

فصل المقال فيما لا يقال

الكتاب الثاني

محمد تبركان

الألوكة

www.alukah.net

فصل المقال فيما لا يقال

الكتاب الثاني (المصباح المنير)

إعداد

محمد تبركان أبو عبد الله

نشر: ذو القعدة ١٤٣٦ - أوت ٢٠١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، إله الأولين والآخرين، له الأسماء الحسنى والصفات العُلا (يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)^١.

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد بن عبد الله خير خلق الله أجمعين، وعلى آله الأطهار وصحبه الأبرار، وعلى التابعين لهم بإحسان ما جنّ ليلٌ، وانبلج فجر بضياء النهار.

وبعد، فليس يخفى ما للغة العربية من النفوذ والسلطان على نصوص الكتاب المقدس، ومتون الحديث المشرف؛ حتى أضحى العيبي بها ما له في فقه الشريعة من قِطْمِيرٍ؛ ولذلك عُدَّ تَعَلُّمُهَا مِنْ فُرُوضِ الدِّينَانَةِ، ومُقَرَّرَاتِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ.

وبين يديك - أخي القاريء الكريم - الكتاب الثاني من (فصل المقال فيما لا يقال)، والذي رصدت فيه ما أمكن من الأغلط والأخطاء والتنبهات اللغوية المتناثرة في كتاب الإمام أبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي - رحمه الله تعالى - (ت: ٥٧٧٠هـ)، والموسوم ب(المصباح المنير في غريب الشرح الكبير)^٢.

١- الحشر: ٢٢ - ٢٤.

٢- جُمعت مادّة هذا المؤلّف من الطّبعة الصّادرة عن دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. ولو أنّي استقبلت من أمري ما استدبرت لما بنيت عليها عملي هذا؛ لِمَا اشتملت عليه من كثرة السّقط في: الحروف والكلمات والجمل، بل طال السّقط إلى فقرات!. ولك أن تتبيّن شيئا من ذلك من خلال التّماذج الّتي وقفتُ عليها - من غير تنبّع -، وهذه مواضعها:

(١) ص ٢٦ أى ي.

(٢) ص ٤٢ ب ل ي عمود ٢ سطر ٢٦ في موضعين.

(٣) ص ٤٥ ب و أ عمود ٢ سطر ١٠.

(٤) ص ١٥٧ ز و ج عمود ٢ سطر ١٩.

(٥) ص ٢٥٧ ع ن ن عمود ٢ سطر ٦.

(٦) ص ٢٦٩ غ ل م عمود ١ سطر ٢٦.

(٧) ص ٢٧١ غ ن ن.

(٨) ص ٢٧٧ ف ر ج عمود ١ سطر ١٨.

(٩) ص ٢٩٣ ق د م عمود ٢ سطر ٣١.

(١٠) ص ٣١٧ ك س ج عمود ١ سطر ١.

(١١) ص ٣٣٧ م ر ح.

(١٢) ص ٣٦٢ ن ط ر عمود ٢ سطر ٢٦.

(١٣) ص ٣٦٤ ن ط ر عمود ١ سطر ١٥.

(١٤) ص ٣٦٧ ن ف ي عمود ٢ سطر ٢٩.

(١٥) ص ٣٧٥ ن ك ه ا عمود ٢ سطر ٤.

(١٦) ص ٣٨٩ و ر د عمود ٢ سطر ٧.

(١٧) ص ٣٨٩ و ر د عمود ٢ سطر ٧.

وإنما كان هذا الكتاب مُعتمداً في زُرِّ مباحثه، وتأليف ما تفرق من فصوله ومسائله؛ لِشهرته التي أطبقت المشرقين، وصيته الذي ذاع في الخافقين، فلا يكاد اسمه يُعْرَبُ عن عوامِّ النَّاسِ بَلَّةِ طلبه العلم وأعلامه.

هذا، وقد بلغ مجموع هذه الأغلط والأخطاء المَبْنِيَّةَ عليها في صُلْبِ الكتاب في الغالب ب: (لا يقال) أو (لا تقل) ٨٣٢. ولعلَّ أكثرها ممَّا يُظنُّ بعموم النَّاطقين بالضَّادِ تُوظِّفها في منطوق اللسان، ومرسوم الكتاب؛ فكان هذا التذير إيقاظاً للوسنان، وذِكْرٍ للعارف بمراشد القول، ومساقط الألفاظ.

على أنه ليس لي في هذا المؤلف سوى الانتقاء والاختيار وشيء من التعليق والتخريج؛ قد أرتني إليه حمية مسلم جامحة، وغيره عريي عارمة على اللغة العربية من أن تلوَّكها الألسن على غير السنن الأقوم، والتنهج الأرشد الذي نزل به الوحي المقدس، ودرج عليه العرب الخُلص من وُلد معد بن عدنان، ويعزَّب بن قحطان.

وإليك - أيها اللبيب - خطة سير العمل في هذا المجموع:

- ١- ترجمة للإمام أبي العباس أحمد بن محمد بن عليّ الفيومي.
- ٢- مادة الكتاب: تبدأ من كتاب الألف رقم ١ - (ص ٧ أ ب ط)، وتنتهي بكتاب الياء رقم ٨٣٢ - (ص ٤٠٦ ي ي س).

٣- تقييم مباحث الكتاب ترقيماً تسلسلياً مع الإحالة إلى الصّفحة والمادة اللغوية.

٤- تخريج الآيات القرآنية الكريمة بذكر اسم السّورة، ورقم الآية.

٥- تخريج الأحاديث والآثار بعزوها إلى مصادرها من كتب السنّة المطهّرة، وكتب اللغة.

٦- تخريج الأشعار بنسبتها إلى أصحابها من خلال الدواوين الشعريّة أو مصادر اللغة العربية.

٧- المحافظة على ترتيب مباحث الكتاب كما وردت في أصل الكتاب (المصباح المنير).

٨- اعتمدت في كتاب "المصباح المنير" على الطّبعة الصّادرة عن دار الحديث بالقاهرة سنة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٩- في أكثر من موضع قمت بتصحيح وضبط بعض ما أشكل عليّ من الألفاظ والتراكيب من خلال مقابلتها بنحو تسع طبعات مختلفة للمصباح المنير.

١٠- وضع فهرس فنيّة من شأنها أن تُسهّل على القارئ الكريم الوصول السّريع إلى مبتغاه من هذا الكتاب، وهي:

أ- فهرس الآيات القرآنيّة. ب- فهرس الأحاديث النبويّة والآثار. د- الفهرس العام للفوائد والأغلط والأخطاء

(١٨) ص ٣٩٠ و ز ر عمود ٢ سطر ٣٢.

(١٩) ص ٣٩٤ و ض و عمود ٢ سطر ١٣.

الخاتمة:

(٢٠) ص ٤٠٩.

(٢١) ص ٤١٠.

(٢٢) ص ٤١١ سطر ٢٩ فصل: وأما المصاير من أفعال.

(٢٣) ص ٤١٥ سطر ٢٣/إذا كان الفعل الثلاثي على فَعَلٍ يَفْعَل.

(٢٤) ص ٤١٩ في موضعين سطر ٧/التسبة قد يكون معناها. . .

المنبّه عليها. ه- فهرس الحدود النحويّة والقواعد اللّغويّة. و- فهرس سوائر الكليم ز- فهرس الأشعار.

ح- الفهرس العام للمواد اللّغويّة. ط- فهرس المصادر والمراجع. ي- فهرس المحتويات.

وعند تحرير هذه المقدّمة وقفت على إحيالات كثيرة في هوامش هذا المؤلّف إلى كتابيّ (إيقاظ الوَسنان من زلّات اللّسان)، الأوّل والثاني بلغت نحو أربعين موضعا، ولولا ما بين تلك الهوامش، وكلام المصنّف (الفيومي رحمه الله تعالى) من وطيّد الصلّة لَمَا أشرت إليها البتّة.

وبعد، فهذا جهد المقلّ، أعرضه بين يديك - أخي القاريء - :-

وإنَّ بَحْدَ عَيِّبٍ فَسُدَّ الْحَلَالَ * فَجَلَّ مَنْ لَا عَيْبَ فِيهِ وَعَلَا

لم أبغ به غير وجه الله تعالى، ثمّ خدمة لغتي العربيّة التي لو فديتها بنفسي ونفائسي لكان ذلك في حقّها شيئا يسيرا. والله أسأل أن يتقبّل منّي هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعي به يوم العرض عليه، اللهمّ آمين. وصلى الله وسلّم وبارك على معلّم الناس الخير، نبيّنا محمّد، وعلى آله، وصحبه، والتّابعين لهم بإحسان.

فُرغ من تبييضه، ومراجعتة صبيحة عيد الفطر يوم الجمعة ٠١ من شوّال ١٤٣٦ هـ = ١٧ من جويلية ٢٠١٥ م.

وكتبه محمّد تبركان أبو عبد الله

والحمد لله ربّ العالمين

١- لأبي محمّد القاسم بن عليّ الحريريّ في شرح ملحّة الإعراب (ص ٢٥٩ رقم ٣٧٢) له.

ترجمة الفيومي أحمد بن محمد بن عليّ المُرِّيء أبي العباس

(... ١٩ - ت: ٥٧٧٠ = ١٣٦٨ م)

اسمه ونسبته: هو أحمد بن محمد بن عليّ شهاب الدّين أبو العباس الخطيب الفقيه اللّغويّ الفيوميّ^٢ المُرِّيء الشّافعيّ المصريّ ثمّ الحمويّ الشهير بابن ظهير^٣، من أعلام القرن الثامن الهجري، صاحب (المصباح المنير في غريب الشرح الكبير) في اللّغة. الشّيخ الضّابط الأديب الكامل المقريء.

نشأته: نشأ بفيوم مصر؛ حيث تلقى علومه الأولى واشتغل وبرع في العربيّة وكان له اتّصال بأبي حيّان محمد بن يوسف النّحويّ الغرناطي (ت: ٥٧٤٥هـ)، فعنه أخذ الفيومي علوم اللّغة العربيّة، كما اطّلع على كثير من المعارف العربيّة، ودرس القراءات

١- قال عبد الستار فراج في مقال له بعنوان "المصباح المنير" [مجلة العربي العدد ١٣٥ ص ١٢٣ - ١٢٤]: (و لا نعلم السنّة التي وُلد فيها الفيومي صاحب هذا الكتاب، ويُحْتَمَلُ إلينا أنّه ولد قبل سنة ٧٠٠ هجرية بعشرة أعوام على الأقلّ [أي سنة ٦٩٠هـ]؛ ذلك أنّ نسخته الأولى من المصباح عليها تاريخها الذي أنجزها فيه، وهو كما يقول: "بمدينة حماة المحروسة، في العشر الآخر من شوال من شهور سنة ٧٢٥ على صاحبها أفضل الصلّاة والسلام" وهذه المخطوطة موجودة في دار الكتب بالقاهرة، ومكتوبة بخطّه النسخي الجميل).

ويؤيّد ما قاله د. عبد العظيم الشّناوي في تقديمه ل: ط/دار المعارف (ط/الثانية صفحة و): (أما مولده فقد رجّح بعضُ الباحثين أنّه حين انتهى من كتاب المصباح سنة ٧٣٤هـ كان عمره لا يقلّ عن ٣٥ عاماً، ولكنني أرجّح أنّ عمره حينذاك لا يقلّ عن ٤٥ عاماً؛ لأنّه ذكر في كتاب المصباح مادة "غزل" [ص ٢٦٦ دار الحديث] أنّه قابل في بغداد سنّة عَشْرٍ وَسَبْعِمِائَةٍ مَجْدُ الدّين مُحَمَّدُ ابنِ مُحَمَّدِ ابنِ مُحَمَّدِ بنِ أَبِي طَاهِرٍ شُرْوَانِ شَاهِ بنِ أَبِي الفَضَائِلِ فخر أور بن عُبيدِ اللهِ بنِ سِتِّ النِّسَاءِ بنتِ أَبِي حَامِدِ العَزَالِيّ، وَقَالَ له: "أَخْطَأَ النَّاسُ فِي تَقْطِيلِ اسْمِ جَدِّنا وَإِنَّمَا هُوَ مُخَفَّفٌ نِسْبَةً إِلَى عَزَالَةَ" من قرى طوس". فبعيداً أن تتّم هذه المقابلة في بغداد وهو دون العشرين).

٢- الفيوميّ بفتح الفاء وتشديد الياءين نسبة إلى الفيوم المعروفة من أعمال الدّيار المصريّة. قال في الصّوّء اللّامع (١١ / ٢١٨ الأنساب/حرف الفاء): ("الفيوميّ" بفتح ثمّ تشديد نسبة إلى الفيوم المعروف الذي احتفر نهره يوسف عليه السّلام بالوحي، وعمل له سكرّاً بالأجرّ والكلس)، وفي الأعلام (١ / ٢٢٤)، والموسوعة الكويتية (١٥ / ٣١٦): (ولد ونشأ بالفيوم بمصر).

وفي الأنساب للسمعاني (٤ / ٤٢٠): (الفيوميّ: بفتح الفاء وضمّ الياء المشدّدة آخر الحروف "بعدها الواو" وفي آخرها الميم. هذه التّسبة إلى فيوم وهو موضع وراء مصر من أرضها وهي مدينة يوسف النّبيّ "عليه السّلام" وهو الذي احتفر نهرها بالوحي. يقال لنهرها اللاهون وله سكرٌّ [السّكر: السّدُّ كما في القاموس (٢ / ٤٩ سكر)، وأساس البلاغة (ص ٢١٥ س ك ر)] عظيم يأخذ من عرض النّيل وهو مينيّ بأجرّ كبار وكلس وفيه تجول السفن من النّيل إلى فوق السّكر حتّى تصل إلى الفيوم. وهذا السّكر يرتفع فيه الماء ويتردّد أكثر من مائة ذراع وعرضه نحو من سبعين ذراعاً، وبنى في الفيوم بما في مائة قرية وأجرى إليها خليجاً من النّيل وجعل لكلّ قرية شرباً على حدة وغرس فيها التّخل وأنواع الفواكه. وقُتل بها مروان الحمار وهو أبو عبد الملك مروان بن محمد بن مروان ابن الحكم الأموي. . .).

وفي اللّباب في تهذيب الأنساب (٢ / ٤٥٣): (الفيوميّ: بفتح الفاء وتشديد الياء تحتها نقطتان وفي آخرها ميم بعد الواو - هذه التّسبة إلى الفيوم، وهو موضع بأرض مصر مشهور، وهو الذي احتفر نهرها يوسف النّبيّ عليه السّلام بالوحي وعمل له سكرّاً بالأجرّ والكلس، وهو معروف، وبها قُتل مروان بن محمد بن مروان بن الحكم الأموي المعروف بالحمار آخر بني أمية).

وفي لبّ اللّباب في تحرير الأنساب (ص ٢٠١ باب الفاء والياء): (الفيوميّ: بالفتح وضمّ الياء المشدّدة إلى الفيوم مدينة بمصر)، وفي مختصر فتح رب الأرباب (ص ٤٦٦ حرف الفاء): (الفيوميّ: للفيوم موضع قريب من هيت بلدة بالعراق على الفرات وهو غير الفيوم المشهورة بلدة بمصر غربية).

٣- الصّوّء اللّامع (١٠ / ١٢٩)، وشذرات الذهب (٩ / ٣٠٥) وفيات سنة ٨٣٣).

٤- وقد نسبته كلٌّ من: د. شوقي ضيف في مجلة مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة/مقال: المعجمات العامة والخاصة (ص ١٤)، ود. خضر الجواد في لسان تقديمه لطبعة مكتبة لبنان ١٩٨٧م للمصباح المنير إلى فيوم العراق، لا إلى فيوم مصر. ولست أدري من سبقهما إلى ذلك!. وزاد نسبته في: لسان

وتبحر في الفقه الشافعي، كما كان خطيباً بارعاً، ثم ارتحل عن الدِّيار المصريَّة إلى حماة فاستوطنها، ولما أنشأ صاحب حماة الملك المؤيَّد إسماعيل عماد الدِّين الأيوبي الملقَّب بأبي الفداء (٦٧٢ - ٧٣٢ هـ = ١٢٧٣ - ١٣٣١ م) جامع الدَّهشَة في شعبان سنة ٧٢٧ هـ ندب الفيومي إلى الخطابة فيه، وقد كان - رحمه الله - إماماً فاضلاً عارفاً بالفقه واللُّغة شافعيِّ المذهب.

ولده: وُلد له ابنه محمود بن أحمد أبو الثناء الهمداني الفيومي القاضي الشَّهير بابن خطيب الدَّهشَة بحماة سنة خمسين وسبع مئة (٧٥٠ هـ - ١٣٤٩ م)، وتوفي بها سنة أربع وثلاثين وثمان مئة (٨٣٤ هـ - ١٤٣١ م).

مؤلفاته:

١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير .

٢. ديوان خطب^١.

٣. شرح عروض ابن الحاجب^٢.

٤. نثر الجُمان في تراجم الأعيان^٣.

المحدِّثين (٣ / ٢٢٠) إلى همدان، ولا أعلم أحدا نسبها إليها غيره! . نعم، نُسب إليها ولده الشَّهير بابن خطيب الدَّهشَة في البدر الطَّالع (ص ٨٤٨ رقم ٥٣٩)، والضَّوء اللامع (١٠ / ١٢٩)، وشذرات الذهب (٩ / ٣٠٥)، ومعجم المؤلفين (٣ / ٧٩٦)، والأعلام (٧ / ١٦٢)، وهدية العارفين (٢ / ١٦٤) باب اللام).

والظاهر أنَّه التبس عليه الأمر في إضافة هذه النسبة (الهمداني) التي شُهر بها ولده ابن خطيب الدَّهشَة إلى والده خطيب الدَّهشَة، فقد قال عن الفيومي: (وذكر الشَّيخ الإمام شهاب الدِّين أحمد بن محمد بن عليِّ الهمداني الفيومي ثم الحموي المشهور بابن خطيب الدَّهشَة [كذا] في كتابه « المصباح المنير في غريب الشرح الكبير »).

^١ - أو (ديوان الخطب)، قال في مقدمته كما في معجم المطبوعات (٢ / ١٤٧٦): (أنَّ السُّلطان الملك المؤيَّد عماد الدِّين صاحب حماة لما أنشأ الجامع بظاهر حماة في شعبان سنة ٧٢٧ ندَّبني إلى خطابته، ولم أكن يومئذ مستعداً لها؛ فطرقت باب المولى الكريم الخ)، وفي الأعلام (١ / ٢٢٤): (خ بدأ بتأليفه سنة ٧٢٧). هدية العارفين (١ / ١١٣) باب الألف)، البدر الطالع (ص ٨٤٨).

^٢ - هدية العارفين (١ / ١١٣) باب الألف)، وذكر في الدليل إلى المتون العلميَّة (ص ٦٢٨ الفصل السادس: علما العروض والقوافي) أن: (منه نسخة في الخزانة التيمورية برقم ١٦ عروض)، وقد صدر عن دار الكتب العلميَّة ببيروت سنة ٢٠١٣ م بتحقيق وتعليق: د. محمود محمد العامودي ضمن ٢٧٢ صفحة.

^٣ - في الأعلام (١ / ٢٢٤): ("خ" أجزاء منه، بلغ في آخرها سنة ٧٤٥)، قال في معجم المصطلحات الإسلاميَّة في المصباح المنير (ص ٩): (وقد نسب بروكلمان للفيومي كتابين آخرين: ٤ - نثر الجُمان في تراجم الأعيان، وهو مخطوط، وأشار إلى وجود نسخة منه في طنطا، وقد ترجم فيه للمشاهير من العلماء والأدباء حتَّى وصل فيه إلى سنة ٧٤٥ هـ، وقد رتبته على حسب السنين).

وفي موقع باحثون: يوجد منه بعض الأجزاء الخطية محفوظة في دار الكتب الوطنية بالقاهرة ورقمها ٥ / ٣٨٣ فهرس ثان ولم يطبع منه شيء إلى اليوم وقد بلغ في آخرها سنة ٧٤٥ هـ).

وهذه بيانات للمخطوط نقلا عن موقع " دونكم إرثكم / مجلَّة مركز ودود للمخطوطات، باب، الفُلك المشحون:

عنوان المخطوط: نثر الجمان في تراجم الأعيان - المصنَّف الفيومي عليِّ بن محمد بن عليِّ المقرئ الفيومي - عدد الأوراق: ٩٠٧ - مصدر

المخطوط: إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلاميَّة بوزارة الأوقاف الكويتيَّة: ٢٣٠٥ - ملاحظات نسخة مكتبة تشستر بيتي، في آخره تقييدات بالإنكليزية.

وذكر في موقع خزانة التُّراث نسخته في العالم وهي:

٥. مختصر معالم التنزيل للبغويّ حسين بن مسعود^١....

وفاته: توفّي^٢ بحماة سنة سبعين وسبعمائة ونيف^٣ ٧٧٠هـ - ١٣٦٨م.

عن المصباح المنير :

هو معجم لغوي نافع، كثير الفائدة، حسن الإيراد، شرح فيه الفيومي الكلمات الفقهية الغريبة الواردة في كتاب الشرح الكبير في الفقه الشافعي للإمام عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبي القاسم القزويني الرافعي (ت: ٦٢٢ أو ٦٢٣هـ = ١٢٢٦م)، والمسمى ب (فتح العزيز شرح كتاب الوجيز)، وأضاف عليها زيادات حتى صار عمله كتاباً مستقلاً بنفسه، و (كتاب الوجيز في فقه الشافعي) هو للإمام أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ - ١١١١م). وقد ذكر المؤلف في المقدمة أنه جمع كتاباً في غريب شرح الوجيز للإمام الرافعي أوسع فيه من تصاريف الكلمة وأضاف إليه زيادات من لغة غيره ومن الألفاظ المشتبهات والمتماثلات ومن إعراب الشواهد وبيان معانيها وغير ذلك مما تدعو إليه حاجة الأديب الماهر.

وقسم كل حرف منه باعتبار اللفظ أسماء منوعة: إلى مكسور الأول، ومضموم الأول، ومفتوح الأول، وإلى أفعال بحسب أوزانها، ثم اختصر هذا العمل المطول على النهج المعروف والسبيل المألوف فرتبته ترتيباً فنياً ثم أعاد قراءته ليسهل تناوله ويقصر تطاوله ويقتد ما يحتاج إلى تقييد بألفاظ مشهورة البناء وسمّاه: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.

مصادر كتاب " المصباح المنير ": صرح الفيومي في خاتمة كتابه أنه جمع أصله من نحو سبعين مصنفاً ما بين مطول

ومختصر فمن ذلك:

- ١- تهذيب الأزهري.
- ٢- كتاب أبي زكريا التبريزي على مختصر المزني.
- ٣- الجمل لابن فارس.
- ٤- كتاب متخير الألفاظ للتبريزي أبي زكريا.

أ- مكتبة دار الكتب المصرية بالقاهرة رقم الحفظ: ٥ / ٢٨٣ (١٧٤٦).

ب- مكتبة شستريتي بدبلن إيرلندا رقم الحفظ: ٥ / ٤١١٣ [نسخة ودود].

١- معجم المصطلحات الإسلامية في المصباح المنير (ص ٩): (وقد نسب بروكلمان للفيومي كتابين آخرين: ٥- مختصر معالم التنزيل).

٢- قال في الأعلام (١ / ٢٢٤): (وعلق " محمد بن السابغ الحموي " على إحدى النسخ المخطوطة من الدرر الكامنة بأنه توفي في حدود ٧٦٠ [١٣٥٨م]، وأثبتته مصحح الدرر الكامنة د. سالم الكرنكوي في (١ / ٣١٤ الهامش ١). وقال ابن قاضي شهبه في طبقاته (٤ / ١٠٩): (لا أعلم وقت وفاته).

٣- معجم المطبوعات (٢ / ١٤٧٦)، قال ابن حجر في الدرر الكامنة (١ / ٣١٤ رقم ٧٨٧): (وكانه عاش إلى بعد سنة ٧٧٠).

٤- أفاد في معجم المصطلحات الإسلامية (ص ٦) أنّ نظارة المعارف العمومية بمصر قرّرت على طلاب المدارس، وتولّت طباعته سنة ١٣١٢هـ. قلت: هو حرّياً بذلك؛ بالنظر إلى صغر حجمه، وجودة سبكه، وغزارة فوائده.

٥- قال عبد الستار فراج في مقال له بعنوان " المصباح المنير " [مجلة العربي العدد ١٣٥ ص ١٢٤]: (الكتاب ومراجعته: قلنا إنّ المصباح المنير تمّ جمعه في ٧٢٥هـ " ١٣٢٥م " كما هو مكتوب على مخطوطة بدار الكتب، ولكنه أعاد مراجعته والتعليق عليه، حتى صار على الوجه الذي يطالعنا منه الآن. وفي ذلك يقول: " وكان الفراغ من تعليقه على يد مؤلفه في العشر الأواخر من شعبان المبارك سنة أربع وثلاثين وسبعمئة هجرية ".

- ٥- إصلاح المنطق لابن السكيت.
- ٦- كتاب الألفاظ لابن السكيت.
- ٧- كتاب المذكر والمؤنث لابن السكيت.
- ٨- كتاب التوسعة لابن السكيت.
- ٩- كتاب المقصور والممدود لأبي بكر الأنباري.
- ١٠- كتاب المذكر والمؤنث لأبي بكر الأنباري.
- ١١- كتاب المصادر لأبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري.
- ١٢- كتاب النوادر لأبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري.
- ١٣- أدب الكاتب لابن قتيبة.
- ١٤- ديوان الأدب للفارابي.
- ١٥- الصّحاح للجوهري.
- ١٦- الفصيح لثعلب.
- ١٧- كتاب المقصور والممدود لأبي إسحاق الزجاج.
- ١٨- كتاب الأفعال لابن القوطية.
- ١٩- كتاب الأفعال للسرفسطي.
- ٢٠- أفعال ابن القطاع.
- ٢١- أساس البلاغة للزحشري.
- ٢٢- المغرب للمطّرزي.
- ٢٣- المعرّيات لابن الجواليقي.
- ٢٤- كتاب ما يلحن فيه العامة لابن الجواليقي.
- ٢٥- سفر السعادة وسفير الإفادة لعلم الدين السخاوي.
- ومن كتب سوى ذلك فمنه ما راجعت^١ كثيرا منه لما أطلبه نحو:
- ٢٦- غريب الحديث لابن قتيبة.
- ٢٧- النهاية لابن الأثير.
- ٢٨- كتاب البارع لأبي عليّ إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي.
- ٢٩- غريب اللغة لأبي عميد القاسم بن سلام.
- ٣٠- كتاب مختصر العين لأبي بكر محمد الزبيدي.
- ٣١- كتاب المجرّد لأبي الحسن عليّ بن الحسن بن الحسين الهنائي.
- ٣٢- كتاب الوحوش لأبي حاتم السجستاني.

^١ - الفيومي.

٣٣- كتاب النخلة لأبي حاتم السجستاني.

ومنه ما التقطت منه قليلا من المسائل ك:

٣٤- الجمهرة.

٣٥- المحكم.

٣٦- معالم التنزيل للخطّابي.

٣٧- كتاب لأبي عبيدة معمر بن المثنى رواه عن يونس بن حبيب.

٣٨- الغريين لأبي عبيد أحمد بن محمد بن محمد الهروي.

٣٩- بعض أجزاء من مصنّفات الحسن بن محمد الصّغاني من العباب وغيره.

٤٠- التّروض الأنف للسّهيلي.

وغير ذلك ممّا تراه في مواضعه من كتب:

٤١- التّفسير.

٤٢- والنحو.

٤٣- دواوين الشعراء.

ورتب ألفاظه وفقاً لحروفها الأصول مبتدئاً من حرف الألف في الحروف الهجائية إلى حرف الياء، غير أنّه وضع الألفاظ

الرّباعية والخماسية مع الألفاظ الثلاثية، فوضع (برقع) الرّباعية مع (برق) الثلاثية.

فصار ترتيبه كترتيب كتاب (المغرب في ترتيب المعرب) لناصر بن عبد السيّد ابن عليّ أبي الفتح برهان الدّين الحنفي

الخوارزمي المطرزي المتوفى سنة ٦١٠هـ.

وقسم مباحثه إلى ٢٩ كتاباً إضافة إلى مبحث المقدمة والخاتمة.

وعُني بالضبط فيه وذكره أبواب الفعل عناية كبيرة.

ورتب كلماته على حروف المعجم باعتبار الحرف الأول من الكلمة لا الحرف الأخير.

وأكثر من الاستشهاد بالأحاديث النبوية.

وعُني بإبراز المعاني الفقهيّة إلى جانب المعاني اللغويّة.

وتوسّع في المشتقات، والتزم بالإشارة إلى أبواب الأفعال فيقول مثلاً: (دَفَّ) من باب فَعَلَ، وأكثر من ذكر جموع الأسماء

والصّفات، ومن التّفصيل في المسائل اللغويّة والصّرفيّة والنحويّة.

وقيّد ما يحتاج إلى تقييد بألفاظ مشهورة.

وضبط المادّة بالعبارة طرداً لمطنة التصحيف كأنّ يقول: الطنّب بضمة وسكون الثاني.

وحاول تخليص الواويّ من اليائيّ.

وذيل المؤلّف معجمه بخاتمة نحوية، وصرقيّة شاملة في منتهى الدقّة، تُشير إلى عمق، ونضج، وسعة فكر.

فرغ من تأليفه في العشر الأخير من شعبان سنة أربع وثلاثين وسبعمائة (٥٧٣٤هـ) كما صرح به^١ في خاتمة المصباح (ص ٤٢٢ دار الحديث).

وقد نقل غالبه ولده محمود بن أحمد أبو الثناء الهمداني الفيومي القاضي (ت: ٥٨٣٤هـ) الشهير بابن خطيب الدهشة في كتاب تهذيب المطالع لترغيب المطالع في غريب الحديث. وعلى هذا السنن سار الأئمة في بيان وشرح غريب لغة الفقه كل على مذهبه؛ حتى يعلم المتفقه من مفردات اللغة ما به يستعين على فهم الكتاب الذي يطالع فيه، وإلى هذا وجه الفقهاء أنظار الطلبة؛ فإن الجهل بدلالات هذه الألفاظ يشين المتفقه، ويعيبه.

ومن الكتب المصنفة في شرح لغة الفقه:

١. المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي ناصر بن عبد السيد أبي الفتح برهان الدين الخوارزمي (ت: ٥٦١٠هـ)، اختصر به كتابه (المغرب) في اللغة.
٢. تحرير ألفاظ التنبيه للإمام يحيى بن شرف النووي (ت: ٥٦٧٦هـ)، وكتاب التنبيه في فروع الشافعية هو للإمام الشيرازي إبراهيم بن علي أبي إسحاق الشافعي.
٣. المطالع على أبواب المقنع في الفقه الحنبلي لمحمد بن أبي الفتح البجلي الحنبلي (ت: ٥٧٠٩هـ). شرح به كتاب (المقنع) في الفقه الحنبلي لعبد الله بن قدامة موفق الدين الحنبلي.
٤. تصحيح التنبيه لعبد الرحيم بن حسن المصري عماد الدين الإسنوي الفقيه الشافعي (ت: ٥٧٧٧هـ)، وكتاب التنبيه في فروع الشافعية هو للإمام الشيرازي إبراهيم بن علي أبي إسحاق الشافعي.
٥. الدر النقي لشرح ألفاظ الخرقى ليوسف بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٥٩٠٩هـ)، شرح به المؤلف كتاب (مختصر الخرقى) في الفقه الحنبلي.
٦. الإقناع لطالب الانتفاع للحجاوي موسى بن أحمد الدمشقي المقدسي (ت: ٥٩٦٨هـ).

من طبعات الكتاب:

١. بولاق:

✓ حجرية ١٢٧٨هـ = ١٨٦١م.

✓ ضمن جزأين في مجلد سنة ١٢٨١هـ = نحو ١٨٦٥م، وبهامشها تقييدات بخط الشيخ نصر الهوريني.

✓ حجرية ١٢٨٢هـ - ١٢٨٩هـ - ١٢٩٣هـ - ١٣٠٠هـ.

٢. البهية المصرية: ضمن جزأين في مجلد لصاحبها: محمد أفندي مصطفى، وشريكه الشيخ أحمد الحلبي البابي ذي الوفا في

القاهرة صفر سنة ١٣٠٢هـ.

٣. في مجلد مط/الخيرية بالجمالية القاهرة في مجلد سنة ١٣٠٥هـ - ١٣١٠هـ.

٤. دار إحياء الكتب العربية - بيروت.

٥. الأميرية بالقاهرة:

^١ - كشف الظنون (٢ / ١٧١٠).

✓ ١٣١٦هـ = ١٨٩٩م.

✓ ط/الأولى ١٣٢١هـ = ١٩٠٤م.

✓ ط/الثانية ١٩٠٩م.

✓ ط/الثالثة ١٩١٢م.

✓ ط/الخامسة ١٩٢٢م.

✓ ط/١٩٢٥م.

✓ ط/السابعة ١٩٢٨م.

٦. نظارة المعارف العمومية بمصر ١٣١٢هـ = نحو ١٨٩٠م - وزارة المعارف نحو ١٣٤٢هـ - ١٩٢٠م - دار المعارف بالقاهرة بتحقيق: د. عبد العظيم الشناوي، ط/الثانية، لا تاريخ/كُتبت المقدمة سنة ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م - تحقيق: عادل مرشد عبد الله عبيد حسن .

٧. طبع بتصحيح الشيخ حمزة فتح الله بالقاهرة ١٩٠٣م.

٨. طبع بتصحيح: مصطفى السقا بمطبعة مصطفى الباي الحلبي بمصر، ط/الأولى ١٣٢٢هـ - ١٣٦٩هـ - دون تاريخ.

٩. مط/التقدم العلمية بمصر، ط/الأولى ١٣٢٢هـ.

١٠. توزيع دار الباز بمكة.

١١. دار إحياء التراث - بيروت.

١٢. دار الحديث بالقاهرة:

✓ ط/الأولى ١٤٢١هـ = ٢٠٠٠م.

✓ ١٤٢٤هـ = ٢٠٠٣م.

١٣. دار الفكر، بيروت - لبنان.

١٤. دار القلم - بيروت، دون تاريخ.

١٥. دار الكتب العلمية - بيروت:

✓ ١٣٩٨هـ = ١٩٧٨م.

✓ ط/الأولى ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

١٦. طبعة حجرية طهران ١٨٥٠م.

١٧. كانبور (كونبور) بالهند ١٢٨٨هـ.

١٨. المطبعة العثمانية.

١٩. المطبعة المنيرية بالقاهرة ١٩٢٦م.

٢٠. المكتبة العصرية بصيدا - بيروت:

✓ اعتنى به: يوسف الشَّيخ محمد، ط/الأولى ١٤١٧هـ = ١٩٩٦م.

✓ ط/الثانية ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

٢١. المكتبة العلميّة - بيروت ١٣٩٨ هـ - ط/الأولى دون تاريخ.
٢٢. مكتبة لبنان - بيروت:
✓ ١٩٨٧ م.
✓ ١٩٩٠ م.
٢٣. ط/في مجلّد بمؤسّسة الرّسالة - بيروت، دون تاريخ.
٢٤. الميمنية بمصر، ربيع الأول ١٣٢٥ هـ = نحو ١٩٠٦ م.
٢٥. ط/١٨٧٦ م.
٢٦. ط/١٢٦٧ هـ بمصر.
٢٧. ط/القاهرة ١٣١٥ هـ.
٢٨. المطبعة الوهبيّة.

مصادر ترجمته:

١. الأعلام للزركلي (١/ ٢٢٤) الفيومي أحمد بن محمد).
٢. اكتفاء القنوع (١/ ١٥٥ - ١٥٦، ٣٢٥).
٣. البدر الطالع (ص ٨٤٨ رقم ٥٣٩).
٤. بغية الوعّاة (١/ ٣٨٩ رقم ٧٦٤).
٥. الدرر الكامنة (١/ ٣١٤ رقم ٧٨٧ ذكر من اسمه أحمد).
٦. الدليل إلى المتون العلميّة (ص ٦٢٨ الفصل السادس: علما العروض والقوافي).
٧. روضات الجنات (١/ ٣٣٣ - ٣٣٤ رقم ١١٦).
٨. الضوء اللامع (١٠/ ١٢٩ - ١٣١ رقم ٥٤٤ ذكر من اسمه محمود) و(١١/ ٢١٨ الفيومي).
٩. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/ ١٤١ - ١٤٢ رقم ٧٨١).
١٠. فهرست الخديويّة^١ (٤/ ١٨٧ - ١٨٨ علم اللّغة).
١١. كشف الظنون (٢/ ١٧١٠).
١٢. مجلة مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة - الأعداد (٩٦ - ٩٨) بحث د. شوقي ضيف/المعجمات العامة والخاصّة.
١٣. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ص ٤٨٣ فرائد فوائد/الأمر السادس).
١٤. المصباح المنير مقال بقلم: عبد الستار فراج. مجلّة العربي (ص ١٢٣ - ١٢٥ العدد ١٣٥ فبراير ١٩٧٠ م).
١٥. معجم المطبوعات (٢/ ١٤٧٦).
١٦. معجم المؤلّفين (١/ ٢٨١ رقم ٢٠٤٧).
١٧. الموسوعة الفقهيّة الكويتيّة (١٥/ ٣١٦).

^١ - فهرست الكتب العربيّة المحفوظة بالكتبخانة الخديويّة المصريّة، جمع وترتيب أحمد الميهي ومحمد البلاوي، ط/الأولى المطبعة العثمانيّة بمصر سنة

١٨. هديّة العارفين (١ / ١١٣ باب الألف).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ:

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُتَمِيمِيُّ الْمُقَرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ آمِينَ.
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
وَبَعْدُ، فَإِنِّي كُنْتُ جَمَعْتُ كِتَابًا فِي غَرِيبِ شَرْحِ الْوَجِيزِ لِلْإِمَامِ الرَّافِعِيِّ، وَأَوْسَعْتُ فِيهِ مِنْ تَصَارِيفِ الْكَلِمَةِ وَأَضَفْتُ إِلَيْهِ زِيَادَاتٍ مِنْ لُغَةٍ غَيْرِهِ وَمِنْ الْأَلْفَاظِ الْمُشْتَبِهَاتِ وَالْمَتَمَاتِلَاتِ وَمِنْ إِعْرَابِ الشُّوَاهِدِ وَبَيَانِ مَعَانِيهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَدْعُو إِلَيْهِ حَاجَةُ الْأَدِيبِ الْمَاهِرِ، وَقَسَمْتُ كُلَّ حَرْفٍ مِنْهُ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ إِلَى أَسْمَاءٍ مُتَوَعِّةٍ: إِلَى مَكْسُورِ الْأَوَّلِ وَمَضْمُومِ الْأَوَّلِ وَمَفْتُوحِ الْأَوَّلِ، وَإِلَى أَفْعَالٍ بِحَسَبِ أَوْرَاقِهَا، فَحَازَ مِنْ الضَّبْطِ الْأَصْلِ الْوَفِيَّ، وَحَلَّ مِنْ الْإِيْجَازِ الْفُرْعَ الْعَلِيَّ، غَيْرَ أَنَّهُ افْتَرَقَتْ بِالْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ أَوْرَاقُهُ، فَوَعَرَتْ عَلَى السَّالِكِ شِعَابُهُ، وَامْتَدَحَتْ بَيْنَ يَدَيْ الشَّادِي رِحَابُهُ، فَكَانَ جَدِيرًا بِأَنْ تَنْبَهَرَ دُونَ غَايَتِهِ رِكَابَهُ، فَجَرَّ إِلَى مَلَلٍ يَنْطَوِي عَلَى خَلَلٍ فَأَحْبَبْتُ اخْتِصَارَهُ عَلَى النَّهْجِ الْمَعْرُوفِ، وَالسَّبِيلِ الْمَأْلُوفِ، لَيْسَهْلُ تَنَاوُلُهُ بِضَمِّ مُنْشَرِهِ، وَيَقْصُرُ تَطَاوُلُهُ بِنَظْمِ مُنْتَشَرِهِ، وَقَبِدْتُ مَا يُجْتَنَجُ إِلَى تَفْهِيمِهِ بِالْأَلْفَاظِ مَشْهُورَةِ الْبِنَاءِ فَقُلْتُ: مِثْلُ فَلَسٍ وَفُلُوسٍ وَفُقُلٍ وَأَقْفَالٍ وَحَمَلٍ وَأَحْمَالٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَفِي الْأَفْعَالِ مِثْلُ ضَرَبَ يَضْرِبُ أَوْ مِنْ بَابِ قَتَلَ وَشَبَّهِ ذَلِكَ، لَكِنْ إِنْ دُكِرَ الْمَصْدَرُ مَعَ مِثَالٍ دَخَلَ فِي التَّمْثِيلِ وَإِلَّا فَلَا، مُعْتَبِرًا فِيهِ الْأَصُولَ مُقَدِّمًا الْفَاءَ ثُمَّ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا وَقَعَتِ الْعَيْنُ أَلْفًا وَعُرِفَ انْقِلَابُهَا عَنْ وَاوٍ أَوْ يَاءٍ فَهِيَ ظَاهِرٌ، وَإِنْ جُهِلَ وَمَ تَمَّلَّ جَعَلْتُهَا مَكَانَ الْوَاوِ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَحَقَّتْ الْأَلْفَ الْمَجْهُولَةَ بِالْمُنْقَلَبَةِ عَنْ الْوَاوِ فَفَتَحْتُهَا وَمَ تَمَّلَّهَا فَكَانَتْ أُخْتُهَا نَحْوَ الْحَامَةِ وَالْأَفَةِ، وَإِنْ وَقَعَتِ الْهَمْزَةُ عَيْنًا وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا جَعَلْتُهَا مَكَانَ الْيَاءِ لِأَنَّهَا تُسَهَّلُ إِلَيْهَا نَحْوُ الْبُوسِ، وَكَذَا إِذَا انْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا لِأَنَّهَا تُسَهَّلُ إِلَى الْأَلْفِ، وَالْأَلْفُ الْمَجْهُولَةُ كَوَاوٍ كَالْفَاسِ وَالرَّاسِ عَلَى أَنَّهُمْ قَالُوا الْهَمْزَةُ لَا صُورَةَ لَهَا وَإِنَّمَا تُكْتَبُ بِمَا تُسَهَّلُ إِلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ الْبِنَاءُ يُسْتَعْمَلُ فِي لُفْظَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فَيَدْتُهُ أَوَّلًا ثُمَّ دَكَرْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَفْهِيمٍ اسْتِغْنَاءً بِمَا سَبَقَ نَحْوُ: أَنْفَ مِنَ الشَّيْءِ - بِالْكَسْرِ - إِذَا غَضِبَ، وَأَنْفَ إِذَا تَنَزَّ عَنْهُ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْبِنَاءُ فَيَدْتُهُ، وَافْتَصَرْتُ مِنْ تِلْكَ الزِّيَادَاتِ عَلَى مَا هُوَ الْأَهْمُ، وَلَا يَكَادُ يُسْتَعْنَى عَنْهُ، وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الزَّائِدَةُ عَلَى الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ فَإِنْ وَافَقَ ثَالِثُهَا لَامٌ ثَلَاثِيٌّ دَكَرْتُهُ فِي تَرْجُمَتِهِ نَحْوَ الْبُرْقِعِ فَيَدْتُهُ فِي بَرَقٍ وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْ لَامٌ ثَلَاثِيٌّ فَإِنَّمَا أَلْتَرِمُ فِي التَّرْتِيبِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِيِّ وَأَدْتُ الْكَلِمَةَ فِي صَدْرِ الْبَابِ مِثْلُ إِصْطَبَلٍ.

وَاعْلَمَ أَيُّ لَمْ أَلْتَرِمُ دَكَرَ مَا وَقَعَ فِي الشَّرْحِ وَاضِحًا وَمُفَسَّرًا وَرَبَّمَا دَكَرْتُهُ تَنْبِيْهَا عَلَى زِيَادَةِ قَيْدٍ وَنَحْوِهِ، وَسَمَّيْتُهُ: الْمَصْبَاحَ الْمُنِيرَ

فِي غَرِيبِ الشَّرْحِ الْكَبِيرِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ إِنَّهُ خَيْرٌ مَأْمُولٍ.

١- في مقدمة ط/الهيبة (١/ ٢)، ومكتبة لبنان (المقدمة)، والتقدم العلمية (١/ ٢)، ودار المعارف (صفحة م/تح: الشناوي)، والأميرية (صفحة

ع)، والمكتبة العصرية (ص ٥): (منتشره).

كتاب الألف

- ١- (ص ٧ أ ب ط): الإِبْطُ ما تحت الجناح، ويُذَكَّرُ ويُؤنَّثُ فيقال: هو الإِبْطُ وهي الإِبْطُ، ومن كلامهم: رَعَعَ السُّوطُ حَتَّى بَرَقَتْ إِبْطُهُ، والجمعُ أَباطٌ مثلُ حَمَلٍ، وأَحْمَالٍ. وَيَرْعُمُ بعضُ المتأخِّرينَ أنْ كَسَرَ الباءَ لَعَةً، وهو غيرُ ثابتٍ لِمَا يَأْتِي في " أبل " .
- ٢- (ص ٨ أ ت م): أَيْمٌ بِالْمَلْكَانِ يَأْتِمُ وَيَأْتُمُ أُنُومًا وَمِنْ بَابِ تَعَبَ لَعَةً أَقَامَ وَاسْمُ الْمَصْدَرِ وَالزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مَأْتَمٌ عَلَى مَفْعَلٍ يَفْتَحُ الْمَيْمَ وَالْعَيْنَ وَمِنْهُ قِيلَ لِلنِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ مَأْتَمٌ بِحَازَا تَسْمِيَةً لِلْحَالِ بِاسْمِ الْمَحَلِّ قَالَ ابْنُ فُتَيْبَةَ^٢: وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالْمُصِيبَةِ فَتَقُولُ: كُنَّا فِي مَأْتَمٍ فُلَانٍ وَالْأَجُودُ فِي مَنَاحِيهِ^٣.
- ٣- (ص ٨ أ ت ن): الْأَتَانُ الْأُنْثَى مِنَ الْحَمِيرِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَتَانَةٌ، وَجَمَعَ الْقَلَّةُ أَتْنٌ مِثْلُ عَنَاقٍ وَأَعْتَقٍ وَجَمَعَ الْكَثْرَةَ أَتْنٌ بِضَمَّتَيْنِ.

- ٤- (ص ٨ أ ت ن): وَالْأَتُونُ وَزَانٌ رَسُولٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هُوَ لِلْحَمَامِ وَالْجِصَّاصَةِ وَجَمَعْتُهُ الْعَرَبُ أَتَاتِينَ بِتَاءَيْنِ نَقْلًا عَنِ الْفَرَّاءِ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ مَثَقَلٌ، قَالَ: وَالْعَامَّةُ تُخَفِّفُهُ، وَيُقَالُ هُوَ مُؤَلَّدٌ وَهَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَرَبَ جَمَعْتُهُ عَلَى أَتَاتِينَ.
- ٥- (ص ٩ أ ج ر): أَجَرَهُ اللَّهُ أَجْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَمِنْ بَابِ ضَرَبَ لَعَةً بَنِي كَعْبٍ، وَأَجَرَهُ بِالْمَدِّ لَعَةً ثَالِثَةً إِذَا أَنَابَهُ، وَأَجَزْتُ الدَّارَ وَالْعَبْدَ بِاللُّغَاتِ الثَّلَاثِ، قَالَ الرَّخْشَرِيُّ^٤: وَأَجَزْتُ الدَّارَ عَلَى أَفْعَلْتُ فَأَنَا مُؤَجَّرٌ وَلَا يُقَالُ: مُؤَاجِرٌ فَهُوَ خَطَأٌ، وَيُقَالُ أَجَزْتُهُ مُؤَاجِرَةً مِثْلَ عَامَلْتُهُ مُعَامَلَةً وَعَاقَدْتُهُ مُعَاقَدَةً، وَلَئِنْ مَا كَانَ مِنْ فَاعِلٍ فِي مَعْنَى الْمُعَامَلَةِ كَالْمُشَارَكَةِ وَالْمُزَارَعَةِ إِنَّمَا يَتَعَدَّى لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَمُؤَاجِرَةُ الْأَجِيرِ مِنْ ذَلِكَ، فَاجَزْتُ الدَّارَ وَالْعَبْدَ مِنْ أَفْعَلٍ لَا مِنْ فَاعِلٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَجَزْتُ الدَّارَ عَلَى فَاعِلٍ

- ١- (ص ٧ أ ب ل): (الإِبْلُ اسْمٌ جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهَا وَهِيَ مُؤنَّثَةٌ لِأَنَّ اسْمَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ إِذَا كَانَ لِمَا لَا يَعْقِلُ يَلْزَمُهُ التَّأْنِيثُ وَتَدْخُلُهُ الْهَاءُ إِذَا صُعِرَ نَحْوُ أُبَيْلَةٍ وَعُنَيْمَةٍ وَسُمِعَ إِسْكَانُ الْبَاءِ لِلتَّخْفِيفِ وَمِنْ التَّأْنِيثِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ:

وَالْإِبْلُ لَا تَصْلُحُ لِلْبُسْتَانِ *** وَحَنَّتْ الْإِبْلُ إِلَى الْأَوْطَانِ

- وَالْجَمْعُ أَبَالٌ وَأَبِيلٌ وَزَانٌ وَعَبِيدٌ وَإِذَا تُبِّيَ أَوْ جُمِعَ فَالْمُرَادُ قَطِيعَانِ أَوْ قَطِيعَاتٍ وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ الْجُمُوعِ نَحْوُ أَبْقَارٍ وَأَعْنَامٍ وَالْإِبْلُ [بِكسر الباء] بِنَاءٍ نَادِرٌ قَالَ سَبِيوَيْهِ لَمْ يَجِيءْ عَلَى فِعْلِ بِكسْرِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ مِنَ الْأَسْمَاءِ إِلَّا حَرْفَانِ إِبْلٌ وَجِبْرٌ وَهُوَ الْقَلْحُ وَمِنْ الصِّفَاتِ إِلَّا حَرْفٌ وَهِيَ امْرَأَةٌ بِلِزٍّ وَهِيَ الضَّحْمَةُ وَبَعْضُ الْأَيْمَةِ يَذْكُرُ الْفَاطِمَةَ غَيْرَ ذَلِكَ لَمْ يَنْبُتْ نَقْلُهَا عَنْ سَبِيوَيْهِ).

- ٢- في أدب الكاتب (ص ٢٠ - ٢١): (ومن ذلك " المأتم " يذهب الناس إلى أنه المصيبة، ويقولون: كنا في مأتم، وليس كذلك، إنما المأتم النساء يجتمعن في الخير والشر، والجمع مأتم، والصواب أن يقولوا: كنا في مناحة؛ وإنما قيل لها مناحة من التوائح لتقابلهن عند البكاء، يقال: الجبلان يتناوحيان، إذا تقابلا، وكذلك الشجر، وقال الشاعر:

عَشِيَّةَ فَاَمَ النَّائِحَاتُ وَشَقَّقْتُ *** جُبُوبٌ بِأَيْدِي مَأْتَمٍ وَخُدُودُ

أي: بأيدي نساء، وقال آخر:

رَمَتْهُ أَنَاةٌ مِنْ رِبْعَةِ عَامِرٍ *** نَوُومُ الصُّحَا فِي مَأْتَمٍ أَيِّ مَأْتَمٍ

يريد في نساء أي نساء.

- ٣- بيانه في: إيقاظ الوسنان (ص ٧ - ٨ رقم ١).

- ٤- إيقاظ الوسنان (ص ٢٣ - ٢٥ رقم ١٢).

- ٥- نصّ كلام الرخشري في أساس البلاغة (ص ٣ ع ٢٤): (وَأَجْرِي فُلَانٌ دَارُهُ فَاسْتَأْجَرْتُمَا، وَهُوَ مُؤَجَّرٌ وَلَا تَقُلْ مُؤَاجِرٌ فَإِنَّهُ خَطَأٌ وَقَبِيحٌ، وَلَيْسَ أَجْرٌ هَذَا فَاعِلٌ وَلَكِنْ أَفْعَلٌ، وَإِنَّمَا الَّذِي هُوَ فَاعِلٌ قَوْلُكَ: أَجَرَ الْأَجِيرَ مُؤَاجِرَةً، كَقَوْلِكَ شَاهِرَةً وَعَاوَمَةً، وَكَمَا يُقَالُ: عَامَلَهُ وَعَاقَدَهُ).

فَيَقُولُ آجِرْتُهُ مُؤَاجِرَةً. وَاقْتَصَرَ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى آجِرْتُهُ فَهُوَ مُؤَجَّرٌ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ آجِرْتُهُ فَهُوَ مُؤَجَّرٌ فِي تَقْدِيرِ أَفَعَلْتُ فَهُوَ مُفْعَلٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فَهُوَ مُؤَاجِرٌ فِي تَقْدِيرِ فَاعَلْتُهُ.

٦- (ص ٩ - ١٠ ج ص): إحصاء، الإحصاء مُشَدَّدٌ مَعْرُوفٌ الْوَاحِدَةُ إِحْصَاةٌ وَهُوَ مُعَرَّبٌ؛ لِأَنَّ الْجِيمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.

٧- (ص ١٠ أ ج ن): وَالْإِجَانَةُ بِالتَّشْدِيدِ إِنَاءٌ يُغْسَلُ فِيهِ التِّيَابُ وَالْجَمْعُ أَجَاوِينُ، وَالْإِجَانَةُ لُغَةٌ تَمْتَنِعُ الْفُصْحَاءُ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا.

٨- (ص ١٠ أ خ ذ): وَأَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَكَهُ، وَأَخَذَهُ بِدَنْبِهِ عَاقِبَهُ عَلَيْهِ، وَأَخَذَهُ بِالْمَدِّ مُؤَاخَذَةً كَذَلِكَ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ آخِذٌ

بِمَدٍّ

الْهُمَزَةُ، وَتُبَدِّلُ وَأَوَّ فِي لُغَةِ الْيَمَنِ فَيُقَالُ: وَأَخَذَهُ مُوَاحَذَةً، وَقَرَأَ بَعْضُ السَّبْعَةِ: { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ } بِالْوَاوِ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ وَآخِذٌ.

٩- (ص ١٠ أ خ ر): آخِرَةُ الرَّحْلِ وَالسَّرِجِ بِالْمَدِّ الْحَشْبَةُ الَّتِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا الرَّكِبُ وَالْجَمْعُ الْأَوَاخِرُ وَهَذِهِ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ،

وَيُقَالُ مُؤَجَّرَةٌ بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْهُمَزَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَثْقُلُ الْحَاءَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَعُدُّ هَذِهِ لِحْنًا، وَمُؤَجَّرُ الْعَيْنِ سَاكِنُ الْهُمَزَةِ، مَا يَلِي الصُّنْعَ، وَمُقَدِّمُهَا بِالسُّكُونِ طَرَفُهَا الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مُؤَجَّرُ الْعَيْنِ وَمُقَدِّمُهَا بِالتَّخْفِيفِ لَا غَيْرَ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مُؤَجَّرُ الْعَيْنِ الْأَجُودُ فِيهِ التَّخْفِيفُ فَأَفْهَمَ جَوَازَ التَّثْقِيلِ عَلَى قَلْبِهِ، وَمُؤَجَّرُ كُلِّ شَيْءٍ بِالتَّثْقِيلِ وَالْفَتْحِ، خِلَافُ مُقَدِّمِهِ، وَضَرَبَتْ مُؤَجَّرَ رَأْسِهِ... وَالْأَخِرُ وَزَانَ فَرِحَ بِمَعْنَى الْمَطْرُودِ الْمُبْعَدِ يُقَالُ: أَبْعَدَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَخِرَ أَيَّ مَنْ غَابَ عَنَّا وَبَعُدَ حُكْمًا، وَفِي حَدِيثِ مَا عَزَّرَ: إِنَّ الْأَخِرَ زَيْ يَعْني نَفْسَهُ كَأَنَّهُ مَطْرُودٌ وَمَدُّ هَمْزَتِهِ خَطَأً.

١٠- (ص ١٠ أ خ ر): وَقَوْلُهُمْ: فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ عَلَى فَاعِلٍ أَوْ الْأَخِيرِ أَوْ الْأَوْسَطِ أَوْ الْأَوَّلِ بِالتَّشْدِيدِ عَامِّيٌّ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ

بِالْعَشْرِ اللَّيَالِي وَهِيَ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ فَلَا تُوصَفُ بِمُفْرَدٍ بَلْ بِمِثْلِهَا.

١١- (ص ١١ أ خ و): وَأَخِيَتْ بَيْنَ الشَّيْعَيْنِ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ وَقَدْ تُقْلَبُ وَأَوَّ عَلَى الْبَدَلِ فَيُقَالُ وَأَخِيَتْ كَمَا قِيلَ فِي آسَيْتَ

وَآسَيْتَ حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَتَقَدَّمَ؛ فِي أَخَذَ أَنَّهَا لُغَةُ الْيَمَنِ.

١٢- (ص ١٢ أ ذ ن): وَأَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ بِالصَّلَاةِ أَعْلَمَ بِهَا، قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ: وَقَوْلُهُمْ أَدَّنَ الْعَصْرُ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ خَطَأً وَالصَّوَابُ

أَدَّنَ بِالْعَصْرِ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مَعَ حَرْفِ الصَّلَةِ وَالْأَدَانُ اسْمٌ مِنْهُ وَالْفَعَالُ بِالْفَتْحِ يَأْتِي اسْمًا مِنْ فَعَّلَ بِالتَّشْدِيدِ مِثْلُ وَدَّعَ وَدَاعًا وَسَلَّمَ سَلَامًا وَكَلَّمَ كَلَامًا وَزَوَّجَ زَوْجًا وَجَهَّزَ جَهَازًا.

١- ولا يقال له: الإبحاص. إيقاظ الوسنان (ص ٢٦-٢٧ رقم ١٤).

٢- البقرة/ ٢٢٥ - المائدة/ ٨٩.

٣- الموطأ بروايته الثمانية (٤/ ١٢٢ - ١٢٣ رقم ١٦٣٨)، ومصنف عبد الرزاق (٧/ ٣٢٣ رقم ١٣٣٤٢)، ومسند البزار (٩/ ٤٢٨ رقم

٤٠٣٦) و (١٤/ ١٥٧ رقم ٧٦٩٠)، والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣٨١، ٣٩٧ رقم ١٦٩٥٧، ١٦٩٩٩).

وذكره في مشارق الأنوار على صحاح الآثار (ص ٢١ أ خ ر)، والمغرب في ترتيب المعرب (١/ ٣٢ أخر)، النظم المستعذب (٢/ ٣١٨، ٣٨٥)،

والجموع المغيثة (١/ ٤٠ - ٤١ أخر)، وفصل المقال في شرح كتاب الأمثال (١/ ٤٠٧)، وزهر الأكم (٣/ ١٥٥).

٤- انظر: (ص ١٠ رقم ٨ أ خ ذ).

١٣- (ص ١٣ - ١٤ أ ز ب): الْمِزَابُ بِحَمَزَةٍ سَاكِنَةٍ، وَالْمِزَابُ بِالْبَاءِ لُغَةٌ، وَجَمْعُ الْأَوَّلِ مَازِبٌ، وَجَمْعُ الثَّانِي مِازِبٌ، وَرُبَّمَا قِيلَ: مَوَازِبٌ مِنْ وَرَبِّ الْمَاءِ إِذَا سَالَ، وَقِيلَ: بِالْوَاوِ مُعَرَّبٌ، وَقِيلَ مُوَلَّدٌ، وَيُقَالُ: مِزَابٌ بِرَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَكَانَ الْهَمْزَةِ وَبَعْدَهَا زَائِيٌّ، وَمَنْعَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَالْفَرَاءُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَفِي التَّهْذِيبِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلْمِزَابِ مِزَابٌ، وَمِزَابٌ بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَتَأْخِيرِهَا، وَنَقْلَهُ اللَّيْثُ وَجَمَاعَةٌ.

١٤- (ص ١٤ أ ستاذ): الْأُسْتَاذُ كَلِمَةٌ أَعْجَبِيَّةٌ وَمَعْنَاهَا الْمَاهِرُ بِالشَّيْءِ، وَإِنَّمَا قِيلَ أَعْجَبِيَّةٌ لِأَنَّ السَّيْنَ وَالذَّالَ الْمُعْجَمَةَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ، وَهَمْزُهُ مَضْمُومَةٌ.

١٥- (ص ١٥ أ س ا): الْإِسْوَةُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّهَا الْقُدُوءُ وَتَأَسَّيْتُ بِهِ وَاتَّسَيْتُ افْتَدَيْتُ وَأَسَى أَسَى مِنْ بَابِ تَعَبٍ حَزَنَ فَهُوَ أَسِيٌّ مِثْلُ حَزِينٍ، وَأَسْوَتْ بَيْنَ الْقَوْمِ أَصْلَحَتْ وَأَسَيْتَهُ بِنَفْسِي بِالْمَدِّ سَوَّيْتُهُ وَيَجُوزُ إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ وَآوًا فِي لُغَةِ الْيَمَنِ فَيُقَالُ وَأَسَيْتَهُ.

١٦- (ص ١٥ أ ش ف ي): الْإِشْفَى آلَةُ الْإِسْكَافِ، وَهِيَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فِعْلِيٌّ مِثْلُ ذِكْرِي، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ^١، وَحُكِيَ عَنِ الْخَلِيلِ إِفْعَالٌ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ إِفْعَالٌ إِلَّا الْإِشْفَى^٢ وَإِصْبَعٌ فِي لُغَةٍ، وَإِبْنُ فِي قَوْلِهِمْ: عَدَنُ ابْنُ^٣، وَيُنَوَّنُ عَلَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ لِأَجْلِ أَلْفِ التَّانِيثِ وَالْجَمْعِ الْأَشَافِي.

١٧- (ص ١٦ أ ف خ): الْيَأْفُوحُ يُهْمَزُ وَهُوَ أَحْسَنُ وَأَصَوَّبٌ وَلَا يُهْمَزُ ذَكَرَ ذَلِكَ الْأَنْبَرِيُّ فَمَنْ هَمَزَهُ قَالَ: هُوَ فِي تَقْدِيرِ يَفْعُولٍ وَمِنْهُ يُقَالُ أَفْحَتَهُ إِذَا ضَرَبْتَ يَأْفُوحَهُ، وَمَنْ تَرَكَ الْهَمْزَ قَالَ فِي تَقْدِيرِ فَاعُولٍ وَيُقَالُ يَفْحَتَهُ، وَالْيَأْفُوحُ وَسَطُ الرَّأْسِ وَلَا يُقَالُ يَأْفُوحُ حَتَّى يَصْلُبَ وَيَشْتَدَّ بَعْدَ الْوِلَادَةِ.

١٨- (ص ١٦ أ ف ق): الْأَفْقُ بِضَمَّتَيْنِ النَّاحِيَةُ مِنَ الْأَرْضِ وَمِنْ السَّمَاءِ وَالْجَمْعُ آفَاقٌ وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ أَفْقِيٌّ رَدًّا إِلَى الْوَاحِدِ وَرُبَّمَا قِيلَ أَفْقِيٌّ بِفَتْحَتَيْنِ تَخْفِيفًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ حَكَاهُمَا ابْنُ السَّكَيْتِ وَعَيْزُهُ وَلَفْظُهُ رَجُلٌ أَفْقِيٌّ وَأَفْقِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى الْآفَاقِ وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الْآفَاقِ عَلَى لَفْظِهَا فَلَا يُقَالُ آفَاقِيٌّ لِمَا سَيَأْتِي فِي الْخَاتِمَةِ^٤، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١٩- (ص ١٧ أ ل ف): وَالْأَلْفُ اسْمٌ لِعَدَدٍ مِنْ الْعَدَدِ وَجَمْعُهُ أُلُوفٌ وَأَلْفٌ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَعَيْزُهُ: وَالْأَلْفُ مُدَكَّرٌ لَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ فَيُقَالُ هُوَ الْأَلْفُ وَحَمْسَةُ آلَافٍ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَالرَّجَّاحُ: قَوْلُهُمْ هَذِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ التَّانِيثُ لِمَعْنَى الدَّرَاهِمِ لَا لِمَعْنَى الْأَلْفِ وَالذَّلِيلُ عَلَى تَذْكِيرِ الْأَلْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { بِحَمْسَةِ آلَافٍ }^٥ وَالْهَاءُ إِنَّمَا تَلْحَقُ الْمُدَكَّرَ مِنَ الْعَدَدِ.

١- في نسخة مخطوطة (ص ١٤ كتيبخانه جامعه عثمانيه): (الإشفي آله الإسكاف، وهي عند بعضهم فعلى مثل ذكري، وحكي عن الخليل افعال، قال ليس الكلام افعال إلا الإشفي وإصبع في لغة. . .).

٢- كتاب ليس لابن خالويه (ص ١٨١/ ٩٠).

٣- كذا ضبط في أكثر طبعات المصباح بكسر الهمزة، وفي ط/التقدم العلمية بالفتح. ولعله الصواب؛ فقد جاء كتاب في الحازمي الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة (ص ٣٦ رقم ٥): (أما الأول [أبين] يفتح الهمزة ويغدها باء ساكنة تحتها نقطة ثم ياء تحتها نقطتان مفتوحة وآخره تُون فهو عدن أبين)، وقال في (ص ٦٦٠ رقم ٥٦٤): (عدن أبين من مدن اليمن المشهورة، يُنسب إليها جماعة من الأئمة ورواة الحديث). وبه ضبط في: الإيناس بعلم الأنساب (ص ٧٦ أبين) للوزير المغربي.

٤- (ص ٤١٨ - ٤١٩ الخاتمة - فصل: النسبة/ط: دار الحديث).

٥- آل عمران/١٢٥.

٢٠- (ص ١٨ أ ل ه) : ... ، وأما الله ففعل غير مشتق من شيء بل هو علم لزمته الألف واللام، وقال سيوييه: مشتق

وأصله إله فدخلت عليه الألف واللام فبقي الإله ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام وسقطت فبقي آلاه فأسكنت اللام الأولى وأدغمت وفخم تعظيماً ولكنة يُرفق مع كسر ما قبله، قال أبو حاتم: وبعض العامة يقول لا والله فيحذف الألف ولا بُد من إثباتها في اللفظ، وهذا كما كتبوا الرحمن بغير ألف ولا بُد من إثباتها في اللفظ، واسم الله تعالى يجل أن يُنطق به إلا على أجمل الوجوه. قال: وقد وضع بعض الناس بيتاً حذف فيه الألف فلا جزى خيراً، وهو خطأ، ولا يعرف أئمة اللسان هذا الحذف.

٢١- (ص ١٨ أ ل ح): والألئمة ألئمة الشاة، قال ابن السكيت وجماعة: لا تُكسر الهمزة، ولا يُقال ليئة، والجمع آليات مثل

سجدة وسجدات، والثنية آليات بحذف الهاء على غير قياس، وإثباتها في لغة على القياس.

٢٢- (ص ١٨-١٩ أ م ر): الأمر بمعنى الحال جمعه أمورٌ وعليه: { وما أمر فرعون برشيد }^١. والأمر بمعنى الطلب جمعه

أوامر فرقا بينهما، وجمع الأمر أوامر هكذا يتكلم به الناس، ومن الأئمة من يصححه ويقول في تأويله إن الأمر مأثور به ثم حوّل المفعول إلى فاعل كما قيل أمر عارف وأصله معروف وعيشة راضية، والأصل مرضية إلى غير ذلك ثم جمع فاعل على فواعل فأمر جمع مأثور، وإذا أمرت من هذا الفعل ولم يتقدمه حرف عطف حذف الهمزة على غير قياس وقُلت مره بكذا ونظيره كل وخذ، وإن تقدمه حرف عطف فالمشهور رد الهمزة على القياس فيقال: وأمر بكذا ولا يعرف في كل وخذ إلا التخفيف مطلقاً، وفي أمرته لغتان المشهور في الاستعمال قصر الهمزة والثانية مدّها. قال أبو عبيد: وهما لغتان جيدتان.

٢٣- (ص ١٩ أ م ل): أملت أملاً من باب طلب ترقبته، وأكثر ما يستعمل الأمل فيما يستبعد حصوله قال زهير^٢:

* أَرْجُو وَأْمَلُ أَنْ تَدُنُو مَوَدَّتْهَا *

ومن عزم على السفر إلى بلد بعيد يقول أملت الوصول ولا يقول طمعت إلا إذا قرب منها، فإن الطمع لا يكون إلا فيما قرب حصوله، والرجاء بين الأمل والطمع، فإن الرجاء قد يخاف أن لا يحصل مأموه ولهذا يستعمل بمعنى الخوف فإذا قوي الخوف استعمل استعمال الأمل وعليه بيت زهير وإلا استعمل بمعنى الطمع فأنا أمل وهو مأمول على فاعل ومفعول وأملت تأميلاً مبالغة وتكثيراً وهو أكثر من استعمال المخفف. ويُقال لما في القلب بما ينال من الخير أمل، ومن الخوف إيجاس، ولما لا يكون لصاحبه ولا عليه خطر، ومن الشر وما لا خير فيه وسواس.

٢٤- (ص ١٩-٢٠ أ م م): والأُمّ الوالدة، وقيل أصلها أمهة ولهذا تُجمع على أمهات وأجيب بزيادة الهاء وأن الأصل أمات،

قال ابن جني: دعوى الزيادة أسهل من دعوى الحذف، وكثر في الناس أمهات، وفي غير الناس أمات للفرق^٣، والوجه ما أوردته في البارح أن فيها أربع لغات أم بضم الهمزة وكسرها، وأمة وأمّهة فالأمهات والأمات لغتان ليست إحداهما أصلاً للأخرى ولا حاجة إلى دعوى حذف ولا زيادة.

٢٥- (ص ٢٠-٢١ أ م ن): وأمين بالضم في لغة الحجاز، وبالمد في لغة بني عامر، والمد إشباعٌ بدليل أنه لا يوجد في

العربية كلمة على فاعيل، ومعناه: اللهم استجب، وقال أبو حاتم: معناه كذلك يكون، وعن الحسن البصري أنه اسم من أسماء الله

١- هود/٩٧.

٢- صدر بيت، عجزه: * وما إخال لدينا منك تنويل * لكعب بن زهير كما في ديوانه، صنعة الحسن بن الحسين العسكري (ص ٢٩). جديد

٣- إيقاظ الوسنان (ص ١٦ - ١٨ رقم ٧).

تَعَالَى، وَالْمَوْجُودُ فِي مَشَاهِيرِ الْأُصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ أَنَّ التَّشْدِيدَ خَطَأٌ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: التَّشْدِيدُ لُغَةٌ، وَهُوَ وَهْمٌ قَدِيمٌ وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى قَالَ: وَآمِينَ مِثَالُ عَاصِبِينَ لُغَةٌ، فَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُرَادَ صِغَةَ الْجَمْعِ لِأَنَّه قَابِلُهُ بِالْجَمْعِ وَهُوَ مَرْدُودٌ بِقَوْلِ ابْنِ جَنِّي وَغَيْرِهِ أَنَّ الْمُرَادَ مُوَازَنَةُ اللَّفْظِ لَا غَيْرَ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَلَيْسَ الْمُرَادُ حَقِيقَةُ الْجَمْعِ. وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ صَاحِبِ التَّمْثِيلِ فِي الْفَصِيحِ: وَالتَّشْدِيدُ خَطَأً، ثُمَّ الْمَعْنَى غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ عَلَى التَّشْدِيدِ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ (وَلَا الضَّالِّينَ) قَاصِدِينَ إِلَيْكَ. وَهَذَا لَا يَرْتَبِطُ بِمَا قَبْلَهُ فَافْهَمْهُ.

٢٦- (ص ٢١ أنس): وَالْإِنْسَانُ مِنَ النَّاسِ اسْمٌ جِنْسٍ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى^٢ وَالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ.

٢٧- (ص ٢١ أن ف): وَاسْتَأْنَفْتُ الشَّيْءَ أَخَذْتُ فِيهِ وَابْتَدَأْتَهُ وَأَتْنَفْتُ^٣ كَذَلِكَ.

٢٨- (ص ٢١ أن ك): الْأَنْتُكَ وَرَأَى أَفْلَسٍ هُوَ الرَّصَاصُ الْحَالِصُ، وَيُقَالُ: الرَّصَاصُ الْأَسْوَدُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْأَنْتُكَ

فَاعِلٌ. قَالَ: وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيِّ فَاعِلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَأَمَّا الْأَنْتُكَ وَالْأَجْرُ فِيمَنْ خَفَّفَ، وَأَمَلٌ وَكَابُلٌ فَاعْجَمِيَّاتٌ.

٢٩- (ص ٢٢ - ٢٣ أ ه ب): الْإِهَابُ: الْجِلْدُ قَبْلَ أَنْ يُدْبِعَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْإِهَابُ الْجِلْدُ وَهَذَا الْإِطْلَاقُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا

قَدِّدَهُ الْأَكْثَرُ فَإِنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: { أَيُّهَا إِهَابِ دُبْعٌ }^٥ يَدُلُّ عَلَيْهِ وَالْجَمْعُ أَهْبٌ بِضَمَّتَيْنِ عَلَى الْقِيَاسِ مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ وَبَفَتْحَتَيْنِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِعَالٌ يُجْمَعُ عَلَى فَعَلٍ بِفَتْحَتَيْنِ إِلَّا إِهَابٌ وَأَهْبٌ وَعَمَادٌ وَعَمَدٌ وَرُبَّمَا اسْتُعِيرَ الْإِهَابُ لَجِلْدِ الْإِنْسَانِ.

٣٠- (ص ٢٣ أ ه ل): وَيُقَالُ: اسْتَأْهَلَ بِمَعْنَى اسْتَحَقَّ.

٣١- (ص ٢٣ أ و ز): الْإِوَزُ: مَعْرُوفٌ عَلَى فِعْلٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْوَاحِدَةَ إِوَزَةٌ وَفِي لُغَةٍ يُقَالُ وَزٌّ

الْوَاحِدَةَ وَزَّةٌ مِثْلُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ وَهَذَا يُدْكَرُ فِي الْبَابَيْنِ وَحُكِي فِي الْجَمْعِ إِوَزُونَ وَهُوَ شَادٌّ.

٣٢- (ص ٢٣ أ و ف): الْآفَةُ: عَرَضٌ يُفْسِدُ مَا يُصِيْبُهُ وَهِيَ الْعَاهَةُ وَالْجَمْعُ آفَاتٌ، وَإِيفَ الشَّيْءُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَصَابَتْهُ

الْآفَةُ، وَشَيْءٌ مَثُوفٌ وَرَأَى رَسُولٍ وَالْأَصْلُ مَاؤُوفٌ عَلَى مَفْعُولٍ لِكِنَّةِ اسْتُعْمَالِ عَلَى النَّقْصِ حَتَّى قَالُوا لَا يُوجَدُ مِنْ دَوَاتِ الْوَاوِ مَفْعُولٌ عَلَى النَّقْصِ وَالتَّمَامِ مَعًا إِلَّا حَرْفَانِ ثَوْبٌ مَصُونٌ وَمَصُونٌ وَمَسْنُوكٌ مَدُوفٌ وَمَدُوفٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ الْعَرَبِ، وَمِنْ الْأَيْمَةِ مَنْ طَرَدَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْبَابِ وَلَمْ يُقْبَلِ مِنْهُ.

٣٣- (ص ٢٣ أ و ل): (وَالْأَلُّ أَهْلُ الشَّخْصِ وَهُمْ ذَوُو قَرَابَتِهِ وَقَدْ أُطْلِقَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَعَلَى الْأَتْبَاعِ وَأَصْلُهُ عِنْدَ بَعْضِ أَوَّلِ

تَحَرُّكَتِ الْوَاوِ وَانْفَتْحَ مَا قَبْلَهَا فَفُلِبَتْ أَلًّا مِثْلُ قَالَ، قَالَ الْبَطْلَيْسِيُّ فِي كِتَابِ الْإِفْتِضَابِ: ذَهَبَ الْكِسَائِيُّ إِلَى مَنْعِ إِضَافَةِ آلٍ إِلَى

١- إيقاظ الوسنان (ص ٢٧ - ٢٨ رقم ١٥).

٢- فلا تقل إنسانة. الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (رقم ٤١ مبحث: الإنسان لا الإنسانيّة).

٣- رُسم في ط/البيّهية (ص ١٩)، والتقدّم العلميّة (ص ١٥)، والمكتبة العصريّة (ص ١٩): (واثنته).

٤- ولا يجوز استعماله بمعنى: المواصلة والاستمرار؛ فذلك من الخطأ الشائع، والغلط الذائع، بيانه في: إيقاظ الوسنان (ص ٢٩ - ٣٠ رقم ١٧).

٥- قال الألباني: صحيح، صحيح الجامع (١/ ٥٢٦ رقم ٢٧١١)، غاية المرام في تخرّيج أحاديث الحلال والحرام (ص ٣٥ رقم ٢٨).

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (١/ ٩٩)، والنّهاية (١/ ٨٣ أهب)، ولسان العرب (١/ ٢١٧ أهب)، وتاج العروس (٢/ ٤٠ أهب)، والنّظم

المستعذب (١/ ١٧).

٦- في نسخة مخطوطة للمصباح المنير (ص ٢١ أهل/كاتبخانه جامعه عثمانية): (ولا يقال: استأهل بمعنى استحق).

المُضْمَرِ فَلَا يُقَالُ آلَهُ بَلْ أَهْلُهُ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ وَتَبِعَهُ النَّحَّاسُ وَالرُّبَيْدِيُّ وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ إِذْ لَا قِيَاسَ يَعْضُدُهُ وَلَا سَمَاعَ يُؤَيِّدُهُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: أَصْلُ الْأَلِ أَهْلٌ لَكِنْ دَخَلَهُ الْإِبْدَالُ وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِعَوْدِ الْهَاءِ فِي التَّصْغِيرِ فَيُقَالُ أَهَيْلٌ.

٣٤- (ص ٢٣ - ٢٤ أ و): وَالْأَوَّلُ مُفْتَتَحٌ الْعَدَدِ وَهُوَ الَّذِي لَهُ ثَانٍ وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْوَاحِدِ وَمِنْهُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الْأَوَّلُ أَيُّ هُوَ الْوَاحِدُ الَّذِي لَا ثَانِي لَهُ وَعَلَيْهِ اسْتِعْمَالُ الْمُصَنَّفِينَ فِي قَوْلِهِمْ وَلَهُ شُرُوطٌ: الْأَوَّلُ كَذَا لَا يُرَادُ بِهِ السَّابِقُ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ بَعْدَهُ بَلْ الْمُرَادُ الْوَاحِدُ، وَقَوْلُ الْقَائِلِ أَوَّلٌ وَلَدٍ تَلِدُهُ الْأُمُّ حُرٌّ مَحْمُولٌ عَلَى الْوَاحِدِ أَيْضًا حَتَّى يَتَعَلَّقَ الْحُكْمُ بِالْوَلَدِ الَّذِي تَلِدُهُ سَوَاءٌ وَلَدَتْ غَيْرَهُ أَمْ لَا إِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ الْأَوَّلَ بِمَعْنَى الْوَاحِدِ فَالْمُؤَنَّثَةُ هِيَ الْأُولَى بِمَعْنَى الْوَاحِدَةِ أَيْضًا وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى } ١، أَيِ سِوَى الْمَوْتَةِ الَّتِي دَافَعَهَا فِي الدُّنْيَا وَلَيْسَ بَعْدَهَا أُخْرَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْآخِرَةِ أَنَّهُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْوَاحِدِ وَأَنَّ الْأُخْرَى بِمَعْنَى الْوَاحِدَةِ فَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي وُلُوعِ الْكَلْبِ: { يُغَسَّلُ سَبْعًا، فِي رِوَايَةٍ: أَوْلَاهُنَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: أُخْرَاهُنَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِحْدَاهُنَّ } ٣ الْكُلُّ أَلْفَاظٌ مُتَرَادِفَةٌ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّأْوِيلِ وَتَنَبَّهَ لَهُدِهِ الدَّقِيقَةُ وَتَحْرِيحُهَا عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ وَاسْتَعْنِ بِهَا عَمَّا قِيلَ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ فَإِنَّهَا إِذَا غُرِضَتْ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ لَا يَقْبَلُهَا الدُّوْقُ.

٣٥- (ص ٢٤ أ و): وَتُجْمَعُ الْأُولَى عَلَى الْأُولِيَّاتِ وَالْأَوَّلِ وَالْعَشْرُ الْأَوَّلُ وَالْأَوَائِلُ أَيْضًا لِأَنَّهُ صِفَةٌ اللَّيَالِي وَهِيَ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ } ٤ وَقَوْلُ الْعَامَّةِ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَتَشْدِيدُ الْوَاوِ خَطَأً.

٣٦- (ص ٢٤ أ و): وَتَقُولُ عَامٌ أَوَّلٌ إِنْ جَعَلْتَهُ صِفَةً لَمْ تَصْرِفْهُ لِيُوزَنَ الْفِعْلُ وَالصَّفَةِ، وَإِنْ لَمْ تَجْعَلْهُ صِفَةً صَرَفْتَ وَجَارَ عَامٌ الْأَوَّلُ بِالْتَّعْرِيفِ وَالْإِضَافَةِ وَنَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ مَنَعَهَا، وَلَا يُقَالُ: عَامٌ أَوَّلٌ عَلَى التَّرْكِيبِ.

٣٧- (ص ٢٥ أ و): وَابْنُ آوَى قَالَ فِي الْمُجَرَّدِ هُوَ وَلَدُ الدُّبِّ، وَلَا يُقَالُ لِلدُّبِّ: آوَى بَلْ هَذَا اسْمٌ وَقَعَ عَلَيْهِ كَمَا قِيلَ لِلْأَسَدِ أَبُو الْحَارِثِ وَلِلصَّبُعِ أُمُّ عَامِرٍ وَالْمَشْهُورُ أَنَّ ابْنَ آوَى لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الدُّبِّ بَلْ صِنْفٌ مُتَمَيِّزٌ وَفِي التَّشْبِيهِ وَالْجَمْعِ ابْنَا آوَى وَبَنَاتُ آوَى وَهُوَ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ لِلْعِلْمِيَّةِ وَوُزِنَ الْفِعْلُ.

٣٨- (ص ٢٦ أ و): [أَيٌّ] وَالْإِضَافَةُ لِأَنَّهُ لَهَا لَفْظًا أَوْ مَعْنَى، وَهِيَ مَفْعُولٌ إِنْ أُضِيفَتْ إِلَيْهِ وَظَرَفُ زَمَانٍ إِنْ أُضِيفَتْ إِلَيْهِ وَظَرَفُ مَكَانٍ إِنْ أُضِيفَتْ إِلَيْهِ وَالْأَفْصَحُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الشَّرْطِ وَالِاسْتِفْهَامِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ لِلْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ لِأَنَّهَا اسْمٌ [وَالِاسْمُ] ٦ لَا تَلْحُقُهُ هَاءُ التَّأْنِيثِ الْفَارِقَةُ بَيْنَ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ نَحْوُ أَيُّ رَجُلٍ جَاءَ وَأَيُّ امْرَأَةٍ قَامَتْ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { فَأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ } ٨، وَقَالَ تَعَالَى: { بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ } ١، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ كَلْثُومٍ ٢: * بِأَيِّ مَشِيئَةٍ عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ ٣ *

١- الدخان/٥٦.

٢- في ط/البيهية (ص ٢١)، ومكتبة لبنان (ص ١٣)، ودار المعارف (ص ٣٠ السناوي)، والأميرية (ص ٤١)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ٢٩)، والتقدم العلمية (١/ ١٧)، والمكتبة العصرية (ص ٢٠): (الآخر) بدل (الآخرة).

٣- تخريجه في صحيح سنن أبي داود (١/ ١٢٦ - ١٢٩ رقم ٦٦).

٤- الفجر/١ - ٢.

٥- لِأبي الحسن علي بن الحسن بن الحسين الهنائي.

٦- سقط مستدرک من ط/دار المعارف (ص ٣٤)، والبيهية (ص ٢٤)، ومكتبة لبنان (ص ١٤)، ومكتبة المصطفى (ص ٣٣)، والتقدم العلمية

(ص ١٩)، والأميرية (ص ٤٧)، والمكتبة العصرية (ص ٢٣).

٧- كذا (فأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ) بالضم في طبعتنا (دار الحديث)، والصواب بالفتح (فأَيُّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ).

٨- غافر/٨١.

وَقَدْ تُطَابِقُ فِي التَّدْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ نَحْوُ أَيِّ رَجُلٍ وَأَيِّهِ امْرَأَةً. وَفِي الشَّاذِّ: { بِأَيَّةِ أَرْضٍ تَمُوتُ }^٤، وَقَالَ الشَّاعِرُ^٥:

* أَيَّةُ جَارَاتِكَ تِلْكَ الْمُوصِيَةُ^٦ *

وَإِذَا كَانَتْ مُوْصُولَةً فَأَلْأَحْسَنُ اسْتِعْمَالُهَا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ هُوَ الْأَفْصَحُ وَتَجُوزُ الْمُطَابَقَةُ نَحْوَ مَرَرْتُ بِأَيِّهِمْ قَامَ وَبَأَيَّتِهِنَّ قَامَتْ.

كتاب الباء

٣٩- (ص ٢٧ ب ب ر): الأبيُّ: حَيَوَانٌ يُعَادِي الْأَسَدَ، وَالْجَمْعُ بُيُورٌ مِثْلُ فُلْسٍ وَفُلُوسٍ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَحْسَبُهُ دَحِيلاً وَكَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.

٤٠- (ص ٢٨ ب ح ر): وَيُقَالُ لِلدَّمِ الْخَالِصِ الشَّدِيدِ الْحُمْرَةِ بَاحِرٌ وَبَحْرَائِيٌّ، وَقِيلَ الدَّمُ الْبَحْرَائِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى بَحْرِ الرَّحِمِ وَهُوَ عُمُقُهَا وَهُوَ مِمَّا غَيَّرَ فِي النَّسَبِ لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ بَحْرِيٌّ لَأَلْتَبَسَ بِالنَّسَبِ إِلَى الْبَحْرِ.

٤١- (ص ٢٨ ب خ ت): الْبُخْتُ: نَوْعٌ مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ الشَّاعِرُ^٧:

* لَبَنُ الْبُخْتِ فِي قِصَاعِ الْخَلْنَجِ *

الْوَالِدُ بَحْرِيٌّ مِثْلُ: رُومٌ وَرُومِيٌّ ثُمَّ يُجْمَعُ عَلَى الْبَحْرَائِيِّ وَيُخَفَّفُ وَيُنْقَلُ، وَفِي التَّهْدِيدِ: وَهُوَ أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَالْبُخْتُ الْخَطُّ وَزُنًا وَمَعْنَى وَهُوَ عَجَمِيٌّ، وَمِنْ هُنَا تَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ فِي كَوْنِ الْبُخْتِ عَرَبِيَّةً الَّتِي هِيَ أَصْلُ الْبَحْرَائِيِّ.

٤٢- (ص ٢٨ ب د د): لَا بُدَّ مِنْ كَذَا أَيْ لَا مَحِيدَ عَنْهُ وَلَا يُعْرَفُ اسْتِعْمَالُهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِالنَّفْيِ.

٤٣- (ص ٢٩ ب د ن): وَالْبَدَنَةُ قَالُوا هِيَ نَاقَةٌ أَوْ بَقْرَةٌ وَزَادَ الْأَزْهَرِيُّ أَوْ بَعِيرٌ ذَكَرَ، قَالَ: وَلَا تَفْعُ الْبَدَنَةُ عَلَى الشَّاةِ. وَقَالَ

بَعْضُ الْأَيْمَّةِ: الْبَدَنَةُ هِيَ الْإِبِلُ خَاصَّةً وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا }^٨ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِعِظَمِ بَدَنِهَا وَإِنَّمَا أُخْفِتْ

١- لقمان/٣٤.

٢- ديوانه (ص ٧٨ رقم ٥٩).

٣- صدر بيت، عجزه: * نَكُونُ لِقَيْلِكُمْ فِيهَا قَطِينًا *

٤- معجم القراءات القرآنية (٥ / ٩٤ لقمان/ ٣٤) لموسى الأسواري، وابن أبي عبلة، وأبي.

٥- من غير نسبة في العمدة في محاسن الشعر وآدابه (١ / ١٦٢)، والقوافي للتوحي (ص ١١٣ التأسيس).

٦- صدر بيت، وبعده في العمدة: * قَائِلَةٌ لَا تَسْقِيًا بِحَبْلِيَّةِ *

لو كُنْتُ حَبْلًا لَسَقَيْتُهَا بِيَّةِ *** أَوْ قَاصِرًا وَصَلْتُهُ بِتَوْبِيَّةِ

رواية التوحي في القوافي: أُمُّهُ جَارَاتِكَ تِلْكَ الْمُوصِيَةُ *** قَائِلَةٌ لَا يَسْقِيَنَّ بِحَبْلِيَّةِ

لَوْ كُنْتُ حَبْلًا لَوْصَلْتُهَا بِيَّةِ *** أَوْ قَاصِرًا وَصَلْتُهُ بِتَوْبِيَّةِ

٧- عجز بيت لعبيد الله بن قيس الرقييات، ديوانه (ص ١٨١ رقم ٨)، لكنه فيه برواية:

يَلْبَسُ الْجَيْشَ بِالْجَيْشِ وَيَسْتَقِي *** لَبَنُ الْبُخْتِ فِي عِسَاسِ الْخَلْنَجِ

٨- الحج/٣٦.

البقرة بالإبل بالسنة وهو قوله عليه الصلاة والسلام: { تُجْزَى الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ }^١ ففَرَّقَ الْحَدِيثُ بَيْنَهُمَا بِالْعَطْفِ إِذْ لَوْ كَانَتْ الْبَدَنَةُ فِي الْوَضْعِ تُطْلَقُ عَلَى الْبَقْرَةِ لَمَا سَاعَ عَطْفُهَا لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ غَيْرَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَالَ اشْتَرَكْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ سَبْعَةَ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ لِجَابِرٍ أَنْشَرْتُكَ فِي الْبَقْرَةِ مَا نَشَرْتُكَ فِي الْجُرُورِ فَقَالَ مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبُذْنِ، وَالْمَعْنَى فِي الْحُكْمِ إِذْ لَوْ كَانَتْ الْبَقْرَةُ مِنْ جِنْسِ الْبُذْنِ لَمَا جَهَلَهَا أَهْلُ اللِّسَانِ وَلَقَهَمَتْ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ أَيْضًا.

٤٤- (ص ٣٠ ب د ا): وَبَدَأَتِ الشَّيْءَ وَبِالشَّيْءِ أَبْدَأُ بَدَأًا يَهْمَزُ الْكُلَّ وَابْتَدَأَتْ بِهِ قَدَمْتَهُ وَأَبْدَأَتْ لُغَةً وَالْبِ دَاءٌ بِالْكَسْرِ وَالْمَدُّ وَضَمُّ الْأَوَّلِ لُغَةٌ اسْمٌ مِنْهُ أَيْضًا وَالْبِدَائِيَّةُ بِالْيَاءِ مَكَانُ الْهَمْزِ عَامِّي نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ بَرِّي وَجَمَاعَةٌ.

٤٥- (ص ٣٠ ب ذ ر): وَالْبَدْرَقَةُ الْجَمَاعَةُ تَتَقَدَّمُ الْقَافِلَةُ لِلْحِرَاسَةِ قِيلَ مُعَرَّبَةٌ وَقِيلَ مُؤَلَّدَةٌ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ بِالذَّالِ وَبَعْضُهُمْ بِالذَّالِ وَبَعْضُهُمْ بِهَيْمَا جَمِيعًا.

٤٦- (ص ٣١ برسام): الْبِرْسَامُ: دَاءٌ مَعْرُوفٌ وَفِي بَعْضِ كُتُبِ الطَّبِّ أَنَّهُ وَرَمَ حَارٌّ يَعْزِضُ لِلْحِجَابِ الَّذِي بَيْنَ الْكَبِدِ وَالْمَعَى ثُمَّ يَتَّصِلُ بِالدِّمَاغِ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْبِرْسَامُ مُعَرَّبٌ، وَبُرْسَمَ الرَّجُلُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ بِرْسَامٌ وَبِلْسَامٌ وَهُوَ مُبْرَسَمٌ وَبُلْسَامٌ، وَالْإِبْرِيْسَمُ مُعَرَّبٌ وَفِيهِ لُغَاتٌ كَسَرُ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ وَالسِّينِ، وَابْنُ السَّكَيْتِ يَمْنَعُهَا وَيَقُولُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ إِفْعِيلٌ بِكَسْرِ اللَّامِ بَلْ بِالْفَتْحِ مِثْلُ: إِهْلِيلِجٍ وَإِطْرِيْفٍ لِ، وَالثَّانِيَةُ فَتْحُ الثَّلَاثَةِ، وَالثَّلَاثَةُ كَسَرُ الْهَمْزَةِ وَفَتْحُ الرَّاءِ وَالسِّينِ.

٤٧- (ص ٣١ برطيل): الْبِرْطِيلُ: بِكَسْرِ الْبَاءِ الرَّشْوَةُ، وَفِي الْمَثَلِ: الْبِرْطِيلُ تَنْصُرُ الْأَبَاطِيلَ، كَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْبِرْطِيلِ الَّذِي هُوَ الْمِعْوَلُ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مَا اسْتَشْرَى، وَفَتْحُ الْبَاءِ عَامِّي لِفَعْلٍ فَعْلِيلٌ بِالْفَتْحِ.

٤٨- (ص ٣١ ب ر ج): وَتَبَرَّجَتْ الْمَرْأَةُ أَظْهَرَتْ زِينَتَهَا وَمَحَاسِنَهَا لِلْأَجَانِبِ^٢.

٤٩- (ص ٣١ ب ر ح): بَرَجَ: الشَّيْءُ يَبْرُجُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ بَرَا حًا زَالَ مِنْ مَكَانِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّيْلَةِ الْمَاضِيَةِ الْبَارِحَةُ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ قَبْلَ الزَّوَالِ: فَعَلْنَا اللَّيْلَةَ كَذَا لِقُرْبِهَا مِنْ وَقْتِ الْكَلَامِ، وَتَقُولُ بَعْدَ الزَّوَالِ فَعَلْنَا الْبَارِحَةَ.

٥٠- (ص ٣٢ ب ر ع): وَبَرَوْعٌ عَلَى فَعُولٍ بِفَتْحِ الْقَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ بِنْتٌ وَاشِقِ الْأَشْجَعِيَّةُ مِنَ الصَّحَابِيَّاتِ^٣ قَالُوا وَكَسَرُ الْبَاءِ خَطَأً لِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ فَعُولٌ بِالْكَسْرِ إِلَّا خِرْوَعٌ نَبْتُ مَعْرُوفٌ وَعِنْوَدٌ اسْمٌ وَادٍ وَعَتْوَرٌ وَذِرْوَدٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ رَوَاهُ الْمُحَدِّثُونَ بِالْكَسْرِ وَلَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِ الرِّوَايَةِ، وَالْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ لَا مَجَالَ لِلْقِيَاسِ فِيهَا؛ فَالصَّوَابُ جَوَازُ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ وَاتَّفَقُوا عَلَى فَتْحِ الْوَاوِ.

٥١- (ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ق ع): بُرْفَعُ الْمَرْأَةُ مَا تَشْتَرُ بِهِ وَجْهَهَا وَفَتْحُ الثَّلَاثِ تَخْفِيفٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكَرُهُ.

٥٢- (ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ك): بَرَكَ الْبَعِيرُ بُرُوكًا مِنْ بَابِ فَعَدَ وَقَعَ عَلَى بَرَكَهِ وَهُوَ صَدْرُهُ وَأَبْرَكَتُهُ أَنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ لُغَةٌ وَالْأَكْثَرُ أَحْتَهُ فَبَرَكَ.

٥٣- (ص ٣٣ ب ر هـ): بُرْهَةٌ مِنَ الزَّمَانِ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا أَيُّ مَدَّةٍ وَالْجَمْعُ بُرْهٌ وَبُرْهَاتٌ مِثْلُ عُرْفَةٍ وَعُرْفَاتٍ فِي وَجْهِهَا

^١ - صحيح مسلم (٥/ ٩٦ - ٦٦ - ٦٧ رقم ٣٥٠ - ٣٥٣ نووي)، وانظر تحريجه في إرواء الغليل (٤/ ٢٥٢، ٢٥٥ رقم ١٠٦١)، وذكره في:

محاضرات الأدباء (٢/ ٤٦٦ الحد ٢٠ ومما جاء في الحج والعمرة/الأضحية)، والتوقيف على مهمات التعاريف (١/ ١٢٠)، والفروق اللغوية (ص ٣٤٠ رقم ٨٩٤).

^٢ - مبحث (بين السفور والتبرج) في إيقاظ الوسنان (ص ٦١ - ٦٣ رقم ٣٠).

^٣ - ترجمتها في الإصابة (٤/ ٢٤٤ رقم ١٧٤)، والاستيعاب (٤/ ٢٤٨).

- ٥٤- (ص ٣٣ ب ر ه): وَالْبُرْهَانُ الْحُجَّةُ وَإِبْصَاحُهَا قَيْلِ النَّوْنِ زَائِدَةٌ وَقَيْلِ أَصْلِيَّةٌ وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ الْقَوْلَيْنِ فَقَالَ فِي بَابِ الثَّلَاثِيِّ النَّوْنِ زَائِدَةٌ وَقَوْلُهُمْ بَرَهَنَ فَلَانَ مُوَلَّدٌ وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ أَبْرَهَ إِذَا جَاءَ بِالْبُرْهَانِ كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ فِي بَابِ الرَّبَاعِيِّ بَرَهَنَ إِذَا أَتَى بِحُجَّتِهِ وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى كَوْنِهَا أَصْلِيَّةً وَاقْتَصَرَ الرَّمَحْسَرِيُّ عَلَى مَا حُكِيَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: الْبُرْهَانُ الْحُجَّةُ مِنَ الْبُرْهَرَةِ وَهِيَ الْبَيْضَاءُ مِنَ الْجَوَارِي كَمَا أَشْتَقُّ السُّلْطَانَ مِنَ السَّلِيطِ لِإِضَاءَتِهِ قَالَ: وَأَبْرَهَ جَاءَ بِالْبُرْهَانِ وَبَرَهَنَ مُوَلَّدَةٌ.
- ٥٥- (ص ٣٤ ب ز ر): الْبِرْزُ: يَزُرُّ الْبَقْلَ وَنَحْوَهُ بِالْكَسْرِ، وَالْفَتْحُ لُغَةٌ، قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: وَلَا تَقُولُهُ الْفُصَحَاءُ إِلَّا بِالْكَسْرِ فَهُوَ أَفْصَحُ، وَالْجَمْعُ بُرُورٌ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: قَوْلُهُمْ يَزُرُّ الْبَقْلَ خَطَأٌ إِنَّمَا هُوَ بَدْرٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنِ الْحَلِيلِ كُلُّ حَبِّ يُبْدَرُ فَهُوَ يَزُرُّ وَبَدْرٌ فَلَا يُعَارِضُ بِقَوْلِ ابْنِ دُرَيْدٍ، وَقَوْلُهُمْ لَيَبِضُ الدُّودُ يَزُرُّ الْفَرْزَ بِحَازٍ عَلَى التَّشْبِيهِ بِبِرْزِ الْبَقْلِ لِأَنَّهُ يَنْبُثُ كَالْبَقْلِ.
- ٥٦- (ص ٣٤ ب ز ر): وَالْإِبْرَارُ مَعْرُوفٌ بِكَسْرِ الِهْمَزَةِ وَالْفَتْحُ لُغَةٌ شَادَّةٌ لِحُرُوجِهَا عَنِ الْقِيَاسِ لِأَنَّ بِنَاءَ أَفْعَالٍ لِلْجَمْعِ وَبِحَيْثُهَا لِلْمُفْرَدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَهُوَ مُعَرَّبٌ وَالْجَمْعُ أَبَارِيرٌ.
- ٥٧- (ص ٣٥ ب س ق): وَبَسَقَ بُسَاقًا بِمَعْنَى بَصَقَ وَهُوَ إِبْدَالٌ مِنْهُ وَمَنْعَةٌ بَعْضُهُمْ وَقَالَ: لَا يُقَالُ بَسَقَ بِالسَّيْنِ إِلَّا فِي زِيَادَةِ الطَّوْلِ كَالنَّخْلَةِ وَعَبْرَهَا، وَعَزَاهُ إِلَى الْحَلِيلِ.
- ٥٨- (ص ٣٥ ب ش ر): وَيَكُونُ الْبَشِيرُ فِي الْحَيْرِ أَكْثَرَ مِنَ الشَّرِّ، وَالْبَشْرَى فُعْلَى مِنْ ذَلِكَ. وَالْبُشْرَةُ أَيْضًا بِكَسْرِ الْبَاءِ وَالضَّمِّ لُغَةٌ وَإِذَا أُطْلِقَتْ اخْتَصَّتْ بِالْحَيْرِ... وَالْبَشْرَةُ ظَاهِرُ الْجِلْدِ وَالْجَمْعُ الْبَشْرُ مِثْلُ: فَصَبَةِ وَقَصَبٍ ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَاحِدَهُ وَجَمْعُهُ لَكِنَّ الْعَرَبَ نَنُوهُ وَمَنْ يَجْمَعُوهُ فِي التَّنْزِيلِ: { فَقَالُوا أَنْوْمٌ لِيَشْرِينَ مِثْلَنَا }^١.
- ٥٩- (ص ٣٥ ب ص ر): الْبُصْرَةُ: وَزَانُ ثَمَرَةِ الْحِجَارَةِ الرَّحْوَةُ وَقَدْ تُحْدَفُ الْهَاءُ مَعَ فَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا وَبِهَا سُمِّيَتْ الْبَلْدَةُ الْمَعْرُوفَةُ وَأَنْكَرَ الرَّجَالُ فَتَحَ الْبَاءِ مَعَ الْحَدْفِ وَيُقَالُ فِي النَّسَبَةِ بَصْرِيٌّ بِالْوَجْهِينِ وَهِيَ مُحَدَّثَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ بَيَّنَّتْ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنَةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ مِنَ الْمِجْرَةَ بَعْدَ وَقْفِ السَّوَادِ وَهَذَا دَخَلَتْ فِي حَدِّهِ دُونَ حُكْمِهِ.
- ٦٠- (ص ٣٦ ب ض ع): وَبَضِعَ فِي الْعَدَدِ بِالْكَسْرِ وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَفْتَحُ وَاسْتَعْمَلَهُ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى التَّسْعَةِ وَعَنْ ثَعْلَبٍ مِنَ الْأَرْبَعَةِ إِلَى التَّسْعَةِ يَسْتَوِي فِيهِ الْمُدَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ فَيُقَالُ بَضِعَ رَجَالٌ وَبَضِعَ نِسْوَةٌ وَيُسْتَعْمَلُ أَيْضًا مِنَ ثَلَاثَةِ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ لَكِنَّ تَثَبُّتُ الْهَاءُ فِي بَضِعَ مَعَ الْمُدَكَّرِ وَتُحْدَفُ مَعَ الْمُؤَنَّثِ كَالنِّيْفِ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا زَادَ عَلَى الْعَشْرِينَ وَأَجَارَهُ بَعْضُ الْمَشَائِخِ فَيَقُولُ بَضِعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا وَبَضِعٌ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً وَهَكَذَا قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ وَقَالُوا عَلَى هَذَا مَعْنَى الْبِضْعِ وَالْبِضْعَةُ فِي الْعَدَدِ قِطْعَةٌ مُبْهَمَةٌ غَيْرُ مُحْدُوْدَةٍ.
- ٦١- (ص ٣٦ ب ط خ): الْبِطِيخُ بِكَسْرِ الْبَاءِ فَالْكِهَةُ مَعْرُوفَةٌ وَفِي لُغَةٍ لِأَهْلِ الْحِجَازِ جَعَلُوا الطَّاءَ مَكَانَ الْبَاءِ قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ فِي بَابِ مَا هُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلُ: وَتَقُولُ هُوَ الْبِطِيخُ وَالطَّبِيخُ وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ الْأَوَّلَ وَهُوَ غَلَطٌ لِقَمْدِ فَعِيلٍ بِالْفَتْحِ.
- ٦٢- (ص ٣٦ ب ط ل): وَبَطَّلَ الْأَجِيرُ مِنَ الْعَمَلِ فَهُوَ بَطَّالٌ بَيِّنُ الْبَطَالَةِ بِالْفَتْحِ، وَحَكَى بَعْضُ شَارِحِي الْمُعَلَّقَاتِ الْبَطَالَةَ بِالْكَسْرِ وَقَالَ هُوَ أَفْصَحُ وَرُبَّمَا قِيلَ بَطَالَةٌ بِالضَّمِّ حَمَلًا عَلَى نَقِيضِهَا وَهِيَ الْعَمَالَةُ.
- ٦٣- (ص ٣٧ ب ع ر): الْبَعِيرُ مِثْلُ الْإِنْسَانِ يَفْعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى يُقَالُ حَلَبْتُ بَعِيرِي، وَالْحَمْلُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَخْتَصُّ بِالذَّكْرِ، وَالنَّاقَةُ بِمَنْزِلَةِ الْمَرْأَةِ تَخْتَصُّ بِالْأُنْثَى، وَالْبَكْرُ وَالْبَكْرَةُ مِثْلُ: الْفَتَى وَالْفَتَاةَ، وَالْقُلُوصُ كَالْجَارِيَةِ هَكَذَا حَكَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ابْنُ السَّكِّيتِ وَالْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ جَنِّيٍّ ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ وَلَكِنَّ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا خَوَاصُّ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ، وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْوَصِيَّةِ: لَوْ قَالَ أَعْطُوهُ بَعِيرًا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ نَاقَةً فَحَمَلَ الْبَعِيرَ عَلَى الْجَمَلِ وَوَجَّهَهُ أَنَّ الْوَصِيَّةَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى عُرْفِ النَّاسِ لَا عَلَى مُحْتَمَلَاتِ اللَّغَةِ الَّتِي لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْخَوَاصُّ.

٦٤- (ص ٣٨ ب ع ض): قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَجَازَ النَّحْوِيُّونَ إِذْ حَالَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى بَعْضٍ وَكُلٍّ إِلَّا الْأَصْمَعِيُّ فَإِنَّهُ امْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قُلْتُ لِلْأَصْمَعِيِّ رَأَيْتَ فِي كَلَامِ ابْنِ الْمُقَفَّعِ الْعِلْمَ كَثِيرًا وَلَكِنْ أَخَذَ الْبَعْضُ خَيْرًا مِنْ تَرْكِ الْكُلِّ فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَقَالَ: كُلٌّ وَبَعْضٌ مَعْرِفَتَانِ فَلَا تَدْخُلُهُمَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِأَنَّهُمَا فِي نِيَّةِ الْإِضَافَةِ وَمِنْ هُنَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: بَعْضٌ وَكُلٌّ مَعْرِفَتَانِ لِأَنَّهُمَا فِي نِيَّةِ الْإِضَافَةِ، وَقَدْ نَصَبْتُ الْعَرَبُ عَنْهُمَا الْحَالَ فَقَالُوا: مَرَرْتُ بِكُلِّ قَائِمًا.

٦٥- (ص ٣٩ ب ع ل): الْبَعْلُ الرَّوْجُ يُقَالُ بَعَلٌ يَبْعُلُ مِنْ بَابِ قَتَلَ بُعُولَةً إِذَا تَزَوَّجَ، وَالْمَرْأَةُ بَعْلٌ أَيْضًا، وَقَدْ يُقَالُ فِيهَا بَعْلَةٌ بِالْهَاءِ كَمَا يُقَالُ زَوْجَةٌ تَحْقِيقًا لِلتَّأْنِيثِ.

٦٦- (ص ٣٩ ب غ ض): بَعْضُ الشَّيْءِ بِالضَّمِّ بَعَاضَةٌ فَهُوَ بَعْضٌ، وَأَبْعَضْتُهُ إِبْعَاضًا فَهُوَ مُبْعَضٌ وَالِاسْمُ الْبَعْضُ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ بَعْضْتُهُ بِغَيْرِ أَلْفٍ.

٦٧- (ص ٣٩ - ٤٠ ب غ ي): وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا مَعْنَاهُ يُنْدَبُ نَدْبًا مُؤَكَّدًا لَا يَحْسُنُ تَرْكُهُ، وَاسْتَعْمَلَ مَا ضَمِيهِ مَهْجُورٌ، وَقَدْ عَدُوا يَنْبَغِي مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا تَنْصَرَفُ فَلَا يُقَالُ انْبَغَى، وَقِيلَ فِي تَوْجِيهِهِ إِنَّ انْبَغَى مُطَاوَعٌ بَغَى وَلَا يُسْتَعْمَلُ انْفَعَلَ فِي الْمُطَاوَعَةِ إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ عِلَاجٌ وَإِنْفَعَالٌ مِثْلُ: كَسَرْتُهُ فَانْكَسَرَ وَكَمَا لَا يُقَالُ طَلَبْتُهُ فَانْطَلَبَ وَقَصَدْتُهُ فَانْقَصَدَ لَا يُقَالُ بَعَيْتُهُ فَانْبَغَى لِأَنَّهُ لَا عِلَاجَ فِيهِ وَأَجَازَهُ بَعْضُهُمْ. وَحُكِيَ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْعَرَبِ.

٦٨- (ص ٤٠ ب غ ي): وَبَعَتِ الْمَرْأَةُ تَبْعِي بَعَاءً بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ فَحَرَتْ فَهِيَ بَغِيٌّ وَالْجَمْعُ بَعَايَا وَهُوَ وَصْفٌ مُحْتَصٌ بِالْمَرْأَةِ وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ بَغِيٌّ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَالْبَغِيُّ الْفَيْئَةُ وَإِنْ كَانَتْ عَفِيمَةً لِيُثْبِتَ الْفُجُورَ لَهَا فِي الْأَصْلِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا يُرَادُ بِهِ الشَّتْمُ لِأَنَّهُ اسْمٌ جُعِلَ كَاللَّقَبِ، وَالْأَمَةُ تُبَاغِي أَي تُزَانِي.

٦٩- (ص ٤١ ب ك م): بَكِمَ يَبْكُمُ مِنْ بَابِ تَعَبَ فَهُوَ أَبْكَمُ أَي أَخْرَسُ، وَقِيلَ الْأَخْرَسُ الَّذِي خُلِقَ وَلَا يُنْطَقُ لَهُ، وَالْأَبْكَمُ الَّذِي لَهُ نُطْقٌ وَلَا يَعْقِلُ الْجَوَابَ وَالْجَمْعُ بَكْمٌ.

٧٠- (ص ٤١ ب ك ي): بَكَى يَبْكِي بُكَى وَبُكَاءً بِالْفَصْرِ وَالْمَدِّ، وَقِيلَ الْقَصْرُ مَعَ خُرُوجِ الدُّمُوعِ، وَالْمَدُّ عَلَى إِزَادَةِ الصَّوْتِ، وَقَدْ جَمَعَ الشَّاعِرُ الْفُحَّارِيُّ الْقَتَنِينِ فَقَالَ:

بَكَتْ عَيْنِي وَحَقٌّ لَهَا بُكَاهَا *** وَمَا يُعْنِي الْبُكَاءُ وَلَا الْعَوِيلُ

٧١- (ص ٤٢ ب ل غ): بَلَغَ الصَّبِيُّ بُلُوعًا مِنْ بَابِ فَعَدَ احْتَلَمَ وَأَدْرَكَ وَالْأَصْلُ بَلَغَ الْحُلْمَ، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: بَلَغَ بَلَغًا فَهُوَ بَالِغٌ وَالْجَارِيَةُ بَالِغٌ أَيْضًا بِغَيْرِ هَاءٍ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَالُوا جَارِيَةٌ بَالِغٌ فَاسْتَعْنُوا بِذِكْرِ الْمَوْصُوفِ وَبِتَأْنِيثِهِ عَنْ تَأْنِيثِ صِفَتِهِ كَمَا يُقَالُ امْرَأَةٌ حَائِضٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ جَارِيَةٌ بَالِغٌ وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُهُ، وَقَالُوا امْرَأَةٌ عَاشِقٌ وَهَذَا التَّعْلِيلُ وَالتَّمْثِيلُ يُعْنِيهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يُذَكَّرِ الْمَوْصُوفُ وَحَبَّ التَّأْنِيثُ دَفَعًا لِلْبَسِّ نَحْوَ مَرَرْتُ بِبَالِغَةٍ، وَرَبَّمَا أَنْتَ مَعَ ذِكْرِ الْمَوْصُوفِ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ: بَلَغَ بَلَغًا فَهُوَ بَالِغٌ وَالْجَارِيَةُ بَالِغَةٌ.

٧٢- (ص ٤٢ ب ل ي): وَبَلَى حَرْفٌ إِجْبَابٌ إِذَا قِيلَ: مَا قَامَ زَيْدٌ، وَقُلْتُ [فِي الْجَوَابِ]: بَلَى، فَمَعْنَاهُ [إثبات الفِئَامِ، وَإِذَا قِيلَ: أَلَيْسَ كَانَ كَذَا؟، وَقُلْتُ: بَلَى؛ فَمَعْنَاهُ] التَّفْرِيرُ وَالْإثْبَاتُ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا بَعْدَ نَفْيٍ إِمَّا فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَإِمَّا فِي

أَتْنَائِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ يَجْمَعَ عِظَامُهُ بَلَى }^٣، وَالتَّقْدِيرُ: بَلَى يَجْمَعُهَا، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ النَّفْسِ اسْتِفْهَامٌ وَقَدْ لَا يَكُونُ كَمَا تَقَدَّمَ فَهُوَ أَبَدًا يَرْفَعُ حُكْمَ النَّفْسِ وَيُوجِبُ تَقْيِضَهُ وَهُوَ الْإِتْبَاطُ، وَقَوْلُهُمْ: لَا أَبَالِيهِ وَلَا أَبَالِي بِهِ، أَي لَا أَهْتَمُّ بِهِ وَلَا أَكْتَرِثُ لَهُ وَمَ أَبَالٍ وَمَ أَبَالٍ لِلتَّخْفِيفِ كَمَا حَذَفُوا الْبَاءَ مِنَ الْمَصْدَرِ فَقَالُوا: لَا أَبَالِيهِ بِاللَّهِ، وَالْأَصْلُ بِالْيَاءِ مِثْلُ: عَافَاهُ مُعَافَاةً وَعَافِيَةً، قَالُوا: وَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَعَ الْجُحْدِ.

- ٧٣- (ص ٤٣ ا ب ن و): وَهُوَ ابْنُ بَيْتِ الْبُنُوَّةِ وَيُطَلَّقُ الْإِبْنُ عَلَى ابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَفُلَ بِحَازًا وَأَمَّا غَيْرُ الْإِنْسَانِيِّ مِمَّا لَا يَعْقِلُ نَحْوُ ابْنِ مَخَاضٍ وَابْنِ لَبُونٍ فَيُقَالُ فِي الْجُمُعِ بَنَاتٌ مَخَاضٍ وَبَنَاتٌ لَبُونٍ وَمَا أَشْبَهَهُ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَاعْلَمْ أَنَّ جَمْعَ غَيْرِ النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ جَمْعِ الْمَرْأَةِ مِنَ النَّاسِ تَقُولُ فِيهِ مَنْزِلٌ وَمَنْزِلَاتٌ وَمُصَلَّى وَمُصَلَّيَاتٌ، وَفِي ابْنِ عَرِسٍ بَنَاتٌ عَرِسٍ وَفِي ابْنِ نَعْشٍ بَنَاتٌ نَعْشٍ، وَبِمَا قِيلَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ بَنُو نَعْشٍ، وَفِيهِ لُغَةٌ مُحْكِيَّةٌ عَنِ الْأَخْفَشِ أَنَّهُ يُقَالُ بَنَاتٌ عَرِسٍ وَبَنَاتٌ نَعْشٍ وَبَنُو نَعْشٍ فَقَوْلُ الْمُفْهَمَاءِ بَنُو اللَّبُونِ مُحْتَرَجٌ إِمَّا عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ وَإِمَّا لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ فَإِنَّهُ لَوْ قِيلَ بَنَاتٌ لَبُونٍ لَمْ يُعْلَمْ هَلِ الْمُرَادُ الْإِنَاثُ أَوْ الذُّكُورُ.
- ٧٤- (ص ٤٣ ا ب ن و): وَبَنَى عَلَى أَهْلِهِ دَخَلَ بِهَا وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا تَزَوَّجَ بَنَى لِلْعَرِسِ حِبَاءً جَدِيدًا وَعَمَرَهُ بِمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ أَوْ بَنَى لَهُ تَكْرِيمًا ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى كُنِيَ بِهِ عَنِ الْجَمَاعِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: بَنَى عَلَيْهَا وَبَنَى بِهَا وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، هَكَذَا نَقَلَهُ جَمَاعَةٌ، وَلَفْظُ التَّهْدِيبِ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بَنَى بِأَهْلِهِ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: بَنَى عَلَى أَهْلِهِ إِذَا زُفَّتْ إِلَيْهِ.
- ٧٥- (ص ٤٥ ب ن و): وَالْبُونُ الْفَضْلُ وَالْمَرْيَةُ وَهُوَ مَصْدَرٌ بَانَةٌ يَبُونُهُ بُونًا إِذَا فَضَّلَهُ، وَبَيْنَهُمَا بُونٌ أَي بَيْنَ دَرَجَتَيْهِمَا، أَوْ بَيْنَ اعْتِبَارِيهِمَا فِي الشَّرَفِ، وَأَمَّا فِي التَّبَاعُدِ الْجُسْمَانِيِّ فَتَقُولُ: بَيْنَهُمَا بِنٌّ بِالْيَاءِ.

- ٧٦- (ص ٤٥ ب ن و): وَالْبَاءَةُ بِالْمَدِّ النِّكَاحُ وَالتَّزْوِيجُ، [وَقَدْ تُطَلَّقُ الْبَاءَةُ عَلَى الْجَمَاعِ نَفْسِهِ]^٤، وَيُقَالُ أَيْضًا الْبَاهَةُ وَرَأَى الْعَاهَةَ وَالْبَاهُ بِالْأَلْفِ مَعَ الْهَاءِ، وَابْنُ فُتَيْبَةَ يَجْعَلُ هَذِهِ الْأَخِيرَةَ تَصْحِيفًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ حَكَاهَا الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْهَاءُ مُبَدَلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ يُقَالُ فُلَانٌ حَرِيصٌ عَلَى الْبَاءَةِ وَالْبَاءِ وَالْبَاهِ بِالْهَاءِ وَالْقَصْرُ أَي عَلَى النِّكَاحِ، قَالَ يَعْنِي ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الْبَاهُ الْوَاحِدَهُ وَالْبَاءُ الْجَمْعُ ثُمَّ حَكَاهَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا، وَيُقَالُ إِنَّ الْبَاءَةَ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي تَبَوَّأَ إِلَيْهِ الْإِبِلُ ثُمَّ جُعِلَ عِبَارَةً عَنِ الْمَنْزِلِ ثُمَّ كُنِيَ بِهِ عَنِ الْجَمَاعِ إِمَّا لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْبَاءَةِ عَالِيًا أَوْ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَتَبَوَّأُ مِنْ أَهْلِهِ أَي يَسْتَكِينُ كَمَا يَتَبَوَّأُ مِنْ دَارِهِ.
- ٧٧- (ص ٤٥ - ٤٦ ب ن و): وَالْبَاءُ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي وَتَدْخُلُ عَلَى الْعَوْضِ وَيَكُونُ حَاصِلًا وَمَتْرُوكًا فَالْحَاصِلُ فِي جَانِبِ الْبَيْعِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ نَحْوُ بَعْتُ الثُّوبَ بِدِرْهَمٍ وَأَبْدَلْتُ الثُّوبَ بِدِرْهَمٍ فَالِدِرْهَمُ حَاصِلٌ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى، { وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ

١- سقط مُسْتَدْرَكٌ مِنْ ط/التَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (١/ ٣٣)، وَدَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٦٢ شَنَاوِي)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٧ ت: يَوْسُفُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ)، وَالْبَهِيَّةُ (١/ ٤١)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٨٦)، وَمَكْتَبَةُ لُبْنَانَ (ص ٢٤)، وَنَسْخَةٌ مَخْطُوطَةٌ (ص ٣٩ كَتَبْخَانَةُ جَامِعِهِ عَثْمَانِيَّةً)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٠).
٢- سقط مُسْتَدْرَكٌ مِنْ ط/دَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٦٢ شَنَاوِي)، وَالْبَهِيَّةُ (١/ ٤١)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٨٦)، وَمَكْتَبَةُ لُبْنَانَ (ص ٢٤)، وَنَسْخَةٌ مَخْطُوطَةٌ (ص ٣٩ كَتَبْخَانَةُ جَامِعِهِ عَثْمَانِيَّةً)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٠)، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (١/ ٣٣). وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٧).
٣- الْقِيَامَةُ/٠٣.

٤- فِي ط/مَكْتَبَةُ لُبْنَانَ (ص ٢٦)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٥)، وَدَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٦٦ الشَّنَاوِي)، وَالْبَهِيَّةُ (١/ ٤٣)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٩٢)، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (١/ ٣٥)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٩): (التَّزْوِيجُ) بَدَلُ (التَّزْوِيجِ).

٥- سقط مُسْتَدْرَكٌ مِنْ ط/دَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٦٦ الشَّنَاوِي)، وَنَسْخَةٌ مَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٥)، وَالْبَهِيَّةُ (١/ ٤٤)، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (١/ ٣٥)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٩)، وَكَذَا فِي نَسْخَةٍ مَخْطُوطَةٍ (ص ٤٢ كَتَبْخَانَةُ جَامِعِهِ عَثْمَانِيَّةً)، لَكِنْ زِيَادَةٌ: (وَحَكَى فِي الْمَجْرَدِ فِيهَا أَرْبَعُ لُغَاتِ الْبَاءَةِ بِالْمَدِّ مَعَ الْهَاءِ وَحَذَفَهَا).

{ ١، أي باعوه، فَالْتَمَنُ حَاصِلٌ، وَأَمَّا الْمَتْرُوكُ فَفِي جَانِبِ الشَّرَاءِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ نَحْوُ اشْتَرَيْتُ الثَّوْبَ بِدِرْهَمٍ وَاتَّهَبْتُهُ مِنْهُ بِدِرْهَمٍ، فَالْدَّرْهَمُ مَتْرُوكٌ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ } ٢، فَالْآخِرَةُ مَتْرُوكَةٌ، وَتُسَمَّى الْبَاءُ هُنَا بَاءَ الْمُقَابَلَةِ، وَالْفُقَهَاءُ يُعْمَلُونَ بَاءَ التَّمَنِ، وَتَكُونُ لِلْإِلْصَاقِ حَقِيقَةً نَحْوَ مَسَحْتُ بِرَأْسِي، وَجَازًا نَحْوَ مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، وَبِلِاسْتِعَانَةٍ، وَالسَّبَبِيَّةِ، وَالظَّرْفِيَّةِ، وَالتَّبَعِيضِ، وَتَقَدَّمَ مَعْنَى التَّبَعِيضِ، وَتَكُونُ زَائِدَةً.

٧٨- (ص ٤٦ ب ي ت): بَاتَ يَبِيتُ بَيْتًا بَيْتُوتَةً وَمَبِيتًا وَمَبَاتًا فَهُوَ بَائِتٌ، وَتَأْتِي نَادِرًا بِمَعْنَى نَامَ لَيْلًا، وَفِي الْأَعْمِّ الْأَعْلَبِ بِمَعْنَى فَعَلَ ذَلِكَ الْفِعْلَ بِاللَّيْلِ، كَمَا اخْتَصَّ الْفِعْلُ فِي ظِلِّ النَّهَارِ، فَإِذَا قُلْتَ بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا فَمَعْنَاهُ فَعَلَهُ بِاللَّيْلِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ سَهَرِ اللَّيْلِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا } ٣. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ الْفَرَّاءُ بَاتَ الرَّجُلُ إِذَا سَهَرَ اللَّيْلَ كُلَّهُ فِي طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: مَنْ قَالَ بَاتَ بِمَعْنَى نَامَ فَقَدْ أَخْطَأَ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: بَاتَ يَدْعَى النُّجُومَ، وَمَعْنَاهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَكَيْفَ يَنَامُ مِنْ يُرَاقِبُ النُّجُومَ، وَقَالَ ابْنُ الْفُوطِيَّةِ أَيْضًا وَتَبِعَهُ السَّرْفُسطِيُّ وَابْنُ الْقَطَّاعِ: بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا إِذَا فَعَلَهُ لَيْلًا وَلَا يُقَالُ بِمَعْنَى نَامَ، وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى صَارَ، يُقَالُ: بَاتَ بِمَوْضِعٍ كَذَا أَيَّ صَارَ بِهِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: { فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ } ٤، وَالْمَعْنَى صَارَتْ وَوَصَلَتْ، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ الْفُقَهَاءِ: بَاتَ عِنْدَ امْرَأَتِهِ لَيْلَةً أَيَّ صَارَ عِنْدَهَا، سَوَاءً حَصَلَ مَعَهُ نَوْمٌ أَمْ لَا.

٧٩- (ص ٤٦ ب ي ع): وَالْبَيْعُ مِنَ الْأَضْدَادِ مِثْلُ: الشَّرَاءِ، وَيُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَاقدَيْنِ أَنَّهُ بَائِعٌ وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ الْبَائِعُ فَالْمُتَبَادِرُ إِلَى الدَّهْنِ بَاذِلُ السَّلْعَةِ.

٨٠- (ص ٤٧ ب ي ن): وَبَانَتِ الْمَرْأَةُ بِالطَّلَاقِ فَهِيَ بَائِنٌ بِغَيْرِ هَاءٍ.

٨١- (ص ٤٧ ب ي ن): وَالْبَيْنُ بِالْفَتْحِ مِنَ الْأَضْدَادِ يُطْلَقُ عَلَى الْوَصْلِ وَعَلَى الْفُرْقَةِ، وَمِنْهُ ذَاتُ الْبَيْنِ لِلْعِدَاوَةِ وَالْبَعْضَاءِ.

١- يوسف/٢٠.

٢- البقرة/٨٦.

٣- الفرقان/٦٤.

٤- صحيح مسلم (٢/ ١٧٨ - ١٧٩، ١٨٠، نووي).

كتاب التاء

- ٨٢- (ص ٤٨ ت ب ل): تَبَلَهُ تَبَلًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ قَطَعَهُ، وَالتَّابِلُ بَفَتْحِ الْبَاءِ وَقَدْ تُكْسَرُ هُوَ الْأَبْرَارُ^١، وَيُقَالُ إِنَّهُ مُعَرَّبٌ، قَالَ ابْنُ الْجَوَالِيقِيِّ: وَعَوَامُّ النَّاسِ تَفْرُقُ بَيْنَ التَّابِلِ وَالْأَبْرَارِ^٢، وَالْعَرَبُ لَا تَفْرُقُ بَيْنَهُمَا، يُقَالُ: تَوَبَّلْتُ الْفِدْرَ إِذَا أَصْلَحْتَهُ بِالتَّابِلِ وَالْجَمْعُ التَّوَابِلُ.
- ٨٣- (ص ٤٨ ت ج ر): تَجَرَ تَجْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَالتَّجْرُ وَالْإِسْمُ التَّجَارَةُ وَهُوَ تَاجِرٌ وَالتَّجْرُ الْجَمْعُ تَجْرٌ مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَجَارٌ بِضَمِّ التَّاءِ مَعَ التَّنْفِيلِ وَبِكَسْرِهَا مَعَ التَّخْفِيفِ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ تَاءٌ بَعْدَهَا جِيمٌ إِلَّا نَتَجَ وَتَجَرَ.
- ٨٤- (ص ٤٩ ت ر ج): الْأَنْزُجُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ فَكَهَيَّةً مَعْرُوفَةٌ الْوَاحِدَةُ أَنْزَجَةٌ، وَبِي لَعَةٍ ضَعِيفَةٍ تُزْنَجُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأُولَى هِيَ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا الْمُصْحَاءُ وَارْتَضَاهَا النَّحْوِيُّونَ.
- ٨٥- (ص ٤٩ ت ر س): التَّرْسُ مَعْرُوفٌ وَالْجَمْعُ تَرَسَةٌ مِثَالُ عِنَبَةٍ وَتُرُوسٍ وَتِرَاسٍ مِثْلُ: فُلُوسٍ وَسِهَامٍ وَرِيْمًا قِيلَ أْتَرَسَ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أْتَرَسَةٌ وَرَأُ أَرْغَفَةٌ.
- ٨٦- (ص ٤٩ ت ر ق): التَّرْفُوهُ وَرَنْهًا فَعْلُوَةٌ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَضَمِّ اللَّامِ وَهِيَ الْعِظْمُ الَّذِي بَيْنَ نُعْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ وَالْجَمْعُ التَّرَاقِي، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا تَكُونُ التَّرْفُوهُ لَشَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ إِلَّا لِلْإِنْسَانِ خَاصَّةً.
- ٨٧- (ص ٥٠ ت س ع): وَأَمَّا تَأْسُوعَاءُ فَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَظْنُهُ مُوَلَّدًا، وَقَالَ الصَّعَائِي: مُوَلَّدٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ إِذَا أُسْتُعِمِلَ مَعَ عَاشُورَاءَ فَهُوَ قِيَاسُ الْعَرَبِيِّ لِأَجْلِ الْإِزْدَوَاجِ وَإِنْ أُسْتُعِمِلَ وَحْدَهُ فَمُسَلَّمٌ إِنْ كَانَ غَيْرَ مَسْمُوعٍ.
- ٨٨- (ص ٥٠ ت ف ث): تَفَثٌ تَفَثًا فَهُوَ تَفَثٌ مِثْلُ: تَعَبٌ تَعَبًا فَهُوَ تَعَبٌ إِذَا تَرَكَ الْإِدَّهَانَ وَالْإِسْتِحْدَادَ فَعَلَاهُ الْوَسْخُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ }^٣، قِيلَ هُوَ اسْتِبَاحُهُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ بِالْإِحْرَامِ بَعْدَ التَّحَلُّلِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَلَمْ يَجِيءْ فِيهِ شِعْرٌ يُجْتَنَبُ بِهِ.
- ٨٩- (ص ٥٠ ت ف ل): تَفَلَّتْ الْمَرْأَةُ تَفَلًّا فَهِيَ تَفَلَّةٌ مِنْ بَابِ تَعَبَ إِذَا أَنْتَنَ رِيْحُهَا لِتَرْكِ الطَّيِّبِ وَالْإِدَّهَانِ، وَالْجَمْعُ تَفَلَاتٌ، وَكَثُرَ فِيهَا مِثْقَالٌ مُبَالَغَةً، وَتَفَلَّتْ إِذَا تَطَيَّبَتْ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَتَفَلَّ تَفَلًّا مِنْ بَابِي ضَرْبٍ وَقَتَلَ مِنَ الْبِرَاقِ، يُقَالُ: بَرَقَ ثُمَّ تَفَلَّ ثُمَّ نَفَثَ ثُمَّ نَفَحَ.
- ٩٠- (ص ٥١ ت ل ع): التَّلْعَةُ جَرَى الْمَاءِ^١ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي وَالْجَمْعُ تِلَاعٌ مِثْلُ: كَلْبَةٌ وَكِلَابٍ، وَالتَّلْعَةُ أَيضًا مَا انْهَبَطَ مِنَ الْأَرْضِ فَهِيَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

١- ضبط بفتح الهمزة وكسرها في ط/مكتبة لبنان (ص ٢٧)، ودار العارف (ص ٧٢ الشناوي)، والأميرية (ص ٩٩)، وكسرها في نسخة مكتبة المصطفى (ص ٧٠). قال المؤلف في (ص ٣٤ ب ز ر): (والأبْرَارُ مَعْرُوفٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالْفَتْحِ لَعَةً شَادَّةً لِحُرُوجِهَا عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ بِنَاءَ أَفْعَالٍ لِلْجَمْعِ وَجَبِيئُهُ لِلْمُفْرَدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ وَهُوَ مُعَرَّبٌ).

٢- في ط/دار العارف (ص ٧٢ الشناوي) بفتح الهمزة وكسرها، وبالكسر في نسخة مكتبة المصطفى (ص ٧٠)، وبالفتح في مكتبة لبنان

(ص ٢٨)، والأميرية (ص ٩٩).

٣- الحج/٢٩.

٩١- (ص ٥١ - ٥٢ ت و): التُّوتُ الْفَرِصَادُ، وَعَنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ التُّوتُ هُوَ الْفَاكِهَةُ وَشَحْرَتُهُ الْفَرِصَادُ وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ، وَرَبَّمَا قِيلَ تَوْتُ بِنَاءٍ مُثَلَّثَةٍ أَحْيَرًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَأَنَّهُ فَارِسِيٌّ، وَالْعَرَبُ تَقُولُهُ بِنَاءَيْنِ، وَمَنْعَ مِنَ النَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ابْنُ السَّكَيْتِ وَجَمَاعَةٌ.

٩٢- (ص ٥٢ ت و): النَّاءُ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ تَكُونُ لِلْقَسَمِ وَتَخْتَصُّ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْهَرِ، فَيُقَالُ: تَالَلِهِ.

كتاب الناء

٩٣- (ص ٥٣ ث ب ت): وَرَجُلٌ ثَبْتُ سَاكِنُ الْبَاءِ مُتَبَتِّ فِي أُمُورِهِ. وَثَبْتُ الْجَنَانِ أَيُّ ثَابِتُ الْقَلْبِ... وَالِاسْمُ ثَبْتُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحُجَّةِ ثَبْتُ، وَرَجُلٌ ثَبْتُ بِفَتْحَتَيْنِ أَيْضًا إِذَا كَانَ عَدْلًا ضَابِطًا وَالْجَمْعُ أَنْبَاتٌ مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ.

٩٤- (ص ٥٣ ث ج ر): وَالنَّجِيرُ مِثَالُ رَغِيفٍ نُقِلَ كُلُّ شَيْءٍ يُعْصَرُ وَهُوَ مُعْرَبٌ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الشَّجِيرُ عُصَارَةُ التَّمْرِ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ بِالْمُثَنَّاةِ، وَهُوَ خَطَأً.

٩٥- (ص ٥٣ - ٥٤ ث ر و): وَالتَّرَى وَرَأُ الْحُصَى نَدَى الْأَرْضِ... وَالتَّرَى أَيْضًا التُّرَابُ النَّدِيُّ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَدِيًّا فَهُوَ تُّرَابٌ، وَلَا يُقَالُ حَيْثُ تَرَى.

٩٦- (ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي): وَأَنْتَيْتُ عَلَى زَيْدٍ بِالْأَلِفِ وَالِاسْمُ التَّنَاءُ بِالْفَتْحِ وَالْمَدُّ يُقَالُ أَنْتَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا وَبِخَيْرٍ وَأَنْتَيْتُ عَلَيْهِ شَرًّا وَبِشَرٍّ؛ لِأَنَّهُ مَبْعَى وَصَفْتُهُ، هَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ صَاحِبُ الْمُحْكَمِ وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْبَارِعِ وَعَزَاهُ إِلَى الْخَلِيلِ وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْقُوَيْبَةِ وَهُوَ الْحَبْرُ الَّذِي لَيْسَ فِي مَنْقُولِهِ عَمَزٌ وَالْبَحْرُ الَّذِي لَيْسَ فِي مَنْقُولِهِ لَمَزٌ وَكَأَنَّ الشَّاعِرَ عَنَاهُ يَقُولُهُ:

إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ فَصَدَّقُوهَا *** فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامٌ

وَقَدْ قِيلَ فِيهِ هُوَ الْعَالِمُ النَّحْرِيُّ ذُو الْإِتْقَانِ وَالتَّحْرِيرِ وَالْحُجَّةِ لِمَنْ بَعْدَهُ وَالْبُرْهَانُ الَّذِي يُوقَفُ عِنْدَهُ، وَتَبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ عَرَفَ بِالْعَدَالَةِ وَاشْتَهَرَ بِالضَّبْطِ وَصِحَّةِ الْمَقَالَةِ وَهُوَ السَّرْفُسْطِيُّ وَابْنُ الْقَطَّاعِ، وَاقْتَصَرَ جَمَاعَةٌ عَلَى قَوْلِهِمْ: أَنْتَيْتُ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ، وَلَمْ يَنْفُؤْا غَيْرَهُ، وَمِنْ هَذَا اجْتَرَأَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْحَسَنِ، وَفِيهِ نَظْرٌ لِأَنَّ تَخْصِيصَ الشَّيْءِ بِالذِّكْرِ لَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِهِ عَمَّا عَدَاهُ وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ وَلَوْ كَانَ التَّنَاءُ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْخَيْرِ كَانَ قَوْلُ الْقَائِلِ: أَنْتَيْتُ عَلَى زَيْدٍ كَافِيًّا فِي الْمَدْحِ، وَكَانَ قَوْلُهُ: وَلَهُ التَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا يُفِيدُ إِلَّا التَّأَكِيدَ، وَالتَّأْسِيسُ أَوْلَى، فَكَانَ فِي قَوْلِهِ الْحَسَنُ اجْتِرَازًا عَنْ غَيْرِ الْحَسَنِ فَإِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي التَّوَعُّنِ كَمَا قَالَ: " وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ" ٣، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ١: { مَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَنْتَنُوا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَجِبَتْ. ثُمَّ

١- في الأصل: المال، والصواب: الماء، كما هو مثبت أعلاه، وقد غيرته لوضوحه، وهو على الصواب في ط/مكتبة لبنان (ص ٣٠)، ونسخة مكتبة

المصطفى (ص ٧٤)، ودار العارف (ص ٧٦ الشناوي)، والبهية (١ / ٤٩)، والأميرية (ص ١٠٥)، والمكتبة العصرية (ص ٤٤)، والتقدم العلمية (١ / ٤٠).

٢- البيت لزهير بن جناب الكلبي، ديوانه (ص ١٠٢ / ٢٤ رقم ١).

٣- مسند أبي داود الطيالسي (٣ / ٥٤١ رقم ٢١٧٥)، ومصنف عبد الرزاق (٢ / ٧٩ رقم ٢٥٦٦)، و بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث

(١ / ١٠٠٧ رقم ١١٢٩)، والسنة لابن أبي عاصم (ص ٣٦٧ رقم ٧٨٩ ظلال الجنة)، ومسند البزار (٧ / ٣٢٩ رقم ٢٩٢٦)، والسنن الكبرى (٢ / ١٠٣٠ رقم ٤٩٨)، والإيمان لابن منده (٢ / ١٥٣ رقم ١١٢٣٠)، ومعجم ابن الأعرابي (ص ٣٢٣ رقم ٦١٤)، والدعاء للطبراني (٢ / ١٠٣٠ رقم ٤٩٨)، والإيمان لابن منده (٢ / ١٥٣ رقم ١١٢٣٠).

مَرُوا بِأَخْرَى فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا؛ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَجِبَتْ. وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: وَجِبَتْ؛ فَقَالَ: هَذَا أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ}، الحديث. وَقَدْ نُقِلَ النَّوْعَانِ فِي وَاقِعَتَيْنِ تَرَاحَتْ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى مِنَ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَرَبِ الْفُصْحَاءِ عَنِ أَفْصَحِ الْعَرَبِ؛ فَكَانَ أَوْثَقَ مِنْ نَقْلِ أَهْلِ اللَّعَةِ فَإِنَّهُمْ قَدْ يَكْتُمُونَ بِالنَّقْلِ عَنِ وَاحِدٍ وَلَا يُعْرِفُ حَالَهُ فَإِنَّهُ قَدْ يَعْزُضُ لَهُ مَا يُخْرِجُهُ عَنِ حَيْزِ الْإِعْتِدَالِ مِنْ دَهْشٍ وَسُكْرِ وَعَبْرٍ ذَلِكَ إِذَا عُرِفَ حَالُهُ لَمْ يُخْتَجَّ بِقَوْلِهِ. وَيَرْجِعُ قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ إِلَى النَّفْيِ وَكَأَنَّهُ قَالَ: لَمْ يُسْمَعْ فَلَا يُقَالُ، وَالْإِثْبَاتُ أَوْلَى، وَلِلَّهِ دَرْ مِنْ قَالَ ٢ [من الوافر]:

وَأِنَّ الْحَقَّ سُلْطَانٌ مُطَاعٌ *** وَمَا لِخِلَافِهِ أَبَدًا سَبِيلٌ

وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ: إِنَّمَا أُسْتَعْمِلَ فِي الشَّرِّ فِي الْحَدِيثِ لِلْإِزْدَوَاجِ، وَهَذَا كَلَامٌ مِنْ لَا يَعْرِفُ اصْطِلَاحَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذِهِ اللَّفْظَةِ. ٩٧- (ص ٥٧ ث وب): وَقِيلَ لِلْإِنْسَانِ إِذَا تَزَوَّجَ نَيْبٌ، وَهُوَ فَيْعِلٌ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ نَابٍ، وَإِطْلَافُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ لِأَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْجِهَ غَيْرِ الْأَوَّلِ، وَيَسْتَوِي فِي النَّيْبِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى كَمَا يُقَالُ أَيْمٌ وَبِكْرٌ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَجَمْعُ الْمُدَكَّرِ نَيْبُونَ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَجَمْعُ الْمُؤَنَّثِ نَيْبَاتٌ، وَالْمَوْلُودُونَ يَقُولُونَ: نَيْبٌ وَهُوَ غَيْرٌ مَسْمُوعٍ، وَأَيْضًا فَيْعِلٌ لَا يُجْمَعُ عَلَى فَعْلٍ... وَتَنَاءَبَ بِالْهَمْزِ تَنَاءُبًا وَزَانَ تَفَاتُلًا تَفَاتُلًا قِيلَ هِيَ فِتْرَةٌ تَعْتَرِي الشَّخْصَ فَيَفْتَحُ عِنْدَهَا فَمَهُ وَتَنَاءَبَ بِالْوَاوِ عَامِّيً.

٩٨- (ص ٥٧ ث ور): وَتَوَزَّرَ جَبَلٌ بِمَكَّةَ وَيُعْرَفُ بِشَوْرٍ أَطْحَلُ وَأَطْحَلُ وَزَانَ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَوَفَّعَ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ ٣: { أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى تَوْرِ }، وَلَيْسَ بِالْمَدِينَةِ جَبَلٌ يُسَمَّى تَوْرًا وَإِنَّمَا هُوَ بِمَكَّةَ، وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى أَحَدٍ فَالْتَبَسَ عَلَى الرَّاوي.

كتاب الجيم

٩٩- (ص ٥٨ ج ب ذ): جَبَذَهُ جَبَذًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ مِثْلُ: جَذَبَهُ جَذَبًا قِيلَ مَقْلُوبٌ مِنْهُ لَعْنَةٌ تَمِيمِيَّةٌ وَأَنْكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ وَقَالَ: لَيْسَ أَحَدُهُمَا مَأْخُودًا مِنَ الْآخِرِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مُتَصَرِّفٌ فِي نَفْسِهِ.

١٠٠- (ص ٥٨ ج ب ر): وَأَجْبَرْتُهُ عَلَى كَذَا بِالْأَلْفِ حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ فَهَرًا وَعَلَبْتُهُ فَهُوَ مُجْبَرٌ هَذِهِ لَعْنَةُ عَامَّةِ الْعَرَبِ، وَفِي لَعْنَةِ لَيْبِي تَمِيمٍ وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ يَتَكَلَّمُ بِهَا جَبْرْتُهُ جَبْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَجُبُورًا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ وَلَفْظُهُ: وَهِيَ لَعْنَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَلَفْظُ ابْنِ الْقَطَّاعِ: وَجَبْرْتُكَ لَعْنَةُ بَنِي تَمِيمٍ، وَحَكَاهَا جَمَاعَةٌ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَجَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ لَعْنَتَانِ حَيْدَتَانِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي بَابِ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ مِمَّا تَكَلَّمَتْ بِهِ الْعَرَبُ مِنْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ: جَبْرْتُ الرَّجُلَ عَلَى الشَّيْءِ وَأَجْبَرْتُهُ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْجَبَّارُ الَّذِي جَبَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَا أَرَادَ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهَيْهِ يُقَالُ جَبَرَهُ السُّلْطَانُ وَأَجْبَرَهُ بِمَعْنَى، وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ

٨٧٢/ ١٣٩ / ٩٢٩)، والمستدرك على الصحيحين (٢ / ٤٣٠ رقم ٣٤٤٢)، وحلية الأولياء (١ / ٢٧٨)، والقضاء والقدر للبيهقي (ص ٦٦١ رقم ٣٢٠). وذكره في: تهذيب اللغة (٢ / ٦٩ سعد)، ولسان العرب (٣ / ٢١٤ سعد).

١- صحيح البخاري (٣ / ٥٩٥ رقم ١٣٦٧ و ٥ / ٥٧٩ رقم ٢٦٤٢ - ٢٦٤٣ فتح)، مسلم (٤ / ٧ / ١٨ - ١٩ نووي).

٢- لم أقف عليه.

٣- صحيح البخاري (١٣ / ٥٣٢ رقم ٦٧٥٥ فتح)، ومسلم (٥ / ٩ / ١٤٣ رقم ١٣٧٠ نووي).

بِجَبَّارٍ {، أَنْ الثَّلَاثِي لَعْنَةُ حَكَاهَا الْفَرَاءُ وَغَيْرُهُ وَاسْتَشْهَدَ لِصِحَّتِهَا بِمَا مَعَنَاهُ أَنَّهُ لَا يُبْنَى فَعَالٌ إِلَّا مِنْ فِعْلِ ثَلَاثِي نَحْوِ الْفَتَّاحِ وَالْعَلَامِ
وَمَنْ يَجِيءُ مَنْ أَفْعَلَ بِالْأَلْفِ إِلَّا دَرَاكًا، فَإِنْ حُمِلَ جَبَّارٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فَهُوَ وَجْهٌ قَالَ الْفَرَاءُ: وَقَدْ سَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ جَبَّرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ
وَأَجْبَرْتُهُ وَإِذَا تَبَّتْ ذَلِكَ فَلَا يُعْوَلُ عَلَى قَوْلٍ مَنْ ضَعَّفَهَا.

١٠١- (ص ٥٩ ج ب ن): وَالْجُبْنُ الْمَأْكُولُ فِيهِ ثَلَاثُ لَعَاتٍ رَوَاهَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ سَمَاعًا عَنِ الْعَرَبِ

أَجْوَدُهَا سُكُونُ الْبَاءِ^٢، وَالثَّانِيَةُ ضَمُّهَا لِلِاتِّبَاعِ^٣، وَالثَّلَاثَةُ وَهِيَ أَقْلُهَا التَّثْقِيلُ^٤، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّثْقِيلَ مِنْ ضَرُورَةِ الشَّعْرِ.

١٠٢- (ص ٥٩ ج ب ن): وَالْجَبِينُ نَاحِيَةُ الْجَبْهَةِ مِنْ مُحَاذَاةِ النَّزْعَةِ إِلَى الصَّدْغِ وَهِيَ جَبِينَانِ عَنِ يَمِينِ الْجَبْهَةِ وَشِمَالِهَا قَالَهُ

الْأَزْهَرِيُّ وَابْنُ فَارِسٍ وَغَيْرُهُمَا؛ فَتَكُونُ الْجَبْهَةُ بَيْنَ جَبِينَيْنِ، وَجَمْعُهُ جُبْنٌ بِضَمَّتَيْنِ مِثْلُ: بَرِيدٍ وَبُرْدٍ، وَأَجْبِنَةٌ مِثْلُ: أَسْلِحَةٍ.

١٠٣- (ص ٥٩ ج ب ن): وَالْجَبَانَةُ مَثَقَلُ الْبَاءِ وَتُبُوتُ الْهَاءِ أَكْثَرُ مِنْ حَذْفِهَا، هِيَ الْمُصَلَّى فِي الصَّخْرَاءِ، وَرَبَّمَا أُطْلِقَتْ

عَلَى الْمُقْبِرَةِ؛ لِأَنَّ الْمُصَلَّى غَالِيًا تَكُونُ فِي الْمُقْبِرَةِ.

١٠٤- (ص ٥٩ ج ث ث): الْجَبْتَةُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ قَاعِدًا أَوْ نَائِمًا فَإِنْ كَانَ مُنْتَصِبًا فَهُوَ طَلَلٌ وَالشَّخْصُ يَعْمُ الْكَلَّ.

١٠٥- (ص ٥٩ ج ح د): جَحَدَهُ حَقَّهُ وَبِحَقِّهِ جَحَدًا وَجُحُودًا أَنْكَرَهُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى عِلْمٍ مِنَ الْجَاحِدِ بِهِ.

١٠٦- (ص ٦٠ ج د د): وَالْجُدُّ فِي الْأَمْرِ الْاجْتِهَادُ وَهُوَ مَصْدَرٌ يُقَالُ مِنْهُ جَدًّا يَجْدُ مِنْ بَابِي ضَرَبَ وَقَتَلَ، وَالِاسْمُ الْجُدُّ

بِالْكَسْرِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: فَلَانَ مُحْسِنًا جَدًّا، أَي نَهَايَةَ وَمُبَالَغَةً، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ مُحْسِنًا جَدًّا بِالْفَتْحِ.

١٠٧- (ص ٦٠ ج د ل): جَدِلَ الرَّجُلُ جَدَلًا فَهُوَ جَدِلٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا اشْتَدَّتْ خُصُومَتُهُ، وَجَادَلَ مُجَادَلَةً وَجَدَلًا إِذَا

خَاصَمَ بِمَا يَشْعَلُ عَنْ ظُهُورِ الْحَقِّ وَوُضُوحِ الصَّوَابِ، هَذَا أَصْلُهُ ثُمَّ اسْتُعْمِلَ عَلَى لِسَانِ حَمَلَةِ الشَّرْعِ فِي مُقَابَلَةِ الْأَدَلَّةِ لِظُهُورِ أَرْجَحَتِهَا،
وَهُوَ مَحْمُودٌ إِنْ كَانَ لِلْوُقُوفِ عَلَى الْحَقِّ، وَإِلَّا فَمَذْمُومٌ.

١٠٨- (ص ٦١ ج ذ م): الْجُدْمُ بِالْكَسْرِ أَصْلُ الشَّيْءِ، وَالْجُدْمُ بِالْفَتْحِ الْقَطْعُ وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَمِنْهُ يُقَالُ: جُدِمَ

الْإِنْسَانُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ إِذَا أَصَابَهُ الْجُدَامُ؛ لِأَنَّهُ يَقْطَعُ اللَّحْمَ وَيُسْقِطُهُ، وَهُوَ بِجُدُومٍ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى أَجْدَمٌ وَزَانَ
أَحْمَرٌ.

١٠٩- (ص ٦١ ج ر ب): وَأَرْضٌ جَرَبَاءٌ مَفْحُوطَةٌ، وَالْجَرَابُ مَعْرُوفٌ وَالْجَمْعُ جُرْبٌ مِثْلُ: كِتَابٍ وَكُتُبٍ وَسَمْعٍ أَجْرِبَةٌ أَيْضًا،

وَلَا يُقَالُ: جَرَابٌ بِالْفَتْحِ، قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ.

١١٠- (ص ٦٢ ج ر م): وَقَوْهُمُ: لَا حَرَمَ، قَالَ الْفَرَاءُ: هِيَ فِي الْأَصْلِ بِمَعْنَى لَا بُدَّ وَلَا مَحَالَةَ، ثُمَّ كَثُرَتْ فَحَوَّلَتْ إِلَى مَعْنَى

الْقَسَمِ وَصَارَتْ بِمَعْنَى حَقًّا؛ وَلِهَذَا يُجَابُ بِاللَّامِ، نَحْوُ: لَا حَرَمَ لِأَفْعَلَنَ.

١١١- (ص ٦٣ ج ر ي): وَالْجُرُؤُ بِالْكَسْرِ وَكَذَلِكَ الْكَلْبِ وَالسَّبَاعِ، وَالْفَتْحُ وَالضَّمُّ لَعْنَةٌ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ،

وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: الْجُرُؤُ الصَّغِيرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْجُرُؤَةُ أَيْضًا الصَّغِيرَةُ مِنَ الْقِتَاءِ شُبِّهَتْ بِصَعَارِ أَوْلَادِ الْكِلَابِ لِبَيْنِهَا وَنُعُومَتِهَا وَالْجَمْعُ
جِرَاءٌ مِثْلُ: كِتَابٍ وَأَجْرٍ مِثْلُ أَفْلَسٍ^١.

١- ق/٤٥.

٢- أي الجبن.

٣- أي الجبن.

٤- أي الجبن كعُتِلَ.

١١٢- (ص ٦٣ ج ز ر): وَالْجُرُورُ مِنَ الْإِبِلِ خَاصَّةٌ يَبْعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالْجَمْعُ جُرُورٌ مِثْلُ: رَسُولٍ وَرُسُلٍ وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى جُرُورَاتٍ ثُمَّ عَلَى جَزَائِرٍ، وَأَلْفُظُ الْجُرُورِ أَنْثَى يُقَالُ رَعَتِ الْجُرُورُ قَالَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَزَادَ الصَّغَائِيُّ: وَقِيلَ الْجُرُورُ النَّاقَةُ الَّتِي تُنَحَّرُ، وَجَزَّرْتُ الْجُرُورَ وَغَيْرَهَا مِنْ بَابِ قَتَلَ نَحْرْتُهَا، وَالْفَاعِلُ جَزَّرَ، وَالْحَرْفَةُ الْجَزَّارَةُ بِالْكَسْرِ، وَالْمَجْرُورُ مَوْضِعُ الْجَزْرِ مِثْلُ جَعْفَرٍ، وَرُبَّمَا دَخَلَتْهُ الْهَاءُ فَيَقِيلُ مَجْزَرَةً.

١١٣- (ص ٦٣ ج ز ع): وَالْجُرُورُ بِالْكَسْرِ مُنْعَطَفُ الْوَادِي، وَقِيلَ جَانِبُهُ، وَقِيلَ لَا يُسَمَّى جَزْعًا حَتَّى يَكُونَ لَهُ سَعَةٌ تُنْبِتُ الشَّجَرَ وَغَيْرَهُ، وَالْجَمْعُ أَجْرَاعٌ مِثْلُ جَمَلٍ وَأَحْمَالٍ.

١١٤- (ص ٦٤ ج ز ف): الْجَزَافُ بَيْعُ الشَّيْءِ لَا يُعْلَمُ كَيْلُهُ وَلَا وَزْنُهُ وَهُوَ اسْمٌ مِنْ جَازَفَ مُجَازَفَةً مِنْ بَابِ قَاتَلَ، وَالْجَزَافُ بِالضَّمِّ خَارِجٌ عَنِ الْقِيَاسِ وَهُوَ فَارِسِيٌّ تَعْرِيبٌ كَزَافٍ؛ وَمِنْ هُنَا قِيلَ أَصْلُ الْكَلِمَةِ دَحِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: جَزَفَ فِي الْكَيْلِ جَزْفًا أَكْثَرَ مِنْهُ، وَمِنْهُ الْجَزَافُ وَالْمُجَازَفَةُ فِي الْبَيْعِ، وَهُوَ الْمُسَاهَلَةُ، وَالْكَلِمَةُ دَحِيلَةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ: الْجَزْفُ الْأَخْذُ بِكَثْرَةِ كَلِمَةِ فَارِسِيَّةٍ، وَيُقَالُ لِمَنْ يُرْسِلُ كَلَامَهُ إِرسَالًا مِنْ غَيْرِ قَانُونٍ جَازَفَ فِي كَلَامِهِ فَأَقِيمَ نَهْجَ الصَّوَابِ مُقَامَ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ.

١١٥- (ص ٦٤ ج ز ق): جَوْزُقٌ فَوْعَلٌ اسْتَعْمَلَهُ الْفُقَهَاءُ فِي كِمَامِ الْقَطْنِ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ؛ لِأَنَّ الْجِيمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.

١١٦- (ص ٦٤ ج ز ي): جَزَى الْأَمْرُ يَجْزِي جَزَاءً مِثْلُ: قَضَى يَقْضِي قَضَاءً وَزَنًا وَمَعْنَى: فِي التَّنْزِيلِ: { وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا

تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا }^١، وَفِي الدُّعَاءِ جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا، أَي قَضَاهُ لَهُ وَأَثَابَهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ أَجْرًا بِالْأَلْفِ وَالْهَمْزِ بِمَعْنَى جَزَى، وَنَقَلَهُمَا الْأَخْمَشُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فَقَالَ الثَّلَاثِيُّ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ لَعَةُ الْحِجَارِ، وَالرُّبَاعِيُّ الْمَهْمُورُ لَعَةُ تَمِيمٍ، وَجَازَيْتُهُ بِذَنْبِهِ عَاقَبْتُهُ عَلَيْهِ وَجَزَيْتُ الدَّيْنَ قَضَيْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ لَمَّا أَمَرَهُ أَنْ يُضَحِّيَ بِجَدْعَةٍ مِنَ الْمَعَزِ: { تَجْزِي عَنْكَ وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ }^٢، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَي وَلَنْ تَقْضِي، وَأَجْزَاتِ الشَّاهُ بِالْهَمْزِ بِمَعْنَى قَضَتْ لَعَةُ حَكَاهَا ابْنُ الْقَطَّاعِ، وَأَمَّا أَجْرًا بِالْأَلْفِ وَالْهَمْزِ فَبِمَعْنَى أَعْنَى، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ فِيهِ أَجْزَى مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ وَلَمْ أَجِدْهُ لِأَحَدٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَلَكِنْ إِنْ هُمْ أَجْرًا فَهُوَ بِمَعْنَى كَفَى، هَذَا لَفْظُهُ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ إِنْ أَرَادَ امْتِنَاعَ التَّسْهِيلِ فَقَدْ تَوَقَّفَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّوَقُّفِ فَإِنَّ تَسْهِيلَ هَمْزَةِ الطَّرْفِ فِي الْفِعْلِ الْمَزِيدِ وَتَسْهِيلَ الْهَمْزَةِ السَّاكِنَةِ قِيَاسِيٌّ فَيُقَالُ أَرْحَأْتُ الْأَمْرَ وَأَرْحَيْتُهُ وَأَنْسَأْتُ وَأَنْسَيْتُ وَأَخْطَأْتُ وَأَخْطَيْتُ وَأَشْطَأْتُ الزَّرْعَ إِذَا أَخْرَجَ شَطْأَهُ وَهُوَ أَوْلَادُهُ وَأَشْطَى وَتَوَضَّأْتُ وَتَوَضَّيْتُ وَأَجْزَأْتُ السَّكِينِ إِذَا جَعَلْتُ لَهُ نِصَابًا وَأَجْزَيْتُهُ، وَهُوَ كَثِيرٌ، فَالْفُقَهَاءُ جَرَى عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ التَّخْفِيفُ، وَإِنْ أَرَادَ الْإِمْتِنَاعَ مِنْ وُفُوعِ أَجْرًا مَوْضِعَ جَزَى فَقَدْ نَقَلَهُمَا الْأَخْمَشُ لِعَتَيْنِ. كَيْفَ وَقَدْ نَصَّ النُّحَاهُ عَلَى أَنَّ الْفِعْلَيْنِ إِذَا تَقَارَبَ مَعْنَاهُمَا جَازَ وَضَعُ أَحَدُهُمَا مَوْضِعَ الْآخَرِ، وَفِي هَذَا مَقْنَعٌ لَوْ لَمْ يَوْجَدْ نَقْلٌ.

١١٧- (ص ٦٤ ج س د): الْجَسَدُ جَمْعُهُ أَجْسَادٌ، وَلَا يُقَالُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِ الْأَرْضِ جَسَدٌ، وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: لَا يُقَالُ الْجَسَدُ

إِلَّا لِلْحَيَوَانَ الْعَاقِلِ وَهُوَ الْإِنْسَانُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْجِنُّ، وَلَا يُقَالُ لِغَيْرِهِ جَسَدٌ إِلَّا لِلزَّعْفَرَانِ وَلِلدَّمِ إِذَا نَبَسَ أَيْضًا جَسَدٌ وَجَاسِدٌ، وَقَوْلُهُ

١- كذا (أفلس) في طبعتنا دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٣٨)، والبهية (١/ ٦٣)، ودار المعارف (ص ٩٨ الشناوي)، والأميرية (ص ١٣٥)، والمكتبة العصرية (ص ٥٥)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ٩٥). بينما وردت (فلس) في ط/التقدم العلمية (١/ ٥٠ جري).

٢- البقرة/٤٨، ١٢٣.

٣- متفق عليه، تخرجه في إرواء الغليل (٤/ ٣٦٦ - ٣٦٨ رقم ١١٥٤).

تعالى: { فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا }^١، أي ذَا جُثَّةٍ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْعَاقِلِ وَبِالْجِسْمِ، وَالْجِسَادُ بِالْكَسْرِ الرَّعْفَرَانُ وَنَحْوُهُ مِنَ الصَّبْغِ الْأَحْمَرِ وَالْأَصْفَرِ، وَأَجْسَدْتُ الثَّوْبَ مِنْ بَابِ أَكْرَمْتُ صَبَّغْتُهُ بِالرَّعْفَرَانِ أَوْ الْعُصْفَرِ، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: ثَوْبٌ مُجَسَّدٌ صَبِغَ بِالْجِسَادِ، وَقَدْ تُكْسَرُ الْيَمِيمُ.

١١٨- (ص ٦٤ ج ٤ س ر): وَجَسَرَ عَلَى عَدْوِهِ جُسُورًا مِنْ بَابِ قَعَدَ وَجَسَارَةً أَيْضًا فَهُوَ جُسُورٌ، وَأَمْرًا جُسُورٌ أَيْضًا، وَقَدْ قِيلَ جُسُورَةٌ، وَنَاقَةٌ جُسُورَةٌ مُقَدِّمَةٌ عَلَى سُلوِكِ الْأَوْعَارِ وَقَطْعِهَا، وَلَا يُوصَفُ الذَّكَرُ بِذَلِكَ.

١١٩- (ص ٦٥ ج ٤ ص ص): الْجِصُّ بِكَسْرِ الْجِيمِ مَعْرُوفٌ وَهُوَ مُعَرَّبٌ لِأَنَّ الْجِيمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ؛ وَهَذَا قِيلَ: الْإِجَاصُ مُعَرَّبٌ، وَجَصَّصْتُ الدَّارَ عَمَلْتُهَا بِالْجِصِّ، قَالَ فِي الْبَارِعِ: قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الْجِصُّ بِالْفَتْحِ وَالصَّوَابُ الْكَسْرُ وَهُوَ كَلَامٌ الْعَرَبِ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ نَحْوَهُ.

١٢٠- (ص ٦٥ ج ٤ ع ر): وَالْجِعْرَانَةُ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ وَهِيَ عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ وَهِيَ بِالتَّخْفِيفِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي الْبَارِعِ، وَنَقَلَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَلِكَ فِي الْمُحْكَمِ، وَعَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ: الْعِرَاقِيُّونَ يُثَقِّلُونَ الْجِعْرَانَةَ وَالْحَدِيثِيَّةَ، وَالْحِجَازِيُّونَ يُخَفِّفُونَهُمَا، فَأَخَذَ بِهِ الْمُحَدِّثُونَ عَلَى أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَيْسَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّ التَّثْقِيلَ مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ وَلَيْسَ لِلتَّثْقِيلِ ذِكْرٌ فِي الْأَصُولِ الْمُعْتَمَدَةِ عَنِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ إِلَّا مَا حَكَاهُ فِي الْمُحْكَمِ تَقْلِيدًا لَهُ فِي الْحَدِيثِيَّةِ. وَفِي الْعُبَابِ: وَالْجِعْرَانَةُ بِسُكُونِ الْعَيْنِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: الْمُحَدِّثُونَ يُخَطِّئُونَ فِي تَشْدِيدِهَا، وَكَذَلِكَ قَالَ الْخَطَّابِيُّ.

١٢١- (ص ٦٦ ج ٤ ف ل): وَالْجَفَلَى عَلَى فَعَلَى بِفَتْحِ الْكُلِّ مِنْ ذَلِكَ وَهِيَ أَنْ تَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِكَ دَعْوَةً عَامَّةً مِنْ غَيْرِ اخْتِصَاصٍ، قَالَ طَرَفَةُ:

نَحْنُ فِي الْمَشَاةِ^٢ نَدْعُو الْجَفَلَى *** لَا تَرَى الْآدِبَ فِينَا يَنْتَقِرُ

يُقَالُ: دَعَا فُلَانٌ الْجَفَلَى لَا النَّقْرَى، وَالنَّقْرَى الدَّعْوَةُ الْخَاصَّةُ بِبَعْضِ النَّاسِ؛ وَمِنْ هُنَا قَالَ الْعَجَلِيُّ فِي مُشْكَلَاتِ الْوَسِيطِ: وَالتَّطْفُلُ حَرَامٌ إِذَا كَانَتْ الدَّعْوَةُ نَقْرَى لَا إِذَا كَانَتْ جَفَلَى.

١٢٢- (ص ٦٧ ج ٤ ل س): وَالْجُلُوسُ غَيْرُ الْفُعُودِ فَإِنَّ الْجُلُوسَ هُوَ الْإِنْتِقَالُ مِنْ سَفَلٍ إِلَى عَلْوٍ، وَالْفُعُودُ هُوَ الْإِنْتِقَالُ مِنْ عَلْوٍ إِلَى سَفَلٍ؛ فَعَلَى الْأَوَّلِ يُقَالُ لِمَنْ هُوَ نَائِمٌ أَوْ سَاجِدٌ: اجْلِسْ، وَعَلَى الثَّانِي يُقَالُ لِمَنْ هُوَ قَائِمٌ: ائْعُدْ، وَقَدْ يَكُونُ جَلَسَ بِمَعْنَى قَعَدَ، يُقَالُ: جَلَسَ مُتَرَبِّعًا وَقَعَدَ مُتَرَبِّعًا، وَقَدْ يُفَارِقُهُ، وَمِنْهُ: جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا أَيِ حَصَلَ وَتَمَكَّنَ إِذْ لَا يُسَمَّى هَذَا فُعُودًا فَإِنَّ الرَّجُلَ حِينَئِذٍ يَكُونُ مُعْتَمِدًا عَلَى أَعْضَائِهِ الْأَرْبَعِ، وَيُقَالُ: جَلَسَ مُتَكِّمًا وَلَا يُقَالُ قَعَدَ مُتَكِّمًا بِمَعْنَى الْإِعْتِمَادِ عَلَى أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ وَقَالَ الْقَارِاطِيُّ وَجَمَاعَةٌ: الْجُلُوسُ نَقِيضُ الْقِيَامِ فَهُوَ أَعْمٌ مِنَ الْفُعُودِ وَقَدْ يُسْتَعْمَلَانِ بِمَعْنَى الْكَوْنِ وَالْحُضُورِ فَيَكُونَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَمِنْهُ يُقَالُ: جَلَسَ مُتَرَبِّعًا وَقَعَدَ مُتَرَبِّعًا وَجَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا أَيِ حَصَلَ وَتَمَكَّنَ.

١٢٣- (ص ٦٨ ج ٤ ل هـ): وَالْجُلَاهِقُ بِضَمِّ الْجِيمِ الْبُنْدُقُ الْمَعْمُولُ مِنَ الطِّينِ، الْوَاحِدَةُ جُلَاهِقَةٌ وَهُوَ فَارِسِيٌّ؛ لِأَنَّ الْجِيمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ، وَيُصَافُ الْقَوْسُ إِلَيْهِ لِلتَّخْصِصِ فَيُقَالُ: قَوْسُ الْجُلَاهِقِ كَمَا يُقَالُ قَوْسُ النَّشَابَةِ.

١- طه/٨٨.

٢- كذا في نسختي ط/دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٤٠)، والأميرية (ص ١٤٢): (المشاة)!. وهي على الصواب (المشاة) في ط/البيهية (١)

٦٦/، والتقدم العلمية (ص ٥٣)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٠٠)، ودار المعارف (ص ١٠٣ الشناوي)، وديوان طرفة (ص ٥١ دار المعرفة) وحيد
٤٣ دار الكتب العلمية).

١٢٤- (ص ٦٨ ج م ح): جَمَحَ الفَرَسُ بِرَاكِبِهِ يَجْمَحُ بِفَتْحَتَيْنِ جِمَاحًا بِالْكَسْرِ وَجُمُوحًا اسْتَعْصَى حَتَّى غَلَبَهُ فَهُوَ جَمُوحٌ بِالْفَتْحِ وَجَامِحٌ يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى، وَجَمَحَ إِذَا عَارَ، وَهُوَ أَنْ يَنْفَلِتَ فَيَرْكَبَ رَأْسَهُ فَلَا يَشِينُهُ شَيْءٌ، وَرَبَّمَا قِيلَ جَمَحَ إِذَا كَانَ فِيهِ نَشَاطٌ وَسُرْعَةٌ، وَالْجِمَاحُ مِنَ الْأَوَّانِ مَذْمُومٌ، وَمِنَ الثَّالِثِ مَحْمُودٌ لَكِنَّ الثَّالِثَ مَهْجُورٌ الْإِسْتِعْمَالِ وَإِنْ كَانَ مَنْقُولًا.

١٢٥- (ص ٦٨ ج م د): وَجُمَادَى مِنَ الشُّهُورِ مُؤَنَّثَةٌ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَأَسْمَاءُ الشُّهُورِ كُلُّهَا مُذَكَّرَةٌ إِلَّا جُمَادِيَيْنِ فَهُمَا مُؤَنَّثَتَانِ، تَقُولُ: مَضَتْ جُمَادَى بِمَا فِيهَا قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا جُمَادَى مَنَعَتْ فَطَرَهَا *** زَانَ جَنَائِي عَطَنُ مُعْصِفُ

ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ جَاءَ تَدَكُّيْرُ جُمَادَى فِي شِعْرِ فَهُوَ ذَهَابٌ إِلَى مَعْنَى الشَّهْرِ كَمَا قَالُوا هَذِهِ أَلْفُ دِرْهَمٍ عَلَى مَعْنَى هَذِهِ الدَّرَاهِمِ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ: جُمَادَى مُؤَنَّثَةٌ وَالتَّائِيثُ لِلِاسْمِ فَإِنْ ذُكِرَتْ فِي شِعْرِ فَإِنَّمَا يُفْصَدُ بِهَا الشَّهْرُ، وَهِيَ غَيْرُ مَصْرُوفَةٍ لِلتَّائِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ، وَالْجُمُعُ عَلَى لَفْظِهَا جُمَادِيَاتٌ، وَالْأُولَى وَالْآخِرَةُ صِفَةٌ لَهَا، فَالْآخِرَةُ بِمَعْنَى الْمُتَأَخَّرَةِ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ جُمَادَى الْآخِرَى؛ لِأَنَّ الْآخِرَى بِمَعْنَى الْوَاحِدَةِ فَتَتَنَاوَلُ الْمُتَقَدِّمَةَ وَالْمُتَأَخَّرَةَ فَيَحْصُلُ اللَّبْسُ، فَقِيلَ الْآخِرَةُ لِتَخْتَصَّ بِالْمُتَأَخَّرَةِ.

١٢٦- (ص ٦٩ ج م س): جَمَسَ الْوَدُكُ جُمُوسًا مِنْ بَابِ فَعَدَ جَمَدًا، وَالْجَامُوسُ نَوْعٌ مِنَ الْبَقَرِ كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ

لَيْسَ فِيهِ لِيْنُ الْبَقَرِ فِي اسْتِعْمَالِهِ فِي الْحَرْثِ وَالزَّرْعِ وَالِدِّيَّاسَةِ، وَفِي التَّهْدِيدِ: الْجَامُوسُ دَحِيلٌ، وَالْجُمُعُ جَوَامِيسُ تُسَمِّيهِ الْفَرَسُ كَأَوْمِيشَ.

١٢٧- (ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع): وَجَاءَ الْقَوْمُ جَمِيعًا أَيْ جُمُوعًا وَجَاءُوا أَجْمَعُونَ وَرَأَيْتُهُمْ أَجْمَعِينَ وَمَرَرْتُ بِهِمْ أَجْمَعِينَ وَجَاءُوا بِأَجْمَعِهِمْ بِمَنْحِ الْمِيمِ وَقَدْ تُضَمُّ حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَقَبَضْتُ الْمَالَ أَجْمَعَهُ وَجَمِيعَهُ، فَتَوَكَّدُ بِهِ كُلُّ مَا يَصِحُّ افْتِرَاقُهُ حِسًّا أَوْ حُكْمًا، وَتُنْبَعُهُ الْمُؤَكَّدُ فِي إِعْرَابِهِ، وَلَا يَجُوزُ قَطْعُ شَيْءٍ مِنْ أَلْفَاظِ التَّوَكُّدِ عَلَى تَقْدِيرِ عَامِلٍ آخَرَ، وَلَا يَجُوزُ فِي أَلْفَاظِ التَّوَكُّدِ أَنْ تُنْسَقَ بِحَرْفِ الْعَطْفِ فَلَا يُقَالُ: جَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ وَعَيْنُهُ؛ لِأَنَّ مَفْهُومَهَا غَيْرُ زَائِدٍ عَلَى مَفْهُومِ الْمُؤَكَّدِ، وَالْعَطْفُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ الْمُعَايَرَةِ بِخِلَافِ الْأَوْصَافِ حَيْثُ يَجُوزُ جَاءَ زَيْدٌ الْكَاتِبُ وَالْكَرِيمُ، فَإِنَّ مَفْهُومَ الصِّفَةِ زَائِدٌ عَلَى ذَاتِ الْمُوصُوفِ فَكَأَنَّهَا غَيْرُهُ. وَفِي حَدِيثٍ: { فَصَلُّوا فَعُودًا أَجْمَعِينَ } ٢، فَعَلِطَ مَنْ قَالَ إِنَّهُ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ؛ لِأَنَّ أَلْفَاظَ التَّوَكُّدِ مَعَارِفُ وَالْحَالُ لَا تَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً، وَمَا جَاءَ مِنْهَا مَعْرِفَةٌ فَمَسْمُوعٌ وَهُوَ مُؤَوَّلٌ بِالنَّكْرَةِ، وَالْوَجْهُ فِي الْحَدِيثِ فَصَلُّوا فَعُودًا أَجْمَعُونَ، وَإِنَّمَا هُوَ تَصْحِيفٌ مِنَ الْمُحَدَّثِينَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، وَتَمَسَّكَ الْمُتَأَخَّرُونَ بِالنَّقْلِ.

١٢٨- (ص ٧٠ ج ن ب): وَرَجُلٌ جُنُبٌ بَعِيدٌ. وَالْجُنَابُ الْجُنُبُ قِيلَ رَفِيقُكَ فِي السَّفَرِ، وَقِيلَ جَارُكَ مِنْ قَوْمٍ آخِرِينَ، وَلَا تَكَادُ الْعَرَبُ تَقُولُ أَجْنَبِيٌّ. قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي رُوحٍ، وَقَالَ فِي بَابِهِ: رَجُلٌ أَجْنَبٌ بَعِيدٌ مِنْكَ فِي الْقَرَابَةِ، وَأَجْنَبِيٌّ مِثْلُهُ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: قَوْلُهُمْ رَجُلٌ

١- نُسِبَ الْبَيْتُ لِأَبِي قَيْسِ صَيْفِيِّ بْنِ الْأَسْلَتِ فِي دِيَوَانِهِ (ص ٨٢)، وَالصَّحَاحُ (٤/ ١٤٠٤ عصف). وَبَعْضُ الْأَنْصَارِ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٧)

/٥١٩ جمد، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ (١٠/ ٦٨٠ جمد)، وَاللِّسَانُ (٣/ ١٣٠ جمد).

وَلَعَلَّهُ لِأَخِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ كَمَا أَفَادَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ عَنِ ابْنِ بَرِّيِّ فِي اللِّسَانِ (٩/ ٢٤٨ عصف)، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (ص؟)، وَالْعَبَابُ الزَّآخِرُ (ص ١٢١)

حُوفٍ - ص ٤٤٠ عصف - ٤٧٥ غُضْفٍ، وَتَهْدِيبُ اللَّغَةِ (٨/ ١٥ غُضْفٍ)، وَاللِّسَانُ (٩/ ٢٦٦، ٢٦٨ غُضْفٍ - غُضْفٍ)، وَتَاجِ الْعُرُوسِ (٢٤)

/٢١٦ غُضْفٍ، وَشَرَحَ الْقِصَائِدَ السَّبْعَ الطَّوَالَ (ص ٥٤٤).

٢- صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٢/ ٤/ ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٥ نَوَوِيٍّ)، سَنَّ أَبُو دَاوُدَ (١/ ٢٨٥ رقم ٦٠١)، وَسَنَّ ابْنُ مَاجَةَ (٢/ ١٣٠، ٤٠٠)

رَقْمَ ٨٤٦، ١٢٣٨). وَالْمَغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمَغْرِبِ (١/ ١٦٠ جَمْعٍ)، وَالْقَامُوسُ الْحَيْطُ (ص ٧٠١ بَتَعٍ)، شَرَحَ قَطْرَ النَّدَى (ص ٢٩٤).

أَجْنَبِيٌّ وَجُنُبٌ وَجَانِبٌ بِمَعْنَى، وَزَادَ الْجَوْهَرِيُّ: وَأَجْنَبٌ، وَالْجَمْعُ الْأَجَانِبُ. وَجَنَّبْتُ الرَّجُلَ الشَّرَّ جُنُوبًا مِنْ بَابِ قَعَدَ أَبْعَدْتُهُ عَنْهُ، وَجَنَّبْتُهُ بِالتَّشْقِيلِ مُبَالَغَةً.

١٢٩- (ص ٧٠ - ٧١ ج ن ز): حَزَرْتُ الشَّيْءَ أَجْزُهُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ سَتَرْتُهُ وَمِنْهُ اسْتِخْفَاؤُ الْجِنَازَةِ، وَهِيَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالْكَسْرِ الْمَيْتُ نَفْسُهُ وَبِالْفَتْحِ السَّرِيرُ، وَرَوَى أَبُو عَمَرَ الرَّاهِدِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ عَكْسَ هَذَا فَقَالَ: بِالْكَسْرِ السَّرِيرُ، وَبِالْفَتْحِ الْمَيْتُ نَفْسُهُ.

١٣٠- (ص ٧١ ج ن س): وَحَكِيٌّ عَنِ الْحَلِيلِ هَذَا يُجَانِسُ هَذَا أَيُّ يُشَاكِلُهُ، وَنَصَّ عَلَيْهِ فِي التَّهْذِيبِ أَيْضًا، وَعَنْ بَعْضِهِمْ: فَلَا نَ لَا يُجَانِسُ النَّاسَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ تَمَيُّزٌ وَلَا عَقْلٌ، وَالْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ هَذَيْنِ الْإِسْتِعْمَالَيْنِ وَيَقُولُ: هُوَ كَلَامُ الْمُؤَلَّدِينَ، وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.

١٣١- (ص ٧٢ ج و ر): وَحَكِيٌّ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الْجَارُ الَّذِي يُجَاوِرُكَ بَيْتَ بَيْتٍ، وَالْجَارُ الشَّرِيكُ فِي الْعَقَارِ... وَالْجَارَةُ الضَّرَّةُ، قِيلَ لَهَا جَارَةٌ اسْتَكْرَاهَا لِلْفِطْرِ الضَّرَّةُ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَنَامُ بَيْنَ جَارَتَيْهِ أَيُّ زَوْجَتَيْهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمَّا كَانَ الْجَارُ فِي اللَّغَةِ مُحْتَمَلًا لِمَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ وَجَبَ طَلَبُ دَلِيلٍ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: { الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ }^١، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْجَارَ الْمَلَاصِقَ فَبَيَّنَهُ حَدِيثٌ آخَرَ أَنَّ الْمُرَادَ الْجَارَ الَّذِي لَمْ يُقَاسِمْ فَلَمْ يُجْزَأْ أَنْ يُجْعَلَ الْمُقَاسِمُ مِثْلَ الشَّرِيكِ.

١٣٢- (ص ٧٤ ح ب ب): أَحَبَبْتُ الشَّيْءَ بِالْأَلْفِ فَهُوَ مُحِبٌّ وَاسْتَحَبَبْتُهُ مِثْلُهُ، وَيَكُونُ الْإِسْتِحْبَابُ بِمَعْنَى الْإِسْتِحْسَانِ، وَحَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَالْقِيَاسُ أَحَبُّهُ بِالضَّمِّ لَكِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ، وَحَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ مِنْ بَابِ تَعَبَ لُغَةً، وَفِيهِ لُغَةٌ هَذَا يَدُلُّ حَابِبْتُهُ حَبَابًا مِنْ بَابِ قَاتَلَ، وَالْحُبُّ اسْمٌ مِنْهُ فَهُوَ مُحَبُّوبٌ وَحَبِيبٌ وَحِبٌّ بِالْكَسْرِ، وَالْأُنثَى حَبِيبَةٌ وَجَمْعُهَا حَبَائِبٌ، وَجَمْعُ الْمُدَكَّرِ أَحْبَاءٌ، وَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يُجْمَعَ جَمْعَ شُرَفَاءَ وَلَكِنْ أُسْتُكْرِهَ لِاجْتِمَاعِ الْمُثَلِّينَ، قَالُوا: كُلُّ مَا كَانَ عَلَى فَعِيلٍ مِنَ الصَّفَاتِ فَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُضَاعَفٍ فَبَابُهُ فُعَلَاءٌ مِثْلُ: شَرِيفٍ وَشُرَفَاءَ، وَإِنْ كَانَ مُضَاعَفًا فَبَابُهُ أَفْعَلَاءٌ مِثْلُ: حَبِيبٍ وَطَيْبٍ وَحَلِيلٍ.

١٣٣- (ص ٧٤ ح ب ر): الْحَبِيرُ بِالْكَسْرِ الْمِدَادُ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ وَإِلَيْهِ نُسِبَ كَعْبٌ، فَقِيلَ: كَعْبُ الْحَبِيرِ لِكَثْرَةِ كِتَابَتِهِ بِالْحَبِيرِ، حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَالْحَبِيرُ الْعَالِمُ، وَالْجَمْعُ أَحْبَارٌ مِثْلُ: حَمَلٍ وَأَحْمَالٍ، وَالْحَبِيرُ بِالْفَتْحِ لُغَةٌ فِيهِ وَجَمْعُهُ حُبُورٌ، مِثْلُ: فَلَسٍ وَفُلُوسٍ، وَاقْتَصَرَ ثَعْلَبٌ عَلَى الْفَتْحِ، وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرَ الْكَسْرَ.

١٣٤- (ص ٧٥ ح ب ط): حَبَطَ الْعَمَلُ حَبَطًا مِنْ بَابِ تَعَبَ وَحُبُوطًا فَسَدَ وَهَدَرَ، وَحَبَطَ يَحْبُطُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ لُغَةً، وَفَرِيءٌ بِهَا فِي الشَّوَادِ^٢.

١- صحيح البخاري (٢/ ٤١، ٤٠٠، ٤٤٥، ٤٥٥ الأرقام: ٣٧٨، ٦٨٩، ٧٢٢، ٧٣٤ فتح الباري)، تخرجه في إرواء الغليل (٥/ ٣٧٦ رقم ١٥٣٨). وذكره في تهذيب اللغة (٨/ ٣٨٣ صقب) و (١١/ ١٧٦ جار)، وديوان الأدب (٢/ ٢٢٤)، والصَّحاح (١/ ١٦٣ صقب)، ومقاييس اللغة (٣/ ٢٩٦ صقب)، وأساس البلاغة (ص ٤١٢ ل ق ب)، ومشارك الأتوار على صحاح الأتوار (ص ١٦٤ ج و ر) و (٢/ ٥١ ص ق ب)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٥٩٦ باب الصاد مع القاف)، والتهاية (٣/ ٤١ صقب)، ولسان العرب (١/ ٥٢٥ صقب) و (٤/ ١٥٤ جور)، والقاموس المحيط (١/ ١٠٥ صقب)، وتاج العروس (٣/ ١٩٩ صقب) و (٤/ ٢٢٠ لقب) و (١٠/ ٤٨٠ جور)، وجمع بحار الأنوار (٣/ ٣٣٥ صقب)، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (١/ ٢٣٩ أرف) و (٦/ ٣٧٨٧ صقب)، و المجلس الصالح (١/ ٣٥٣ المجلس الثاني عشر)، وجمع الأمثال (٢/ ١٩٨ رقم ٣٣٨٣)، وصبح الأعشى (١/ ٢٠٣)، وشرح الفوائد السبع الطوال (ص ٤٦٦).

٢- تفسير البحر المحيط (٣/ ٤٤٩ المائدة/٥٠)، وتفسير القرطبي (٦/ ٧٩ المائدة/٥٠)، وفتح القدير (٢/ ٢٣)، وعمدة القاري (١/ ٤٢٧).

١٣٥- (ص ٧٥ ح ب ل): وَالْحَبْلُ مِنَ الرَّمْلِ مَا طَالَ وَامْتَدَّ وَاجْتَمَعَ وَارْتَفَعَ... وَالْحَبْلُ إِذَا أُطْلِقَ مَعَ اللَّامِ فَهُوَ حَبْلٌ عَرَفَةٌ

قَالَ الشَّاعِرُ^١:

فَرَّاحٌ بِهَا مِنْ ذِي الْمَجَازِ عَشِيَّةٌ *** يُبَادِرُ أَوْلَى السَّابِقَاتِ إِلَى الْحَبْلِ

وَالْحَبْلُ إِذَا أُطْلِقَتْ مَعَ اللَّامِ فَهِيَ حَبَالٌ عَرَفَةٌ أَيْضًا، قَالَ الشَّاعِرُ^٢:

إِنَّمَا الْحَبَالُ وَإِنَّمَا ذَا الْمَجَازِ وَإِنَّمَا *** مَا فِي مَنَى سَوْفَ تَلْقَى مِنْهُمْ سَبَبًا

وَوَقَعَ فِي تَحْدِيدِ عَرَفَةٌ هِيَ مَا جَاوَزَ وَادِي عُرْنَةَ إِلَى الْحَبَالِ، وَبِالْجِيمِ تَصْحِيفٌ.

١٣٦- (ص ٧٥ ح ب ل): وَحَبَلَتِ الْمَرْأَةُ وَكُلُّ بَهِيمَةٍ تَلِدُ حَبَلًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا حَمَلَتْ بِالْوَلَدِ فَهِيَ حُبْلَى، وَشَاةٌ حُبْلَى

وَسَنَوْرَةٌ حُبْلَى وَالْجَمْعُ حُبْلِيَّاتٌ عَلَى لَفْظِهَا وَحَبَالَى، وَحَبْلُ الْحَبَلَةِ يَفْتَحُ الْجَمِيعَ وَلَدُ الْوَلَدِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَعَبْرَهَا، وَكَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَبِيعُ أَوْلَادَ مَا فِي بَطْنِ الْحَوَامِلِ؛ فَنَهَى الشَّرْعُ عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَضَامِينِ، وَالْمَلَاقِيحِ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: حَبْلُ الْحَبَلَةِ وَلَدُ الْجَنِينِ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَلِهَذَا قِيلَ الْحَبَلَةُ بِالْهَاءِ لِأَنَّهَا أَنْثَى فَإِذَا وَلَدَتْ فَوَلَدَهَا حَبْلٌ بَعِيرٌ هَاءً، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحَبْلُ مُحْتَصٌ بِالْأَدَمِيَّاتِ، وَأَمَّا غَيْرُ الْأَدَمِيَّاتِ مِنَ الْبَهَائِمِ وَالشَّجَرِ فَيُقَالُ فِيهِ حَمَلٌ بِالْمِيمِ.

١٣٧- (ص ٧٥ ح ب ا): حَبَا الصَّغِيرُ يَجُوبُ حَبْوًا إِذَا دَرَجَ عَلَى بَطْنِهِ... وَحَيَّ الصَّغِيرُ يَحْيِي حَبِيًّا مِنْ بَابِ رَمَى لَعَةً قَلِيلَةً.

١٣٨- (ص ٧٥ - ٧٦): حَتَّ الرَّجُلُ الْوَرَقَ وَعَبَّرَهُ حَتًّا مِنْ بَابِ قَتَلَ أَرَزَلَهُ وَفِي حَدِيثٍ^٣: { حَتَّيْهِ ثُمَّ أَقْرَصِيهِ }، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: الْحَتُّ أَنْ يُحَكَّ بِطَرْفِ حَجَرٍ أَوْ عُودٍ، وَالْقَرَصُ أَنْ يَنْدَلَكَ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَالْأَطْفَارِ دَلَكًا شَدِيدًا وَيُصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ حَتَّى تَرْتَوِلَ عَيْنُهُ وَأَنْزَهُ.

١٣٩- (ص ٧٦ ح ت ف): الْحَنْفُ الْهَلَاكُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا يُبْنَى مِنْهُ فِعْلًا، يُقَالُ مَاتَ حَنْفًا أَنْفِهِ إِذَا

مَاتَ مِنْ غَيْرِ ضَرْبٍ وَلَا قَتْلِ، وَزَادَ الصَّغَائِي: وَلَا عَرَقٍ وَلَا حَرَقٍ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ أَسْمَعْ لِلْحَنْفِ فِعْلًا، وَحَكَاهُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ فَقَالَ: حَتَفَهُ اللَّهُ يَحْتِفُهُ حَتْفًا أَيُّ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ إِذَا أَمَاتَهُ، وَنَقَلَ الْعَدْلُ مَقْبُولًا، وَمَعْنَاهُ أَنْ يَمُوتَ عَلَى فِرَاشِهِ فَيَتَنَفَّسَ حَتَّى يَنْقُضِي رَمَقَهُ؛ وَلِهَذَا خُصَّ الْأَنْفُ، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلْسَّمَكِ يَمُوتُ فِي الْمَاءِ وَيَطْفُو مَاتَ حَنْفًا أَنْفِهِ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ تَكَلَّمَ بِهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ السَّمَوَالُ^٤:

وَمَا مَاتَ مِنَّا سَيِّدٌ حَنْفًا أَنْفِهِ * [وَلَا طُلَّ مِنَّا حَيْثُ كَانَ قَتِيلًا].

١٤٠- (ص ٧٦ ح ت م): وَالْحَنْتَمُ فَنَعْلُ الْحَرْفِ الْأَخْضَرُ وَالْمُرَادُ الْجُرَّةُ، وَيُقَالُ لِكُلِّ أَسْوَدَ حَنْتَمًا، وَالْأَخْضَرُ عِنْدَ الْعَرَبِ

أَسْوَدٌ.

١٤١- (ص ٧٦ ح ج ج): حَجَرَ عَلَيْهِ حَجْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ مَنَعَهُ التَّصَرُّفَ فَهُوَ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ، وَالْمَقْهَاءُ يَخَذِفُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا

لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَيَقُولُونَ: مَحْجُورٌ، وَهُوَ سَائِعٌ.

١- البيت لأبي ذؤيب الهذلي، ديوانه (ص ١٩٥ رقم ٢٣).

٢- البيت لعمرو بن أحمَر الباهلي في: شعره جمع وتحقيق: حسين عطوان (ص ٤٤ القسم الأول/الصحيح من شعره).

٣- صحيح، تخرجه في إرواء الغليل (١/ ١٨٧ - ١٨٨ رقم ١٦٥)، وصحيح أبي داود (٢/ ٢٠٢ رقم ٣٨٨). وأورده في الزاهر في غريب ألفاظ

الشافعي (١/ ١٢٨ باب ما يُنسد الماء)، وأساس البلاغة (ص ٧٣ ح ت ت).

٤- ديوانا عروة بن الورد والسَّمَوَال (ص ٩١ مقطوعة: إنَّ الكرام قليل).

١٤٢- (ص ٧٧ ح ج ر): وَالْحَجْرُ مَعْرُوفٌ وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ فِي الْعَرَبِ حَجْرٌ يَفْتَحَتَيْنِ اسْمًا إِلَّا أَوْسُ ابْنِ حَجْرٍ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَحَجْرٌ وَزَانٌ قُفْلٍ.

١٤٣- (ص ٧٧ ح ج ل): وَالْحَجَلُ طَبْرٌ مَعْرُوفٌ، الْوَاحِدَةُ حَجَلَةٌ وَزَانٌ قَصَبٌ وَقَصَبَةٌ، وَجُمِعَتْ الْوَاحِدَةُ أَيْضًا عَلَى حِجْلَى، وَلَا يُوجَدُ جَمْعٌ عَلَى فِعْلَى بِكَسْرِ الْفَاءِ إِلَّا حِجْلَى وَظَرَى.

١٤٤- (ص ٧٧ ح د ب): وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْتٌ بِقُرْبِ مَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ جُدَّةَ دُونَ مَرْحَلَةٍ ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْمَوْضِعِ... قَالَ فِي الْمُحْكَمِ: فِيهَا التَّقْيِيلُ وَالتَّخْفِيفُ، وَلَمْ أَرَ التَّقْيِيلَ لِعَيْرِهِ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُخَفِّفُونَ، قَالَ الطَّرُطُوشِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا }، هُوَ صَلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ: وَهِيَ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: لَا يَجُوزُ فِيهَا غَيْرُهُ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْقُولُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَقَالَ السُّهَيْلِيُّ: التَّخْفِيفُ أَعْرَفُ عِنْدَ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: سَأَلْتُ كُلَّ مَنْ لَقِيتُ بِمَنْ أَتَقَى بِعِلْمِهِ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ عَنِ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ فَلَمْ يَخْتَلِفُوا عَلَيَّ فِي أَنَّهَا مُحَقَّقَةٌ، وَنَقَلَ الْبُكْرِيُّ التَّخْفِيفَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَيْضًا، وَأَشَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ التَّقْيِيلَ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ فَصِيحٍ، وَوَجْهُهُ أَنَّ التَّقْيِيلَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمَنْسُوبِ نَحْوِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ فَإِنَّهَا مَنْسُوبَةٌ إِلَى الْإِسْكَانْدَرِ، وَأَمَّا الْحُدَيْبِيَّةُ فَلَا يُعْقَلُ فِيهَا النَّسَبُ، وَيَأْتِي النَّسَبُ فِي غَيْرِ مَنْسُوبٍ قَلِيلٌ، وَمَعَ قَلْبِهِ فَمَوْقُوفٌ عَلَى السَّمَاعِ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهَا حَدْبَاءً بِأَلْفٍ الْإِلْحَاقِ بِسَاتِ الْأَرْبَعَةِ فَلَمَّا صُعِّرَتْ انْقَلَبَتْ الْأَلْفُ يَاءً، وَقِيلَ حُدَيْبِيَّةٌ، وَيَشْهَدُ لِصِحَّةِ هَذَا قَوْلُهُمْ: لَيْبِيَّةٌ بِالتَّصْغِيرِ، وَلَمْ يَرِدْ لَهَا مُكَبَّرٌ فَقَدَرَهُ الْأَيْمَةُ لِيَلَاءَةً لِأَنَّ الْمُصَعَّرَ فَرَعُ الْمُكَبَّرِ، وَيَمْتَنِعُ وَجُودُ فَرَعٍ بِدُونِ أَصْلِهِ فَقَدَّرَ أَصْلَهُ لِيَجْرِيَ عَلَى سَنَنِ الْبَابِ، وَمِثْلُهُ مِمَّا سَمِعَ مُصَعَّرًا دُونَ مُكَبَّرِهِ قَالُوا فِي تَصْغِيرِ غَلْمَةٍ وَصَبِيَّةٍ أُعْيِلِمَةٌ وَأُصْبِيَّةٌ، فَقَدَّرُوا أَصْلَهُ أُعْيِلِمَةٌ وَأُصْبِيَّةٌ، وَلَمْ يَنْطَفِئُوا بِهِ لِمَا ذَكَرْتُ فَافْهَمَهُ فَلَا مَحِيدَ عَنْهُ، وَقَدْ تَكَلَّمَتِ الْعَرَبُ بِأَسْمَاءِ مُصَعَّرَةٍ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا بِمُكَبَّرِهَا، وَنَقَلَ الرَّجَّاحِيُّ عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَنَّهَا أَرْبَعُونَ اسْمًا.

١٤٥- (ص ٧٨ ح د ث): وَيُقَالُ لِلْفَتَى حَدِيثُ السَّنِّ، فَإِنْ حَدَّثَ السَّنَّ قُلْتَ حَدَّثْتَ بَفَتْحَتَيْنِ وَجَمْعُهُ أَحْدَاثٌ.

١٤٦- (ص ٧٩ ح ا د): وَالْحِدَاةُ مَهْمُوزٌ مِثْلُ عِنَبَةٍ^٣ طَائِرٌ حَبِيبٌ وَالْجَمْعُ بِحَدْفِ الْهَاءِ وَحِدَانٌ أَيْضًا مِثْلُ غَزَلَانٍ.

١٤٧- (ص ٨٠ ح ر د): وَالْحُرْدِيُّ بِضَمِّ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ حُرْمَةٌ مِنْ قَصَبٍ تُلْقَى عَلَى خَشَبِ السَّقْفِ كَلِمَةٌ نَبْطِيَّةٌ وَالْجَمْعُ الْحُرَادِيُّ، وَعَنْ اللَّيْثِ أَنَّهُ يُقَالُ هُرْدِيَّةٌ، قَالَ: وَهِيَ قَصَبَاتٌ تُضَمُّ مَلُوبِيَّةً بِطَاقَاتِ الْكُرْمِ يُرْسَلُ عَلَيْهَا فُضْبَانُ الْكُرْمِ، وَهَذَا يَفْتَضِي أَنْ تَكُونَ الْهُرْدِيَّةُ عَرَبِيَّةً، وَقَدْ مَنَعَهَا ابْنُ السَّكَيْتِ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ هُرْدِيَّةٌ.

١٤٨- (ص ٨٠ ح ر ر): وَحَرَ يَحْرُ مِنْ بَابِ تَعِبَ حَرَارًا بِالْفَتْحِ، صَارَ حُرًّا، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا هَذَا الْبِنَاءُ، وَيَتَعَدَّى بِالتَّضْعِيفِ فَيُقَالُ: حَرَّرْتُهُ تَحْرِيرًا إِذَا أَعْتَقْتَهُ، وَالْأَنْثَى حُرَّةٌ وَجَمْعُهَا حَرَائِرٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَمِثْلُهُ شَجَرَةٌ مَرَّةٌ وَشَجَرٌ مَرَاتِرٌ، قَالَ السُّهَيْلِيُّ: وَلَا نَطِيرَ لَهْمًا؛ لِأَنَّ بَابَ فُعْلَةٍ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى فُعَلٍ مِثْلُ: عُرْفَةٍ وَعُرْفٍ، وَإِنَّمَا جُمِعَتْ حُرَّةٌ عَلَى حَرَائِرٍ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى كَرِيمَةٍ وَعَقِيلَةٍ فَجُمِعَتْ كَجَمْعِهِمَا، وَجُمِعَتْ مَرَّةٌ عَلَى مَرَاتِرٍ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى حَبِيبَتِ الطَّعْمِ فَجُمِعَتْ كَجَمْعِهَا.

١٤٩- (ص ٨١ ح ر ر): وَالْحُرُورُ وَزَانٌ رَسُولُ الرِّيحِ الْحَارَّةِ، قَالَ الْفَرَّاءُ: تَكُونُ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَحْبَرْنَا رُؤْبَهُ أَنَّ الْحُرُورَ بِالنَّهَارِ وَالسَّمُومَ بِاللَّيْلِ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: الْحُرُورُ وَالسَّمُومُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَالْحُرُورُ مُؤَنَّثَةٌ.

١- ترجمته في: الإصابة (١/ ٩٧ رقم ٣٤٤) وينظر (١/ ١٣٨ رقم ٥٧١)، والاستيعاب (١/ ٥٥ - ٥٦ باب أوس).

٢- الفتح/ ١٠١.

٣- ولا تقل الحداة بفتح الحاء المهملة، بيانه في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ٣٦ - ٣٦ رقم ٥١ نشر الألوكة).

- ١٥٠- (ص ٨١ ح ر س): (وَحَرَسُ السُّلْطَانِ أَعْوَانُهُ جُعِلَ عَلَمَاً عَلَى الْجَمْعِ لَهُذِهِ الْحَالَةُ الْمَخْصُوصَةُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ وَهَذَا نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ فَقِيلَ حَرَسِيٌّ وَلَوْ جُعِلَ الْحَرَسُ هُنَا جَمَعَ حَارِسٍ لَقِيلَ حَارِسِيٌّ قَالُوا وَلَا يُقَالُ حَارِسِيٌّ إِلَّا إِذَا ذَهَبَ بِهِ إِلَى مَعْنَى الْحِرَاسَةِ دُونَ الْجِنْسِ).
- ١٥١- (ص ٨٢ ح ر م): وَبِاسْمِ الْمَفْعُولِ^١ سُمِّيَ الشَّهْرُ الْأَوَّلُ مِنَ السَّنَةِ وَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَمَحًا لِلصِّغَةِ فِي الْأَصْلِ وَجَعَلُوهُ عَلَمَاً بِهَيْمَا مِثْلُ: النَّجْمِ وَالذَّبْرَانِ وَنَحْوِهِمَا، وَلَا يَجُوزُ دُخُولُهُمَا عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الشُّهُورِ عِنْدَ قَوْمٍ، وَعِنْدَ قَوْمٍ يَجُوزُ عَلَى صَفَرٍ وَشَوَّالٍ، وَجَمْعُ الْمُحَرَّمِ مُحَرَّمَاتٌ.
- ١٥٢- (ص ٨٣ ح ز ن): حَزَنٌ حَزْنًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ وَالْإِسْمُ الْحُزْنُ بِالضَّمِّ فَهُوَ حَزِينٌ وَيَتَعَدَّى فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ بِالْحَرَكَةِ، يُقَالُ حَزَنِي الْأَمْرُ يَحْزُنُنِي مِنْ بَابِ قَتَلَ قَالَهُ تَغَلَّبَ وَالْأَزْهَرِيُّ، وَفِي لُغَةِ تَمِيمٍ [ب] الْأَلِفِ وَمِثْلَ الْأَزْهَرِيِّ بِاسْمِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ فِي اللَّعْتَيْنِ عَلَى بَاهِيْمَا، وَمَنْعَ أَبُو زَيْدٍ اسْتِعْمَالَ الْمَاضِي مِنَ الثَّلَاثِيَّ فَقَالَ: لَا يُقَالُ حَزَنَةٌ، وَإِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ الْمُضَارِعُ مِنَ الثَّلَاثِيَّ فَيُقَالُ يَحْزُنُهُ ١٥٣- (ص ٨٥ ح س ا): قَالَ السَّرْفُوسْطِيُّ: حَسَا الطَّائِرُ الْمَاءَ يَحْسُوهُ حَسْوًا، وَلَا يُقَالُ فِيهِ: شَرِبَ، وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: يَوْمَ كَحَسَوِ الطَّيْرِ، يُشَبِّهُ بِجَرِّعِ الطَّيْرِ الْمَاءَ فِي سُرْعَةِ انْقِضَائِهِ لِقَلَّتِهِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ: نَوْمُهُ كَحَسَوِ الطَّيْرِ إِذَا نَامَ نَوْمًا قَلِيلًا.
- ١٥٤- (ص ٨٥ ح ش ش): وَالْحَشِيشُ الْيَابِسُ مِنَ النَّبَاتِ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، قَالَ فِي مُحْتَصِرِ الْعَيْنِ: الْحَشِيشُ الْيَابِسُ مِنَ الْعُشْبِ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: الْحَشِيشُ الْيَابِسُ مِنَ الْكَلْبِ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ لِلرَّطْبِ حَشِيشٌ.
- ١٥٥- (ص ٨٦ ح ص ر): وَالْحَصِيرُ الْبَارِيَّةُ وَجَمْعُهَا حَصِيرٌ مِثْلُ: بَرِيدٍ وَبُرْدٍ، وَتَأْنِيثُهَا بِالْهَاءِ عَامِيٌّ.
- ١٥٦- (ص ٨٧ ح ض ن): حَضَنَ الطَّائِرُ بَيْضَهُ حَضْنًا مِنْ بَابِ قَتَلَ وَحَضَانًا بِالْكَسْرِ أَيْضًا ضَمَّهُ تَحْتَ جَنَاحِهِ؛ فَالْحَمَامَةُ حَاضِنٌ لِأَنَّهُ وَصِفَ مُحْتَصِرٌ، وَحَكِي حَاضِنَةٌ عَلَى الْأَصْلِ، وَيُعَدَّى إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ: أَحْضَنْتُ الطَّائِرَ الْبَيْضَ إِذَا جَثَمَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ حَاضِنٌ وَامْرَأَةٌ حَاضِنَةٌ؛ لِأَنَّهُ وَصِفَ مُشْتَرِكٌ.
- ١٥٧- (ص ٨٨ ح ف ر): وَحَفَرَتِ الْأَسْنَانُ حَفْرًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَفِي لُغَةِ لَيْبِي أَسَدٌ حَفَرَتْ حَفْرًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا فَسَدَتْ أَصُولُهَا بِسَلَاقٍ يُصَيِّبُهَا، حَكَى اللَّعْتَيْنِ الْأَزْهَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَلَفْظُ تَغَلَّبَ وَجَمَاعَةٌ بِأَسْنَانِهِ حَفْرٌ وَحَفْرٌ، لَكِنَّ ابْنَ السَّكِّيتِ جَعَلَ الْفَتْحَ مِنْ لَحْنِ الْعَامَّةِ، وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ مَا بَلَغَهُ لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ.
- ١٥٨- (ص ٩١ ح ل ق): وَفِي الدُّعَاءِ: حَلَقًا لَهُ وَعَقْرًا، أَيَّ أَصَابَهُ اللَّهُ بِوَجْعٍ فِي حَلْقِهِ وَعَقْرٍ فِي جَسَدِهِ، وَالْمُحَدَّثُونَ يَثْوُلُونَ: " حَلَقَى عَقْرَى^٢ بِالْأَلِفِ التَّائِيثِ، وَقَالَ السَّرْفُوسْطِيُّ: عَفَرَتِ الْمَرْأَةُ قَوْمَهَا أَذْنَهُمْ فِيهِ عَقْرَى؛ فَجَعَلَهَا اسْمَ فَاعِلٍ بِمَنْزِلَةِ عَضْبَى وَسُكْرَى؛ وَعَلَى هَذَا فَالْتَّوِينِ لِصِبْغَةِ الدُّعَاءِ، وَهُوَ غَيْرُ مُرَادٍ وَالْفُ التَّائِيثِ لِأَنَّهَا اسْمُ فَاعِلٍ فَهِيَ بِمَعْنِيَيْنِ.
- ١٥٩- (ص ٩٢ ح ل ل): وَالْحَلَّةُ بِالضَّمِّ لَا تَكُونُ إِلَّا تَوْبِينَ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، وَالْجَمْعُ حُلَلٌ مِثْلُ: عُرْفَةٍ وَعُزْفٍ.
- ١٦٠- (ص ٩٣ ح م ر): وَالْحِمَارُ الذَّكَرُ، وَالْأُنْثَى أَتَانٌ وَحِمَارَةٌ بِالْهَاءِ نَادِرٌ^٣، وَالْجَمْعُ حَمِيرٌ وَحُمُرٌ بِضَمَّتَيْنِ وَأَحْمَرَةٌ.

١- يعني: شهر الله (المحرم).

٢- مقطع من حديث أخرجه البخاري (٤/ ٤٢٩ رقم ١٧٧١، ١٧٧٢)، وغيره. وذكره في كتاب الجيم (١/ ٢١٥)، وتاج العروس (٢٥)

٣- (١٩٤/، ١٩٨ حلق)، وتهديب اللغة (٤/ ٥٨ حلق)، وكتاب العين (٣/ ٤٩)، ولسان العرب (١٠/ ٦٠ حلق)، ومقاييس اللغة (٤/ ٩٣ عقر).

٤- ينظر له مبحث (الأتان) من الكتاب الأول: إيقاظ الوسنان (ص ٢٣ - ٢٥ رقم ١٢).

- ١٦١- (ص ٩٤ ح م ل): وَحَمَلَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا، وَجُعِلَ حَمَلْتُ بِمَعْنَى عَلِمْتُ؛ فَيَتَعَدَّى بِالْبَاءِ فَيُقَالُ: حَمَلْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ كَذَا. وَفِي مَوْضِعِ كَذَا، أَي حَبِلْتُ فَهِيَ حَامِلٌ بِغَيْرِ هَاءٍ؛ لِأَنَّهَا صِفَةٌ مُخْتَصَّةٌ، وَرُبَّمَا قِيلَ حَامِلَةٌ بِالْهَاءِ، قِيلَ: أَرَادُوا الْمُطَابَقَةَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمَلْتُ، وَقِيلَ: أَرَادُوا بِحَازِ الْحَمْلِ إِمَّا لِأَنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ، أَوْ سَتَكُونُ، فَإِذَا أُريدَ الْوَصْفُ الْحَقِيقِيُّ قِيلَ: حَامِلٌ بِغَيْرِ هَاءٍ.
- ١٦٢- (ص ٩٥ ح م ي): وَحَمِيَتْ الْحَدِيدَةُ تَحْمَى مِنْ بَابِ تَعَبَ فَهِيَ حَامِيَةٌ إِذَا اشْتَدَّ حَرُّهَا بِالنَّارِ، وَتُعَدَّى بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ: أَحْمَيْتُهَا فَهِيَ مُحْمَاةٌ، وَلَا يُقَالُ: حَمَيْتُهَا بِغَيْرِ أَلِفٍ.
- ١٦٣- (ص ٩٦ ح و ج): الْحَاجَةُ جَمْعُهَا حَاجٌ بِحَذْفِ الْهَاءِ وَحَاجَاتٌ وَحَوَائِجٌ، وَحَاجَ الرَّجُلُ يَحْوِجُ إِذَا احتَاجَ، وَأَحْوَجَ وَزَانَ أَكْرَمَ مِنَ الْحَاجَةِ فَهُوَ مُحْوَجٌ، وَقِيَاسُ جَمْعِهِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ عَاقِلٍ، وَالنَّاسُ يَقُولُونَ فِي الْجَمْعِ مَحَاوِجٌ مِثْلُ مَقَاطِيرٍ وَمَفَالِيسٍ، وَبَعْضُهُمْ يُنَكِّرُهُ، وَيَقُولُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ، وَتُسْتَعْمَلُ الرُّبَاعِيُّ أَيْضًا مُتَعَدِّيًا فَيُقَالُ أَحْوَجَهُ اللَّهُ إِلَى كَذَا.
- ١٦٤- (ص ٩٦ ح و ر): وَحَوْرَتْ الْعَيْنُ حَوْرًا مِنْ بَابِ تَعَبَ اشْتَدَّ بَيَاضُ بَيَاضِهَا وَسَوَادُ سَوَادِهَا، وَيُقَالُ: الْحَوْرُ اسْوَدَادُ الْمُقَلَّةِ كُلِّهَا كَعْيُونِ الطَّبَّاءِ، قَالُوا: وَلَيْسَ فِي الْإِنْسَانِ حَوْرٌ وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ فِي النِّسَاءِ عَلَى التَّشْبِيهِ. وَفِي مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ: وَلَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ حَوْرًا إِلَّا لِلْبَيَضَاءِ مَعَ حَوْرِهَا، وَحَوْرَتْ الشِّيَابُ تَحْوِيرًا بَيَضَتْهَا، وَقِيلَ لِأَصْحَابِ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَوَارِيُّونَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُحَوِّرُونَ الشِّيَابَ أَي يُبَيِّضُونَهَا، وَقِيلَ الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.
- ١٦٥- (ص ٩٧ ح ا ط): وَاحْتِطَأَ لِلشَّيْءِ ائْتِعَالَ، وَهُوَ طَلَبُ الْأَحْطَوٰٓءِ، وَالْأَخْذُ بِأَوْتِقِ الْوُجُوهِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْإِحْتِيَاظَ مِنَ الْبَيَاءِ، وَالِاسْمُ الْحَيْطُ، وَحَاطَ الْحِمَارُ عَانَتَهُ حَوْطًا مِنْ بَابِ قَالَ إِذَا ضَمَّهَا وَجَمَعَهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَفْعَلِ الْأَحْوَطَ، وَالْمَعْنَى أَفْعَلْ مَا هُوَ أَجْمَعُ لِأَصُولِ الْأَحْكَامِ، وَأَبْعُدُ عَنِ شَوَائِبِ التَّأْوِيلَاتِ، وَلَيْسَ مَأْخُودًا مِنَ الْإِحْتِيَاظِ؛ لِأَنَّ أَفْعَلَ التَّفْضِيلَ لَا يُبْنَى مِنْ حُمَاسِيٍّ.
- ١٦٦- (ص ٩٧ ح و ل): وَالْحَالُ صِفَةُ الشَّيْءِ يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ فَيُقَالُ: حَالٌ حَسَنٌ، وَحَالٌ حَسَنَةٌ، وَقَدْ يُؤنَّثُ بِالْهَاءِ فَيُقَالُ: حَالَةٌ.

- ١٦٧- (ص ٩٨ ح ي ض): وَالْمَرْأَةُ حَائِضٌ لِأَنَّهُ وَصْفٌ خَاصٌّ، وَجَاءَ حَائِضَةٌ أَيْضًا بِنَاءٍ لَهُ عَلَى حَاضَتْ، وَجَمْعُ الْحَائِضِ حَيْضٌ مِثْلُ: رَاكِعٌ وَرَكْعٌ، وَجَمْعُ الْحَائِضَةِ حَائِضَاتٌ مِثْلُ: فَائِمَةٌ وَقَائِمَاتٍ، وَقَوْلُهُ: { لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ }^٣، لَيْسَ الْمُرَادُ مَنْ هِيَ حَائِضٌ حَالَةَ التَّلَبُّسِ بِالصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ حَرَامٌ عَلَيْهَا حِينَئِذٍ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الْمَرْأَةُ الْبَالِغَةُ أَيْضًا؛ فَإِنَّهُ يُفْهَمُ أَنَّ الصَّغِيرَةَ تَصِحُّ صَلَاتُهَا مَكْشُوفَةَ الرَّأْسِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلِ الْمُرَادُ بِحَازِ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى جِنْسٌ مَنْ تَحِيضُ بِالِغَةِ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بِالِغَةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَنْثَى، وَخَرَجَتْ الْأَمَةُ عَنْ هَذَا الْعُمُومِ بِدَلِيلٍ مِنْ خَارِجٍ.

١- كذا (مقاطير)؛ والصَّوَابُ (مقاطير) كما في ط/مكتبة لبنان (ص ٦٠ حوج)، والتَّقدُّمُ العَلِيَّةُ (ص ٧٨ حوج)، والبَهِيَّةُ (١/ ٩٨ حوج)، ودار المعارف (ص ١٥٥ الشَّناوي)، والأَمِيرِيَّةُ (ص ٢١٣)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٤٩)، والمكتبة العصريَّة (ص ٨٣).

٢- كذا في ط/مكتبة لبنان (ص ٦٠)، وطبعنا دار الحديث؛ وقال المصحح في هامش ١: (لعلها الحوط)، وفي ط/الأَمِيرِيَّةُ (ص ٢١٥ ط/الخامسة)، والتَّقدُّمُ العَلِمِيَّةُ (١/ ٧٩)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٥١)، والبَهِيَّةُ (١/ ٩٨): (الأحظ)، وفي ط/دار المعارف (ص ١٥٧ الشَّناوي)، والمكتبة العصريَّة (ص ٨٤): (الأحظ). ولعلَّ الصَّوَابَ ما جاء في نسخة مخطوطة للمصباح (ص ٨٧ كتابه عثمانية): (الاحوط).

٣- صحيح، نخرجه في صفة الصَّلَاةِ "الأصل" (١/ ١٧١ - ١٧٣)، وإرواء الغليل (١/ ٢١٤ - ٢١٧، ٣٠٣ رقم ١٩٦، ٢٧٢)، وصحيح أبي داود "الأم" (٣/ ٢٠٦ - ٢٠٨ رقم ٦٤٨)، والثمر المستطاب (١/ ٣١٥ - ٣١٧)، وأورده في المغرب (١/ ٢٣٦ ح ي ض)، وشمس العلوم (٣/ ١٩٢٠/ حرف الخاء/الخاء والميم وما بعدهما).

- ١٦٨- (ص ٩٨ - ٩٩ ح ي ن): وَالْحَيُّ الرِّمَانُ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ وَالْجَمْعُ أَحْيَانٌ، قَالَ الْفَرَّاءُ: الْحَيُّ حَيَانٌ، حِينَ لَا يُوقَفُ عَلَى حَدِّهِ، وَالْحَيُّ الَّذِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا }^١، سَنَّهُ أَشْهَرٌ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَغَلِطَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَجَعَلُوا حِينَ بِمَعْنَى حَيْثُ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: حَيْثُ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ظَرْفُ مَكَانٍ، وَحِينَ بِالنُّونِ ظَرْفُ زَمَانٍ، فَيُقَالُ: قُمْتُ حَيْثُ قُمْتُ، أَيْ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي قُمْتُ فِيهِ، وَادَّهَبَ حَيْثُ شِئْتُ، أَيْ إِلَى أَيْ مَوْضِعٍ شِئْتُ، وَأَمَّا حِينَ بِالنُّونِ فَيُقَالُ: قُمْتُ حِينَ قُمْتُ، أَيْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَلَا يُقَالُ: حَيْثُ خَرَجَ الْحَاجُّ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَصَابِطُهُ أَنْ كُلَّ مَوْضِعٍ حَسُنَ فِيهِ أَيْنَ وَأَيْ اخْتَصَّ بِهِ حَيْثُ بِالنَّاءِ، وَكُلُّ مَوْضِعٍ حَسُنَ فِيهِ إِذَا وَلَمَّا وَيَوْمٌ وَوَقْتُ وَشِبْهُهُ اخْتَصَّ بِهِ حِينَ بِالنُّونِ.
- ١٦٩- (ص ٩٩ ح ي ي): وَاسْتَحْيَيْتُهُ بِيَاءَيْنِ إِذَا تَرَكْتَهُ حَيًّا فَلَمْ تَقْتُلْهُ، لَيْسَ فِيهِ إِلَّا هَذِهِ اللَّغَةُ... وَحَيَّاهُ تَحْيِيَّةٌ أَصْلُهُ الدُّعَاءُ بِالْحَيَاةِ، وَمِنْهُ التَّحْيِيَاتُ لِلَّهِ أَيْ الْبَقَاءُ، وَقِيلَ: الْمُلْكُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى أُسْتُعْمِلَ فِي مُطْلَقِ الدُّعَاءِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَهُ الشَّرْعُ فِي دُعَاءِ مَخْضُوصٍ، وَهُوَ سَلَامٌ عَلَيْكَ. وَحَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَخَوَّهَا دُعَاءٌ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: مَعْنَاهُ هَلُمَّ إِلَيْهَا، وَيُقَالُ: حَيَّ عَلَى الْعَدَاءِ، وَحَيَّ إِلَى الْعَدَاءِ، أَيْ أَقْبِلْ، قَالُوا: وَمَ يُشْتَقُّ مِنْهُ فِعْلٌ.
- ١٧٠- (ص ٩٩ ح ي ي): وَالْحَيَوَانُ كُلُّ ذِي رُوحٍ نَاطِقًا كَانَ أَوْ غَيْرَ نَاطِقٍ، مَاخُودٌ مِنَ الْحَيَاةِ يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ فِي الْأَصْلِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ }^٢، قِيلَ: هِيَ الْحَيَاةُ الَّتِي لَا يَعْقُبُهَا مَوْتٌ، وَقِيلَ الْحَيَوَانُ هُنَا مُبَالَغَةٌ فِي الْحَيَاةِ، كَمَا قِيلَ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ مَوْتَانٌ.

كتاب النخاء

- ١٧١- (ص ١٠٠ خ ب ث): وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ^٣ بِضَمِّ الْبَاءِ، وَالْإِسْكَانُ جَائِزٌ عَلَى لُغَةِ تَمِيمٍ^٤، وَسَيَأْتِي فِي الْخَاتِمَةِ^٥، قِيلَ مِنْ ذِكْرَانِ الشَّيَاطِينِ وَإِنَانِهِمْ، وَقِيلَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي.
- ١٧٢- (ص ١٠١ خ ت ن): قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْخُبْثُ بِفَتْحَتَيْنِ عِنْدَ الْعَرَبِ كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ كَالْأَبِ وَالْأَخِ، وَالْجَمْعُ أَخْتَانٌ، وَخَتْنُ الرَّجُلِ عِنْدَ الْعَامَّةِ زَوْجُ ابْنَتِهِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَخْتٌ أَبُو الْمَرْأَةِ، وَالْخَتْنَةُ أُمُّهَا، فَالْأَخْتَانُ مِنْ قِبَلِ الْمَرْأَةِ، وَالْأَخَاءُ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ، وَالْأَصْهَارُ يَعْمُهُمَا، وَيُقَالُ: الْمَخَاتَنَةُ الْمُصَاهَرَةُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ، يُقَالُ خَاتَنَتْهُمْ إِذَا صَاهَرَتْهُمْ.
- ١٧٣- (ص ١٠١ خ د ر): الْخِدْرُ هُوَ السُّتْرُ وَالْجَمْعُ خُدُورٌ، وَيُطْلَقُ الْخِدْرُ عَلَى الْبَيْتِ إِنْ كَانَ فِيهِ امْرَأَةٌ وَإِلَّا فَلَا، وَأَخْدَرْتُ الْجَارِيَةَ لَزِمْتُ الْخِدْرَ، وَأَخْدَرَهَا أَهْلُهَا يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، وَخَدَرُوهَا بِالتَّنْفِيلِ أَيْضًا بِمَعْنَى سَتَرُوهَا وَصَانُوهَا عَنِ الْإِمْتِهَانِ وَالْخُرُوجِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهَا.

١- إبراهيم/٢٥.

٢- العنكبوت/٦٤.

٣- رواه الشيخان. تخريج في إرواء الغليل (ج ١ ص ٩٠ - ٩١ رقم ٥١).

٤- الكتاب الأول من: إيقاظ الوسنان (ص ١٠ - ١٣ رقم ٤).

٥- (ص ٤١٤ الخاتمة/دار الحديث).

١٧٤- (ص ١٠٢ خ د م): خَدَمَهُ يَخْدُمُهُ خِدْمَةٌ فَهُوَ خَادِمٌ غَلَامًا كَانَ أَوْ جَارِيَةً، وَالْحَادِمَةُ بِالْهَاءِ فِي الْمُؤَنَّثِ قَلِيلٌ، وَالْجَمْعُ خَدَمٌ وَخُدَامٌ، وَقَوْلُهُمْ: فَلَانَتْ خَادِمَةٌ غَدًا لَيْسَ بِوَصْفٍ حَقِيقِيٍّ، وَالْمَعْنَى سَتَصِيرُ كَذَلِكَ كَمَا يُقَالُ حَائِضَةٌ غَدًا.

١٧٥- (ص ١٠٤ خ س ف): وَخَسَفَ الْقَمَرُ ذَهَبَ ضَوْؤُهُ أَوْ نَقَصَ، وَهُوَ الْكُسُوفُ أَيْضًا، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: أَحْوَدُ الْكَلَامِ خَسَفَ الْقَمَرُ، وَكَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي الْفَرْقِ إِذَا ذَهَبَ بَعْضُ نُورِ الشَّمْسِ فَهُوَ الْكُسُوفُ، وَإِذَا ذَهَبَ جَمِيعُهُ فَهُوَ الْكُسُوفُ.

١٧٦- (ص ١٠٤ خ ش ش): وَالْحُشَاءُ عَلَى فُعْلَاءٍ بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ مَمْدُودَةٌ هِيَ الْعِظْمُ النَّاتِيَةُ خَلْفَ الْأُذُنِ، وَالْأَصْلُ حُشَشَاءٌ بِالْفَتْحِ فَاسْكِنَ لِلتَّخْفِيفِ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءٌ بِالسُّكُونِ إِلَّا حَرْفَيْنِ حُشَاءٌ وَقُوبَاءٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِمَا فَتُحُ الْعَيْنِ، وَسَائِرُ الْبَابِ عَلَى فُعْلَاءٍ بِالْفَتْحِ نَحْوُ امْرَأَةٍ نُفَسَاءَ وَنَاقَةٍ عُشْرَاءَ وَالرُّحَضَاءَ، وَهِيَ حُمَى تَأْخُذُ بِعَرَقٍ.

١٧٧- (ص ١٠٤ خ ش ف): وَالْحُشَافُ وَزَانٌ تُفَاحٍ طَائِرٌ مِنْ طَيْرِ اللَّيْلِ، قَالَ الْفَارَابِيُّ: الْحُشَافُ الْحُطَّافُ، وَقَالَ فِي بَابِ الشَّيْنِ: الْحُفَّاشُ الَّذِي يَطِيرُ بِاللَّيْلِ، قَالَ الصَّعَايِي: هُوَ مَقْلُوبٌ، وَالْحُشَافُ بِتَقْدِيمِ الشَّيْنِ أَفْصَحُ.

١٧٨- (ص ١٠٥ خ ش ن): وَأَرْضٌ حَشْنَةٌ خِلَافٌ سَهْلَةٌ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ فِي الْحَجَرِ إِلَّا أَحْشَنَ

بِالْأَلْفِ.

١٧٩- (ص ١٠٥ - ١٠٦ خ ض ب): حَضَبْتُ الْيَدَ وَعَيَّرَهَا حَضَبًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ بِالْحِضَابِ، وَهُوَ الْحِنَاءُ وَنَحْوُهُ، قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّيْبَ وَالشَّعْرَ قَالُوا حَضَبَ حِضَابًا، وَاحْتَضَبْتُ بِالْحِضَابِ، وَفِي نُسْخَةٍ مِنَ التَّهْدِيدِ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ حَاضِبٌ إِذَا احْتَضَبَ بِالْحِنَاءِ، فَإِنْ كَانَ بِعَيْرِ الْحِنَاءِ قِيلَ صَبَغَ شَعْرَهُ، وَلَا يُقَالُ: احْتَضَبَ.

١٨٠- (ص ١٠٦ خ ض ع): وَالْحُضُوعُ قَرِيبٌ مِنَ الْحُشُوعِ، إِلَّا أَنَّ الْحُشُوعَ أَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الصَّوْتِ، وَالْحُضُوعُ فِي

الْأَعْنَاقِ.

١٨١- (ص ١٠٨ خ ف ض): وَخَفَضَتِ الْخَافِضَةُ الْجَارِيَةَ حِفَاضًا حَتَّتَتْهَا؛ فَالْجَارِيَةُ مَخْفُوضَةٌ، وَلَا يُطْلَقُ الْخَفِضُ إِلَّا عَلَى

الْجَارِيَةِ دُونَ الْعُلَامِ.

١٨٢- (ص ١٠٨ خ ف ي): خَفِيَ الشَّيْءُ يُخْفَى خَفَاءً بِالْفَتْحِ وَالْمَدُّ اسْتَرَّ أَوْ ظَهَرَ؛ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ

حَرْفَ الصَّلَةِ فَارِقًا فَيَقُولُ: خَفِيَ عَلَيْهِ إِذَا اسْتَرَّ، وَخَفِيَ لَهُ إِذَا ظَهَرَ، فَهُوَ خَافٍ، وَخَفِيٌّ أَيْضًا، وَيَتَعَدَّى بِالْحَرَكَةِ فَيُقَالُ: خَفَيْتُهُ

أَخْفَيْتُهُ مِنْ بَابِ رَمَى إِذَا سَتَرْتَهُ وَأَظْهَرْتَهُ. وَفَعَلْتُهُ خَفِيَةً بِضَمِّ الْحَاءِ وَكَسْرِهَا، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ أَيْضًا فَيُقَالُ: أَخْفَيْتُهُ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ

الرُّبَاعِيَّ لِلْكَيْتَمَانِ، وَالثَّلَاثِيَّ لِلْإِظْهَارِ، وَبَعْضُهُمْ يَعْكُسُ، وَاسْتَخْفَى مِنَ النَّاسِ اسْتَرَّ، وَاحْتَفَيْتُ الشَّيْءَ اسْتَخْرَجْتُهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِنَبَاشِ

الْمُبُورِ الْمُخْتَفِي؛ لِأَنَّهُ يَسْتَخْرِجُ الْأَكْفَانَ، قَالَ ابْنُ فُتَيْبَةَ وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ اخْتَفَى بِمَعْنَى تَوَارَى، بَلْ يُقَالُ: اسْتَخْفَى، وَكَذَلِكَ

قَالَ ثَعْلَبٌ اسْتَخْفَيْتُ مِنْكَ، أَي تَوَارَيْتَ، وَلَا تُقَالُ: اخْتَفَيْتُ، وَفِيهِ لُغَةٌ حَكَاهَا الْأَزْهَرِيُّ، قَالَ: أَخْفَيْتُهُ بِالْأَلْفِ إِذَا سَتَرْتَهُ فَخَفِيَ، ثُمَّ

قَالَ: وَأَمَّا اخْتَفَى بِمَعْنَى خَفِيَ فَهِيَ لُغَةٌ لَيْسَتْ بِالْعَالِيَةِ، وَلَا بِالْمُنْكَرَةِ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ أَيْضًا: اخْتَفَى الرَّجُلُ الْبَيْتَ إِذَا احْتَفَرَهَا، وَاخْتَفَى

اسْتَرَّ.

١٨٣- (ص ١٠٩ خ ل ف): وَاسْتَخْلَفْتُهُ جَعَلْتُهُ خَلِيفَةً، فَخَلِيفَةٌ يَكُونُ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، وَبِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَأَمَّا الْخَلِيفَةُ بِمَعْنَى

السُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا؛ لِأَنَّهُ خَلَفَ مَنْ قَبْلَهُ، أَي جَاءَ بَعْدَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهُ

خَلِيفَةً، أَوْ لِأَنَّهُ جَاءَ بِهِ بَعْدَ غَيْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ } ١، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا يُقَالُ خَلِيفَةُ اللَّهِ بِالإِضَافَةِ ٢، إِلَّا لِأَدَمَ وَدَاوُدَ؛ لِوُرُودِ النَّصِّ بِذَلِكَ. وَقِيلَ يَجُوزُ، وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَهُ خَلِيفَةً كَمَا جَعَلَهُ سُلْطَانًا، وَقَدْ سُمِعَ سُلْطَانُ اللَّهِ، وَجُنُودُ اللَّهِ، وَحِزْبُ اللَّهِ، وَحَيْلُ اللَّهِ، وَالإِضَافَةُ تَكُونُ بِأَدْنَى مُلَابَسَةٍ. وَعَدَمُ السَّمَاعِ لَا يَقْتَضِي عَدَمَ الإِطْرَادِ مَعَ وُجُودِ الْقِيَاسِ، وَلِأَنَّهُ نَكْرَةٌ تَدْخُلُهُ اللَّامُ لِلتَّعْرِيفِ فَيَدْخُلُهَا مَا يُعَاقِبُهَا وَهُوَ الإِضَافَةُ كَسَائِرِ أَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ.

١٨٤- (ص ١١٠ خ ل ف): وَالْخِلَافُ وَزَانَ كِتَابِ شَجَرِ الصَّفْصَافِ الْوَاحِدَةُ خِلَافَةٌ، وَنَصُّوا عَلَى تَخْفِيفِ اللَّامِ، وَزَادَ الصَّعَائِنِيُّ: وَتَشْدِيدُهَا مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِّ، قَالَ الدِّينَوْرِيُّ: زَعَمُوا أَنَّهُ سُمِّيَ خِلَافًا؛ لِأَنَّ الْمَاءَ أَتَى بِهِ سَبِيًّا فَنَبَتَ مُخَالِفًا لِأَصْلِهِ، وَيُحْكَى أَنَّ بَعْضَ الْمُلُوكِ مَرَّ بِحَائِطٍ فَرَأَى شَجَرَ الْخِلَافِ؛ فَقَالَ لَوْزِيرِهِ: مَا هَذَا الشَّجَرُ فَكَّرَهُ الْوَزِيرُ أَنْ يَقُولَ شَجَرُ الْخِلَافِ لِنُفُورِ النَّفْسِ عَنِ لَفْظِهِ؛ فَسَمَّاهُ بِاسْمِ ضِدِّهِ، فَقَالَ: شَجَرُ الْوِفَاقِ؛ فَأَعْظَمَهُ الْمَلِكُ لِنَبَاهَتِهِ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الْبَادِيَةِ.

١- فاطر/٣٩.

٢- قال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في معجم المناهي اللفظية (ص ٢٥٢ - ٢٥٥): (خليفة الله: جماع خلاف أهل العلم في هذا على ثلاثة أقوال: الأول: الجواز، فيجوز أن يقال: فلان خليفة الله في أرضه. واحتجوا بحديث الكميل عن علي: ((أولئك خلفاء الله في أرضه))، ويقولون تعالى: { إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً }، ونحوها في القرآن. ويقول النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((إِنَّ اللَّهَ مَمَكَّنَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَمَسْتَخْلَفَكُمْ فِيهَا فَنَظَرُ كَيْفَ تَعْلَمُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ))، وبحديث المهدي وفيه: ((خليفة الله المهدي))، لكنّه ضعيف كما في رقم/٨٥ من ((السلسلة الضعيفة))). واحتجوا بقول الراعي يخاطب أبا بكر - رضي الله عنه -:

خليفة الرحمن إنا معشر *** حنفاء نسجد بكرة وأصيلاً

عرب نرى الله في أموالنا *** حقّ الرّكاة منزلاً تنزيلاً

الثاني: منع هذا الإطلاق؛ لأنّ الخليفة إنما يكون عمّن يغيب ويخلفه غيره، والله تعالى شاهد غير غائب، فمُحال أن يخلفه غيره بل هو سبحانه وتعالى الذي يخلف عبده المؤمن فيكون خليفته. واحتجوا بقول أبي بكر - رضي الله عنه - لما قيل له: يا خليفة الله، قال: لست بخليفة الله، ولكنّي خليفة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وحسبي ذلك.

والثالث: وهو ما قرره ابن القيم بعد ذلك فقال: قلت: إن أريد بالإضافة إلى الله: أنّه خليفة عنه، فالصواب قول الطائفة المانعة فيها. وإن أريد بالإضافة: أنّ الله استخلفه عن غيره ممّن كان قبله فهذا لا يمتنع فيه الإضافة. وحقيقتها: خليفة الله الذي جعله الله خلفاً عن غيره، وبهذا يخرج الجواب عن قول أمير المؤمنين: أولئك خلفاء الله في أرضه. . الخ. والله أعلم.

ولابن القيم - رحمه الله تعالى - فصول جامعة في ألفاظ يكره التلقظ بها، جمعها في موضع واحد من زاد المعاد ٢ / ٣٦ - ٣٧ [٢ / ٤٦٨ - ٤٧٥ مؤسّسة الرسالة ط/١٣] ذكر فيها نحواً من ثلاثين لفظاً، منها لفظ: ((خليفة الله))، وقد رأيت أن أسوق هذه الفصول بتمامها في الموضوع، وأحيل عليه لبقية الألفاظ؛ حتّى يكون أجمع لكلامه - رحمه الله تعالى - ونصّه: (الألفاظ التي كره - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يقال: . . . (فصل) . . . ومما يكره منها أن يقول للسلطان: خليفة الله، أو: نائب الله في أرضه، فإنّ الخليفة والنائب إنما يكون عن غائب، والله سبحانه وتعالى خليفة الغائب في أهله، ووكيل عبده المؤمن).

وهذه بعض المصادر والمراجع التي ذكرها الشيخ بكر أبو زيد لبحث هذه الموضوع: مفتاح دار السعادة ص ١٦٥ - الفواكه الجنوية ص ٣٨ - فيض القدير ٢ / ٤٠٦ - الاستعاذة لابن مفلح ص ١٧ - سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٦ - شرح ابن علان على الأذكار ٧ / ٨٢ - نقض أصول الحكم لمحمد الخضر حسين ص ٢٢٧ - فتاوى النووي ١٦٢ - منهاج السنة ١ / ١٣٧ - زاد المعاد ٢ / ٢٢٧ - وفيات الأعيان ٦ / ١٠٤ - ١٠٥ وفيه قصة اللهي مع عمر رضي الله عنه - الفتاوى الحديثية ص ١٣٤ - ١٤٦ فيه مبحث مهمّ في نحو أربعين لفظاً فلينظر - مجموع الفتاوى ٣٥ / ٤٢ - ٤٥ - ٢ / ٤٦١ - مسند أحمد ١ / ١٠ - السلسلة الضعيفة ١ / ١٢٠ - حلية البشر للبيطار ١ / ٢٥٧.

١٨٥- (ص ١١٠ خ ل ق): خَلَقَ اللَّهُ الْأَشْيَاءَ خَلْقًا، وَهُوَ الْخَالِقُ، وَالْخَالِقُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا تَجُوزُ هَذِهِ الصَّفَةُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ لِعَبْرِ اللَّهِ تَعَالَى.

١٨٦- (ص ١١١ خ م ر): وَالْحُمْرُ مَعْرُوفَةٌ يُدَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ^١ فَيُقَالُ هُوَ الْحُمْرُ وَهِيَ الْحُمْرُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْحُمْرُ أَنْثَى وَأُنْكَرَ التَّنْكِيرَ وَيَجُوزُ دُخُولُ الْهَاءِ فَيُقَالُ الْحُمْرَةُ عَلَى أَنَّهَا قِطْعَةٌ مِنَ الْحُمْرِ كَمَا يُقَالُ كُنَّا فِي لَحْمَةٍ وَنَيْدَةٍ وَعَسَلَةٍ أَيِّ فِي قِطْعَةٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا).

١٨٧- (ص ١١١ خ م ص): الْحَمِيصَةُ كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مُعْلَمٌ الطَّرْفَيْنِ وَيَكُونُ مِنْ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعْلَمًا فَلَيْسَ بِحَمِيصَةٍ.

١٨٨- (ص ١١٢ خ ول): وَأَخْوَلَ الرَّجُلُ وَزَانَ أَكْرَمَ فَهُوَ مُخْوَلٌ بِالْكَسْرِ عَلَى الْأَصْلِ، وَبِالْفَتْحِ عَلَى مَعْنَى أَنْ غَيْرَهُ جَعَلَهُ دَا أَخْوَالٍ كَثِيرَةً، وَرَجُلٌ مُعِمٌّ مُخْوَلٌ أَي كَرِيمٌ الْأَعْمَامِ وَالْأَخْوَالِ، وَمَنْعَ الْأَصْمَعِيُّ الْكُسْرَ فِيهِمَا، وَقَالَ: كَلَامُ الْعَرَبِ الْفَتْحُ، وَرَبَّمَا جُمِعَ الْخَالُ عَلَى خُؤُولَةٍ^٢.

١٨٩- (ص ١١٣ خ ي ر): وَالْحَيْرَةُ اسْمٌ مِنَ الْإِخْتِيَارِ^٣ مِثْلُ: الْفَيْدِيَّةِ مِنَ الْإِفْتِدَاءِ، وَالْحَيْرَةُ بِفَتْحِ الْيَاءِ بِمَعْنَى الْخِيَارِ، وَالْحَيَارُ هُوَ الْإِخْتِيَارُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: لَهُ حَيَارٌ الرَّؤْيِيَّةُ، وَيُقَالُ: هِيَ اسْمٌ مِنْ تَحَيَّرْتُ الشَّيْءَ، مِثْلُ الطَّيْرَةِ اسْمٌ مِنْ تَطَيَّرَ، وَقِيلَ: هُمَا لُعْتَانٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَيُؤَيَّدُهُ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: الْحَيْرَةُ بِالْفَتْحِ وَالْإِسْكَانِ لَيْسَ بِمُخْتَارٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { مَا كَانَ لَهُمُ الْحَيْرَةُ }، وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: حَرْتُ الرَّجُلَ عَلَى صَاحِبِهِ أَحْيَرُهُ مِنْ بَابِ بَاعَ خَيْرًا وَزَانَ عَنِ وَحْيَرَةً وَحَيْرَةً، إِذَا فَضَلْتَهُ عَلَيْهِ، وَحَيْرْتُهُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ فَوَضَّتْ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارَ فَاخْتَارَ أَحَدَهُمَا وَتَحَيَّرَهُ، وَاسْتَحَرْتُ اللَّهَ طَلَبْتُ مِنْهُ الْحَيْرَةَ.

١٩٠- (ص ١١٣ خ ي ر): وَيَأْتِي خَيْرٌ لِلتَّفْضِيلِ فَيُقَالُ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا، أَي يُفْضَلُهُ، وَيَكُونُ اسْمٌ فَاعِلٌ لَا يُرَادُ بِهِ التَّفْضِيلُ، نَحْوُ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، أَي هِيَ دَاثٌ خَيْرٌ وَفَضْلٌ، أَي جَامِعَةٌ لِدَلِكِ. وَهَذَا أَخَيْرٌ مِنْ هَذَا بِالْأَلْفِ فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ كَذَلِكَ أَشْرُ مِنْهُ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ تُسْقِطُ الْأَلْفَ مِنْهُمَا.

١٩١- (ص ١١٤ خ ي ف): وَالْحَيْفُ سَاكِنُ الْيَاءِ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْوَادِي قَلِيلًا عَنِ مَسِيلِ الْمَاءِ، وَمِنْهُ مَسْجِدُ الْحَيْفِ بِمِثْلِ؛ لِأَنَّهُ بُنِيَ فِي حَيْفِ الْجَبَلِ، وَالْأَصْلُ مَسْجِدُ حَيْفٍ مِثِّي فَخُفِّفَ بِالْحُدْفِ، وَلَا يَكُونُ حَيْفٌ إِلَّا بَيْنَ جَبَلَيْنِ.

١- كذا (يدكر وتؤنث)، والأميرية (ص ٢٤٨). وفي ط/دار المعارف (ص ١٨١ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٩٦)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٧٤): (تذكر وتؤنث). وفي: البهية (١/ ١١١)، والتقدم العلمية (١/ ٩٠)، ونسخة مخطوطة (ص ٩٩ كتبخانه جامعه عثمانية): (وتذكر وتؤنث).

٢- كذا رسمت في أكثر الطباعات (خؤولة)، وفي ط/البهية (١/ ١١٥)، والتقدم العلمية (١/ ٩٢): خؤولة، وفي نسخة مخطوطة (ص ١٠٠ كتبخانه جامعه عثمانية): خؤولة.

٣- كذا (الاختبار) بالباء في طبعتنا، ومكتبة لبنان (ص ٧١)، والأميرية (ص ٢٥٢). ولعل الصواب بالياء (الاختبار) كما في ط/التقدم العلمية (١/ ٩٢ خير)، والمكتبة العصرية (ص ٩٨)، والبهية (١/ ١١٥ خير)، ودار المعارف (ص ١٨٥ خير)، ونسخة مخطوطة (ص ١٠١ كتبخانه جامعه عثمانية)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٧٨).

٤- القصص/٦٨.

١٩٢- (ص ١١٤ خ ي م): الْحَيْمَةُ بَيْتٌ تَبْنِيهِ الْعَرَبُ مِنْ عِيدَانِ الشَّجَرِ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا تَكُونُ الْحَيْمَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ ثِيَابٍ بَلْ مِنْ أَرْبَعَةِ أَعْوَادٍ ثُمَّ يُسَقَّفُ بِالثَّمَامِ، وَالْجَمْعُ خَيْمَاتٌ وَخَيْمٌ وَرَأْسٌ بَيْضَاتٍ وَقِصَعٍ، وَالْحَيْمُ بِحَذْفِ الْهَاءِ لُغَةٌ، وَالْجَمْعُ حَيَامٌ مِثْلُ سَهْمٍ وَسَهَامٍ.

١٩٣- (ص ١١٥ د ب ب): وَكُلُّ حَيَوَانٍ فِي الْأَرْضِ دَابَّةٌ، وَتَصْغِيرُهَا دُوَيْبَةٌ عَلَى الْقِيَاسِ، وَسَمِعَ دُوَيْبَةً بِقَلْبِ الْيَاءِ أَلْفًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَخَالَفَ فِيهِ بَعْضُهُمْ فَأَخْرَجَ الطَّيْرَ مِنَ الدَّوَابِّ، وَرَدَّ بِالسَّمَاعِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ }، قَالُوا: أَيُّ خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ حَيَوَانٍ مُمَيَّزًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُمَيَّزٍ، وَأَمَّا تَخْصِيصُ الْفَرَسِ وَالْبَعْلِ بِالدَّابَّةِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ فَعُرْفٌ طَارِيءٌ، وَتُطْلَقُ الدَّابَّةُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنثَى، وَالْجَمْعُ الدَّوَابُّ.

١٩٤- (ص ١١٥ د ب ح): دَبَّحَ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ تَذِيحًا طَأْطَأَ رَأْسَهُ حَتَّى يَكُونَ أَخْفِضَ مِنْ ظَهْرِهِ، وَهُيَ عَنْهُ^٢، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ دَبَّحَ وَدَبَّحَ بِالْحَاءِ وَالْحَاءُ جَمِيعًا، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: دَبَّحَ وَدَبَّحَ بِالْحَاءِ وَالْحَاءِ إِذَا خَفَضَ رَأْسَهُ وَنَكَسَهُ، قَالَ: وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ دَبَّحَ وَدَبَّحَ بِالنُّونِ وَالْبَاءِ وَالْبَاءُ وَالْحَاءُ الْمُعْجَمَةُ فِيهِمَا وَالذَّالُ الْمُعْجَمَةُ فِي هَذَا الْبَابِ تَصْغِيرٌ.

١٩٥- (ص ١١٦ د ج ل): دَجَلَةٌ^٣ اسْمٌ لِلنَّهْرِ الَّذِي يَمُرُّ بِبَعْدَادٍ، وَلَا تَنْصَرِفُ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالتَّانِيثِ، وَلَا يَدْخُلُهَا أَلِفٌ وَلَا مٌ؛ لِأَنَّهَا عَلَمٌ وَالْأَعْلَامُ مَمْنُوعَةٌ مِنْ آلَةِ التَّعْرِيفِ.

١٩٦- (ص ١١٦ د ح ا): دَحَا اللَّهُ الْأَرْضَ يَدْحُوهَا دَحْوًا بَسَطَهَا، وَدَحَاهَا يَدْحَاهَا دَحْيًا لُغَةٌ، وَدَحَا الْمَطَرُ الْحَصَى عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ دَفَعَهُ. وَالدَّحِيئَةُ بِالْفَتْحِ الْمَرَّةُ وَبِالْكَسْرِ الْهَيْئَةُ، وَدَحِيئَةُ الْكَلْبِيِّ وَكَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ، مُسَمًى مِنْ ذَلِكَ، قِيلَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَقِيلَ بِالْفَتْحِ، وَلَا يَجُوزُ الْكُسْرُ، وَنُقِلَ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ.

١٩٧- (ص ١١٦ د خ ن): الدُّحَانُ خَفِيفٌ^٤ وَالْجَمْعُ دَوَاحِنٌ، وَمِثْلُهُ عُثَانٌ وَعَوَاتِنٌ، وَلَا نَظِيرَ لَهُمَا.

١- التور/٤٥.

٢- في السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ١٢٢ رقم ٢٥٥٣): (. . .) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَرَاهُ رَفَعَهُ شَكَّ أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَفِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ، وَلَا صَلَاةَ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَعَيْرِهَا فَرِيضَةٌ أَوْ غَيْرَ فَرِيضَةٍ، وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَذْبَحُ تَذْيِخَ الْحِمَارِ وَلِيُقِيمَ صَلْبَهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيَمُدَّ صَلْبَهُ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: جَبْهَتِهِ وَكَفْيَتِهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جَلَسَ فَلْيُنْصِبِ رِجْلَهُ الْيُمْنَى وَلْيُخْفِضِ رِجْلَهُ الْيُسْرَى». وعلق محققه في الهامش ٣ على جملة (فلا يذبح تذبيح الحمار): (هكذا في الأصول، وفي مجمع البحار: فلا يذبح بالذال المهملة، وهو أن لا يطأ يء رأسه أخفض من ظهره، ومن أعجم فقد صحف ٢٢. من هامش المطبوعة).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٧٣ رقم ٢٥٥٠): (. . .) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: «إِذَا رَكَعْتَ فَانْصِبْ وَجْهَكَ [إِلَى الْقِبْلَةِ]، وَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَلَا تُدْبِحْ كَمَا تُدْبِحُ الْحِمَارُ»، وفي (٢/ ٨٤ رقم ٢٦٠٦): (. . .) عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ كَعْبٍ، قَالَ: «إِذَا رَكَعْتَ فَانْصِبْ وَجْهَكَ لِلْقِبْلَةِ، وَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَلَا تُدْبِحْ كَمَا يُدْبِحُ الْحِمَارُ».

١- كذا ضبطت بفتح الذال المهملة في طبعتنا دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٨٢)، والأمرية (ص ٢٥٧)، بينما ضبطت بالفتح والكسر في ط/دار المعارف (ص ١٨٩ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ١٠١)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ١٨١).

قال في تاج العروس (٢٨/ ٤٧٢ دجل): (ودجلة بالكسر هو المشهور والفتح حكاة اللحياني، نهر ببغداد سمي به لأنه غطى الأرض بمائه حين فاض)، وحكاة أيضا عن اللحياني في المحكم والمحيط الأعظم (٧/ ٣٣٠)، ولسان العرب (١١/ ٢٣٦ دجل).

٤- ولا تعلقه بتشديد الحاء؛ فإنه من لحن العوام.

١٩٨- (ص ١١٨ - ١١٩ د ع ا): وَالِدَعْوَةُ بِالْفَتْحِ فِي الطَّعَامِ اسْمٌ مِنْ دَعَوْتُ النَّاسَ إِذَا طَلَبْتَهُمْ لِيَأْكُلُوا عِنْدَكَ، يُقَالُ: نَحْنُ فِي دَعْوَةِ فُلَانٍ وَمَدْعَايِهِ وَدُعَائِهِ بِمَعْنَى، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَهَذَا كَلَامٌ أَكْثَرَ الْعَرَبِ إِلَّا عَدِيَّ الرَّيَّابِ فَإِنَّهُمْ يَعْكِسُونَ وَيَجْعَلُونَ الْفَتْحَ فِي النَّسَبِ وَالْكَسْرَ فِي الطَّعَامِ.

١٩٩- (ص ١١٩ د ع ا): وَجَمَعَ الدَّعْوَى الدَّعَاوَى بِكَسْرِ الْوَاوِ وَفَتْحِهَا، قَالَ بَعْضُهُمْ: الْفَتْحُ أَوْلَى لِأَنَّ الْعَرَبَ آثَرَتْ التَّخْفِيفَ فَفَتْحَتْ، وَحَافِظَتْ عَلَى أَلِفِ التَّأْنِيثِ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا الْمُفْرَدُ، وَبِهِ يُشْعِرُ كَلَامُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ وَلاَدٍ، وَلَفْظُهُ: وَمَا كَانَ عَلَى فُعْلَى بِالضَّمِّ أَوْ الْفَتْحِ أَوْ الْكَسْرِ فَجَمَعُهُ الْعَالِبُ الْأَكْثَرُ فَعَالَى بِالْفَتْحِ، وَقَدْ يَكْسِرُونَ اللَّامَ فِي كَثِيرٍ مِنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْكَسْرُ أَوْلَى وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ سَيِّوَيْهِ؛ لِأَنَّهُ تَبَتَّ أَنَّ مَا بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَكْسُورًا، وَمَا فَتِحَ مِنْهُ فَمَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الْقِيَاسِ، قَالَ ابْنُ جَنِّي: قَالُوا حُبْلَى وَحَبَالَى بِفَتْحِ اللَّامِ، وَالْأَصْلُ حَبَالٌ بِالْكَسْرِ مِثْلُ: دَعْوَى وَدَعَاوٍ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: قَالُوا يَتَامَى، وَالْأَصْلُ يَتَائِمٌ فَلُغِبَ ثُمَّ فُتِحَ لِلتَّخْفِيفِ، وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَإِنْ كَانَتْ فِعْلَى بِكَسْرِ الْفَاءِ لَيْسَ لَهَا أَفْعَلٌ مِثْلُ: ذَفْرَى إِذَا كُسِرَتْ حُذِفَتْ الزِّيَادَةُ الَّتِي لِلتَّأْنِيثِ ثُمَّ بُنِيَتْ عَلَى فَعَالٍ، وَتُبَدِّلُ مِنَ الْيَاءِ الْمَحْدُوفَةِ أَلِفٌ أَيْضًا فَيُقَالُ: ذَفَارٌ وَذَفَارَى، وَفَعْلَى بِالْفَتْحِ مِثْلُ: فَعْلَى سَوَاءٌ فِي هَذَا الْبَابِ أَيْ لَا شَرَاكِيهَ فِي الْإِسْمِيَّةِ، وَكَوْنُ كُلِّ وَاحِدَةٍ لَيْسَ لَهَا أَفْعَلٌ؛ وَعَلَى هَذَا فَالْفَتْحُ وَالْكَسْرُ فِي الدَّعَاوَى سَوَاءٌ، وَمِثْلُهُ الْفَتَاوَى وَالْفَتَاوَى، ثُمَّ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: قَالَ يَعْنَى سَيِّوَيْهِ قَوْلُهُمْ ذَفَارٌ يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُمْ جَمَعُوا هَذَا الْبَابَ عَلَى فَعَالٍ إِذْ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ، ثُمَّ قَلَبُوا الْيَاءَ أَلِفًا أَيْ لِلتَّخْفِيفِ؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ أَحْفُ مِنَ الْيَاءِ، وَلِعَدَمِ اللَّبْسِ لِفَقْدِ فَعَالٍ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ الْيَزِيدِيُّ يُقَالُ لِي فِي هَذَا الْأَمْرِ دَعْوَى وَدَعَاوَى، أَيْ مَطَالِبٌ، وَهِيَ مَضْبُوتَةٌ فِي بَعْضِ النُّسخِ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَكَسْرِهَا مَعًا، وَفِي حَدِيثٍ: { لَوْ أُعْطِيَ النَّاسُ بِدَعَاوِيهِمْ }^١، وَهَذَا مَنْقُولٌ، وَهُوَ جَارٍ عَلَى الْأَصُولِ خَالٍ عَنِ التَّأْوِيلِ بَعِيدٌ عَنِ التَّصْحِيفِ؛ فَيَجِبُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ؛ وَقَدْ قَاسَ عَلَيْهِ ابْنُ جَنِّي كَمَا تَقَدَّمَ.

٢٠٠- (ص ١٢٠ د ف ي ع): دَنِيءٌ الْبَيْتُ يَدْفَأُ مَهْمُوزٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ دَنِيءٌ وَرَأَى كَرِيمٌ بَلَى وَرَأَى تَعَبٌ.

٢٠١- (ص ١٢١ د ل ب): الدُّوَلَابُ الْمَنْجُونُ الَّتِي تُدِيرُهَا الدَّابَّةُ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَقِيلَ: عَرَبِيٌّ بِفَتْحِ الدَّالِ وَضَمِّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ؛ وَهَذَا افْتَصَرَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ.

٢٠٢- (ص ١٢١ د ل س): دَلَسَ الْبَائِعُ تَدْلِيسًا كَتَمَ عَيْبَ السَّلْعَةِ مِنَ الْمُشْتَرِي وَأَخْفَاهُ، قَالَهُ الْخَطَّابِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَيُقَالُ أَيْضًا: دَلَسَ دَلَسًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَالتَّشْدِيدُ أَشْهَرُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ.

٢٠٣- (ص ١٢١ د ل و): وَالدَّالِيَةُ دَلْوٌ وَنَحْوُهَا، وَحَشَبٌ يُصْنَعُ كَهَيْئَةِ الصَّلِيبِ وَيُشَدُّ بِرَأْسِ الدَّلْوِ ثُمَّ يُؤْخَذُ حَبْلٌ يُرْبِطُ طَرَفُهُ بِذَلِكَ وَطَرَفُهُ بِجَنْدٍ قَائِمٍ عَلَى رَأْسِ الْبَعْرِ وَيُسْقَى بِهَا؛ فَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَالْجَمْعُ الدَّوَالِي، وَشَدَّ الْفَارَابِيُّ وَتَبَعَهُ الْجَوْهَرِيُّ فَفَسَّرَهَا بِالْمَنْجُونِ.

١- قال عبد العزيز المغربي في المورث لمشكل المثلث رقم ١٥:

وَدَعْوَةُ الْمَرْءِ الدَّعَا *** وَدَعْوَةُ الْعَبْدِ الدَّعَا

وَدَعْوَةُ مَا صُنِعَا *** لِأَكْلِ وَقْتِ الطَّلَبِ

٢- صحيح البخاري (٩/٧٦ رقم ٤٥٥٢ فتح)، بلفظ (لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعَاوَاهُمْ).

٢٠٤- (ص ١٢١ - ١٢٢ د م م): دَمَ الرَّجُلُ يَدْمُ مِنْ بَابِي ضَرَبَ وَتَعَبَ، وَمِنْ بَابِ قَرُبَ لَعْنَةٌ، فَيُقَالُ: دَمَّمْتُ تَدْمُ، وَمِثْلُهُ لَبِثْتُ تَلْبُثُ، وَشَرَّرْتُ تَشْرُرُ مِنَ الشَّرِّ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهَا رَابِعٌ فِي الْمُضَاعَفِ، دَمَامَةٌ بِالْفَتْحِ قُبْحٌ مِنْظَرُهُ وَصَعْرٌ جِسْمُهُ وَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الدَّمَةِ بِالْكَسْرِ وَهِيَ الْقُمَّلَةُ أَوْ النَّمْلَةُ الصَّغِيرَةُ فَهُوَ دَمِيمٌ، وَاجْتَمَعَ دِمَامٌ مِثْلُ: كَرِيمٌ وَكَرَامٌ، وَالْمَرْأَةُ دَمِيمَةٌ وَاجْتَمَعَ دَمَائِمٌ، وَالذَّلَالُ الْمُعْجَمَةُ هُنَا تَصْحِيفٌ.

٢٠٥- (ص ١٢٢ د ن ا): وَدَنَا بِالْهَمْزِ يَدْنُو بِفَتْحَيْنِ، وَدَنُوٌ يَدْنُو مِثْلُ: قَرُبَ يَقْرُبُ دَنَاةً فَهُوَ دَنِيٌّ عَلَى فَعِيلٍ، كُئِلُهُ مَهْمُوزٌ، وَفِي لَعْنَةٍ يُخَفَّفُ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ، فَيُقَالُ: دَنَا يَدْنُو دَنَاوَةً فَهُوَ دَنِيٌّ، قَالَ السَّرْفُطِيُّ: دَنَا إِذَا لُوِّمَ فَعَلُهُ وَخَبَثَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْرُقُ بَيْنَهُمَا بِجَعْلِ الْمَهْمُوزِ لِلْيَمِيمِ، وَالْمُخَفَّفِ لِلْحَسِيِّسِ.

٢٠٦- (ص ١٢٢ - ١٢٣ د ه ر): الدَّهْرُ يُطْلَقُ عَلَى الْأَبَدِ، وَقِيلَ هُوَ الزَّمَانُ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالِدَهُرٌ عِنْدَ الْعَرَبِ يُطْلَقُ عَلَى الزَّمَانِ، وَعَلَى الْفَضْلِ مِنْ فُضُولِ السَّنَةِ، وَأَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ، وَيَقَعُ عَلَى مُدَّةِ الدُّنْيَا كُلِّهَا، قَالَ: وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ: أَقَمْنَا عَلَى مَاءٍ كَذَا دَهْرًا، وَهَذَا الْمَرْعَى يَكْفِينَا دَهْرًا وَيَحْمِلُنَا دَهْرًا، قَالَ: لَكِنْ لَا يُقَالُ الدَّهْرُ أَرْبَعَةَ أَزْمِنَةٍ، وَلَا أَرْبَعَةَ فُضُولٍ؛ لِأَنَّ إِطْلَاقَهُ عَلَى الزَّمَنِ الْقَلِيلِ بَحَازٌ وَاتِّسَاعٌ؛ فَلَا يُخَالَفُ بِهِ الْمَسْمُوعُ. وَيُنَسَّبُ الرَّجُلُ الَّذِي يَقُولُ بِقَدَمِ الدَّهْرِ وَلَا يُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ دَهْرِيٌّ بِالْفَتْحِ عَلَى الْقِيَاسِ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الْمُسِيءُ إِذَا نُسِبَ إِلَى الدَّهْرِ فَيُقَالُ: دَهْرِيٌّ بِالضَّمِّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ.

٢٠٧- (ص ١٢٣ د ه ش): دَهَشَ دَهْشًا فَهُوَ دَهْشٌ مِنْ بَابِ تَعَبَ دَهَبَ عَقْلُهُ حَيَاءً أَوْ خَوْفًا، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، فَيُقَالُ: أَدْهَشَهُ غَيْرُهُ، وَهَذِهِ هِيَ اللَّعْنَةُ الْفُصْحَى، وَفِي لَعْنَةٍ يَتَعَدَّى بِالْحَرَكَةِ فَيُقَالُ: دَهَشَهُ حَطَبٌ دَهْشًا مِنْ بَابِ نَفَعَ فَهُوَ مَدْهُوشٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ الثَّلَاثِيَّ.

٢٠٨- (ص ١٢٣ د ه ن): وَالْمُدْهَنُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْهَاءِ مَا يُجْعَلُ فِيهِ الدَّهْنُ، وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ بِالضَّمِّ وَقِيَاسُهُ

الْكُشْرُ

٢٠٩- (ص ١٢٣ د و س): دَاسَ الرَّجُلُ الحِنْطَةَ يَدُوسُهَا دَوْسًا وَدِيَاَسًا مِثْلُ: الدَّرَاسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَكِّرُ كَوْنِ الدِّيَاسِ مِنَ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هُوَ بَحَازٌ، وَكَأَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ دَاسِ الْأَرْضِ دَوْسًا إِذَا شَدَّدَ وَطَأَهُ عَلَيْهَا بِقَدَمِهِ... وَالْمُدُوسُ الَّذِي يُدَاسُ بِهِ الطَّعَامُ بِكَسْرِ الْمِيمِ؛ لِأَنَّهُ آلهُ، وَأَمَّا الْمُدَاسُ الَّذِي يَنْتَعِلُهُ الْإِنْسَانُ فَإِنْ صَحَّ سَمَاعُهُ فَقِيَاسُهُ كَسْرُ الْمِيمِ؛ لِأَنَّهُ آلهُ، وَإِلَّا فَالْكَسْرُ أَيْضًا حَمَلًا عَلَى النَّظَائِرِ الْعَالِيَةِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَمْدِسَةٍ، مِثْلُ: سِلَاحٍ وَأَسْلِحَةٍ.

٢١٠- (ص ١٢٣ - ١٢٤ د و ف): دَافَ زَيْدٌ الشَّيْءَ يَدُوفُهُ دَوْفًا بَلَاءً أَوْ غَيْرِهِ فَهُوَ مَدُوفٌ وَمَدُوفٌ عَلَى النَّفْسِ

وَالشَّمَامِ، أَيْ مَخْلُوطٌ مَمْزُوجٌ، وَمِثْلُهُ مِمَّا جَاءَ عَلَى النَّفْسِ وَالشَّمَامِ مِنْ بَنَاتِ الْوَاوِ ثَوْبٌ مَصُونٌ وَمَصُونٌ، وَلَا نَظِيرَ لَهَا إِلَّا مَا حُكِيَ عَنِ الْمُبَرِّدِ أَنَّهُ طَرَدَ الْقِيَاسَ فِي جَمِيعِ الْبَابِ، وَمَنْ يَقْبَلُهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَيْمَةِ، وَيَدِيْفُهُ دَيْفًا مِنْ بَابِ بَاعَ لَعْنَةً.

٢١١- (ص ١٢٤ د و م): وَدَوْمَةٌ الْجَنْدَلُ حِصْنٌ بَيْنَ مَدِينَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الشَّامِ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى الشَّامِ،

وَهُوَ الْفَضْلُ بَيْنَ الشَّامِ وَبَيْنَ الْعِرَاقِ، وَدَالُهُ مَضْمُومَةٌ، وَالْمُحَدَّثُونَ يَفْتَحُونَ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْفَتْحُ خَطَأٌ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِاسْمِ دَوْمَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ نَزَلَهَا وَسَكَنَهَا، وَهُوَ مَضْبُوطٌ بِالضَّمِّ لَكِنْ غَيْرٌ، وَقِيلَ دَوْمَةٌ.

١- في معجم ما استعجم (٢/ ٥٦٥ دومة): (سُمِّيَتْ بِدَوْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامِ، كَانَ يَنْزِلُهَا)، وَفِي الْأَنْسَابِ (٢/ ٥٠٩): (الدُّومِي: . . .

سُمِّيَتْ بِدَوْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ)، وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانَ (٢/ ٤٨٧): (دَوْمَةُ الْجَنْدَلِ. . . سُمِّيَتْ بِدَوْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ الرَّجَاحِيُّ: دَوْمَانَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَقِيلَ: كَانَ لِإِسْمَاعِيلَ وَلَدًا سَمَّاهُ دَوْمًا، وَلَعَلَّهُ مَغْيِرٌ مِنْهُ، وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: دَوْمَاءُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ).

٢١٢- (ص ١٢٤ - ١٢٥ د ي ن): دَانَ الرَّجُلُ يَدِينُ دَيْنًا مِنَ الْمُدَايِنَةِ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا لَارِمًا فِيمَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ أَيْضًا: دَانَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَقْرَضَ فَهُوَ دَائِنٌ، وَكَذَلِكَ قَالَ ثَعْلَبٌ، وَنَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا، وَعَلَى هَذَا فَلَا يُقَالُ مِنْهُ: مَدِينٌ وَلَا مَدْيُونٌ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْمَفْعُولِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ فِعْلِ مُتَعَدٍّ، وَهَذَا الْفِعْلُ لَارِمٌ، فَإِذَا أَرَدْتَ التَّعَدِّي قُلْتَ: أَدْنَيْتُهُ وَدَايَنْتُهُ، قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُ السَّكَيْتِ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَثَعْلَبٌ. وَقَالَ جَمَاعَةٌ: يُسْتَعْمَلُ لَارِمًا وَمُتَعَدِّيًا، فَيُقَالُ: دِنْتُهُ إِذَا أَقْرَضْتَهُ فَهُوَ مَدِينٌ وَمَدْيُونٌ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ دَائِنٌ؛ فَيَكُونُ الدَّائِنُ مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ عَلَى اللُّزُومِ، وَمَنْ يُعْطِيهِ عَلَى التَّعَدِّي، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ أَيْضًا: دِنْتُهُ أَقْرَضْتُهُ، وَدِنْتُهُ اسْتَقْرَضْتُ مِنْهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ }^١، أَي إِذَا تَعَامَلْتُمْ بِدَيْنٍ مِنْ سَلَمٍ وَعَيْبِهِ؛ فَثَبَتَ بِالْآيَةِ وَمِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ الدَّيْنَ لُغَةٌ هُوَ الْقَرْضُ، وَتَمُّنُ الْمَيْعِ، فَالصَّدَاقُ وَالْغَضَبُ وَخَوُّهُ لَيْسَ بِدَيْنٍ لُغَةً بَلْ شَرَحًا عَلَى التَّشْبِيهِ؛ لِثُبُوتِهِ وَاسْتِقْرَارِهِ فِي الدَّمَةِ.

٢١٣- (ص ١٢٥ د ي ن): وَمَدِينٌ اسْمُ مَدِينَةٍ، وَوَزْنُهُ مَفْعَلٌ، وَإِنَّمَا قِيلَ الْمِيمُ زَائِدَةٌ لِفَقْدِ فَعِيلٍ فِي كَلَامِهِمْ.

كتاب الدال

٢١٤- (ص ١٢٦ ذ ر ب): ذَرَبْتَ مَعِدَتَهُ ذَرْبًا فَهِيَ ذَرِيَّةٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ فَسَدَتْ، وَالدَّالُ الْمُهِمَلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ تَصْغِيفٌ.
٢١٥- (ص ١٢٦ ذ ر ر): وَالدَّرُّ صِعَارُ النَّمْلِ، وَبِهِ كُفْيٌ، وَمِنْهُ أَبُو ذَرٍّ وَأُمُّ ذَرٍّ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ اسْمُهُ جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ، وَالْوَاحِدَةُ ذَرَّةٌ، وَالدَّرُّ النَّسْلُ، وَالدَّرِّيَّةُ فُعْلِيَّةٌ مِنَ الدَّرِّ وَهُمْ الصَّعَارُ، وَتَكُونُ الدَّرِّيَّةُ وَاحِدًا وَجَمْعًا، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ أَفْصَحُهَا ضَمُّ الدَّالِ، وَمِمَّا قَرَأَ السَّبْعَةُ، وَالثَّانِيَةُ كَسْرُهَا وَيُرْوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ^٢، وَالثَّلَاثَةُ فَتَحُ الدَّالِ مَعَ تَخْفِيفِ الرَّاءِ وَرَأَى كَرِيمَةَ، وَمِمَّا قَرَأَ أَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ^٣، وَتُجْمَعُ عَلَى ذُرِّيَّاتٍ، وَقَدْ جُمِعَ عَلَى الدَّرَارِيِّ، وَقَدْ أُطْلِقَتِ الدَّرِّيَّةُ عَلَى الْآبَاءِ أَيْضًا جَحَازًا، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الدَّرِّيَّةَ مِنْ ذَرٍّ أَللَّهُ تَعَالَى الْخَلْقَ، وَتُرِكَ هَمْزُهَا لِلتَّخْفِيفِ.

٢١٦- (ص ١٢٧ ذ ف ر): ذَفِرَ الشَّيْءُ ذَفْرًا فَهُوَ ذَفِيرٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ، وَامْرَأَةٌ ذَفِرَةٌ ظَهَرَتْ رَائِحَتُهَا وَاشْتَدَّتْ طَبِيئَةُ كَانَتْ

كَالْمِسْكِ أَوْ كَرِيهَةً كَالصُّنَّانِ، قَالُوا: وَلَا يُسَكَّرُ الْمَصْدَرُ إِلَّا لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا دَخَلَهَا هَاءُ التَّأْنِيثِ، فَيُقَالُ: ذَفِرَتْ، وَقَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ تَهْجُو شَيْخًا: * أَدْبَرَ ذَفْرَةً وَأَقْبَلَ بَحْرَهُ *

٢١٧- (ص ١٢٧ ذ ك ر): ذَكَرْتُهُ بِلِسَانِي وَبِقَلْبِي ذِكْرًا بِالتَّأْنِيثِ وَكَسْرِ الدَّالِ، وَالْإِسْمُ ذُكْرٌ بِالضَّمِّ، وَالْكَسْرُ نَصٌّ عَلَيْهِ

جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَأَنْكَرَ الْفَرَاءُ الْكَسْرَ فِي الْقَلْبِ، وَقَالَ: اجْعَلْنِي عَلَى ذُكْرٍ مِنْكَ بِالضَّمِّ لَا عَيْرٍ؛ وَهَذَا افْتَصَرَ جَمَاعَةٌ عَلَيْهِ.

٢١٨- (ص ١٢٧ ذ ك ر): وَالدَّكْرُ خِلَافُ الْأُنْثَى، وَالْجَمْعُ ذُكُورٌ وَذُكُورَةٌ وَذِكَارَةٌ وَذُكْرَانٌ، وَلَا يَجُوزُ جَمْعُهُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ؛ فَإِنَّ

ذَلِكَ مُخْتَصٌّ بِالْعَلَمِ الْعَاقِلِ وَالْوَصْفِ الَّذِي يُجْمَعُ مُؤَنَّثُهُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ، وَمَا شَدَّ مِنْ ذَلِكَ فَمَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.

١- البقرة/١٨٢.

٢- معجم القراءات القرآنية (١/ ٢٠٧/ البقرة ٢٦٦) و (٢/ ٢٢/ آل عمران ٣٤) و (٢/ ١١١/ النساء ٩) و (٢/ ٣٢٠/ الأنعام ١٣٣) و (٣)

٨٨/ يونس ٨٣) و (٣/ ٣٠٦/ الإسراء ٣).

٣- معجم القراءات القرآنية (٢/ ٢٢/ آل عمران ٣٤) و (٢/ ٣٢٠/ الأنعام ١٣٣) و (٣/ ٣٠٦/ الإسراء ٣).

٤- لأعرابية في أساس البلاغة (ص ١٤٣ ذ ف ر)، ولامرأة من العرب في وصف شيخ في جمهرة اللغة (١/ ٦٩٣ ذ ر ف).

٢١٩- (ص ١٢٧ ذ ك ر): والدُّكُورَةُ جَلَاظُ الْأُوثَةِ، وَتَذَكِيرُ الْإِسْمِ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ مَعْنَاهُ لَا يَلْحَقُ الْفِعْلُ وَمَا أَشْبَهَهُ عِلْمُهُ التَّأْنِيثِ. وَالتَّأْنِيثُ بِجَلَاظِهِ، فَيُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ وَقَعَدَتْ هِنْدٌ، وَهِنْدٌ قَاعِدَةٌ، فَإِنَّ اجْتِمَاعَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، فَإِنَّ سَبَقَ الْمُذَكَّرُ ذَكَرَتْ، وَإِنْ سَبَقَ الْمُؤَنَّثُ أَنْثَتْ، فَتَقُولُ: عِنْدِي سِتَّةُ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، وَعِنْدِي سِتُّ نِسَاءٍ وَرِجَالٍ، وَشَبَّهُوهُ بِقَوْلِهِمْ: قَامَ زَيْدٌ وَهِنْدٌ، وَقَامَتْ هِنْدٌ وَزَيْدٌ، فَقَدْ أُعْتِبِرَ السَّابِقُ فُبْنِي اللَّفْظِ عَلَيْهِ.

٢٢٠- (ص ١٢٨ ذ ك ي): وَقَوْلُهُ ذَكَاهُ الْجَيْنِ ذَكَاهُ أُمَّهُ، الْمَعْنَى ذَكَاهُ الْجَيْنِ هِيَ ذَكَاهُ أُمَّهُ؛ فَحَذَفَ الْمُبْتَدَأُ الثَّانِي إِيْجَارًا لِفَهْمِ الْمَعْنَى، وَهُوَ عَلَى قَلْبِ الْمُبْتَدَأِ وَالْحَبْرِ، وَالتَّقْدِيرُ ذَكَاهُ أُمَّ الْجَيْنِ ذَكَاهُ لَهْ، فَلَمَّا قُدِّمَ حَوْلَ الضَّمِيرِ ظَاهِرًا لِقُوعِهِ أَوَّلَ الْكَلَامِ، وَحَوْلَ الظَّاهِرِ ضَمِيرًا اخْتِصَارًا، وَيَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: أَبُو يُوسُفَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي أَنَّ الْحَبَرَ مُنْزَلٌ مِنْزِلَةَ الْمُبْتَدَأِ، لَا أَنَّهُ هُوَ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَالرَّوَايَةُ بَرْفِ الدُّكَاتَيْنِ، وَقَدْ حَرَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَنَصَبَ الدُّكَاهَ لِيَنْقَلِبَ تَأْوِيلُهُ فَيَسْتَحِيلَ الْمَعْنَى عَنِ الْإِبَاحَةِ إِلَى الْحُظْرِ، وَقَالَ الْمُطَّرِزِيُّ: وَالتَّصْبُ فِي قَوْلِهِ: ذَكَاهُ أُمَّهُ وَشَبَّهَهُ خَطَأً.

٢٢١- (ص ١٢٨ ذ ن ب): وَالذَّنُوبُ وَزَانُ رَسُولِ الدَّلْوِ الْعَظِيمَةُ، قَالُوا: وَلَا تُسَمَّى ذُنُوبًا حَتَّى تُكُونَ مَمْلُوءَةً مَاءً، وَتُدَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، فَيُقَالُ: هُوَ الذَّنُوبُ وَهِيَ الذَّنُوبُ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ: مُذَكَّرٌ لَا غَيْرَ، وَجَمْعُهُ ذَنَابٌ مِثْلُ كِتَابٍ.

٢٢٢- (ص ١٢٨ ذ ن ب): وَذَنْبُ الْفَرَسِ وَالطَّائِرِ وَغَيْرِهِ جَمْعُهُ أَذْنَابٌ مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ، وَالذَّنَابِيُّ وَزَانُ الْحُرَامِيِّ لُغَةٌ فِي الذَّنْبِ، وَيُقَالُ: هُوَ فِي الطَّائِرِ أَفْصَحُ مِنَ الذَّنْبِ، وَذُنَابَةُ الْوَادِي الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ سَيْلُهُ أَكْثَرُ مِنَ الذَّنْبِ.

٢٢٣- (ص ١٢٨ ذ ه ب): الذَّهَبُ مَعْرُوفٌ، وَيُؤَنَّثُ فَيُقَالُ: هِيَ الذَّهَبُ الْحُمْرَاءُ، وَيُقَالُ إِنَّ التَّأْنِيثَ لُغَةُ الْحِجَازِ، وَبِهَا نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَقَدْ يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ فَيُقَالُ: ذَهَبَةٌ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الذَّهَبُ مُذَكَّرٌ وَلَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ جَمْعًا لِدَهْبَةٍ، وَالْجَمْعُ أَذْهَابٌ مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ، وَذُهْبَانٌ مِثْلُ: رُعْفَانٍ.

٢٢٤- (ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ و ي): وَذَا لَامُهُ يَاءٌ مَحْدُوفَةٌ، وَأَمَّا عَيْنُهُ فَعَيْلٌ يَاءٌ أَيْضًا لِأَنَّهُ سُمِعَ فِيهِ الْإِمَالَةُ، وَقِيلَ: وَآوُ، وَهُوَ الْأَقْيَسُ؛ لِأَنَّ بَابَ طَوَى أَكْثَرُ مِنْ بَابِ حَيٍّ، وَوَزْنُهُ فِي الْأَصْلِ ذَوِيٌّ وَزَانٌ سَبَبٍ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى صَاحِبٍ فَيُعْرَبُ بِالْوَاوِ وَالْأَلْفِ وَالْيَاءِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا إِلَى اسْمِ جِنْسٍ، فَيُقَالُ: ذُو عِلْمٍ وَذُو مَالٍ وَذَوَا عِلْمٍ وَذَوَا مَالٍ وَذَوَاتَا مَالٍ وَذَوَاتُ مَالٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَى الْوَصْفِيَّةِ نَحْوُ ذَاتِ جَمَالٍ وَذَاتِ حُسْنٍ كُنِبَتْ بِالْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ، وَالِاسْمُ لَا تَلْحَقُهُ الْهَاءُ الْفَارِقَةُ بَيْنَ الْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، وَجَارَ بِالْهَاءِ لِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى الصِّفَةِ فَاشْبَهَ الْمُشْتَقَّاتِ، نَحْوُ قَائِمَةٍ، وَقَدْ تُجْعَلُ اسْمًا مُسْتَقِلًّا فَيُعْبَرُ بِهَا عَنِ الْأَجْسَامِ، فَيُقَالُ: ذَاتُ الشَّيْءِ بِمَعْنَى حَقِيقَتِهِ وَمَاهِيَّتِهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فِي ذَاتِ اللَّهِ فَهُوَ مِثْلُ: قَوْلِهِمْ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَلِوَجْهِ اللَّهِ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ يَكُونَ ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ، وَلَا جِلَّ ذَلِكَ قَالَ ابْنُ بَرّهَانَ مِنَ النُّحَاةِ: قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ ذَاتُ اللَّهِ جَهْلٌ؛ لِأَنَّ أَسْمَاءَهُ لَا تَلْحَقُهَا تَاءُ التَّأْنِيثِ، فَلَا يُقَالُ: عَلَامَةٌ، وَإِنْ كَانَ أَعْلَمَ الْعَالَمِينَ، قَالَ: وَقَوْلُهُمْ الصِّفَاتُ الذَّاتِيَّةُ خَطَأٌ أَيْضًا؛ فَإِنَّ النِّسْبَةَ إِلَى ذَاتٍ ذَوِيٌّ لِأَنَّ النِّسْبَةَ تَرُدُّ الْإِسْمَ إِلَى أَصْلِهِ، وَمَا قَالَهُ ابْنُ بَرّهَانَ فِيمَا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الصَّاحِبَةِ وَالْوَصْفِ مُسَلَّمًا، وَالْكَلامُ فِيمَا إِذَا قُطِعَتْ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى وَاسْتُعْمِلَتْ فِي غَيْرِهِ بِمَعْنَى الْإِسْمِيَّةِ نَحْوُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ، وَالْمَعْنَى عَلِيمٌ بِنَفْسِ الصُّدُورِ، أَيْ بِبَوَاطِنِهَا وَخَفِيَّاتِهَا، وَقَدْ صَارَ اسْتِعْمَالُهَا بِمَعْنَى نَفْسِ

١- إرواء الغليل (٨/ ١٧٢) رقم (٢٥٣٩). وأورده في: الصحاح (٢/ ٦٩٩ شعر)، والمحكم والمحيط الأعظم (٧/ ٩٨)، والفاوق في غريب الحديث

(٢/ ١١٩)، والنهية (٢/ ١٦٤ ذكا)، والمغرب (١/ ٣٠٦ ذكي)، ولسان العرب (١٤/ ٢٨٨ ذكا)، وتاج العروس (٣٨/ ٩٥ ذكو)، مجمع بحار

الأنوار (٢/ ٢٤٤ ذكا)، وشمس العلوم (٢/ ٩٤٨ الجنين)، ومجالس ثعلب (ص ٣٦٨ القسم الثاني/ الجزء الثامن).

٢- الكتاب الأول: إيقاظ الوَسنان من زلّات اللسان (ص ١٣).

الشَّيْءِ عُرْفًا مَشْهُورًا حَتَّى قَالَ النَّاسُ ذَاتٌ مُتَمَيِّزَةٌ، وَذَاتٌ مُحَدَّثَةٌ، وَنَسَبُوا إِلَيْهَا عَلَى لَفْظِهَا مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ فَقَالُوا: عَيْبٌ ذَاتِيٌّ بِمَعْنَى جِبِلِّيٍّ وَخَلْقِيٍّ، وَحَكَى الْمُطَرِّزِيُّ عَنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ: كُلُّ شَيْءٍ ذَاتٌ، وَكُلُّ ذَاتٍ شَيْءٌ، وَحَكَى عَنْ صَاحِبِ التَّكْمِلَةِ: جَعَلَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا فِي ذَاتِهِ، وَقَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ^١: * وَيَضْرِبُ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ فَيُوجِعُ * وَحَكَى ابْنُ فَارِسٍ فِي مُتَخَيَّرِ الْأَلْفَاظِ قَوْلَهُ^٢:
فَنَعَمَ ابْنُ عَمِّ الْقَوْمِ فِي ذَاتِ مَالِهِ *** إِذَا كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ فِي مَالِهِ كَلْبًا
أَيُّ فَنَعَمَ فَعَلُهُ فِي نَفْسِ مَالِهِ مِنَ الْجُودِ وَالْكَرَمِ إِذَا بَجَلَ غَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَقَيْتُهُ أَوَّلَ ذَاتِ يَدَيْنِ، أَيُّ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَمَّا أَوَّلَ ذَاتِ يَدَيْنِ فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ، أَيُّ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَالَ النَّابِغَةُ^٣:

بِحَلَّتْهُمْ ذَاتُ الْإِلَهِ وَدِينُهُمُ *** قَوْمٌ فَمَا يَرْجُونَ غَيْرَ الْعَوَاقِبِ

الْمَجَلَّةُ بِالْجِيمِ الصَّحِيفَةُ، أَيُّ كِتَابُهُمْ عُبُودِيَّةُ نَفْسِ الْإِلَهِ، وَقَالَ الْحُجَّةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ }، ذَاتُ الشَّيْءِ نَفْسُهُ، وَالصُّدُورُ يُكْنَى بِهَا عَنْ الْقُلُوبِ، وَقَالَ أَيْضًا فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ: وَنَفْسُ الشَّيْءِ وَذَاتُهُ وَعَيْنُهُ هُوَ لَاءٌ وَصَفْتُ لَهُ، وَقَالَ الْمَهْدَوِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: النَّفْسُ فِي اللَّغَةِ عَلَى مَعَانٍ نَفْسِ الْحَيَوَانَ، وَذَاتُ الشَّيْءِ الَّذِي يُجْبَرُ عَنْهُ فَجَعَلَ نَفْسُ الشَّيْءِ وَذَاتُ الشَّيْءِ مُتَرَادِفَيْنِ، وَإِذَا نُقِلَ هَذَا فَالْكَلِمَةُ عَرَبِيَّةٌ وَلَا التِّفَاتُ إِلَى مَنْ أَنْكَرَ كَوْنَهَا مِنَ الْعَرَبِيَّةِ؛ فَإِنَّهَا فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ أَفْصَحُ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ.
٢٢٥- (ص ١٢٤ ذي): ذِي اسْمٍ إِشَارَةٌ لِمُؤَنَّثَةٍ حَاضِرَةٍ، يُقَالُ: ذِي فَعَلْتَ، وَيَدْخُلُهَا هَا التَّنْبِيهِ، فَيُقَالُ: هَذِي فَعَلْتَ، وَهَذِيهِ أَيْضًا. قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: وَيُقَالُ تِيكَ فَعَلْتَ، وَلَا يُقَالُ ذِيكَ فَعَلْتَ.

١- ديوانه (ص ١٦٩)، وهو عجز بيت، صدره: * يقول فيسمع ثم يمضي فيسرغ *

٢- مُتَخَيَّرِ الْأَلْفَاظِ لابن فارس (١/ ١٠٦ باب البُحْل).

٣- هو النَّابِغَةُ الذِّبْيَانِي، ديوانه (ص ١٥) و (ص ٤٧ رقم ٢٤ القسم الأول: رواية الأصمعي من نسخة الأعلام)، وفيهما: (بِحَلَّتْهُمْ) بالحاء

بالمهملة، بدل (بِحَلَّتْهُمْ) بالمعجمة.

٤- تكرر هذا المقطع في القرآن الكريم اثني عشر مرة، منها في سورة آل عمران/ ١١٩، ١٥٤.

كتاب الرّاء

٢٢٦- (ص ١٣١ ر ب ب): الرَّبُّ يُطْلَقُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُعَرَّفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ وَمُضَافًا، وَيُطْلَقُ عَلَى مَالِكِ الشَّيْءِ الَّذِي لَا يَعْقِلُ مُضَافًا إِلَيْهِ فَيُقَالُ: رَبُّ الدِّينِ، وَرَبُّ الْمَالِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَاغَةِ الْإِبِلِ: { حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا } ١، وَقَدْ

أُسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى السَّيِّدِ مُضَافًا إِلَى الْعَاقِلِ أَيْضًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا } ٢، وَفِي رِوَايَةٍ: رَبَّتَهَا، وَفِي التَّنْزِيلِ حِكَايَةً عَنِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: { أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا } ٣، قَالُوا: وَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ لِلْمَخْلُوقِ بِمَعْنَى الْمَالِكِ؛ لِأَنَّ اللَّامَ لِلْعُمُومِ، وَالْمَخْلُوقَ لَا يَمْلِكُ جَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَرُبَّمَا جَاءَ بِاللَّامِ عَوَضًا عَنِ الْإِضَافَةِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى السَّيِّدِ، قَالَ الْحَارِثُ ٤:

فَهُوَ الرَّبُّ وَالشَّهِيدُ عَلَى يَوْمِ *** مِ الْحَيَارَيْنِ وَالْبَلَاءِ بَلَاءً

وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا رَبُّ الْعَبْدِ، وَأَنْ يُقَالَ الْعَبْدُ: هَذَا رَبِّي، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا } حُجَّةٌ عَلَيْهِ.

٢٢٧- (ص ١٣٢ ر ب ط): وَالرَّبَابُ الَّذِي يُبْنَى لِلْفُقَرَاءِ مُؤَلَّدٌ، وَيُجْمَعُ فِي الْقِيَاسِ رُبُطٌ بِضَمَّتَيْنِ وَرِبَاطَاتٍ.

٢٢٨- (ص ١٣٢ ر ب ع): وَالرَّبِيعُ عِنْدَ الْعَرَبِ رِبْعَانِ رِبْعٍ شُهُورٍ وَرِبْعٍ زَمَانٍ، فَرِبْعُ الشُّهُورِ اثْنَانِ، قَالُوا: لَا يُقَالُ فِيهِمَا إِلَّا شَهْرٌ رِبْعٍ الْأَوَّلِ، وَشَهْرٌ رِبْعٍ الْآخِرِ بِيَزَادَةَ شَهْرٍ وَتَنْوِينِ رِبْعٍ وَحَجَلِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ وَصَفًا تَابِعًا فِي الْإِعْرَابِ، وَيَجُوزُ فِيهِ الْإِضَافَةُ، وَهُوَ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، نَحْوُ حَبِّ الْحَصِيدِ، وَلَدَارِ الْآخِرَةِ، وَحَقِّ الْيَقِينِ، وَمَسْجِدِ الْجَامِعِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا التَّرَمَّتِ الْعَرَبُ لَفْظَ شَهْرٍ قَبْلَ رِبْعٍ لِأَنَّ لَفْظَ رِبْعٍ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الشَّهْرِ وَالْفَصْلِ، فَالْتَّرَمَّتْ لَفْظَ شَهْرٍ فِي

الشَّهْرِ، وَحَدَفُوهُ فِي الْفَصْلِ لِلْفَصْلِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: وَالْعَرَبُ تَذْكُرُ الشُّهُورَ كُلَّهَا مُجَرَّدَةً مِنْ لَفْظِ شَهْرٍ إِلَّا شَهْرَيْ رِبْعٍ وَرَمَضَانَ. ٢٢٩- (ص ١٣٢ - ١٣٣ ر ب ع): وَالرَّبُوعُ يُفَعُولٌ دُوَيْبَةٌ نَحْوُ الْفَأْرَةِ لَكِنْ ذَنْبُهُ وَأُدْنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ عَكْسُ الزَّرَافَةِ، وَالْجَمْعُ يَرَابِيعُ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: جَرُبُوعٌ بِالْجِيمِ، وَيُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَيَمْنَعُ الصَّرْفَ إِذَا جُعِلَ عَلَمًا.

٢٣٠- (ص ١٣٣ ر ب ا): الرَّبَا الْفَضْلُ وَالزِّيَادَةُ، وَهُوَ مَقْصُورٌ عَلَى الْأَشْهَرِ، وَيُنْتَهَى رِبْوَانٍ بِالْوَاوِ عَلَى الْأَصْلِ، وَقَدْ يُقَالُ: رِبْيَانٍ عَلَى التَّخْفِيفِ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ فَيُقَالُ: رَبِيؤِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَغَيْرُهُ، وَزَادَ الْمُطَرِّزِيُّ فَقَالَ: الْفُتْحُ فِي النَّسْبَةِ خَطَأً.

١- متفق عليه، تخرجه في صحيح أبي داود " الأم " (٥ / ٣٨٦ - ٣٨٧ رقم ١٤٩٥). وأورده في غريب الحديث لابن سلام (١ / ٤٢٨ / عفس)، والفائق (٣ / ٦)، والتهامية (٢ / ١٧٩ / رَبَبَ)، ولسان العرب (١ / ٤٠٠ / رب)، وتاج العروس (٢ / ٤٦٠ / رب)، وجمع بحار الأنوار (٢ / ٢٧٠ / رب)، و المجموع المغيث (١ / ٧٢٢ / رب).

٢- أخرجه مسلم في صحيحه (١ / ١ / ١٥٨ / نووي)، وغيره بلفظ: (أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا)، ولم أقف بعدُ على رواية المصنّف !.

٣- يوسف / ٤١.

٤- ابن حلّزة اليشكري، ديوانه (ص ٢٩ المعلقة ١ رقم ٤١ دار الكتاب العربي) و (ص ٧٠ رقم ٣٨ دار الإمام النووي)، وفيهما: (وهو) بدل

- ٢٣١- (ص ١٣٣ ر ت ج): أُرْتَجِحُ الْبَابَ إِزْتِاجًا أَعْلَقْتُهُ إِعْلَاقًا وَثِيْقًا، وَمِنْهُ قِيلَ: أُرْتَجِحُ عَلَى الْقَارِي إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْقِرَاءَةِ، كَأَنَّهُ مُبْعَ مِنْهَا، وَهُوَ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ مُحْفَفٌ، وَقَدْ قِيلَ: أُرْتَجِحُ بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ وَتَثْقِيلِ الْجِيمِ، وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُهَا، وَرُبَّمَا قِيلَ: أُرْتَجِحُ وَزَانُ اقْتِئِلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَيْضًا، وَيُقَالُ: رَتَجَ فِي مَنْطِقِهِ رَتَجًا مِنْ بَابِ تَعَبَ إِذَا اسْتَعْلَقَ عَلَيْهِ.
- ٢٣٢- (ص ١٣٤ ر ج ح): وَالْأَرْجُوْحَةُ أَفْعُولَةٌ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ مِثْلُ يَلْعَبُ عَلَيْهِ الصَّبِيَانُ، وَهُوَ أَنْ يُوضَعَ وَسَطُ خَشَبَةٍ عَلَى تَلٍّ، وَيَقْعُدَ غُلَامَانِ عَلَى طَرَفَيْهَا، وَالْجَمْعُ أَرَاجِيْحٌ، وَالْمَرْجُوْحَةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ لُغَةٌ فِيهَا، وَمَنْعَهَا فِي الْبَارِعِ.
- ٢٣٣- (ص ١٣٥ ر ج ل): رِجْلُ الْإِنْسَانِ الَّتِي يَمْشِي بِهَا مِنْ أَصْلِ الْفَحْدِ إِلَى الْقَدَمِ، وَهِيَ أَنْثَى، وَجَمْعُهَا أَرْجُلٌ، وَلَا جَمْعَ لَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَالرَّجُلُ الذَّكَرُ مِنَ الْإِنْسَانِيِّ، جَمْعُهُ رِجَالٌ، وَقَدْ جُمِعَ قَلِيلًا عَلَى رِجْلَةٍ وَزَانٍ تَمْرَةٌ حَتَّى قَالُوا: لَا يُوجَدُ جَمْعٌ عَلَى فِعْلَةٍ بِفَتْحِ الْفَاءِ إِلَّا رِجْلَةٌ وَكَمَاةٌ جَمْعُ كَمَةٍ، وَقِيلَ: كَمَاةٌ لِلْوَاحِدَةِ مِثْلُ نَظِيرِهِ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: جُمِعَ رِجْلٌ عَلَى رِجْلَةٍ فِي الْقَلَّةِ اسْتِعْنَاءً عَنِ أَرْجَالٍ.
- ٢٣٤- (ص ١٣٥ ر ج ل): وَاسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجْلًا عَلَى الصَّدَقَاتِ يُقَالُ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ اللَّتْبِيَةِ، بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ التَّاءِ نِسْبَةً إِلَى لُتْبٍ بَطْنٍ مِنْ أَرْضِ عُمَانَ، وَقِيلَ: فَتُخِ التَّاءُ لُغَةً، وَلَمْ يَصِحَّ.
- ٢٣٥- (ص ١٣٥ ر ح ب): رُحْبُ الْمَكَانِ رُحْبًا مِنْ بَابِ قَرَبَ فَهُوَ رَحِيْبٌ وَرَحْبٌ مِثْلُ قَرِيْبٍ وَفَلْسٍ، وَفِي لُغَةٍ رَحَبَ رُحْبًا مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَأَرْحَبَ بِالْأَلْفِ مِثْلُهُ، وَيَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ فَيُقَالُ: رُحِبَ بِكَ الْمَكَانُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى تَعَدَّى بِنَفْسِهِ فَقِيلَ: رُحِبْتِكَ الدَّارُ، وَهَذَا شَادٌّ فِي الْفِيَّاسِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُوجَدُ فِعْلٌ بِالضَّمِّ إِلَّا لَازِمًا، مِثْلُ شَرُفَ وَكَرَّمَ؛ وَمِنْ هُنَا قِيلَ: مَرَحَبًا بِكَ، وَالْأَصْلُ نَزَلَتْ مَكَانًا وَاسِعًا.
- ٢٣٦- (ص ١٣٦ ر ح ي): الرَّحَى مَفْصُورُ الطَّاحُونِ، وَالضَّرْسُ أَيْضًا، وَالْجَمْعُ أَرْحٍ، وَأَرْحَاءٌ مِثْلُ: سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ، وَرُبَّمَا جُمِعَتْ عَلَى أَرْحِيَّةٍ، وَمَنْعَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ: هُوَ خَطَأٌ، وَرُبَّمَا جُمِعَتْ عَلَى رُحْيٍ عَلَى فُعُولٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَالْإِخْتِيَارُ أَنْ تَجْمَعَ الرَّحَى عَلَى أَرْحَاءٍ، وَالْفَعْلُ عَلَى أَفْعَاءٍ، وَالنَّدَى عَلَى أُنْدَاءٍ؛ لِأَنَّ جَمْعَ فَعْلٍ عَلَى أَفْعَالَةٍ شَادٌّ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ أَيْضًا: الرَّحَى أَنْثَى وَتَصْغِيرُهَا رُحْيَةٌ، وَالْجَمْعُ أَرْحَاءٌ، وَلَا يَجُوزُ أَرْحِيَّةٌ؛ لِأَنَّ أَفْعَالَةَ جَمْعُ الْمَمْدُودِ لَا الْمَفْصُورِ، وَلَيْسَ فِي الْمَفْصُورِ شَيْءٌ يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَالَةٍ.
- ٢٣٧- (ص ١٣٧ ر خ و): الرَّخْوُ بِالْكَسْرِ اللَّيِّنُ السَّهْلُ، يُقَالُ: حَجَرَ رِخْوًا، وَقَالَ الْكَلَابِيُونُ: رُخْوٌ بِالضَّمِّ، وَالْفَتْخُ لُغَةٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكَسْرُ كَلَامُ الْعَرَبِ، وَالْفَتْخُ مُوَلَّدٌ.
- ٢٣٨- (ص ١٣٧ ر د أ): وَالرِّدَاءُ بِالْمَدِّ مَا يَتَرَدَّى بِهِ مُدَكَّرٌ، وَلَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ.
- ٢٣٩- (ص ١٣٧ ر ز ب): الْإِرْزِيَّةُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ مَعَ التَّثْقِيلِ، وَالْجَمْعُ أَرَازِبُ، وَفِي لُغَةٍ مِرْزَبَةٌ بِمِيمٍ مَكْسُورَةٍ مَعَ التَّخْفِيفِ، وَالْعَامَّةُ تُثَقِّلُ مَعَ الْمِيمِ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَهُوَ خَطَأٌ، وَالْجَمْعُ مَرَازِبُ بِالتَّخْفِيفِ أَيْضًا، وَالْمِرْزَابُ بِالْكَسْرِ لُغَةٌ فِي الْمِرْزَابِ.
- ٢٤٠- (ص ١٣٩ ر ض ع): وَأَرْضَعْتُهُ أُمُّهُ فَارْتَضَعَ فِيهَا مُرْضِعٌ وَمُرْضِعَةٌ أَيْضًا، وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَجَمَاعَةٌ: إِنْ قُصِدَ حَقِيقَةُ الْوَصْفِ بِالْإِرْضَاعِ فَمُرْضِعٌ بَعِيْرٌ هَاءً، وَإِنْ قُصِدَ بَحَاؤُ الْوَصْفِ بِمَعْنَى أَنَّهَا مَحَلُّ الْإِرْضَاعِ فَيَمَّا كَانَ أَوْ سَيَكُونُ فَبَالْهَاءِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَوْمَ تَرَوْنَهَا} تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ } ٢.

١- ترجمته في الإصابة (٢/ ٣٥٥ رقم ٤٩٢٣).

٢- الحج/٠٢.

- ٢٤١- (ص ١٤٠ ر ع ز): الْمِرْعَزِيُّ الرَّغْبُ الَّذِي تَحْتَ شَعْرِ الْعَنْزِ، وَفِيهِ لُغَاتٌ: التَّخْفِيفُ وَالْمَدُّ مَعَ فَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا، وَالتَّثْقِيلُ وَالْقَصْرُ مَعَ كَسْرِ الْمِيمِ لَا غَيْرَ، وَالْعَيْنُ مَكْسُورَةٌ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، وَحُكِّي مَرْعَزٌ وَرَانَ جَعْفَرٍ، وَمَرْعَزٌ بِكَسْرَتَيْنِ مَعَ التَّثْقِيلِ، وَلَا يَجُوزُ التَّخْفِيفُ مَعَ الْكَسْرَتَيْنِ لِقُدِّ مَفْعَلٍ فِي الْكَلَامِ، وَأَمَّا مَنْحَرٌ وَمَنْتَنٌ فَكَسْرُ الْمِيمِ إِتْبَاعٌ وَلَيْسَ بِأَصْلٍ.
- ٢٤٢- (ص ١٤٢ ر ف ق): وَالثَّرْفَةُ الْجَمَاعَةُ تُرْفَفُهُمْ فِي سَفَرِكَ، فَإِذَا تَرَفَّقْتُمْ زَالَ اسْمُ الثَّرْفَةِ، وَهِيَ بِصَمِّ الرَّاءِ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ، وَالْجَمْعُ رِفَاقٌ مِثْلُ بُرْمَةٍ وَبِرَامٍ، وَبِكَسْرِهَا فِي لُغَةِ قَيْسٍ، وَالْجَمْعُ رِفْقٌ مِثْلُ سِدْرَةٍ وَسِدْرٍ، وَالثَّرْفِيُّ الَّذِي يُرَافِقُكَ، قَالَ الْحَلِيلُ: وَلَا يَذْهَبُ اسْمُ الثَّرْفِيِّ بِالتَّرْفُقِ.
- ٢٤٣- (ص ١٤٤ ر ق ي): وَالْمَرْقَى وَالْمَرْتَقَى مَوْضِعُ الرُّقِيِّ، وَالْمَرْقَاةُ مِثْلُهُ، وَيَجُوزُ فِيهَا فَتْحُ الْمِيمِ عَلَى أَنَّهُ مَوْضِعُ الْإِرْتِقَاءِ، وَيَجُوزُ الْكَسْرُ تَشْبِيهًا بِاسْمِ الْأَلَةِ كَالْمِطْهَرَةِ وَالْمِسْقَاةِ، وَأَنْكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الْكَسْرَ، وَقَالَ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.
- ٢٤٤- (ص ١٤٤ ر ك ض): رَكَضَ الرَّجُلُ رَكَضًا مِنْ بَابِ قَتَلَ ضَرَبَ بِرَجْلِهِ، وَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ فَيُقَالُ: رَكَضْتُ الْفَرَسَ إِذَا ضَرَبْتَهُ لِيَعْدُو، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى أُسْنِدَ الْفِعْلُ إِلَى الْفَرَسِ، وَاسْتُعْمِلَ لِأَزْمًا فَقِيلَ: رَكَضَ الْفَرَسُ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا وَمُتَعَدِّيًا، فَيُقَالُ: رَكَضَ الْفَرَسُ وَرَكَضْتُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ اسْتِعْمَالَهُ لِأَزْمًا، وَلَا وَجْهَ لِلْمَنَعِ بَعْدَ نَقْلِ الْعَدْلِ.
- ٢٤٥- (ص ١٤٤ ر ك ن): رَكَنْتُ إِلَى زَيْدٍ اعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ لُغَاتٌ إِحْدَاهَا مِنْ بَابِ تَعَبٍ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَلَا تَرَكُّنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا }^١، وَرَكَنَ رُكُونًا مِنْ بَابِ قَعَدَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَيْسَتْ بِالْفَصِيحَةِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكَنَ يَرُكِنُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَلَيْسَتْ بِالأَصْلِ، بَلْ مِنْ بَابِ تَدَاخُلِ اللَّعْتَيْنِ؛ لِأَنَّ بَابَ فَعَلَ يَفْعَلُ بِفَتْحَتَيْنِ يَكُونُ حَلْفِي الْعَيْنِ أَوْ اللَّامِ.
- ٢٤٦- (ص ١٤٥ ر م ض): وَرَمَضَانُ اسْمٌ لِلشَّهْرِ، قِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ وَضْعَهُ وَافَقَ الرَّمْضَ وَهُوَ شِدَّةُ الْحَرِّ، وَجَمَعَهُ رَمَضَانَاتٌ وَأَرْمَضَاءُ، وَعَنْ يُونُسَ أَنَّهُ سَمِعَ رَمَاضِينَ مِثْلَ شَعَانِينَ^٢. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ جَاءَ رَمَضَانٌ وَشِبْهُهُ إِذَا أُرِيدَ بِهِ الشَّهْرُ، وَلَيْسَ مَعَهُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا يُقَالَ جَاءَ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ: { لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنْ قُولُوا شَهْرُ رَمَضَانَ }^٣، وَهَذَا الْحَدِيثُ ضَعْفُهُ الْبِيهَقِيُّ، وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ رَمَضَانَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا يُعْمَلُ بِهِ، وَالظَّاهِرُ جَوَازُهُ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ فِي الْكَرَاهَةِ شَيْءٌ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ مُطْلَقًا، كَقَوْلِهِ: { إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُحْتِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَعُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ }^٤، وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: { وَفِي قَوْلِهِ { إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ }، دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ مِنْ غَيْرِ لَفْظِ شَهْرٍ، خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

٢٤٧- (ص ١٤٦ ر م ل): وَأَرْمَلُ الرَّجُلُ بِالأَلْفِ إِذَا نَفَدَ زَادُهُ وَافْتَقَرَ فَهُوَ مُرْمَلٌ، وَجَاءَ أَرْمَلٌ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ، وَالْجَمْعُ

الأَرْمَالُ، وَأَرْمَلَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ أَرْمَلَةٌ لِلَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا لِإِفْتِقَارِهَا إِلَى مَنْ يُنْفِقُ عَلَيْهَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ

١- هود/١١٣.

٢- كذا (شعابين)؛ وفي ط/المكتبة العلمية (١/٢٣٨): (تَعَابِينَ)!. والصواب: (شعابين) كما في ط/مكتبة لبنان (ص ٩١)، والتقدم العلمية (١)

٣/١١٨)، والبهية (١/١٤٨)، ودار المعارف (ص ٢٣٩ الشناوي)، والأميرية (ص ٣٢٥)، ومكتبة المصطفى (ص ٢٢٩)، والمكتبة العصرية (ص ١٢٥).

٤- قال في الضعيفة (١٤/ ٦٠٠ - ٦٠٣ رقم ٦٧٦٨): (باطل)، ومن قبل أورده ابن الجوزي الموضوعات (٢/ ٥٤٤ - ٥٤٥ رقم ١١١٧)،

والسيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٩٧ كتاب الصيام)، والشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ١١٩ رقم ٢٥٠).

٤- صحيح مسلم (٤/ ٧/ ١٨٧ نووي)، وهو منخرج في الصحيحة (٣/ ٢٩٢ رقم ١٣٠٧).

فَقَبِيرَةٌ، فَإِنْ كَانَتْ مُوسِرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ، وَالْجَمْعُ أَرَامِلٌ، حَتَّى قَبِيلَ رَجُلٍ أَرْمَلٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ زَوْجٌ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهُوَ قَلِيلٌ لِأَنَّهُ لَا يَدْهَبُ زَادُهُ بِفَقْدِ امْرَأَتِهِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ قِيَمَةً عَلَيْهِ.

٢٤٨- (ص ١٤٦ م م): وَالرُّمَّةُ بِالضَّمِّ الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَبْلِ، وَبِهِ كُفِّي ذُو الرُّمَّةِ، وَأَخَذْتُ الشَّيْءَ بِرُمْتِهِ أَيَّ جَمِيعِهِ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ بَعِيرًا وَفِي عُنُقِهِ حَبْلٌ فَقِيلَ: اذْفَعُهُ بِرُمْتِهِ، ثُمَّ صَارَ كَالْمَثَلِ فِي كُلِّ مَا لَا يَنْقُصُ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ.

٢٤٩- (ص ١٤٦ م م): رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ رَمِيًّا، وَرَمَيْتُ عَلَيْهَا بِمَعْنَى، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ رَمَيْتُ بِهَا إِلَّا إِذَا أَلْقَيْتَهَا مِنْ يَدِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهُ بِمَعْنَى رَمَيْتُ عَلَيْهَا، وَيَجْعَلُ الْبَاءَ مَوْضِعَ عَنِ أَوْ عَلَى.

٢٥٠- (ص ١٤٧ ر ه ن): وَرَهْنَتُهُ الْمَتَاعُ بِالذَّيْنِ رَهْنًا حَسْبَتُهُ بِهِ فَهُوَ مَرْهُونٌ، وَالْأَصْلُ مَرْهُونٌ بِالذَّيْنِ فَحُذِفَ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَأَرْهَنْتُهُ بِالذَّيْنِ بِالْأَلِفِ لُغَةً قَلِيلَةً، وَمَنْعَهَا الْأَكْثَرُ، وَقَالُوا: وَجْهَ الْكَلَامِ أَرْهَنْتُ زَيْدًا الثَّوْبَ إِذَا دَفَعْتَهُ إِلَيْهِ لِيَرْهَنَهُ عِنْدَ أَحَدٍ، وَرَهْنَتْ الرَّجُلَ كَذَا رَهْنًا وَرَهْنَتُهُ عِنْدَهُ إِذَا وَضَعْتَهُ عِنْدَهُ، فَإِنْ أَخَذْتَهُ مِنْهُ قُلْتَ: ارْتَهَنْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أُطْلِقَ الرَّهْنُ عَلَى الْمَرْهُونِ.

٢٥١- (ص ١٤٧ - ١٤٨ ر و ح): رَاحَ يَرُوحُ رَوَاحًا، وَتَرَوَّحَ مِثْلَهُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْعُدُوِّ، وَبِمَعْنَى الرُّجُوعِ، وَقَدْ طَابَقَ بَيْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {عُدُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ} ١، أَيَّ ذَهَابُهَا وَرُجُوعُهَا، وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرَّوَاحَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلِ الرَّوَاحُ وَالْعُدُوُّ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ أَيَّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَعَبْرُهُ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَلَهُ كَذَا} ٢، أَيَّ مَنْ ذَهَبَ، ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَمَّا رَاحَتْ الْإِبِلُ فَهِيَ رَاحَةٌ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعَشِيِّ إِذَا أَرَاخَهَا رَاعِيهَا عَلَى أَهْلِهَا، يُقَالُ: سَرَحْتَ بِالْعِدَاةِ إِلَى الرَّعِي، وَرَاحَتْ بِالْعَشِيِّ عَلَى أَهْلِهَا، أَيَّ رَجَعَتْ مِنَ الْمَرْعَى إِلَيْهِمْ، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: الرَّوَاحُ رَوَّاحٌ الْعَشِيِّ، وَهُوَ مِنَ الرَّوَالِ إِلَى اللَّيْلِ.

٢٥٢- (ص ١٤٨ ر و ح): وَالْمَرَّاحُ بِضَمِّ الْمِيمِ حَيْثُ تَأْوِي الْمَاشِيَةُ بِاللَّيْلِ، وَالْمُنَاحُ، وَالْمَأْوَى مِثْلُهُ، وَفَتْحُ الْمِيمِ هَذَا الْمَعْنَى خَطًّا؛ لِأَنَّهُ اسْمُ مَكَانٍ وَاسْمُ الْمَكَانِ وَالرَّمَانِ وَالْمَصْدَرُ مِنْ أَفْعَلَ بِالْأَلِفِ مُفْعَلٌ بِضَمِّ الْمِيمِ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَأَمَّا الْمَرَّاحُ بِالْفَتْحِ فَاسْمُ الْمَوْضِعِ مِنْ رَاحَتْ بِعَبْرِ أَلِفٍ، وَاسْمُ الْمَكَانِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ بِالْفَتْحِ.

٢٥٣- (ص ١٤٨ ر و ح): وَالرَّيْحُ الْهُوَاءُ الْمُسَخَّرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَأَصْلُهَا الْوَاوُ بِدَلِيلِ تَصْغِيرِهَا عَلَى رُوَيْحَةٍ، لَكِنْ قُلِبَتْ يَاءٌ لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَالْجَمْعُ أَرْوَاحٌ وَرِيَّاحٌ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَرْيَاحٌ بِالْيَاءِ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ، وَعَلَّطَهُ أَبُو حَاتِمٍ، قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا رِيَّاحٌ بِالْيَاءِ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ إِنَّمَا قَالُوا رِيَّاحٌ بِالْيَاءِ لِلْكَسْرِ، وَهِيَ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي أَرْيَاحٍ؛ فَسَلَّمَ ذَلِكَ.

٢٥٤- (ص ١٤٩ ر أ س): الرَّأْسُ عُضْوٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مُدَكَّرٌ وَجَمْعُهُ أَرْؤُسٌ وَرُءُوسٌ، وَبِأَنْعَمِ رَأْسٍ بِهَمْزَةٍ مُشَدَّدَةٍ مِثْلُ بَحَّارٍ وَعَطَّارٍ، وَأَمَّا رِؤُوسٌ فَمَوْلَدٌ، وَالرَّؤُوسُ مَهْمُوزٌ فِي أَكْثَرِ لُغَاتِهِمْ إِلَّا بَنِي تَمِيمٍ فَإِنَّهُمْ يَشْرُكُونَ الْهَمْزَ لِرُؤُوسًا.

١- سبأ/١٢.

٢- لم أف على هذا اللفظ! وفي صحيح مسلم (٦/ ١٣٥ - ١٣٦ رقم ٨٥٠ نووي): (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الدُّكْرَ»).

٢٥٥- (ص ١٥٠ ر وي): وَالرَّايَةُ عَلَمُ الْجَيْشِ، يُقَالُ: أَضْلَاهَا الْهَمْزُ لِكِنَّ الْعَرَبِ آتَرَتْ تَرَكَهُ تَخْفِيفًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَكِّرُ هَذَا الْقَوْلَ، وَيَقُولُ: لَمْ يُسْمَعْ الْهَمْزُ، وَالْجَمْعُ رَايَاتٌ.

٢٥٦- (ص ١٥٠ ر وي): وَالْمَرَاةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ مَعْرُوفَةٌ، وَأَصْلُهَا مَرَايَةٌ عَلَى مَفْعَلَةٍ تَحَرَّكَتِ الْبَاءُ وَأَنْفَتِحَ مَا قَبْلَهَا فُقِلَتْ أَلْفًا وَكُسِرَتْ الْمِيمُ؛ لِأَنَّهَا آلَةٌ، وَجَمَعُهَا مَرَاةٍ، مِثْلُ جَوَارٍ، وَغَوَاشٍ لِأَنَّ مَا بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَكْسُورًا، وَجُمِعَتْ أَيْضًا عَلَى مَرَايَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ خَطَأٌ.

٢٥٧- (ص ١٥٠ ر وي): وَالرَّيُّ بِالْفَتْحِ مِنْ عِرَاقِ الْعَجَمِ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ رَايٌّ بِرِيَادَةِ زَايٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ.

٢٥٨- (ص ١٥٠ - ١٥١ ر ي ق): وَرَأَقَ الْمَاءُ وَالْدَّمُ وَغَيْرُهُ رَيْقًا مِنْ بَابِ بَاعٍ أَنْصَبَ، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ: أَرَأَقَهُ صَاحِبُهُ... وَتُبَدِّلُ الْهَمْزَةُ هَاءً فَيُقَالُ: هَرَأَقَهُ... وَدَعَا بِدَنُوبٍ فَأَهْرَقَ سَاكِنُ الْهَاءِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: مَنْ قَالَ أَهْرَقْتَ فَهُوَ خَطَأٌ فِي الْقِيَاسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْهَاءَ كَأَنَّهَا أَصْلٌ، وَيَقُولُ: هَرَقْتُهُ هَرَقًا مِنْ بَابِ نَفَع. وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَقُ الدَّمَاءَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَالِدَّمَاءُ نُصِبَ عَلَى التَّمْيِيزِ.

٢٥٩- (ص ١٥١ ر ي م): مَرَمٌ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ وَوَزْنُهُ مَفْعَلٌ وَبِنَاؤُهُ قَلِيلٌ وَمِيمُهُ زَائِدَةٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ أَصْلِيَّةً لَفَقْدِ فَعِيلٍ فِي الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَنَقَلَهُ الصَّعَايِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: مَرَمٌ مَفْعَلٌ مِنْ رَامَ يَرِيمُ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ عَرَبِيًّا.

كتاب الزاي

٢٦٠- (ص ١٥٢ ز ب د): وَالزُّيْدُ وَزَانٌ فُقِلَ مَا يُسْتَخْرَجُ بِالْمَخْضِ مِنْ لَبَنِ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ، وَأَمَّا لَبْنُ الْإِبِلِ فَلَا يُسَمَّى مَا يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ زَيْدًا بَلْ يُقَالُ لَهُ: جُبَابٌ، وَالزُّيْدَةُ أَحْصُ مِنَ الزُّيْدِ.

٢٦١- (ص ١٥٢ ز ب ن): زَيْنَتِ النَّاقَةُ حَالِيهَا زَيْنًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ دَفَعْتُهُ بِرِجْلِهَا فَهِيَ زَيْوُنٌ بِالْفَتْحِ فَعُولٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، مِثْلُ ضَرْوَبٍ بِمَعْنَى ضَارِبٍ، وَحَرَبْتُ زَيْوُنًا بِالْفَتْحِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا تَدْفَعُ الْأَبْطَالَ عَنْ الْإِقْدَامِ خَوْفَ الْمَوْتِ، وَزَيْنَتِ الشَّيْءِ زَيْنًا إِذَا دَفَعْتُهُ، فَأَنَا زَيْوُنٌ أَيْضًا، وَقِيلَ لِلْمَشْتَرِي زَيْوُنٌ لِأَنَّهُ يَدْفَعُ غَيْرَهُ عَنْ أَخْذِ الْمَبِيعِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَادِيَّةِ، وَمِنْهُ الزَّيْنِيَّةُ؛ لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا.

٢٦٢- (ص ١٥٢ ز ج ح): الزُّجُّ بِالضَّمِّ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي أَسْفَلِ الرُّمْحِ، وَجَمْعُهُ زِجَاجٌ، مِثْلُ رُمْحٍ وَرِمَاحٍ، وَجُمِعَ أَيْضًا زِجَجَةٌ مِثْلُ عِنَبَةٍ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَرْجَةٌ.

٢٦٣- (ص ١٥٣ ز ح ف): زَحَفَ الْقَوْمُ زَحْفًا مِنْ بَابِ نَفَعَ، وَزُحُوفًا، وَيُطْلَقُ عَلَى الْجَيْشِ الْكَثِيرِ زَحْفٌ تَسْمِيَةً بِالْمَصْدَرِ، وَالْجَمْعُ زُحُوفٌ مِثْلُ فَلَسٍ وَفُلُوسٍ، قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ: وَلَا يُقَالُ لِلْوَاحِدِ زَحْفٌ.

٢٦٤- (ص ١٥٣ ز ر ع): وَالزَّرْعُ مَا اسْتُنْبِتَ بِالْبَدْرِ تَسْمِيَةً بِالْمَصْدَرِ، وَمِنْهُ يُقَالُ: حَصَدْتُ الزَّرْعَ، أَيِ النَّبَاتِ، قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا يُسَمَّى زَرْعًا إِلَّا وَهُوَ عَضُّ طَرِيٍّ، وَالْجَمْعُ زُرُوعٌ.

١- تخريجه في صحيح سنن أبي داود " الأم " (٢ / ٣٠ - ٣٦ رقم ٢٥٦). وذكره في: المحكم (٦ / ٥٠٠ ر ي ق)، ولسان العرب (١٠ / ١٣٥).

ريق)، ومعني اللبيب (٥ / ٤٠١ الباب الرابع)، ومع الهوامع (٥ / ١٦ الكتاب الرابع في العوامل).

٢٦٥- (ص ١٥٣ ز ر ف): الزَّرَافَةُ بِفَتْحِ الرَّايِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ بِالضَّمِّ، وَشَكَ فِي كَوْنِهَا عَرَبِيَّةً، وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ الضَّمَّ، وَقَالَ: هِيَ مُسَمَّاةٌ بِاسْمِ الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهَا فِي صُورَةِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَالزَّرَافَةُ الْجَمَاعَةُ بِفَتْحِ الرَّايِ، وَضَمِّهَا أَيْضًا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي بَابِ أَسْمَاءِ الْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ.

٢٦٦- (ص ١٥٣ ز ع ج): أَرْعَجْتُهُ عَنْ مَوْضِعِهِ إِزْعَاجًا أَرْلَتْهُ عَنْهُ، قَالُوا: وَلَا يَأْتِي الْمُطَاوِعُ مِنْ لَفْظِ الْوَاقِعِ، فَلَا يُقَالُ: فَانزَعَجَ، وَقَالَ الْحَلِيلُ: لَوْ قِيلَ كَانَ صَوَابًا، وَاعْتَمَدَهُ الْفَارَابِيُّ، فَقَالَ: أَرْعَجْتُهُ فَانزَعَجَ، وَالْمَشْهُورُ فِي مُطَاوِعِهِ أَرْعَجْتُهُ فَشَخَصَ.

٢٦٧- (ص ١٥٤ ز ك اء): وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَى الرَّكَاةِ وَجِبَ حَذْفُ الْهَاءِ وَقَلْبُ الْأَلْفِ وَآوًا، فَيُقَالُ: زَكْوِي، كَمَا يُقَالُ فِي النَّسَبَةِ إِلَى حَصَاةٍ: حَصَوِي؛ لِأَنَّ النَّسَبَةَ تَرُدُّ إِلَى الْأَصُولِ، وَقَوْلُهُمْ: زَكَاتِيَّةٌ عَامِّي، وَالصَّوَابُ زَكْوِيَّةٌ.

٢٦٨- (ص ١٥٥ ز م ر ذ): الزُّمْرُدُ مُثَقَّلٌ الرَّاءِ مَضْمُومَةٌ وَالذَّالُ مُعْجَمَةٌ هُوَ الزَّرْبُحْدُ، قَالَ ابْنُ فُتَيْبَةَ: وَالذَّالُ الْمُهِمَلَةُ

تَصْحِيفٌ، وَحَكَى فِي الْبَارِعِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ الصَّوَابُ بِدَالٍ مُعْجَمَةٍ، الْوَاحِدَةُ زُمْرُدَةٌ.

٢٦٩- (ص ١٥٥ ز م ر): زَمَرَ زَمْرًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَزَمِيرًا أَيْضًا، وَيَزْمُرُ بِالضَّمِّ لُغَةً حَكَاهَا أَبُو زَيْدٍ، وَرَجُلٌ زَمَارٌ، قَالُوا: وَلَا

يُقَالُ زَامِرًا، وَامْرَأَةٌ زَامِرَةٌ، وَلَا يُقَالُ: زَمَارَةٌ.

٢٧٠- (ص ١٥٥ ز م ع): وَالزَّمْعُ يَفْتَحَتَيْنِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَطْلَافِ الشَّيْءِ مِنْ خَلْفِهَا، الْوَاحِدَةُ زَمْعَةٌ، مِثْلُ قَصَبٍ وَقَصَبَةٍ،

وَبِالْوَاحِدَةِ سُمِّيَ، وَمِنْهُ عِنْدُ بَنِ زَمْعَةَ، وَالْمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ: زَمْعَةٌ بِالسُّكُونِ، وَلَمْ أَظْفَرْ بِهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ.

٢٧١- (ص ١٥٦ ز ن د ق): الزَّنْدِيقُ مِثْلُ قِنْدِيلٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ: رَجُلٌ زَنْدَقِيٌّ وَزَنْدِيقٌ

إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْبُخْلِ، وَهُوَ مُحْكِيٌّ عَنِ تَعَلُّبٍ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ: سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنِ الزَّنْدِيقِ فَقَالَ: هُوَ النَّظَارُ فِي الْأُمُورِ، وَالْمَشْهُورُ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّ الزَّنْدِيقَ هُوَ الَّذِي لَا يَتَمَسَّكُ بِشَرِيعَةٍ، وَيَقُولُ بِدَوَامِ الدَّهْرِ، وَالْعَرَبُ تُعَبِّرُ عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ: مُلْحَدٌ، أَيْ طَاعِنٌ فِي الْأَدْيَانِ، وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: زَنْدِيقٌ وَزَنْدِيقَةٌ وَزَنْدِيقٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فِي الْأَصْلِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: وَزَنْدَقَةُ الزَّنْدِيقِ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ، وَلَا بِوَحْدَانِيَّةِ الْخَالِقِ.

٢٧٢- (ص ١٥٦ ز ه ر): وَزَهْرُ النَّبَاتِ نَوْرُهُ الْوَاحِدَةُ زَهْرَةٌ مِثْلُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ، وَقَدْ تَفْتَحُ الْهَاءُ، قَالُوا: وَلَا يُسَمَّى زَهْرًا حَتَّى يَتَفْتَحَ،

وَقَالَ ابْنُ فُتَيْبَةَ: حَتَّى يَصْفَرَ وَقَبْلَ التَّفْتِيحِ هُوَ بُرْعُومٌ، وَأَزْهَرَ النَّبْتَ أَخْرَجَ زَهْرَهُ، وَزَهَرَ يَزْهَرُ بِفَتْحَتَيْنِ لُغَةً، وَزَهْرَةُ الدُّنْيَا مِثْلُ تَمْرَةٍ لَا عَيْرَ مَتَاعَهَا وَزَيْتُهَا.

٢٧٣- (ص ١٥٧ ز ه ا): وَزُهَاءٌ فِي الْعَدَدِ وَرَأْنٌ غُرَابٍ، يُقَالُ: هُمْ زُهَاءُ أَلْفٍ، أَيْ قَدَرُ أَلْفٍ، وَزُهَاءُ مِائَةٍ، أَيْ قَدْرُهَا، قَالَ

الشَّاعِرُ^٣: * كَأَمَّا زُهَاءُهُمْ لِمَنْ جَهَرَ * وَيُقَالُ: كَمَ زُهَاءُهُمْ، أَيْ كَمَ قَدْرُهُمْ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ وَابْنُ وَلاَدٍ وَجَمَاعَةٌ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ أَيْضًا: هُمْ زُهَاءُ مِائَةٍ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، فَقَوْلُ النَّاسِ: هُمْ زُهَاءٌ عَلَى مِائَةٍ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.

١- بيانه في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ٧٥ رقم ٦٢ نشر الألوكة).

٢- كذا! (زامرا). والصواب (زامر) كما في ط/البهية (ص ١٥٨)، والتقدم العلمية (ص ١٢٧)، ومكتبة لبنان (ص ٩٧)، ودار المعارف (ص ٢٥٥ الشناوي)، والمكتبة العلمية (١/ ٢٥٥)، والأميرية (ص ٣٤٨)، ومكتبة المصطفى (ص ٢٤٤)، والمكتبة العصرية (ص ١٣٤).

٣- صدر بيت للعجاج، وعجزه: * لَيْلٌ وَرُبُّ وَغَوْهٌ إِذَا وَغَرَ * وهو في: ديوانه (١/ ٢٦ رقم ٤٧ تح: السطلي) و (ص ٧٥ رقم ٤٧ - ٤٨).

تح: عزة حسن)، ولسان العرب (١٤/ ٣٦٣ زها).

٢٧٤- (ص ١٥٧ ز وج ١): الرَّوْجُ الشَّكْلُ يَكُونُ لَهُ نَظِيرٌ كَالْأَصْنَافِ وَالْأَلْوَانِ، أَوْ يَكُونُ لَهُ نَقِيضٌ كَالرَّطْبِ وَالْيَابِسِ وَالذَّكْرَ وَالْأُنْثَى وَاللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالْحُلُوَّ وَالْمُرَّ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَالرَّوْجُ كُلُّ ائْتِنِينَ صِدُّ الْفَرْدِ، وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ فَقَالَ: وَيُقَالُ لِلْائْتِنِينَ الْمُتَرَاوِحِينَ رَوْحَانٍ وَرَوْجٍ أَيْضًا، تَقُولُ عِنْدِي رَوْجٌ نَعَالٍ تُرِيدُ ائْتِنِينَ، وَرَوْحَانٍ تُرِيدُ أَرْبَعَةً، وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الرَّوْجُ يَكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ ائْتِنِينَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { مِنْ كُلِّ رَوْحَيْنِ ائْتِنِينَ } ٢ هُوَ هُنَا وَاحِدٌ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَابْنُ فَارِسٍ كَذَلِكَ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَنْكَرَ التَّحْوِيلُونَ أَنَّ يَكُونَ الرَّوْجُ ائْتِنِينَ، وَالرَّوْجُ عِنْدَهُمُ الْفَرْدُ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَالْعَامَّةُ تُخْطِئُ فَتَظُنُّ أَنَّ الرَّوْجَ ائْتَانٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ مَذْهَبِ الْعَرَبِ إِذْ كَانُوا لَا يَتَكَلَّمُونَ بِالرَّوْجِ مُوَحَّدًا فِي مِثْلِ قَوْلِهِمْ رَوْجٌ حَمَامٍ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ رَوْحَانٍ مِنْ حَمَامٍ وَرَوْحَانٍ مِنْ حِفَافٍ، وَلَا يَقُولُونَ لِلوَاحِدِ مِنَ الطَّيْرِ رَوْجٌ بَلْ لِلذَّكْرِ فَرْدٌ وَلِلْأُنْثَى فَرْدَةٌ. وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ أَيْضًا: لَا يُقَالُ لِلْائْتِنِينَ رَوْجٌ لَا مِنَ الطَّيْرِ وَلَا مِنْ غَيْرِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْجُهَّالِ، وَلَكِنَّ كُلَّ ائْتِنِينَ رَوْحَانٍ، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ لِهَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: { خَلَقَ الرَّوْحَيْنِ الذَّكْرَ وَالْأُنْثَى } ٣، وَأَمَّا تَسْمِيَتُهُمُ الْوَاحِدَ بِالرَّوْجِ فَمَشْرُوطٌ بِأَنَّ يَكُونَ مَعَهُ آخَرٌ مِنْ جِنْسِهِ.

٢٧٥- (ص ١٥٧ ز وج): وَالرَّجُلُ رَوْجُ الْمَرْأَةِ وَهِيَ رَوْجُهُ أَيْضًا، هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْعَالِيَةُ وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ نَحْوُ: { أَسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْجُكَ الْجَنَّةَ } ٤، وَالْجَمْعُ فِيهِمَا أَرْوَاجٌ، قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ. وَأَهْلُ بَحْدٍ يَقُولُونَ فِي الْمَرْأَةِ رَوْجَةٌ بِالْهَاءِ، وَأَهْلُ الْحَرَمِ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا، وَعَكْسَ ابْنُ السَّكَيْتِ فَقَالَ: وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ رَوْجٌ بِعَيْنِ هَاءٍ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ رَوْجَةٌ بِالْهَاءِ، وَجَمَعَهَا رَوْجَاتٌ، وَالْفُقَهَاءُ يَقْتَصِرُونَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ عَلَيْهَا لِلْإِيضَاحِ وَخَوْفِ لُبْسِ الذَّكْرِ بِالْأُنْثَى، إِذْ لَوْ قِيلَ تَرَكَةٌ فِيهَا رَوْجٌ وَابْنٌ؛ لَمْ يَعْلَمْ أَذْكَرٌ هُوَ أَمْ أُنْثَى.

٢٧٦- (ص ١٥٧ ز وج): وَرَوَّجْتُ فُلَانًا امْرَأَةً يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ إِلَى ائْتِنِينَ، فَتَرَوَّجُهَا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى أَنْكَحْتُهُ امْرَأَةً فَنَكَحْتُهَا، قَالَ الْأَخْفَشُ: وَيَجُوزُ زِيَادَةُ الْبَاءِ فَيُقَالُ رَوَّجْتُهُ بِامْرَأَةٍ فَتَرَوَّجُ بِهَا، وَقَدْ نَقَلُوا أَنَّ أَزْدَ شَنْوَةَ تُعَدِّيهِ بِالْبَاءِ.

٢٧٧- (ص ١٥٧ ز وج): وَبَيْنَهُمَا حَقُّ الرَّوْجِيَّةِ. [وَالرَّوْاجُ] ٥ أَيْضًا بِالْفَتْحِ يُجْعَلُ اسْمًا مِنْ رَوْجٍ مِثْلَ سَلَمٍ سَلَامًا وَكَلَّمَ كَلَامًا، وَيَجُوزُ الْكَسْرُ ذَهَابًا إِلَى أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْمُفَاعَلَةِ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ ائْتِنِينَ، وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ: رَوَّجْتُهُ مِنْهَا لَا وَجْهَ لَهُ إِلَّا عَلَى قَوْلٍ مِنْ يَرَى زِيَادَتَهَا فِي الْوَاجِبِ أَوْ يُجْعَلُ الْأَصْلُ رَوَّجْتُهُ بِهَا، ثُمَّ أُقِيمَ حَرْفٌ مَقَامَ حَرْفِ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَرَى ذَلِكَ، وَفِي نُسْخَةٍ مِنْ التَّهْدِيبِ: رَوَّجْتُ الْمَرْأَةَ الرَّجُلَ، وَلَا يُقَالُ رَوَّجْتُهُ مِنْهُ.

٢٧٨- (ص ١٥٨ ز وج): الرَّاعُ عُرَابٌ نَحْوُ الْحَمَامَةِ أَسْوَدُ بِرَأْسِهِ عُبْرَةٌ، وَقِيلَ إِلَى الْبِيضِ، وَلَا يَأْكُلُ حَيْفَةً، وَجَعَلَهُ الصَّعَابِيُّ مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ، وَقَالَ: الْجَمْعُ زَيْعَانٌ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَذْرِي أَعْرَبِيٌّ أَمْ مُعْرَبٌ.

٢٧٩- (ص ١٥٨ ز ي د): زَادَ الشَّيْءُ زَيْدًا وَزَيْدًا فَهُوَ زَائِدٌ، وَزِدْتُهُ أَنَا يُسْتَعْمَلُ لَزَيْمًا وَمُتَعَدِّيًا، وَيُقَالُ: فَعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً عَلَى الْمَصْدَرِ، وَلَا يُقَالُ زَائِدَةٌ؛ فَإِنَّهَا اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ زَادَتْ، وَلَيْسَتْ بِوَصْفٍ فِي الْفِعْلِ.

١- إيقاظ الوسنان (ص ١٠٥ - ١١٢ رقم ٦٧ الكتاب الثاني).

٢- هود/٤٠ - المؤمنون/٢٧.

٣- التجم/٤٥.

٤- البقرة/٣٥ - الأعراف/١٩.

٥- سقط مستدرک من ط/مكتبة لبنان (ص ٩٩)، والتقدّم العلميّة (١/ ١٢٩)، والبهية (١/ ١٦١)، ودار المعارف (ص ٢٥٩ الشناوي)، والمكتبة

العلميّة (١/ ٢٥٩)، والأميريّة (ص ٢٥٣)، ومكتبة المصطفى (ص ٢٤٨)، والمكتبة العصريّة (ص ١٣٦).

٢٨٠- (ص ١٥٨ ز ي ل): وَمَا زَالَ يَفْعَلُ كَذَا وَلَا أَرَأَى أَفْعَلَهُ لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا بِحَرْفِ النَّعْيِ، وَالْمُرَادُ بِهِ مُلَازِمَةُ الشَّيْءِ، وَالْحَالُ الدَّائِمَةُ مِثْلُ مَا بَرِحَ وَزَنَا وَمَعْنَى، وَقَدْ تَكَلَّمُ بِهِ بَعْضُ الْعَرَبِ عَلَى أَصْلِهِ فَقَالَ: مَا زَيْلَ زَيْدٌ يَفْعَلُ كَذَا.

كتاب السنين

٢٨١- (ص ١٥٩ س ب ح): وَالسُّبْحَةُ حَزْرَاتٌ مَنْظُومَةٌ، قَالَ الْفَارَابِيُّ وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: وَالسُّبْحَةُ الَّتِي يُسَبِّحُ بِهَا، وَهُوَ يَفْتَضِي كَوْنَهَا عَرَبِيَّةً، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ وَجَمْعُهَا سُبْحٌ مِثْلُ عُرْفَةٍ وَعُزْفٍ، وَالْمُسَبِّحَةُ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ ذَلِكَ بِحَازًا، وَهِيَ الْإِصْبَعُ الَّتِي بَيَّنَّ الْإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى.

٢٨٢- (ص ١٥٩ س ب ح): وَهُوَ سُبُوخٌ فُدُوسٌ بِضَمِّ الْأَوَّلِ أَيُّ مُنَزَّةٌ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَعَيْبٍ، قَالُوا: وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعُولٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ إِلَّا سُبُوخٌ وَفُدُوسٌ وَدُرُوحٌ، وَهِيَ دُوَيْبَةٌ حَمْرَاءُ مُنْقَطَعَةٌ بِسَوَادٍ تَطِيرُ، وَهِيَ مِنَ السُّمُومِ، وَفَتْحُ الْفَاءِ فِي الثَّلَاثَةِ لَعَةٌ عَلَى قِيَاسِ الْبَابِ، وَكَذَلِكَ سُتُوقٌ، وَهُوَ الزَّيْفُ، وَفُلُوقٌ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْخَوْخِ يَتَفَلَّقُ عَنْ نَوَاهِ، لَكِنَّهُمَا بِالضَّمِّ لَا غَيْرَ.

٢٨٣- (ص ١٦١ س ب ي): سَبَيْتُ الْعَدُوَّ سَبِيًّا مِنْ بَابِ رَمَى، وَالِاسْمُ السَّبَاءُ وَرَأَى كِتَابًا، وَالْقَصْرُ لَعَةٌ. وَأَسْبَيْتُهُ مِثْلُهُ، فَالْعُلَامُ سَبِيٌّ وَمَسْبِيٌّ، وَالْحَارِيَةُ سَبِيَّةٌ وَمَسْبِيَّةٌ، وَجَمْعُهَا سَبَايَا مِثْلُ عَطِيَّةٍ وَعَطَايَا. وَقَوْمٌ سَبِيٌّ وَصَفٌ بِالْمَصْدَرِ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ لِلْقَوْمِ إِلَّا كَذَلِكَ، وَيُقَالُ فِي الْحَمْرِ خَاصَّةً سَبَأْتُهَا بِالْهَمْزِ إِذَا جَلَبْتَهَا مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ فَهِيَ سَبِيَّةٌ.

٢٨٤- (ص ١٦٢ س ح ل): وَسَحُولٌ مِثْلُ رَسُولٍ بَلَدَةٌ بِالْيَمَنِ يُجَلَّبُ مِنْهَا الثِّيَابُ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا عَلَى لَفْظِهَا فَيُقَالُ: أَنْوَابٌ سَحُولِيَّةٌ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: سَحُولِيَّةٌ بِالضَّمِّ نِسْبَةً إِلَى الْجَمْعِ، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى الْجَمْعِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَمًا، وَكَانَ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ تُرَدُّ إِلَى الْوَاحِدِ بِالِاتِّفَاقِ.

٢٨٥- (ص ١٦٢ - ١٦٣ س ح م): السُّخْمَةُ وَرَأَى عُرْفَةَ السَّوَادِ، وَسَحِمَ سَحِمًا مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَسَحِمَ بِالضَّمِّ لَعَةٌ إِذَا اسْوَدَّ فَهُوَ أَسْحَمُ وَالْأُنثَى سَحْمَاءٌ مِثْلُ أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ، وَبِالْمُؤَنَّثِ سَمِيَّتُ الْمَرْأَةُ، وَمِنْهُ شَرِيكُ ابْنِ سَحْمَاءَ عُرْفَ بِأُمِّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِةَ يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَالْبَاءَ الْمُوَحَّدَةَ وَالْمُحَدَّثُونَ يُسَكَّنُونَ.

٢٨٦- (ص ١٦٣ س خ ف): سَخِفَ الثَّوْبُ سُخْفًا وَرَأَى قَرَبَ قُرْبًا، وَسَخَافَهُ بِالْفَتْحِ رَقٌّ لِقَلَّةِ عَزْلِهِ فَهُوَ سَخِيفٌ، وَمِنْهُ قِيلَ: رَجُلٌ سَخِيفٌ، وَفِي عَقْلِهِ سُخْفٌ، أَيُّ نَقْصٌ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: السُّخْفُ فِي الْعَقْلِ خَاصَّةٌ، وَالسَّخَافَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

٢٨٧- (ص ١٦٣ س د د): وَالسِّدَادُ بِالْكَسْرِ مَا تَسُدُّ بِهِ الْقَارُورَةَ وَغَيْرَهَا. وَسِدَادُ الثَّغْرِ بِالْكَسْرِ مِنْ ذَلِكَ^٢، وَاخْتَلَفُوا فِي سِدَادٍ مِنْ عَيْشٍ، وَسِدَادٍ مِنْ عَوَزٍ لِمَا يُرْمَقُ بِهِ الْعَيْشُ وَتُسَدُّ بِهِ الْحَلَّةُ، فَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْفَارَابِيُّ وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَاقْتَصَرَ الْأَكْثَرُونَ عَلَى الْكَسْرِ مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَغَلَبَ، وَالْأَزْهَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَعَارٌ مِنْ سِدَادِ الْقَارُورَةِ فَلَا يُعَيَّرُ، وَزَادَ جَمَاعَةٌ فَقَالُوا: الْفَتْحُ لِحْنٌ، وَعَنْ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَامًا وَلَا يَجُوزُ فَتَحُهُ، وَنَقَلَ فِي الْبَارِعِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

١- كذا، بألف الوصل!، والصواب بحذفها (لأنها واقعة بين علمين) كما في ط/الثانية لدار المعارف (ص ٢٦٨ الشناوي)، والأمرية (ص

٣٦٥)، ومكتبة لبنان (ص ١٠٢)، ومكتبة المصطفى (ص ٢٥٧)، والتقدم العلمية (١/ ١٣٣)، والمكتبة العصرية (ص ١٤١).

٢- قال العرجي (ديوانه ص ٢٤٦ المقطوعة ٤٦ رقم ١):

أَصَاعُونِي وَأَيُّ فَنِيَّ أَصَاعُوا *** لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادِ نَعْرِ

بِالْكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ، وَمَعْنَاهُ إِنَّ أَعْوَزَ الْأَمْرِ كُلَّهُ فِي هَذَا مَا يَسُدُّ بَعْضَ الْأَمْرِ. وَالسَّدَادُ بِالْفَتْحِ الصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.
وَأَسَدَ الرَّجُلُ بِالْأَلْفِ جَاءَ بِالسَّدَادِ.

٢٨٨- (ص ١٦٤ س د ل): سَدَلْتُ الثَّوْبَ سَدَلًا مِنْ بَابِ قَتَلَ أَرْحَيْتُهُ وَأَرْسَلْتُهُ مِنْ غَيْرِ ضَمِّ جَانِبِيهِ، فَإِنْ ضَمَمْتَهُمَا فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ التَّلْفُفِ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِيهِ أَسَدَلْتُهُ بِالْأَلْفِ.

٢٨٩- (ص ١٦٥ س ر ب): وَالْمَسْرُوبَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ شَعْرُ الصَّدْرِ يَأْخُذُ إِلَى الْعَانَةِ، وَالْفَتْحُ لَعْنَةٌ حَكَاهَا فِي الْمُجَرَّدِ، وَالْمَسْرُوبَةُ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ مَجْرَى الْعَائِطِ وَمَخْرَجُهُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِنْسِرَابِ الْخَارِجِ مِنْهَا؛ فَهِيَ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ.

٢٩٠- (ص ١٦٦ س ر و ل): السَّرَاوِيلُ أَنْثَى، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَظُنُّ أَنَّهَا جَمْعٌ؛ لِأَنَّهَا عَلَى وَزَانِ الْجَمْعِ، وَبَعْضُهُمْ يُدَكِّرُ فَيَقُولُ: هِيَ السَّرَاوِيلُ، وَهُوَ السَّرَاوِيلُ، وَفَرَّقَ فِي الْمُجَرَّدِ بَيْنَ صِغَتَيْ التَّكْبِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، فَيَقَالُ: هِيَ السَّرَاوِيلُ، وَهُوَ السَّرَاوِيلُ، وَالْجَمْعُ هُوَ السَّرَاوِيلُ، وَقِيلَ عَرَبِيَّةٌ جَمْعٌ سِرْوَالِيَّةٌ تَقْدِيرًا، وَالْجَمْعُ سِرَاوِيلَاتٌ.

٢٩١- (ص ١٦٦ س ر ي): وَالسَّرِيُّ الرَّئِيسُ، وَالْجَمْعُ سَرَاهُ، وَهُوَ جَمْعٌ عَزِيزٌ لَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهُ نَظِيرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجْمَعُ فَعِيلٌ عَلَى فَعَلَةٍ. وَجَمْعُ السَّرَاةِ سَرَوَاتٌ.

٢٩٢- (ص ١٦٧ س ع ط): السَّعُوطُ مِثَالُ رَسُولٍ دَوَاءٌ يُصَبُّ فِي الْأَنْفِ... ، وَالْمُسْعُطُ بِضَمِّ المِيمِ الْوَعَاءُ يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ، وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ بِالضَّمِّ وَقِيَاسُهَا الْكُسْرُ؛ لِأَنَّهُ اسْمُ آلَةٍ، وَإِنَّمَا ضَمَّتِ المِيمُ لِيُؤَافِقَ الْأَنْبِيَةَ الْعَالِيَةَ مِثْلَ فُعَلٍ، وَلَوْ كُسِرَتْ أَدَّى إِلَى بِنَاءٍ مَفْقُودٍ، إِذْ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَفْعَلٌ، وَلَا فِعْلٌ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَضَمِّ الثَّلَاثِ.

٢٩٣- (ص ١٦٨ س غ ب): سَعَبٌ سَعَبًا مِنْ بَابِ تَعَبَ وَسَعُوبًا جَاعَ فَهُوَ سَاعِبٌ وَسَعْبَانٌ. وَالْمَسْعَبَةُ الْمَجَاعَةُ، وَقِيلَ: لَا يَكُونُ السَّعَبُ إِلَّا الْجُوعَ مَعَ التَّعَبِ، وَرُبَّمَا سُمِّيَ الْعَطَشُ سَعَبًا.

٢٩٤- (ص ١٦٨ س ف ر): سَفَرَ الرَّجُلُ سَفْرًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ فَهُوَ سَافِرٌ، وَالْجَمْعُ سَفَرٌ، مِثْلُ رَاكِبٍ وَرَكْبٍ، وَصَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَهُوَ مَصْدَرٌ فِي الْأَصْلِ، وَالِاسْمُ السَّفَرُ بِفَتْحَتَيْنِ... لَكِنْ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُ مَهْجُورٌ.

٢٩٥- (ص ١٦٨ س ف ر): وَسَفَرَتِ الْمَرْأَةُ سُفُورًا كَشَفَتْ وَجْهَهَا؛ فَهِيَ سَافِرٌ بَعِيرٌ هَاءً.

٢٩٦- (ص ١٦٨ س ف ل): وَالسُّفْلُ خِلَافُ الْعُلُوِّ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ لَعْنَةٌ، وَابْنُ فُتَيْبَةَ يَمْنَعُ الضَّمَّ. وَالْأَسْفَلُ خِلَافُ الْأَعْلَى.

٢٩٧- (ص ١٦٩ س ف ن): السَّفِينَةُ مَعْرُوفَةٌ وَالْجَمْعُ سَفِينٌ بِحَذْفِ الْهَاءِ، وَسَفَائِنٌ، وَيُجْمَعُ السَّفِينُ عَلَى سَفِينٍ بِضَمَّتَيْنِ،

وَجَمْعُ السَّفِينَةِ عَلَى سَفِينٍ شَادُّ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ الْهَاءُ بَابُهُ الْمَخْلُوقَاتُ مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ، وَنَخْلَةٍ وَنَخْلٍ، وَأَمَّا فِي الْمَصْنُوعَاتِ مِثْلِ سَفِينَةٍ وَسَفِينٍ فَمَسْمُوعٌ فِي الْأَفَاطِ قَلِيلَةٌ.

٢٩٨- (ص ١٦٩ س ق ط): وَالسَّقَطُ الْوَلَدُ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أَنْثَى يَسْقُطُ قَبْلَ تَمَامِهِ، وَهُوَ مُسْتَبِينُ الْخَلْقِ، يُقَالُ: سَقَطَ الْوَلَدُ

مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ سَقُوطًا فَهُوَ سَقِطٌ بِالْكَسْرِ، وَالتَّثْلِيثُ لَعْنَةٌ، وَلَا يُقَالُ: وَقَعَ. وَأَسَقَطَتِ الْحَامِلُ بِالْأَلْفِ أَلَقَتْ سَقَطًا، قَالَ بَعْضُهُمْ:

وَأَمَاتَتِ الْعَرَبُ ذَكَرَ الْمَفْعُولِ فَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ أَسَقَطَتْ سَقَطًا، وَلَا يُقَالُ: أَسَقَطَ الْوَلَدُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ.

١- بين السُّفُورِ وَالتَّبْرِجِ، من مباحث الكتاب الأول من: إيقاظ الوسنان (ص ٦١ - ٦٣ رقم ٣٠).

٢- ضُبِطَتْ فِي كُلِّ مِنْ ط/دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ١٠٦)، والأُميرِيَّة (ص ٣٧٩): (العلوم)! وكتب مصححو هذه الطباعات! في الهامش:

"لعلها العلو". وهو الصَّوَابُ الْمَوْافِقُ ط/الْبَهِيَّة (١/ ١٧٣)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّة (١/ ١٣٨)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٢٦٨)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّة (ص ١٤٦)، وَ

وَدَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٢٧٩ الشَّوَابِي)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّة (١/ ٢٨٠) عَلَى خِلَافِ فِي بَعْضِهَا مِنْ حَيْثُ شَدَّ الْوَاوُ أَوْ إِهْمَالِهِ.

٢٩٩- (ص ١٦٩ س ق ي): سَقَيْتُ الزَّرْعَ سَقِيًّا فَأَنَا سَاقٍ، وَهُوَ مَسْقِيٌّ عَلَى مَفْعُولٍ... وَأَسْقَيْتُهُ بِالْأَلْفِ لَعَةً. وَسَقَانَا اللَّهُ الْعَيْثَ وَأَسْقَانَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَقَيْتُهُ إِذَا كَانَ بِيَدِكَ، وَأَسْقَيْتُهُ بِالْأَلْفِ إِذَا جَعَلْتُ لَهُ سَقِيًّا.

٣٠٠- (ص ١٦٩ س ك ب): وَالسُّكْبَاجُ طَعَامٌ مَعْرُوفٌ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِكَسْرِ السِّينِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَتْحُ لِقَدِّ فَعْلَالٍ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ.

٣٠١- (ص ١٧٠ س ك ر): وَأَسْكَرُهُ الشَّرَابُ أَزَالَ عَقْلَهُ وَيُرْوَى: (مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ)^١، وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ أَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى " كَثِيرُهُ " فَيَبْقَى الْمَعْنَى عَلَى قَوْلِهِ: فَقَلِيلُ الْكَثِيرِ حَرَامٌ حَتَّى لَوْ شَرِبَ قَدْحَيْنِ مِنَ النَّبِيذِ مَثَلًا وَمَ يَسْكَرُ بِهِمَا وَكَانَ يَسْكَرُ بِالثَّلَاثِ؛ فَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ فَقَلِيلُ الثَّلَاثِ وَهُوَ الْكَثِيرُ حَرَامٌ دُونَ الْأَوَّلَيْنِ، وَهَذَا كَلَامٌ مُنْحَرَفٌ عَنِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ لِأَنَّهُ إِخْبَارٌ عَنِ الصَّلَاةِ دُونَ الْمُضْضُولِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ بِاتِّفَاقِ النُّحَاةِ، وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى إِعَادَةِ الضَّمِيرِ مِنَ الْجُمْلَةِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ لِئِيْرَبَطَ بِهِ الْحَبْرُ فَيَصِيرُ الْمَعْنَى الَّذِي يُسْكَرُ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُ ذَلِكَ الَّذِي يُسْكَرُ كَثِيرُهُ حَرَامٌ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ فِي الْحَدِيثِ فَقَالَ: (كُلُّ مُسْكَرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ مِنْهُ فَمِلْهُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ)^٢؛ وَلِأَنَّ الْفَاءَ جَوَابٌ لِمَا فِي الْمُبْتَدَأِ مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَالتَّقْدِيرُ: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ يُسْكَرُ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُ فَقَلِيلُ ذَلِكَ الشَّيْءِ حَرَامٌ، وَنَظِيرُهُ: الَّذِي يَقُومُ غُلَامُهُ فَلَهُ دِرْهَمٌ، وَالْمَعْنَى فَلِذَلِكَ الَّذِي يَقُومُ غُلَامُهُ، وَلَوْ أُعِيدَ الضَّمِيرُ عَلَى الْعُلَامِ بَقِيَ التَّقْدِيرُ الَّذِي يَقُومُ غُلَامُهُ فَلِلْعُلَامِ دِرْهَمٌ؛ فَيَكُونُ إِخْبَارًا عَنِ الصَّلَاةِ دُونَ الْمُضْضُولِ فَيَبْقَى الْمُبْتَدَأُ بِلا رَابِطٍ؛ فَتَأَمَّلْهُ، وَفِيهِ فَسَادٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أُريدَ فَقَلِيلُ الْكَثِيرِ حَرَامٌ يَبْقَى مَفْهُومُهُ فَقَلِيلُ الْقَلِيلِ غَيْرِ حَرَامٍ؛ فَيُؤَدِّي إِلَى إِبَاحَةِ مَا لَا يُسْكَرُ مِنَ الْحُمْرِ، وَهُوَ مُخَالِفٌ لِلْإِجْمَاعِ.

٣٠٢- (ص ١٧٠ س ك ف): الْإِسْكَافُ الْحَرَّازُ، وَالْجُمُعُ أَسَاكِفَةٌ، وَيُقَالُ هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ كُلُّ صَانِعٍ.

٣٠٣- (ص ١٧٠ س ك ن): السُّكَيْنُ مَعْرُوفٌ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُسَكَّنُ حَرَكَةَ الْمَذْبُوحِ، وَحَكَى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِيهِ التَّذْكِيرَ وَالتَّأْنِيثَ، وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَالْأَصْمَعِيَّ وَعَیْرَهُمَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا فَقَالُوا هُوَ مُدَكَّرٌ، وَأَنْكَرُوا التَّأْنِيثَ. وَرُبَّمَا أَنْتَ فِي الشَّعْرِ عَلَى مَعْنَى الشَّفْرَةِ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ^٣: * بِسِكَيْنٍ مُوثَّقَةِ النَّصَابِ * وَهَذَا قَالَ الرَّجَّاحُ: السُّكَيْنُ مُدَكَّرٌ وَرُبَّمَا أَنْتَ بِالْهَاءِ لِكِنَّةٍ شَادَّةٌ غَيْرُ مُخْتَارٍ وَنُونُهُ أَصْلِيَّةٌ فَوَزَنُهُ فَعِيلٌ مِنَ التَّسْكِينِ، وَقِيلَ: النَّوْنُ زَائِدَةٌ فَهُوَ فَعْلِلْنُ مِثْلُ غَسْلِلْنِ؛ فَيَكُونُ مِنَ الْمُضَاعَفِ.

١- إرواء الغليل (٨ / ٤٢ رقم ٢٣٧٥): صحيح.

٢- إرواء الغليل (٨ / ٤٤ - ٤٧ رقم ٢٣٧٦): صحيح.

٣- عجز بيت، وصدرة: * فأنحى للسَّنامِ عَدَاةً قُرَّ * بلا نسبة في: المخصَّص (١٧ / ١٦)، والمحکم (٢ / ١٦٦ و ٦ / ٤٤٧)، واللَّسان (٢ / ١٧٠ عيث) و (١٣ / ٢١١ سكن)، وشرح المفضَّلَاتِ لابن الأنباري (ص ٨٦٨)، والمذكَّر والمؤنَّث للفرَّاء (ص ٢٧ المطبعة العلميَّة) و (ص ٨٥ دار التراث)، وتاج العروس (٥ / ٣٠٧ عيث).

ولبعض بني ثعلب في أدب الكتاب للصَّولي (ص ١١٦).

ومن إنشاد الفرَّاء في: تاج العروس (٣٥ / ٢٠٣ سكن)، وإعراب القرآن للنحاس (ص ٤٤٩ سورة يوسف/٣١)، وتفسير القرطبي (٩ / ١٧٩)،

والمذكَّر والمؤنَّث لابن الأنباري (١ / ٤١٧)، ومجالس العلماء للزجاجي (ص ١٢٩)، ودليل الفالحين (٢ / ٤ / ٢١٤)، وذخيرة العقبى (٣٩ / ٢٨٥)، والجليس الصَّالح (١ / ٤٧٧ المجلس ١٩).

ومن إنشاد الكسائي في صبح الأعشى (٢ / ٤٩٥).

والتَّروية في بعضها: (فَعَيْتٌ فِي السَّنامِ) بدل (فأنحى للسَّنام).

- ٣٠٤- (ص ١٧٠ - ١٧١ س ك ن): وَالسَّكِينَةُ بِالتَّخْفِيفِ الْمَهَابَةِ وَالرَّزَانَةُ وَالْوَقَارُ، وَحَكَى فِي التَّوَادِرِ تَشْدِيدَ الْكَافِ، قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعِيلَةٌ مُثَقَّلَةٌ الْعَيْنِ إِلَّا هَذَا الْحَرْفُ شَاذًا.
- ٣٠٥- (ص ١٧١ س ك ن): قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ، وَالْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ بُلْعَةٌ مِنَ الْعَيْشِ، وَكَذَلِكَ قَالَ يُونُسُ، وَجَعَلَ الْفَقِيرَ أَحْسَنَ حَالًا مِنَ الْمَسْكِينِ، قَالَ: وَسَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا أَفْقِيرَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ بَلْ مَسْكِينٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْمَسْكِينُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ، وَهُوَ الْوَجْهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: { أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ }^١، وَكَانَتْ تُسَاوِي جُمْلَةً، وَقَالَ فِي حَقِّ الْفُقَرَاءِ: { لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ }^٢، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمَسْكِينُ هُوَ الْفَقِيرُ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ فَجَعَلَهُمَا سَوَاءً^٣.
- ٣٠٦- (ص ١٧١ س ك ن): وَالْمَسْكِينُ أَيْضًا الدَّلِيلُ الْمَقْهُورُ وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا، قَالَ تَعَالَى: { ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ }^٤، وَالْمَرْأَةُ مَسْكِينَةٌ، وَالْقِيَاسُ حَذْفُ الْهَاءِ لِأَنَّ بِنَاءَ مَفْعِيلٍ وَمَفْعَالٍ فِي الْمُؤَنَّثِ لَا تَلْحَقُهُ الْهَاءُ نَحْوَ امْرَأَةٍ مَعْطِرٍ وَمِكْسَالٍ، لَكِنَّهَا حُمِلَتْ عَلَى فَقِيرَةٍ فَدَخَلَتْ الْهَاءُ.
- ٣٠٧- (ص ١٧١ س ل ج): وَالسَّلْجَمُ وَرَانَ جَعْفَرٍ مَعْرُوفٌ وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ النَّاسُ اللَّفْتَ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.
- ٣٠٨- (ص ١٧١ س ل خ): سَلَخْتُ الشَّاةَ سَلْحًا مِنْ بَابِي قَتَلَ وَضَرَبَ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي الْبَعِيرِ سَلَخْتُ جِلْدَهُ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: كَشَطْتُهُ، وَجَوَّثْتُهُ، وَأَنْجَيْتُهُ.
- ٣٠٩- (ص ١٧٢ س ل ل): وَالسَّلُّ بِالْكَسْرِ مَرَضٌ مَعْرُوفٌ، وَأَسَلَّهُ اللَّهُ بِالْأَلْفِ أَمْرَضَهُ بِذَلِكَ فَسَلَّ هُوَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ مِنَ التَّوَادِرِ.
- ٣١٠- (ص ١٧٢ س ل م): قَالَ السُّهَيْلِيُّ: وَسَلَامٌ اسْمٌ رَجُلٍ لَا يُوجَدُ بِالتَّخْفِيفِ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ [رضي الله عنه]، وَأَمَّا اسْمٌ غَيْرُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يُوجَدُ إِلَّا بِالتَّثْقِيلِ.
- ٣١١- (ص ١٧٣ س م ت): وَالتَّسْمِيَةُ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الشَّيْءِ، وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ الدُّعَاءُ لَهُ، وَالشَّيْنُ الْمُعْجَمَةُ مِثْلُهُ، وَقَالَ فِي التَّهْذِيبِ: سَمَّتَهُ بِالشَّيْنِ وَالشَّيْنُ إِذَا دَعَا لَهُ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الشَّيْنُ الْمُعْجَمَةُ أَعْلَى وَأَفْشَى، وَقَالَ تَعَلَّبَ: الْمُهِمَلَةُ هِيَ الْأَصْلُ أَحَدًا مِنَ السَّمْتِ وَهُوَ الْفُصْدُ وَالْهَدْيُ وَالِاسْتِقَامَةُ، وَكُلُّ دَاعٍ بِحَيْرٍ فَهُوَ مُسَمَّتٌ أَي دَاعٍ بِالْعَوْدِ وَالْبَقَاءِ إِلَى سَمْتِهِ مَاخُوذٌ مِنْ ذَلِكَ.
- ٣١٢- (ص ١٧٤ س م ع): سَمِعْتُهُ وَسَمِعْتُ لَهُ سَمْعًا وَتَسَمَّعْتُ وَاسْتَمَعْتُ، كُلُّهَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْحَرْفِ بِمَعْنَى، وَاسْتَمَعَ لِمَا كَانَ بِقَصْدٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالإِضْعَاءِ، وَسَمِعَ يَكُونُ بِقَصْدٍ وَبِدُونِهِ. وَالسَّمَاعُ اسْمٌ مِنْهُ فَأَنَا سَمِيعٌ وَسَامِعٌ.

قال في اللسان (١٣/ ٢١١ سكن): (قال ابن بري: قال أبو حاتم البيت الذي فيه: * بسكينٍ مؤنثة النصاب * هذا البيت لا تعرفه أصحابنا).

١- الكهف/٧٩.

٢- البقرة/٢٧٣.

٣- " بين الفقير والمسكين " من مباحث الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ١٢٢ رقم ٧٠ نشر الألوكة).

٤- آل عمران/١١٢.

- ٣١٣- (ص ١٧٤ س م ع): قَالَ الصَّعَائِي: وَقَدْ سَمَّوْا سَمْعَانَ مِثْلَ عِمْرَانَ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ السَّيْنُ، وَمِنْهُ دَبِيرٌ سَمْعَانَ.
- ٣١٤- (ص ١٧٤ س م ع): وَسَمِعَ اللَّهُ قَوْلَكَ عِلْمَهُ، وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَبْلَ حَمْدِ الْحَامِدِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: أَحَابَبَ اللَّهُ حَمْدَ مَنْ حَمِدَهُ، وَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُمْ: سَمِعَ الْقَاضِي الْبَيِّنَةَ أَيَّ قَبْلِهَا.
- ٣١٥- (ص ١٧٤ س م ن): وَالسُّمَائِي طَائِرٌ مَعْرُوفٌ، قَالَ ثَعْلَبٌ: وَلَا تُشَدُّدُ الْمِيمُ، وَالْجَمْعُ سُمَائِيَاتٌ.
- ٣١٦- (ص ١٧٥ س ن ج): سَنَجَةُ الْمِيزَانِ مُعَرَّبٌ وَالْجَمْعُ سَنَجَاتٌ مِثْلُ سَجْدَةٍ وَسَجْدَاتٍ، وَسَنَجٌ أَيْضًا مِثْلُ قَصْعَةٍ وَقِصْعٍ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ الْفَرَّاءُ هِيَ بِالسَّيْنِ، وَلَا تُقَالُ بِالصَّادِ، وَعَكَسَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَتَبِعَهُ ابْنُ فُتَيْبَةَ فَقَالَا: صَنَجَةُ الْمِيزَانِ بِالصَّادِ، وَلَا يُقَالُ بِالسَّيْنِ، وَفِي نُسْخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ سَنَجَةٌ وَصَنَجَةٌ وَالسَّيْنُ أَعْرَبٌ وَأَفْصَحُ فَهُمَا لَعْنَانِ، وَأَمَّا كَوْنُ السَّيْنِ أَفْصَحَ فَلِأَنَّ الصَّادَ وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
- ٣١٧- (ص ١٧٥ س ن ر): السَّنَوُزُ الْهَرُّ وَالْأَنْثَى سِنَوُزَةٌ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَهُمَا قَلِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَالْأَكْثَرُ أَنْ يُقَالَ هَرٌّ [و] ضَبُونٌ وَالْجَمْعُ سَنَائِيرٌ.
- ٣١٨- (ص ١٧٥ س ن ن): السِّنُّ مِنَ الْقَمِيمِ مُؤَنَّثَةٌ وَجَمْعُهُ أَسْنَانٌ مِثْلُ جَمَلٍ وَأَحْمَالٍ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ إِسْنَانٌ بِالْكَسْرِ وَبِالضَّمِّ وَهُوَ خَطَأٌ.
- ٣١٩- (ص ١٧٦ س ه ل): وَأَسْهَلُ الدَّوَاءِ الْبَطْنُ أَطْلَقَهُ، وَالْفَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ عَلَى قِيَاسِهِمَا، وَلَا يُعْوَلُ عَلَى قَوْلِ النَّاسِ مَسْهُولٌ إِلَّا أَنْ يُوجَدَ نَصٌّ يُوثِقُ بِهِ.
- ٣٢٠- (ص ١٧٦ س ه ا): سَهَا عَنِ الشَّيْءِ يَسْهُو سَهْوًا عَقْلًا، وَفَرَّقُوا بَيْنَ السَّاهِي وَالنَّاسِي بِأَنَّ النَّاسِي إِذَا ذَكَرْتَهُ تَذَكَّرَ، وَالسَّاهِي بِخِلَافِهِ.
- ٣٢١- (ص ١٧٧ س و س): وَالسَّوْسُنُ نَبَاتٌ يُشَبِّهُ الرِّيَّاحِينَ عَرِيضُ الْوَرَقِ وَلَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ فَائِحَةٌ كَالرِّيَّاحِينَ، وَالْعَامَّةُ تَضُمُّ الْأَوَّلَ، وَالْكَالِمُ فِيهَا مِثْلُ جَوْهَرٍ وَكَوْثَرٍ؛ لِأَنَّ بَابَ فَوْعَلٍ مُلْحَقٌ بِبَابِ فَعْلَلٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَاللَّامَ، وَأَمَّا فَعْلَلٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ فَلَا يُوجَدُ إِلَّا مُحَقَّقًا نَحْوَ جُنْدَبٍ مَعَ جَوَازِ الْأَصْلِ، وَالْأَصْلُ هُنَا مُتَمَنِّعٌ فَيَمْتَنِعُ الْإِلْحَاقُ.
- ٣٢٢- (ص ١٧٨ س و ق): وَالسُّوقُ يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: السُّوقُ الَّتِي يُبَاعُ فِيهَا مُؤَنَّثَةٌ، وَهُوَ أَفْصَحُ وَأَصْحَحُ، وَتَصْغِيرُهَا سُوقِيَّةٌ، وَالتَّدْكِيرُ خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ قِيلَ سُوْقٌ نَافِقَةٌ، وَلَمْ يُسْمَعْ نَافِقٌ بِعَيْرِ هَاءٍ. وَالتَّسْبِيَةُ إِلَيْهَا سُوقِيٌّ عَلَى لَفْظِهَا وَقَوْلُهُمْ: رَجُلٌ سُوْقَةٌ لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْأَسْوَاقِ كَمَا تَطَنُّهُ الْعَامَّةُ بَلِ السُّوقَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ خِلَافُ الْمَلِكِ، قَالَ الشَّاعِرُ^٢:

^١ - هي بحذف الواو في طبعتنا (دار الحديث)، ومكتبة لبنان (ص ١١١)، والأميرية (ص ٣٩٦). ويزيادتها في ط/التقدم العلمية (١/ ١٤٤)، والبهية (١/ ١٨٠)، ودار المعارف (ص ٢٩١)، ومكتبة المصطفى (ص ٢٨٠)، والمكتبة العصرية (ص ١٥٢)، والمكتبة العلمية (١/ ٢٩١).

^٢ - البيت لِلْحُرِّقَةِ بنت التُّعْمَانَ بن المنذر في دَرَةِ الْغَوَاصِ " مع شرحها وحواشيها وتكملتها " (ص ٦٩٥)، والصَّحاح (٤/ ١٤٣٤ نصف - ٤/ ١٤٩٩ سوق)، ولسان العرب (٩/ ٣٣٣ نصف - ١٠/ ١٧٠ سوق)، والجنى الداني (ص ٣٧٦)، والمحاسن والأضداد (ص ١٧٠)، والجلس الصالح (١/ ٤٤٠ المجلس ١٦) و (ص ٥٥٤ المجلس ٢٣)، والتذكرة الحمدونية (٩/ ٢٠٩ رقم ٤٣٠)، والحدود العين (ص ١٣٣)، ونفح الطيب (٣/ ٢٥/، وخزانة الأدب (٧/ ٥٩ - ٧٠ رقم ٥٠٨)، والمحاسن والمساويء (٢/ ٤٥ مساويء صفة الدنيا/ مطبعة السعادة)، وسفط الملح وزوج الترح (ص ١٦)، وشرح الحماسة للمرزوقي (٢/ ١٢٠٣ رقم ٤٤٨ باب الأدب)، والدَّرُّ اللُّوَامِعُ عَلَى هَمْعِ الْهَوَامِعِ (١/ ٤٥٢ - ٤٥٣ رقم ٨٢٦ شواهد المفعول به)، وشرح الحماسة للتبريزي (٣/ ١٧٨ رقم ٥٠).

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا *** إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوقَةٌ نَتَنَصَّفُ

٣٢٣- (ص ١٧٨ س وق): وَتَسَاوَقَتِ الْإِبِلُ تَتَابَعَتْ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: تَسَاوَقَتِ الْخِطْبَتَانِ، وَيُرِيدُونَ الْمُقَارَنَةَ وَالْمَعِيَّةَ، وَهُوَ مَا إِذَا وَقَعْنَا مَعًا وَلَمْ تَسْبِقْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ بِهَذَا الْمَعْنَى.

٣٢٤- (ص ١٧٨ س وك): السَّوَاكُ عُوْدُ الْأَرَاكِ... وَالْمِسْوَاكُ مِثْلُهُ، وَسَوَّكَ فَاهُ تَسْوِيكًا، وَإِذَا قِيلَ تَسَوَّكَ أَوْ اسْتَاكَ لَمْ يَذْكَرِ الْفَمَ.

٣٢٥- (ص ١٧٨ س ول): وَالْأَمْرُ مِنْ سَأَلَ إِسْأَلَ بِحَمَزَةٍ وَصَلٍ، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ وَاوٌ جَاَزَ الِهْمُزُ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، وَجَاَزَ الْحَذْفُ لِلتَّخْفِيفِ نَحْوُ وَاسْأَلُوا وَسَلُّوا، وَفِيهِ لُغَةٌ سَأَلَ يَسْأَلُ مِنْ بَابِ خَافَ، وَالْأَمْرُ مِنْ هَذِهِ سَلَّ، وَفِي الْمَثْنِيِّ وَالْمَجْمُوعِ سَلَا وَسَلُّوا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَسَلَّتْهُ أَنَا، وَهُمَا يَتَسَاوَلَانِ.

٣٢٦- (ص ١٧٨ - ١٧٩ س وم): سَامَتِ الْمَاشِيَةُ سَوْمًا مِنْ بَابِ قَالَ رَعَتْ بِنَفْسِهَا، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ: أَسَامَهَا رَاعِيهَا، قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنَ الرُّبَاعِيِّ بَلْ جُعِلَ نَسِيًا مَنْسِيًا، وَيُقَالُ: أَسَامَهَا فَهِيَ سَائِمَةٌ وَالْجَمْعُ سَوَائِمٌ.

٣٢٧- (ص ١٧٩ س وم): سَاوَاهُ مُسَاوَاهُ مَائِلَةٌ وَعَادِلَةٌ قَدْرًا أَوْ قِيَمَةً، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: هَذَا يُسَاوِي دِرْهَمًا أَيُّ تُعَادِلُ قِيَمَتَهُ دِرْهَمًا، وَفِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ سَوِيٌّ دِرْهَمًا يَسَوَاهُ مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَمَنْعَهَا أَبُو زَيْدٍ فَقَالَ: يُقَالُ يُسَاوِيهِ وَلَا يُقَالُ يَسَوَاهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُمْ لَا يَسَوِي عَرَبِيًّا صَحِيحًا.

٣٢٨- (ص ١٧٩ س وي): وَهُوَ رَجُلٌ سَوِيٌّ بِالْفَتْحِ وَالْإِضَافَةِ، وَعَمَلٌ سَوِيٌّ. فَإِنْ عَرَفْتَ الْأَوَّلَ قُلْتَ: الرَّجُلُ السَّوِيُّ وَالْعَمَلُ السَّوِيُّ عَلَى التَّعْتِ.

٣٢٩- (ص ١٧٩ س ي ب): وَسَيَّبْتُهُ بِالتَّشْدِيدِ فَهُوَ مُسَيَّبٌ وَبِاسْمِ الْمَفْعُولِ سُمِّيَ، وَمِنْهُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِيهِ، وَقِيلَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اسْمٌ فَاعِلٍ قَالَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَهْلُ الْعِرَاقِ يَفْتَحُونَ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَكْسِرُونَ، وَيَحْكُونَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: سَيَّبَ اللَّهُ مَنْ سَيَّبَ أَبِي.

٣٣٠- (ص ١٨٠ س ي ر): وَسَيَّرَ الشَّيْءُ سُورًا بِالْهَمْزَةِ مِنْ بَابِ شَرِبَ بَقِيَ فَهُوَ سَائِرٌ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ اللَّغَةِ أَنَّ سَائِرَ الشَّيْءِ بَاقِيَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، قَالَ الصَّعَايِي سَائِرَ النَّاسِ بَاقِيَهُمْ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ جَمِيعُهُمْ كَمَا زَعَمَ مَنْ قَصَرَ فِي اللَّغَةِ بَاعُهُ وَجَعَلَهُ بِمَعْنَى الْجَمِيعِ مِنَ الْجَنِّ الْعَوَامِّ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُشْتَقًّا مِنْ سُورِ الْبَلَدِ لِاخْتِلَافِ الْمَادَّتَيْنِ.

٣٣١- (ص ١٨٠ س ي ل): وَسَالَ الشَّيْءُ خِلَافَ جَمَدٍ فَهُوَ سَائِلٌ، وَقَوْلُهُمْ: لَا نَفْسَ لَهَا سَائِلَةٌ، سَائِلَةٌ مَرْفُوعَةٌ لِأَنَّهُ خَبِرَ مُبْتَدَأًا فِي الْأَصْلِ، وَحَاصِلُ مَا قِيلَ فِي خَبَرٍ لَا لِنَفْيِ الْجِنْسِ إِنْ كَانَ مَعْلُومًا فَأَهْلُ الْحِجَازِ يُجِيزُونَ حَذْفَهُ وَإِنْبَاتَهُ فَيَقُولُونَ: لَا بَأْسَ

وُنُسِبَ إِلَى أُخْتِهَا هِنْدُ بِنْتُ التَّعْمَانِ فِي شَرْحِ شَوَاهِدِ الْمَغْنِيِّ (ص ٢٤٦)، وَأَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٢ / ٤٥١ المجلس ٦٢)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (٧ / ٧٠)، وَعَنْهُ قَالَ الْبَغْدَادِيُّ: (وَنُسِبَ ابْنُ الشَّجَرِيِّ " فِي أَمَالِيهِ " هَذِينَ الْبَيْتَيْنِ إِلَى هِنْدُ بِنْتُ التَّعْمَانِ بْنِ الْمَنْذَرِ. وَلَعَلَّ حَرْقَةَ يَكُونُ لِقَابًا لِهِنْدُ أَوْ أُخْتًا لَهَا).

١- فِي " دَرَّةِ الْغَوَاصِّ (ص ٦٩٥ مَعَ شَرْحِهَا وَحَوَاشِيهَا وَتَكْمِلَتِهَا): (نَسُوقٌ) بَدَلُ (نَسُوسٌ).

٢- الْكِتَابُ الْأَوَّلُ مِنْ: إِيقَاطُ الْوَسْطَانِ (ص ١٩ - ٢٠ رَقْم ٩).

٣- كَذَا!، وَبِالضَّبِّطِ نَفْسِهِ رُسِمَ فِي ط/مَكْتَبَةِ لَبْنَانَ (ص ١١٤)، وَالْأَمِيرِيَّةِ (ص ٤٠٧). وَالصَّوَابُ: " لَحْنٌ " كَمَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ، وَعَلَيْهِ جَرَى فِي

ط/التَّقْدِيمِ الْعِلْمِيَّةِ (١ / ١٤٨)، وَبِالْهَيْئَةِ (١ / ١٨٥)، وَدَارِ الْمَعَارِفِ (ص ٢٩٩ الشَّتَاوِيِّ)، وَمَكْتَبَةِ الْمَصْطَفَى (ص ٢٨٧)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةِ (ص ١٥٦)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةِ (١ / ٢٩٩).

عَلَيْكَ، وَلَا بَأْسَ، وَالْإِتْبَاتُ أَكْثَرُ، وَبُنُو تَمِيمٍ يَلْتَزِمُونَ الْحَذْفَ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ وَحَبَّ الْإِتْبَاتُ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ خَيْرٍ، وَالتَّفْيِ الْعَامُّ لَا يَدُلُّ عَلَى خَيْرٍ خَاصٍّ؛ فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ سَائِلَةٌ هِيَ الْخَبَرُ لِأَنَّ الْفَائِدَةَ لَا تَتِمُّ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ تَابِعَةٌ لِنَفْسٍ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ مُنْفَكَّةٌ عَنِ الْمُوصُوفِ غَيْرِ لَازِمَةٍ لَهُ يَجُوزُ حَذْفُهَا وَيَبْقَى الْكَلَامُ بَعْدَهَا مُفِيدًا فِي الْجُمْلَةِ، فَإِذَا قُلْتَ: لَا رَجُلٌ ظَرِيفًا فِي الدَّارِ وَحَذَفْتَ ظَرِيفًا بَقِيَ لَا رَجُلًا فِي الدَّارِ، وَأَقَادَ فَائِدَةً يَحْسُنُ السُّكُوثُ عَلَيْهَا، وَإِذَا جَعَلْتَ سَائِلَةً صِفَةً وَقُلْتَ: لَا نَفْسٌ لَهَا تَسَلَّطَ التَّفْيِ عَلَى وُجُودِ نَفْسٍ وَبَقِيَ الْمَعْنَى، وَإِنْ كَانَ مَيِّتَةً لَيْسَ لَهَا نَفْسٌ وَهُوَ مَعْلُومُ الْفَسَادِ لِصِدْقِ نَقِيضِهِ قَطْعًا وَهُوَ كُلُّ مَيِّتَةٍ لَهَا نَفْسٌ. وَإِذَا جُعِلَتْ خَبْرًا اسْتَقَامَ الْمَعْنَى وَبَقِيَ التَّقْدِيرُ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتَةً لَا يَسِيلُ دَمُهَا وَهُوَ الْمَطْلُوبُ لِأَنَّ التَّفْيِ إِنَّمَا يُسَلَّطُ عَلَى سَيَلَانِ نَفْسٍ لَا عَلَى وُجُودِهَا، وَلَهَا فِي مَوْضِعِ نَصْبِ صِفَةٍ لِلنَّفْسِ، وَقَدْ قَالُوا لَا يَجُوزُ حَذْفُ الْعَامِلِ وَإِبْقَاءُ عَمَلِهِ إِلَّا شَاذًا. ٣٣٢- (ص ١٨٠ س ي): وَلَا سِيَمًا مُشَدَّدًا وَبِجُورٍ تَخْفِيفُهُ وَفَتْحُ السِّينِ مَعَ التَّثْقِيلِ... قَالُوا: وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَعَ الْجَحْدِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحْوِيُّ فِي شَرْحِ الْمُعْلَقَاتِ، وَلَفْظُهُ: وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ جَاءَنِي الْقَوْمُ سِيَمًا زَيْدًا حَتَّى تَأْتِيَ بِلَا لِأَنَّهُ كَالِاسْتِئْنَاءِ. وَقَالَ ابْنُ يَعِيشَ أَيْضًا: وَلَا يُسْتَشْنَى بِسِيَمًا إِلَّا وَمَعَهَا جَحْدٌ. وَفِي الْبَارِعِ مِثْلُ ذَلِكَ، قَالَ: وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِالتَّفْيِ، وَنَقَلَ السَّخَاوِيُّ عَنِ ثَعْلَبٍ مَنْ قَالَهُ بِغَيْرِ اللَّفْظِ الَّذِي جَاءَ بِهِ امْرُؤُ الْقَيْسِ فَقَدْ أَخْطَأَ، يَعْنِي بَعِيرٍ لَا. وَوَجْهٌ ذَلِكَ أَنْ لَا وَسِيَمًا تَرْكَبًا وَصَارًا كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، وَتَسَاقُ لِتَرْجِيحِ مَا بَعْدَهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا فَيَكُونُ كَالْمُخْرَجِ عَنِ مُسَاوَاتِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ... قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا سِيَمًا أَيْ وَلَا مِثْلَ مَا، كَأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ تَعْظِيمَهُ. وَقَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ: وَلَا يُسْتَشْنَى بِهَا إِلَّا مَا يُرَادُ تَعْظِيمُهُ. وَقَالَ السَّخَاوِيُّ أَيْضًا: وَفِيهِ إِبْدَانٌ بِأَنَّ لَهُ فَضِيلَةً لَيْسَتْ لِغَيْرِهِ... وَقَدْ قَالُوا: لَا يَجُوزُ حَذْفُ الْعَامِلِ وَإِبْقَاءُ عَمَلِهِ إِلَّا شَاذًا، وَيُقَالُ: أَجَابَ الْقَوْمُ لَا سِيَمًا زَيْدًا، وَالْمَعْنَى فَإِنَّهُ أَحْسَنُ إِجَابَةً؛ فَالتَّفْضِيلُ إِنَّمَا حَصَلَ مِنَ التَّرْكِيبِ فَصَارَتْ لَا مَعَ سِيَمًا بِمَنْزِلَتِهَا فِي قَوْلِكَ: لَا رَجُلًا فِي الدَّارِ؛ فَهِيَ الْمُفِيدَةُ لِلنَّفْيِ، وَرَبَّمَا حُذِفَتْ لِلْعِلْمِ بِهَا، وَهِيَ مُرَادَةٌ لَكِنَّهُ قَلِيلٌ، وَيَقْرَبُ مِنْهُ قَوْلُ ابْنِ السَّرَّاجِ وَابْنِ بَابِشَادٍ: وَبَعْضُهُمْ يَسْتَشْنَى بِسِيَمًا.

كتاب الشين

٣٣٣- (ص ١٨٢ ش ب ب): وَالشَّبُّ شَيْءٌ يُشْبَهُ الرَّاجِ، وَقِيلَ نَوْعٌ مِنْهُ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: الشَّبُّ حِجَارَةٌ مِنْهَا الرَّاجُ وَأَشْبَاهُهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الشَّبُّ مِنَ الْجَوَاهِرِ الَّتِي أَنْبَتَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ يُدْبَعُ بِهِ يُشْبَهُ الرَّاجِ، قَالَ وَالسَّمَاعُ الشَّبُّ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَجَعَلَهُ بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَإِنَّمَا هَذَا شَجَرٌ مَرُّ الطَّعْمِ وَلَا أَدْرِي أَيُّدْبَعُ بِهِ أَمْ لَا. وَقَالَ الْمُطَرِّزِيُّ: قَوْلُهُمْ يُدْبَعُ بِالشَّبِّ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ تَصْحِيفٌ؛ لِأَنَّهُ صِبَاغٌ وَالصَّبَاغُ لَا يُدْبَعُ بِهِ لَكِنَّهُمْ صَحَّفُوهُ مِنَ الشَّبِّ بِالتَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَهُوَ شَجَرٌ مِثْلُ التُّفَّاحِ الصَّعَارِ وَوَرْقُهُ كَوَرِقِ الْخِلَافِ يُدْبَعُ بِهِ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ أَيْضًا فِي فَصْلِ التَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ: الشَّبُّ ضَرْبٌ مِنْ شَجَرِ الْجِبَالِ يُدْبَعُ بِهِ؛ فَحَصَلَ مِنْ جَمْعٍ ذَلِكَ أَنَّهُ يُدْبَعُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِثُبُوتِ التَّنْقِيلِ بِهِ، وَالْإِتْبَاتُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّفْيِ. ٣٣٤- (ص ١٨٣ ش ت ت): وَشَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا أَيْ بَعْدًا.

١- قال في تاج العروس (٤/ ٥٧٥ - ٥٧٦ شتت): ﴿(و) يُقَالُ: شَتَانٌ (مَا هُما)، وَشَتَانٌ مَا زَيْدٌ وَعَمْرُو، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي الْفَصِيحِ وَغَيْرِهِ، وَصَرَّخُوا بِأَنَّ "ما" زائدة، "وهما" فاعله في الميثال الأول؛ وفي ما زَيْدٌ وَعَمْرُو (ما) زائدة، وزَيْدٌ فاعلٌ شَتَانٌ، وَعَمْرُو عَطْفٌ عَلَيْهِ. قَالُوا: وَالشَّاهِدُ عَلَيْهِ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ: شَتَانٌ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا *** وَيَوْمٌ حَيَّانٌ أَحْيَى حَابِرٍ

أَنشده ابنُ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ، وَأَكْثَرُ شُرَاحِ الْفَصِيحِ، قَالَهُ شَيْخُنَا. (و) يُقَالُ: شَتَانٌ (مَا بَيْنَهُمَا)، أَيْ: بَعْدُ مَا بَيْنَهُمَا. أُبَيَّتَهُ ثَعْلَبٌ فِي الْجَدِيدِ الْفَصِيحِ، وَغَيْرِهِ، وَأَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ؛ فَفِي الصَّحَاحِ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ: يُقَالُ: شَتَانٌ مَا هُما،

٣٣٥- (ص ١٨٣ ش ت م): شَتَمَهُ شَتْمًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَالْإِسْمُ الشَّتِيمَةُ، وَقَوْلُهُمْ: فَإِنْ شَتِمَ فَلْيُقْلِنِ إِلَيَّ صَائِمٌ، يَجُوزُ أَنْ يُجْمَلَ عَلَى الْكَلَامِ اللَّسَانِيِّ، وَهُوَ الْأَوَّلَى فَيَقُولُ ذَلِكَ بِلِسَانِهِ، وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْكَلَامِ النَّفْسَانِيِّ، وَالْمَعْنَى لَا يُجِيبُهُ بِلِسَانِهِ بَلْ بِقَلْبِهِ وَيَجْعَلُ حَالَهُ مَنْ يَقُولُ كَذَلِكَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ { الْآيَةُ ١، وَهُمْ لَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ بِلِسَانِهِمْ بَلْ كَانَ حَالُهُمْ حَالِ مَنْ يَقُولُهُ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فَإِنْ شَوْتِمَ يَجْعَلُهُ مِنَ الْمُفَاعَلَةِ، وَبَابُهَا الْعَالِبُ أَنْ تَكُونَ مِنْ اثْنَيْنِ يَفْعَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبِهِ مَا يَفْعَلُهُ صَاحِبُهُ بِهِ مِثْلَ ضَارَبْتُهُ وَحَارَبْتُهُ، وَلَا يَجُوزُ حَمْلُ الصَّائِمِ عَلَى هَذَا الْبَابِ فَإِنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنِ السَّبَابِ. وَقَدْ تَكُونُ الْمُفَاعَلَةُ مِنْ وَاحِدٍ لَكِنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ نَحْوُ عَاقَبْتُ اللَّصَّ فَهِيَ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ، وَقَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ الْمُفَاعَلَةَ إِنْ كَانَتْ مِنْ اثْنَيْنِ كَانَتْ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَيْنَهُمَا كَانَتْ مِنْ أَحَدِهِمَا، وَلَا تَكَادُ تُسْتَعْمَلُ الْمُفَاعَلَةُ مِنْ وَاحِدٍ، وَلَهَا فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ مِنْ لَفْظِهَا إِلَّا نَادِرًا، نَحْوُ صَادَمَهُ الْحِمَارُ بِمَعْنَى صَدَمَهُ، وَزَاخَمَهُ بِمَعْنَى زَحَمَهُ، وَشَاتَمَهُ بِمَعْنَى شَتَمَهُ، وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: { وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ } ٢؛ فَيَجُوزُ شَتِمَ وَشَوْتِمَ، وَلَكِنْ الْأَوَّلَى شَتِمَ بِغَيْرِ وَاوٍ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْبَابِ الْعَالِبِ.

٣٣٦- (ص ١٨٤ ش ج ع): وَرِجَالٌ شَجَعَانٌ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ الضَّمُّ خَطَأً.

٣٣٧- (ص ١٨٤ ش خ ص): وَالشَّخْصُ سَوَادُ الْإِنْسَانِ تَرَاهُ مِنْ بَعْدِ ثُمَّ أُسْتُعْمِلَ فِي ذَاتِهِ، قَالَ الْحَطَّابِيُّ: وَلَا يُسَمَّى شَخْصًا

إِلَّا جِسْمٌ مُؤَلَّفٌ لَهُ شُخُوصٌ وَارْتِفَاعٌ.

٣٣٨- (ص ١٨٥ ش د خ): شَدَخْتُ رَأْسَهُ شَدْخًا مِنْ بَابِ نَعَى كَسَرْتُهُ، وَكُلُّ عَظْمٍ أَجُوفٌ إِذَا كَسَرْتَهُ فَقَدْ شَدَخْتَهُ،

وَشَدَخْتُ الْقَضِيبَ كَسَرْتُهُ فَانْشَدَخَ.

٣٣٩- (ص ١٨٥ ش ذ ذ): شَدَّ يَشُدُّ وَيَشُدُّ شُدُودًا انْفَرَدَ عَنْ غَيْرِهِ، وَشَدَّ نَفَرَ فَهُوَ شَادٌّ. وَالشَّادُّ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ ثَلَاثَةٌ

أَفْسَامٍ: أَحَدُهَا مَا شَدَّ فِي الْقِيَاسِ دُونَ الْإِسْتِعْمَالِ فَهَذَا قَوِيٌّ فِي نَفْسِهِ يَصِحُّ الْإِسْتِدْلَالُ بِهِ. وَالثَّانِي مَا شَدَّ فِي الْإِسْتِعْمَالِ دُونَ الْقِيَاسِ فَهَذَا لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي تَمْهِيدِ الْأُصُولِ لِأَنَّهُ كَالْمَرْفُوضِ، وَيَجُوزُ لِلشَّاعِرِ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ كَالْأَجَلِّ. وَالثَّلَاثُ مَا شَدَّ فِيهِمَا فَهَذَا لَا

ولا يُقَالُ: شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا، وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ: شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: فَأَنْشَدْتُهُ قَوْلَ رَبِيعَةَ الرَّقِّيِّ يَمْدَحُ يَزِيدَ بْنَ حَاتِمِ بْنِ الْمَهَلَّبِ، وَيَهْجُو يَزِيدَ بْنَ سُلَيْمٍ:

لَشَتَانٍ مَا بَيْنَ الْيَزِيدِيِّينَ فِي النَّدَى *** يَزِيدِ سُلَيْمٍ وَالْأَعْرَبِ ابْنِ حَاتِمِ

فَهَمُّ الْقَيْ الْأَزْدِيِّ إِتْلَافٌ مَالِهِ *** وَهُمْ الْقَيْ الْقَيْسِيُّ جَمْعُ الدَّرَاهِمِ

فقال: ليس بفصيح يلتفت إليه. وقال في التهذيب: ليس بحجة، إنما هو مؤلَّد، والحجَّةُ الجَيِّدَةُ قولُ الأَعَشِيِّ المتقدم ذكره، معناه: تباعد الذي بينهما. قال ابنُ بَرِّيِّ فِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: لَا أَقُولُ شَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا، لَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ جَاءَ فِي أَشْعَارِ الْفُصَحَاءِ مِنَ الْعَرَبِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ:

فَإِنْ أَعْفُ يَوْمًا عَنْ ذُنُوبٍ وَتَعْتَدِي *** فَإِنَّ الْعَصَا كَانَتْ لِغَيْرِكَ تُفْرَعُ

وَشَتَانٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ إِنِّي *** عَلَى كُلِّ حَالٍ أُسْتَقِيمُ وَتَطْلَعُ

قال: ومثله قولُ البَعِيثِ:

وَشَتَانٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ خَالِدٍ *** أُمِيَّةٌ فِي الرَّزْقِ الَّذِي يَنْتَقِسَمُ ﴿١﴾

١- الإنسان/٠٩.

٢- صحيح البخاري (٤/ ٥٩٤/ رقم ١٨٩٤ باب فضل الصوم/فتح الباري).

يُعَوَّلُ عَلَيْهِ لِقَعْدِ أَصْلِيهِ، نَحْوُ الْمَنَا فِي الْمَنَازِلِ، وَتَقُولُ النُّحَاةُ شَدًّا مِنَ الْقَاعِدَةِ كَذَا أَوْ مِنَ الضَّابِطِ، وَيُرِيدُونَ خُرُوجَهُ مِمَّا يُعْطِيهِ لَفْظُ التَّحْدِيدِ مِنْ عُمُومِهِ مَعَ صِحَّتِهِ قِيَاسًا وَاسْتِعْمَالًا.

٣٤٠- (ص ١٨٥ ش ر ذ م): الشَّرْذِمَةُ الْجَمْعُ الْقَلِيلُ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْجَمْعِ الْكَثِيرِ إِذَا كَانَ قَلِيلًا بِالِإِضَافَةِ إِلَى مَنْ هُوَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، وَفِي التَّنْزِيلِ: { إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ }، يَعْنِي أَتْبَاعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانُوا سِتِّمِائَةَ أَلْفٍ فَجَعِلُوا قَلِيلِينَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَتْبَاعِ فِرْعَوْنَ.

٣٤١- (ص ١٨٥ ش ر ب): قَالَ السَّرْفُسْطِيّ: وَلَا يُقَالُ فِي الطَّائِرِ شَرِبَ الْمَاءَ، وَلَكِنْ يُقَالُ: حَسَاهُ، وَتَقَدَّمَ فِي الْحَاءِ ٢.
٣٤٢- (ص ١٨٥ ش ر ب): وَالشَّارِبُ الشَّعْرُ الَّذِي يَسِيلُ عَلَى الْفَمِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَلَا يَكَادُ يُثْنَى، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: قَالَ الْكِلَابِيُّونَ شَارِبَانِ بِاعْتِبَارِ الطَّرْفَيْنِ، وَالْجَمْعُ شَوَارِبُ.

٣٤٣- (ص ١٨٦ ش ر ج): وَالشَّرِيحُ مُعْرَبٌ مِنْ شَيْرَةٍ، وَهُوَ دُهْنُ السَّمْسِمِ، وَبِمَا قِيلَ لِلدُّهْنِ الْأَبْيَضِ وَلِلْعَصِيرِ قَبْلُ أَنْ يَتَغَيَّرَ شَرِيحٌ تَشْبِيهًا بِهِ لِصَفَائِهِ، وَهُوَ يَفْتَحُ الشَّيْنَ مِثْلَ زَيْنَبٍ وَصَيْقَلٍ وَعَيْطَلٍ، وَهَذَا الْبَابُ بِاتِّفَاقٍ مُلْحَقٌ بِبَابِ فَعَلَلٍ نَحْوُ جَعْفَرٍ، وَلَا يَجُوزُ كَسْرُ الشَّيْنَ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ مِنْ بَابِ دَرَاهِمٍ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمَعَ قَلْتِهِ فَأَمَثَلَتْهُ مَحْضُورَةٌ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

٣٤٤- (ص ١٨٦ ش ر ر): وَرَجُلٌ شَرَّ أَيُّ دُو شَرٍّ، وَقَوْمٌ أَشْرَازُ، وَهَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ، وَالْأَصْلُ أَشَرُّ بِالْأَلْفِ عَلَى أَفْعَلٍ ٣، وَاسْتِعْمَالُ الْأَصْلِ لُغَةً لِبَنِي عَامِرٍ، وَقُرِئَ فِي الشَّادِّ: «مَنْ الْكَذَّابُ الْأَشَرُّ» عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ.

٣٤٥- (ص ١٨٦ ش ر ع): وَالْمَشْرَعَةُ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَالرَّاءِ شَرِيعَةَ الْمَاءِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا تُسَمِّيهَا الْعَرَبُ مَشْرَعَةً حَتَّى يَكُونَ الْمَاءُ عَدًّا لَا انْقِطَاعَ لَهُ كَمَا فِي الْأَنْهَارِ، وَيَكُونُ ظَاهِرًا مَعِينًا، وَلَا يُسْتَفَى مِنْهُ بِرِشَاءٍ.

٣٤٦- (ص ١٨٧ ش ر ف): وَسَيْفٌ مَشْرِيٌّ قِيلَ مَنْسُوبٌ إِلَى مَشَارِفِ الشَّامِ، وَهِيَ أَرْضٌ مِنْ فُرَى الْعَرَبِ تَدُنُو مِنَ الرَّيْفِ، وَقِيلَ هَذَا خَطَأً بَلَّ هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْيَمَنِ.

٣٤٧- (ص ١٨٧ ش ر ق): وَالشَّرْقُ جِهَةٌ شَرْوِقِ الشَّمْسِ، وَالْمَشْرِقُ مِثْلُهُ، وَهُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ فِي الْأَكْثَرِ وَبِالْفَتْحِ، وَهُوَ

الْقِيَاسُ،

لَكِنَّهُ قَلِيلُ الْإِسْتِعْمَالِ، وَفِي النِّسْبَةِ مَشْرَقِيٌّ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا.

٣٤٨- (ص ١٨٧ ش ر ك): شَرَكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكُهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ شَرَكًا وَشَرَكَةً وَزَانَ كَلِمٍ وَكَلِمَةً يَفْتَحُ الْأَوَّلُ وَكَسَرَ الثَّانِي إِذَا صِرَتْ لَهُ شَرِيكًا... ثُمَّ خَفَّفَ الْمَصْدَرُ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَسُكُونِ الثَّانِي، وَاسْتِعْمَالُ الْمُخَفَّفِ أَغْلَبُ فَيُقَالُ: شَرَكْتُ وَشَرَكَةً كَمَا يُقَالُ كَلِمٌ

١- الشعراء/٥٤.

٢- انظر ما سبق (رقم ١٥٢ ص ٨٥ ح س ا)، وفيه: (قَالَ السَّرْفُسْطِيّ: حَسَا الطَّائِرُ الْمَاءَ يَحْسُوهُ حَسْوًا وَلَا يُقَالُ فِيهِ: شَرِبَ، وَمِنْ أُمَّثَلِهِمْ: يَوْمٌ كَحَسْوِ الطَّيْرِ يُشَبَّهُ بِجَزَعِ الطَّيْرِ الْمَاءَ فِي سُرْعَةِ انْقِضَائِهِ لِقَلْتِهِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ نَوْمُهُ كَحَسْوِ الطَّيْرِ إِذَا نَامَ نَوْمًا قَلِيلًا).

٣- الكتاب الثاني من: إيقاظ الوَسنان (ص ٩٣ - ١٠٥ رقم ٦٦).

٤- معجم القراءات القرآنية (٧/ ٣٧)، وأحال إلى: البحر المحيط (٨/ ١٧٩)، والتبيان للطُّوسي (٩/ ٤٥١)، وتفسير القرطبي (١٧/ ١٣٩)،

والكشاف (٤/ ٣٩)، والمجمع للطَّبْرسي (٩/ ١٩٠)، والمختص (٢/ ٢٩٩).

٥- القمر/٢٦.

وَكَلِمَةً عَلَى التَّخْفِيفِ، نَقَلَهُ الْحَجَّةُ فِي التَّفْسِيرِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ الْمُوصِلِيُّ عَلَى الْفَاعِلِ الْمُهْدَبِ، وَنَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْمُحْكَمِ وَابْنُ الْقَطَّاعِ.

٣٤٩- (ص ١٨٧ - ١٨٨ ش ر ي): شَرَيْتُ الْمَتَاعَ أَشْرِيهِ إِذَا أَخَذْتُهُ بِثَمَنِ أَوْ أُعْطَيْتُهُ بِثَمَنِ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، وَشَرَيْتُ الْجَارِيَةَ شَرَى فَهِيَ شَرِيَّةٌ فَعِيلَةٌ مَعْنَى مَفْعُولَةٍ، وَعَبْدٌ شَرِيٌّ وَيَجُوزُ مَشْرِيَّةٌ وَمَشْرِيٌّ، وَالْفَاعِلُ شَارٌ وَالْجَمْعُ شَرَاءٌ مِثْلُ قَاضٍ وَقَضَاةٍ، وَتُسَمَّى الْخَوَارِجُ شَرَاءً لِأَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ شَرَوْا أَنْفُسَهُمْ بِالْجَنَّةِ لِأَنَّهُمْ فَارَقُوا أَيْمَةَ الْجُورِ، وَإِنَّمَا سَاعَ أَنْ يَكُونَ الشَّرَى مِنَ الْأَضْدَادِ لِأَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ تَبَايَعَا الثَّمَنَ وَالْمُتَمَنَّيْنَ فَكُلُّ مِنَ الْعَوَاضِينَ مَبِيعٌ مِنْ جَانِبٍ، وَمَشْرِيٌّ مِنْ جَانِبٍ.

٣٥٠- (ص ١٨٨ ش ط ر): وَشَطَرَتِ الدَّارُ بَعُدَتْ، وَمَنْزِلٌ شَطِيرٌ بَعِيدٌ، وَمِنْهُ يُقَالُ: شَطَرَ فُلَانٌ عَلَى أَهْلِهِ يَشْطُرُ مِنْ بَابِ قَتَلَ إِذَا تَرَكَ مُوَافَقَتَهُمْ وَأَعْيَاهُمْ لَوْلَمَا وَخَبْنَا، وَهُوَ شَاطِرٌ وَالشَّطَارَةُ اسْمٌ مِنْهُ.

٣٥١- (ص ١٨٨ ش ط ر): وَالشَّطْرُنْجُ مُعَرَّبٌ بِالْفَتْحِ، وَقِيلَ بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ، قَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ فِي كِتَابِ مَا تَلَحَّنُ فِيهِ الْعَامَّةُ: وَمِمَّا يُكْسَرُ وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضْمُهُ، وَهُوَ الشَّطْرُنْجُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، قَالُوا: وَإِنَّمَا كُسِرَ لِيَكُونَ نَظِيرَ الْأَوْزَانِ الْعَرَبِيَّةِ مِثْلُ جَزْدَحِلٍّ إِذْ لَيْسَ فِي الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ فَعَلَّلَ بِالْفَتْحِ حَتَّى يُجْمَلَ عَلَيْهِ.

٣٥٢- (ص ١٨٩ ش ع ب): وَالشُّعُوبِيَّةُ بِالضَّمِّ فَرْقَةٌ تُفَضِّلُ الْعَجَمَ عَلَى الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا كَالْأَنْصَارِ.

٣٥٣- (ص ١٩٠ ش غ ل): قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَاشْتَعَلَ بِأَمْرِهِ فَهُوَ مُشْتَعِلٌ أَيْ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَكَادُونَ يَثْوُلُونَ اشْتَعَلَ، وَهُوَ جَائِزٌ يَعْنِي بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ؛ وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُهُمْ: اشْتَعَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَلَا يَجُوزُ بِنَاؤُهُ لِلْفَاعِلِ لِأَنَّ الْإِفْتِعَالَ إِنْ كَانَ مُطَاوِعًا فَهُوَ لَا يَزِمُ لَا غَيْرَ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُطَاوِعٍ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَعْنَى التَّعَدِّي نَحْوُ اكْتَسَبْتُ الْمَالَ، وَاكْتَحَلْتُ، وَاخْتَضَبْتُ، أَيْ كَحَلْتُ عَيْنِي وَخَضَبْتُ يَدِي، وَاشْتَعَلْتُ لَيْسَ بِمُطَاوِعٍ، وَلَيْسَ فِيهِ مَعْنَى التَّعَدِّي. وَأُجِيبُ بِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مُطَاوِعٌ لِفِعْلِ هَجَرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ، وَالْأَصْلُ اشْتَعَلْتُ بِالْأَلْفِ فَاشْتَعَلَ مِثْلُ أَحْرَقْتُهُ فَاحْتَرَقَ، وَأَكْمَلْتُهُ فَاكْتَمَلَ، وَفِيهِ مَعْنَى التَّعَدِّي فَإِنَّكَ تَقُولُ: اشْتَعَلْتُ بِكَذَا فَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مَعْنَى الْمَفْعُولِ، وَقَدْ نَصَّ الْأَزْهَرِيُّ عَلَى اسْتِعْمَالِ مُشْتَعِلٍ وَمُشْتَعَلٍ.

٣٥٤- (ص ١٩٠ ش ف ر): شَفَّرُ الْعَيْنِ حَرْفُ الْجَفْنِ الَّذِي يَنْبُتُ عَلَيْهِ الْهُدْبُ، قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَالْعَامَّةُ تَجْعَلُ أَشْفَارَ الْعَيْنِ الشَّعْرَ وَهُوَ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الْأَشْفَارُ حُرُوفُ الْعَيْنِ الَّتِي يَنْبُتُ عَلَيْهَا الشَّعْرُ، وَالشَّعْرُ الْهُدْبُ، وَالْجَمْعُ أَشْفَارٌ مِثْلُ قُلِّ وَأَفْقَالٍ، وَشَفَّرُ كُلِّ شَيْءٍ حَرْفُهُ، وَالْجَمْعُ أَشْفَارٌ.

٣٥٥- (ص ١٩١ ش ف ع): وَشَفَعْتُ فِي الْأَمْرِ شَفْعًا وَشَفَاعَةً طَالَبْتُ بِوَسِيلَةٍ أَوْ ذِمَامٍ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ شَفِيعٌ، وَالْجَمْعُ

شَفْعَاءُ

مِثْلُ كَرِيمٍ وَكُرَمَاءَ، وَشَافِعٌ أَيْضًا، وَبِهِ سَمِّيَ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ شَافِعِيٌّ عَلَى لَفْظِهِ، وَقَوْلُ الْعَامَّةِ شَفْعَوِيٌّ خَطَأٌ لِعَدَمِ السَّمَاعِ، وَخُلَافَةُ الْقِيَاسِ

(.

١- عنه ينظر الكتاب الأول من: إيقاظ الوَسنان (ص ٦٠ - ٦١ رقم ٢٩).

٢- بيانه في الكتاب الأول من: إيقاظ الوَسنان (ص ١٣٧ - ١٤٠ رقم ٧٣).

٣٥٦- (ص ١٩١ ش ف و): وَلَا تَكُونُ الشَّعْثُ إِلَّا مِنَ الْإِنْسَانِ، وَيُقَالُ فِي الْفَرْقِ: الشَّعْثُ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَالْمِشْقَرُ مِنْ ذِي الْحُفِّ، وَالْجُحْفَلَةُ مِنْ ذِي الْحَافِرِ، وَالْمِقْمَةُ مِنْ ذِي الظَّلْفِ، وَالْحَطْمُ وَالْحَرْطُومُ مِنَ السَّبَاعِ، وَالْمِنْسَرُ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَكَسْرَهَا وَالسَّيْنُ مَفْتُوحَةٌ فِيهِمَا مِنْ ذِي الْجَنَاحِ الصَّائِدِ، وَالْمِنْقَارُ مِنْ غَيْرِ الصَّائِدِ، وَالْفَنْطَيْسَةُ مِنَ الْحَنْزِيرِ.

٣٥٧- (ص ١٩٢ ش ق ر): وَالشَّقْرَاقُ طَائِرٌ يُسَمَّى الْأَخْيَلِ، وَفِيهِ لِعَاتٌ إِحْدَاهَا فَتُحِ الشَّيْنِ وَكَسْرُ الْقَافِ مَعَ التَّثْقِيلِ، وَالثَّانِيَةُ كَسْرُ الشَّيْنِ مَعَ التَّثْقِيلِ^١ وَأَنْكَرَهَا ابْنُ فُتَيْبَةَ وَجَعَلَهَا مِنَ الْحِنِ^٢ الْعَامَّةِ، وَالثَّلَاثَةُ الْكَسْرُ وَسُكُونُ الْقَافِ^٣، وَهُوَ دُونَ الْحَمَامَةِ أَخْضَرُ اللَّوْنِ أَسْوَدُ الْمِنْقَارِ وَبِأَطْرَافِ جَنَاحَيْهِ سَوَادٌ وَبِظَاهِرِهَا حُمْرَةٌ.

٣٥٨- (ص ١٩٢ ش ك ر): شَكَرْتُ لِلَّهِ اعْتَرَفْتُ بِنِعْمَتِهِ وَفَعَلْتُ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ الطَّاعَةِ وَتَرَكَ الْمَعْصِيَةَ؛ وَهَذَا يَكُونُ الشُّكْرُ بِالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَتَبَعْدَى فِي الْأَكْثَرِ بِاللَّامِ فَيُقَالُ: شَكَرْتُ لَهُ شُكْرًا وَشُكْرَانًا، وَبِمَا تَعَدَّى بِنَفْسِهِ فَيُقَالُ: شَكَرْتُهُ، وَأَنْكَرُهُ الْأَصْمَعِيُّ فِي السَّعَةِ، وَقَالَ: بَابُهُ الشَّعْرُ، وَقَوْلُ النَّاسِ فِي الْقُنُوتِ: "نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ" لَمْ يَثْبُتْ فِي الرَّوَايَةِ الْمَنْقُولَةِ عَنْ عُمَرَ، عَلَى أَنَّ لَهُ وَجْهًا وَهُوَ الْإِزْدَوَاجُ.

٣٥٩- (ص ١٩٣ ش ل و): وَأَشْلَيْتُ الْكَلْبَ وَعَيْرُهُ إِشْلَاءٌ دَعْوَتُهُ، وَأَشْلَيْتُهُ عَلَى الصَّيْدِ مِثْلُ أَعْرَيْتُهُ وَزَنَا وَمَعْنَى، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَجَمَاعَةٌ، قَالَ:°

أَتَيْنَا أَبَا عَمْرٍو فَأَشْلَى كِلَابَهُ *** عَلَيْنَا فَكِدْنَا بَيْنَ بَيْتَيْهِ نُؤْكَلُ

وَمَعَ ابْنِ السَّكِّيتِ أَنَّ يُقَالُ أَشْلَيْتُهُ بِالصَّيْدِ بِمَعْنَى أَعْرَيْتُهُ، وَلَكِنْ يُقَالُ آسَدْتُهُ.

٣٦٠- (ص ١٩٤ ش م س): وَشَمَسَ الْفَرَسُ يَشْمَسُ وَيَشْمُسُ أَيْضًا شُمُوسًا وَشَمَاسًا بِالْكَسْرِ اسْتَعَصَى عَلَى رَاكِبِهِ فَهُوَ شَمُوسٌ، وَخَيْلٌ شُمُوسٌ مِثْلُ رَسُولٍ وَرُسُلٍ، قَالَ: * رَكُضَ الشَّمُوسِ نَاجِرًا بِنَاجِرٍ * قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فَرَسٌ شَمُوسٌ بِالصَّادِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ الصَّعْبِ الْخُلُقِ شَمُوسٌ أَيْضًا.

١- الشَّقْرَاقُ.

٢- كذا رُسِمَتْ هُنَا، وَط/مكتبة لبنان (ص ١٢١)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٤٣٥)!. وَفِي كِلْتَيْهِمَا عَلَقَ الْمَصْحُوحُ قَائِلًا: (لَعَلَّهَا لِحْن). وَهُوَ الصَّوَابُ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي ط/الْبَهْيَةِ (١/ ١٩٧)، وَالتَّعْدَمُ الْعِلْمِيَّةُ (١/ ١٥٨)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٣٠٧)، وَدَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٣١٩ الشَّنَاوِي)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ١٦٦).

٣- الشَّقْرَاقُ.

٤- جَاءَ فِي مَنَارِ الْقَارِي شَرْحٌ مُخْتَصَرٌ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٢/ ٢٨٥): (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مَوْقُوفًا عَلَى عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَأَخْرَجَ سَحْنُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوَيْدِ الْكَاهِلِيِّ أَنَّ عَلِيًّا قَتَلَ فِي الْفَجْرِ بِهِ، وَأَخْرَجَ الطَّحَاوِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ لَفْظَ الْقُنُوتِ هَذَا كَانَ قِرَاءَةً ثُمَّ تُسَبَّخُ كَمَا أَفَادَهُ فِي "مَسَالِكِ الدَّلَالَةِ"، وَانظُرْ لَهُ فَتْحُ الْعَزِيزِ بِشَرْحِ الْوَجِيزِ لِلرَّفَاعِيِّ (٢/ ١٢٨) أَوْ ٤/ ٢٥٠ كِتَابُ الطَّهَارَةِ، وَابْدَرُ الْمَنِيرُ لِابْنِ الْمَلِّئَنِ (٤/ ٣٧٠ - ٣٧١ الْأَنْزَارِ الثَّامِنِ).

وَوَرَدَ هَذَا الْمَقْطَعُ فِي كَنْزِ الْعَمَّالِ (٨/ ٧٨ رَقْمُ ٢١٩٦٩)، وَأَحَالَ إِلَى مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَلَمْ أَرَهُ فِيهِ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَفِي أَنْبَسِ الْفُقَهَاءِ (١/ ٢٩ الْقُنُوتِ) بِغَيْرِ إِسْنَادٍ!.

°- الْبَيْتُ لِزِيَادِ الْأَعْمَجِ فِي: شَعْرُ زِيَادِ الْأَعْمَجِ (ص ٨٩ الْمَقْطُوعَةُ ٥٠)، وَاللِّسَانُ (١٤/ ٤٤٣ شَلَا)، وَالصَّحَاحُ (٦/ ٢٣٩٥ شَلَا)، وَمَعْجَمُ الْبَدْرِ الْمُقَابِيْسِ (٣/ ٢٠٩ - ٢١٠ شَلُو)، وَتَحْرِيرُ أَلْفَاظِ التَّنْبِيهِ (ص ١٦٥ الْإِشْلَاءُ)، وَتَاجُ الْعُرُوسِ (٣٨/ ٣٩٦ شَلُو).

- ٣٦١- (ص ١٩٤ ش م ع): الشَّمْعُ الَّذِي يُسْتَصْبَحُ بِهِ، قَالَ ثَعْلَبٌ: بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِنْ شِئْتَ أَسْكَنْتَهَا. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الشَّمْعُ بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُخَفِّفُ ثَانِيَهُ. وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَقَدْ يُفْتَحُ الْمِيمُ؛ فَأَفْهَمَ أَنَّ الْإِسْكَانَ أَكْثَرُ. وَعَنْ الْفَرَّاءِ الْفَتْحُ كَلَامُ الْعَرَبِ، وَالْمَوْلُدُونَ يُسْكَنُونَهَا.
- ٣٦٢- (ص ١٩٦ ش ه ر): وَشَهْرَتْ زَيْدًا بِكَذَا، وَشَهْرَتْهُ بِالتَّشْدِيدِ مُبَالَغَةً، وَأَمَّا أَشَهْرَتْهُ بِالْأَلِفِ بِمَعْنَى شَهْرَتْهُ فَعَبْرٌ مَنْقُولٌ، وَشَهْرَتْهُ بَيْنَ النَّاسِ أَبْرَزَتْهُ، وَشَهْرَتْ الْحَدِيثَ شَهْرًا وَشَهْرَةً أَفْشَيْتُهُ فَاشْتَهَرَهُ.
- ٣٦٣- (ص ١٩٦ ش و ب): شَابَهُ شَوْبًا مِنْ بَابِ قَالَ خَلَطَهُ مِثْلُ شَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ فَهُوَ مَشُوبٌ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَسَلَ شَوْبًا لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ مِرَاجٌ لِلْأَشْرِيَةِ، وَقَوْلُهُمْ: لَيْسَ فِيهِ شَائِبَةٌ مَلِكٍ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَأْخُودًا مِنْ هَذَا، وَمَعْنَاهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُخْتَلِطٌ بِهِ، وَإِنْ قُلْنَا، كَمَا قِيلَ: لَيْسَ لَهُ فِيهِ عُقْلَةٌ وَلَا شُبُهَةٌ، وَأَنْ تَكُونَ فَاعِلَةً بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ مِثْلَ عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، هَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ الْفُقَهَاءُ، وَمَنْ أَحْدَثَ فِيهِ نَصًّا، نَعَمْ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الشَّائِبَةُ وَاحِدَةٌ الشَّوَابِ، وَهِيَ الْأَذْنَانُ وَالْأَقْدَارُ.
- ٣٦٤- (ص ١٩٧ ش و ش): شَوَّشْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ تَشْوِيشًا خَلَطْتُهُ عَلَيْهِ فَتَشَوَّشَ، قَالَهُ الْفَارَابِيُّ وَتَبَعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَالَ بَعْضُ الْحَدَاقِ هِيَ كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ، وَالْفَصِيحُ هَوَّشْتُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَالَ أَيْمَةُ اللَّغَةِ إِنَّمَا يُقَالُ هَوَّشْتُ، وَتَبَعَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَعَبْرُهُ.
- ٣٦٥- (ص ١٩٧ ش و ل): شَلْتُ بِهِ شَوْلًا مِنْ بَابِ قَالَ رَفَعْتُهُ، يَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ عَلَى الْأَفْصَحِ. وَأَشَلْتُهُ بِالْأَلِفِ، وَتَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ لُغَةً، وَيُسْتَعْمَلُ التَّلَاثِيُّ مُطَاوَعًا أَيْضًا فَيُقَالُ: شَلْتُهُ فَشَالَ، وَشَالَتِ النَّاقَةُ بِذَنبِهَا شَوْلًا عِنْدَ اللَّفَّاحِ رَفَعْتُهُ فَهِيَ شَائِلٌ بِعَبْرٍ هَاءٍ؛ لِأَنَّهُ وَصَفٌ مُخْتَصٌّ، وَالْجَمْعُ شَوْلٌ مِثْلُ رَاكِعٍ وَرَجَعٍ.
- ٣٦٦- (ص ١٩٧ ش و ل): وَشَوَّالٌ شَهْرُ عِيدِ الْفِطْرِ، وَجَمْعُهُ شَوَّالَاتٌ وَشَوَّابِلٌ، وَقَدْ تَدَخَّلَهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَرَعَمَ نَاسٌ أَنَّ الشَّوَّالَ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ وَافَقَ وَقَفْنَا تَشَوْلُ فِيهِ الْإِبِلُ.
- ٣٦٧- (ص ١٩٧ ش و ي): شَوَيْتُ اللَّحْمَ أَشْوِيَهُ شَيْئًا فَانْشَوَى مِثْلَ كَسَرْتُهُ فَانْكَسَرَ، وَهُوَ مَشْوِيٌّ، وَأَصْلُهُ مَفْعُولٌ. وَأَشْوَيْتُهُ بِالْأَلِفِ لُغَةً، وَاشْتَوَيْتُهُ عَلَى افْتَعَلْتُ مِثْلَ شَوَيْتُهُ، قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي الْمَطَاوِعِ فَاشْتَوَى عَلَى افْتَعَلَ؛ فَإِنَّ الْإِفْتِعَالَ فِعْلُ الْفَاعِلِ.
- ٣٦٨- (ص ١٩٧ - ١٩٨ ش ي ب): شَابَ يَشِيبُ شَيْبًا وَشَيْبَةً فَالرَّجُلُ أَشِيبُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْجَمْعُ شَيْبٌ بِالْكَسْرِ، وَشَيْبَانٌ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ، وَبِهِ سُمِّيَ، وَلَا يُقَالُ امْرَأَةٌ شَيْبَاءٌ، وَإِنْ قِيلَ شَابَ رَأْسُهَا.
- ٣٦٩- (ص ١٩٨ ش ي ا): شَاءَ زَيْدٌ الْأَمْرَ يَشَاؤُهُ شَيْئًا مِنْ بَابِ نَالَ أَرَادَهُ، وَالْمَشِيبَةُ اسْمٌ مِنْهُ بِالْهَمْزِ، وَالْإِدْعَامُ غَيْرُ سَائِعٍ إِلَّا عَلَى قِيَاسٍ مَنْ يَحْمِلُ الْأَصْلِيَّ عَلَى الرَّائِدِ لَكِنَّهُ غَيْرُ مَنْقُولٍ.

١- عجز بيت ورد من غير نسبة في تهذيب اللغة في (١٠ / ٦٢٤ نجز)، ولسان العرب (٥ / ٤١٣ نجز). وروي في: الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء (٤ / ٣٤٣)، وتاريخ الرسل والملوك (٤ / ١٧٠)، وتجارب الأمم وتعاقب الهمم (١ / ٤٠٦) من غير نسبة كذلك: جَزِي الشَّمْسُ نَاجِرًا بِنَاجِرٍ *** مُخْتَفِلًا فِي جَزِيهِ مُشَارِرٌ
كما نُسب صدره (جزي الشَّمْسُ نَاجِرًا بِنَاجِرٍ) لعبد الله بن عامر الفَرَسِيِّ فِي الْعُبَابِ الرَّاحِرِ (ص ٢٢٧ حرف السِّين/شمس)، وتاج العروس (١٦ / ١٧٥ شمس)، وأسماء خيل العرب (ص ١٣٣ رقم ٣٥٤). ومن غير نسبة في: المحكم (٧ / ٣٠٠ ن ج ز)، واللَّسَانُ (٥ / ٤١٤ نجز)، وتاج العروس (١٥ / ٣٤٥ نجز)، وفيها (جزا) بدل (جزي). والرَّجَزُ من أمثال العرب.

كتاب الصاد

٣٧٠- (ص ١٩٩ ص ب ر): والصَّبْرُ الدَّوَاءُ الْمُرُّ بِكَسْرِ الْبَاءِ فِي الْأَشْهَرِ، وَسُكُونِهَا لِلتَّخْفِيفِ لَعَةً قَلِيلَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَمْ يُسْمَعِ تَخْفِيفُهُ فِي السَّعَةِ، وَحَكَى ابْنُ السَّيِّدِ فِي كِتَابِ مَثَلِثِ اللَّعَةِ جَوَازَ التَّخْفِيفِ كَمَا فِي نَظَائِرِهِ بِسُكُونِ الْبَاءِ مَعَ فَتْحِ الصَّادِ وَكَسْرِهَا؛ فَيَكُونُ فِيهِ ثَلَاثُ لَعَاتٍ.

٣٧١- (ص ١٩٩ ص ب ع): قَالَ بَعْضُهُمْ: وَفِي الْإِصْبَعِ عَشْرُ لَعَاتٍ، تَثْلِيثُ الْهَمْزَةِ مَعَ تَثْلِيثِ الْبَاءِ، وَالْعَاشِرَةُ أُصْبُوعٌ وَرَأٌ عَضْفُورٍ، وَالْمَشْهُورُ مِنْ لَعَاتِهَا كَسْرُ الْهَمْزَةِ وَفَتْحُ الْبَاءِ، وَهِيَ الَّتِي ارْتَضَاهَا الْفُصْحَاءُ.

٣٧٢- (ص ١٩٩ ص ب غ): وَالصَّبْعُ أَيْضًا مَا يُصْبَعُ بِهِ الْخُبْزُ فِي الْأَكْلِ، وَيَخْتَصُّ بِكُلِّ إِدَامٍ مَائِعٍ كَالْحَلْلِ وَنَحْوِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَصَبَّغْ لِلآكِلِينَ }، قَالَ الْفَارَابِيُّ: وَاصْطَبَعَ بِالْحَلِّ وَعَيْرِهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاصْطَبَعَ مِنَ الْحَلِّ، وَهُوَ فِعْلٌ لَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ صَرِيحٍ فَلَا يُقَالُ: اصْطَبَعَ الْخُبْزُ بِحَلٍّ، وَأَمَّا الْحَرْفُ فَهُوَ لِبَيَانِ النَّوعِ الَّذِي يُصْطَبَعُ بِهِ كَمَا يُقَالُ: ائْتَحَلْتُ بِالْإِثْمِدِ، وَمِنْ الْإِثْمِدِ.

٣٧٣- (ص ٢٠٠ ص ح ر): الصَّحْرَاءُ الْبَرِّيَّةُ، وَجَمْعُهَا صَحَارِيٌّ بِكَسْرِ الرَّاءِ مُثَقَّلُ الْيَاءِ؛ لِأَنَّكَ تُدْخِلُ أَلْفَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَاءِ وَالرَّاءِ وَتَكْسِرُ كَمَا تَكْسِرُ مَا بَعْدَ أَلْفِ الْجَمْعِ، نَحْوُ مَسَاجِدَ وَدَرَاهِمَ؛ فَتَنْقَلِبُ الْأَلْفُ الْأُولَى الَّتِي بَعْدَ الرَّاءِ يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَتَنْقَلِبُ أَلْفُ التَّانِيَةِ يَاءً أَيْضًا لِكَسْرَةِ مَا قَبْلَهَا، فَيَجْتَمِعُ يَاءَانِ فَتُدْعَمُ إِحْدَاهُمَا فِي الْأُخْرَى، وَيَجُوزُ التَّخْفِيفُ مَعَ كَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا، فَيُقَالُ: صَحَارٍ وَصَحَارَى مِثْلُ الْعَدَارِيِّ وَالْعَدَارَى، وَالْعَزَالِيِّ وَالْعَزَالَى، وَالْكَسْرُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَابِ كُلهُ، نَحْوُ الْمَعَارِي وَالْمَرَامِيِّ، وَالْجَوَارِيِّ وَالْعَوَاشِيِّ، وَأَمَّا الْفَتْحُ فَمَسْمُوعٌ فَلَا يُقَالُ وَرُنُّ صَحَارَى فَعَالَلٌ يَفْتَحُ اللَّامَ لِقَفْدِ هَذَا الْبِنَاءِ فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَقُولٌ عَنِ فَعَالِلٍ بِالْكَسْرِ، وَلَا يُقَالُ صَحْرَاءَةٌ بِهَاءٍ بَعْدَ الْهَمْزَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُجْمَعُ عَلَى الْإِسْمِ عَلَامَتًا تَأْنِيثًا.

٣٧٤- (ص ٢٠٠ ص ح ف): وَالصَّحِيفَةُ قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ أَوْ قِرْطَاسٍ كُتِبَ فِيهِ، وَإِذَا نُسِبَ إِلَيْهَا قِيلَ رَجُلٌ صَحْفِيٌّ يَفْتَحَتَيْنِ^٢، وَمَعْنَاهُ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنْهَا دُونَ الْمَشَائِخِ، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى حَنِيفَةَ وَبَجِيلَةَ حَنْفِيٌّ وَبَجَلِيٌّ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَالْجَمْعُ صَحْفٌ بِضَمَّتَيْنِ، وَصَحَائِفٌ مِثْلُ كَرِيمٍ^٣ وَكَرَائِمٍ.

٣٧٥- (ص ٢٠١ ص ح ا): وَأَصْحَتِ السَّمَاءُ بِالْأَلْفِ أَيْضًا فَهِيَ مُصْحِيَّةٌ أَنْكَشَفَ غَيْمُهَا، وَأَنْكَرَ الْكِسَائِيُّ اسْتِعْمَالَ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الرَّبَاعِيِّ فَقَالَ: لَا يُقَالُ أَصْحَتِ فَهِيَ مُصْحِيَّةٌ، وَإِنَّمَا يُقَالُ أَصْحَتِ فَهِيَ صَحْوٌ، وَأَصْحَى الْيَوْمَ فَهُوَ مُصْحٍ، وَأَصْحِينَا صِرْنَا فِي صَحْوٍ. قَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: وَالْعَامَّةُ تَظُنُّ أَنَّ الصَّحْوَ لَا يَكُونُ إِلَّا ذَهَابَ الْعَيْمِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا الصَّحْوُ تَفَرُّقُ الْعَيْمِ مَعَ ذَهَابِ الْبَرْدِ.

٣٧٦- (ص ٢٠٢ ص د ق): وَتَصَدَّقْتُ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَالْإِسْمُ الصَّدَقَةُ، وَالْجَمْعُ صَدَقَاتٌ. وَتَصَدَّقْتُ بِكَذَا أَعْطَيْتُهُ صَدَقَةً وَالْفَاعِلُ مُتَّصِدِّقٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَفِّفُ بِالْبَدَلِ وَالْإِدْغَامِ فَيَقُولُ: مُتَّصِدِّقٌ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَمِمَّا تَضَعُهُ الْعَامَّةُ غَيْرَ مَوْضِعِهِ قَوْلُهُمْ هُوَ

١- المؤمنون/٢٠.

٢- ولا تقل صُحْفِيٌّ، بيانه في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ١٠ - ١٣ رقم ٤٢).

٣- كذا (كريم) في جميع ما وقفت عليه من الطبقات، قال مصحح ط/الأميرية (ص ٤٥٦): (لفظ كريم محرف عن كريمة بالتاء فهي التي تجمع

على كرائم وتوازن صحيفة اه مصححه). والتعليق نفسه في ط/دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ١٢٧)، ودار المعارف (ص ٣٣٤ الهامش ١)!. ويبدلُ على صواب على التصحيح ورودها بلفظ (مثل كريمة وكرايم) في نسخة مخطوطة للمصباح المنير (ص ١٧٩ كتيبخانة جامعة عثمانية).

يَتَصَدَّقُ إِذَا سَأَلَ، وَذَلِكَ غَلَطٌ إِنَّمَا الْمُتَصَدِّقُ الْمُعْطَى. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا }^١، وَأَمَّا الْمُصَدَّقُ^٢ بِتَخْفِيفِ الصَّادِ فَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُ صَدَقَاتِ النَّعَمِ.

٣٧٧- (ص ٢٠٢ ص ر ج): الصَّارُوجُ التُّورَةُ وَأَخْلَاطُهَا مُعَرَّبٌ؛ لِأَنَّ الصَّادَ وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.

٣٧٨- (ص ٢٠٣ ص ر ر): وَالصَّرُورَةُ بِالْفَتْحِ الَّذِي لَمْ يَخُجَّ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنَ التَّوَادِرِ الَّتِي وُصِفَ بِهَا الْمُدَكَّرُ وَالْمُوَثَّثُ مِثْلُ مَلُوءَةٍ وَفُرُوقَةٍ، وَيُقَالُ أَيْضًا صَرُورِيٌّ عَلَى النَّسْبَةِ، وَصَارُورَةٌ [وَرَجُلٌ صَرُورَةٌ لَمْ يَأْتِ النَّسَاءُ] سُمِّيَ [الْأَوَّلُ] بِذَلِكَ لِصَرِّهِ عَلَى نَفَقَتِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهَا فِي الْحَجِّ [وَسُمِّيَ الثَّانِي بِذَلِكَ لِصَرِّهِ عَلَى مَاءِ ظَهْرِهِ وَإِنْسَاكِهِ لَهُ]^٣.

٣٧٩- (ص ٢٠٤ ص ر ي): وَنَهْرُ الصَّرَاةِ نَهْرٌ يَخْرُجُ مِنَ الْفُرَاتِ وَيَمُرُّ بِمَدِينَةِ مِنْ سَوَادِ الْعِرَاقِ تُسَمَّى النَّيْلَ مِنْ أَرْضِ بَابِلَ، وَلَا يُسَمَّى نَهْرَ الصَّرَاةِ حَتَّى يُجَاوِزَ النَّيْلَ ثُمَّ يَصُبُّ فِي دِجْلَةَ تَحْتَ مَصَبِّ نَهْرِ الْمَلِكِ بِقُرْبِ صَرَصَرِ.

٣٨٠- (ص ٢٠٤ ص ع د): وَصَعَدَ فِي السُّلْمِ وَالذَّرَجَةِ يَصْعَدُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ صُعُودًا. وَصَعَدْتُ السَّطْحَ، وَإِلَيْهِ. وَصَعَدْتُ فِي الْجَبَلِ بِالتَّثْقِيلِ إِذَا عَلَوْتُهُ، وَصَعَدْتُ فِي الْجَبَلِ مِنْ بَابِ تَعَبٍ لُغَةً قَلِيلَةً. وَصَعَدْتُ فِي الْوَادِي تَصْعِيدًا إِذَا مُحَدَّرْتُ مِنْهُ.

٣٨١- (ص ٢٠٤ ص غ ر): صَعَرَ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ صَعْرًا وَرَأَى عَنِيبٌ فَهُوَ صَعِيرٌ، وَجَمَعَهُ صِعَارٌ. وَالصَّعِيرَةُ صِفَةٌ جَمَعَهَا صِعَارٌ أَيْضًا، وَلَا تُجْمَعُ عَلَى صِعَائِرٍ، قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: إِذَا كَانَتْ فَعِيلَةٌ لِمُؤَنَّثٍ وَلَمْ تَكُنْ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ فَلِجَمْعِهَا ثَلَاثَةٌ أَمْثَلَةٌ/فِعَالٌ بِالْكَسْرِ، وَفَعَائِلٌ، وَفَعَلَاءُ، فَالْأَوَّلُ مِثْلُ صَبِيحَةٍ وَصَبَاحٍ، وَالثَّانِي مِثْلُ صَحِيفَةٍ وَصَحَائِفَ، وَقَدْ يَسْتَعْنُونَ بِفِعَالٍ عَنِ فَعَائِلٍ، قَالُوا سَمِينَةٌ وَسِمَانٌ، وَصَعِيرَةٌ وَصِعَارٌ، وَكَبِيرَةٌ وَكِبَارٌ، وَلَمْ يَقُولُوا سَمَائِنٌ، وَلَا صِعَائِرٌ، وَلَا كَبَائِرٌ فِي السِّنِّ، وَإِنَّمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي الدُّنُوبِ، وَالثَّلَاثُ فَعِيرَةٌ وَفُقَرَاءُ، وَسَفِيهَةٌ وَسَفَاهَاءُ، وَلَمْ يُسْمَعْ هَذَا الْجَمْعُ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا فِي هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ. وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ أَيْضًا: وَقَدْ يَسْتَعْنُونَ عَنِ فَعَائِلٍ بِعَيْرِهَا، قَالُوا صَعِيرَةٌ وَصِعَارٌ، وَصَبِيحَةٌ وَصَبَاحٌ. وَقَالَ ابْنُ بَابِشَادٍ: وَتُجْمَعُ فَعِيلَةٌ فِي الصِّفَاتِ عَلَى فِعَالٍ وَفَعَائِلٍ، وَجَمْعُ فِعَالٍ أَكْثَرُ، قَالُوا صَعِيرَةٌ وَصِعَارٌ، وَظَرِيفَةٌ وَظَرِيفٌ، وَوَقَعَ فِي الشَّرْحِ جَمْعُ صَعِيرَةٍ فِي الصِّفَةِ عَلَى صِعَائِرٍ، وَكَبِيرَةٍ عَلَى كَبَائِرٍ، وَهُوَ خِلَافُ الْمَنْقُولِ.

٣٨٢- (ص ٢٠٥ ص ف ع): وَرَجُلٌ صَفْعَائِيٌّ لِمَنْ يُفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ، وَلَا عِبْرَةٌ بِقَوْلِ مَنْ جَعَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مُؤَلَّدَةً مَعَ شَهْرَتِهَا فِي كُتُبِ الْأَيْمَةِ.

٣٨٣- (ص ٢٠٧ ص ل ع): صَلَعَ الرَّأْسُ صَلَعًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ انْحَسَرَ الشَّعْرُ عَنِ مُقَدِّمِهِ، وَمَوْضِعُهُ الصَّلَعَةُ بِفَتْحِ اللَّامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْإِسْكَانُ لُغَةٌ، وَلَكِنْ أَبَاهَا الْخُدَّاقُ، فَالرَّجُلُ أَصْلَعٌ، وَالْأُنْثَى صَلَعَاءُ، وَرَأْسٌ أَصْلَعٌ وَصَلِيعٌ. قَالَ ابْنُ سِينَا: وَلَا يَخْدُتُ الصَّلَعُ لِلنِّسَاءِ لِكَثْرَةِ رُطُوبَتَيْهِنَّ، وَلَا لِلْخُصْيَانِ لِقُرْبِ أَمْرَجَتَيْهِمْ مِنْ أَمْرِجَةِ النَّسَاءِ.

(ص ٢٠٨ ص ل ي): وَالصَّلَاةُ قِيلَ أَصْلُهَا فِي اللُّغَةِ الدُّعَاءُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَصَلِّ عَلَيْنِهِمْ }، أَيِ ادْعُ لَهُمْ: { وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ }، أَيِ دُعَاءٍ، ثُمَّ سُمِّيَ بِهَا هَذِهِ الْأَفْعَالُ الْمَشْهُورَةُ لِاشْتِمَالِهَا عَلَى الدُّعَاءِ. وَهَلْ سَبِيلُهُ النَّقْلُ حَتَّى تَكُونَ الصَّلَاةُ

١- يوسف/٨٨.

٢- كذا (المصَدَّق) بفتح الدال المشددة، وضبط على الصواب بكسر الدال المشددة (المصَدَّق) في ط/دار المعارف (ص ٣٣٦)، ونسخة مكتبة المصطفى (ص ٣٢٤)، والمكتبة العصرية (ص ١٧٥)، والمكتبة العلمية (١/ ٣٣٥).

٣- ما بين المعقوفين ساقط من طبعنا، وط/مكتبة لبنان (ص ١٢٩)، والأميريّة (ص ٤٦١)، وثابته في ط: دار المعارف (ص ٣٣٨ الشناوي)، والتقدم العلميّة (١/ ١٦٧)، والبهية (١/ ٢٠٩)، ومكتبة المصطفى (ص ٣٢٦)، والمكتبة العصرية (ص ١٧٦)، والمكتبة العلميّة (١/ ٣٣٨).

٤- التوبة/١٠٣.

حَقِيقَةٌ شَرَعِيَّةٌ فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ، بِحَازٍ لَعَوِيًّا فِي الدُّعَاءِ؛ لِأَنَّ النَّقْلُ فِي اللَّغَاتِ كَالنَّسْخِ فِي الْأَحْكَامِ، أَوْ يُقَالُ: اسْتَعْمَالَ اللَّفْظِ فِي الْمَنْقُولِ إِلَيْهِ بِحَازٍ رَاجِحٍ، وَفِي الْمَنْقُولِ عَنْهُ حَقِيقَةٌ مَرْجُوحَةٌ، فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْأَصُولِ، وَقِيلَ: الصَّلَاةُ فِي اللَّغَةِ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الدُّعَاءِ، وَالتَّعْظِيمِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالبَرَكَةِ، وَمِنْهُ: { اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى }^٢، أَيْ بَارِكْ عَلَيْهِمْ أَوْ ارْحَمْهُمْ؛ وَعَلَى هَذَا فَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ: { يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ }^٣، مُشْتَرَكًا بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ بَلْ مُفْرَدٌ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ التَّعْظِيمُ، وَالصَّلَاةُ تُجْمَعُ عَلَى صَلَوَاتٍ. وَالصَّلَاةُ أَيْضًا بَيَّتْ يُصَلِّي فِيهِ الْيَهُودُ، وَهُوَ كَنَيْسَتُهُمْ، وَالْجَمْعُ صَلَوَاتٌ؛ أَيْضًا، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَيُقَالُ إِنَّ الصَّلَاةَ مِنْ صَلَّيْتُ الْعُودَ بِالنَّارِ إِذَا لَيْتَنَتْهُ؛ لِأَنَّ الْمُصَلِّيَّ يَلِيهِ بِالْحُشُوعِ.

٣٨٤- (ص ٢٠٨ ص م ر): صَيَّمَرَةُ كُورَةٌ مِنْ كُورِ الْجِبَالِ الْمُسَمَّى بِعِرَاقِ الْعَجَمِ، وَالنَّسْبَةُ صَيَّمَرِيٌّ عَلَى لَفْظِهَا، وَهِيَ نِسْبَةٌ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا، وَهِيَ مِثَالُ فَيْعَلَةٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَالْعَيْنَ، قَالَهُ الْبُكْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، وَزَادَ الْمُطَرِّزِيُّ فَقَالَ: وَضَمُّ الْمِيمِ خَطَأً. وَصَيَّمَرَةُ أَيْضًا بَلَدٌ صَغِيرٌ مِنْ تِلْكَ الْبِلَادِ.

٣٨٥- (ص ٢٠٨ ص م م): صَمَّتِ الْأُذُنُ صَمَمًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ بَطَلَ سَمْعُهَا، هَكَذَا فَسَّرَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ، وَوُسْنَدُ الْفِعْلِ إِلَى الشَّخْصِ أَيْضًا فَيُقَالُ: صَمَّ يَصَمُّ صَمَمًا، فَالذِّكْرُ أَصَمُّ وَالْأُنثَى صَمَاءٌ وَالْجَمْعُ صُمَّ مِثْلُ أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ وَحُمْرٍ، وَيَتَعَدَّى بِالْهُمَزَةِ فَيُقَالُ: أَصَمَّهُ اللَّهُ، وَرُبَّمَا اسْتُعْمِلَ الرَّبَاعِيُّ لِازِمًا عَلَى قَلْبِهِ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ الثَّلَاثِيُّ مُتَعَدِّيًا فَلَا يُقَالُ: صَمَّ اللَّهُ الْأُذُنَ، وَلَا يُبْنَى لِلْمَفْعُولِ فَلَا يُقَالُ: صَمَّتِ الْأُذُنُ. وَيُسَمَّى شَهْرٌ رَجَبٍ الْأَصَمُّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يُسْمَعُ فِيهِ حَرَكَةٌ قِتَالٍ، وَلَا نِدَاءٌ مُسْتَعْيَبٌ.

٣٨٦- (ص ٢٠٩ ص ن ع): وَرَجُلٌ صَنَعٌ يَفْتَحَتَيْنِ، وَصَنَعَ الْيَدَيْنِ أَيْضًا، أَيْ حَازِقٌ رَفِيقٌ. وَامْرَأَةٌ صَنَاعٌ وَرَأُ كَلَامٌ خِلَافٌ الْحُرَفَاءِ، وَلَمْ يُسْمَعْ فِيهَا صَنَعَةُ الْيَدَيْنِ بَلْ صَنَاعٌ.

٣٨٧- (ص ٢١٠ ص ه ر): وَالصَّهْرِيحُ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ بِكَسْرِ الصَّادِ وَفَتْحِهَا ضَعِيفٌ، وَهُوَ مَعْرَبٌ.

٣٨٨- (ص ٢١٠ ص وب): وَالْمُصِيبَةُ الشَّدَّةُ النَّازِلَةُ، وَجَمْعُهَا الْمَشْهُورُ مَصَائِبٌ، قَالُوا: وَالْأَصْلُ مَصَابُوبٌ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قَدْ جُمِعَتْ عَلَى لَفْظِهَا بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ فَقِيلَ: مُصِيبَاتٌ، قَالَ: وَأَرَى أَنَّ جَمْعَهَا عَلَى مَصَائِبٍ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ.

٣٨٩- (ص ٢١١ ص و ع): وَالصَّاعُ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، قَالَ الْفَرَّاءُ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُؤنَّثُونَ الصَّاعَ وَيَجْمَعُونَهَا فِي الْقَلْبَةِ عَلَى أَصْوَعٍ، وَفِي الْكَثْرَةِ عَلَى صِيْعَانٍ، وَيُنُو أَسَدٌ وَأَهْلُ بَحْدٍ يُذَكَّرُونَ وَيَجْمَعُونَ عَلَى أَصْوَعٍ، وَرُبَّمَا أَنْتَهَتْ بِعَضْبِ بَنِي أَسَدٍ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ: التَّدْكِيرُ أَفْصَحُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَنَقَلَ الْمُطَرِّزِيُّ عَنِ الْفَارِسِيِّ أَنَّهُ يُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَصْعٍ بِالْقَلْبِ، كَمَا قِيلَ: دَارٌ وَادْرٌ بِالْقَلْبِ، وَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ جَعَلَهُ أَبُو حَاتِمٍ مِنْ خَطِئِ الْعَوَامِّ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَلَيْسَ عِنْدِي بِخَطِئٍ فِي الْفِيَّاسِ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَسْمُوعٍ مِنَ الْعَرَبِ لَكِنَّهُ قِيَاسٌ مَا نُقِلَ عَنْهُمْ، وَهُوَ أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ الْهُمَزَةَ مِنْ مَوْضِعِ الْعَيْنِ إِلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ فَيَقُولُونَ أَبَا رٍ وَأَبَا رٍ.

٣٩٠- (ص ٢١١ ص و ف): وَتَصَوَّفَ الرَّجُلُ، وَهُوَ صُوفِيٌّ مِنْ قَوْمِ صُوفِيَّةٍ، كَلِمَةٌ مُوَلَّدَةٌ.

١- البقرة/١٢٥.

٢- أخرجه البخاري (٤/ ١٣١) رقم ١٤٩٧، ٢١٨ رقم ٤١٦٦ فتح) و (١٢/ ٤٢١) رقم ٦٣٣٢، ٤٦٠ رقم ٦٣٥٩ فتح)، ومسلم (٤/ ٧).

٣- (نووي).

٤- الأحزاب/٥٦.

٥- شاهده قوله تعالى في سورة الحج/٤٠: (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتْ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا).

٣٩١- (ص ٢١١ ص ون): الصُّ وَإِنْ بَضَمَ الصَّادِ وَكَسَرِهَا، وَالصِّيَانُ بِالْيَاءِ مَعَ الْكَسْرِ لَعْنَةٌ، وَهُوَ مَا يُصَانُ فِيهِ الشَّيْءُ.

وَصُنَّتُهُ

حَفِظَتْهُ فِي صَوَانِهِ صَوْنًا وَصِيَانًا وَصِيَانَةً فَهُوَ مَصُونٌ^١ عَلَى النَّقْصِ، وَوَزْنُهُ مَقُولُ النَّاقِصِ الْعَيْنِ، وَمَصُونٌ عَلَى التَّمَامِ، وَوَزْنُهُ مَفْعُولٌ.

٣٩٢- (ص ٢١٢ ص ي د): وَالْمِصْبِدَةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الصَّادِ، وَالْمِصْبِدُ بِحَذْفِ الْهَاءِ أَيْضًا آلَةُ الصَّبِيدِ، وَالْجَمْعُ

مَصَايِدُ

بِعَبْرِ هَمْزٍ^٢.

٣٩٣- (ص ٢١٢ ص ي ر): وَالصَّبِيرُ بِالْكَسْرِ صِغَارُ السَّمَكِ الْوَاحِدَةَ صَبِيرَةٌ. وَالصَّبِيرُ أَيْضًا شَقُّ الْبَابِ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَفِي

الْحَدِيثِ: { مَنْ نَظَرَ فِي صَبِيرِ بَابٍ فَعَيْنُهُ هَدْرٌ^٣ }، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَمْ يُسْمَعْ بِهَذَا الْحَرْفِ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

كتاب الضاد

٣٩٤- (ص ٢١٣ ض ج ع): وَاضْطَجَعَ وَاضْجَعَ، وَالْأَصْلُ افْتَعَلَ لَكِنْ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَثْلُبُ التَّاءَ طَاءً وَيُظْهِرُهَا عِنْدَ

الضَّادِ،

وَمِنْهُمْ مَنْ يَثْلُبُ التَّاءَ ضَادًا وَيُدْغِمُهَا فِي الضَّادِ تَغْلِيْبًا لِلْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ وَهُوَ الضَّادُ، وَلَا يُقَالُ: اطَّجَعَ بِطَاءٍ مُشَدَّدَةٍ؛ لِأَنَّ الضَّادَ لَا تُدْغَمُ فِي الطَّاءِ فَإِنَّ الضَّادَ أَقْوَى مِنْهَا، وَالْحَرْفُ لَا يُدْغَمُ فِي أضعَفَ مِنْهُ، وَمَا وَرَدَ شَادٌّ لَا يُقَاسَ عَلَيْهِ.

٣٩٥- (ص ٢١٤ ض ر ب): وَضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَضَرَبْتُ الْأَعْنَاقَ، وَالتَّشْدِيدُ لِلتَّكْثِيرِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَيْسَ فِي الْوَاحِدِ إِلَّا

التَّخْفِيفُ، وَأَمَّا الْجَمْعُ فَفِيهِ الْوَجْهَانِ، قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ الْعَرَبِ.

٣٩٦- (ص ٢١٥ ض ر س): الضَّرْسُ مُدَكَّرٌ مَا دَامَ لَهُ هَذَا الْإِسْمُ، فَإِنْ قِيلَ فِيهِ سِنَّ فَهُوَ مُؤَنَّثٌ، فَالتَّذْكِيرُ وَالتَّنْثِيثُ بِاعْتِبَارِ

لَفْظَيْنِ، وَالتَّذْكِيرُ الْأَسْمَاءِ وَتَأْنِيثُهَا سَمَاعِيٌّ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ الْفَرَاءِ أَنَّهُ قَالَ الْأَنْثِيَابُ وَالْأَضْرَاسُ كُلُّهَا دُكْرَانٌ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ: الضَّرْسُ بِعَيْنِهِ مُدَكَّرٌ لَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ فِي شِعْرِ مُؤَنَّثًا فَإِنَّمَا يُعْنَى بِهِ السِّنُّ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الضَّرْسُ مُدَكَّرٌ وَرُبَّمَا أَتَتْهُ عَلَى مَعْنَى السِّنِّ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ التَّنْثِيثَ.

٣٩٧- (ص ٢١٦ ض ع ف): وَالضَّعْفُ بِفَتْحِ الضَّادِ فِي لَعْنَةِ تَمِيمٍ، وَبِضَمِّهَا فِي لَعْنَةِ قُرَيْشٍ خِلَافُ الْقُوَّةِ وَالصَّحَّةِ، فَالْمَضْمُومُ

مَصْدَرٌ ضَعْفَ مِثَالِ قُرْبٍ قُرْبًا، وَالْمَفْتُوحُ مَصْدَرٌ ضَعْفَ ضَعْفًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَفْتُوحَ فِي الرَّأْيِ، وَالْمَضْمُومَ فِي الْجَسَدِ).

١- ولا تقل: مُصَان.

٢- ولا تقل: مصائد بالهمز.

٣- زوي الحديث بألفاظ متقاربة في: المحيط في اللغة (٨/ ١٧٧ صير)، وكتاب العين (٢/ ٤٢٦ صير)، وتهذيب اللغة (١٢/ ٢٣٠ صير - ١٤

١٢٢/ دمر)، ولسان العرب (٤/ ٤٧٨ صير)، ومعجم المقاييس (٣/ ٣٢٦ صير)، والتهامية (٣/ ٦٦ صير)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٣٤٨

باب الدال مع الميم)، والمحکم والمحيط الأعظم (٨/ ٣٦٠ صير)، ومعجم البلدان (٣/ ٤٣٨ صير)، ومجمل اللغة لابن فارس (١/ ٥٤٧ صير). جديد

٤- لسان العرب (٤/ ٤٧٨ صير).

٣٩٨- (ص ٢١٦ ض ف د ع): الضَّفِدُغُ بِكَسْرَتَيْنِ الدَّكْرُ، وَالضَّفْدَعَةُ الأُنْثَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُ الدَّالَ، وَأَنْكَرُهُ الخَلِيلُ

وَجَمَاعَةٌ

وَقَالُوا: الكَلَامُ فِيهَا كَسْرُ الدَّالِ. وَالْجَمْعُ الضَّفَادِعُ، وَرُبَّمَا قَالُوا الضَّفَادِي عَلَى البَدَلِ، كَمَا قَالُوا الأَرَابِي فِي الأَرَابِ عَلَى البَدَلِ. ٣٩٩- (ص ٢١٧ ض ل ل): ضَلَّ الرَّجُلُ الطَّرِيقَ، وَضَلَّ عَنْهُ يَضِلُّ مِنْ بَابِ ضَرَبَ ضَلَالًا، وَضَلَالَةٌ زَلٌّ عَنْهُ فَلَمْ يَهْتَدِ إِلَيْهِ، فَهُوَ ضَالٌّ، هَذِهِ لُغَةٌ بَدِيحَةٌ، وَهِيَ الفُصْحَى، وَبِهَا جَاءَ القُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي }، وَفِي لُغَةٍ لِأَهْلِ العَالِيَةِ مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَالْأَضْلُ فِي الضَّلَالِ الغَيْبَةُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَيَوَانِ الضَّائِعِ ضَالَّةٌ بِالْهَاءِ لِلدَّكْرِ والأُنْثَى، وَالْجَمْعُ الضَّوَالُ مِثْلُ دَابَّةٍ وَدَوَابٍّ، وَيُقَالُ لِغَيْرِ الحَيَوَانِ ضَائِعٌ، وَلُقُطَةٌ.

٤٠٠- (ص ٢١٧ ض ل ل): وَضَلَّ البَعِيرُ غَابَ وَخَفِيَ مَوْضِعُهُ. وَأَضَلَّتُهُ بِالأَلْفِ فَقَدْتُهُ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَأَضَلَّتِ الشَّيْءَ بِالأَلْفِ إِذَا ضَاعَ مِنْكَ فَلَمْ تَعْرِفْ مَوْضِعَهُ كَالدَّابَّةِ وَالتَّاقَةِ وَمَا أَشَبَّهُهُمَا، فَإِنْ أَخْطَأْتَ مَوْضِعَ الشَّيْءِ الثَّابِتِ كالدَّارِ قُلْتَ ضَلَلْتُهُ، وَضَلَلْتُهُ، وَلَا تَقُلْ: أَضَلَلْتُهُ بِالأَلْفِ. وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: أَضَلَّنِي كَذَا بِالأَلْفِ إِذَا عَجَزْتَ عَنْهُ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ، وَقَالَ فِي البَارِعِ: ضَلَّنِي فَلَانَ وَكَذَا فِي غَيْرِ الإِنْسَانِ يَضِلُّنِي إِذَا ذَهَبَ عَنْكَ وَعَجَزْتَ عَنْهُ، وَإِذَا طَلَبْتَ حَيَوَانًا فَأَخْطَأْتَ مَكَانَهُ، وَلَمْ تَهْتَدِ إِلَيْهِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الثَّوَابِتِ فَتَقُولُ: ضَلَلْتُهُ. وَقَالَ الفَارَابِيُّ: أَضَلَلْتُهُ بِالأَلْفِ أَضَعْتُهُ، فَقَوْلُ العَرَابِيِّ أَضَلَّ رَحْلَهُ حَمَلُهُ عَلَى الفَقْدَانِ أَظْهَرَ مِنَ الإِضَاعَةِ. وَقَوْلُهُ: لَا يَجُوزُ بَيْعُ الأَبِيِّ، وَالضَّالُّ إِنْ كَانَ المُرَادُ الإِنْسَانَ فَاللَّفْظُ صَحِيحٌ، وَإِنْ كَانَ المُرَادُ غَيْرَهُ فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: وَالضَّالَّةُ بِالْهَاءِ؛ فَإِنَّ الضَّالَّ هُوَ الإِنْسَانُ، وَالضَّالَّةُ الحَيَوَانُ الضَّائِعُ.

٤٠١- (ص ٢١٧ ض م ن): ضَمِنْتُ المَالَ، وَبِهِ ضَمَانًا فَأَنَا ضَامِنٌ وَضَمِينٌ التَّرْمِثَةُ، وَيَتَعَدَّى بِالتَّضْعِيفِ فَيُقَالُ: ضَمِنْتُهُ

المَالَ

أَلَزَمْتُهُ إِثْمًا. قَالَ بَعْضُ المُفْهَمَاءِ: الضَّمَانُ مَا حُوذِيَ مِنَ الضَّمِّ، وَهُوَ عَاطٌ مِنْ جِهَةِ الإِشْتِقَاقِ؛ لِأَنَّ نُونَ الضَّمَانِ أَصْلِيَّةٌ، وَالضَّمُّ لَيْسَ فِيهِ نُونٌ؛ فَهُمَا مَادَّتَانِ مُخْتَلِفَتَانِ.

٤٠٢- (ص ٢١٨ ض ا د): الضَّادُ حَرْفٌ مُسْتَطِيلٌ، وَمَخْرَجُهُ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ إِلَى مَا يَلِي الأَضْرَاسَ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الجَانِبِ الأَيْسَرِ أَكْثَرُ مِنَ الأَيْمَنِ، وَالعَامَّةُ تَجْعَلُهَا طَاءً فَتُخْرِجُهَا مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ وَبَيْنَ التَّنَائِيَا، وَهِيَ لُغَةٌ حَكَاهَا الفَرَاءُ عَنِ المُفَضَّلِ. قَالَ: مِنَ العَرَبِ مَنْ يُبَدِّلُ الضَّادَ طَاءً فَيَقُولُ عَظَّتِ الحَرْبُ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنَ العَرَبِ مَنْ يَعْكِسُ فَيُبَدِّلُ الطَّاءَ ضَادًا، فَيَقُولُ فِي الطَّهْرِ ضَهْرٌ، وَهَذَا وَإِنْ نُقِلَ فِي اللُّغَةِ، وَجَازَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الكَلَامِ فَلَا يَجُوزُ العَمَلُ بِهِ فِي كِتَابِ اللّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الفَرَاءَةَ سَنَةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَهَذَا غَيْرُ مَنْقُولٍ فِيهَا

٤٠٣- (ص ٢١٩ ض ي ق): ضَاقَ الشَّيْءُ ضَيْقًا مِنْ بَابِ سَارَ، وَالإِسْمُ الضَّيْقُ بِالكَسْرِ، وَهُوَ خِلَافُ اتَّسَعَ فَهُوَ ضَيْقٌ.

وَضَاقَ

صَدْرُهُ حَرَجٌ فَهُوَ ضَيْقٌ أَيْضًا إِذَا أُريدَ بِهِ الثُّبُوتُ، فَإِذَا ذَهَبَ بِهِ مَذَهَبَ الزَّمَانِ قِيلَ ضَائِقٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ }^٢.

١- سبأ/٥٠.

٢- هود/١٢.

كتاب الطاء

٤٠٤- (ص ٢٢٠ ط ب خ): الطَّبِيخُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَطَبَخْتُ اللَّحْمَ طَبَخًا مِنْ بَابِ قَتَلَ إِذَا أَنْصَحْتَهُ بِمَرْقٍ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يُسَمَّى طَبِيخًا إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَرْقٍ. وَيَكُونُ الطَّبِيخُ فِي غَيْرِ اللَّحْمِ، يُقَالُ: خُبِرْتُ جَيِّدَهُ الطَّبِيخِ، وَأَجْرَةُ جَيِّدَهُ الطَّبِيخِ.

٤٠٥- (ص ٢٢٠ ط ب ق): وَأَصْلُ الطَّبَقِ الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقًا لَهُ مِنْ جَمِيعِ حَوَانِيهِ كَالْغِطَاءِ لَهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: أَطَبَقُوا عَلَى الْأَمْرِ بِالْأَلْفِ إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مُتَوَافِقِينَ غَيْرَ مُتَخَالَفِينَ، وَأَطَبَقْتُ عَلَيْهِ الْحُمَّى فَهِيَ مُطَبَّقَةٌ بِالْكَسْرِ عَلَى الْبَابِ، وَأَطَبَقَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ فَهُوَ مُطَبَّقٌ أَيْضًا، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ الْبَاءَ عَلَى مَعْنَى أَطَبَقَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحُمَّى وَالْجُنُونَ، أَيْ أَدَامَهُمَا كَمَا يُقَالُ: أَحَمَّهُ اللَّهُ وَأَجَنَّهُ، أَيْ أَصَابَهُ بِهِمَا؛ وَعَلَى هَذَا فَالْأَصْلُ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ فَحَذَفَتْ الصَّلَةُ تَخْفِيفًا، وَيَكُونُ الْفِعْلُ مِمَّا اسْتُعْمِلَ لَارِمًا وَمُتَعَدِّيًا لَكِنْ لَمْ أَجِدْهُ. (ص ٢٢١ ط ر ب): طَرِبَ طَرَبًا فَهُوَ طَرِبٌ مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَطَرُوبٌ مُبَالَعَةٌ، وَهِيَ حِقَّةٌ تُصِيبُهُ لِشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُورٍ، وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالسُّورِ.

٤٠٧- (ص ٢٢١ ط ر د): طَرَدَهُ طَرْدًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَالْإِسْمُ الطَّرْدُ بِفَتْحَتَيْنِ، وَيُقَالُ فِي الْمَطَاوِعِ طَرَدْتُهُ فَدَهَبَ، وَلَا يُقَالُ: أَطَرَدَ، وَلَا انْطَرَدَ، إِلَّا فِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ.

٤٠٨- (ص ٢٢٢ ط ر س): وَطَرَسُوسٌ فَعْلُولٌ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَالْعَيْنَ مَدِينَةً عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، كَانَتْ تَعْرَأُ مِنْ نَاحِيَةِ بِلَادِ الرُّومِ قَرِيبًا مِنْ طَرْفِ الشَّامِ، وَهِيَ بِالْإِقْلِيمِ الْمُسَمَّى فِي وَفْتِنَا سَيْسَ، وَيُنَسَّبُ إِلَيْهَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا. وَفِي الْبَارِعِ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ طَرَسُوسٌ وَرَأَى غُصْفُورًا، وَامْتَنَعَ مِنْ فَتْحِ الطَّاءِ وَالرَّاءِ، وَالْأَوَّلُ اخْتِيَارُ الْجُمْهُورِ.

٤٠٩- (ص ٢٢٢ ط ر ش): طَرِشَ طَرِشًا مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَهُوَ الصَّمَمُ، وَقِيلَ: أَقْلُ مِنْهُ، وَقِيلَ: لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مَحْضٍ، وَقِيلَ: مُوَلَّدٌ. وَرَجُلٌ أَطَرِشٌ وَأَمْرَأَةٌ طَرِشَاءٌ، وَالْجَمْعُ طَرِشٌ مِثْلُ أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ وَحُمْرٍ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَجُلٌ أَطَرِشٌ، قَالَ وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ أَمْ دَخِيلٌ.

٤١٠- (ص ٢٢٢ ط ر ق): وَطَرَقَ النَّحْمَ طَرُوقًا مِنْ بَابِ قَعَدَ طَلَعَ، وَكُلُّ مَا أَتَى لَيْلًا فَقَدَ طَرَقَ، وَهُوَ طَارِقٌ. (ص ٢٢٢ ط ر ق): وَالطَّرِيقُ يُذَكَّرُ فِي لُغَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا }، وَيُؤَنَّثُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ، وَالْجَمْعُ طَرِيقٌ بِضَمَّتَيْنِ، وَجَمْعُ الطَّرِيقِ طَرِيقَاتٌ، وَقَدْ جَمَعَ الطَّرِيقُ عَلَى لُغَةِ التَّدْكِيرِ أَطْرِيقَةً. (ص ٢٢٢ ط ر و): وَأَطْرَيْتُ فَلَانًا مَدَحْتُهُ بِأَحْسَنِ مَا فِيهِ، وَقِيلَ: بِالْعُتِّ فِي مَدْحِهِ وَجَاوَزْتُ الْحَدَّ. وَقَالَ السَّرْقُسْطِيُّ فِي بَابِ الْهَمْزِ وَالْيَاءِ: أَطْرَأْتُهُ مَدَحْتُهُ، وَأَطْرَيْتُهُ أَتَيْتُهُ عَلَيْهِ.

٤١٣- (ص ٢٢٢ ط س ت): الطَّسْتُ: قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَصْلُهَا طَسٌّ فَأُبْدِلَ مِنْ أَحَدِ الْمُضَعَّفَيْنِ تَاءٌ لِتَقْلِيلِ اجْتِمَاعِ الْمِثْلَيْنِ؛

لِأَنَّهُ

يُقَالُ فِي الْجَمْعِ طَسَّاسٌ مِثْلُ سَهْمٍ وَسَهَامٍ، وَفِي التَّصْغِيرِ طَسِيسَةٌ. وَجُمِعَتْ أَيْضًا عَلَى طَسُوسٍ بِاعْتِبَارِ الْأَصْلِ، وَعَلَى طَسُوتٍ بِاعْتِبَارِ اللَّفْظِ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَالَ الْفَرَّاءُ كَلَامُ الْعَرَبِ طَسَّةٌ، وَقَدْ يُقَالُ: طَسُّ بَعْضِ هَاءٍ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَطِيسَةٌ تَقُولُ: طَسْتُ كَمَا

قَالُوا فِي لِصٍّ: لِصْتٌ، وَنُقِلَ عَنْ بَعْضِهِمُ التَّدْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ فَيُقَالُ: هُوَ الطَّسَّئُ وَالتَّسْتُ، وَهِيَ الطَّسَّئَةُ وَالتَّسْتُ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ: التَّأْنِيثُ أَكْثَرُ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَجَمْعُهَا طَسَّاتٌ عَلَى لَفْظِهَا. وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: هِيَ أَعْجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ، وَهَذَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هِيَ دَخِيلَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ التَّاءَ وَالطَّاءَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.

٤١٤- (ص ٢٢٢ ط ع م): طَعِمْتُهُ أَطْعَمْتُهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ طَعَمًا يَفْتَحُ الطَّاءَ، وَيَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُسَاغُ حَتَّى الْمَاءِ، وَذَوْقِ الشَّيْءِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي } ١، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي زَمْرَمَ: { إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمَ } ٢ بِالضَّمِّ أَيَّ يَشْبَعُ مِنْهُ الْإِنْسَانُ.

٤١٥- (ص ٢٢٣ ط ف س): الطَّنْفَسَةُ بِكَسْرَتَيْنِ فِي اللُّغَةِ الْعَالِيَةِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَفِي لُغَةِ بَفْتَحَتَيْنِ، وَهِيَ بِسَاطٍ لَهُ حَمَلٌ رَقِيقٌ، وَقِيلَ هُوَ مَا يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّحْلِ عَلَى كَتِفَيْ الْبَعِيرِ، وَالْجَمْعُ طَنَافِسُ.

٤١٦- (ص ٢٢٣ ط ف ل): الطِّفْلُ الْوَلَدُ الصَّغِيرُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالذَّوَابِّ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَيَكُونُ الطِّفْلُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ

لِلْمُدَّكَّرِ

وَالْمُؤَنَّثِ، وَالْجَمْعُ، قَالَ تَعَالَى: { أَوْ الطِّفْلَ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ } ٣، وَيَجُوزُ الْمُطَابَقَةُ فِي التَّشْبِيهِ، وَالْجَمْعُ، وَالتَّأْنِيثُ، فَيُقَالُ: طِفْلَةٌ، وَأَطْفَالٌ، وَطِفْلَاتٌ... قَالَ بَعْضُهُمْ: وَيَقْبَى هَذَا الْإِسْمُ لِلْوَلَدِ حَتَّى يُبَيَّرَ، ثُمَّ لَا يُقَالُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ طِفْلٌ بَلْ صَبِيٌّ، وَخَزْوَرٌ، وَيَافِعٌ، وَمُرَاهِقٌ، وَبَالِغٌ. وَفِي التَّهْذِيبِ: يُقَالُ لَهُ طِفْلٌ إِلَى أَنْ يَخْتَلِمَ.

٤١٧- (ص ٢٢٣ - ٢٢٤ ط ف ل): وَالطُّفِيلِيُّ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ الْوَلِيمَةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى إِلَيْهَا. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ

وَالْأَزْهَرِيُّ: هُوَ نِسْبَةٌ إِلَى طُفَيْلٍ مِنْ وَوَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَكَانَ يَدْخُلُ الْوَلِيمَةَ الْعُرْسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى إِلَيْهَا؛ فَسَبَّ إِلَيْهِ كُلُّ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَيُقَالُ: التَّطْفُلُ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ لِمَنْ يَدْخُلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى فِي الطَّعَامِ الْوَارِثُ، وَفِي الشَّرَابِ الْوَاغِلُ.

٤١٨- (ص ٢٢٤ ط ل س): الطَّلْسُ هُوَ الطَّرْسُ وَرَنًا وَمَعْنَى، وَالْجَمْعُ طُلُوسٌ وَالطَّيْلَسَانُ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. قَالَ الْفَارَابِيُّ: هُوَ

فَيَعْلَانُ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ كَسْرُ الْعَيْنِ لُغَةً. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ فَيَعْلَانَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ بَلْ بِضَمِّهَا مِثْلُ الْخَيْزُرَانِ، وَعَنْ الْأَصْمَعِيِّ: لَمْ أَسْمَعْ كَسْرَ اللَّامِ. وَالْجَمْعُ طَيَالِسَةٌ. وَالطَّيْلَسَانُ مِنْ لِبَاسِ الْعَجَمِ.

٤١٩- (ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ط ل ق): وَطَلَّقْتُ هِيَ تَطَلَّقُ مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَفِي لُغَةٍ مِنْ بَابِ قَرَّبَ، فَهِيَ طَالِقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ. قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَكُلُّهُمْ يَقُولُ طَالِقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْشَى:

أَيَا جَارَتَا بَيْنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ *** كَذَاكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ

١- البقرة/٢٤٩.

٢- صحيح مسلم (٨/ ١٦ / ٣٠ نووي/فضائل أبي ذر)، الصحيحة (٧/ ١٥٨٥ رقم ٣٥٨٥ القسم الثالث).

٣- النور/٣١.

٤- رواية البيت في ديوانه (ص ٢٦٣ المقطوعة ٤١ رقم ١ محمد حسين):

يا جارتني بيني فإنك طالقَةٌ *** كذاك أمور الناس غادٍ وطارقَةٌ

وانظر له: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣/ ٥٦٠)، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٤/ ١٠٧)، ورسائل الثعالبي (ص ١٠٦).

باب يهتم به الكتاب في ذكر الله تعالى/عن مكتبة المصطفى، والمبسوط للسرخسي (١٤/ ٩١)، وغير القرآن في شعر العرب (١/ ٦٦ الهامش ٥).

فَقَالَ اللَّيْثُ: أَرَادَ طَالِقَةُ عَدَا، وَإِنَّمَا اجْتَرَأَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ يُقَالُ: طَلَقْتُ فَحَمَلْتُ النَّعْتِ عَلَى الْفِعْلِ. وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضًا: امْرَأَةٌ طَالِقٌ طَلَقَهَا زَوْجُهَا، وَطَالِقَةُ عَدَا، فَصَرَّحَ بِالْفَرْقِ؛ لِأَنَّ الصَّفَةَ غَيْرُ وَاقِعَةٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: إِذَا كَانَ النَّعْتُ مُنْفَرِدًا بِهِ الْأُنْثَى دُونَ الذَّكَرِ لَمْ تَدْخُلْهُ الْهَاءُ، نَحْوُ طَالِقٍ، وَطَامِثٍ، وَحَائِضٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى فَارِقٍ لِاخْتِصَاصِ الْأُنْثَى بِهِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ طَالِقٌ، وَطَالِقَةٌ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْأَعْشَى. وَأُجِيبَ عَنْهُ بِجَوَابَيْنِ أَحَدُهُمَا: مَا تَقَدَّمَ، وَالثَّانِي: أَنَّ الْهَاءَ لِضَرُورَةِ التَّصْرِیحِ، عَلَى أَنَّهُ مُعَارَضٌ بِمَا رَوَاهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ، قَالَ: أَنْشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ شِقِّ الْيَمَامَةِ الْبَيْتَ: فَإِنَّكَ طَالِقٌ مِنْ غَيْرِ تَصْرِیحٍ؛ فَتَسْقُطُ الْحُجَّةُ بِهِ. قَالَ الْبَصْرِيُّونَ: إِنَّمَا حُذِفَتِ الْعَلَامَةُ لِأَنَّهُ أُرِيدَ النَّسَبَ، وَالْمَعْنَى امْرَأَةٌ ذَاتُ طَلَاقٍ، وَذَاتُ حَيْضٍ، أَي هِيَ مَوْصُوفَةٌ بِذَلِكَ حَقِيقَةً، وَمَنْ يُجْرُوهُ عَلَى الْفِعْلِ. وَيُحْكَى عَنْ سَبِيحِهِ أَنَّ هَذِهِ نُعُوتٌ مُدَكَّرَةٌ، وَصِفَتْ بِهِنَّ الْإِنَاثُ كَمَا يُوصَفُ الْمُدَكَّرُ بِالصَّفَةِ الْمُؤَنَّثَةِ، نَحْوُ عَلَامَةٍ وَنَسَابَةٍ، وَهُوَ سَمَاعِيٌّ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: نَعَجَةٌ طَالِقٌ بِغَيْرِ هَاءٍ إِذَا كَانَتْ مُخَلَّاهُ تَرَعَى وَحَدَاهَا، فَالْتَّرَكِيبُ يَدُلُّ عَلَى الْحَلِّ وَالْإِحْطَالِ...

٤٢٠- (ص ٢٢٥ ط ل ل): وَطَلَّ السُّلْطَانُ الدَّمَ طَلًّا مِنْ بَابِ قَتَلَ أَهْدَرَهُ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ وَأَبُو عُبَيْدٍ: وَيُسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا

أَيْضًا،

فَيُقَالُ: طَلَّ الدَّمَ مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَمِنْ بَابِ تَعَبَ لَعَةً، وَأَنْكَرَهُ أَبُو زَيْدٍ، وَقَالَ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُتَعَدِّيًا، فَيُقَالُ طَلَّهُ السُّلْطَانُ إِذَا أَبْطَلَهُ، وَأَطَلَّهُ بِالْأَلْفِ أَيْضًا فَطَلَّ هُوَ، وَأُطِّلَ مَبْنِيَيْنِ لِلْمَفْعُولِ.

٤٢١- (ص ٢٢٥ ط م ث): طَمَّتِ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ طَمًّا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَقَتَلَ افْتَضَّهَا، وَافْتَرَعَهَا، وَلَا يَكُونُ الطَّمُّ نِكَاحًا

إِلَّا بِالتَّدْمِيمَةِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { لَمْ يَطْمِثْهُنَّ } أَي لَمْ يَدْمِمْهُنَّ بِالنِّكَاحِ. وَفِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمْ يَطْمِثِ الْإِنْسِيَّةَ إِنْسِيًّا، وَلَا الْجِنِّيَّةَ جِنِّيًّا. وَطَمَّتِ الْمَرْأَةُ طَمًّا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ إِذَا حَاضَتْ، وَبَعْضُهُمْ يَرِيدُ عَلَيْهِ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ، فَهِيَ طَامِثٌ بِغَيْرِ هَاءٍ.

٤٢٢- (ص ٢٢٦ ط م ع): طَمِعَ فِي الشَّيْءِ طَمَعًا وَطَمَاعَةً وَطَمَاعِيَةً مُخَفَّفٌ فَهُوَ طَمِعٌ، وَطَامِعٌ، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ:

أَطَمَعْتُهُ، وَأَكْتَرْتُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَا يَقْرُبُ حُصُولَهُ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْأَمَلِ.

٤٢٣- (ص ٢٢٦ ط ن ب): الطُّنْبُ بِضَمَّتَيْنِ، وَسُكُونِ الثَّانِي لَعَةً، الْحَبْلُ تُشَدُّ بِهِ الْحَيْمَةُ، وَنَحْوُهَا، وَالْجَمْعُ أَطْنَابٌ مِثْلُ عُنُقٍ

وَأَعْنَاقٍ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ فِي مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ: وَلَا يُجْمَعُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ: قَالُوا عُنُقٌ، وَأَعْنَاقٌ، وَطُنْبٌ، وَأَطْنَابٌ،

فِيَمَنْ جَمَعَ الطُّنْبُ؛ فَأَفْهَمَ خِلَافًا فِي جَوَازِ الْجَمْعِ، وَأَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ لِلْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

إِذَا أَرَادَ انْكِرَاسًا^٢ فِيهِ عَنْ لَهُ *** دُونَ الْأَرْوَمَةِ مِنْ أَطْنَابِهَا طُنْبٌ

فَجَمَعَ بَيْنَ اللَّعْتَيْنِ، فَاسْتَعْمَلَهُ جَمُوعًا، وَمُفْرَدًا بِنِيَّةِ الْجَمْعِ.

٤٢٤- (ص ٢٢٦ ط ه ر): وَامْرَأَةٌ طَاهِرَةٌ مِنَ الْأَدْنَسِ، وَطَاهِرٌ مِنَ الْحَيْضِ بِغَيْرِ هَاءٍ، وَقَدْ طَهَّرْتُ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ بَابِ قَتَلَ،

وَفِي لَعَةٍ قَلِيلَةٍ مِنْ بَابِ قَرَّبَ.

٤٢٥- (ص ٢٢٦ ط ه ر): وَتَكُونُ الطَّهَارَةُ بِمَعْنَى التَّطَهُّرِ. وَمَاءٌ طَاهِرٌ خِلَافٌ بَجَسٍ، وَطَاهِرٌ صَالِحٌ لِلتَّطَهُّرِ بِهِ. وَطَهْوَرٌ قِيلَ

١- الرَّحْمَنِ/٥٦، ٧٤.

٢- البيت لذي الرُّمَّة، ديوانه (ص ١٩ ما بال عينك/دار المعرفة) و (ص ١٧ رقم ٨٢ دار الكتب العلمية) و (ص ٢١ رقم ٨٢ كمبرج)، وشرح

الخطيب التبريزي (ص ٤٢ رقم ٧٧).

٣- في ديوانه بشرح الخطيب التبريزي (٤٢) إنكِناسًا، وفي ديوانه ط/دار المعرفة، ودار الكتب العلمية، وكمبرج: إنكِراسًا.

مُبَالِغَةً، وَإِنَّهُ بِمَعْنَى طَاهِرٍ، وَالْأَكْثَرُ أَنَّهُ لَوْصِفَ زَائِدٍ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: قَالَ ثَعْلَبُ الطُّهُورُ هُوَ الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ الْمُطَهَّرُ لِعَبْرِهِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: الطُّهُورُ فِي اللَّعَةِ هُوَ الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ، قَالَ: وَقَعُولٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ لِمَعَانٍ مِنْهَا فَعُولٌ لِمَا يُفَعَّلُ بِهِ، مِثْلُ الطُّهُورِ لِمَا يَتَطَهَّرُ بِهِ، وَالْوَضُوءُ لِمَا يُتَوَضَّأُ بِهِ، وَالنَّطُورُ لِمَا يُنْطَرُ عَلَيْهِ، وَالْعَسُولُ لِمَا يُغْتَسَلُ بِهِ، وَيُغْسَلُ بِهِ الشَّيْءُ. وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: { هُوَ الطُّهُورُ مَاوَةٌ }^١، أَي هُوَ الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ، قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. قَالَ: وَمَا لَمْ يَكُنْ مُطَهَّرًا فَانْسَبَ بِطُّهُورٍ. وَقَالَ الرَّخَّشَرِيُّ: الطُّهُورُ الْبَلِيغُ فِي الطَّهَارَةِ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَيُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ: { وَأَنْزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا }^٢، أَنَّهُ طَاهِرٌ فِي نَفْسِهِ مُطَهَّرٌ لِعَبْرِهِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ مَاءٌ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ طَاهِرٌ لِأَنَّهُ ذُكِرَ فِي مَعْرِضِ الْإِمْتِنَانِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا يُنْتَفَعُ بِهِ فَيَكُونُ طَاهِرًا فِي نَفْسِهِ. وَقَوْلُهُ طَهُورًا يُفْهَمُ مِنْهُ صِفَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى الطَّهَارَةِ، وَهِيَ الطُّهُورِيَّةُ. فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ وَرَدَ طَهُورٌ بِمَعْنَى طَاهِرٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ:^٣ * رِيْفُهُنَّ طَهُورٌ * فَالْجَوَابُ أَنَّ وُجُودَهُ كَذَلِكَ غَيْرُ مُطَرِّدٌ بَلْ هُوَ سَمَاعِيٌّ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ مُبَالِغَةٌ فِي الْوَصْفِ، أَوْ وَقَعَ مَوْقِعَ طَاهِرٍ لِإِقَامَةِ الْوِزْنِ، وَلَوْ كَانَ طَهُورٌ بِمَعْنَى طَاهِرٍ مُطْلَقًا لَقِيلَ نُوْبٌ طَهُورٌ، وَخَشَبٌ طَهُورٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ وَذَلِكَ مُمْتَنِعٌ.

٤٢٦- (ص ٢٢٧ ط وب): الطُّوبُ الْآجُرُّ، الْوَاحِدَةُ طُوبِيَّةٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لُغَةٌ شَامِيَّةٌ، وَأَحْسَبُهَا رُومِيَّةً. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

الطُّوبُ الْآجُرُّ، وَالطُّوبِيَّةُ الْآجُرَّةُ، وَهُوَ يَفْتَضِي أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ.

٤٢٧- (ص ٢٢٧ ط وع): أَطَاعَهُ إِطَاعَةً، أَي انْقَادَ لَهُ... قَالُوا: وَلَا تَكُونُ الطَّاعَةَ إِلَّا عَنْ أَمْرٍ، كَمَا أَنَّ الْجَوَابَ لَا يَكُونُ إِلَّا

عَنْ قَوْلٍ. يُقَالُ: أَمَرَهُ فَأَطَاعَ. وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: إِذَا مَضَى لِأَمْرِهِ فَقَدْ أَطَاعَهُ إِطَاعَةً، وَإِذَا وَاقَفَهُ فَقَدْ طَاوَعَهُ.

٤٢٨- (ص ٢٢٨ ط وي): وَدُو طُوَى وَإِدِ بَقْرِبِ مَكَّةَ عَلَى نَحْوِ فَرْسَخٍ، وَيَعْرِفُ فِي وَفْتِنَا بِالزَّاهِرِ فِي طَرِيقِ التَّنْعِيمِ، وَيَجُوزُ

صَرْفُهُ وَمَنْعُهُ. وَضَمُّ الطَّاءِ أَشْهَرُ مِنْ كَسْرِهَا، فَمَنْ نَوَّنَ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْوَادِي، وَمَنْ مَنْعَهُ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْبُقْعَةِ مَعَ الْعَلَمِيَّةِ، أَوْ مَنْعَهُ لِلْعَلَمِيَّةِ مَعَ تَقْدِيرِ الْعَدْلِ عَنْ طَاوٍ.

٤٢٩- (ص ٢٢٨ ط ي ر): وَجَمْعُ الطَّائِرِ طَيْرٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَرَاكِبٍ وَرَكَبٍ، وَجَمْعُ الطَّيْرِ طَيْرٌ وَأَطْيَارٌ. وَقَالَ أَبُو

عُبَيْدَةَ وَفُطْرِبْتُ: وَيَقَعُ الطَّيْرُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: الطَّيْرُ جَمَاعَةٌ، وَتَأْنِيثُهَا أَكْثَرُ مِنَ التَّنْذِيرِ. وَلَا يُقَالُ لِلْوَاحِدِ طَيْرٌ بَلْ طَائِرٌ، وَقَلَّمَا يُقَالُ لِلْأُنثَى طَائِرَةٌ.

١- الصَّحِيحَةُ (١/ ٢ / ٨٦٤ رَقْم ٤٨٠).

٢- الْفِرْقَانُ/ ٤٨.

٣- رَوَايَةُ الْبَيْتِ: إِلَى رُجْحٍ (رُجْحٌ) الْأَكْفَالِ هَيْفٌ خُصُوصُهَا *** عِذَابُ الثَّنَائِيَا رِيْفُهُنَّ طَهُورٌ

وَفِي رَوَايَةٍ: إِلَى رُجْحٍ الْأَكْفَالِ عِيدٍ مِنَ الصَّبَا *** عِذَابُ الثَّنَائِيَا رِيْفُهُنَّ طَهُورٌ

نُسِبَ لِحَرِيرٍ فِي الْحُبِّ وَالْمَحَبِّ وَالْمَشْمُومِ وَالْمَشْرُوبِ (١ / ١٤٦ الْبَاب ١١)، وَرُوحِ الْمَعَانِي (١٩ / ٣٠)، وَفَتْحِ الْقَدِيرِ (٤ / ١٠٨ سُورَةُ الْفِرْقَانِ)، وَالذَّخِيرَةِ لِلْقَرَانِيِّ (١ / ١٦٩). وَمِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٦ / ٣٨٤ رَجَحٌ)، وَلِسَانِ الْعَرَبِ (٢ / ٤٤٥ رَجَحٌ)، وَالْمَحْكَمِ وَالْمَحِيطِ الْأَعْظَمِ (٣ / ٥٤ رَجَحٌ). كَمَا أوردته فِي أَمْالِي الْقَالِي (١ / ١٨٣ - ١٨٤) ضَمِنَ مَقْطُوعَةً مِنْ أَحَدِ عَشْرِ بَيْتَاتٍ، وَصَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: (وَأَنْشَدْنَا أَيْضًا [ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ]، قَالَ: أَنْشَدْنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: أَنْشَدْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَهِيلٍ لِحَمِيلِ بْنِ مَعْمَرِ الْعَدْرِيِّ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: وَليست هذه الأبيات فِي شعر جميل).

كتاب الظاء

٤٣٠- (ص ٢٢٩ ظ ر ف): الظَرْفُ وَرَأْنُ فَلْسِ الْبِرَاعَةِ وَدَكَاةُ الْقَلْبِ. وَظَرْفٌ بِالضَّمِّ ظَرْفَانَةٌ فَهَوَّ ظَرْيْفٌ. قَالَ ابْنُ الْفُوطِيَّةِ: ظَرْفُ الْعُلَامِ وَالْجَارِيَةِ. وَهُوَ وَصْفٌ لَهُمَا لَا لِلشُّيُوخِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْمُرَادُ الْوَصْفُ بِالْحُسْنِ، وَالْأَدَبِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْمُرَادُ الْكَيْسُ؛ فَيَعْمُ السَّبَابَ وَالشُّيُوخَ.

٤٣١- (ص ٢٢٩ - ٢٣٠ ظ ف ر): الظُّفْرُ لِلْإِنْسَانِ مُدَكَّرٌ، وَفِيهِ لَعَاتٌ أَفْصَحُهَا بِضَمَّتَيْنِ، وَبِهَا قَرَأَ السَّبْعَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ }^١. وَالثَّانِيَةُ الْإِسْكَانُ لِلتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَ بِهَا الْحَسَنُ الْبُصْرِيُّ^٢، وَالْجَمْعُ أَظْفَارٌ، وَرَبَّمَا جُمِعَ عَلَى أَظْفَرٍ، مِثْلُ رُكْنٍ وَأَرْكُنٍ. وَالثَّلَاثَةُ بِكَسْرِ الظَّاءِ وَرَأْنٌ جَمَلٌ^٣. وَالرَّابِعَةُ بِكَسْرَتَيْنِ لِلِإِتْبَاعِ، وَقُرِئَ بِهَمَا فِي الشَّادِّ^٤. وَالْخَامِسَةُ أَظْفُورٌ، وَالْجَمْعُ أَظْفَائِرٌ، مِثْلُ أُسْبُوعٍ وَأَسَابِيعٍ، قَالَ^٥:

مَا بَيْنَ لُفْمَتِهِ الْأُولَى إِذَا انْحَدَرَتْ *** وَبَيْنَ أُخْرَى تَلِيهَا قَيْدُ أَظْفُورِ

وَقَوْلُهُ فِي الصَّحَاحِ^٦: وَجُمِعَ الظُّفْرُ عَلَى أَظْفُورٍ سَبْقُ قَلَمٍ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ: وَجُمِعَ عَلَى أَظْفَرٍ فَطَعًا الْقَلَمُ بِزِيَادَةِ وَاوٍ.

٤٣٢- (ص ٢٣٠ ظ ل ل): الظَّلُّ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَذْهَبُ النَّاسُ إِلَى أَنَّ الظَّلَّ وَالْفَيْءَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ^٧، بَلْ الظَّلُّ يَكُونُ عُذْوَةً وَعَشِيَّةً، وَالْفَيْءُ لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ؛ فَلَا يُقَالُ لِمَا قَبْلَ الزَّوَالِ فِيءٌ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بَعْدَ الزَّوَالِ فَيْئًا؛ لِأَنَّهُ ظِلٌّ فَأَاءَ مِنْ جَانِبِ الْمَعْرَبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ، وَالْفَيْءُ الرُّجُوعُ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الظَّلُّ مِنَ الطَّلُوعِ إِلَى الزَّوَالِ، وَالْفَيْءُ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى الْعُرُوبِ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الظَّلُّ لِلشَّجَرَةِ وَعَبْرَهَا بِالْعَدَاةِ، وَالْفَيْءُ بِالْعَشِيِّ. وَقَالَ زُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ: كُلُّ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَزَالَتْ عَنْهُ فَهُوَ ظِلٌّ وَفَيْءٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَهُوَ ظِلٌّ ذُو؛ وَمِنْ هُنَا قِيلَ الشَّمْسُ تَنْسَحُ الظَّلَّ، وَالْفَيْءُ يَنْسَحُ الشَّمْسَ.

٤٣٣- (ص ٢٣٠ ظ ل ل): وَظَلَّ يَفْعَلُ كَذَا يَظَلُّ مِنْ بَابِ تَعَبَ ظُلُومًا، إِذَا فَعَلَهُ نَهَارًا. قَالَ الْخَلِيلُ: لَا تَقُولُ الْعَرَبُ ظَلَّ إِلَّا

لِعَمَلٍ يَكُونُ بِالنَّهَارِ.

٤٣٤- (ص ٢٣١ ظ ه ر): وَهُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ بِفَتْحِ التَّوْنِ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا تُكْسَرُ. وَقَالَ جَمَاعَةٌ: الْأَلِفُ وَالتَّوْنُ

١- الأنعام/١٤٦.

٢- معجم القراءات القرآنية (٢ / ٣٣١ الأنعام/١٤٦)، وزاد: أبي، والأعرج.

٣- معجم القراءات القرآنية (٢ / ٣٣١ الأنعام/١٤٦) عن الحسن البصري، وأبي السَّمال، وقعب.

٤- معجم القراءات القرآنية (٢ / ٣٣١ الأنعام/١٤٦) عن أبي السَّمال.

٥- البيت من إنشاد عَيْثَةَ أُمِّ الْهَيْثَمِ مِنْ بَنِي ثُمَيْرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ كَمَا فِي جَمَهْرَةِ اللَّغَةِ (٢ / ٣٧٧ - ٣٧٨) وَ (٣ / ٣٧٨)، وَالاعْتِمَادُ فِي

نِظَائِرِ الظَّاءِ وَالضَّادِ (ص ٣٥). وَنُسِبَ لِحَمِيدِ الْأَرْقَطِ فِي الْعَقْدِ الْفَرِيدِ (٧ / ٢٠٨ وَ ٨ / ١٥)، وَثَمَرَاتِ الْأَوْرَاقِ (٢ / ٢٤٧)، وَالْمُسْتَطَرَفِ (١ / ٣٧٧).

وَأَعْرَابِيٍّ فِي الْبَصَائِرِ وَالذِّخَائِرِ (٦ / ٢٠٦ - ٢٠٧ رَقْم ٦٣٨). وَمِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي الْفَرْقِ لِلْسَّجِسْتَانِيِّ (ص ٢٢٩ مَجْلَّةُ الْإِجْمَاعِ الْعِلْمِيِّ الْعِرَاقِيِّ: الْجُزْءُ

الْأَوَّلُ، الْمَجْلَدُ ٣٧)، وَالْفَرْقُ لِابْنِ أَبِي ثَابِتٍ (ص ٢٣ بَابِ الظُّفْرِ)، وَمِحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (١ / ١ / ٦٣٦ الْحَدِّ الْعَاشِرِ فِي الْأَطْعَمَةِ)، وَالتَّلْوِيحِ فِي شَرْحِ

الْفَصِيحِ (ص ١٠١)، وَلِحْنِ الْعَوَامِ (ص ١٤٨)، وَأَسَاسِ الْبَلَاغَةِ (ص ٢٨٩ ع ١).

٦- نَصَّ كَلَامَهُ فِي الصَّحَاحِ (٢ / ٧٢٩ ظفر): (الظُّفْرُ جَمْعُهُ أَظْفَارٌ وَأَظْفُورٌ وَأَظْفَائِرٌ).

٧- لَهُ يَنْظُرُ الْكِتَابَ الثَّانِي مِنْ: إِيقَاطِ الْوَسْنَانِ (ص ٨٧ - ٩٢ رَقْم ٦٥).

زَائِدَتَانِ لِلتَّأَكِيدِ. وَبَيْنَ ظَهْرِيهِمْ، وَبَيْنَ أَظْهُرِهِمْ كُلُّهَا مَعْنَى بَيْنَهُمْ. وَفَائِدُهُ إِدْخَالُهُ فِي الْكَلَامِ أَنَّ إِقَامَتَهُ بَيْنَهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِظْهَارِ بِهِمْ وَالْإِسْتِنَادِ إِلَيْهِمْ، وَكَأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ ظَهْرًا مِنْهُمْ فِدَامَهُ، وَظَهْرًا وَرَاءَهُ، فَكَأَنَّهُ مَكْنُوفٌ مِنْ جَانِبِيهِ. هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى أُسْتَعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَكْنُوفٍ بَيْنَهُمْ.

٤٣٥- (ص ٢٣١ ظ ه ر): { وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ }، الْمُرَادُ نَفْسُ الْغِيِّ، وَلَكِنْ أُضِيفَ لِإِبْضَاحِ وَالْبَيَانِ، كَمَا قِيلَ: ظَهْرُ الْعَيْبِ، وَظَهْرُ الْقَلْبِ، وَالْمُرَادُ نَفْسُ الْعَيْبِ، وَنَفْسُ الْقَلْبِ. وَمِثْلُهُ نَسِيمُ الصَّبَا، وَهِيَ نَفْسُ الصَّبَا. قَالَهُ الْأَخْفَشُ، وَحَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْفَرَّاءِ أَيْضًا، وَالْعَرَبُ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ؛ طَلَبًا لِلتَّأَكِيدِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: { لِحَقِّ الْيَقِينِ }^١، { وَلَدَارُ الْآخِرَةِ }^٢. وَقِيلَ الْمُرَادُ عَنْ غِيٍّ يَعْتَمِدُهُ، وَيَسْتَنْظِرُهُ بِهِ عَلَى النَّوَائِبِ. وَقِيلَ: مَا يَفْضَلُ عَنْ الْعِيَالِ.

٤٣٦- (ص ٢٣١ ظ ه ر): قَالَ الْعَرَالِيُّ: وَبُسْتَحَبُّ الْإِسْتِظْهَارِ بِعَسَلَةٍ ثَانِيَةٍ، وَتَالِثَةٍ. قَالَ الرَّافِعِيُّ: يُجُوزُ أَنْ يُقْرَأَ بِالطَّاءِ وَالطَّاءِ، فَلَا اسْتِظْهَارَ طَلَبِ الطَّهَارَةِ. وَالْإِسْتِظْهَارُ الْإِخْتِيَاظُ. وَمَا قَالَهُ الرَّافِعِيُّ فِي الطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ صَحِيحٌ؛ لِأَنَّهُ اسْتِعَانَةٌ بِالْغَسَلِ عَلَى يَقِينِ الطَّهَارَةِ، وَمَا قَالَهُ فِي الطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ لَمْ أَجِدْهُ^٣.

كتاب العين

٤٣٧- (ص ٢٣٢ ع ب د): وَالْعَبْدُ خِلَافُ الْحُرِّ، وَهُوَ عَبْدٌ بَيْنَ الْعَبْدِيَّةِ، وَالْعُبُودَةِ، وَالْعُبُودِيَّةِ. وَاسْتَعْمِلَ لَهُ جُمُوعٌ كَثِيرَةٌ، وَالْأَشْهُرُ مِنْهَا أَعْبُدٌ، وَعَعِيدٌ، وَعِبَادٌ... وَأَعْبَدْتُ زَيْدًا فُلَانًا مَلَكَتُهُ إِيَّاهُ لِيَكُونَ لَهُ عَبْدًا، وَلَمْ يُسْتَقَّ مِنَ الْعَبْدِ فِعْلًا.

٤٣٨- (ص ٢٣٣ - ٢٣٤ ع ب ط): عَبَطْتُ الشَّاةَ عَبَطًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ دَبَّحْتُهَا صَحِيحَةً مِنْ غَيْرِ عَلَّةٍ بِهَا. وَحَمَّ عَيْطٌ، أَيَّ صَحِيحٌ طَرِيٌّ. وَدَمَّ عَيْطٌ طَرِيٌّ خَالِصٌ لَا خَلْطَ فِيهِ. قَالَ فِي التَّهْدِيدِ: الْعَيْطُ مِنَ اللَّحْمِ مَا كَانَ سَلِيمًا مِنَ الْأَفَاتِ إِلَّا الْكَسْرَ. وَلَا يُقَالُ لَهُ عَيْطٌ إِذَا كَانَ الدَّبْحُ مِنْ آفَةٍ، وَلَا يُقَالُ لِلشَّاةِ عَيْطَةً، وَمُعْتَبَطَةٌ إِذَا دُبِحَتْ مِنْ آفَةٍ غَيْرِ الْكَسْرِ.

٤٣٩- (ص ٢٣٣ ع ب ق): عَبِقَ بِهِ الطَّيْبُ عَبَقًا مِنْ بَابِ تَعَبَ ظَهَرَتْ رِيحُهُ بِتَوْبِهِ، أَوْ بَدَنِهِ؛ فَهُوَ عَبِقٌ. قَالُوا: وَلَا يَكُونُ الْعَبِقُ إِلَّا الرَّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ الدَّكِّيَّةَ.

٤٤٠- (ص ٢٣٣ ع ت د): وَأَخَذَ لِلأَمْرِ عَتَادَهُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ مَا أَعَدَّهُ مِنَ السَّلَاحِ، وَالذُّوَابِ، وَالْأَلَةِ الْحَرْبِ. وَجَمَعَهُ أَعْتَدُ، وَأَعْتَدَهُ، مِثَالُ زَمَانٍ، وَأَزْمِنٍ، وَأَزْمَنَةٍ. وَفِي حَدِيثٍ: { إِنَّ خَالِدًا جَعَلَ رَقِيقَهُ وَأَعْتَدَهُ حُبْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ }، وَيُرْوَى: { أَعْبَدَهُ } بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: { أَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا وَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ }، وَلَوْجُودِ الْمُعَايَرَةِ بَيْنَ الْمُعْطُوفِ، وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ. وَإِنْ جُعِلَ الْعَيْدُ فَهُمُ الرَّقِيقُ فَلَمْ يَبْقَ فِيهِ فَائِدَةٌ إِلَّا التَّأَكِيدُ.

١- الحديث في صحيح البخاري (٤/ ٤٦ رقم ١٤٢٦ و ١٠/ ٦٢٧ رقم ٥٣٥٦ فتح الباري) بلفظ: (خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- الحاقّة/٥١.

٣- يوسف/١٠٩، النحل/٣.

٤- قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١٨٨ - ١٨٩ طهر): (والصحيح الصواب المشهور المعروف المختار أنه بالمعجمة في الموضعين).

٥- صحيح، الإرواء (٣/ ٣٤٩ - ٣٥٢ رقم ٨٥٨)، صحيح أبي داود " الأم " (٥/ ٣٢٦ - ٣٢٧ رقم ١٤٣٥ / ٢١) باب في تعجيل الرّكاة).

٤٤١- (ص ٢٣٣ ع ت ق): عَتَقَ الْعَبْدُ عَتَقًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَعَتَاقًا، وَعَتَاقَةً بِفَتْحِ الْأَوَائِلِ. وَالْعَتَقُ بِالْكَسْرِ اسْمٌ مِنْهُ فَهُوَ عَاتِقٌ، وَيَتَعَدَّى بِالْمَزْمَةِ فَيُقَالُ: أَعْتَقْتُهُ فَهُوَ مُعْتَقٌ عَلَى قِيَاسِ الْبَابِ، وَلَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ: عَتَقْتُهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ فِي الْبَارِعِ: لَا يُقَالُ عَتَقَ الْعَبْدُ، وَهُوَ ثَلَاثِيٌّ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ، وَلَا أَعْتَقَ هُوَ بِالْأَلْفِ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ بَلْ الثَّلَاثِيُّ لَازِمٌ، وَالرُّبَاعِيُّ مُتَعَدٍّ. وَلَا يَجُوزُ عَبْدٌ مَعْتُوقٌ؛ لِأَنَّ جَبِيءَ مَفْعُولٍ مِنْ أَفْعَلْتُ شَادٌّ مَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَهُوَ عَتِيقٌ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ.

٤٤٢- (ص ٢٣٤ - ٢٣٥ ع ج ز): عَجَزَ عَنِ الشَّيْءِ عَجْزًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ... ضَعَفَ عَنَهُ، وَعَجَزَ عَجْزًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ لَعَةً لِبَعْضِ قَيْسِ عَيْلَانَ، ذَكَرَهَا أَبُو زَيْدٍ، وَهَذِهِ اللَّعَةُ غَيْرُ مَعْرُوفَةٍ عِنْدَهُمْ. وَقَدْ رَوَى ابْنُ فَارِسٍ بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ لَا يُقَالُ: عَجَزَ الْإِنْسَانُ بِالْكَسْرِ إِلَّا إِذَا عَظُمَتْ عَجِيزَتُهُ... وَالْعَجْزُ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مَا بَيْنَ الْوَرَكَيْنِ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَنَبْوٌ تَمِيمٌ يُدَكَّرُونَ. وَفِيهَا أَرْبَعُ لُغَاتٍ، فَتُحُ الْعَيْنِ وَضُمُّهَا، وَمَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ ضَمُّ الْجِيمِ وَسُكُونُهَا، وَالْأَفْصَحُ وَزَانُ رَجُلٍ. وَالْجَمْعُ أَعْجَازٌ... وَالْعَجِيزَةُ لِلْمَرْأَةِ خَاصَّةٌ... وَعَجَزَ الْإِنْسَانُ عَجْزًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ عَظُمَ عَجْزُهُ. وَالْعَجُوزُ الْمَرْأَةُ الْمُسِنَّةُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَيُقَالُ أَيْضًا عَجُوزَةٌ بِالْهَاءِ لِتَحْقِيقِ التَّأْنِيثِ. وَرُوِيَ عَنِ يُونُسَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ عَجُوزَةً بِالْهَاءِ، وَالْجَمْعُ عَجَازٌ، وَعَجْزٌ بِضَمَّتَيْنِ.

٤٤٣- (ص ٢٣٥ ع ج م): الْعُجْمَةُ فِي اللِّسَانِ بِضَمِّ الْعَيْنِ لُكْنَةٌ، وَعَدَمٌ فَصَاحَةٌ. وَعَجْمٌ بِالضَّمِّ عُجْمَةٌ فَهُوَ أَعْجَمٌ، وَالْمَرْأَةُ عَجْمَاءُ. وَهُوَ أَعْجَمِيٌّ بِالْأَلْفِ عَلَى النَّسْبَةِ لِلتَّوَكِيدِ، أَيْ غَيْرِ فَصِيحٍ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا. وَجَمْعُ الْأَعْجَمِ أَعْجَمُونَ، وَجَمْعُ الْأَعْجَمِيِّ أَعْجَمِيُونَ عَلَى لَفْظِهِ أَيْضًا؛ وَعَلَى هَذَا فَلَوْ قَالَ لِعَرَبِيٍّ: يَا أَعْجَمِيٌّ بِالْأَلْفِ لَمْ يَكُنْ قَدْفًا؛ لِأَنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى الْعُجْمَةِ، وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي الْعَرَبِ، وَكَأَنَّهُ قَالَ: يَا غَيْرِ فَصِيحٍ. وَبِهِمَّةٍ عَجْمَاءُ؛ لِأَنَّهَا لَا تُفْصِحُ. وَصَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْمَعُ فِيهَا قِرَاءَةٌ. وَاسْتَعْجَمَ الْكَلَامُ عَلَيْنَا مِثْلَ اسْتَبْهَمَ. وَأَعْجَمْتُ الْحَرْفَ بِالْأَلْفِ أَزَلْتُ عُجْمَتَهُ بِمَا يُمَيِّزُهُ عَنِ غَيْرِهِ بِنَقْطٍ وَشَكْلٍ، فَالْهَمْزَةُ لِلسَّلْبِ. وَأَعْجَمْتُهُ خِلَافَ أَعْرَبْتُهُ... وَالْعَجْمُ بِفَتْحَتَيْنِ خِلَافُ الْعَرَبِ. وَالْعُجْمُ وَزَانٌ فُفْلٌ لَعَةٌ فِيهِ الْوَاحِدُ عَجْمِيٌّ، مِثْلُ زَنْجٍ وَزَنْجِيٍّ، وَرُومٍ وَرُومِيٍّ، فَالْيَاءُ لِلْوَحْدَةِ. وَيُنْسَبُ إِلَى الْعَجْمِ بِالْيَاءِ فَيُقَالُ لِلْعَرَبِيِّ: هُوَ عَجْمِيٌّ، أَيْ مَنْسُوبٌ إِلَيْهِمْ.

٤٤٤- (ص ٢٣٥ - ٢٣٦ ع ج ن): وَعَجَنَ الرَّجُلُ عَلَى الْعَصَا عَجْنًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ أَيْضًا، إِذَا اتَّكَأَ عَلَيْهَا، وَمِنْهُ قِيلَ: لِلْمُسِسِّ الْكَبِيرِ إِذَا قَامَ، وَعَظَمَدَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكِبَرِ عَاجِنٌ. وَفِي حَدِيثٍ: { كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ كَمَا يَضَعُ الْعَاجِنُ }١. قَالَ فِي التَّهْدِيدِ: وَجَمْعُ الْعَاجِنِ عَجْنٌ بِضَمَّتَيْنِ، وَهُوَ الَّذِي أَسَنَّ، فَإِذَا قَامَ عَجَنَ بِيَدَيْهِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: عَجَنَ إِذَا قَامَ مُعْتَمِدًا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ كِبَرٍ، وَزَادَ ابْنُ فَارِسٍ عَلَى هَذَا كَأَنَّهُ يَعْجِنُ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَالْمُرَادُ التَّشْبِيهُ فِي وَضْعِ الْيَدِ، وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهَا، لَا فِي ضَمِّ الْأَصَابِعِ. قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَفِي هَذَا اللَّفْظِ مَطْنَةٌ لِلْعَالِطِ فَمِنْ غَالِطٍ يَغْلُطُ فِي اللَّفْظِ فَيَقُولُ: الْعَاجِزُ بِالرَّايِ، وَمَنْ غَالِطٌ يَغْلُطُ فِي مَعْنَاهُ دُونَ لَفْظِهِ فَيَقُولُ: الْعَاجِزُ بِالنُّونِ، لَكِنَّهُ عَاجِزٌ عَجِيزٌ الْحَبْرُ، فَيَقْبِضُ أَصَابِعَ كَفِّهِ، وَيَضُمَّهَا كَمَا يَفْعَلُ عَاجِزُ الْعَجِينِ، وَيَتَّكِيءُ عَلَيْهَا، وَلَا يَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ.

٤٤٥- (ص ٢٣٧ ع د ا): وَالْعَدُوُّ خِلَافُ الصَّدِيقِ الْمُوَالِي، وَالْجَمْعُ أَعْدَاءٌ، وَعَدَى بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ. قَالُوا: وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي السُّعُوتِ؛ لِأَنَّ بَابَ فَعَلٍ وَزَانٌ عَنَبٌ مُخْتَصٌّ بِالسَّمَاءِ، وَلَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الصِّفَاتِ إِلَّا قَوْمٌ عَدَى، وَضَمُّ الْعَيْنِ لَعَةٌ. وَمِثْلُهُ سَوَى وَسَوَى،

١- حديث العجن صححه الألباني في صفة الصلاة (ص ١٥٥ هامش ٢)، وأحال إلى: الضعيفة [٢/ ٣٨، ٣٢٨ - ٣٢٩، ٣٩٣ الأرقام الجديدة] ٥٦٢، ٩٢٩، ٩٦٨ مكتبة المعارف، وتمام المنة [ص ١٩٦ - ٢٠٧ دار الزاوية ١٤١٧هـ].



وَطَوَى وَطَوَى. وَتَثَبْتُ الْهَاءَ مَعَ الضَّمِّ، فَيُقَالُ: عُذَاءٌ، وَجُمِعَ الْأَعْدَاءُ عَلَى الْأَعَادِي. وَقَالَ فِي مُخْتَصَرِ الْعَيْنِ^١: يَتَعَمَّقُ الْعَدُوُّ بِلَفْظِ وَاحِدٍ عَلَى الْوَاحِدِ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ وَالْمَحْمُوعِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: سَمِعْتُ بَعْضَ بَنِي عُقَيْلٍ يَقُولُونَ هُنَّ وَلِيَّاتُ اللَّهِ، وَعَدَوَاتُ اللَّهِ، وَأَوْلِيَاؤُهُ، وَأَعْدَاؤُهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: إِذَا أُرِيدَ الصَّفَةُ قِيلَ عَدُوَّةٌ... وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: إِذَا كَانَ فِعْلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتَوَى فِيهِ الْمُدَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ؛ فَلَا يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ سِوَى عَدُوٍّ، فَيُقَالُ فِيهِ عَدُوَّةٌ.

٤٤٦- (ص ٢٣٨ ع ر ب): وَأَعْرَبَ بِالْأَلِفِ إِذَا كَانَ فَصِيحًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْعَرَبِ. وَأَعْرَنْتُ الشَّيْءَ، وَأَعْرَنْتُ عَنْهُ، وَعَرَنْتُهُ بِالتَّثْقِيلِ، وَعَرَنْتُ عَنْهُ، كُلُّهَا بِمَعْنَى التَّبْيِينِ وَالْإِيضَاحِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَعْرَنْتُ عَنْهُ أَحْوَدٌ مِنْ عَرَنْتُهُ، وَأَعْرَنْتُهُ. وَالْأَيْمُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا، أَيْ تَبِينُ. يُرْوَى مِنَ الْمَهْمُوزِ، وَمِنْ الْمُثْقَلِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: مِنَ الْمَهْمُوزِ لَا غَيْرِ.

٤٤٧- (ص ٢٣٩ ع ر ج): عَرَجَ فِي مَشْيِهِ عَرَجًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا كَانَ مِنْ عِلَّةٍ لَازِمَةٍ؛ فَهُوَ أَعْرَجٌ، وَالْأُنْثَى عَرَجَاءٌ. فَإِنْ كَانَ مِنْ عِلَّةٍ غَيْرِ لَازِمَةٍ، بَلَ مِنْ شَيْءٍ أَصَابَهُ حَتَّى عَمَرَ فِي مَشْيِهِ، قِيلَ: عَرَجَ يَعْرُجُ مِنْ بَابِ قَتَلَ فَهُوَ عَارِجٌ.

٤٤٨- (ص ٢٣٩ ع ر س): الْعُرُوسُ وَصَفَتْ يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكْرُ وَالْأُنْثَى مَا دَامَا فِي إِعْرَاسِهِمَا، وَجُمِعَ الرَّجُلُ عُرْسٌ بِضَمَّتَيْنِ، مِثْلُ رَسُولٍ وَرُسُلٍ. وَجُمِعَ الْمَرْأَةُ عَرَائِسُ. وَعَرَسَ بِالشَّيْءِ أَيُّضًا لَزِمَهُ. وَيُقَالُ: الْعُرُوسُ مِنْ هَدَيْنِ. وَأَعْرَسَ بِامْرَأَتِهِ بِالْأَلِفِ دَخَلَ بِهَا. وَأَعْرَسَ عَمِلَ عُرْسًا، وَأَمَّا عَرَسَ بِامْرَأَتِهِ بِالتَّثْقِيلِ عَلَى مَعْنَى الدُّخُولِ؛ فَقَالُوا: هُوَ خَطَأٌ، وَإِنَّمَا يُقَالُ عَرَسَ إِذَا نَزَلَ الْمُسَافِرُ لِيَسْتَرِيحَ نَزْلَةً، ثُمَّ يَرْتَجِلُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَقَالُوا عَرَسَ الْقَوْمُ فِي الْمَنْزِلِ تَعْرِيسًا إِذَا نَزَلُوا أَيَّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ؛ فَأَلْغَرَسَ دُخُولَ الرَّجُلِ بِامْرَأَتِهِ، وَالتَّعْرِيسُ نَزُولُ الْمُسَافِرِ لِيَسْتَرِيحَ. وَعَرَسَ الرَّجُلُ بِالْكَسْرِ امْرَأَتَهُ، وَاجْتَمَعَ أَعْرَاسٌ، مِثْلُ حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ، وَقَدْ يُقَالُ لِلرَّجُلِ عَرَسٌ أَيُّضًا.

٤٤٩- (ص ٢٤٠ ع ر ض): وَعَرَضْتُ الشَّيْءَ عَرْضًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ فَأَعْرَضَ هُوَ بِالْأَلِفِ، أَيْ أَظْهَرْتُهُ وَأَبْرَزْتُهُ فَظَهَرَ هُوَ وَبَرَزَ، وَالْمُطَاوَعُ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي تَعْدَى ثَلَاثِيئِهَا، وَقَصُرَ رُبَاعِيئِهَا عَكْسُ الْمُتَعَارَفِ.

٤٥٠- (ص ٢٤٠ ع ر ض): وَعَرَضْتُ الْبَعِيرَ عَلَى الْحَوْضِ عَرْضًا، وَهَذَا مِنَ الْمَقْلُوبِ، وَالْأَصْلُ عَرَضْتُ الْحَوْضَ عَلَى الْبَعِيرِ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ: أَدْخَلْتُ الْقَبْرَ الْمَيِّتَ، وَأَدْخَلْتُ الْقُلُوبَ الرَّاسِيَّ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ.

٤٥١- (ص ٢٤٠ ع ر ض): وَمَا عَرَضْتُ لَهُ بِسُوءٍ، أَيْ مَا تَعَرَّضْتُ. وَقِيلَ: مَا صَبَرْتُ لَهُ عَرْضَةً بِالْوَقِيعةِ فِيهِ. وَالْجَمِيعُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ. وَعَرَضْتُ لَهُ بِالسُّوءِ أَعْرَضُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ لَعْنَةً. وَفِي الْأَمْرِ لَا تَعْرِضْ لَهُ بِكُسْرِ الرَّاءِ، وَفَتْحِهَا، أَيْ لَا تَعْتَرِضْ لَهُ فَتَمْنَعَهُ بِاعْتِرَاضِكَ أَنْ يَبْلُغَ مُرَادَهُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: سِرْتُ فَعَرَضَ لِي فِي الطَّرِيقِ عَارِضٌ مِنْ جَبَلٍ، وَخَوْدِهِ، أَيْ مَانِعٌ يَمْنَعُ مِنَ الْمُضِيِّ. وَاعْتَرَضَ لِي بِمَعْنَاهُ، وَمِنْهُ اعْتِرَاضَاتُ الْمُفْهَاءِ؛ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مِنَ التَّمَسُّكِ بِالِدَّلِيلِ. وَتَعَارَضَ الْبَيْنَاتِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ تَعْتَرِضُ الْأُخْرَى، وَتَمْنَعُ نُفُودَهَا. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ عَرَضْتُ لَهُ بِالتَّثْقِيلِ بِمَعْنَى اعْتَرَضْتُ.

٤٥٢- (ص ٢٤١ ع ر ض): وَالْعَرُضُ وَرَأُ فُقُلٍ النَّاحِيَّةُ، وَالْجَانِبُ. وَاضْرَبَ بِهِ عُرْضَ الْحَائِطِ، أَيْ جَانِبًا مِنْهُ أَيَّ جَانِبٍ كَانَ.

٤٥٣- (ص ٢٤١ ع ر ض): وَالْعَارِضَانِ لِلْإِنْسَانِ صَفْحَتَا خَدَيْهِ؛ فَقَوْلُ النَّاسِ: خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ فِيهِ حَذْفٌ، وَالْأَصْلُ

خَفِيفٌ

شَعْرُ الْعَارِضَيْنِ.

١- لأبي بكر الزُّبَيْدِيِّ.

٤٥٤- (ص ٢٤١ ع ر ف): وَيَوْمَ عَرَفَةَ تَأْسِعُ ذِي الْحِجَّةِ، عَلِمَ لَا يَدْخُلُهَا الْأَلِفُ وَاللَّامُ، وَهِيَ مَمْنُوعَةٌ مِنَ الصَّرْفِ لِلتَّائِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ.

٤٥٥- (ص ٢٤١ ع ر ق): عَرِقَ عَرَقًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ؛ فَهُوَ عَرَقَانٌ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَمَنْ يُسْمَعُ لِلْعَرَقِ جَمْعٌ.

٤٥٦- (ص ٢٤٢ ع م): وَالْعَرْمُ، قِيلَ: جَمْعُ عَرْمَةٍ، مِثْلُ كَلِمٍ وَكَلِمَةٍ، وَهُوَ السَّدُّ. وَقِيلَ: السَّيْلُ الَّذِي لَا يُطَاقُ دَفْعُهُ؛ وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ تَعَالَى: { فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ } ٢١ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ.

٤٥٧- (ص ٢٤٢ ع ر ا): وَفَرَسٌ عُرِّيٌّ لَا سَرَجَ عَلَيْهِ، وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ، ثُمَّ جُعِلَ اسْمًا، وَجُمِعَ فَقِيلَ: خَيْلٌ أَعْرَاءٌ، مِثْلُ فُقُلٍ وَأَقْفَالٍ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فَرَسٌ عُرِيَانٌ، كَمَا لَا يُقَالُ: رَجُلٌ عُرِيٌّ.

٤٥٨- (ص ٢٤٢ ع ز ب): وَعَزَبَ الرَّجُلُ يَعْزُبُ مِنْ بَابِ قَتَلَ عَزْبَةً، وَزَانُ عَزْبَةٍ. وَعَزُوبَةٌ، إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ أَهْلٌ، فَهُوَ عَزَبٌ يَفْتَحَتَيْنِ. وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ أَيْضًا، كَذَلِكَ قَالَ الشَّاعِرُ^٣ [الرجز]:

يَا مَنْ يَدُلُّ عَزْبًا عَلَى عَزَبٍ *** عَلَى ابْنَةِ الْحُمَارِ السَّيِّخِ الْأَزْبِ

وَجَمْعُ الرَّجُلِ عَزَابٌ بِاعْتِبَارِ بِنَائِهِ الْأَصْلِيِّ، وَهُوَ عَازِبٌ، مِثْلُ كَافِرٍ وَكُفَّارٍ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَلَا يُقَالُ رَجُلٌ أَعَزَبٌ. قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَأَجَازُهُ غَيْرُهُ، وَقِيَاسُ قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ أَنْ يُقَالُ: امْرَأَةٌ عَزْبَاءٌ مِثْلُ أَحْمَرٍ وَحَمْرَاءَ.

٤٥٩- (ص ٢٤٣ ع ز ق): عَزَفْتُ الْأَرْضَ عَزْفًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ كَرَبْتُهَا، أَيِ شَقَقْتُهَا بِقَاسٍ، وَخَوَّهَا. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَلَا يُقَالُ عَزَفْتُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ، وَتُسَمَّى تِلْكَ الْأَلَةُ الْمَعْرُفَةَ بِكَسْرِ الْمِيمِ.

٤٦٠- (ص ٢٤٣ ع ز ل): عَزَلْتُ الشَّيْءَ عَنْ غَيْرِهِ عَزْلًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ، نَحَيْتُهُ عَنْهُ، وَمِنْهُ: عَزَلْتُ النَّائِبَ، كَالْوَكِيلِ إِذَا

أَخْرَجْتَهُ عَمَّا كَانَ لَهُ مِنَ الْحُكْمِ. وَيُقَالُ فِي الْمُطَاوِعِ: فَعَزَلَ، وَلَا يُقَالُ: فَانْعَزَلَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ عِلَاجٌ، وَأَنْفَعَالٌ، نَعَمٌ قَالُوا: انْعَزَلَ عَنْ النَّاسِ إِذَا تَنَحَّى عَنْهُمْ جَانِبًا.

٤٦١- (ص ٢٤٤ ع ش ب): الْعُشْبُ الْكَلَاءُ الرَّطْبُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ. وَعَشِبَ الْمَوْضِعُ يَعْشَبُ مِنْ بَابِ تَعَبَ نَبَتَ عُشْبُهُ.

وَأَعْشَبَ بِالْأَلِفِ كَذَلِكَ؛ فَهُوَ عَاشِبٌ عَلَى تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ. وَعَشِبَتِ الْأَرْضُ، وَأَعْشَبَتْ؛ فَهِيَ عَشِيبَةٌ، وَمُعْشَبَةٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَرْضٌ عَشِيبَةٌ، وَعَشِيبَةٌ. وَلَا يَقُولُ: أَعْشَبَتْ.

٤٦٢- (ص ٢٤٤ ع ش ر): الْعَشْرُ الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ، وَالْجَمْعُ أَعْشَارٌ، مِثْلُ فُقُلٍ وَأَقْفَالٍ. وَهُوَ الْعَشِيرُ أَيْضًا، وَالْمِعْشَارُ،

وَلَا يُقَالُ مِفْعَالٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُشُورِ إِلَّا فِي مِرْبَاعٍ، وَمِعْشَارٍ.

١- قال الحريري في غريب الحديث (٣ / ١٠١٠ باب عرق): (وَلَيْسَ لِلْعَرَقِ جَمْعٌ).

٢- سبأ/١٦.

٣- نُسِبَ الْبَيْتَ لِعَمْرَةَ بِنْتِ الْحُمَارِ التَّغْلِبِيَّةِ فِي التَّشْبِيهَاتِ لِابْنِ أَبِي عَوْنٍ (ص ٢٣٤)، وَأَشْعَارُ النِّسَاءِ لِلْمَرْزُبَانِيِّ (ص ٩٩).

وَمِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي: تَاجُ الْعُرُوسِ (٣ / ٣٦١ ع ز ب) وَ (١٥ / ٥٦١ ح م ر س)، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (١ / ٥٩٦ ع ز ب)، وَالْمَغْرِبُ (٢ / ٥٩ ع ز ب)، وَالْمِزْهَرُ (١ / ١٦٩ النَّوْعُ التَّاسِعُ)، وَالْمَحْكَمُ وَالْمَحِيطُ الْأَعْظَمُ (١ / ٣٣١ الْعَيْنُ وَالزَّايُ وَالْبَاءُ)، وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ (ص ٣٠٠ ع ز ب)، وَدِيْوَانُ الْمَفْضَلِيَّاتِ بِشَرْحِ الْأَنْبَارِيِّ (ص ٧٩٤)، وَالْمَحْصَصُ (٤ / ٢٣ كِتَابُ النِّسَاءِ) لَكِنْ بِرَوَايَةٍ:

يَا مَنْ يَدُلُّ عَزْبًا عَلَى عَزَبٍ *** فَيَجْتَنِي مَا لَاحَ مِنْ طَيْبِ الرُّطْبِ

٤٦٣- (ص ٢٤٥ ع ش ر): وَالْعَشْرَةُ بِالْهَاءِ عَدَدٌ لِلْمُدَكَّرِ. يُقَالُ: عَشْرَةُ رِجَالٍ، وَعَشْرَةُ أَيَّامٍ. وَالْعَشْرُ بِغَيْرِ هَاءٍ عَدَدٌ لِلْمُؤَنَّثِ. يُقَالُ: عَشْرُ نِسْوَةٍ، وَعَشْرُ لَيْالٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَالْفَجْرِ. وَلَيْالٍ عَشْرٍ }^١، وَالْعَامَّةُ تُدَكِّرُ الْعَشْرَ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ جَمْعُ الْأَيَّامِ؛ فَيَقُولُونَ: الْعَشْرُ الْأَوَّلُ، وَالْعَشْرُ الْأَخِيرُ. وَهُوَ خَطَأٌ؛ فَإِنَّهُ تَغْيِيرُ الْمَسْمُوعِ، وَلِأَنَّ اللَّفْظَ الْعَرَبِيَّ تَنَاقَلَتْهُ الْأَلْسُنُ اللَّكْنُ، وَتَلَاعَبَتْ بِهِ أَفْوَاهُ النَّبَطِ؛ فَحَرَّفُوهُ بَعْضُهُمْ، وَبَدَّلُوهُ فَلَا يُتَمَسَّكُ بِمَا خَالَفَ مَا ضَبَطَهُ الْأَيْمَةُ الثَّقَاتُ، وَنَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ، وَالسُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ^٢.

٤٦٤- (ص ٢٤٥ ع ش ر): وَالْعَشْرُونَ اسْمٌ مَوْضُوعٌ لِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ، وَيُعْرَبُ بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ. وَيَجُوزُ إِضَافَتُهَا لِمَا لِكِنَّهَا؛ فَتَسْقُطُ النُّونُ تَشْبِيهًا بِنُونِ الْجَمْعِ؛ فَيُقَالُ: عِشْرُو زَيْدٍ، وَعِشْرُوكَ. هَكَذَا حَكَاهُ الْكِسَائِيُّ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ. وَمَنْعَ الْأَكْثَرِ إِضَافَةَ الْعُقُودِ، وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ إِضَافَةَ الْعَدَدِ إِلَى غَيْرِ التَّمْيِيزِ.

٤٦٥- (ص ٢٤٥ ع ش ر): وَعَشْرَتِ النَّافَةِ بِالتَّثْقِيلِ؛ فَهِيَ عِشْرَاءُ، أَتَى عَلَى حَمَلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ. وَالْجَمْعُ عِشَارٌ، وَمِثْلُهُ نَفْسَاءُ، وَنَفَاسٌ، وَلَا تَأْلِثَ لَهَا.

٤٦٦- (ص ٢٤٥ ع ش ش): عَشُّ الطَّائِرِ مَا يَجْمَعُهُ عَلَى الشَّجَرِ مِنْ حُطَامِ الْعِيدَانِ، فَإِنْ كَانَ فِي جَبَلٍ أَوْ عِمَارَةٍ فَهُوَ وَكْرٌ وَوَكْنٌ، وَإِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ فَهُوَ أَفْحُوصٌ.

٤٦٧- (ص ٢٤٥ ع ص ب): الْعَصَبَةُ الْقَرَابَةُ الدُّكُورُ الَّذِينَ يُدُلُّونَ بِالدُّكُورِ، هَذَا مَعْنَى مَا قَالَهُ الْأَيْمَةُ اللَّعْنَةُ، وَهُوَ جَمْعُ عَاصِبٍ، مِثْلُ كَفَرَةٍ جَمْعُ كَافِرٍ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْفُقَهَاءُ الْعَصَبَةَ فِي الْوَاحِدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ؛ لِأَنَّهُ قَامَ مَقَامَ الْجَمَاعَةِ فِي إِحْرَازِ جَمِيعِ الْمَالِ، وَالشَّرْعُ جَعَلَ الْأُنْثَى عَصَبَةً فِي مَسْأَلَةِ الْإِعْتِقَاقِ، وَفِي مَسْأَلَةِ مِنَ الْمَوَارِيثِ؛ فَعَلْنَا بِمَقْتَضَاهُ فِي مَوْرِدِ النَّصِّ، وَقُلْنَا فِي غَيْرِهِ لَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ عَصَبَةً، لَا لُعَّةً، وَلَا شَرْعًا. وَعَصَبَ الْقَوْمُ بِالرَّجُلِ عَصَبًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ أَحَاطُوا بِهِ لِقِتَالِ، أَوْ حِمَايَةٍ؛ فَلِهَذَا اخْتَصَّ الدُّكُورُ بِهَذَا الْإِسْمِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { فَلَاوُلَى عَصَبَةٍ ذَكَرَ }^٣، وَفِي رِوَايَةٍ: { فَلَاوُلَى عَصَبَةٍ رَجُلٍ }^٤، فَذَكَرَ صِفَةً لِأَوَّلَى، وَفِيهِ مَعْنَى التَّوَكِيدِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { إلهَيْنِ اثْنَيْنِ }^٥، وَقِيلَ فِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ.

٤٦٨- (ص ٢٤٦ ع ص ب): وَالْعَصْبُ مِثْلُ فَلَسٍ بُرْدٌ يُصْبَعُ عَزْلُهُ، ثُمَّ يَنْسَجُ، وَلَا يَثْنَى، وَلَا يُجْمَعُ، وَإِنَّمَا يَثْنَى، وَيُجْمَعُ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ، فَيُقَالُ: بُرْدًا عَصْبٍ، وَبُرُودٌ عَصْبٍ، وَالْإِضَافَةُ لِلتَّخْصِيسِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ وَصْفًا؛ فَيُقَالُ: شَرَيْتُ ثَوْبًا عَصْبًا. وَقَالَ السُّهَيْلِيُّ: الْعَصْبُ صِبْغٌ لَا يَنْبُتُ إِلَّا بِالْيَمَنِ.

٤٦٩- (ص ٢٤٧ ع ض ض): عَضِضْتُ اللَّعْمَةَ، وَهِيَ، وَعَلَيْهَا عَضًا أَمْسَكْتُهَا بِالْأَسْنَانِ. وَهُوَ مِنْ بَابِ تَعَبٍ فِي الْأَكْثَرِ،

لَكِنْ

١- الفجر/١-٢.

٢- كذا فليكن التأصيل؛ لحفظ حياض العربية من لوثة العجمة، وندس التهججين حتى تظل للشاديين نقيّة النبع، صافية المورد، عذبة المنهل

والمشرب.

٣- لبيان عدم ثبوت هذه الرواية ينظر لها: تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٥٩٩ الهامش ١ النساء/١٧٦)، والتلخيص الحبير (٣/ ١٧٦ - ١٧٧

رقم ١٣٩٤)، وفتح الباري (١٣/ ٤٩٦ رقم ٦٧٣٢). والتحقيق لابن الجوزي (٢/ ٢٤٨ رقم ١٦٧٢)، والبدر المنير (٧/ ٢٠٣ الحديث الثامن)، وشرح مشكل الوسيط (٣/ ٤٩١).

٤- لم أقف عليه بهذا اللفظ إلا في كفاية النبيه في شرح التنبية لابن الرفعة (٥/ ٢٨٠ كتاب الزكاة، باب صدقة المواشي)!.^٥

٥- النحل/٥١.

المَصْدَرُ سَاكِنٌ. وَمِنْ بَابِ نَفَعٍ لَعَةً قَلِيلَةٌ. وَفِي أَفْعَالِ ابْنِ الْقَطَّاعِ مِنْ بَابِ قَتَلَ.

٤٧٠- (ص ٢٤٨ ع ط ن): الْعَطْنُ لِلِإِبِلِ الْمُنَاحِ، وَالْمَبْرُكُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا حَوْلَ الْمَاءِ. وَالْجَمْعُ أَعْطَانُ، مِثْلُ سَبَبٍ وَأَسْبَابٍ. وَالْمَعْطَنُ وَزَانٌ مَجْلِسٌ مِثْلُهُ... وَعَطَنُ الْعَنَمِ وَمَعْطَنُهَا أَيْضًا مَرِيضُهَا حَوْلَ الْمَاءِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ. وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللَّغَةِ لَا تَكُونُ أَعْطَانُ إِلَّا حَوْلَ الْمَاءِ، فَأَمَّا مَبَارِكُهَا فِي الْبَرِّيَّةِ، أَوْ عِنْدَ الْحَيِّ؛ فَهِيَ الْمَأْوَى. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: عَطَنُ الْإِبِلِ مَوْضِعُهَا الَّذِي تَتَنَحَّى إِلَيْهِ إِذَا شَرِبَتْ الشَّرْبَةَ الْأُولَى فَتَبْرُكُ فِيهِ، ثُمَّ يَمْلَأُ الْحَوْضَ لَهَا ثَانِيًا فَتَعْتُوذُ مِنْ عَطْنِهَا إِلَى الْحَوْضِ فَتَعْتَلُ، أَيْ تَشْرَبُ الشَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ، وَهِيَ الْعَلَلُ لَا تَعْطِنُ إِلَّا فِي حِمَارَةِ الْقَيْظِ، فَإِذَا بَرَدَ الزَّمَانُ فَلَا عَطْنَ لِلِإِبِلِ. وَالْمُرَادُ بِالْمَعَاظِنِ فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ الْمَبَارِكُ.

٤٧١- (ص ٢٤٨ ع ف ر): وَمَعَاظِرٌ، قِيلَ هُوَ مُفْرَدٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، مِثْلُ حَضَاجِرٍ، وَبَلَاذِرٍ؛ فَتَكُونُ الْمِيمُ أَصْلِيَّةً. وَقِيلَ: هُوَ جَمْعٌ مِعْفَرٍ، سُمِّيَ بِهِ مَعَاظِرُ بَنِي مُرٍّ؛ فَتَكُونُ الْمِيمُ زَائِدَةً. وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ؛ فَيُقَالُ: نُوِبَ مَعَاظِرِي، ثُمَّ سُمِّيَتْ الْقَبِيلَةُ بِاسْمِ الْأَبِ، وَهِيَ حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ الْيَمَنِ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ مَعَاظِرٌ بِضَمِّ الْمِيمِ.

٤٧٢- (ص ٢٤٩ ع ف ص): الْعَفْصُ مَعْرُوفٌ، وَيُدْبَعُ بِهِ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ، وَالْجَوْهَرِيُّ... وَالْعِفَاصُ وَزَانٌ كِتَابٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْعِفَاصُ الْوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ النَّفَقَةُ مِنْ جِلْدٍ، أَوْ خِرْقَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؛ وَهَذَا يُسَمَّى الْجِلْدَ الَّذِي يُلبَسُهُ رَأْسُ الْفَارُورَةِ الْعِفَاصُ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ لَهَا. قَالَ: وَلَيْسَ هَذَا بِالصَّمَامِ الَّذِي يُدْخَلُ فِي فَمِ الْفَارُورَةِ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعِفَاصُ صِمَامُ الْفَارُورَةِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْقَوْلُ مَا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ. وَعَفَصْتُ الْفَارُورَةَ عَفْصًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ جَعَلْتُ الْعِفَاصَ عَلَى رَأْسِهَا. وَأَعْفَصْتُهَا بِالْأَلْفِ جَعَلْتُ لَهَا عِفَاصًا، وَقِيلَ: هُمَا لَعْتَانِ فِي كُلِّ مِنَ الْمَعْنَيْنِ.

٤٧٣- (ص ٢٤٩ - ٢٥٠ ع ق ب): وَقَوْلُهُمْ جَاءَ فِي عَقٍ بِهِ يَكْسِرُ الْقَافَ، وَسَكُونُهَا لِلتَّخْفِيفِ أَيْضًا. أَصْلُ الْكَلِمَةِ جَاءَ زَيْدٌ يَطَأُ عَقِبَ عَمْرٍو. وَالْمَعْنَى كُلَّمَا رَفَعَ عَمْرٌو قَدَمًا وَضَعَ زَيْدٌ قَدَمَهُ مَكَانَهَا، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى قِيلَ: جَاءَ عَقِبَهُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى أُسْتَعْمِلَ بِمَعْنَيْنِ. وَفِيهِمَا مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ. أَحَدُهُمَا الْمُتَابَعَةُ وَالْمُؤَالَاهُ... وَالْمَعْنَى الثَّانِي: إِذْرَاكَ جُزْءٍ مِنَ الْمَذْكُورِ مَعَهُ. يُقَالُ: جَاءَ فِي عَقِبِ رَمَضَانَ إِذَا جَاءَ وَقَدْ بَقِيَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ. وَيُقَالُ إِذَا بَرَى الْمَرِيضُ، وَبَقِيَ شَيْءٌ مِنَ الْمَرَضِ: هُوَ فِي عَقِبِ الْمَرَضِ. وَأَمَّا عَقِيبٌ مِثَالُ كَرِيمٍ فَاسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: عَاقَبَهُ مُعَاقَبَةً، وَعَقَبَهُ تَعَقِيبًا فَهُوَ مُعَاقِبٌ وَمُعَقَّبٌ وَعَقِيبٌ إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ يَتَعَاقَبَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَقِيبَ صَاحِبِهِ. وَالسَّلَامُ يَعْتَبُ التَّشَهُدَ، أَيْ يَتْلُوهُ فَهُوَ عَقِيبٌ لَهُ. وَالْعِدَّةُ تَعْتَبُ الطَّلَاقَ أَيْ تَتْلُوهُ وَتَتَّبَعُهُ فَهِيَ عَقِيبٌ لَهُ أَيْضًا؛ فَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ: يَفْعَلُ ذَلِكَ عَقِيبَ الصَّلَاةِ، وَخَوْهُ بِالْيَاءِ لَا وَجْهَ لَهُ إِلَّا عَلَى تَقْدِيرِ مَحْدُوفٍ، وَالْمَعْنَى فِي وَقْتِ عَقِيبِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؛ فَيَكُونُ عَقِيبٌ صِفَةً وَقْتٍ، ثُمَّ حُذِفَ مِنَ الْكَلَامِ حَتَّى صَارَ عَقِيبَ الصَّلَاةِ. وَقَوْلُهُمْ أَيْضًا: يَصِحُّ الشِّرَاءُ إِذَا اسْتَعْتَبَ عِتْفًا، لَمْ أَحَدٌ لِهَذَا ذِكْرًا إِلَّا مَا حُكِيَ فِي التَّهْذِيبِ: اسْتَعْتَبَ فُلَانٌ مِنْ كَذَا خَيْرًا، وَمَعْنَاهُ وَجَدَ بِذَلِكَ خَيْرًا بَعْدَهُ، وَكَلَامُ الْفُقَهَاءِ لَا يُطَابِقُ هَذَا إِلَّا بِتَأْوِيلٍ بَعِيدٍ؛ فَالْوَجْهُ أَنْ يُقَالُ: إِذَا عَقَبَهُ الْعِتْقُ أَيْ تَلَاهُ.

٤٧٤- (ص ٢٥٠ ع ق ر): عَقَرَهُ عَقْرًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ جَرَحَهُ. وَعَقَرَ الْبَعِيرَ بِالسَّيْفِ عَقْرًا ضَرَبَ قَوَائِمَهُ بِهِ، لَا يُطْلَقُ الْعَقْرُ فِي غَيْرِ الْقَوَائِمِ، وَرُبَّمَا قِيلَ: عَقَرَهُ إِذَا نَحَرَهُ فَهُوَ عَقِيرٌ.

٤٧٥- (ص ٢٥٠ - ٢٥١ ع ق ر ب): ([و] العَقْرُبُ تُطْلَقُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى، فَإِذَا أُريدَ تَأْكِيدُ التَّدْكِيرِ قِيلَ: عُقْرُبَانٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ. وَقِيلَ: لَا يُقَالُ إِلَّا عَقْرُبٌ لِلذِّكْرِ، وَالْأُنْثَى. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْعَقْرُبُ يُقَالُ لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْعَالِبُ عَلَيْهَا التَّانِيثُ. وَيُقَالُ لِلذِّكْرِ: عُقْرُبَانٌ، وَرُبَّمَا قِيلَ عَقْرِبَةٌ بِالْهَاءِ لِلْأُنْثَى. قَالَ الشَّاعِرُ^٢:

كَأَنَّ مَرَعَى أُمَّكُمْ إِذْ عَدَّتْ *** عَقْرِبَةٌ يَكُومُهَا عُقْرُبَانٌ

فَجَمَعَ بَيْنَ اسْمِ الذِّكْرِ الْخَاصِّ، وَأَنْتِ الْمُؤَنَّثَةُ بِالْهَاءِ.

٤٧٦- (ص ٢٥١ ع ق ل): عَقَلْتُ الْبَعِيرَ عَقْلًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَهُوَ أَنْ تُثْنِي وَظَيْفَهُ مَعَ ذِرَاعِهِ فَتَشْدُهُمَا جَمِيعًا فِي وَسْطِ

الذِّرَاعِ بِجَبَلٍ، وَذَلِكَ هُوَ الْعَقَالُ، وَجَمَعُهُ عُقْلٌ، مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ. وَعَقَلْتُ الْقَتِيلَ عَقْلًا أَيضًا أَدَيْتُ دَيْتَهُ. قَالَ: الْأَصْمَعِيُّ: سُمِّيَتْ الدَّيَّةُ عَقْلًا تَسْمِيَةً بِالْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ الْإِبِلَ كَانَتْ تُعْقَلُ بِفِنَاءٍ وَلِي الْقَتِيلِ، ثُمَّ كَثُرَ الْإِسْتِعْمَالُ حَتَّى أُطْلِقَ الْعَقْلُ عَلَى الدَّيَّةِ إِبْلًا كَانَتْ أَوْ نَقْدًا. وَعَقَلْتُ عَنْهُ عَرِمْتُ عَنْهُ مَا لَزِمَهُ مِنْ دِيَّةٍ، وَجَنَائِدَةٍ. وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ عَقَلْتُهُ، وَعَقَلْتُ عَنْهُ. وَمِنْ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا أَيضًا عَقَلْتُ لَهُ دَمَ فَلَانٍ، إِذَا تَرَكَتِ الْقَوَدَ لِلدَّيَّةِ. وَعَنْ الْأَصْمَعِيِّ: كَلَّمْتُ الْقَاضِيَّ أَبَا يُونُسَ بِحَضْرَةِ الرَّشِيدِ فِي ذَلِكَ فَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ عَقَلْتُهُ، وَعَقَلْتُ عَنْهُ حَتَّى فَهَمَّتُهُ.

٤٧٧- (ص ٢٥١ - ٢٥٢ ع ق ل): وَعَقَلْتُ الشَّيْءَ عَقْلًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ أَيضًا تَدَبَّرْتُهُ. وَعَقَلَ يَعْقِلُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ لَعَةً،

مُ

أُطْلِقَ الْعَقْلَ الَّذِي هُوَ مَصْدَرٌ عَلَى الْحِجَا، وَاللَّبِّ؛ وَهَذَا قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: الْعَقْلُ غَرِيزَةٌ يَنْهَيئُ بِهَا الْإِنْسَانُ إِلَى فَهْمِ الْخِطَابِ، فَالرَّجُلُ عَاقِلٌ، وَالْجَمْعُ عُقَالٌ، مِثْلُ كَافِرٍ، وَكُفَّارٍ. وَرُبَّمَا قِيلَ: عُقَالَاءٌ. وَأَمْرَأَةٌ عَاقِلٌ، وَعَاقِلَةٌ كَمَا يُقَالُ فِيهَا بِالْعُ، وَبِالْعَةِ. وَالْجَمْعُ عَوَاقِلٌ، وَعَاقِلَاتٌ.

٤٧٨- (ص ٢٥٢ ع ك ش): عُكَاشَةُ اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ^٣، وَهُوَ ابْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ، وَهُوَ بِالتَّثْقِيلِ. وَعَنْ ثَعْلَبٍ: وَقَدْ

يُخَفَّفُ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْعُكَاشَةُ بِالتَّثْقِيلِ، وَبِالتَّخْفِيفِ الْعُنْكَبُوثُ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ.

٤٧٩- (ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ع ل ج): وَالْعِلْجُ الرَّجُلُ الصَّخْمُ مِنْ كُفَّارِ الْعَجْمِ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُطْلِقُ الْعِلْجَ عَلَى الْكَافِرِ

مُطْلَقًا. وَالْجَمْعُ عُلُوجٌ، وَأَعْلَاجٌ، مِثْلُ حِمْلٍ، وَهَمُولٍ، وَأَحْمَالٍ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ اسْتَعْلَجَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَتْ لِحْيَتُهُ، وَكُلُّ ذِي لِحْيَةٍ عِلْجٌ. وَلَا يُقَالُ لِلْأَمْرِدِ عِلْجٌ.

١- "الواو" ساقطة من طبعتنا (دار الحديث)، ودار المعارف (ص ٤٢١ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢١٨). وثابته في ط/ مكتبة لبنان

(ص ١٦٠)، والتقدم العلمي (٢/ ٣٥)، والبهية (٢/ ٤٣)، والباي الحلي (٢/ ٣٤)، والأميرية (ص ٥٧٦)، ومكتبة المصطفى (ص ٤٠٢)، والمكتبة العلمية (٢/ ٤٢١).

٢- نُسِبَ الْبَيْتُ لِإِيَّاسِ بْنِ الْأَرْتِ الطَّائِي فِي: الصَّحاح (١/ ١٨٧ عقرب)، واللسان (١/ ٦٢٤ عقرب) و (١٢/ ٥٣٠ كوم)، وتاج العروس (٣)

٤٢٤/ عقرب) و (٣٣/ ٣٨٥ كوم)، والمعاني الكبير (٢/ ٦٧٦ الأبيات في العقارب)، وشرح ديوان الحماسة (٤/ ٢٤ شرح التبريزي) و (٢/ ١٤٧٤ شرح المرزوقي)، والحيوان (٤/ ٢٥٩ هارون).

٣- ترجمته في: الإصابة (٢/ ٤٨٧ - ٤٨٨)، والاستيعاب (٣/ ١٥٥ - ١٥٦ بمأش الإصابة).

٤٨٠- (ص ٢٥٣ ع ل ق): عَلَقَتِ الْإِبِلُ مِنَ الشَّجَرِ عَلَقًا مِنْ بَابِ قَتَلٍ، وَعُلُوقًا أَكَلَتْ مِنْهَا بِأَفْوَاهِهَا. وَعَلَقَتْ فِي الْوَادِي مِنْ بَابِ تَعَبٍ سَرَحَتْ. وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ تَعْلُقُ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ }، قِيلَ: يُرْوَى مِنَ الْأَوَّلِ، وَهُوَ الْوَجْهُ، إِذْ لَوْ كَانَ مِنَ الثَّانِي؛ لَقِيلَ: تَعْلُقُ فِي وَرَقٍ. وَقِيلَ: مِنَ الثَّانِي. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَهُوَ الْأَكْثَرُ.

٤٨١- (ص ٢٥٣ ع ل ق): وَعِلَاقَةُ السَّيْفِ بِالْكَسْرِ جَمَالَتُهُ... وَالْعَلَقَةُ مَا تَتَبَلَّغُ بِهِ الْمَاشِيَةُ، وَالْجَمْعُ عَلَقٌ، مِثْلُ غُرْفَةٍ، وَعُورِفٍ. وَفَلَانٌ لَا يَأْكُلُ إِلَّا غُلَقَةً، أَيْ مَا يُمْسِكُ نَفْسَهُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: كُلُّ بَيْعٍ أَبْقَى غُلَقَةً فَهُوَ بَاطِلٌ، أَيْ شَيْئًا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْبَائِعُ. وَالْعَلَاقَةُ بِالْفَتْحِ مِثْلُهَا. وَمِنْهُ عِلَاقَةُ الْخُصُومَةِ، وَهُوَ الْقَدْرُ الَّذِي يُتَمَسَّكُ بِهِ، وَعِلَاقَةُ الْحُبِّ.

٤٨٢- (ص ٢٥٣ ع ل ل): عُلَّ الْإِنْسَانُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مَرِضٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْنِيهِ لِلْفَاعِلِ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ؛ فَيَكُونُ الْمُتَعَدِّي مِنْ بَابِ قَتَلٍ فَهُوَ عَلِيلٌ. وَالْعَلَّةُ الْمَرَضُ الشَّاعِلُ، وَالْجَمْعُ عَلَلٌ، مِثْلُ سِدْرَةٍ، وَسِدْرٍ. وَأَعَلَّهُ اللَّهُ فَهُوَ مَعْلُولٌ. قِيلَ: مِنْ النَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ، وَالْأَصْلُ أَعَلَّهُ اللَّهُ فَعُلَّ؛ فَهُوَ مَعْلُولٌ، أَوْ مِنْ عَلَّهِ؛ فَيَكُونُ عَلَى الْقِيَاسِ. وَجَاءَ مُعَلٌّ عَلَى الْقِيَاسِ، لَكِنَّهُ قَلِيلُ الْإِسْتِعْمَالِ.

٤٨٣- (ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ع ل ل): وَهُمْ بَنُو عَلَاتٍ إِذَا كَانَ أَبُوهُمْ وَاحِدًا، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى، الْوَاحِدَةُ عَلَّةٌ، مِثْلُ جَنَاتٍ وَجَنَّةٍ. قِيلَ: مَاخُودٌ مِنَ الْعَلَلِ، وَهُوَ الشَّرْبُ بَعْدَ الشَّرْبِ؛ لِأَنَّ الْأَبَّ لَمَّا تَزَوَّجَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى صَارَ كَأَنَّهُ شَرِبَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى. قَالَ الشَّاعِرُ^٢ [البسيط]:

أَبِي الْوَلَائِمِ أَوْلَادًا لِيَوَاحِدَةٍ *** وَفِي الْعِبَادَةِ^٣ أَوْلَادًا لِعَلَاتٍ
وَأَوْلَادُ الْأَعْيَانِ أَوْلَادُ الْأَبْوَيْنِ، وَأَوْلَادُ الْأَخْيَافِ عَكْسُ الْعَلَاتِ، وَقَدْ جَمَعْتُ ذَلِكَ فَعُلْتُ:

وَمَتَى أَرَدْتَ تَمَيِّزَ الْأَعْيَانِ *** فَهُمْ الَّذِينَ يَضُمُّهُمْ أَبْوَانٌ
أَخْيَافٌ أَمْ لَيْسَ يَجْمَعُهُمْ أَبٌ *** وَبِعَكْسِهِ الْعَلَاتُ يَفْتَرِقَانِ.

٤٨٤- (ص ٢٥٤ ع ل م): وَالْعَلِيمُ مِثْلُ الْعَالِمِ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَهُوَ الَّذِي اتَّصَفَ بِالْعِلْمِ. وَجَمَعَ الْأَوَّلُ عُلَمَاءً، وَجَمَعَ الثَّانِي عَلَى

^١ - رواية الحديث في لسان العرب (٣/ ٢٤٢ شهد)، ومرقاة المفاتيح (٣/ ٤١٥) كما يلي: «أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ»، وَفِي اللِّسَانِ (١٠/ ٢٦٣): (مِنْ ثَمَارِ) بَدَلِ (مِنْ وَرَقِ). وَفِي شَرْحِ السُّنَنِ لِلْبَغَوِيِّ (١٠/ ٣٦٥): (وَيُرْوَى): «أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضِرٍ تَعْلُقُ فِي الْجَنَّةِ»، أَيْ: تُصِيبُ مِنْ وَرَقِهَا).

^٢ - البيت من غير نسبة في لسان العرب (١١/ ٤٧٠ علل)، وكامل المبرد (٢/ ١٥٠) حديث عمران بن حطان، والجمل في النحو للخليل بن أحمد (ص ٨٨)، والكتاب (١/ ٣٤٤)، والمقتضب (٣/ ٢٦٥)، وشرح الرضي على الكافية (٢/ ٤٨)، وشرح الكافية الشافية (٢/ ٧٦٦ رقم ٤٠٣). قال محققه في الهامش ١: (ع "العبادة").

^٣ - كذا العبادة!، في جميع ما وقفت عليه من نسخ، وطبعات المصباح المنير. وعلل الصواب العبادة بالياء بدل الباء، كما في: شرح الزرقاني على الموطأ (٣/ ٣٥٨)، والجمل في النحو للخليل (ص ٨٨)، والكتاب (١/ ٣٤٤) هارون، والمقتضب (٣/ ٢٦٥)، وشرح الرضي على الكافية (٢/ ٤٨)، وشرح الكافية الشافية (٢/ ٧٦٦ رقم ٤٠٣). ورؤيت في اللسان (١١/ ٤٧٠): (المآتم)، وفي كامل المبرد (٢/ ١٥٠)، والمقدمة الجزولية (ص ٢٧٩): (المخالف). ورواية البيت في تاريخ دمشق (٤٧/ ٣٧١):

أبي الشدائد أخيافاً لواحدةٍ *** وفي الولائم أولادا لعالاتٍ

وروايته في زهر الأكم في الأمثال والحكم (١/ ٣٢٨):

أبي الولائم أولاداً لواحدةٍ *** وفي المفاخر أولاداً لعالاتٍ؟

لَفْظِهِ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ.

٤٨٥- (ص ٢٥٤ ع ل ن): عَلَنَ الْأَمْرُ عُلوْنَا مِنْ بَابِ قَعَدَ ظَهَرَ، وَانْتَشَرَ فَهُوَ عَالِنٌ. وَعَلِنَ عَلْنَا مِنْ بَابِ تَعَبَ لَعْنَةً، فَهُوَ عَلِنٌ، وَعَلَيْنٌ. وَالاسْمُ الْعَلَانِيَةُ مُحْفَفٌ.

٤٨٦- (ص ٢٥٥ ع ل ا): وَعُلُوَانُ الْكِتَابِ لَعْنَةٌ فِي عُتْوَانٍ. وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ: أَظْلُ الْعُلُوَانِ عَلَطًا، وَإِنَّمَا هُوَ عُتْوَانٌ بِالنُّونِ.

٤٨٧- (ص ٢٥٦ ع م م): وَالْعَمُّ جَمْعُهُ أَعْمَامٌ. وَالْعُمُومَةُ مُصَدَّرٌ مِنْهُ. وَالْعَمَّةُ جَمْعُهَا عَمَّاتٌ. وَيُقَالُ: هُمَا ابْنَا عَمِّ، وَابْنَا أَخِي، وَابْنَا خَالَهِ. وَلَا يُقَالُ: هُمَا ابْنَا عَمَّةٍ، وَلَا ابْنَا أُخْتٍ، وَلَا ابْنَا خَالٍ.

٤٨٨- (ص ٢٥٦ ع م ي): عَمِي عَمَى فَقَدْ بَصَرَهُ... وَلَا يَقَعُ الْعَمَى إِلَّا عَلَى الْعَيْنَيْنِ جَمِيعًا، وَيُسْتَعَارُ الْعَمَى لِلْقَلْبِ كِنَايَةً عَنِ الضَّلَالَةِ. وَالْعَلَاقَةُ عَدَمُ الْإِهْتِدَاءِ، فَهُوَ عَمٌّ، وَأَعْمَى الْقَلْبِ.

٤٨٩- (ص ٢٥٦ ع ن ب): الْعِنَبُ جَمْعُهُ أَعْنَابٌ. وَالْعَيْنَبَةُ الْحَبَّةُ مِنْهُ. وَلَا يُقَالُ لَهُ عِنَبٌ إِلَّا وَهُوَ طَرِيٌّ، فَإِذَا بَيَسَ فَهُوَ

الرَّيْبِيُّ.

٤٩٠- (ص ٢٥٦ ع ن د): عِنْدَ ظَرْفٍ مَكَانٌ، وَيَكُونُ ظَرْفَ زَمَانٍ إِذَا أُضِيفَ إِلَى الزَّمَانِ، نَحْوُ عِنْدَ الصُّبْحِ، وَعِنْدَ طُلُوعِ

الشَّمْسِ... وَكَسَّرَ الْعَيْنَ هُوَ اللَّعْنَةُ الْفُضْحَى، وَتَكَلَّمَ بِهَا أَهْلُ الْفُضْحَةِ. وَحُكِيَ الْفُتْحُ، وَالضَّمُّ.

٤٩١- (ص ٢٥٧ ع ن ز): الْعَنْزَةُ عَصَا أَقْصَرُ مِنَ الرُّمْحِ، وَهِيَ نُجٌّ مِنْ أَسْفَلِهَا. وَالْجَمْعُ عَنَزٌ، وَعَنْزَاتٌ، مِثْلُ قَصَبَةٍ، وَقَصَبٍ

وَقَصَبَاتٍ. وَالْعَنْزُ الْأُنْثَى مِنَ الْمَعَزِ إِذَا أَتَى عَلَيْهَا حَوْلٌ.

٤٩٢- (ص ٢٥٧ ع ن س): عَنَسَتْ الْمَرْأَةُ تَعْنِسُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَفِي لَعْنَةٍ عَنَسَتْ عُنُوسًا مِنْ بَابِ قَعَدَ. وَالاسْمُ الْعِنَاسُ

بِالْكَسْرِ إِذَا طَالَ مَكْنُهَا فِي مَنْزِلِ أَهْلِهَا بَعْدَ إِذْرَاكِهَا، وَلَمْ تَتَزَوَّجْ حَتَّى خَرَجْتَ مِنْ عِدَادِ الْأَبْكَارِ، فَإِنْ تَزَوَّجْتَ مَرَّةً فَلَا يُقَالُ عَنَسَتْ.

وَهِيَ عَانِسٌ بَعِيرٌ هَاءً. وَعَنَسَ الرَّجُلُ إِذَا أَسَنَّ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ فَهُوَ عَانِسٌ. وَعَنَسَتْ، وَعَنَسَتْ بِالتَّثْقِيلِ مُبَالَغَةً، وَتَأْكِيدًا. وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ

الثَّلَاثِيَّ، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ رُبَاعِيًّا مُتَعَدِّيًّا، فَيُقَالُ: عَنَسَهَا أَهْلُهَا. وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنَسَهَا أَهْلُهَا أَمْسَكُوهَا عَنِ التَّزْوِيجِ. وَسُئِلَ بَعْضُ

التَّابِعِينَ عَنِ الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ عَلَى أَنَّهَا بِكَرٍّ، فَإِذَا هِيَ لَا عُذْرَةَ لَهَا؟ فَقَالَ: إِنَّ الْعُدْرَةَ يُدْهِبُهَا التَّعْنِيسُ، وَالْحَيْضَةُ.

٤٩٣- (ص ٢٥٧ ع ن ن): [رَجُلٌ عَيْنٌ لَا يَغْدِرُ عَلَى إِيْتَانِ النِّسَاءِ، أَوْ لَا يَشْتَهِي النِّسَاءَ. وَامْرَأَةٌ عَيْنَةٌ لَا تَشْتَهِي الرِّجَالَ.

وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: بِهِ عُنَّةٌ، وَفِي كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ مَا يُشْبِهُهُ، وَلَمْ أَجِدْهُ لِعَيْرِهِ، وَلَفْظُهُ: عُنٌّ عَنِ امْرَأَتِهِ تَعْنِينًا بِالنِّسَاءِ لِلْمَفْعُولِ إِذَا حَكَمَ

عَلَيْهِ الْقَاضِي بِذَلِكَ، أَوْ مَنَعَ عَنْهَا بِالسَّحْرِ. وَالاسْمُ مِنْهُ الْعُنَّةُ. وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ لَا يُقَالُ عَيْنٌ بِهِ عُنَّةٌ، كَمَا يَقُولُ الْفُقَهَاءُ؛ فَإِنَّهُ

كَلَامٌ سَاقِطٌ. قَالَ: وَالْمَشْهُورُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَمَا قَالَ تَعَلَّبَ، وَعَيْرُهُ: رَجُلٌ عَيْنٌ بَيْنَ التَّعْنِينِ، وَالْعَيْنِيَّةِ. وَقَالَ فِي الْبَارِعِ: بَيْنَ الْعِنَانَةِ

بِالْفَتْحِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسُمِّيَ عَيْنِيًّا؛ لِأَنَّ ذَكَرَهُ يَعْزُ لِقُبْلِ الْمَرْأَةِ عَنِ يَمِينِ، وَشِمَالِ، أَيْ يَعْزِرُ إِذَا أَرَادَ إِيْلَاجَهُ. وَسُمِّيَ عِنَانُ اللَّجَامِ مِنْ

١- كتب في الهامش ١ من طبعتنا (دار الحديث) ما يلي: (قوله: وابنا أخ لعله سبق قلم فإنه لا يقال ذلك؛ لأن أحدهما يقول: يابن أخي، والثاني

يقول: يا عمي). والغريب أنّ هذه الحاشية نفسها موجودة في ط/مكتبة لبنان (ص ١٦٤ عمم/الناشر: د. خضر الجواد)، والأُميرِيَّة (ص ٥٨٩

ط/الخامسة ١٩٢٢/تصحیح الشيخ حمزة فتح الله، ومراجعة الشيخ محمد حسنين الغمراوي)، ودار المعارف (ص ٤٣٠ ط/الثانية، تح: الشناوي) من

غير إحالة إلى صاحبها!؟.

فليت شعري من ينقل عن الآخر؟! معرفة ذلك غير متعذرة، لكن من حق القاريء أن يتبصر ذلك، والأمانة العلمية في الرواية، والتقل تقضي

التصريح به. على أنّ طبعة (دار الحديث بالقاهرة) من الطباعات السقيمة التي لا أنصح بها إلا للمضطر.

ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَعْنُ، أَيْ يَعْتَرِضُ النَّعْمَ فَلَا يَلِجُهُ. وَالْعُنَّةُ بِالضَّمِّ حَظِيرَةٌ مِنْ خَشَبٍ تُعْمَلُ لِلإِبِلِ، وَالْحَيْلُ. هَذَا مَا وَجَدْتُهُ فِي الْكُتُبِ؛ فَقَوْلُ الْقُمَّهَاءِ: لَوْ عَنَّ عَنْ امْرَأَةٍ دُونَ أُخْرَى مُخْرَجٌ عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ، أَيْ لَوْ لَمْ يَشْتَهُ امْرَأَةً، وَاشْتَهَى غَيْرَهَا لِأَنَّهُ [١] ...

٤٩٤- (ص ٢٥٧ ع ن): وَعِنَانُ الْفَرَسِ جَمْعُهُ أَعْنَةٌ. وَأَعْنَتُهُ بِالْأَلْفِ جَعَلْتُ لَهُ عِنَانًا. وَعَنْتُهُ أَعْنُهُ مِنْ بَابِ قَتَلَ حَبْسَتُهُ بَعْنَانِهِ، وَعَنْتُهُ حَبْسَتُهُ فِي الْعُنَّةِ، وَهِيَ الْحَظِيرَةُ؛ فَهُوَ مَعْنُونٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَشَرِكَةُ الْعِنَانِ كَأَنَّهَا مَأْخُودَةٌ مِنْ عَنَّ هُنَا شَيْءٌ إِذَا عَرَضَ، فَإِنَّهُمَا اشْتَرَكَا فِي شَيْءٍ مَعْلُومٍ، وَأَنْفَرَدَ كُلُّ مِنْهُمَا بِبَاقِي مَالِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَأْخُودَةٌ مِنْ عِنَانِ الْفَرَسِ؛ لِأَنَّهُ يَمْلِكُ بِهَا التَّصَرُّفَ فِي مَالِ الْعَبْرِ، كَمَا يَمْلِكُ التَّصَرُّفَ فِي الْفَرَسِ بَعْنَانِهِ. وَقَالَ الرَّخْشَرِيُّ: بَيْنَهُمَا شَرِكَةُ الْعِنَانِ إِذَا اشْتَرَكَا عَلَى السَّوَاءِ؛ لِأَنَّ الْعِنَانَ طَاقَانِ مُسْتَوِيَانِ، أَوْ بِمَعْنَى الْمُعَانَةِ، وَهِيَ الْمُعَارَضَةُ. وَالْعِنَانُ مِثْلُ السَّحَابِ وَزُنَا، وَمَعْنَى، الْوَاحِدَةُ عِنَانَةٌ.

٤٩٥- (ص ٢٥٨ ع ن و): وَعِنَوَانُ الْكِتَابِ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَقَدْ تُكْسَرُ. وَعِنَوْنَتُهُ جَعَلْتُ لَهُ عِنَوَانًا. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَتَقُولُ الْعَامَّةُ لِأَيِّ مَعْنَى فَعَلْتَ، وَالْعَرَبُ لَا تَعْرِفُ الْمَعْنَى، وَلَا تَكَادُ تَكَلِّمُ بِهِ، نَعَمْ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ: مَا مَعْنَى هَذَا بِكَسْرِ النُّونِ، وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: هَذَا فِي مَعْنَاةِ ذَاكَ، وَفِي مَعْنَاهُ سَوَاءٌ، أَيْ فِي مُمَاتَلَيْهِ، وَمُشَابَهَتِهِ دَلَالَةً، وَمَضْمُونًا، وَمَفْهُومًا. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ أَيْضًا: وَمَعْنَى الشَّيْءِ، وَمَعْنَانُهُ وَاحِدٌ، وَمَعْنَاهُ، وَفَحْوَاهُ، وَمُقْتَضَاهُ، وَمَضْمُونُهُ كُلُّهُ هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ. وَفِي التَّهْدِيدِ عَنْ تَغْلِبِ الْمَعْنَى، وَالتَّفْسِيرِ، وَالتَّوَابُلِ وَاحِدٌ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ النَّاسُ قَوْلَهُمْ: وَهَذَا مَعْنَى كَلَامِهِ، وَشَبَّهَهُ وَيُرِيدُونَ هَذَا مَضْمُونَهُ، وَدَلَالَتَهُ، وَهُوَ مُطَابِقٌ لِقَوْلِ أَبِي زَيْدٍ، وَالْفَارَابِيِّ. وَأَجْمَعَ النُّحَاةُ، وَأَهْلُ اللُّغَةِ عَلَى عِبَارَةٍ تَدَاوَلُوهَا، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: هَذَا بِمَعْنَى هَذَا، وَهَذَا وَهَذَا فِي الْمَعْنَى وَاحِدٌ، وَفِي الْمَعْنَى سَوَاءٌ، وَهَذَا فِي مَعْنَى هَذَا، أَيْ مُمَاتِلٌ لَهُ، أَوْ مُشَابِهُهُ.

٤٩٦- (ص ٢٥٨ ع ه د): وَتَعَهَّدْتُ الشَّيْءَ تَرَدَّدْتُ إِلَيْهِ، وَأَصْلَحْتُهُ. وَحَقِيقَتُهُ تَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ. وَتَعَهَّدْتُهُ حَفِظْتُهُ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يُقَالُ تَعَاهَدْتُهُ؛ لِأَنَّ التَّفَاعُلَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: تَعَهَّدْتُهُ أَفْصَحُ مِنْ تَعَاهَدْتُهُ.

٤٩٧- (ص ٢٥٩ ع و ج): الْعَوْجُ بِفَتْحَتَيْنِ فِي الْأَجْسَادِ خِلَافُ الْإِعْتِدَالِ، وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ ... وَالْعَوْجُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْمَعَارِي، يُقَالُ: فِي الدِّينِ عَوْجٌ، وَفِي الْأَمْرِ عَوْجٌ، وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَلمْ يَجْعَلْ لَهُ عَوْجًا }، أَيْ لَمْ يَجْعَلْ فِيهِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي الْفَرَقِ: وَكُلُّ مَا رَأَيْتَهُ بِعَيْنِكَ فَهُوَ مُتَوَجٌّ، وَمَا لَمْ تَرَهُ فَهُوَ مَكْسُورٌ. قَالَ: وَبَعْضُ الْعَرَبِ تَقُولُ فِي الطَّرِيقِ عَوْجٌ بِالْكَسْرِ. وَعَوْجُ الشَّيْءِ اعْوِجَاجًا إِذَا انْحَنَى مِنْ دَاتِهِ؛ فَهُوَ مُعَوَّجٌ سَاكِنُ الْعَيْنِ. وَعَوْجَتُهُ تَعْوِيجًا فَهُوَ مُعَوَّجٌ، مِثْلُ كَلِمَتِهِ فَهُوَ مُكَلَّمٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: عَصَا مُعَوَّجَةٌ سَاكِنُ الْعَيْنِ مُثَقَّلُ الْجِيمِ، وَلَا تُقَالُ: مُعَوَّجَةٌ يَفْتَحُ الْعَيْنِ، وَتَقْطَعُ الْوَاوِ، وَالْقِيَاسُ لَا يَأْتِي هَذَا إِذْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: عَوْجَتُهَا؛ فَكَيْفَ يُجِيزُ الْفِعْلُ، وَيَمْتَعُ النَّعْتُ. وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: لَا يُقَالُ مُعَوَّجٌ بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ إِلَّا لِلْعُودِ، أَوْ لِشَيْءٍ مُرَكَّبٍ فِيهِ الْعَاجُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَجَاوَزُوا عَوْجَتُ الشَّيْءِ تَعْوِيجًا إِذَا حَنِيتُهُ، فَهُوَ مُعَوَّجٌ مُثَقَّلُ الْوَاوِ. وَتَعَوَّجَ هُوَ. فَأَمَّا الَّذِي انْحَنَى بِدَاتِهِ، فَيُقَالُ: اعْوَجَّ اعْوِجَاجًا فَهُوَ مُعَوَّجٌ مُثَقَّلُ الْجِيمِ.

١- حدث في هذا الموضوع من طبعتنا (دار الحديث)، ومكتبة لبنان)، والأُميرِيَّة (ص ٥٩٢) سقط بنحو ثمانية أسطر، وهو ثابت في كلٍّ من

ط/التَّقْدِيمُ الْعِلْمِيَّة (٢/ ٤١)، والبهِيَّة (٢/ ٥٠)، ودار المعارف (ص ٤٣٣)، والباي الحلي (٢/ ٣٩)، ومكتبة المصطفى (ص ٤١٣)، والمكتبة العصرية (ص ٢٢٤)، والمكتبة العلمِيَّة (٢/ ٤٣٣/ عن).

٢- الكهف/ ١٠١.

٤٩٨- (ص ٢٥٩ ع وج): وَالْعَاجُ أَنْيَابُ الْفَيْلِ. قَالَ اللَّيْثُ: وَلَا يُسَمَّى عَيْرُ النَّابِ عَاجًا. وَالْعَاجُ ظَهْرُ السُّلْحَفَةِ الْبَحْرِيَّةِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ أَنَّهُ كَانَ لِفَاطِمَةَ سِوَاوٍ مِنْ عَاجٍ، وَلَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى أَنْيَابِ الْفَيْلَةِ؛ لِأَنَّ أَنْيَابَهَا مَيْتَةٌ بِخِلَافِ السُّلْحَفَةِ، وَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ لِمَنْ يَقُولُ بِالطَّهَارَةِ.

٤٩٩- (ص ٢٥٩ ع ور): وَالْعَوَارُ وَزَانُ كَلَامِ الْعَيْبِ، وَالضَّمُّ لُغَةٌ. وَبِالنَّوْبِ عَوَارٌ، وَعَوَارٌ مِنْ خَزَقٍ، وَشَقٌّ، وَعَبْرٌ ذَلِكَ. وَبِالْعَيْنِ عَوَارٌ، وَعَوَارٌ أَيْضًا. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَا يَكُونُ الْفَتْخُ إِلَّا فِي الْأَمْتَعَةِ، فَالسَّلْعَةُ ذَاتُ عَوَارٍ، وَفِي عَيْنِ الرَّجُلِ عَوَارٌ بِالضَّمِّ. ٥٠٠- (ص ٢٥٩ - ٢٦٠ ع ور): وَتَعَاوَرُوا الشَّيْءَ، وَاعْتَوَرُوهُ تَدَاوَلُوهُ. وَالْعَارِيَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَالْأَصْلُ فَعْلِيَّةٌ يَفْتَحُ الْعَيْنِ... وَقَالَ اللَّيْثُ: سُمِّيَتْ عَارِيَةً لِأَنَّهَا عَارٌ عَلَى طَالِبِهَا. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ مِثْلَهُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: مَاخُوذَةٌ مِنْ عَارِ الْفَرَسِ إِذَا ذَهَبَ مِنْ صَاحِبِهِ؛ لِخُرُوجِهَا مِنْ يَدِ صَاحِبِهَا. وَهِيَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْعَارِيَةَ مِنَ الْوَاوِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: هُمْ يَتَعَاوَرُونَ الْعَوَارِيَّ، وَيَتَعَوَّرُوهَا بِالْوَاوِ إِذَا أَعَارَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَالْعَارُ، وَعَارَ الْفَرَسُ^٢ مِنَ الْبَاءِ فَالصَّحِيحُ مَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ. وَقَدْ تَخَفَّتِ الْعَارِيَةُ فِي الشَّعْرِ، وَالْجَمْعُ الْعَوَارِيُّ بِالتَّخْفِيفِ، وَبِالتَّشْدِيدِ عَلَى الْأَصْلِ.

٥٠١- (ص ٢٦٠ ع وم): وَالْعَامُ الْحَوْلُ، وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ، فَيُقَالُ: نَبْتُ عَامِي إِذَا أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ، فَهُوَ يَابِسٌ. وَالْعَامُ فِي تَقْدِيرِ فَعَلٍ يَفْتَحَتَيْنِ؛ وَلِهَذَا جُمِعَ عَلَى أَعْوَامٍ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. قَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ: وَلَا تَفْرُقْ عَوَامُ النَّاسِ بَيْنَ الْعَامِ، وَالسَّنَةِ، وَيَجْعَلُونَهُمَا بَعْغِي؛ فَيَقُولُونَ لِمَنْ سَافَرَ فِي وَفْتٍ مِنَ السَّنَةِ، أَيْ وَفْتٍ كَانَ إِلَى مِثْلِهِ: عَامٌ، وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ مَا أُخْبِرْتُ بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ: السَّنَةُ مِنْ أَيْ يَوْمٍ عَدَدَتْهُ إِلَى مِثْلِهِ، وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا شِتَاءً، وَصَيْفًا. وَفِي التَّهْذِيبِ أَيْضًا: الْعَامُ حَوْلٌ يَأْتِي عَلَى شَتْوَةٍ، وَصَيْفَةٍ؛ وَعَلَى هَذَا فَالْعَامُ أَحْصُ مِنَ السَّنَةِ، فَكُلُّ عَامٍ سَنَةٌ، وَلَيْسَ كُلُّ سَنَةٍ عَامًا. وَإِذَا عَدَدْتَ مِنْ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ؛ فَهُوَ سَنَةٌ، وَقَدْ يَكُونُ فِيهِ نِصْفُ الصَّيْفِ، وَنِصْفُ الشِّتَاءِ. وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا صَيْفًا، وَشِتَاءً مُتَوَالِيَيْنِ^٣.

٥٠٢- (ص ٢٦١ ع ي ر): وَعَيْرْتُ الدَّنَانِيرَ تَعْيِيرًا امْتَحَنْتُهَا لِمَعْرِفَةِ أَوْزَانِهَا. وَعَايَرْتُ الْمِكْيَالَ، وَالْمِيزَانَ مُعَايَرَةً، وَعِيَارًا امْتَحَنْتُهُ بَعْيَرِهِ لِمَعْرِفَةِ صِحَّتِهِ. وَعِيَارُ الشَّيْءِ مَا جُعِلَ نِظَامًا لَهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّوَابُ عَايَرْتُ الْمِكْيَالَ، وَالْمِيزَانَ، وَلَا يُقَالُ: عَيْرْتُ إِلَّا مِنَ الْعَارِ، هَكَذَا يَقُولُهُ أَيْمَةُ اللُّغَةِ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: عَايَرْتُ بَيْنَ الْمِكْيَالَيْنِ امْتَحَنْتُهُمَا لِمَعْرِفَةِ تَسَاوِيهِمَا، وَلَا تُقَالُ: عَيْرْتُ الْمِيزَانَيْنِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: عَيْرْتُهُ بِدَنْبِهِ.

١- مسند أحمد (٣٧/ ٤٦ رقم ٢٢٣٦٣)، قال محققوه: إسناده ضعيف، والسنن الكبرى للبيهقي (١/ ٤١ رقم ٩٧)، والمعجم الكبير للطبراني (٢/ ١٠٣ رقم ١٤٥٣)، وسنن أبي داود (٦/ ٢٧٣ - ٢٧٤ رقم ٤٢١٣)، قال محققاه: إسناده ضعيف، وقال الألباني (ص ٣٤٠ رقم ٤٢١٣ مكتبة المعارف): ضعيف الإسناد منكر، وأورده في ضعيف الجامع (ص ٩٢٦ رقم ٦٣٩٠).

٢- في ديوان الأدب (٤/ ٢٣٦): (عار الفرس يعير: إذا ذهب هاهنا، وهاهنا)، وفي اللسان (٤/ ٦٢٢ غير): (وعار الفرس والكلب يعير عيارا ذهب كآته مُنْقَلَبٌ من صاحبه يتردد. . . وعار الفرس إذا ذهب على وجهه، وتباعد عن صاحبه).

٣- جاء في الفروق اللغوية للعسكري (ص ٣٠٢ رقم ٧٨٦): (الفرق بين العام والسنة: أنّ العام جمع أيام. والسنة جمع شهور. ألا ترى أنّه لما كان يقال: أيام الرّنج؛ قيل: عام الرّنج. ولما لم يقل: سنة الرّنج. ويجوز أن يقال: العام يفيد كونه وقتا لشيء، والسنة لا تفيد ذلك؛ ولهذا يقال: "عام الفيل"، ولا يقال: "سنة الفيل". ويقال في التاريخ: سنة مائة، وسنة خمسين، ولا يقال: عام مائة، وعام خمسين؛ إذ ليس وقتا لشيء مما ذكر من هذا العدد، ومع هذا فإنّ العام هو السنة، والسنة هي العام، وإن اقتضى كلّ واحد منهما ما لا يقتضيه الآخر ممّا ذكرناه، كما أنّ الكلّ هو الجمع، والجمع هو الكلّ، وإن كان الكلّ إحاطة بالأبعاد، والجمع إحاطة بالأجزاء).

٥٠٣- (ص ٢٦١ ع ي ش): وَالْمَعِيشُ، وَالْمَعِيشَةُ مَكْسَبُ الْإِنْسَانِ الَّذِي يَعِيشُ بِهِ. وَالْجَمْعُ الْمَعَايشُ. هَذَا عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ إِنَّهُ مِنْ عَاشَ؛ فَالْمِيمُ زَائِدَةٌ. وَوَزْنُ مَعَايشَ مَفَاعِلٌ؛ فَلَا يُهْمَزُ، وَبِهِ قَرَأَ السَّبْعَةُ^١. وَقِيلَ: هُوَ مِنْ مَعَشَ فَالْمِيمُ أَصْلِيَّةٌ. وَوَزْنُ مَعِيشٍ، وَمَعِيشَةٍ فَعِيلٌ، وَفَعِيلَةٌ. وَوَزْنُ مَعَائِشَ فَعَائِلٌ؛ فَتُهْمَزُ. وَبِهِ قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَدِينِيُّ، وَالْأَعْرَجُ^٢.

٥٠٤- (ص ٢٦١ ع ي ل): وَعَيْلَانٌ بِالْفَتْحِ اسْمُ رَجُلٍ، وَمِنْهُ قَيْسُ عَيْلَانَ. قَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَيْلَانَ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ إِلَّا هَذَا.

٥٠٥- (ص ٢٦١ - ٢٦٢ ع ي ن): وَالْعَيْنُ مَا ضُرِبَ مِنَ الدَّنَانِيرِ، وَقَدْ يُقَالُ لِعَيْرِ الْمَضْرُوبِ عَيْنٌ أَيْضًا. قَالَ فِي التَّهْذِيبِ: وَالْعَيْنُ النَّقْدُ، يُقَالُ: اشْتَرَيْتُ بِالذَّيْنِ، أَوْ بِالْعَيْنِ. وَتُجْمَعُ الْعَيْنُ لِعَيْرِ الْمَضْرُوبِ عَلَى عُيُونٍ، وَأَعْيُنٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَرَبَّمَا قَالَتْ الْعَرَبُ فِي جَمْعِهَا أَعْيَانٌ، وَهُوَ قَلِيلٌ. وَلَا تُجْمَعُ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْمَضْرُوبِ إِلَّا عَلَى أَعْيَانٍ، يُقَالُ: هِيَ دَرَاهِمُكَ بِأَعْيَانِهَا، وَهَمْ إِخْوَتُكَ بِأَعْيَانِهِمْ.

٥٠٦- (ص ٢٦٢ ع ي ن): وَعَايِنْتُهُ مُعَايِنَةً، وَعَيْانًا^٣.

كتاب الغين

٥٠٧- (ص ٢٦٣ غ ب ر): عَبَّرَ عُبُورًا مِنْ بَابِ فَعَدَ بَقِي. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا مَضَى أَيْضًا؛ فَيَكُونُ مِنَ الْأَضْدَادِ؛ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: عَبَّرَ عُبُورًا مَكَّتْ، وَفِي لُغَةِ بِالْمُهْمَلَةِ لِلْمَاضِي، وَبِالْمُعْجَمَةِ لِلْبَاقِي. وَعَبَّرَ الشَّيْءَ وَزَانَ سَكْرًا بِقِيَّتِهِ.

٥٠٨- (ص ٢٦٤ غ د ا): وَالْعَدَاةُ الضَّخْوَةُ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَلَمْ يُسْمَعْ تَدَكِيرُهَا. وَلَوْ حَمَلَهَا حَامِلٌ عَلَى مَعْنَى أَوَّلِ النَّهَارِ جَازَ لَهُ التَّدَكِيرُ. وَالْجَمْعُ عَدَوَاتٌ. وَالْعَدَاءُ بِالْمَدِّ طَعَامُ الْعَدَاةِ، وَإِذَا قِيلَ: تَعَدَّ، أَوْ تَعَشَّ؛ فَالْجَوَابُ: مَا بِي مِنْ تَعَدَّ، وَلَا تَعَشَّ. قَالَ تَعَلَّبَ: وَلَا يُقَالُ مَا بِي عَدَاءً، وَلَا عَشَاءً؛ لِأَنَّ الْعَدَاءَ نَفْسُ الطَّعَامِ. وَإِذَا قِيلَ: كُلْ؛ فَالْجَوَابُ: مَا بِي أَكَلٌ بِالْفَتْحِ.

٥٠٩- (ص ٢٦٤ غ ذ ا): الْعَدْيِيُّ عَلَى فَعِيلِ السَّخْلَةِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: الْعَدْيِيُّ الْحَمَلُ. وَالْجَمْعُ غِدَاءٌ، مِثْلُ كَرِيمٍ، وَكَرَامٍ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: غَدْيِيُّ الْمَالِ صِغَارُهُ كَالسَّخَالِ، وَنَحْوُهَا؛ وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ الْعَدْيِيُّ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْبَقَرِ، وَالْغَنَمِ. قَالَ: وَيُقَالُ غَدْيِيُّ الْمَالِ، وَغَدْوِيُّ الْمَالِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَدْوِيُّ الْبَهْمُ الَّذِي يُعْدَى. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَلْهَجِيمٍ أَنَّ الْعَدْوِيَّ الْحَمَلُ، أَوْ الْجَدْيِ لَا يُعْدَى بِلَبَنِ أُمِّهِ بَلْ بِلَبَنِ عَيْبَرِهَا، أَوْ بِشَيْءٍ آخَرَ؛ وَعَلَى هَذَا فَالْعَدْوِيُّ عَيْرُ الْعَدْيِيِّ، وَعَلَيْهِ كَلَامُ الْأَزْهَرِيِّ. قَالَ: وَقَدْ يَتَوَهَّمُ الْمُتَوَهَّمُ أَنَّ الْعَدْوِيَّ مِنَ الْعَدْيِيِّ، وَهُوَ السَّخْلَةُ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ أَوْلَى مِنْ مَقَايِسِ الْمُؤَلِّدِينَ.

٥١٠- (ص ٢٦٥ غ ر ق): عَرِقَ الشَّيْءُ فِي الْمَاءِ عَرَقًا فَهُوَ عَرِقٌ مِنْ بَابِ تَعَبَ، وَجَاءَ عَارِقٌ أَيْضًا. وَحَكَى فِي الْبَارِعِ عَنْ

١- إشارة إلى قوله تعالى في الأعراف/١٠: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ﴾، وقوله في الحجر/٢٠: ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ﴾.

٢- معجم القراءات القرآنية (٢/ ٣٤٥ الأعراف/١٠) و (٣/ ٢٥٢ الحجر/٢٠).

٣- وقول العامة: عيانا بفتح العين خطأ.

٤- وفيه الاختلاف في اسم كتاب الإمام الذهبي: (العبر في خبر من عبر) هل هو بالعين المهملة (عبر) أم بالمعجمة (عبر)؛ لاحتماله الوجهين.

الْحَلِيلِ: الْعَرِقُ الرَّاسِبُ فِي الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ مَوْتٍ، فَإِنْ مَاتَ عَرِقًا؛ فَهُوَ غَرِيقٌ، مِثْلُ كَرِيمٍ. هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ. وَجَوَزَ فِي الْبَارِعِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْقِيَّاسِ، وَعَلَى مَا نُقِلَ عَنِ الْحَلِيلِ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ الْعَرِقِ، وَالْعَرِيقِ. فَقَوْلُ الْمُفْعَلَاءِ: لِإِنْقَادِ غَرِيقٍ، إِنْ أُرِيدَ الْإِخْرَاجُ مِنَ الْمَاءِ؛ فَهُوَ ظَاهِرٌ، وَإِنْ أُرِيدَ خَلَاصُهُ، وَسَلَامَتُهُ مِنَ الْهَلَاكِ؛ فَهُوَ مُحَالٌ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ لَا يُتَصَوَّرُ سَلَامَتُهُ. وَجَمَعَ الْعَرِيقُ غَرَقِيًّا، مِثْلُ قَتِيلٍ، وَقَتْلَى. وَيُعَدَّى بِالْهُمَزَةِ، وَالتَّضْعِيفِ؛ فَيُقَالُ: أَعْرَقْتُهُ، وَعَرَقْتُهُ.

٥١١- (ص ٢٦٦ غ ز ل): وَعَزَالَةٌ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى طُوسَ، وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْعَزَالِيُّ. أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ شُرَوَّانَ شَاهِ بْنِ أَبِي الْفَضَائِلِ فِحْرَاوَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سِتِّ النَّسَاءِ بِنْتِ أَبِي حَامِدٍ الْعَزَالِيِّ بِبَغْدَادَ سَنَةَ عَشْرِ وَسَبْعِمِائَةٍ. وَقَالَ لِي أَخْطَأُ النَّاسَ فِي تَقْوِيلِ اسْمِ جَدِّنَا، وَإِنَّمَا هُوَ مُخَفَّفٌ، نِسْبَةً إِلَى عَزَالَةَ الْقَرْيَةِ الْمَذْكُورَةِ^١.

٥١٢- (ص ٢٦٦ غ ز ا): عَزَوْتُ الْعَدُوَّ عَزْوًا... وَالْعَزْوَةُ الْمَرَّةُ. وَالْجَمْعُ عَزَوَاتٌ، مِثْلُ شَهْوَةٍ، وَشَهْوَاتٍ. وَالْمَعْرَاةُ كَذَلِكَ. وَالْجَمْعُ الْمَعَارِي. وَيَتَعَدَّى بِالْهُمَزَةِ، فَيُقَالُ: أَعَزَيْتُهُ إِذَا بَعَثْتَهُ يَعْزُو؛ وَإِنَّمَا يَكُونُ عَزْوُ الْعَدُوِّ فِي بِلَادِهِ.

٥١٣- (ص ٢٦٧ غ ض ب): وَعَضَيْتُ لِفُلَانٍ إِذَا كَانَ حَيًّا. وَعَضَيْتُ بِهِ إِذَا كَانَ مَيِّتًا.

٥١٤- (ص ٢٦٧ غ ض ر): عَضِرَ الرَّجُلُ بِالْمَالِ عَضْرًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ كَثُرَ مَالُهُ. وَيَتَعَدَّى بِالْحَرَكَةِ؛ فَيُقَالُ: عَضَرَهُ اللَّهُ عَضْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ. قَالَ فِي الْمُحْكَمِ: رَجُلٌ مَعْضُورٌ، أَيُّ مُبَارَكٌ. وَفِي الْمُجْمَلِ: يُقَالُ لِلدَّابَّةِ عَضِرُهُ النَّاصِيَةُ إِذَا كَانَتْ مُبَارَكَةً. وَقَوْلُهُ فِي الشَّرْحِ: وَيُقَالُ لِنَوْعٍ مِنَ الْجُرَادِ الْعُضَارَى، وَيُسَمَّى الْجُرَادُ الْمُبَارَكُ مِنْ هَذَا، لَكِنَّ لَمْ أَظْفَرْ بِنَقْلِ فِيهِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْوَاحِدَةُ عَضْرَاءً، مِثْلُ صَحْرَاءَ، وَصَحَارَى.

٥١٥- (ص ٢٦٨ غ ف ا): أَعْقَيْتُ إِعْقَاءً فَأَنَا مُعْفٍ، إِذَا نِمْتُ نَوْمَةً خَفِيفَةً. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَعَيْرُهُ: وَلَا يُقَالُ عَقَوْتُ. وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: كَلَامُ الْعَرَبِ أَعْقَيْتُ، وَقَلَّمَا يُقَالُ عَقَوْتُ.

٥١٦- (ص ٢٦٨ غ ل ت): غَلَّتْ فِي الْحِسَابِ غَلَّتًا. قِيلَ: هُوَ مِثْلُ غَلِطَ غَلْطًا وَزُنًا، وَمَعْنَى. وَقِيلَ: غَلَّتْ فِي الْحِسَابِ، وَغَلِطَ

فِي كَلَامِهِ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: هَكَذَا فَرَّقَتِ الْعَرَبُ فَجَعَلَتِ التَّاءَ فِي الْحِسَابِ، وَالطَّاءَ فِي الْمُنْطِقِ. وَفِي التَّهْدِيدِ مِثْلُهُ.

٥١٧- (ص ٢٦٨ غ ل ط): غَلِطَ فِي مَنْطِقِهِ غَلْطًا أَخْطَأَ وَجْهَ الصَّوَابِ^٢.

١- قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: (١٩ / ٣٤٣): (قَرَأْتُ بِحِطِّ النَّوَاوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَقَدْ سُئِلَ: لِمَ سُمِّيَ الْعَزَالِيُّ بِذَلِكَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مِنْ أَثِقُ بِهِ، عَنْ أَبِي الْحَرَمِ الْمَاكِسِيِّ الْأَدِيبِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّثَاءِ مُحَمَّدُ الْفَرَضِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا تَاجُ الْإِسْلَامِ ابْنُ حَمِيْسٍ، قَالَ لِي الْعَزَالِيُّ: النَّاسُ يُقُولُونَ لِي: الْعَزَالِيُّ، وَلَسْتُ الْعَزَالِيُّ، وَإِنَّمَا أَنَا الْعَزَالِيُّ مُنْسُوبٌ إِلَى قَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا: عَزَالَةُ، أَوْ كَمَا قَالَ).

٢- جاء في الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري ما نصه (ص ٦٧ رقم ٧٥): (الفرق بين الخطأ والغلط: أن الغلط هو وضع الشيء في غير موضعه، ويجوز أن يكون صوابا في نفسه، والخطأ لا يكون صوابا على وجهه، مثال ذلك: أن سائلا لو سأل عن دليل حديث الأعراس؛ فأجيب بأنها لا تخلو من المتعاقبات، ولم يوجد قبلها؛ كان ذلك خطأ؛ لأن الأعراس لا يصح ذلك فيها، ولو أجيب بأنها على ضربين، منها ما يبقى، ومنها ما لا يبقى؛ كان ذلك غلطا، ولم يكن خطأ؛ لأن الأعراس هذه صفتها إلا أنك قد وضعت هذا الوصف لها في غير موضعه، ولو كان خطأ لكان الأعراس لم تكن هذه حالها؛ لأن الخطأ ما كان الصواب خلافه، وليس الغلط ما يكون الصواب خلافه، بل هو وضع الشيء في غير موضعه. وقال بعضهم: الغلط أن يُسْهَى عن ترتيب الشيء وإحكامه، والخطأ أن يُسْهَى عن فعله، أو أن يُوقَعه من غير قصد له، ولكن لغيره).

٥١٨- (ص ٢٦٨ غ ل ف): وَعَلَفَ لِحَيْتِهِ بِالْغَالِيَةِ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ أَيْضًا ضَمَحَهَا. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: عَلَفَهَا مِنْ كَلَامِ الْعَامَّةِ، وَالصَّوَابُ غَلَّلَهَا بِالتَّشْدِيدِ، وَعَلَاهَا تَغْلِيَةً أَيْضًا.

٥١٩- (ص ٢٦٩ غ ل ق): وَأَعْلَقْتُ الْبَابَ بِالْأَلْفِ أَوْ ثَقُتُهُ بِالْعَلْقِ. وَعَلَقْتُهُ بِالتَّشْدِيدِ مُبَالَغَةً، وَتَكَثِيرًا. وَأَنْعَلَقَ ضِدُّ انْفَتْحَ. وَعَلَقْتُهُ عَلَقًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ لَعْنَةً قَلِيلَةً حَكَاهَا ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ. قَالَ الشَّاعِرُ [من البسيط]: * وَلَا أَقُولُ لِبَابِ الدَّارِ مَعْلُوقٌ *

٥٢٠- (ص ٢٦٩ غ ل ل): وَعَلَّ غُلُولًا مِنْ بَابِ قَعَدَ. وَأَعَلَّ بِالْأَلْفِ خَانَ فِي الْمَعْنَمِ، وَعَيْرَهُ. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَمْ نَسْمَعْ فِي الْمَعْنَمِ إِلَّا عَلَّ ثَلَاثِيًّا، وَهُوَ مُتَعَدٌّ فِي الْأَصْلِ، لَكِنْ أُمِيتَ مَفْعُولُهُ فَلَمْ يُنْطَقْ بِهِ.

٥٢١- (ص ٢٦٩ غ ل م): الْعُلَامُ ابْنُ الصَّغِيرِ. وَجَمَعَ الْقَلَّةَ غَلَمَةً بِالْكَسْرِ، وَجَمَعَ الْكَثْرَةَ غَلَمَانًا. وَيُطْلَقُ الْعُلَامُ عَلَى الرَّجُلِ بَحَارًا بِاسْمِ مَا كَانَ عَلَيْهِ، كَمَا يُقَالُ لِلصَّغِيرِ شَيْخٌ بَحَارًا، بِاسْمِ مَا يَتَوَلَّى^٢ إِلَيْهِ. وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ غُلَامَةٌ بِالْهَاءِ لِلْحَارِيَةِ، قَالَ^٣:

* يُهَانُ لَهَا الْعُلَامَةُ وَالْعُلَامُ * قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ لِلْمَوْلُودِ حِينَ يُولَدُ ذَكَرًا غُلَامًا، وَسَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ لِلْكَهْلِ غُلَامًا، وَهُوَ فَاسٍ فِي كَلَامِهِمْ. وَالْعَلَمَةُ وَزَانُ عُرْفَةٍ شِدَّةُ الشَّهْوَةِ. وَعَلِمَ عَلَمًا فَهُوَ عَلِيمٌ؛ مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا اشْتَدَّ شَبَقُهُ. وَأَعْتَلَمَ الْبَعِيرُ [إِذَا هَاجَ مِنْ شِدَّةِ شَهْوَةِ الضَّرَابِ]^٥. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ إِلَّا اِغْتَلَمَ، وَقَدْ يُقَالُ فِي الْإِنْسَانِ اِغْتَلَمَ.

٥٢٢- (ص ٢٦٩ غ ل ا): وَعَلَتِ الْقِدْرُ عَلِيًّا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ، وَعَلِيَانًا أَيْضًا. قَالَ الْفَرَّاءُ: إِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي مَعْنَى الدَّهَابِ وَالْمَجِيءِ مُضْطَرِبًا فَلَا تَهَابَتْنِ فِي مَصْدَرِهِ الْفَعْلَانَ. وَفِي لَعْنَةِ عَلِيَّتْ تَعَلَى مِنْ بَابِ تَعَبٍ. قَالَ [أبو الأسود الدؤلي]^٦:
وَلَا أَقُولُ لِقَدْرِ الْقَوْمِ قَدْ عَلِيَّتْ *** وَلَا أَقُولُ لِبَابِ الدَّارِ مَعْلُوقٌ

١- صدر البيت: * ولا أقول لقدر القوم قد غليت *

قال الصَّاعِقَانِي فِي نَفْعَةِ الصَّدْيَانِ فِيمَا جَاءَ عَلَى الْفَعْلَانِ (ص ٧٣ - ٧٤): (وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِأَبِي الْأَسْوَدِ الدَّؤَلِيِّ، وَلَمْ أَحْدِهِ فِي شِعْرِهِ). نَعَمْ، وَقَدْ نَسَبَهَا إِلَيْهِ كَلٌّ مِنْ: السِّيَوطِي فِي الْمَرْهَرِ (١ / ٢٥٢)، وَالزَّيْتُونِيُّ فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٢٢ / ٦٥٢٩)، وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ (١٠ / ٢٩١ و ١٥ / ١٣٤)، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ (٤ / ١٢٦٦)، وَهُوَ فِي دِيَوَانِهِ (ص ٣٥٣ الْمُقْطُوعَةُ ٢٧).

٢- كَذَا رُسِمَتْ (يَتَوَلَّى) فِي طَبْعَتِنَا (دَارِ الْحَدِيثِ)، وَدَارِ الْمَعَارِفِ (ص ٤٥٢)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٦١٩)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ١٧٢)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٢٣٤)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٤٥٢). بَيْنَمَا رُسِمَتْ فِي ط/الْبَابِي الْحَلِيبِي (٢ / ٤٩)، وَابْنِ الْبَهْيَةِ (٢ / ٦٣)، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (٢ / ٥١) يُولُ.

٣- صدره: * وَمُرْكُضَةٌ صَرِيحِي أَبُوهَا * قَالَ ابْنُ بَرِّيِّ (اللِّسَانُ ٢ / ٥١٠): صَوَابٌ إِشْرَاحُهُ: وَمُرْكُضَةٌ صَرِيحِي، لِأَنَّ قَبْلَهُ:

أَعَانَ عَلَيَّ مِرَاسِ الْحَرْبِ زَعْفٌ . . . مُضَاعَفَةٌ لَهَا حَلَقٌ تُوَامُ

وَالْبَيْتُ لِأَوْسِ بْنِ عَلْفَاءِ الْهُجَيْمِيِّ فِي: اللِّسَانِ (٢ / ٥١٠ و ١٢ / ٤٤٠)، وَتَاجِ الْعُرُوسِ (١٨ / ٣٥٨)، وَنَجْمَةِ عَقْدِ الْأَجْيَادِ (ص ٥ الْبَابِ الْأَوَّلِ - الْفَصْلُ الثَّانِي). وَمِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي الْأَوَائِلِ لِلْعَسْكَرِيِّ (١ / ٤٤ أَوَّلُ مِنْ سَمَى الْجُمُعَةَ جُمُعَةً)، وَتَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٨ / ١٤١ غَلَمٌ) وَ (١٠ / ٣٨ رَكُضٌ)، وَالصَّحَاحِ (١ / ٣٨٢ صَرَحَ)، وَالْمَخْصَصِ (١٦ / ٩٩).

٤- كَذَا (غَلِيمٌ)؛ وَالصَّوَابُ (غَلِيمٌ) كَمَا فِي ط/مَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ١٧٢)، وَالتَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (٢ / ٥١)، وَابْنِ الْبَهْيَةِ (٢ / ٦٣)، وَابْنِ الْبَهْيَةِ الْحَلِيبِيِّ (٢ / ٤٩)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٤٣٢)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٦١٩)، وَدَارِ الْمَعَارِفِ (٤٥٢ الشَّنَاوِيِّ)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٢٣٤)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٤٥٢).

٥- مَا بَيْنَ الْمُعْتَوِفِينَ سَقَطَ مِنْ ط/دَارِ الْحَدِيثِ (ص ٢٦٩)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ١٧٢)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٦١٩). وَقَدْ اسْتَدْرَكَ مِنْ ط/التَّقَدُّمِ الْعِلْمِيَّةِ (٢ / ٥١)، وَابْنِ الْبَهْيَةِ (٢ / ٦٣)، وَابْنِ الْبَهْيَةِ الْحَلِيبِيِّ (٢ / ٤٩)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٤٣٢)، وَدَارِ الْمَعَارِفِ (ص ٤٥٢ الشَّنَاوِيِّ)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٤٥٢).

٦- سبق تخريجه في: (رقم ٥١٩ ص ٢٦٩ غ ل ق الهامش ١).

وَالأُولَى هِيَ الفُضْحَى، وَبِمَا جَاءَ الكِتَابُ العَزِيزُ فِي قَوْلِهِ: { يَغْلِي فِي البُطُونِ }^١. وَيَتَعَدَّى بِالْمُؤَمَّرَةِ؛ فَيُقَالُ: أَغْلَيْتُ الرِّيتَ، وَنَحْوَهُ إِغْلَاءً، فَهُوَ مُغْلَى.

٥٢٣- (ص ٢٧١ غ ن ن): وَعَنَّ يَعْنُ مِنْ بَابِ تَعَبَ. وَقَوْلُهُ [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]: { لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ }^٢،

قَالَ

الأَزْهَرِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ مَعْنَاهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَسْتَعَنَّ. وَلَمْ يَذْهَبْ بِهِ إِلَى مَعْنَى الصَّوْتِ. قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ: وَهُوَ فَاشٌّ فِي كَلَامِ العَرَبِ، يَقُولُونَ: تَعَنَّيْتُ تَعْنِيًّا، وَتَعَانَيْتُ [تَعَانِيًّا]^٣ بِمَعْنَى اسْتَعْنَيْتُ. وَقَوْلُهُ: [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]: { مَا أَدِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَأَدْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالقُرْآنِ }^٤. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ البَعْرِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّ مَعْنَاهُ تَحْرِيبُ القِرَاءَةِ، وَتَرْقِيقُهَا. وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ الأَخْر: { رَبُّنَا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ }^٥. وَهَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عُيَيْدٍ؛ فَالحَدِيثُ الأَوَّلُ مِنَ العَنَى مَقْصُورًا، وَالثَّانِي مِنَ العِنَاءِ مَمْدُودًا؛ فَافْهَمُهُ. هَذَا لَفْظُهُ.

٥٢٤- (ص ٢٧١ غ ور): وَعَارَ الرَّجُلُ عَوْرًا أَتَى العَوْرَ، وَهُوَ المُنْحَفِضُ مِنَ الأَرْضِ. وَأَعَارَ بِالأَلْفِ مِثْلَهُ، وَأَنْكَرَ الأَصْمَعِيُّ

الرُّبَاعِيَّ، وَخَصَّهُ بِالثَّلَاثِيَّ.

٥٢٥- (ص ٢٧٢ غ وط): قَالَ أَبُو عُيَيْدَةَ: الجُرَادُ أَوَّلُ مَا يَكُونُ سِرْوَةً، فَإِذَا تَحَرَّكَ؛ فَهُوَ دَبِّي قَبْلَ أَنْ يَنْبُتَ جَنَاحَاهُ، ثُمَّ

يَكُونُ عَوْعَاءً. قَالَ: وَبِهِ سُمِّيَ العَوْعَاءُ مِنَ النَّاسِ. وَقَالَ العَرَابِيُّ: العَوْعَاءُ شِبْهُ البَعُوضِ إِلاَّ أَنَّهُ لَا يَعْضُ، وَلَا يُؤْذِي.

٥٢٦- (ص ٢٧٢ غ ي ر): وَعَارَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ، وَالمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا يِعَارُ مِنْ بَابِ تَعَبَ عَيْرًا، وَعَيْرَةٌ بِالفَتْحِ، وَعَارًا.

قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: وَلَا يُقَالُ عَيْرًا، وَعَيْرَةٌ بِالكسْرِ؛ فَالرَّجُلُ عَيْرٌ، وَعَيْرَانٌ. وَالمَرْأَةُ عَيْرٌ أَيْضًا، وَعَيْرِيٌّ.

٥٢٧- (ص ٢٧٢ - ٢٧٣ غ ي ر): وَعَيْرٌ يَكُونُ وَصْفًا لِلنَّكْرَةِ. تَقُولُ: جَاءَنِي رَجُلٌ عَيْرٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { عَيْرَ المَعْصُوبِ

عَلَيْهِمْ }^٦، إِنَّمَا وَصِفَ بِهَا المَعْرِفَةُ؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ المَعْرِفَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى المَعْرِفَةِ؛ فَعُومِلَتْ مُعَامَلَتِهَا. وَوُصِفَ بِهَا المَعْرِفَةُ؛ وَمِنْ هُنَا

اجْتَرَأَ بَعْضُهُمْ فَادْخَلَ عَلَيْهَا الأَلْفَ وَالمَلَامَ. لِأَنَّهَا لَمَّا شَابَهَتْ المَعْرِفَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى المَعْرِفَةِ؛ جَازَ أَنْ يَدْخُلَهَا مَا يُعَاقِبُ الإِضَافَةَ،

وَهُوَ الأَلْفُ وَالمَلَامُ. وَلَكَ أَنْ تَمْنَعَ الإِسْتِدْلَالَ، وَتَقُولُ: الإِضَافَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ، بَلْ لِلتَّخْصِيسِ، وَالأَلْفُ وَالمَلَامُ لَا تُفِيدُ

تَخْصِيسًا؛ فَلَا تُعَاقِبُ إِضَافَةَ التَّخْصِيسِ، مِثْلُ سَوَى، وَحَسْبِ؛ فَإِنَّهُ يُضَافُ لِلتَّخْصِيسِ، وَلَا تَدْخُلُهُ الأَلْفُ وَالمَلَامُ.

١- الدَّخَانُ/٤٥.

٢- صحيح البخاري (١٥/ ٤٧٦ رقم ٧٥٢٧ فتح).

٣- ما بين المعقوفتين سقط من ط/دار الحديث (ص ٢٧١)، وتم استدراكها من ط/مكتبة لبنان (ص ١٧٣)، والتقدم العلمية (٢/ ٥٢)،

والبهية (٢/ ٦٥)، والباي الحلي (٢/ ٥٠)، ودار المعارف (ص ٤٥٥)، ومكتبة المصطفى (ص ٤٣٥)، والأميرية (ص ٦٢٣)، والمكتبة العصرية (ص ٢٣٥)، والمكتبة العلمية (ص ٤٥٥).

٤- صحيح البخاري (١٥/ ٤١٩ رقم ٧٤٨٢ فتح)، ومسلم (٣/ ٦/ ٧٨ - ٧٩ نوي).

٥- الصحيحة (٢/ ٤٠١ رقم ٧٧١)، صحيح أبي داود " الأم " (٥/ ٢٠٨ رقم ١٣٢٠).

٦- الفاتحة/٥٧.

٥٢٨- (ص ٢٧٣ غ ي ظ): الْعَيْظُ الْعَضْبُ الْمُحِيطُ بِالْكَبِدِ، وَهُوَ أَشَدُّ الْحَقِّ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { قُلْ مُوتُوا بِعَيْظِكُمْ }...
وَاعْتَاطَ فَلَانٌ مِنْ كَذَا. وَلَا يَكُونُ الْعَيْظُ إِلَّا بِوُصُولِ مَكْرُوهٍ إِلَى الْمُعْتَاطِ، وَقَدْ يُقَامُ الْعَيْظُ مُقَامَ الْعَضْبِ فِي حَقِّ الْإِنْسَانِ؛ فَيُقَالُ:
اعْتَاطَ مِنْ لَا شَيْءٍ، كَمَا يُقَالُ: غَضِبَ مِنْ لَا شَيْءٍ، وَكَذَا عَكْسُهُ.

كتاب الفاء

٥٢٩- (ص ٢٧٤ ف ت ش): فَتَشْتُ الشَّيْءَ فَتَشًّا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ تَصَفَّحْتُهُ. وَفَتَشْتُ عَنْهُ سَأَلْتُ، وَاسْتَفْصَيْتُ فِي
الطَّلَبِ. وَفَتَشْتُ الثَّوْبَ بِالتَّشْدِيدِ هُوَ الْفَاشِي فِي الْإِسْتِعْمَالِ.

٥٣٠- (ص ٢٧٤ ف ت ي): وَالْفَتَوَى بِالْوَاوِ يَفْتَحُ الْفَاءَ، وَبِالْيَاءِ فَتَضُمُّ، وَهِيَ اسْمٌ مِنْ أَفْتَى الْعَالَمِ إِذَا بَيَّنَّ الْحُكْمَ.

وَاسْتَفْتَيْتُهُ

سَأَلْتُهُ أَنْ يُفْتِيَ. وَيُقَالُ: أَصْلُهُ مِنَ الْفَتَى، وَهُوَ الشَّابُّ الْقَوِيُّ. وَالْجَمْعُ الْفَتَاوِيُّ بِكَسْرِ الْوَاوِ عَلَى الْأَصْلِ، وَقِيلَ يَجُوزُ الْفَتْحُ لِلتَّخْفِيفِ.
وَالْفَتَى الْعَبْدُ، وَجَمْعُهُ فِي الْقِلَّةِ فِتْيَةٌ، وَفِي الْكَثْرَةِ فِتْيَانٌ. وَالْأَمَةُ فَتَاةٌ، وَجَمْعُهَا فَتَيَاتٌ. وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ لِلشَّابِّ الْحَدَثِ فَتَى، ثُمَّ
أُسْتَعِيرَ لِلْعَبْدِ، وَإِنْ كَانَ شَيْخًا بَحَارًا تَسْمِيَةً بِاسْمِ مَا كَانَ عَلَيْهِ.

٥٣١- (ص ٢٧٥ ف ج ل): الْفُحْلُ وَرَأْنٌ قُفْلٌ بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ. وَعَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ صَحِيحٍ. قَالَ: وَأَحْسَبُ اشْتِقَاقَهُ

مِنْ

فَجَلَّ فَجَلًّا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا غَلَطَ، وَاسْتَرْخَى.

٥٣٢- (ص ٢٧٦ ف د ق): الْفُنْدُقُ فُنْعُلُ الْحَانَ يَنْزِلُهُ الْمُسَافِرُونَ. قَالَ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ: لَعْنَةُ شَامِيَّةٌ. وَعَنْ الْقُرَائِي: قَالَ سَمِعْتُ

أَعْرَابِيًّا مِنْ قُضَاعَةَ يَقُولُ الْفُنْتُقُ يُرِيدُ الْفُنْدُقَ. وَالْجَمْعُ الْفُنَادِقُ.

٥٣٣- (ص ٢٧٦ ف ذ ز): الْفُدُّ الْوَاحِدُ، وَجَمْعُهُ فُدُودٌ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَأَفَدَّتِ الشَّاةُ بِالْأَلِفِ إِذَا وَادَّتْ وَاحِدًا فِي بَطْنٍ؛ فَهِيَ

مُفِدَّةٌ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّاقَةِ أَفَدَّتْ؛ لِأَنَّهَا مُفِدَّةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ، لَا تُنْتَبِجُ إِلَّا وَاحِدًا.

٥٣٤- (ص ٢٧٦ ف ر ت): وَالْفُرَاتُ الْمَاءُ الْعَذْبُ. يُقَالُ: فَرَتَ الْمَاءُ فُرُوتَهُ وَرَأْنٌ سَهْلٌ سُهُولَةً، إِذَا عَذَبَ، وَلَا يُجْمَعُ إِلَّا

نَادِرًا عَلَى فِرْتَانٍ، مِثْلُ غِرْتَانٍ.

٥٣٥- (ص ٢٧٧ ف ر ج): [وَالْفُرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ يُطْلَقُ عَلَى الْقُبْلِ، وَالدُّبْرِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مُنْفَرَجٍ، أَيْ مُنْفَتِحٍ. وَأَكْثَرُ

اسْتِعْمَالِهِ

فِي الْعُرْفِ فِي الْقُبْلِ]٢.

٥٣٦- (ص ٢٧٧ ف ر خ): الْفُرُجُ مِنْ كُلِّ بَائِضٍ كَالْوَلَدِ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَالْجَمْعُ أَفْرُجٌ، وَأَفْرَاجٌ، وَفُرُوحٌ، وَفُرُوحَانٌ. وَقَدْ

سَمِعَ مِنْ نِسَاءِ الْعَرَبِ ١: " مَا لِي وَلِلشُّبُوحِ النَّاهِضِينَ كَالْفُرُوحِ ". وَمِنْ كَلَامِ كَاهِنَةٍ سَبَأً: " مَا وُلِدَ مَوْلُودٌ، وَنَقَعَتْ فُرُوحٌ " ٢، وَمِنْهُ

١- آل عمران/١١٩.

٢- ما بين المعقوفين سقط من طبعتنا (دار الحديث)، ومكتبة لبنان (ص ١٧٧)، والأميرية (ص ٦٣٧). وهي ثابتة في ط/التقدم العلمية (٢)

٥٧)، والبهية (٢ / ٧١)، والباي الحلي (٢ / ٥٥)، ومكتبة المصطفى (ص ٤٤٥)، ودار المعارف (ص ٤٦٦ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢٤١)،
والمكتبة العلمية (٢ / ٤٦٥).

قَوْهْمُ: " أُمُّ الْفُرُوحِ " ٣ لِمَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الْعَوْلِ لِكَثْرَةِ الْإِخْتِلَافِ فِيهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُسْمَعْ فُرُوحٌ إِلَّا فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ، وَهِيَ أُمُّ الْفُرُوحِ.

٥٣٧- (ص ٢٧٧ - ٢٧٨ ف ر س): وَالْفَرَسُ يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ، وَالْأُنْثَى، فَيُقَالُ: هُوَ الْفَرَسُ، وَهِيَ الْفَرَسُ. وَتَصْغِيرُ الذَّكْرِ فُرَيْسٌ، وَالْأُنْثَى فُرَيْسَةٌ عَلَى الْقِيَاسِ. وَجُمِعَتِ الْفَرَسُ عَلَى غَيْرِ لَفْظِهَا، فَقِيلَ: خَيْلٌ، وَعَلَى لَفْظِهَا، فَقِيلَ: ثَلَاثَةُ أَفْرَاسٍ بِأَلْهَاءٍ لِلذُّكُورِ، وَثَلَاثُ أَفْرَاسٍ بِحَذْفِهَا لِلْإِنَاثِ. وَيَقَعُ عَلَى التُّرْكِيِّ، وَالْعَرَبِيِّ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَبِمَا بَنَوْا الْأُنْثَى عَلَى الذَّكْرِ، فَقَالُوا فِيهَا: فُرَيْسَةٌ. وَحَكَاهُ يُونُسُ سَمَاعًا عَنِ الْعَرَبِ.

٥٣٨- (ص ٢٧٨ ف ر س): وَالْفَارِسُ الرَّكِيبُ عَلَى الْحَافِرِ، فَرَسًا كَانَ، أَوْ بَعْلًا، أَوْ حِمَارًا. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ. يُقَالُ: مَرَّ بِنَا فَارِسٌ عَلَى بَعْلٍ، وَفَارِسٌ عَلَى حِمَارٍ. وَفِي التَّهْدِيدِ: فَارِسٌ عَلَى الدَّابَّةِ بَيْنَ الْفُرُوسِيَّةِ. قَالَ الشَّاعِرُ:

وَإِنِّي امْرُؤٌ لِلخَيْلِ عِنْدِي مَرْبِيَةٌ *** عَلَى فَارِسِ الْبُرْدُونَ أَوْ فَارِسِ الْبَعْلِ

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَا أَقُولُ لِصَاحِبِ الْبَعْلِ، وَالْحِمَارِ فَارِسٌ، وَلَكِنْ أَقُولُ بَعْلًا، وَحِمَارًا. وَجُمِعَ الْفَارِسُ فُرَيْسَانِ، وَفَوَارِسٌ، وَهُوَ شَادٌ؛ لِأَنَّ فَوَاعِلَ إِنَّمَا هُوَ جَمْعُ فَاعِلَةٍ، مِثْلُ ضَارِبَةٍ وَضَوَارِبٍ، وَصَاحِبَةٍ وَصَوَاحِبٍ. أَوْ جَمْعُ فَاعِلٍ صِفَةً لِمُؤَنَّثٍ، مِثْلُ حَائِضٍ، وَحَوَائِضٍ. أَوْ كَانَ جَمْعٌ مَا لَا يَعْقِلُ، نَحْوُ جَمَلٍ بَازِلٍ وَبَوَازِلٍ، وَحَائِطٍ وَحَوَائِطٍ. وَأَمَّا مُدَكَّرٌ مَنْ يَعْقِلُ، فَقَالُوا: لَمْ يَأْتِ فِيهِ فَوَاعِلٌ إِلَّا فَوَارِسٌ، وَنَوَاقِسٌ جَمْعُ نَاقِسِ الرَّاسِ. وَهَوَالِكٌ، وَنَوَاقِصٌ، وَسَوَابِقٌ، وَخَوَالِفٌ جَمْعُ خَالِفٍ، وَخَالِفَةٍ، وَهُوَ الْقَاعِدُ الْمُتَخَلِّفُ. وَقَوْمٌ نَاجِعَةٌ، وَنَوَاجِعُ. وَعَنْ ابْنِ الْقَطَّانِ: وَيُجْمَعُ الصَّاحِبُ عَلَى صَوَاحِبٍ.

٥٣٩- (ص ٢٧٩ ف ر ق): فَفَرَّقْتُ بَيْنَ الشَّيْءِ فَرَقًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، فَصَلَّتْ أَبْعَاضَهُ. وَفَرَّقْتُ بَيْنَ الْحَقِّ، وَالْبَاطِلِ فَصَلَّتْ أَيْضًا. هَذِهِ هِيَ اللَّعَةُ الْعَالِيَةُ، وَبِهَا قَرَأَ السَّبْعَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَافْتَرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ } ٥. وَفِي لَعَةٍ مِنْ بَابِ ضَرَبَ. وَقَرَأَ بِهَا بَعْضُ التَّابِعِينَ ٦. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَفَرَّقْتُ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ فَافْتَرَقَا، مُحْفَفٌ. وَفَرَّقْتُ بَيْنَ الْعَبْدَيْنِ فَتَفَرَّقَا، مُثَقَّلٌ. فَجَعَلَ الْمُحْفَفُ فِي الْمَعَانِي، وَالْمُثَقَّلُ فِي الْأَعْيَانِ. وَالَّذِي حَكَاهُ غَيْرُهُ أَنَّهُمَا بِمَعْنَى، وَالتَّثْقِيلُ مُبَالَعَةٌ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا عَقَدَ الْمُتَبَايِعَانِ فَافْتَرَقَا عَنْ

١- يروى لربنا بنت علقمة الطائي كما في أمثال ابن سلام (١ / ١٩٧)، وفصل المقال في شرح كتاب الأمثال (١ / ٢٩٠)، وزهر الأكم (٢ / ٥٤). وفي مجمع الأمثال (١ / ١٢٣ رقم ٦١٩)، والفاخر (ص ١٣٦ رقم ١٨٥)، وجمهرة الأمثال (١ / ٢١٢)، ونهاية الأرب (٣ / ٢٠) للزبارة بنت علقمة بن خصفة (حفص) الطائي.

٢- معجم ما استعجم (١ / ٢٢).

٣- يُنظر لها كتب الفقه كالمبسوط للسرخسي (٢٩ / ١٦٤)، والمجموع شرح المهذب للتنووي (١٧ / ١٣٥)، والمغني لابن قدامة (٩ / ٢٨) كتاب الفرائض، الموسوعة الفقهية الكويتية (٦ / ٢٦٣ - ٢٦٤).

٤- البيت لعمر بن معاوية العقيلي في تاريخ دمشق (٤٦ / ٣٦٣). ومن غير نسبة في رسائل الجاحظ (٢ / ٣٧٥) كتاب البغال، وحيات الحيوان الكبرى (٢ / ٢٤٧)، وأساس البلاغة (ص ٣٣٨ ف ر س)، والصحاح (٣ / ٩٥٨ فرس)، والعباب الزاخر (ص ٣٢٢ فرس)، ولسان العرب (٦ / ١٥٩ فرس)، وتاج العروس (١٦ / ٣٢٤ فرس).

٥- المائدة/٢٥.

٦- في معجم القراءات القرآنية (٢ / ٢٠٢): عبيد بن عمير ويوسف بن داود.

تَرَضٍ؛ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدِهِمَا رُدٌّ إِلَّا بِعَيْبٍ، أَوْ شَرَطٍ. فَاسْتَعْمَلَ الْإِفْتِرَاقُ فِي الْأَبْدَانِ، وَهُوَ مُخَفَّفٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: { الْبَيْعَانِ بِالْحَيْارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا }^١. يُحْمَلُ عَلَى تَفَرُّقِ الْأَبْدَانِ. وَالْأَصْلُ مَا لَمْ تَتَفَرَّقْ أَبْدَانُهُمَا؛ لِأَنَّهُ الْحَقِيقَةُ فِي وَضْعِ التَّفَرُّقِ.

٥٤٠- (ص ٢٨٠ ف ر ه): وَجَارِيَةٌ فَرْهَاءٌ، أَي حَسَنَاءٌ. وَجَوَارِ فَرْهٌ، مِثْلُ حَمْرَاءَ، وَحَمْرٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَنْ أَرَهُمْ يَسْتَعْمِلُونَ

هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الْحَرَائِرِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ حُصَّ الْإِمَاءُ بِهَذَا اللَّفْظِ كَمَا حُصَّ الْبَرَازِينُ، وَالْبِعَالُ، وَالْمُحْنُ بِالْفَارِهِ، وَالْفَرَاهَةُ دُونَ عِرَابِ الْحَيْلِ؛ فَلَا يُقَالُ فِي الْعَرَبِيِّ: فَارَةٌ، بَلْ جَوَادٌ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لِلْفَرَقِ. وَقَالَ الرَّخْشَرِيُّ: رَجُلٌ فَارَةٌ، وَقَيْنَةٌ فَارَةٌ بِعَبْرٍ هَاءٍ أَيْضًا، وَجَمَلٌ فَارَةٌ.

٥٤١- (ص ٢٨٠ ف س ت ق): الْفُسْتُقُ نُقْلٌ مَعْرُوفٌ بِضَمِّ التَّاءِ، وَالْفَتْحُ لِلتَّخْفِيفِ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ. وَالتَّعْرِيبُ حَمْلُ الْإِسْمِ

الْأَعْجَمِيِّ عَلَى نَظَائِرِهِ مِنَ الْأَوْزَانِ الْعَرَبِيَّةِ. وَنَظَائِرُ الْفُسْتُقِ الْعُنْصُلُ. وَالْعُنْصُرُ، وَبُرُوعٌ، وَفُنْفُدٌ، وَجُنْدُبٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَضْمُومٌ الثَّلَاثِ أَصَالَةٌ. وَيَجُوزُ فَتْحُهُ لِلتَّخْفِيفِ. فَإِنْ حُمِلَ الْفُسْتُقُ عَلَى الْعَالِبِ جَازَ فِيهِ الْوَجْهَانِ، وَإِلَّا تَعَبَّنَ الضَّمُّ. وَفِي الْبَارِعِ: وَتَقُولُ الْعَامَّةُ فُنْدُقًا، وَفُسْتُقًا بِالْفَتْحِ. وَالصَّوَابُ الضَّمُّ. نَقَلَهُ الْأَصْمَعِيُّ. وَتَوَبَّ فُسْتُقِي بِالضَّمِّ.

٥٤٢- (ص ٢٨٠ ف س ك ل): الْفَسْكَالُ بِكَسْرِ الْفَاءِ، وَالْكَافُ الْفَرَسُ يَجِيءُ آخِرَ الْحَيْلِ فِي الْحَلْبَةِ. قَالَ السَّرْفُسْطِيُّ:

فَسْكَالَ الرَّجُلِ، وَالْفَرَسُ إِذَا أَتَى سُكَيْتًا؛ فَهُوَ فَسْكَالٌ، وَفُسْكَوْلٌ. وَزَادَ الْفَارَابِيُّ: فُسْكَالٌ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالْكَافُ. وَامْتَنَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ إِبْطَاتِهِ.

٥٤٣- (ص ٢٨١ ف ص ح): فَصْحُ النَّصَارَى مِثْلُ الْفِطْرِ وَزَنَا، وَمَعْنَى. وَهُوَ الَّذِي يَأْكُلُونَ فِيهِ اللَّحْمَ بَعْدَ الصِّيَامِ. قَالَ ابْنُ

السَّكَيْتِ فِي بَابِ مَا هُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ مِمَّا فَتَحْتَهُ الْعَامَّةُ: وَهُوَ فَصْحُ النَّصَارَى إِذَا أَكَلُوا اللَّحْمَ، وَأَفْطَرُوا. وَالْجَمْعُ فُصُوحٌ، مِثْلُ حَمَلٍ وَحُمُولٍ.

٥٤٤- (ص ٢٨٢ ف ص ص): فَصُّ الْحَاتِمِ مَا يُرْكَبُ فِيهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَجَمْعُهُ فُصُوصٌ، مِثْلُ فَلْسٍ، وَفُلُوسٍ. قَالَ الْفَارَابِيُّ، وَابْنُ

السَّكَيْتِ: وَكَسْرُ الْفَاءِ رَدِيٌّ.

٥٤٥- (ص ٢٨٣ ف ض ل): وَقَوْلُهُمْ: لَا يَمْلِكُ دِرْهَمًا فَضْلًا عَنْ دِينَارٍ^٢، وَشَبَّهَهُ، مَعْنَاهُ: لَا يَمْلِكُ دِرْهَمًا، وَلَا دِينَارًا. وَعَدَمُ

مَلِكِهِ لِلدِّينَارِ أَوْلَى بِالْإِنْتِفَاءِ. وَكَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَمْلِكُ دِرْهَمًا؛ فَكَيْفَ يَمْلِكُ دِينَارًا. وَانْتِصَابُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالتَّفْهِيمُ: فَقَدْ مَلَكَ دِرْهَمًا فَقَدْ يَفْضُلُ عَنْ فَقْدِ مَلِكِ دِينَارٍ. قَالَ قُطُبُ الدِّينِ الشِّيرَازِيُّ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ: اعْلَمْ أَنَّ فَضْلًا يُسْتَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ يُسْتَبَعَدُ فِيهِ الْأَدْنَى، وَيُرَادُ بِهِ اسْتِحَالَةُ مَا قَوْفُهُ؛ وَهَذَا يَفْعُ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَعَارِيَيْنِ الْمَعْنَى. وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهِ أَنْ يَجِيءَ بَعْدَ نَفْيٍ. وَقَالَ شَيْخُنَا أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ، نَزِيلُ مَصْرَ الْمَحْرُوسَةِ، أَبْقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَمْ أَظْفُرْ بِنَصٍّ عَلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا التَّرْكِيْبِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. وَبَسَطَ الْقَوْلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِمَّا تَقَدَّمَ.

٥٤٦- (ص ٢٨٤ ف ق ر): الْفَقِيرُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، يُقَالُ: فَقِرَ يَفْقَرُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا قَلَّ مَالُهُ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَلَمْ

يَقُولُوا فَقِرَ، أَي بِالضَّمِّ، اسْتَعْنَوْا عَنْهُ بِافْتَقَرِ.

١- صحيح البخاري (٥/ ٣١ رقم ٢٠٧٩ و ٥٤ رقم ٢١٠٩ و ٥٥ رقم ٢١١٠ و ٦٢ رقم ٢١١٤ فتح الباري)، صحيح مسلم (٥/ ١٧٦

رقم ١٥٣٢ نووي).

٢- عن إعراب هذه الكلمة (فضلاً) يُنظر: " الفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغريبة لابن عابدين الحنفي (ص ٥٥ - ٦١)، والأشباه والنظائر

للسيوطي (٢ / ٣ / ٢٧٦ - ٢٨٢).

٥٤٧- (ص ٢٨٤ ف ق ر): قَالُوا فِي الْمُؤْتَبِ: فَقِيرَةٌ، وَجَمَعَهَا فُقَرَاءٌ، كَجَمْعِ الْمُذَكَّرِ. وَمِثْلُهُ سَفِيهَةٌ، وَسُفَهَاءٌ، وَلَا ثَالِثَ

هُمَا.

٥٤٨- (ص ٢٨٤ ف ق ر): وَفَقَارَةُ الظَّهْرِ بِالْفَتْحِ الحَزْرَةُ. وَالجَمْعُ فِقَارٌ بِحَذْفِ الهَاءِ، مِثْلُ سَحَابَةٍ، وَسَحَابٍ. قَالَ ابْنُ

السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ فِقَارَةٌ بِالْكَسْرِ. وَالْفُقْرَةُ لُغَةٌ فِي الفَقَارَةِ، وَجَمَعَهَا فِقْرٌ، وَفُقَرَاتٌ، مِثْلُ سِدْرَةٍ، وَسِدْرٍ، وَسِدْرَاتٍ.

٥٤٩- (ص ٢٨٤ ف ق هـ): الْفِقْهُ فَهُمُ الشَّيْءُ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَكُلُّ عِلْمٍ لِشَيْءٍ فَهُوَ فِقْهُ. وَالْفِقْهُ عَلَى لِسَانِ حَمَلَةِ الشَّرْعِ:

عِلْمٌ خَاصٌّ. وَفِقْهُ فَفَقَّهَا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا عِلِمَ. وَفِقْهُ بِالضَّمِّ مِثْلُهُ. وَقِيلَ: بِالضَّمِّ إِذَا صَارَ الْفِقْهُ لَهُ سَجِيَّةً.

٥٥٠- (ص ٢٨٥ ف ك ك): وَفَكَكْتُ الْعَظْمَ فَكًّا مِنْ بَابِ قَتَلٍ أَرْزَلْتُهُ مِنْ مَفْصِلِهِ. وَأَنْفَكَ بِنَفْسِهِ. وَفَكَكْتُ الحَتْمَ،

وَفَكَكْتُ الرَّهْنَ خَلَّصْتُهُ. وَالْإِسْمُ الْفَكَكُ بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرُ لُغَةٌ حَكَهَا ابْنُ السَّكَيْتِ، وَمَنْعَهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَالْفُرَاءُ.

٥٥١- (ص ٢٨٥ ف ك هـ): الْفَاكِهَةُ مَا يُتَفَكَّهُ بِهِ، أَيْ يُتَنَعَّمُ بِأَكْلِهِ، رَطْبًا كَانَ، أَوْ يَابَسًا كَالثَّيْنِ، وَالْبَطِيخِ، وَالزَّرْبِيِّ،

وَالرُّطْبِ، وَالرُّمَّانِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ }^١. قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: إِنَّمَا خَصَّ ذَلِكَ بِالدَّرِكِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَذَكُرُ الْأَشْيَاءَ

بِحَمَلَةٍ، ثُمَّ تَخْصُ مِنْهَا شَيْئًا بِالتَّسْمِيَةِ؛ تَنْبِيْهُهَا عَلَى فَضْلِ فِيهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَ وَمَنْ نُوحٍ

وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ }^٢، وَكَذَلِكَ: { مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ }^٣. فَكَمَا أَنَّ إِخْرَاجَ مُحَمَّدٍ،

وَنُوحٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى مِنَ النَّبِيِّينَ. وَإِخْرَاجَ جِبْرِيلَ، وَمِيكَالَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُتَمَتِّعٌ، كَذَلِكَ إِخْرَاجُ النَّخْلِ، وَالرُّمَّانِ مِنَ

الْفَاكِهَةِ مُتَمَتِّعٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ قَالَ النَّخْلُ، وَالرُّمَّانُ لَيْسَا مِنَ الْفَاكِهَةِ، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ مِنَ الْفُقَهَاءِ فَلِحِجْهِلِهِ

بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَبِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ. وَكَمَا يَجُوزُ ذِكْرُ الخَاصِّ بَعْدَ الْعَامِّ لِلتَّفْضِيلِ، كَذَلِكَ يَجُوزُ ذِكْرُ الخَاصِّ قَبْلَ الْعَامِّ لِلتَّفْضِيلِ. قَالَ تَعَالَى:

{ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ المَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ }^٤.

٥٥٢- (ص ٢٨٦ ف ل ل): الْفُلْفُلُ بِضَمِّ الفَاءِ يَنْبَغِي مِنَ الْأَنْزَارِ. قَالُوا: وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْكَسْرُ.

٥٥٣- (ص ٢٨٦ فلان): فُلَانٌ، وَفُلَانَةٌ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِ، كِنَايَةٌ عَنِ الْإِنْسَانِ. وَبِهَذَا كِنَايَةٌ عَنِ الْبَهَائِمِ؛ فَيُقَالُ: رَكِبْتُ الْفُلَانَ

وَحَلَبْتُ الْفُلَانَةَ.

٥٥٤- (ص ٢٨٦ ف ن ذ): الْفَانِيذُ نَوْعٌ مِنَ الخُلُوى يُعْمَلُ مِنَ الفُنْدِ، وَالنَّشَا. وَهِيَ كَلِمَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ لِقَمْدِ فَاعِيلٍ مِنَ الْكَلَامِ

١- الرحمن/٦٨.

٢- الأحزاب/٠٧.

٣- البقرة/٩٨.

٤- الحجر/٨٧.

٥- قال في اللسان (١٣/ ٣٢٤ فلن): (فُلَانٌ وَفُلَانَةٌ: كِنَايَةٌ عَنِ أَسْمَاءِ الْإِنْسَانِ. وَالْفُلَانُ وَالْفُلَانَةُ: كِنَايَةٌ عَنِ غَيْرِ الْإِنْسَانِ. تَقُولُ الْعَرَبُ: رَكِبْتُ

الْفُلَانَ، وَحَلَبْتُ الْفُلَانَةَ. ابْنُ السَّرَّاجِ: فُلَانٌ كِنَايَةٌ عَنِ اسْمِ سَمِيٍّ بِهِ المَحْدُثُ عَنْهُ، خَاصٌّ غَالِبٌ. . . وَفُلَانٌ وَفُلَانَةٌ: كِنَايَةٌ عَنِ الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى مِنَ النَّاسِ،

قَالَ: وَيُقَالُ فِي غَيْرِ النَّاسِ الْفُلَانُ، وَالْفُلَانَةُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ. اللَّيْثُ: إِذَا سَمِّيَ بِهِ إِنْسَانٌ لَمْ يَحْسُنْ فِيهِ الْأَلْفُ، وَاللَّامُ، يُقَالُ: هَذَا فُلَانٌ آخَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَا نَكْرَةَ

لَهُ، وَلِكِنَّ الْعَرَبَ إِذَا سَمَّوْا بِهِ الْإِبِلَ قَالُوا: هَذَا الْفُلَانُ، وَهَذِهِ الْفُلَانَةُ، فَإِذَا نَسَبَتْ قُلْتُ: فُلَانٌ الْفُلَانِيُّ؛ لِأَنَّ كُلَّ اسْمٍ يُنْسَبُ إِلَيْهِ فَإِنَّ الْبَاءَ الَّتِي تَلْحَقُهُ

تُصَيِّرُهُ نَكْرَةً، وَبِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، مِ يَصْبِرُ مَعْرِفَةً فِي كُلِّ شَيْءٍ. ابْنُ السَّكَيْتِ: تَقُولُ لَقَيْتُ فُلَانًا إِذَا كُنَيْتُ عَنِ الْإِنْسَانِ قَلْتَهُ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَلَا مِ، وَإِذَا كُنَيْتُ عَنِ

الْبَهَائِمِ قَلْتَهُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ).

وفيه بُحَيْثُ ضَمْنِ إِيقَاطِ الْوَسْنَانِ مِنْ زَلَّاتِ اللِّسَانِ (ص ٢٣ رقم ١١).

العَرَبِيّ؛ وَهَذَا لَمْ يَذْكُرْهَا أَهْلُ اللُّغَةِ.

٥٥٥- (ص ٢٨٧ ف وح): فَاحِ الْمِسْكُ يُفَوِّحُ فَوْحًا، وَيَفِيحُ فَيْحًا أَيْضًا، إِذَا انْتَشَرَتْ رِيحُهُ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فَاحٌ إِلَّا فِي

الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ خَاصَّةً، وَلَا يُقَالُ فِي الْحَبِيثَةِ، وَالْمُنْتِنَةِ فَاحٌ، بَلْ يُقَالُ: هَبَّتْ رِيحُهَا.

٥٥٦- (ص ٢٨٧ ف ور): وَالْفَارَةُ تُهْمَرُ، وَلَا تُهْمَرُ، وَتَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ، وَالْأُنْثَى. وَالْجَمْعُ فَأْرٌ، مِثْلُ تَمْرَةٍ، وَتَمْرٍ. وَفَيْرَ الْمَكَانِ

يَفْأَرُ فَهَوُ فَيْرٌ مَهْمُوزٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا كَثُرَ فِيهِ الْفَارَةُ^١. وَمَكَانٌ مَفْأَرٌ عَلَى مَفْعَلٍ كَذَلِكَ. وَفَارَةُ الْمِسْكِ مَهْمُوزَةٌ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا، نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ فَارِسٍ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ فِي بَابِ الْمَهْمُوزِ: وَهِيَ الْفَارَةُ، وَفَارَةُ الْمِسْكِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: غَيْرُ مَهْمُوزٍ مِنْ فَارٍ يَفُورُ. وَالْأَوَّلُ أَثْبَتُ.

٥٥٧- (ص ٢٨٧ ف وض): وَاسْتَفَاضَ الْحَدِيثُ شَاعًا؛ فَهَوُ مُسْتَفِيزٌ. اسْمٌ فَاعِلٍ، وَيَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ، فَيُقَالُ: اسْتَفَاضَ

النَّاسُ

فِيهِ، وَبِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ. فَيَقُولُ: اسْتَفَاضَ النَّاسُ الْحَدِيثَ إِذَا أَخَذُوا فِيهِ؛ فَهَوُ مُسْتَفَاضٌ. وَأَنْكَرَهُ الْحُدَّاقُ. وَلَفْظُ الْأَزْهَرِيِّ: قَالَ الْفَرَّاءُ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَابْنُ السَّكِّيتِ وَعَامَّةُ أَهْلِ اللُّغَةِ لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ مُسْتَفَاضٌ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِحْنٌ مِنْ كَلَامِ الْحَضَرِ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ اسْتِعْمَالُهُ لَازِمًا؛ فَيُقَالُ مُسْتَفِيزٌ.

٥٥٨- (ص ٢٨٩ ف ي ض): وَاسْتَفَاضَ الْحَدِيثُ شَاعًا فِي النَّاسِ، وَانْتَشَرَ؛ فَهَوُ مُسْتَفِيزٌ اسْمٌ فَاعِلٍ. وَأَفَاضَ النَّاسُ فِيهِ،

أَيَّ أَخَذُوا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: اسْتَفَاضَ النَّاسُ الْحَدِيثَ. وَأَنْكَرَهُ الْحُدَّاقُ. وَلَفْظُ الْأَزْهَرِيِّ: قَالَ الْفَرَّاءُ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَابْنُ السَّكِّيتِ، وَعَامَّةُ أَهْلِ اللُّغَةِ: لَا يُقَالُ حَدِيثٌ مُسْتَفَاضٌ. وَهُوَ عِنْدَهُمْ لِحْنٌ مِنْ كَلَامِ الْحَضَرِ، وَكَلَامِ الْعَرَبِ مُسْتَفِيزٌ اسْمٌ فَاعِلٍ.

٥٥٩- (ص ٢٨٩ ف ي ض): وَفَاضَتْ نَفْسُهُ فَيْضًا خَرَجَتْ، وَالْأَفْصَحُ فَاظَ الرَّجُلُ بِالظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ النَّفْسِ.

يَفِيظُ فَيْظًا مِنْ بَابِ بَاعٍ أَيْضًا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُجِزْ غَيْرَهُ.

٥٦٠- (ص ٢٨٩ ف ي ل): الْفَيْلُ مَعْرُوفٌ. وَالْجَمْعُ أَفْيَالٌ، وَفَيْوَلٌ، وَفَيْلَةٌ مِثَالُ عِنَبَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: وَلَا يُقَالُ أَفَيْلَةٌ.

وَصَاحِبُهُ فَيَّالٌ.

^١ - كذا (الفأرة)، في طبعتنا (دار الحديث)، ومكتبة لبنان (ص ١٨٤)، ومكتبة المصطفى (ص ٤٦٣)، ودار المعارف (ص ٤٨٣)، والأميرية

(ص ٦٦٣)، والمكتبة العصرية (ص ٢٥٠). ووسمت (الفار) في ط/التقدم العلمية (٢/ ٦٦)، والبهية (٢/ ٨٢)، والباي الحلي (٢/ ٦٦)، والمكتبة العلمية

(٢/ ٤٨٢).

كتاب القاف

٥٦١- (ص ٢٩٠ ق ب ط): الْقَبْطُ بِالْكَسْرِ نَصَارَى مِصْرَ، الْوَاحِدُ قَبْطِيٌّ عَلَى الْقِيَّاسِ. وَالْقَبْطِيُّ^١ ثَوْبٌ مِنْ كَتَّانٍ رَقِيقٍ

يُعْمَلُ

بِمِصْرَ نِسْبَةً إِلَى الْقَبْطِ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ؛ فَرْقًا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْإِنْسَانِ. وَثِيَابٌ قَبْطِيَّةٌ أَيْضًا. وَجَبَّةٌ قَبْطِيَّةٌ. وَالْجَمْعُ قَبَاطِيٌّ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: إِذَا جَعَلْتَ ذَلِكَ اسْمًا لَأَزِمًا قُلْتَ: قَبْطِيٌّ، وَقَبْطِيَّةٌ بِالْكَسْرِ عَلَى الْأَصْلِ، وَأَنْتَ تُرِيدُ الثَّوْبَ، وَالْجَبَّةَ. وَأَمْرًا قَبْطِيَّةٌ بِالْكَسْرِ لَا غَيْرُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ اسْمًا لَهَا، وَإِنَّمَا يَكُونُ نِسْبَةً.

٥٦٢- (ص ٢٩٠ - ٢٩١ ق ب ل): وَقَبَلُ الْعَامِ، وَالشَّهْرُ قُبُولًا مِنْ بَابِ قَعَدَ فَهُوَ قَابِلٌ، خِلَافَ دَبَرَ. وَأَقْبَلَ بِالْأَلْفِ

أَيْضًا؛

فَهُوَ مُقْبِلٌ. وَالْقَبْلُ بِضَمِّينِ اسْمٌ مِنْهُ، يُقَالُ: أَفْعَلْ ذَلِكَ لِقَبْلِ الْيَوْمِ، أَيْ لِاسْتِقْبَالِهِ. قَالُوا: يُقَالُ فِي الْمَعَانِي قَبَلَ، وَأَقْبَلَ مَعًا، وَفِي الْأَشْخَاصِ أَقْبَلَ بِالْأَلْفِ لَا غَيْرُ.

٥٦٣- (ص ٢٩١ ق ب ل): وَالْقَبْلِيَّةُ بَفَتْحِ الْقَافِ، وَالْبَاءِ مَوْضِعٍ مِنَ الْفُرْعِ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: { أَقْطَعَ رَسُولُ اللَّهِ

مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ }^٢. قَالَ الْمُطَرِّزِيُّ: هَكَذَا صَحَّ بِالْإِضَافَةِ. وَفِي كِتَابِ الصَّغَانِي مَكْتُوبٌ بِكَسْرِ الْقَافِ، وَسُكُونِ الْبَاءِ^٣.

٥٦٤- (ص ٢٩١ ق ب ل): وَالْقَابُولُ هُوَ السَّابِطُ. هَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ الْعَزَلِيُّ، وَتَبَعَهُ الرَّافِعِيُّ، وَلَمْ أَظْفَرْ بِنَقْلِ فِيهِ^٤.

^١ - قال في تاج العروس (٢٠ / ٥ ق ب ط): (" وإليهم تُنسب الثياب القبطية، بالضم، على غير قياس، وقد يُكسر " صريح هذه العبارة أن الضم فيه أكثر من الكسر، والذي في الصحاح: والقبطية: ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر، وقد يُضم، لأنهم يُغيرون في النسبة، كما قالوا: سهلي ودهري، أي إلى سهل ودهر، بفتحهما، ثم أنشد لزهري:

لِيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَدَعٌ ***
بَاقِي كَمَا دَنَسَ الْقَبْطِيَّةُ الْوَدَكُ

فهذا يدل على أن الكسر أكثر، وهو القياس، والضم قليل، فتأمل. وقال الليث: لما أُرِمَتِ الثياب هذا الاسم غيروا اللفظ، فالإنسان قبطي بالكسر، والثوب قبطي بالضم).

^٢ - الحديث في: غريب الحديث لابن قتيبة (١ / ٢٦٤ رقم ٥)، ومجمل اللغة (ص ١٩٥)، ومقاييس اللغة (١ / ٤٧٣ جلس)، وأساس البلاغة (ص ٦٢ جلس)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١ / ١٦٦ و ٢ / ٢١٧)، والنهية (١ / ٢٨٦ جلس - ٣ / ١٩٢ عدن - ٣ / ٣٩٣ غور - ٤ / ١٠)، والمغرب (٢ / ١٥٧ قبل)، ولسان العرب (٥ / ٣٤ غور) و (٦ / ٤٢ جلس) و (١١ / ٥٤٦ قبل) و (١٣ / ٢٧٩ عدن)، والعياب الزاخر (ص ٧٥ جلس). وينظر ترجمته في إرواء الغليل (٣ / ٣١١ - ٣١٣ رقم ٨٣٠).

^٣ - العياب الزاخر (ص ٧٥ جلس): (وفي حديث النبي - صلى الله عليه وسلم - : أنه أعطى بلال بن الحارث - رضي الله عنه - معادن القبلية جلسيها وعورتيها. أي نجدتها). كذا، بفتح القاف، والباء ضبطه محققا العباب (ص ٧٥)، والفائق (١ / ٢٢٤ جلس)، وضبطها محقق غريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٢١٧) بكسر القاف، وإسكان الباء.

^٤ - جاء في نهاية المطلب في دراية المذهب لأبي المعالي الجويني (١٦ / ٥٦٦ رقم ١٠٨١٦): (ومما يليق بهذا المنتهى تصرف الناس في [هواء]

الشارع، وذلك بإخراج القوايل من الأملاك)، وفي المعجم الوسيط (ص ٧١٢ ع ٣): (" القابول " سقيفة بين دارين أو حائطين تحتها ممرٌ نافذ " ج " قوايل).

٥٦٥- (ص ٢٩١ ق ت ل): قَتَلْتُهُ قَتْلًا أَزْهَمَتْ رُوحَهُ؛ فَهُوَ قَتِيلٌ. وَالْمَرْأَةُ قَتِيلٌ أَيْضًا إِذَا كَانَ وَصْفًا، فَإِذَا حُذِفَ الْمَوْصُوفُ جُعِلَ اسْمًا، وَدَخَلَتْ الْهَاءُ، نَحْوُ رَأَيْتَ قَتِيلَةَ بَنِي فُلَانٍ. وَالْجَمْعُ فِيهِمَا قَتَلَى.

٥٦٦- (ص ٢٩١ - ٢٩٢ ق ت ل): وَقَاتَلَهُ مُقَاتَلَةً، وَقَاتَلًا فَهُوَ مُقَاتِلٌ بِالْكَسْرِ اسْمٌ فَاعِلٍ. وَالْجَمْعُ مُقَاتِلُونَ، وَمُقَاتِلَةٌ. وَبِالْفَتْحِ اسْمٌ مَفْعُولٍ. وَالْمُقَاتِلَةُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ فِي الْقِتَالِ بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرِ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ وَقَعَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ؛ وَعَلَيْهِ فَهُوَ فَاعِلٌ، وَمَفْعُولٌ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ. وَعِبَارَةٌ سَيَوِيهِ فِي هَذَا الْبَابِ بَابُ الْفَاعِلِينَ، وَالْمَفْعُولِينَ الَّذِينَ يَفْعَلُ كُلُّ وَاحِدٍ بِصَاحِبِهِ مَا يَفْعَلُهُ صَاحِبُهُ بِهِ. وَمِثْلُهُ فِي جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ الْمُكَاتَبِ، وَالْمُهَادِنِ، وَهُوَ كَثِيرٌ. وَأَمَّا الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْقِتَالِ، وَمَنْ يَشْرَعُوا فِي الْقِتَالِ فَبِالْكَسْرِ لَا غَيْرٍ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَمْ يَقَعْ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَكُونُوا مَفْعُولِينَ؛ فَلَمْ يَجْزِ الْفَتْحُ.

٥٦٧- (ص ٢٩٢ ق ح ب): الْفَحْبَةُ الْمَرْأَةُ الْبَغِيَّةُ. وَالْجَمْعُ فَحَابٌ، مِثْلُ كَلْبَةٍ، وَكِلَابٍ. يُقَالُ: فَحَبَ الرَّجُلُ يَفْحُبُ إِذَا سَعَلَ مِنْ لُؤْمِهِ. وَالْفَحْبَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْهُ. قَالَهُ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ، وَقَالَ فِي الْبَارِعِ أَيْضًا: وَالْفَحْبَةُ الْفَاجِرَةُ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهَا فَحْبَةٌ مِنَ السُّعَالِ أَرَادُوا أَنَّهَا تَنْتَحَنُحُ، أَوْ تَسْعَلُ تَرْمُزُ بِذَلِكَ. وَعَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ أَحْسَبُ الْفَحَابِ فَسَادَ الْجُوفِ. قَالَ: وَأَحْسَبُ أَنَّ الْفَحْبَةَ مِنْ ذَلِكَ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْفَحْبَةُ مُؤَلَّدَةٌ. وَالْأَوَّلُ هُوَ الثَّبْتُ؛ لِأَنَّهُ إِنْبَاتٌ.

٥٦٨- (ص ٢٩٣ ق د ر): قَدَرْتُ الشَّيْءَ قَدْرًا مِنْ بَابِي ضَرَبَ، وَقَتَلَ. وَقَدَرْتُهُ تَقْدِيرًا بِمَعْنَى. وَالاسْمُ الْقَدْرُ بِمُتَحْتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: { فَاقْدُرُوا لَهُ }، أَي قَدِّرُوا عَدَدَ الشَّهْرِ فَكَمَلُوا شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ. وَقِيلَ: [و] قَدِّرُوا مَنَازِلَ الْمَرَمِ، وَبِحِرَاهُ فِيهَا. وَقَدَّرَ اللَّهُ الرِّزْقَ يَقْدِرُهُ، وَيَقْدِرُهُ ضَيْقُهُ. وَقَرَأَ السَّبْعَةَ: { يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ }^٣، بِالْكَسْرِ فَهُوَ أَفْصَحُ؛ وَهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّوَايَةُ فِي قَوْلِهِ: { فَاقْدُرُوا لَهُ } بِالْكَسْرِ.

٥٦٩- (ص ٢٩٣ ق د م): وَمُقَدِّمُ الْعَيْنِ سَاكِنُ الْقَافِ مَا يَلِي الْأَنْفَ، وَلَا يَجُوزُ التَّقْيِيلُ. قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَعَيْزُهُ. وَمُقَدَّمَةُ

الرَّحْلِ

أَيْضًا بِالتَّخْفِيفِ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ أَوَّلُهُ. وَالْقَادِمَةُ، وَالْمُقَدَّمَةُ بِالتَّقْيِيلِ، وَالْفَتْحِ مِثْلُهُ. وَحَذَفُ الْهَاءِ مِنَ الثَّلَاثَةِ لُعَاتٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ آخِرُهُ الرَّحْلِ، وَوَأَسِطَّتُهُ. وَلَا تَقُولُ: قَادِمَتُهُ؛ فَحَصَلَ قَوْلَانِ فِي قَادِمَةٍ.

٥٧٠- (ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق د م): وَقَوْلُهُمْ فِي صِفَاتِ الْبَارِي: [الْقَدِيمُ]^٤، قَالَ الطَّرْسُوسِيُّ: لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا عَلَى اللَّهِ

تَعَالَى؛ لِأَنَّهَا جُعِلَتْ صِفَةً لِشَيْءٍ حَقِيرٍ؛ فَقِيلَ: { كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ }^٥. وَمَا يَكُونُ صِفَةً لِلْحَقِيرِ كَيْفَ يَكُونُ صِفَةً لِلْعَظِيمِ. وَهَذَا

١- البخاري (٤/ ٦٠٦ رقم ١٩٠٠ و ص ٦١٤ رقم ١٩٠٦ فتح)، مسلم (٤/ ١٨٩ - ١٩١ نووي).

٢- كذا بإقحام الواو بين (قيل) و (قدروا)؛، وقد خلت منها جميع الطبعات، والنسخ التي قُوبِلَ بها هذا المؤلف: التقدّم العلميّة (٢/ ٧١)،

ومكتبة المصطفى (ص ٤٧٢)، ومكتبة لبنان (ص ١٨٧)، والأميريّة (ص ٦٧٤)، والبهية (٢/ ٨٨)، والباي الحلبي (٢/ ٦٨)، ودار المعارف (ص ٤٩٢ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢٥٤)، والمكتبة العلميّة (٢/ ٤٩٢).

٣- العنكبوت/ ٦٢ - سبأ/ ٣٩.

٤- ما بين المعقوفين سقط من ط/دار الحديث. وثابتة في ط/مكتبة لبنان (ص ١٨٨)، والبهية (٢/ ٨٩)، والباي الحلبي (٢/ ٦٩)، والتقدّم

العلميّة (٢/ ٧٢)، ومكتبة المصطفى (ص ٤٧٣)، والأميريّة (ص ٦٧٦)، ودار المعارف (ص ٤٩٣ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢٥٥) والمكتبة العلميّة (٢/ ٤٩٢).

٥- سبأ/ ٣٩.

مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ الْبَيْهَقِيَّ رَوَاهَا فِي الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى^١ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَالَ فِي مَعْنَى الْقَدِيمِ: الْمَوْجُودُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ. وَقَالَ أَيْضًا فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ^٢: وَمِنْهَا الْقَدِيمُ، قَالَ، وَقَالَ الْحَلِيمِيُّ فِي مَعْنَى الْقَدِيمِ: إِنَّهُ الْمَوْجُودُ الَّذِي لَيْسَ لَوْجُودِهِ ابْتِدَاءٌ، وَالْمَوْجُودُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ. وَأَصْلُ الْقَدِيمِ فِي اللِّسَانِ السَّابِقُ؛ لِأَنَّ الْقَدِيمَ هُوَ الْقَادِمُ، فَيُقَالُ لِلَّهِ تَعَالَى قَدِيمٌ بِمَعْنَى أَنَّهُ سَابِقُ الْمَوْجُودَاتِ كُلِّهَا. وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْهُمْ الْقَاضِي: يَجُوزُ أَنْ يُشْتَقَّ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا لَا يُؤَدِّي إِلَى نَقْصٍ، أَوْ عَيْبٍ. وَرَادَ الْبَيْهَقِيُّ عَلَى ذَلِكَ: إِذَا دَلَّ عَلَى الْإِشْتِقَاقِ الْكِتَابُ، أَوْ السُّنَّةُ، أَوْ الْإِجْمَاعُ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لِلَّهِ تَعَالَى: الْقَاضِي أَخَذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: { يَفْضِي بِالْحَقِّ }^٣. وَفِي الْحَدِيثِ: { الطَّيِّبُ هُوَ اللَّهُ }، وَيُقَالُ: هُوَ الْأَزَلِيُّ، وَالْأَبَدِيُّ. وَجُمِلَ قَوْلُهُمْ: أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ عَلَى وَاحِدٍ مِنَ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسَمَّى جَوَادًا، وَكَرِيمًا، وَلَا يُسَمَّى سَخِيًّا لِعَدَمِ سَمَاعِ فِعْلِهِ؛ فَإِنَّ الْبَيْهَقِيَّ قَالَ: مَنْ صَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَامَ صَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَائِمٌ؛ فَمِهِمْ مِنْ هَذَا أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا سَمِعَ أُشْتُقَ مِنْهُ اسْمُ الْفَاعِلِ. وَالْمُرَادُ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ صِفَةً حَقِيقِيَّةً بِخِلَافِ الْمَحَازِي فِي أَنَّهُ لَا يُشْتُقُ مِنْهُ، نَحْوُ مَكَرٍ.

٥٧١- (ص ٢٩٤ ق د م): وَالْقُدُومُ آلَةُ النَّجَارِ بِالتَّخْفِيفِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُشَدُّدُ. وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ [من الطويل]:

* فَعَلْتُ أَعِيرَانِي الْقُدُومَ لَعَلِّي^٦ *

وَالْجَمْعُ قُدُومٌ، مِثْلُ رَسُولٍ، وَرُسُلٍ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ أَيْضًا: الْقُدُومُ الَّتِي يُنْحَتُ بِهَا مُحْفَفَةٌ، وَالْعَامَّةُ تُخَطُّ فِيهَا فَتُثَقَّلُ، وَإِنَّمَا الْقُدُومُ بِالتَّشْدِيدِ مَوْضِعٌ. وَقَالَ الرَّحْمَشِيُّ، وَتَبِعَهُ الْمُطَرِّزِيُّ: الْقُدُومُ الْمِنْحَاتُ خَفِيفَةٌ، وَالتَّشْدِيدُ لَعَةً. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَأَكْثَرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّ الْقُدُومَ الَّذِي اخْتَنَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الْآلَةُ. وَقِيلَ: هُوَ بَلَدَةٌ بِالشَّامِ، أَوْ مَجْلِسُهُ بِحَلَبٍ. وَفِيهِ التَّخْفِيفُ، وَالتَّثْقِيلُ.

٥٧٢- (ص ٢٩٤ ق ذ ر): الْقَدْرُ الْوَسْخُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ قَدِرَ الشَّيْءُ فَهُوَ قَدِرٌ، مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَظِيمًا. وَقَدِرْتُهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ أَيْضًا. وَاسْتَقْدَرْتُهُ، وَتَقْدَرْتُهُ كَرِهْتُهُ لَوْسَجِهِ. وَأَقْدَرْتُهُ بِالْأَلْفِ وَجَدْتُهُ كَذَلِكَ. وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى النَّحْسِ. قَالَ فِي الْبَارِعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ }^٧: كَتَى بِالْعَائِطِ عَنِ الْقَدْرِ. وَتَقَدَّمَ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ النَّحْسُ الْقَدْرُ الْحَارِجُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ.

١- (١ / ٣٧ مكتبة السوادي).

٢- (١ / ٣٧ مكتبة السوادي).

٣- غافر/ ٢٠.

٤- الأسماء والصفات للبيهقي (١ / ٢١٦ مكتبة السوادي)، الصحيحة (٤ / ٥١ رقم ١٥٣٧)، بلفظ: (الله الطيب...).

٥- له ينظر الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ٥٢ - ٥٧ رقم ٥٥ نشر الألوكة).

٦- تتمته: * أخطأ بما قبرا لأبيض ماجد *

البيت بلا نسبة في: شرح ابن عقيل (١ / ١١٣)، وشرح التسهيل (١ / ٣٠، ١٣٣)، وشرح الألفية لابن الناظم (ص ٢٦)، وتخليص الشواهد (ص ١٠٥)، ونتائج التحصيل (١ / ٢٣٧)، وجمع الهوامع (١ / ٢٢٤ رقم ١٧٠)، وشرح الأشموني (١ / ٥٦ رقم ٥٩)، وتوضيح المقاصد والمسالك (١ / ٣٨١). وفي اللسان (١٢ / ٤٧١)، وتهذيب اللغة (٩ / ٤٧ قدم): (وأنشد الفراء). ونسبه محقق كل من: شرح التسهيل (١ / ١٣٧ الهامش ٣)، واللمحة شرح الملحة (٢ / ٥٤٦ باب إن وأحوالها)، وحاشية الصبان على شرح الأشموني (١ / ٢٠٧) لِمُدْرِكِ بْنِ حَضَنِ الْأَسَدِيِّ. وعنه قال في الدرر اللوامع (١ / ١١٠ رقم ١٧٠): (ولم أعرش على قائله)، وقال محقق توضيح المقاصد والمسالك (١ / ٣٨١ الهامش ٣): (قال العيني في المقاصد التحوية (شرح الشواهد الكبرى) ج ١ ص ٣٥٠ - لم أرف على اسم قائله - وبجئت فلم أعرش على قائله، وهو من الطويل). وقال محمد محي الدين عبد الحميد في منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل (١ / ١١٣ / ١٩): (هذا البيت من الشواهد التي لا يُعرف قائلها).

٧- النساء/ ٤٣ - المائة/ ٠٦.

وَقَدْ يُسْتَدَلُّ لَهُ بِمَا رُوِيَ^١ « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَلَعَ نَعْلَيْهِ قَالَ: أَحَبَّرَنِي جَبْرِيلُ أَنْ يَهْمَا قَدْرًا ». وَفِي رِوَايَةٍ^٢: « دَمَ حَلْمَةٍ^٣ »، وَالْقَدْرُ هُنَا هُوَ دَمُ الْحَلْمَةِ، وَهُوَ بَجَسْ.

٥٧٣- (ص ٢٩٥ ق ر ب): قُرْبُ الشَّيْءِ مِنْ قُرْبًا، وَقَرَابَةٌ، وَقُرْبَةٌ، وَقُرْبَى. وَيُقَالُ: الْقُرْبُ فِي الْمَكَانِ، وَالْقُرْبَةُ فِي الْمَنْزِلَةِ، وَالْقُرْبَى وَالْقَرَابَةُ فِي الرَّحِمِ... قَالَ أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ: لِلْقُرْبِ فِي اللَّغَةِ مَعْنَيَانِ أَحَدُهُمَا قَرِيبٌ قُرْبٍ؛ فَيَسْتَوِي فِيهِ الْمُدَكَّرُ، وَالْمُؤَنَّثُ. يُقَالُ: زَيْدٌ قَرِيبٌ مِنْكَ، وَهَذَا قَرِيبٌ مِنْكَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ قُرْبِ الْمَكَانِ، وَالْمَسَافَةِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: هَذَا مَوْضِعُهَا قَرِيبٌ. وَمِنْهُ: { إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ }^٤. وَالثَّانِي: قَرِيبٌ قَرَابَةً؛ فَيَطَابِقُ، فَيُقَالُ: هَذَا قَرِيبَةٌ، وَهِيَ قَرِيبَتَانِ. وَقَالَ الْحَلِيلُ: الْقَرِيبُ، وَالْبَعِيدُ يَسْتَوِي فِيهِمَا الْمُدَكَّرُ، وَالْمُؤَنَّثُ، وَالْجَمْعُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَرِيبٌ مُدَكَّرٌ مُوحَّدٌ. تَقُولُ: هَذَا قَرِيبٌ، وَالْهِنْدَاتُ قَرِيبٌ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: الْهِنْدَاتُ مَكَانٌ قَرِيبٌ، وَكَذَلِكَ بَعِيدٌ. وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: قَرِيبَةٌ، وَبَعِيدَةٌ؛ لِأَنَّكَ تَبَيَّنْتَهُمَا عَلَى قَرِيبَتِ، وَبَعِيدَتِ. وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ }^٥: لَا يَجُوزُ حَمْلُ التَّدْكِيرِ عَلَى مَعْنَى أَنْ فَضَّلَ اللَّهُ؛ لِأَنَّهُ صَرَفَ اللَّفْظَ عَنِ ظَاهِرِهِ، بَلْ لِأَنَّ اللَّفْظَ وُضِعَ وَضِعَ لِلتَّدْكِيرِ، وَالتَّوْحِيدِ. وَحَمَلَهُ الْأَخْفَشُ عَلَى التَّأْوِيلِ فَقَالَ: الْمَعْنَى أَنْ نَظَرَ اللَّهُ.

٥٧٤- (ص ٢٩٥ ق ر ب): وَتَوَبُّ مُقَارِبٌ بِالْكَسْرِ أَيْضًا غَيْرٌ جَيِّدٌ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ مُقَارِبٌ بِالْفَتْحِ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: شَيْءٌ مُقَارِبٌ بِالْكَسْرِ أَيْ وَسَطٌ.

٥٧٥- (ص ٢٩٦ ق ر ش): قُرَيْشٌ هُوَ النَّضْرُ بِنُ كِنَانَةَ، وَمَنْ لَمْ يَلِدْهُ فَلَيْسَ بِقُرَيْشِيٍّ. وَقِيلَ: قُرَيْشٌ هُوَ فَهْرٌ بِنُ مَالِكٍ، وَمَنْ لَمْ

يَلِدْهُ فَلَيْسَ مِنْ قُرَيْشٍ. نَقَلَهُ السُّهَيْلِيُّ، وَغَيْرُهُ. وَأَصْلُ الْقُرَيْشِ الْجَمْعُ، وَتَقَرَّشُوا إِذَا تَجَمَّعُوا وَبَدَلِكُ سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ^٦. وَقِيلَ: قُرَيْشٌ دَابَّةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ. قَالَ الشَّاعِرُ^١:

١- السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٥٦٣ رقم ٤٠٨٦)، والمعجم الأوسط للطبراني (٤/ ٣١١ رقم ٤٢٩٣)، ومصنف عبد الرزاق (١/ ٣٨٨ رقم ١٥١٦)، وهو مخرَّج في صحيح أبي داود (٣/ ٢٢٠ - ٢٢٤ رقم ٦٥٧)، والإرواء (١/ ٣١٤ - ٣١٥ رقم ٢٨٤)، والتمر المستطاب (١/ ٣٣٢ - ٣٣٧).

٢- سنن الدارقطني (٢/ ٢٥٣ - ٢٥٤ رقم ١٤٨٧)، وضعفه ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ١٣٧ - ١٣٨). وفي سبل الهدى والرشاد (٨/ ١٧٦): (وسنده ضعيف)، قال محققه في الهامش ٤: (أخرجه الدارقطني ١/ ٣٩٩ وفيه صالح بن بيان، قال الدارقطني: متروك، وفيه أيضا فرات بن السائب، قال البخاري: منكر. وقال ابن معين: ليس بشيء).

٣- في مرقاة المفاتيح (٢/ ٤٤٠): (وهي بالتحريك القرد الكبير).

٤- الأعراف/ ٥٦.

٥- الأعراف/ ٥٦.

٦- قال ابن هشام في السيرة (١/ ١/ ٩٣ - ٩٤): (وإنما سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا مِنْ التَّقْرِشِ، وَالتَّقْرِشُ: التَّجَارَةُ، وَالْإِكْتِسَابُ. قَالَ رُوْبَةُ بِنُ

الْعَجَّاجِ (من الخفيف) [ديوانه (ضمن مجموع أشعار العرب) ص ٧٨ رقم ٣٧ - ٣٩]:

قَدْ كَانَ يُعْنِيهِمْ عَنِ الشُّعُوشِ *** وَالْحَسْبُ مِنْ تَسَافِطِ الْقُرُوشِ

شَحْمٌ وَمُخَضٌّ لَيْسَ بِالْمَعْشُوشِ

... قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَيُقَالُ إِنَّمَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا لِتَجَمُّعِهَا مِنْ بَعْدِ تَفَرُّقِهَا، وَيُقَالُ لِلتَّجَمُّعِ: التَّقْرِشُ).

وَقُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْ *** رَ بِهَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا

وُنُسِبَ إِلَى قُرَيْشٍ بِحَذْفِ الْيَاءِ، فَيُقَالُ: قُرَيْشِيٌّ، وَرُكْمًا نُسِبَ إِلَيْهِ فِي الشَّعْرِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِيرٍ، فَيُقَالُ: قُرَيْشِيٌّ.

٥٧٦- (ص ٢٩٦ ق ر ض): قَرَضْتُ الشَّيْءَ قَرْضًا مِنْ بَابِ ضَرَبٍ فَطَعْتُهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ. وَالْمِقْرَاضُ أَيْضًا بِكَسْرِ الْمِيمِ،

وَالْجَمْعُ

مِقْرَاضٌ. وَلَا يُقَالُ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا: مِقْرَاضٌ، كَمَا تَقُولُ الْعَامَّةُ؛ وَإِنَّمَا يُقَالُ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمَا: قَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ، وَفِي الْوَاحِدِ: قَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضِ.

٥٧٧- (ص ٢٩٦ ق ر ض): قَرَضْتُ الشَّيْءَ قَرْضًا مِنْ بَابِ ضَرَبٍ فَطَعْتُهُ... قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ يَقْرُضُ الْبَتَّةَ.

يَعْنِي بِالضَّمِّ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ يَقْرُضُ مِثْلُ يَضْرِبُ.

٥٧٨- (ص ٢٩٦ ق ر ط س): وَالْقَرِطَاسُ مَا يُكْتَبُ فِيهِ، وَكَسْرُ الْقَافِ أَشْهَرُ مِنْ ضَمِّهَا. وَالْقَرِطَاسُ وَزَانُ جَعْفَرٍ لُغَةٌ فِيهِ.

٥٧٩- (ص ٢٩٦ - ٢٩٧ ق ر ط م): وَالْقَرِطَمُ حَبُّ الْعُصْفُرِ، وَهُوَ بِكَسْرَتَيْنِ أَفْصَحُ مِنْ ضَمَّتَيْنِ. وَفِي التَّهْدِيدِ: وَأَمَّا الْقَرِطَبَانُ الَّذِي تَقُولُهُ الْعَامَّةُ لِلَّذِي لَا غَيْرَةَ لَهُ فَهُوَ مُعَيَّرٌ عَن وَجْهِهِ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَصْلُهُ كَلْتَبَانٌ مِنَ الْكَلْبِ، وَهُوَ الْقِيَادَةُ. وَالتَّاءُ، وَالتُّونُ زَائِدَتَانِ. قَالَ: وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ هِيَ الْقَدِيمَةُ عَن الْعَرَبِ، وَعَيَّرْتَهَا الْعَامَّةُ. الْأُولَى فَقَالَتْ: قَلْطَبَانٌ، ثُمَّ جَاءَتْ عَامَّةٌ سُفْلَى فَعَيَّرَتْ عَلَى الْأُولَى وَقَالَتْ: قَرِطَبَانٌ.

٥٨٠- (ص ٢٩٧ ق ر م): وَالْقَرِيمِيدُ بِالْكَسْرِ رُومِيٌّ^٢ يُطْلَقُ عَلَى الْآجُرِّ، وَعَلَى مَا يُطْلَى بِهِ لِلزَّيْنَةِ كَالْجِصِّ، وَالزَّرْعَفَرَانِ،

وَالطَّيْبِ، وَعَيْرِ ذَلِكَ. وَتَوْبٌ مُقْرَمَدٌ بِالطَّيْبِ، وَالزَّرْعَفَرَانِ، أَيُّ مَطْلِيٍّ بِهِ. وَبِنَاءٍ مُقْرَمَدٌ مَبْنِيٌّ بِالْآجُرِّ. قِيلَ: أَوْ الْحِجَارَةِ.

وفي لسان العرب (٦ / ٣٣٥ قرش): (قيل: سُمُوا بِقُرَيْشٍ مُشْتَقًّا مِنَ الدَّابَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا الَّتِي نَحَاظُهَا جَمِيعُ الدَّوَابِّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذِكْرِ

قُرَيْشٍ قَالَ: هِيَ دَابَّةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَ تَأْكُلُ دَوَابَّهُ. قَالَ الشَّاعِرُ:

وَقُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْ *** رَ، بِهَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا

وقيل: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَقَرُّبِهَا إِلَى مَكَّةَ مِنْ حَوَالِيهَا بَعْدَ تَفَرُّقِهَا فِي الْبِلَادِ حِينَ غَلَبَ عَلَيْهَا قُضَيْبُ بْنُ كِلَابٍ، وَبِهِ سُمِّيَ قُضَيْبٌ جَمْعًا.

وقيل: سُمِّيَتْ بِقُرَيْشٍ بِنِ مَحَلَّدِ بْنِ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ كَانَ صَاحِبَ عَيْرِهِمْ فَكَانُوا يَقُولُونَ: قَدِمَتْ عَيْرُ قُرَيْشٍ، وَخَرَجَتْ عَيْرُ قُرَيْشٍ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ

لِتَجَرُّهَا، وَتَكْسِبُهَا، وَضَرَبَهَا فِي الْبِلَادِ تَبْتَعِي الرِّزْقَ. وَقِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا كَانُوا أَهْلَ تِجَارَةٍ، وَلَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ صَرْعٍ، وَرِزْقٍ، مِنْ قَوْلِهِمْ: فَلَانٌ

يَنْقَرِشُ الْمَالَ، أَيُّ يَجْمَعُهُ).

^١ - هو المَشْرُجُ بْنُ عَمْرِو الْحَمَيْرِيِّ كَمَا فِي مَعْجَمِ الشُّعْرَاءِ (ص ٤٦٩)، قَالَ الْمَرْزَبَانِيُّ: (وَقَدْ زُوِيَ لِعَيْرِهِ)، وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ (١ / ٢٠٤)، وَرَبِيعُ الْأَبْرَارِ

(٥ / ٣٩٨)، وَالْمَزْهَرُ (ص ٢٦٨ التَّوَجُّعُ ٢٢)، وَالْمَغْرَبُ (٢ / ١٦٧ - ١٦٨)، وَ(وَتَاجُ الْعُرُوسِ (١٧ / ٣٢٤ ق ر ش). وَنُسِبَ لِلْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ

اللَّهْبِيِّ فِي جَمْهَرَةِ اللَّغَةِ (٢ / ٧٣٢)، وَالْعَمْدَةُ (ص ١٦٧ - ١٦٨)، وَنَقَدَ الشُّعْرَ (ص ١٨٣ الْكَلَامُ فِي عِيُوبِ الْقَوَائِدِ)، لَكِنْ بِرَوَايَةٍ:

نَحْنُ كُنَّا سَكَاتًا مِنْ قُرَيْشٍ *** وَبِنَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ قُرَيْشًا.

وَانظُرْ لَهُ الْمَوْشِحُ لِلْمَرْزَبَانِيِّ (ص ٢١ - ٢٢).

^٢ - فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٩ / ٣٢ ق ر م د): (قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هُوَ رُومِيٌّ تَكَلَّمَتْ بِهِ الْعَرَبُ قَدِيمًا. قُلْتُ [الزَّيْدِيُّ]: وَكَذَا فِي شَرْحِ الْحَمَّاسَةِ. وَفِي شِفَاءِ

الْعَلِيلِ أَنَّ أَصْلَهُ بِالرُّومِيَّةِ كَرَامِيدِ).

٥٨١- (ص ٢٩٧ ق ر ن): قَرَنَ بَيْنَ الْحَجِّ، وَالْعُمْرَةِ مِنْ بَابِ قَتَلٍ. وَفِي لُغَةٍ مِنْ بَابِ ضَرْبِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي الْإِحْرَامِ. وَالِاسْمُ الْقِرَانُ بِالْكَسْرِ، كَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ قَرَنَ الشَّخْصُ لِلْسَّائِلِ إِذَا جَمَعَ لَهُ بَعِيرَيْنِ فِي قِرَانٍ، وَهُوَ الْحَبْلُ. وَالْقِرْنُ بِفَتْحَتَيْنِ لُغَةٌ فِيهِ. قَالَ الشَّعَالِيُّ: لَا يُقَالُ لِلْحَبْلِ قِرْنٌ حَتَّى يُقَرَّنَ فِيهِ بَعِيرَانِ. وَقَرَنْتُ الْمُحْرَمِينَ فِي الْقِرْنِ بِالتَّخْفِيفِ، وَالتَّشْدِيدِ.

٥٨٢- (ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ق ر ن): وَالْقِرْنُ أَيْضًا الْجَيْلُ مِنَ النَّاسِ. قِيلَ ثَمَانُونَ سَنَةً، وَقِيلَ سَبْعُونَ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ: الَّذِي عِنْدِي، وَاللَّهِ أَغْلَمُ أَنَّ الْقِرْنَ أَهْلُ كُلِّ مُدَّةٍ كَانَ فِيهَا نَبِيٌّ، أَوْ طَبَقَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، سَوَاءٌ قَلَّتِ السُّنُونَ، أَوْ كَثُرَتْ. قَالَ: وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: { خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي }، يَعْنِي أَصْحَابَهُ، { ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ }، يَعْنِي التَّابِعِينَ، { ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ }، أَي الَّذِينَ يَأْخُذُونَ عَنِ التَّابِعِينَ.

٥٨٣- (ص ٢٩٨ قرن): وَقَرْنٌ بِالسُّكُونِ أَيْضًا مِيقَاتُ أَهْلِ بَحْدٍ، وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَافَاتٍ. وَيُقَالُ لَهُ قَرْنُ الْمَنَازِلِ، وَقَرْنُ الشَّعَالِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ أَوْيسُ الْقَرْيِيِّ. وَعَلَطُوهُ فِيهِ، وَقَالُوا: قَرْنٌ بِالْفَتْحِ قَبِيلَةٌ بِالْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُمْ بَنُو قَرْنٍ، وَأَوْيسٌ مِنْهَا. وَالصَّوَابُ فِي الْمِيقَاتِ السُّكُونُ. قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ ٢:

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبْعَ أَنْ يَنْطِقَا *** بِقِرْنِ الْمَنَازِلِ فَدَأَّ أَحْلَقَا

٥٨٤- (ص ٢٩٨ ق ر ن): وَرَجُلٌ قَرْنَانٌ وَرَأْسُ سَكَرَانَ لَا غَيْرَةَ لَهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا قَوْلُ اللَّيْثِ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْحَاضِرَةِ،

وَلَا

يَعْرِفُهُ أَهْلُ الْبَادِيَةِ.

٥٨٥- (ص ٢٩٨ ق ر ي): وَالْقُرْءُ فِيهِ لُغَتَانِ الْفَتْحُ. وَجَمْعُهُ قُرُوءٌ. وَأَقْرُوٌ مِثْلُ فُلْسٍ، وَفُلُوسٍ، وَأَفْلُسٍ. وَالضَّمُّ. وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْرَاءٍ، مِثْلُ فُفْلٍ، وَأَقْفَالٍ. قَالَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ: وَيُطْلَقُ عَلَى الطُّهْرِ، وَالْحَيْضِ، وَحَكَاهُ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ إِنَّهُ لِلطُّهْرِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ الطَّاهِرَةَ كَأَنَّ الدَّمَ اجْتَمَعَ فِي بَدَنِهَا، وَامْتَسَكَ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لِلْحَيْضِ. وَيُقَالُ: أَقْرَأَتْ إِذَا حَاضَتْ، وَأَقْرَأَتْ إِذَا طَهَّرَتْ، فَهِيَ مُقْرِيٌّ. وَأَمَّا ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ، فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هَذِهِ الْإِضَافَةُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَالْقِيَاسُ ثَلَاثَةُ أَقْرَاءٍ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ قَلَّةً، مِثْلُ ثَلَاثَةِ أَفْلُسٍ، وَثَلَاثَةَ رَجُلَةٍ. وَلَا يُقَالُ: ثَلَاثَةُ فُلُوسٍ، وَلَا ثَلَاثَةُ رِحَالٍ. وَقَالَ النَّحْوِيُّونَ: هُوَ عَلَى التَّأْوِيلِ، وَالتَّقْدِيرِ: ثَلَاثَةُ مِنْ قُرُوءٍ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ يُضَافُ إِلَى مُمَيِّزِهِ، وَهُوَ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةِ قَلِيلٍ، وَالْمُمَيِّزُ هُوَ الْمُمَيِّزُ؛ فَلَا يُمَيِّزُ الْقَلِيلُ بِالْكَثِيرِ. قَالَ: وَيَحْتَمِلُ عِنْدِي أَنَّهُ قَدْ وُضِعَ أَحَدُ الْجَمْعَيْنِ مَوْضِعَ الْآخَرِ اتِّسَاعًا لِقَهْمِ الْمَعْنَى، هَذَا مَا نُقِلَ عَنْهُ. وَدَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ مُمَيِّزَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعٌ كَثِيرٌ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ؛ فَيُقَالُ: خَمْسَةُ كِلَابٍ، وَسِتَّةُ عَيْدٍ، وَلَا يَجِبُ عِنْدَ هَذَا الْقَائِلِ أَنْ يُقَالَ: خَمْسَةُ أَكْلَبٍ، وَلَا سِتَّةُ أَعْبِدٍ.

٥٨٦- (ص ٢٩٩ ق س ط): فَسَطَ فَسَطًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ. وَفُسُوطًا جَارًا، وَعَدَلًا أَيْضًا؛ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. قَالَ ابْنُ

الْقَطَّاعِ. وَأَقْسَطَ بِالْأَلْفِ عَدَلًا. وَالِاسْمُ الْقِسْطُ بِالْكَسْرِ.

١- صحيح بلفظ: (خير الناس قرني) و (خير أمتي قرني) و (خير هذه الأمة القرن) و (خيركم قرني) و (إن خيركم قرني) كما في صحيح البخاري (٥/ ٥٨٧ رقم ٢٦٥٢ فتح) و (٧/ ٣٤٨ رقم ٣٦٥٠، ٣٦٥١ فتح) و (١٣/ ٢١ - ٢٢ رقم ٦٤٢٨، ٦٤٢٩ فتح)، وصحيح مسلم (٨/ ١٦ - ٨٤ - ٨٩ نووي).

٢- ديوانه (ص ٢٣٨ المقطوعة ٢٥٢ رقم ١).

- ٥٨٧- (ص ٣٠٠ ق ص ر): قَصْرَتْ الصَّلَاةَ، وَمِنْهَا قَصْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْعَالِيَةُ الَّتِي جَاءَ بِهَا الْقُرْآنُ. قَالَ تَعَالَى: { فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ } ١. وَقَصْرَتْ الصَّلَاةُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ فِيهِ مَقْصُورَةٌ. وَفِي حَدِيثٍ: { أَقْصَرْتُ الصَّلَاةَ } ٢. وَفِي لُغَةٍ يَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، وَالتَّضْعِيفِ، فَيُقَالُ: أَقْصَرْتُهَا، وَقَصَرْتُهَا.
- ٥٨٨- (ص ٣٠١ ق ص ف): وَقَصَفَ الرَّغْدُ قَصِيفًا صَوَّتَ. وَالْقَصْفُ اللَّهْوُ، وَاللَّعِبُ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: لَا أَحْسِبُهُ عَرَبِيًّا.
- ٥٨٩- (ص ٣٠١ ق ض ض): وَأَنْقَضَ الطَّائِرُ هَوَى فِي طَيْرَانِهِ. وَأَنْقَضَ الشَّيْءُ انْكَسَرَ، وَمِنْهُ أَنْقَضَ الْجِدَارُ إِذَا سَقَطَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَنْقَضَ إِذَا تَصَدَّعَ، وَلَمْ يَسْقُطْ، فَإِذَا سَقَطَ قِيلَ: انْهَارَ، وَتَهَوَّرَ.
- ٥٩٠- (ص ٣٠١ - ٣٠٢ ق ض ي): وَقَضَيْتُ الْحَجَّ، وَالذَّيْنَ أَدَيْتُهُ. قَالَ تَعَالَى: { فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ } ٣، أَيْ أَدَيْتُمُوهَا؛ فَالْقَضَاءُ هُنَا بِمَعْنَى الْأَدَاءِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ } ٤، أَيْ أَدَيْتُمُوهَا. وَاسْتَعْمَلَ الْعُلَمَاءُ الْقَضَاءَ فِي الْعِبَادَةِ الَّتِي تُفْعَلُ خَارِجَ وَفِيهَا الْمَخْدُودُ شَرَعًا، وَالْأَدَاءُ إِذَا فُعِلَتْ فِي الْوَقْتِ الْمَخْدُودِ، وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ، لَكِنَّهُ اصْطِلَاحٌ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْوَقْتَيْنِ.
- ٥٩١- (ص ٣٠٢ ق ض ي): لَا أَقْضِي مِنْهُ الْعَجَبَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَنْفِيًّا.
- ٥٩٢- (ص ٣٠٢ ق ط ر): فَطَرَ الْمَاءَ قَطْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَقَطْرَانًا. وَقَطْرْتُهُ يَتَعَدَّى، وَلَا يَتَعَدَّى. هَذَا قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، بَلْ بِالْأَلْفِ، فَيُقَالُ: أَقْطَرْتُهُ.
- ٥٩٣- (ص ٣٠٢ ق ط ر): وَالْفَنْطَرَةُ مَا يُبْنَى عَلَى الْمَاءِ لِلْعُبُورِ عَلَيْهِ، وَهِيَ فَنْعَلَةٌ. وَالْجِسْرُ أَعْمٌ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ بِنَاءً، وَغَيْرَ بِنَاءٍ.
- ٥٩٤- (ص ٣٠٣ ق ع د): وَدَوَّ الْقَعْدَةَ بِفَتْحِ الْقَافِ، وَالْكَسْرِ لُغَةً شَهْرٌ. وَالْجَمْعُ دَوَاتُ الْقَعْدَةِ، وَدَوَاتُ الْقَعْدَاتِ. وَالتَّشْبِيهُ دَوَاتَا الْقَعْدَةِ، وَدَوَاتَا الْقَعْدَتَيْنِ. فَتَنَوُّوا الْإِسْمَيْنِ، وَجَمَعُوهُمَا، وَهُوَ عَرَبِيٌّ؛ لِأَنَّ الْكَلِمَتَيْنِ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا تَتَوَالَى عَلَى كَلِمَةٍ عَلَامَتَا تَشْبِيهِ، وَلَا جَمْعٍ.
- ٥٩٥- (ص ٣٠٤ قاقم): الْقَاقِمُ حَيَوَانٌ بِبِلَادِ التُّرْكِ عَلَى شَكْلِ الْفَأْرَةِ إِلَّا أَنَّهُ أَطْوَلُ، وَيَأْكُلُ الْفَأْرَةَ. هَكَذَا أَخْبَرَنِي بَعْضُ التُّرْكِ. وَالْبِنَاءُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ؛ لِمَا تَقَدَّمَ فِي آتِكِ ٥.
- ٥٩٦- (ص ٣٠٥ ق ل ع): وَالْقَلْعَةُ مِثْلُ قَصَبَةٍ حِصْنٌ مُتَمِّعٌ فِي جَبَلٍ. وَالْجَمْعُ قَلْعٌ بِحَدْفِ الْهَاءِ، وَقِلَاعٌ أَيْضًا، مِثْلُ قَصَبَةٍ وَقَصَبٍ، وَرَقَبَةٍ، وَرِقَابٍ. قَالَ الشَّاعِرُ ١:

١- النساء/١٠١.

٢- البخاري (٣/ ٤٢٨، ٤٣٠ رقم ١٢٢٨، ١٢٢٩ كتاب السهو/فتح) و (١٥/ ١٥٢ رقم ٧٢٥٠ أخبار الأحاد/فتح)، ومسلم (٣/ ٥/ ٦٩

- ٧٣ نووي).

٣- البقرة/٢٠٠.

٤- النساء/١٠٣.

٥- نعم جاء في (ص ٢١ أن ك) قول المصنّف: (الأنكُ وزانُ أفلسٍ هو الرِّصَاصُ الحَالِصُ، ويُقَالُ الرِّصَاصُ الْأَسْوَدُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الْأَنْكُ

فَاعْلُ. قَالَ: وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيِّ فَاعْلُ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَأَمَّا الْأَنْكُ، وَالْأَجْرُ فَيَمْنُ خَفَّفَ، وَأَمْلُ، وَكَابُلُ فَاعْجَمِيَّاتٌ).

لَا يَحْمِلُ الْعَبْدُ فِينَا غَيْرَ طَاقَتِهِ *** وَنَحْنُ نَحْمِلُ مَا لَا يَحْمِلُ الْقَلْعُ

وَالْقُلُوعُ جَمْعُ الْقَلْعِ، مِثْلُ أَسَدٍ، وَأَسُودٍ، فَهُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَابْنُ دُرَيْدٍ: الْقَلْعَةُ بِالتَّحْرِيكِ، وَلَا يَجُوزُ الْإِسْكَانُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْقَلْعَةُ بِالْفَتْحِ الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ تَنْقَلِعُ مِنْ عَرْضِ جَبَلٍ لَا تُرْتَقَى. وَالْجَمْعُ قَلْعٌ، وَبِهَا سُمِّيَتْ الْقَلْعَةُ، وَهِيَ الْحِصْنُ الَّذِي يُبْنَى عَلَى الْجِبَالِ لِامْتِنَاعِهَا. وَنَقَلَ الْمُطَرِّزِيُّ، وَالصَّغَانِيُّ أَنَّ السُّكُونَ لُغَةٌ.

٥٩٧- (ص ٣٠٥ ق ل ع): وَالْقَلْعُ بِفَتْحَتَيْنِ اسْمٌ مَعْدِنٍ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الرَّصَاصُ الْجَيِّدُ، فَيُقَالُ: رِصَاصٌ قَلْعِيٌّ. وَقَالَ فِي

الْجُمُهرَةِ: رِصَاصٌ قَلْعِيٌّ بِالتَّحْرِيكِ شَدِيدُ الْبَيَاضِ، وَرُبَّمَا سَكَّنَتْ اللَّامُ فِي النِّسْبَةِ لِلتَّخْفِيفِ. وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْفَارَابِيُّ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ غَلَطًا.

٥٩٨- (ص ٣٠٥ ق ل ع): وَهُوَ مَرْجُ الْقَلْعَةِ بِفَتْحِ اللَّامِ أَيْضًا لِقَرْبَةِ دُونَ خُلُوعٍ مِنْ سَوَادِ الْعِرَاقِ. قَالُوا: وَسُكُونُ اللَّامِ

خَطَأً.

٥٩٩- (ص ٣٠٦ ق ل م): وَالْقَلَمُ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ فَعْلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَالْحَفْرِ، وَالتَّقْضِ، وَالتَّحْبِطِ بِمَعْنَى الْمَحْفُورِ،

وَالْمَنْفُوضِ

وَالْمَحْبُوطِ؛ وَهَذَا قَالُوا: لَا يُسَمَّى قَلَمًا إِلَّا بَعْدَ الْبَرِّيِّ، وَقَبْلَهُ هُوَ قَصَبَةٌ.

٦٠٠- (ص ٣٠٧ ق م ط ر): الْقِمَطْرُ بِكسْرِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمِيمِ حَفِيظَةً. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا تُشَدَّدُ، وَسُكُونُ الطَّاءِ.

هُوَ مَا يُصَانُ فِيهِ الْكُتُبُ. وَيُدَكَّرُ، وَيُؤَنَّثُ. قَالَ: * لَا خَيْرَ فِيمَا حَوَتْ الْقِمَطْرُ * وَرُبَّمَا أُتَتْ بِالْهَاءِ فَقِيلَ: قِمَطْرَةٌ، وَالْجَمْعُ قِمَاطِرٌ.

٦٠١- (ص ٣٠٧ ق ن ب ط): الْقُنْبِيْتُ نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ بِضَمِّ الْقَافِ. وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ. قَالَ بَعْضُ الْأَنَمَةِ: وَأَطْنَهُ نَبْطِيًّا.

٦٠٢- (ص ٣٠٧ - ٣٠٨ ق ن ع): فَتَحَ يَفْتَحُ بِفَتْحَتَيْنِ فُتُوعًا سَأَلَ، وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ } ٣. فَالْقَانِعُ

السَّائِلُ، وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يُطِيفُ، وَلَا يَسْأَلُ. وَفِيهِ قِنَاعٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ، وَقِنَاعَةٌ رَضِيَتْ. وَهُوَ قِنَعٌ، وَقِنُوعٌ. وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، فَيُقَالُ: أَقْنَعَنِي.

٦٠٣- (ص ٣٠٩ ق و م): وَقَوْمُهُ تَقْوِيمًا؛ فَتَقْوِمٌ بِمَعْنَى عَدْلَتِهِ؛ فَتَعَدَّلَ. وَقَوْمُ التَّمَتَّاعِ جَعَلَتْ لَهُ قِيمَةً مَعْلُومَةً. وَأَهْلُ مَكَّةَ

١- من غير نسبة في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي (١/ ٤٥٩ تعليق: غريد الشيخ).

٢- صدر بيت، مختلف في روايته، منها: لَيْسَ بَعْلِمٌ مَا حَوَى الْقِمَطْرُ *** مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ

وقد نُسبَ لِلخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ (١/ ٢٩٣ رقم ٣٧٥). وَلِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ فِي مَحَاضِرِ الْأَدْبَاءِ (١/ ٤٩)، وَتَارِيخِ دِمَشْقَ (٤٧/ ٤٥٧ - ٤٥٨). وَمِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي الْمَخْصَصِ (٥/ ١٤٣)، وَالتَّمَثِيلِ وَالْمَحَاضِرَةِ (ص ١٦٤)، وَالفَوَائِدِ وَالْأَخْبَارِ لِابْنِ حَمَّانَ (ص ١٣٨ رقم ٢٤)، وَالمَحَدِّثِ الْفَاصِلِ بَيْنَ الرَّوَايِ وَالْوَاعِي (١/ ٣٨٧ رقم ٣٨٢)، وَالجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايِ (٢/ ٢٥١ رقم ١٧٦٠)، وَأَدَبِ الْإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ (١/ ١٤٧)، وَصَحَاحِ الْجَوْهَرِيِّ (٢/ ٧٩٧ قمطر)، وَلسَانِ الْعَرَبِ (٥/ ١١٦ - ١١٧ قمطر)، وَتَاجِ الْعُرُوسِ (١٣/ ٤٧٣ قمطر)، وَقَوْتِ الْقُلُوبِ (١/ ٢٥١)، وَالحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ وَالجَاهِدِ فِي جَمْعِهِ (ص ٦٧)، وَالحَثِّ عَلَى حِفْظِ الْعِلْمِ وَذِكْرِ كِبَارِ الْحِفَاطِ (ص ٣٤)، وَشرحِ الْمَفْصَلِ لِابْنِ يَعْيشَ (٥/ ٣٨)، وَتَحْسِينِ الْقَبِيحِ وَتَقْبِيحِ الْحَسَنِ (ص ٨٢)، وَالمَثَلِ السَّائِرِ (٢/ ٣٤٨).

٣- الْحَجَّ/ ٣٦.

٤- وَلَا تَقُلْ: قَوْمُهُ تَقْيِيمًا. بَيَانُهُ فِي: الْكِتَابِ الثَّانِي مِنْ إِيقَاطِ الْوَسْنَانِ (ص ٨٠ رقم ٦٤ نشر الألوكة)، وَفِي الْهَامِشِ ١ مِنْهُ نَقْلًا لِبحْثِ مَاتِعِ جَدِيدٍ لِلْفَاضِلِ فَيصَلِ الْمَنْصُورِ بِعَنْوَانِ (تَقْوِيمِ التَّقْيِيمِ) نَشْرَ بَتَارِيخِ ٠٦ / ١٠ / ١٤٣٣ = ٢٣ / ٨ / ٢٠١٢ فِي مَلْتَقَى أَهْلِ اللُّغَةِ ضَمَّنَ حَلْقَةَ النُّحُوِّ وَالصَّرْفِ.

يُقُولُونَ: اسْتَقَمَّتْهُ بِمَعْنَى قَوْمَتُهُ.

٦٠٤- (ص ٣١٠ ق ي د): وَقِيدُ رُمَحٍ بِالْكَسْرِ.

كتاب الكاف

٦٠٥- (ص ٣١١ ك ب ر): وَيَكُونُ أَكْبَرُ بِمَعْنَى كَبِيرٍ. تَقُولُ: الْأَكْبَرُ، وَالْأَصْعَرُ، أَيْ الْكَبِيرُ، وَالصَّغِيرُ. وَمِنْهُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ:

اللَّهُ أَكْبَرُ، أَيْ الْكَبِيرُ. وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ... وَالْكَبَرُ بِمَتْحَتَيْنِ الطَّبَلُ لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ، وَجَمْعُهُ كِبَارٌ، مِثْلُ جَبَلٍ، وَجِبَالٍ. وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْعَرَبِيَّةِ أَصْفٌ بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ وَزَانٍ سَبَبٍ، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى أَكْبَارٍ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ الْمُفْهَاءُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُمَدَّ التَّكْبِيرُ فِي التَّحْرُمِ عَلَى الْبَاءِ؛ لِأَنَّ الْيُخْرَجُ عَنْ مَوْضِعِ التَّكْبِيرِ إِلَى لَفْظِ الْأَكْبَارِ الَّتِي هِيَ جَمْعُ الطَّبَلِ.

٦٠٦- (ص ٣١٢ ك ث ر): كَثُرَ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ يَكْثُرُ كَثْرَةً يَفْتَحُ الْكَافِ، وَالْكَسْرُ قَلِيلٌ. وَيُقَالُ: هُوَ خَطَأٌ.

٦٠٧- (ص ٣١٣ ك د ج): الْكُنْدُوجُ^٢ لَفْظَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْكَافَ، وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ، إِلَّا قَوْلُهُمْ: رَجُلٌ جَكَرٌ، وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهَا. وَيُطْلَقُ عَلَى الْخَلِيَّةِ، وَعَلَى الْحِزَانَةِ الصَّغِيرَةِ. وَإِنَّمَا ضُمَّتِ الْكَافُ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسُ الْأَبْنِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

٦٠٨- (ص ٣١٤ ك ذ ا): كَذَا كِنَايَةٌ عَنِ مَقْدَارِ الشَّيْءِ، وَعِدَّتِهِ... وَالْأَصْلُ ذَا، ثُمَّ أُذْخِلَ عَلَيْهِ كَافُ التَّشْبِيهِ بَعْدَ زَوَالِ مَعْنَى الْإِشَارَةِ، وَالتَّشْبِيهِ. وَجَعَلَ كِنَايَةً عَمَّا يُرَادُ بِهِ. وَهُوَ مَعْرُوفَةٌ؛ فَلَا تَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ.

٦٠٩- (ص ٣١٤ ك ر ف س): الْكَرْفُسُ بَقْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي نُسْخٍ مِنَ الصَّحَاحِ وَزَانٌ جَعْفَرِيٌّ، وَمَكْتُوبٌ فِي الْبَارِعِ وَالتَّهْدِيدِ يَفْتَحُ الرَّاءِ وَسُكُونِ الْفَاءِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَحْسَبُهُ دَخِيلًا.

٦١٠- (ص ٣١٥ ك ر ت): تَكْرِيثٌ يَفْتَحُ التَّاءِ بِلَدَّةٍ مَعْرُوفَةٍ بِالْعِرَاقِ بَيْنَ بَعْدَادَ، وَالْمَوْصِلِ عَلَى دِجْلَةَ مِنْ الْجَانِبِ الْعَرَبِيِّ. هَكَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ بِالْفَتْحِ فِي التَّهْدِيدِ، وَنَصَّ عَلَى الْفَتْحِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَكْرِيُّ فِي كِتَابِ مُعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ، وَالْمُطَرِّزِيُّ. وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُمْ أَوْرَدُوهُ فِي الثَّلَاثِيَّ فِي " ك ر ت "؛ فَلَا يَجُوزُ حَمْلُ التَّاءِ الْأُولَى عَلَى الْأَصَالَةِ لِغَلِيلِ الْفَتْحِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْحُكْمُ بِزِيَادَتِهَا؛ فَهُوَ تَفْعِيلٌ، وَالْكَسْرُ عَامِّيٌّ.

٦١١- (ص ٣١٥ ك ر ز): وَالْكَرَاؤُ جَمْعُهُ كِرْزَانٌ، مِثْلُ غُرَابٍ، وَغَرَبَانٍ. قِيلَ: هُوَ الْقَارُورَةُ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: تَكَلَّمُوا بِهِ، وَلَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ، أَمْ عَجَمِيٌّ.

٦١٢- (ص ٣١٦ ك ر هـ): كَرَاهَةُ الْأَمْرِ، وَالْمَنْظَرُ كِرَاهَةٌ فَهُوَ كَرِيهٌ. مِثْلُ قُبْحٍ قَبَاحَةٌ؛ فَهُوَ قَبِيحٌ وَزُنًا، وَمَعْنَى. وَكَرَاهِيَّةٌ بِالتَّخْفِيفِ^٣ أَيْضًا.

١- كذا (الأكابر) !، وهو خطأ طباعي. والصواب (الأكبار) كما في ط/مكتبة لبنان (ص ٢٠٠)، والتقدم العلمية (٢/ ٨٧)، والباي الحلي (٢/ ٨٣)، والبهية (٢/ ١٠٨)، ومكتبة المصطفى (ص ٥٠٣)، والأميرية (ص ٧١٨)، ودار المعارف (ص ٥٢٤ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢٧٠)، والمكتبة العلمية (٢/ ٥٢٣).

٢- في تاج العروس (٦/ ١٧٦ كندج): ((الكَؤُودُوجُ))، بِالْفَتْحِ: (شِبْهُ الْمَخْرَنِ). وَفِي (المصباح [ص ٣١٣]): وَضُمَّتِ الْكَافُ لِأَنَّهُ قِيَاسُ الْأَبْنِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ. وَهِيَ الْحِزَانَةُ الصَّغِيرَةُ (مُعَرَّبٌ كُنْدُو). (وَكُنْدَجَةُ الْبَابِي فِي الْجُدْرَانِ وَالطَّيْقَانِ مُوَلَّدَةٌ)، لِأَنَّ الْكَافَ وَالْجِيمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ إِلَّا قَوْلُهُمْ رَجُلٌ جَكَرٌ، كَذَا فِي (المصباح)).

٣- ولا تقله بالتثقيف؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَغْلَاطِ الْعَامَّةِ.

٦١٣- (ص ٣١٦ ك ر ي): الكِرَاءُ بِالْمَدِّ الْأَجْرَةُ. وَهُوَ مُصَدَّرٌ فِي الْأَصْلِ مِنْ كَارَيْتُهُ مِنْ بَابِ قَاتَلَ، وَالْفَاعِلُ مُكَارٍ عَلَى النَّقْصِ. وَالْجَمْعُ مُكَارُونَ، وَمُكَارِينَ. مِثْلُ قَاضُونَ، وَقَاضِينَ. وَمُكَارِيُونَ بِالتَّشْدِيدِ خَطَأً.

٦١٤- (ص ٣١٦ ك س ب): وَكَسَبَ الْإِثْمَ، وَاتَّسَبَهُ تَحَمُّلَهُ. وَيَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولٍ ثَانٍ؛ فَيَقَالُ: كَسَبْتُ زَيْدًا مَالًا، وَعِلْمًا، أَيْ أَنْلَيْتُهُ. قَالَ تَعَلَّبُ: وَكُلُّهُمْ يَقُولُ كَسَبَكَ فَلَانَ خَيْرًا، إِلَّا ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَكَسَبَكَ بِالْأَلِفِ.

٦١٥- (ص ٣١٧ ك س ج): الْكُوسَجُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَصْلَ [لَهُ] فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مُعَرَّبٌ، وَأَصْلُهُ كُوسَقٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبِيِّ: كَسَجَ كَسَجًا مِنْ بَابِ تَعَبَ لَمْ يَنْبُتْ لَهُ لِحْيَةٌ. وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي عَرَبِيَّتِهِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْكُوسَجُ الْأَنْطُ.
٦١٦- (ص ٣١٧ ك س ر): وَكَسَرَى مَلِكُ الْفَرَسِ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: بِكَسْرِ الْكَافِ لَا غَيْرٍ. وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ كَمَا

رَوَاهُ

عَنْهُ الْفَارِسِيُّ، وَاخْتَارَهُ تَعَلَّبُ، وَجَمَاعَةٌ: الْكُسْرُ أَفْصَحُ. وَالنِّسْبَةُ إِلَى الْمَكْسُورِ كِسْرِيٌّ، وَكِسْرِيٌّ بِحَذْفِ الْأَلِفِ، وَبِقَلْبِهَا وَأَوْ. وَالنِّسْبَةُ إِلَى الْمَفْتُوحِ بِالْقَلْبِ لَا غَيْرٍ. وَالْجَمْعُ أَكَاسِرَةٌ.

٦١٧- (ص ٣١٧ ك س ف): كَسَفَتِ الشَّمْسُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ كُسُوفًا، وَكَذَلِكَ الْقَمَرُ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ، وَالْأَزْهَرِيُّ. وَقَالَ

ابْنُ

الْقُوطَيْبِيِّ أَيْضًا كَسَفَ الْقَمَرُ، وَالشَّمْسُ. وَالْوَجْهُ تَعَيَّرَنَ. وَكَسَفَهَا اللَّهُ كَسَفًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ أَيْضًا. يَتَعَدَّى، وَلَا يَتَعَدَّى. وَالْمَصْدَرُ فَارِقٌ. وَنُقِلَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ مُطَاوَعًا، مِثْلُ كَسْرَتُهُ فَاكْسَرَ، وَعَلَيْهِ حَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ، وَغَيْرُهُ: { انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ }^٢. وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ غَلَطًا، وَيَقُولُ: كَسَفَتْهَا فَكَسَفَتْ هِيَ لَا غَيْرَ. وَقِيلَ: الْكُسُوفُ ذَهَابُ الْبَعْضِ، وَالْحُسُوفُ ذَهَابُ الْكُلِّ. وَإِذَا عَدَّيْتَ الْفِعْلَ نَصَبْتَ عَنْهُ الْمَفْعُولَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ، كَمَا تَنْصِبُهُ بِالْفِعْلِ... وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ كُسُوفًا اسْوَدَّتْ بِالنَّهَارِ، وَكَسَفَتِ الشَّمْسُ النُّجُومَ غَلَبَ ضَوْؤُهَا عَلَى النُّجُومِ فَلَمْ يَبْدُ مِنْهَا شَيْءٌ.

٦١٨- (ص ٣١٨ ك ع ب): الْكَعْبُ مِنَ الْإِنْسَانِ اخْتَلَفَ فِيهِ أَيْمَةُ اللَّعَةِ، فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَالْأَصْمَعِيُّ، وَجَمَاعَةٌ:

هُوَ الْعَظْمُ النَّاشِزُ فِي جَانِبِ الْقَدَمِ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ، وَالْقَدَمُ؛ فَيَكُونُ لِكُلِّ قَدَمٍ كَعْبَانِ عَنْ يَمَنِتَيْهَا، وَيَسْرَتَيْهَا. وَقَدْ صَرَّحَ بِهَذَا الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَجَمَاعَةٌ: الْكَعْبُ هُوَ الْمَفْصِلُ بَيْنَ السَّاقِ، وَالْقَدَمِ. وَالْجَمْعُ كُعُوبٌ، وَالْكَعْبُ، وَكَعَابٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكَعْبَانِ النَّائِمَانِ فِي مُنْتَهَى السَّاقِ مَعَ الْقَدَمِ عَنْ يَمَنِتَيْهَا، وَيَسْرَتَيْهَا. وَذَهَبَتِ الشَّيْعَةُ إِلَى أَنَّ الْكَعْبَ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ. وَأَنْكَرَهُ أَيْمَةُ اللَّعَةِ كَالْأَصْمَعِيِّ، وَغَيْرِهِ... وَالْمِكَعْبُ وَزَانُ مِقْوَدِ الْمَدَاسِ لَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ غَيْرَ عَرَبِيٍّ.

٦١٩- (ص ٣١٨ ك ف ر): وَكَفَرْتُهُ كَفَرًا سَتَرْتُهُ. قَالَ الْفَارَابِيُّ، وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ: مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَفِي نُسْخَةٍ مُعْتَمَدَةٍ مِنْ

١- سقط طباعي، وهو ثابت في ط/البيهية (٢/ ١١٤)، والباي الحلي (٢/ ٨٨)، والتقدم العلمية (٢/ ٩١)، ومكتبة المصطفى (ص ٥١٢)،

ومكتبة لبنان (ص ٢٠٣)، والأميرية (ص ٧٣١)، ودار المعارف (ص ٥٣٣ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٢٧٥)، والمكتبة العلمية (٢/ ٥٣٣).

٢- أخرجه البخاري (٣/ ٢٥٠ رقم ١٠٦٢ فتح)، ومسلم (٣/ ٦/ ٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٨ نوي). وذكره في جديد

تهذيب اللغة (١٠/ ٧٥ كسف) و (١٣/ ١٨١ أزز)، واللسان (٩/ ٢٩٨ كسف)، والعباب الزاخر (٥٣٧ كسف).

التَّهْذِيبِ يَكْفُرُ مَضْبُوطٌ بِالضَّمِّ، وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: كَفَرَ النِّعْمَةُ، أَي غَطَّاهَا مُسْتَعَارًا مِنْ كَفَرَ الشَّيْءَ إِذَا غَطَّاهُ، وَهُوَ أَصْلُ
الْبَابِ. وَيُقَالُ لِلْفَلَّاحِ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ يَكْفُرُ الْبَدْرَ، أَي يَسْتُرُهُ. قَالَ لَيْدٌ: * فِي لَيْلَةِ كَفَرِ النُّجُومِ غَمَامُهَا *
أَي سَتَرَ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: كَفَرْتُهُ إِذَا غَطَّيْتُهُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَالصَّوَابُ مِنْ بَابِ قَتَلَ.

٦٢٠- (ص ٣١٨ ك ف ف): الْكُفُّ مِنَ الْإِنْسَانِ، وَعَبْرُهُ أُتْنَى. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَزَعَمَ مَنْ لَا يُوثِقُ بِهِ أَنَّ الْكُفَّ مُدَكَّرٌ،

وَلَا

يَعْرِفُ تَذْكِيرَهَا مَنْ يُوثِقُ بِعِلْمِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: كَفَّ مُخَضَّبٌ فَعَلَى مَعْنَى سَاعِدٍ مُخَضَّبٍ.

٦٢١- (ص ٣١٨ ك ف ف): وَكَفَّةُ الْمِيزَانِ بِالْكَسْرِ، وَالضَّمُّ لَعَّةٌ. وَأَمَّا الْكِفَّةُ لِغَيْرِ الْمِيزَانِ، فَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كُلُّ مُسْتَدِيرٍ

فَهُوَ

بِالْكَسْرِ، نَحْوُ كِفَّةِ اللَّتَةِ، وَهُوَ مَا انْحَدَرَ مِنْهَا. وَكَفَّةُ الصَّائِدِ، وَهِيَ حِبَالَتُهُ. وَكُلُّ مُسْتَطِيلٍ فَهُوَ بِالضَّمِّ، نَحْوُ كِفَّةِ الثَّوْبِ، وَهِيَ حَاشِيَتُهُ،
وَكَفَّةُ الرَّمْلِ.

٦٢٢- (ص ٣١٨ - ٣١٩ ك ف ف): وَجَاءَ النَّاسُ كَافَّةً. قِيلَ: مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ نَصْبًا لَازِمًا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا كَذَلِكَ^٢،

وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ }^٣، أَي إِلَّا لِلنَّاسِ جَمِيعًا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ مَعَانِي الْقُرْآنِ: نُصِبَتْ لِأَنَّهَا فِي
مَذْهَبِ الْمَصْدَرِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ تُدْخَلِ الْعَرَبُ فِيهَا الْأَلْفَ، وَاللَّامَ؛ لِأَنَّهَا آخِرُ لِكَلَامٍ مَعَ مَعْنَى الْمَصْدَرِ، وَهِيَ فِي مَذْهَبِ قَوْلِكَ: قَامُوا
مَعًا، وَقَامُوا جَمِيعًا؛ فَلَا يُدْخَلُونَ الْأَلْفَ، وَاللَّامَ عَلَى مَعًا، وَجَمِيعًا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَاهَا أَيْضًا. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: كَافَّةٌ مَنْصُوبَةٌ عَلَى
الْحَالِ وَهُوَ مَصْدَرٌ عَلَى فَاعِلَةٍ كَالْعَاقِبَةِ، وَالْعَاقِبَةِ. وَلَا يُعْتَى، وَلَا يُجْمَعُ كَمَا لَوْ قُلْتُمْ: قَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ عَامَةً، أَوْ خَاصَّةً لَا يُشْتَى ذَلِكَ،
وَلَا يُجْمَعُ.

٦٢٣- (ص ٣١٩ ك ف ل): كَفَلْتُ بِالْمَالِ، وَبِالنَّفْسِ كَفَلًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَكُفُولًا أَيْضًا. وَالِاسْمُ الْكِفَالَةُ، وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ

سَمَاعًا مِنَ الْعَرَبِ مِنْ بَابِي تَعَبَ، وَقُرْبَ. وَحَكَى ابْنُ الْقَطَّاعِ كَفَلْتُهُ، وَكَفَلْتُ بِهِ، وَعَنْهُ إِذَا تَحَمَّلْتُ بِهِ. وَيَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ ثَانٍ
بِالتَّضْعِيفِ، وَالْهَمْزَةُ فَتَحْدِفُ الْحَرْفَ فِيهِمَا. وَقَدْ يَثْبُتُ مَعَ الْمَقْلِ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: تَكَفَّلْتُ بِالْمَالِ التَّرْمُتُ بِهِ، وَالزَّمْتُهُ نَفْسِي.
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: تَحَمَّلْتُ بِهِ. وَقَالَ فِي الْمَجْمَعِ: كَفَلْتُ بِهِ كِفَالَةً، وَكَفَلْتُ عَنْهُ بِالْمَالِ لِعَرْمِهِ؛ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. وَكَفَلْتُ الرَّجُلَ، وَالصَّغِيرَ
مِنْ بَابِ قَتَلَ كِفَالَةً أَيْضًا عُلْتُهُ، وَقُمْتُ بِهِ. وَيَتَعَدَّى بِالتَّضْعِيفِ إِلَى مَفْعُولٍ ثَانٍ؛ فَيُقَالُ: كَفَلْتُ زَيْدًا الصَّغِيرَ. وَالْفَاعِلُ مِنْ كِفَالَةِ
الْمَالِ كَفِيلٌ بِهِ لِلرَّجُلِ، وَالْمَرْأَةِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَكَافِلٌ أَيْضًا، مِثْلُ ضَمِينٍ، وَضَامِنٍ. وَفَرَّقَ اللَّيْثُ بَيْنَهُمَا؛ فَقَالَ: الْكَفِيلُ
الضَّامِنُ، وَالْكَافِلُ هُوَ الَّذِي يَعُولُ إِنْسَانًا، وَيُنْفِقُ عَلَيْهِ.

١- صدره: * يعلو طريقةً متواترًا متواتر * قال الطَّوسِي: ويروى: متواترٌ على معنى يعلو مطرٌ متواترٌ، ومن روى متواترًا نصبه على الحال،

والمعنى يعلو الواكفُ متواترًا. والبيت في: شرح ديوان لبيد للطَّوسِي (ص ٣٠٩ المقطوعة ٤٨ رقم ٤١)، وديوانه (ص ١١١ عفت الديار/دار المعرفة) و
(ص ١٨٢ المقطوعة ٥١ دار صادر).

٢- ينظر له إيقاظ الوَسنان (ص ١٤ - ١٦ دار الإمام مالك).

٣- سبأ/٢٨.

- ٦٢٤- (ص ٣٢٠ ك ل ل): وَكُلٌّ، كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِعْرَاقِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ }، وَقَوْلُهُ ﷺ: { وَكُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ }١. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْكَثِيرِ كَقَوْلِهِ: { تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا }٢، أَيْ كَثِيرًا لِأَنَّهَا إِنَّمَا دَمَرَتْهُمْ، وَدَمَرَتْ مَسَاكِينَهُمْ دُونَ غَيْرِهِمْ. وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا لَفْظًا، أَوْ تَقْدِيرًا. قَالَ الْأَخْفَشُ: قَوْلُهُ تَعَالَى { كُلُّ يَجْرِي }٣، الْمَعْنَى كُلُّهُ يَجْرِي، كَمَا تَقُولُ كُلُّ مَنْطِقٍ، أَيْ كُلُّهُمْ مَنْطِقٌ؛ وَعَلَى هَذَا فَهُوَ فِي تَقْدِيرِ الْمَعْرِفَةِ. وَقَالَتِ الْعَرَبُ: مَرَرْتُ بِكُلِّ قَائِمًا بِنَصَبِ الْحَالِ، وَالتَّقْدِيرُ بِكُلِّ أَحَدٍ؛ وَهَذَا لَا يَدْخُلُهَا الْأَلْفُ، وَاللَّامُ عِنْدَ الْأَصْمَعِيِّ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَعْضٍ.
- ٦٢٥- (ص ٣٢٠ ك ل ل): وَكُلٌّ، كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الْإِسْتِعْرَاقِ بِحَسَبِ الْمَقَامِ... وَلَفْظُهُ وَاحِدٌ، وَمَعْنَاهُ جَمْعٌ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يُعَوَّدَ الضَّمِيرُ عَلَى اللَّفْظِ تَارَةً، وَعَلَى الْمَعْنَى أُخْرَى، فَيُقَالُ: كُلُّ الْقَوْمِ حَضَرَ، وَحَضَرُوا.
- ٦٢٦- (ص ٣٢٠ ك ل ل): وَيَكُونُ [كُلٌّ] لِلتَّأَكِيدِ، فَيَتَّبِعُ مَا قَبْلَهُ فِي إِعْرَابِهِ، وَقَدْ يُقَامُ مَقَامَ الْأِسْمِ فَيَلِيهِ الْعَامِلُ، نَحْوُ مَرَرْتُ بِكُلِّ الْقَوْمِ. وَلَا يُؤَكَّدُ بِهِ إِلَّا مَا يَقْبَلُ التَّجْزِئَةَ حِسًّا، أَوْ حُكْمًا، نَحْوُ قَبَضْتُ الْمَالَ كُلَّهُ، وَاشْتَرَيْتُ الْعَبْدَ كُلَّهُ. وَأَمَّا صُمْتُ الْيَوْمَ كُلَّهُ فَلَا يَمْتَنِعُ لَعَةً؛ لِأَنَّ الصُّومَ لَعَةً عِبَارَةٌ عَنْ مُطْلَقِ الْإِمْسَاكِ، فَالْيَوْمُ يَقْبَلُ التَّجْزِئَةَ. وَأَجِيزَ ذَلِكَ عُرْفًا؛ لِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ إِذَا قَالَ صُمْتُ الْيَوْمَ، فَقَدْ يَتَوَهَّمُ السَّمِيعُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْوَضْعَ اللَّغَوِيَّ فَيَرْفَعُ ذَلِكَ الْوَهْمَ بِالتَّوَكِيدِ.
- ٦٢٧- (ص ٣٢١ ك ل ا): وَكَأَلَّ الدَّيْنُ يَكْأَلُ مَهْمُوزٌ بِفَتْحَتَيْنِ كَلُوءًا تَأَخَّرَ، فَهُوَ كَالْيَاءِ بِالْهَمْزِ. وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهُ؛ فَيَصِيرُ مِثْلَ الْقَاضِي. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: هُوَ مِثْلُ الْقَاضِي، وَلَا يَجُوزُ هَمْزُهُ.
- ٦٢٨- (ص ٣٢١ ك ل ا): وَالْكَأَلُ مَهْمُوزٌ الْعُشْبُ رَطْبًا كَانَ، أَوْ يَابَسًا. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ، وَغَيْرُهُ. وَالْجَمْعُ أَكْلَاءٌ، مِثْلُ سَبَبٍ وَأَسْنَابٍ.
- ٦٢٩- (ص ٣٢١ ك ل ا): وَأَمَّا كَلَا بِالْكَسْرِ، وَالْقَصْرِ فَاسْمٌ لَفْظُهُ مُفْرَدٌ، وَمَعْنَاهُ مُثَنَّى. وَيَلْزَمُ إِضَافَتُهُ إِلَى مُثَنَّى، فَيُقَالُ: قَامَ كِلَا الرَّجُلَيْنِ، وَرَأَيْتُ كِلَيْهِمَا. وَإِذَا عَادَ عَلَيْهِ ضَمِيرٌ فَلَا فَصْحَ الْإِفْرَادِ، نَحْوُ كِلَاهُمَا قَامَ، قَالَ تَعَالَى: { كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا }٥، وَالْمَعْنَى كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا آتَتْ أُكُلَهَا. وَيَجُوزُ التَّثْنِيَةُ فَيُقَالُ: قَامَا.
- ٦٣٠- (ص ٣٢١ ك ل ا): وَالْكُلَيْيَةُ مِنَ الْأَحْشَاءِ مَعْرُوفَةٌ، وَالْكُلُوءَةُ بِالْوَاوِ لَعَةٌ لِأَهْلِ الْيَمَنِ، وَهِيَ بِضَمِّ الْأَوَّلِ. قَالُوا: وَلَا يُكْسَرُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكُلَيْتَانِ لِلْإِنْسَانِ، وَلِكُلِّ حَيَوَانٍ.
- ٦٣١- (ص ٣٢١ ك م ث ر): الْكُمْتَرَى بِفَتْحِ الْمِيمِ مُثَقَّلَةٌ فِي الْأَكْثَرِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَجُوزُ إِلَّا التَّخْفِيفُ، الْوَاحِدَةُ كُمْتَرَاءٌ. وَهُوَ اسْمٌ جِنْسٍ يُنَوَّنُ كَمَا تُنَوَّنُ أَسْمَاءُ الْأَجْنَاسِ.

١- البقرة/ ٢٨٢ - النساء/ ١٧٦ - التور/ ٣٥، ٦٤ - المحجرات/ ١٦ - التغابن/ ١١.

٢- الحديث بهذا اللفظ مروى في معجم ابن المقريء (ص ٢٣٤ رقم ١٢٦٥ باب الفاء)، وحلية الأولياء (٨/ ٢٨١)، وفوائد تمام (ص ١٢٠ رقم ٢٧٢)، وتاريخ بغداد (٣/ ١٩٠ رقم ٧٩٢) و (٦/ ١١٢ رقم ٢٥٩٦) و (١٢/ ٥٤ رقم ٥٤٣٢) و (١٣/ ٣٤٣ رقم ٦٢٣٩). وأخرجه البخاري (٥/ ٣٥١، ٤٨٥، ٤٩٠ رقم ٢٤٠٩، ٢٥٥٤، ٢٥٥٨ فتح) و (٦/ ٣٠ رقم ٢٧٥١ فتح) و (١٠/ ٣٧٥ رقم ٥٢٠٠ فتح)، ومسلم (٦/ ١٢/ ٢١٣ نووي) بلفظ: (كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. . .)، أو بلفظ آخر يقاربه.

٣- الأحقاف/ ٢٥.

٤- الزعد/ ٠٢ - لقمان/ ٢٩ - فاطر/ ١٣ - الزمر/ ٠٥.

٥- الكهف/ ٣٣.

٦٣٢- (ص ٣٢٢ ك ن ز): كَنَزْتُ الْمَالَ كَنْزًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ جَمْعُهُ، وَادَّخَرْتُهُ. وَكَنْزْتُ التَّمْرَ فِي وَعَائِهِ كَنْزًا أَيْضًا. وَهَذَا زَمْنُ الْكَنْزِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَمْ يُسْمَعْ إِلَّا بِالْفَتْحِ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ: كَنْزْتُ التَّمْرَ كَنْزًا، وَكِنَازًا بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرِ.

٦٣٣- (ص ٣٢٢ ك ن هـ): وَالْكُنْهُ الْعَايَةُ. وَالْكُنْهُ الْوَقْتُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فَإِنَّ كَلَامَ الْمَرْءِ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ *** [لِكَالْتَبَلِ تَهْوِي لَيْسَ فِيهَا نِصَاهُهَا]

أَي غَيْرِ وَقْتِهِ. وَلَا يُشْتَقُّ مِنْهُ فِعْلٌ.

٦٣٤- (ص ٣٢٢ - ٣٢٣ ك هـ ل): الْكَهْلُ مَنْ جَاوَزَ الثَّلَاثِينَ، وَوَحَطَهُ الشَّيْبُ. وَقِيلَ: مَنْ بَلَغَ الْأَرْبَعِينَ... وَالْجَمْعُ كُهُولٌ، وَالْأُنْثَى كَهْلَةٌ. وَالْجَمْعُ كَهَلَاتٌ بِسُكُونِ الْهَاءِ فِي قَوْلِ الْأَصْمَعِيِّ، وَأَبِي زَيْدٍ؛ لَمَحًا لِلصَّفَةِ، مِثْلُ صَعْبَةٍ، وَصَعْبَاتٍ. وَبِفَتْحِهَا فِي قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ؛ تَغْلِيبًا لِجَانِبِ الْإِسْمِيَّةِ، مِثْلُ سَجْدَةٍ، وَسَجْدَاتٍ. قَالَ فِي الْبَارِعِ: وَقَلَّمَا يَقُولُونَ لِلْمَرْأَةِ كَهْلَةٌ مُفْرَدَةً إِلَّا أَنْ يَقُولُوا شَهْلَةٌ كَهْلَةٌ.

٦٣٥- (ص ٣٢٣ ك و س): وَالْكَأْسُ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا الْقَدْحُ مَمْلُوءٌ^٢ مِنَ الشَّرَابِ. وَلَا تُسَمَّى كَأْسًا إِلَّا وَفِيهَا الشَّرَابُ. وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَالْجَمْعُ كُتُوسٌ، وَأَكُوسٌ، مِثْلُ فَلَسٍ، وَأَفْلَسٍ، وَفُلُوسٍ، وَكُنَّاسٍ، مِثْلُ سِهَامٍ.

٦٣٦- (ص ٣٢٤ ك ي د): وَكَادَ يَفْعَلُ^٣ كَذَا يَكَادُ مِنْ بَابِ تَعَبَ قَارَبَ الْفِعْلَ.

٦٣٧- (ص ٣٢٤ ك ي س): الْكَيْسُ وَزَانُ فَلَسٍ الظَّرْفُ، وَالْفِطْنَةُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَقْلُ. وَيُقَالُ إِنَّهُ خُفِّفَ مِنْ كَيْسٍ، مِثْلُ هَيْبٍ، وَهَيْبٍ. وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ مِنْ كَاسٍ كَيْسًا مِنْ بَابِ بَاعَ، وَأَمَّا الْمُتَقَلُّ فَاسْمٌ فَاعِلٍ. وَالْجَمْعُ أَكْيَاسٌ، مِثْلُ جَيْدٍ، وَأَجْيَادٍ. وَالْكَيسُ مَا يُحَاطُ مِنْ خَرَقٍ. وَالْجَمْعُ أَكْيَاسٌ، مِثْلُ جَهْلٍ، وَأَحْمَالٍ. وَأَمَّا مَا يُشْرَجُ مِنْ أَسِيمٍ، وَخَرَقٍ؛ فَلَا يُقَالُ لَهُ كَيْسٌ بَلْ خَرِيطَةٌ.

٦٣٨- (ص ٣٢٤ ك ي ا): الْكَيَا بِفَتْحِ الْكَافِ هُوَ الْمِصْطَكي، وَهُوَ دَخِيلٌ^٤.

^١ - هو هُبَيْرَةُ بن أَبِي وَهَبٍ الْمَخْرُومِيَّ كَمَا فِي الْاِشْتِقَاقِ لِابْنِ دَرِيدٍ (ص ١٥٢)، وَنَشُوءَ الطَّرْبِ فِي تَارِيخِ جَاهِلِيَّةِ الْعَرَبِ (١ / ٣٦٣)، وَالتَّرُوضِ الْأَنْفِ (٤ / ١٨٣)، وَالسِّيَرَةَ النَّبَوِيَّةَ لِابْنِ هِشَامٍ (٢ / ٣ - ٤ / ٤٢١)، وَعَيُونَ الْأَثَرِ (٢ / ٢٢٦)، وَكِتَابَ الْمَغَازِي لِلْوَاقِدِيِّ (٢ / ٨٤٩) شَأْنِ غَزْوَةِ الْفَتْحِ، وَالِاسْتِيعَابِ (٤ / ٤٨٠) تَرْجَمَةَ أَمِّ هَانِيَةَ.

^٢ - كَذَا (مَمْلُوءٌ) فِي طَبْعَتِنَا (دَارِ الْحَدِيثِ)، وَالبَابِي الْحَلِي (٢ / ٩٣)، وَالبَهِيَّةُ (٢ / ١٢١)، وَالأَمِيرِيَّةُ (ص ٧٤٧)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ٢٠٨)، وَمَكْتَبَةُ الْمِصْطَفَى (ص ٥٢٣)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٩٧)، وَالمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٢٨٠)، وَالمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٥٤٤).

وَكُتِبَ مِصْحَحٌ كُلٌّ مِنْ: ط/دَارِ الْمَعَارِفِ، وَالأَمِيرِيَّةِ، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ، وَدَارِ الْحَدِيثِ، وَالمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ: (لَعَلَّهَا مَمْلُوءَةٌ).

^٣ - هَذِهِ هِيَ اللَّغَةُ الْفِصْحَى؛ فَلَا تَقْلُ: كَادَ أَنْ يَفْعَلَ. بَيَانُهُ فِي إِيقَاطِ الْوَسْنَانَ (ص ٥٤ - ٥٦). قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ فِي الْخِصَائِصِ (١ / ٩٠ - ١٠٠): (فَإِنْ كَانَ الشَّيْءُ شَادًّا فِي السَّمْعِ مَطْرَدًا فِي الْقِيَاسِ تَحَامَيْتَ مَا تَحَامَتِ الْعَرَبُ مِنْ ذَلِكَ، وَخَرِيتَ فِي نَظِيرِهِ عَلَى الْوَاجِبِ فِي أَمْثَالِهِ مِنْ ذَلِكَ. . . وَمِنْ ذَلِكَ اسْتِعْمَالُكَ " أَنْ " بَعْدَ كَادَ نَحْوُ: كَادَ زَيْدٌ أَنْ يَقُومَ؛ هُوَ قَلِيلٌ شَادًّا فِي الْاِسْتِعْمَالِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَبِيحًا، وَلَا مَأْيِيًّا فِي الْقِيَاسِ).

^٤ - كَيْيَا أَوْ الْكَيَا: الْعِلْكَ الرَّومِي، وَيُقَالُ لَهُ: الْمِصْطَكي وَالمِصْطَكي، وَهُوَ دَخِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ فَلَيْسَ بَعْرَبِيٍّ تَخَضُّ. وَالمَيْمُ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ، وَالحَرْفُ رِبَاعِيٌّ. وَانظُرْ لَهُ: لِسَانَ الْعَرَبِ (١٠ / ٤٥٥) صَطْكَ، وَكِتَابَ الْعَيْنِ (٢ / ٣٩٤) صَطْكَ، وَ (٤ / ١٤٦) مِصْطَكَ، وَتَهْذِيبَ اللَّغَةِ (١٠ / ٤٢) وَ (١٠ / ١٠٠).

٤١٨/ كَيَا، ٤٢٢ مِصْطَكَ، وَالحَكْمُ وَالحَيْطُ الْأَعْظَمُ (٧ / ١٦٠) الْكَافِ وَالصَّادِ، وَالمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (ص ٨٠٨ ع ٣).

كتاب اللام

٦٣٩- (ص ٣٢٥ ل ب ب): وَاللُّبُّ الْعَقْلُ. وَالْجَمْعُ أَلْبَابٌ، مِثْلُ فُقُلٍ، وَأَقْقَالٍ. وَلَيْبْتُ أَلْبُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ، وَفِي لَعَةٍ مِنْ

بَابِ

قَرَبٍ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْمَضَاعِفِ عَلَى هَذِهِ اللَّعَةِ، لِبَابَةِ بِالْفَتْحِ، صِرْتُ ذَا لُبٍّ. وَالْفَاعِلُ لَيْبٌ. وَالْجَمْعُ أَلْبَاءٌ، مِثْلُ شَحِيحٍ، وَأَشْحَاءَ.

٦٤٠- (ص ٣٢٥ ل ب ب): وَلَبَّئُهُ الْبَعِيرُ مَوْضِعُ نَحْرِهِ. قَالَ الْفَارَابِيُّ: اللَّبُّ الْمَنْحَرُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: مَنْ قَالَ إِنَّهَا التُّقْرَةُ فِي

الْحَلْقِ فَقَدْ غَلِطَ. وَالْجَمْعُ لَبَّاتٌ، مِثْلُ حَبَّةٍ، وَحَبَّاتٍ.

٦٤١- (ص ٣٢٥ ل ب ب): (وَلَيْ الرَّجُلُ تَلْبِيَةً إِذَا قَالَ لَبَيْكَ. وَلَبَّى بِالْحَجِّ كَذَلِكَ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَقَالَتْ الْعَرَبُ

لَبَّاتٌ

بِالْحَجِّ بِالْهَمْزِ، وَلَيْسَ أَصْلُهُ الْهَمْزُ بِلِ الْبَاءِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: وَبِمَا خَرَجَتْ بِهِمْ فَصَاحَتُهُمْ حَتَّى هَمَزُوا مَا لَيْسَ بِمَهْمُوزٍ؛ فَقَالُوا: لَبَّاتٌ بِالْحَجِّ، وَرَبَّاتٌ الْمَيْتِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ كَمَا يَتَرَكُونَ الْهَمْزَ إِلَى غَيْرِهِ فَصَاحَةً، وَبِلَاغَةً.

٦٤٢- (ص ٣٢٥ - ٣٢٦ ل ب ن): اللَّبُّ بِفَتْحَتَيْنِ مِنَ الْأَدْمِيِّ، وَالْحَيَوَانَاتِ. جَمْعُهُ أَلْبَانٌ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. وَاللَّبَّانُ

بِالْكَسْرِ كَالرِّضَاعِ. يُقَالُ: هُوَ أَخُوهُ بِلَبَّانٍ أُمَّهُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ بِلَبَّانٍ أُمُّهُ؛ فَإِنَّ اللَّبَّانَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ.

٦٤٣- (ص ٣٢٦ لبأ): وَاللَّبُّوَةُ بِضَمِّ الْبَاءِ الْأَنْثَى مِنَ الْأَسْوَدِ، وَالْهَاءُ فِيهَا لِتَأْكِيدِ التَّأْنِيثِ، كَمَا فِي نَاقَةٍ، وَنَعَجَةٍ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَ لَهَا

مُدَكَّرٌ مِنْ لَفْظِهَا حَتَّى تَكُونَ الْهَاءُ فَارِقَةً. وَسُكُونُ الْبَاءِ مَعَ الْهَمْزِ، وَمَعَ إِبْدَالِهِ وَأَوَّاءِ لُغَتَانِ فِيهَا.

٦٤٤- (ص ٣٢٦ ل ث ي): اللَّثَّةُ خَفِيفٌ لَحْمُ الْأَسْنَانِ. وَالْأَصْلُ لِثِيٌّ، مِثَالُ عَيْنٍ فَحَدَفَتْ اللَّامُ، وَعَوَّضَ عَنْهَا الْهَاءُ.

وَالْجَمْعُ لِيَّاتٌ عَلَى لَفْظِ الْمُفْرَدِ.

٦٤٥- (ص ٣٢٧ ل ح م): وَلَحْمَةُ الثَّوْبِ بِالْفَتْحِ مَا يُنْسَجُ عَرْضًا، وَالضَّمُّ لُغَةٌ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: بِالْفَتْحِ لَا غَيْرٍ. وَأَقْتَصَرَ

عَلَيْهِ

نُعَلَبُ.

٦٤٦- (ص ٣٢٧ ل ح ن): اللَّحْنُ بِفَتْحَتَيْنِ الْفُطْنَةُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ. وَالْفَاعِلُ لَحْنٌ، وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ؛ فَيُقَالُ:

أَلَحَّنْتُهُ عَنِّي فَلَحْنٌ، أَيْ أَفَطَنْتُهُ فَفَطِنٌ. وَهُوَ سُرْعَةُ الْفَهْمِ. وَهُوَ أَلْحَنٌ مِنْ زَيْدٍ، أَيْ أَسْبَقُ فَهَمًّا مِنْهُ. وَلَحْنٌ فِي كَلَامِهِ لَحْنًا مِنْ بَابِ نَفَعٍ

أَخْطَأَ فِي الْعَرَبِيَّةِ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَحْنٌ فِي كَلَامِهِ لَحْنًا بِسُكُونِ الْحَاءِ، وَالْحُونًا. وَحَضْرَمٌ فِيهِ حَضْرَمَةٌ إِذَا أَخْطَأَ الْإِعْرَابَ، وَخَالَفَ وَجْهَ

الصَّوَابِ. وَلَحَنْتُ بِلَحْنٍ فُلَانٌ لَحْنًا أَيْضًا تَكَلَّمْتُ بِلُغَتِهِ. وَلَحَنْتُ لَهُ لَحْنًا، قُلْتُ لَهُ قَوْلًا فَهَمَّهُ عَنِّي، وَخَفِيَّ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْقَوْمِ.

وَفَهَمْتُهُ مِنْ لَحْنِ كَلَامِهِ، وَفَحَوَاهُ، وَمَعَارِيضُهُ بِمَعْنَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَحْنُ الْقَوْلِ كَالْغُنْوَانِ، وَهُوَ كَالْعَلَامَةِ تُشِيرُ بِهَا فَيَفْطَنُ الْمُخَاطَبَ

لِعَرْضِكَ.

٦٤٧- (ص ٣٢٨ ل د ن): لَدُنْ، وَلَدَى ظَرْفًا مَكَانَ بِمَعْنَى عِنْدَ، إِلَّا أَنَّهُمَا لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي الْحَاضِرِ؛ يُقَالُ: لَدُنْهُ مَالٌ،

إِذَا كَانَ حَاضِرًا، وَلَدَيْهِ مَالٌ كَذَلِكَ. وَجَاءَهُ مِنْ لَدُنَّا رَسُولٌ، أَيْ مِنْ عِنْدِنَا. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ لَدَى فِي الزَّمَانِ. وَإِذَا أُضِيفَتْ إِلَى مُضْمَرٍ

لَمْ تُقَلَّبْ الْأَلِفُ فِي لُغَةِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ تَسْوِيَةً بَيْنَ الظَّاهِرِ، وَالْمُضْمَرِ؛ فَيُقَالُ: لَدَا، وَلَدَاكَ. وَعَامَّةُ الْعَرَبِ تُقَلِّبُهَا يَاءً؛ فَتَقُولُ:

١- أَيْ: اللَّبَّاءُ.

٢- أَيْ: اللَّبُّوَةُ.

لَدَيْكَ، وَلَدَيْهِ؛ كَأَنَّهُمْ فَرَّقُوا بَيْنَ الظَّاهِرِ، وَالْمُضْمَرِ؛ بِأَنَّ الْمُضْمَرَ لَا يَسْتَقِيلُ بِنَفْسِهِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى مَا يَتَّصِلُ بِهِ؛ فَتُقَلَّبُ لِيَتَّصِلَ بِهِ الضَّمِيرُ. وَلَدَى اسْمٌ جَامِدٌ لَا حَظَّ لَهُ فِي التَّصْرِيفِ، وَالِاشْتِقَاقِ؛ فَأَشْبَهَ الحَرْفَ، نَحْوَ إِلَيْهِ، وَإِلَيْكَ، وَعَلَيْهِ، وَعَلَيْكَ. وَأَمَّا ثُبُوتُ الأَلِفِ فِي نَحْوِ رَمَاهُ، وَعَصَاهُ فِعْلاً، وَاسْمًا؛ فَلِأَنَّهُ أُعِلَّ مَرَّةً قَبْلَ الضَّمِيرِ؛ فَلَا يُعَلُّ مَعَهُ؛ لِأَنَّ العَرَبَ لَا يَجْمَعُ إِعْلَالَيْنِ عَلَى حَرْفٍ.

٦٤٨- (ص ٣٢٨ ل س ن): اللِّسَانُ العُضْوُ يُدَكَّرُ، وَيُؤنَّثُ. فَمَنْ دَكَرَ جَمْعَهُ عَلَى السِّنَةِ، وَمَنْ أَنْثَ جَمْعَهُ عَلَى السِّنِ. قَالَ

أَبُو

حاتم: وَالتَّدْكِيرُ أَكْثَرُ، وَهُوَ فِي القُرْآنِ كُلِّهِ مُدَكَّرٌ.

٦٤٩- (ص ٣٢٩ ل ع ب): لَعِبَ يَلْعَبُ لَعِبًا يَفْتَحُ اللَّامَ، وَكَسَرَ العَيْنَ. وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهُ بِكَسْرِ اللَّامِ، وَسُكُونِ العَيْنِ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَمَ يُسْمَعُ فِي التَّخْفِيفِ فَتُح اللَّامُ مَعَ السُّكُونِ.

٦٥٠- (ص ٣٢٩ ل ع ن): وَلَا عَنَ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ قَدَفَهَا بِالفُجُورِ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةٍ فَصِيحَةٍ أَه.

٦٥١- (ص ٣٣٠ ل غ ا): لَعَا الشَّيْءُ يَلْعُو لَعْوًا مِنْ بَابِ قَالَ بَطَلٌ. وَلَعَا الرَّجُلُ تَكَلَّمَ بِاللُّغُو، وَهُوَ أَخْلَاطُ الكَلَامِ...

وَاللُّغَى

مَقْصُورٌ، مِثْلُ اللُّغُو... وَمِنْ الفُرْقِ اللُّطِيفِ قَوْلُ الحَلِيلِ: اللُّغَطُ كَلَامٌ لِشَيْءٍ لَيْسَ مِنْ شَأْنِكَ، وَالكَذِبُ كَلَامٌ لِشَيْءٍ تَعْرُ بِهِ، وَالْمُحَالُ كَلَامٌ لِغَيْرِ شَيْءٍ، وَالْمُسْتَقِيمُ كَلَامٌ لِشَيْءٍ مُنْتَظِمٍ، وَاللُّغُو كَلَامٌ لِشَيْءٍ لَمْ تُرِدْهُ.

٦٥٢- (ص ٣٣٠ ل ف ت): وَاللَّفْتُ بِالكَسْرِ نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ، وَيُقَالُ لَهُ سَلْحَمٌ. قَالَهُ الفَارَابِيُّ، وَالجَوْهَرِيُّ. وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ: لَمْ

أَسْمَعُهُ مِنْ ثِقَةٍ، وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ أَمْ لَا.

٦٥٣- (ص ٣٣١ ل ق ط): وَاللُّقَاطَةُ بِالصَّمِّ مَا التَّقَطَّتْ مِنْ مَالٍ ضَائِعٍ. وَاللُّقَاطُ بِحَذْفِ الهَاءِ، وَاللُّقَطَةُ وَرَأُ رُطْبَةٍ كَذَلِكَ.

قَالَ

الأَزْهَرِيُّ: اللُّقَطَةُ بِفَتْحِ القَافِ اسْمُ الشَّيْءِ الَّذِي يَجِدُهُ مُلْقَى فَتَأْخُذُهُ. قَالَ: وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَحَدَّاقِ النُّحَوِيِّينَ. وَقَالَ اللِّيْثُ: هِيَ بِالسُّكُونِ، وَمَ أَسْمَعُهُ لِغَيْرِهِ. وَافْتَصَرَ ابْنُ فَارِسٍ، وَالفَارَابِيُّ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى الفَتْحِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَعُدُّ السُّكُونَ مِنْ لِحْنِ العَوَامِ؛ وَوَجْهُهُ ذَلِكَ أَنَّ الأَصْلَ لُقَاطَةٌ فَتُقَلَّبُ عَلَيْهِمْ لِكَثْرَةِ مَا يَلْتَقِطُونَ فِي النَّهْبِ، وَالعَارَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَتَلْعَبَتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ اهْتِمَامًا بِالتَّخْفِيفِ فَحَدَفُوا الهَاءَ مَرَّةً، وَقَالُوا لُقَاطٌ، وَالأَلْفُ أُخْرَى، وَقَالُوا لُقَطَةٌ. فَلَوْ أُسْكِنَ اجْتَمَعَ عَلَى الكَلِمَةِ إِعْلَالَانِ، وَهُوَ مَقْصُودٌ فِي فَصِيحِ الكَلَامِ. وَهَذَا وَإِنْ لَمْ يَدَكَّرْهُ؛ فَإِنَّهُ لَا حَفَاءَ بِهِ عِنْدَ التَّأْمُلِ؛ لِأَنَّهُمْ فَسَّرُوا الثَّلَاثَةَ بِتَفْسِيرٍ وَاحِدٍ. وَيُوجَدُ فِي نُسْخٍ مِنَ الإِصْلَاحِ: وَمَا أَنَّى مِنَ الأَسْمَاءِ عَلَى فُعْلَةٍ، وَفُعْلَةٍ. وَعَدَّ اللُّقَطَةَ مِنْهَا. وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى غَلَطِ الكُتَّابِ، وَالصَّوَابُ حَذْفُ فُعْلَةٍ كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ النُّسَخِ المُعْتَمَدَةِ؛ لِأَنَّ مِنَ البَابِ مَا لَا يَجُوزُ إِسْكَانُهُ بِالإِتِّفَاقِ، وَمِنْهُ مَا يَجُوزُ إِسْكَانُهُ عَلَى ضَعْفٍ. عَلَى أَنَّ صَاحِبَ البَارِعِ نَقَلَ فِيهَا الفَتْحَ، وَالسُّكُونَ.

كتاب الميم

- ٦٥٤- (ص ٣٣٤ م ت ي): مَتَى ظَرْفٌ يَكُونُ اسْتِفْهَامًا عَنْ زَمَانٍ فُعِلَ فِيهِ، أَوْ يُفْعَلُ. وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْمُمْكِنِ، فَيُقَالُ: مَتَى الْقِتَالُ، أَيْ مَتَى زَمَانُهُ، لَا فِي الْمُحَقَّقِ؛ فَلَا يُقَالُ: مَتَى طَلَعَتِ الشَّمْسُ.
- ٦٥٥- (ص ٣٣٦ م د ح): مَدَحْتُهُ مَدْحًا مِنْ بَابِ نَفَعٍ أَتَيْتُ عَلَيْهِ بِمَا فِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْجَمِيلَةِ، خَلْقِيَّةً كَانَتْ، أَوْ اخْتِيَارِيَّةً؛ وَهَذَا كَانَ الْمَدْحُ أَعَمُّ مِنَ الْحَمْدِ. قَالَ الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيُّ: الْمَدْحُ مِنْ قَوْلِهِمْ أَمَدَحْتَ الْأَرْضَ إِذَا اتَّسَعَتْ، فَكَأَنَّ مَعْنَى مَدَحْتُهُ وَسَعَتْ شُكْرُهُ. وَمَدَحْتُهُ مَدْحًا مِثْلَهُ. وَعَنْ الْحَلِيلِ بِالْحَاءِ لِلْعَائِبِ، وَبِالْهَاءِ لِلْحَاضِرِ. وَقَالَ السَّرْفُسْطِيُّ: وَيُقَالُ إِنَّ الْمَدَّ فِي صِفَةِ الْحَالِ، وَالْمَيْتَةَ لَا غَيْرُ.
- ٦٥٦- (ص ٣٣٦ م د ن): وَمَدَائِنٌ بِالْهَمْزِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَصَالَةِ الْمِيمِ، وَوَزْنُهَا فَعَائِلٌ. وَبِعَبْرٍ هَمْزٍ عَلَى الْقَوْلِ بِزِيَادَةِ الْمِيمِ، وَوَزْنُهَا مَفَاعِلٌ؛ لِأَنَّ اللَّيَاءَ أَصْلًا فِي الْحَرَكَةِ، فَتُرَدُّ إِلَيْهِ، وَنَظِيرُهَا فِي الْإِخْتِلَافِ مَعَايِشُ. وَتَقَدَّمَ^١.
- ٦٥٧- (ص ٣٣٧ م د ي): وَالْمَدَى بِفَتْحَتَيْنِ الْعَائِيَّةُ. وَبَلَغَ مَدَى الْبَصْرِ، أَيْ مُنْتَهَاهُ، وَغَايَتُهُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَلَا يُقَالُ مَدُّ الْبَصْرِ بِالتَّثْقِيلِ. وَفِي الْبَارِعِ مِثْلُهُ. وَقَدْ يُقَالُ: مَدُّ الْبَصْرِ بِالتَّثْقِيلِ، حَكَاهُ الرَّخْشَرِيُّ، وَالْجَوْهَرِيُّ، وَتَبِعَهُ الصَّعَايِنِيُّ.
- ٦٥٨- (ص ٣٣٧ م ر ت ك): الْمَرْتَكُ وَرَأْنُ جَعْفَرٍ مَا يُعَالَجُ بِهِ الصُّنَّانُ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ. وَوَعَضُّهُمْ يَكْسِرُ الْمِيمَ. وَقِيلَ: هُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ آلَةً فَحَمَلُهُ عَلَى فَعْلَلٍ أَصَوَّبٌ مِنْ مَفْعَلٍ. وَيُقَالُ: الْمَرْتَكُ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ التَّحْمِرِ.
- ٦٥٩- (ص ٣٣٧ م ر ج): وَالْمَرْجَانُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، وَجَمَاعَةٌ: هُوَ صِعَاؤُ اللَّوْلُؤِ. وَقَالَ الطَّرُطُوشِيُّ: هُوَ عُرُوقٌ حُمْرٌ تَطَّلَعُ مِنَ الْبَحْرِ كَأَصَابِعِ الْكَفِّ. قَالَ: وَهَكَذَا شَاهَدْنَاهُ بِمَعَارِبِ الْأَرْضِ كَثِيرًا، وَأَمَّا النُّونُ فَقِيلَ زَائِدَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَعْلَالٌ بِالْفَتْحِ إِلَّا فِي الْمَضَاعِفِ، نَحْوِ الْخُلْخَالِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَدْرِي أَثَلَاثِيٌّ أَمْ رُبَاعِيٌّ.
- ٦٦٠- (ص ٣٣٧ م ر ح): مَرِحَ مَرِحًا فَهُوَ مَرِحٌ، مِثْلُ فَرِحَ [فَهُوَ فَرِحٌ]^٢ وَزَنَا، وَمَعْنَى. وَقِيلَ أَشَدُّ مِنَ الْفَرَحِ.
- ٦٦١- (ص ٣٣٧ م ر د): مَرِدَ الْعُلَامُ مَرْدًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ إِذَا أَبْطَأَ نَبَاتٌ وَجْهَهُ. وَقِيلَ: إِذَا لَمْ تَنْبُتْ لِحْيَتُهُ فَهُوَ أَمْرُدٌ. وَمَرَدٌ بِمُرْدٍ مِنْ بَابِ قَتَلٍ إِذَا عَتَا فَهُوَ مَارِدٌ.
- ٦٦٢- (ص ٣٣٧ م ر س): وَالْمَارِسْتَانُ. قِيلَ: فَاعْلَتَانُ مُعَرَّبٌ، وَمَعْنَاهُ بَيْتُ الْمَرْضَى. وَالْجُمُعُ مَارِسْتَانَاتٌ. وَقِيلَ: لَمْ يُسْمَعْ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ^٤.

١- انظر ما سبق: (رقم ٥٠٢ ص ٢٦١ ع ي ش).

٢- ما بين المعقوفين ساقطٌ من طبعتنا (دار الحديث)، وفي نسخة مكتبة المصطفى (ص ٥٤٨) سقطت لكلمة (فَرِحَ). والجملة ثابتة في ط/مكتبة لبنان (ص ٢١٧)، والتَّفَقُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢/ ١٠٩)، والْبَابِيُّ الْحَلَبِيُّ (٢/ ١٠٥)، وَبِالْهَيْئَةِ (ص ١٣٧)، وَدَارُ الْمَعَارِفِ (ص ٥٦٧ - ٥٦٨ الشَّيْبَانِيُّ)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٧٧٩)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٢٩٣)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢/ ٥٦٧).

٣- يَأْتِي (ص ٣٤٧ مور).

٤- فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٣٦/ ١٦٧ م ر س ت ن): (الْمَارِسْتَانُ - بَكْسِرِ الرَّاءِ - كَمَا هُوَ بِحِطِّ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ ابْنُ السُّكَيْتِ: يَبْدُو الصُّوَابُ فَتَحْتَهَا -: بَيْتُ الْمَرْضَى، مُعَرَّبٌ).

٦٦٣- (ص ٣٣٨ م ر أ): الْمَرِيءُ وَزَانُ كَرِيمِ رَأْسِ الْمَعْدَةِ، وَالْكَرِشُ اللَّازِقُ بِالْحُلُقُومِ يَجْرِي فِيهِ الطَّعَامُ، وَالشَّرَابُ. وَهُوَ مَهْمُوزٌ، وَجَمَعُهُ مُرُوٌّ بِضَمَّتَيْنِ، مِثْلُ بَرِيدٍ، وَبُرْدٍ. وَمَرِيءُ الْجُرُورِ يُهْمَزُ، وَلَا يُهْمَزُ. قَالَ الْفَارَابِيُّ. وَقَالَ ثَعْلَبٌ: وَغَيْرُ الْفَرَاءِ لَا يَهْجُرُهُ. وَمَعْنَاهُ يَبْقَى بِنَاءٍ مُشَدَّدَةٍ، وَهَكَذَا أوردَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي بَابِ الْعَيْنِ.

٦٦٤- (ص ٣٣٨ م ر أ): وَالْمَرَاهُ وَزَانٌ مِفْتَاحٌ مَعْرُوفَةٌ. وَالْجَمْعُ مَرَاءٌ^١ وَزَانٌ جَوَارٍ، وَغَوَاشٍ.

٦٦٥- (ص ٣٣٩ م ر أ): وَمَارِئُهُ أَمَارِيهِ مُمَارَةٌ، وَمَرَاءٌ جَادَلُهُ. وَتَقَدَّمَ^٢ الْقَوْلُ إِذَا أُريدَ بِالْجِدَالِ الْحَقُّ، أَوْ الْبَاطِلُ. وَيُقَالُ:

مَارِئُهُ أَيضًا إِذَا طَعَنْتَ فِي قَوْلِهِ تَزْيِيفًا لِلْقَوْلِ، وَتَصْغِيرًا لِلْقَائِلِ. وَلَا يَكُونُ الْمَرَاءُ إِلَّا اعْتِرَاضًا، بِخِلَافِ الْجِدَالِ فَإِنَّهُ يَكُونُ ابْتِدَاءً، وَاعْتِرَاضًا.

٦٦٦- (ص ٣٣٩ م ز ي): الْمَرْيَةُ فَعِيلَةٌ، وَهِيَ التَّمَامُ، وَالْفَضِيلَةُ. وَلِفُلَانٍ مَرْيَةٌ، أَيُّ فَضِيلَةٌ يَمْتَنُّ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ. قَالُوا: وَلَا يُبْنَى مِنْهُ فِعْلٌ.

٦٦٧- (ص ٣٤٠ م س ك): وَالْمِسْكُ طَيْبٌ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ الْمَشْمُومَ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ الطَّيْبِ؛

وَهَذَا

وَرَدَ «لِحُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^٣ تَرْغِيبًا فِي إِبْقَاءِ أَنْرِ الصَّوْمِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْمِسْكُ مُدَكَّرٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: يُدَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ، فَيُقَالُ: هُوَ الْمِسْكُ، وَهِيَ الْمِسْكُ. وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى التَّائِيثِ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

وَالْمِسْكُ وَالْعَنْبُرُ خَيْرٌ طَيْبٍ *** أُحَدَّثَنَا بِالثَّمَنِ الرَّغِيبِ

وَقَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: مَنْ أَنْثَ الْمِسْكَ جَعَلَهُ جَمْعًا؛ فَيَكُونُ تَأْنِيثُهُ بِمَنْزِلَةِ تَأْنِيثِ الذَّهَبِ، وَالْعَسَلِ. قَالَ: وَوَأَحَدُهُ مَسْكَةٌ، مِثْلُ ذَهَبٍ، وَذَهَبَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَأَصْلُهُ مِسْكٌ بِكَسْرَتَيْنِ. قَالَ رُوْبَةُ:

إِنْ تُشَفِّ نَفْسِي مِنْ دُبَابَاتِ الْحَسْكَ *** أَحْرَ بِهَا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكَ

^١ - وخطأ بعض الأئمة من يقول في جمع المرأة: مرايا. انظر له: درة الغواص " وشروحها وحواشيها وتكملتها " (ص ٥٩٥ رقم ١٦٦)، وتهديب اللغة (١٥ / ٢٨٤ مري)، وتصحيح التصحيف (٤ / ٤٧٤ رقم ١٥٧٧)، وخير الكلام (ص ٥٣ حرف الميم)، والبصائر والذخائر (٧ / ٢٠٨ رقم ٦٤٩)، وإيجاز التعريف في علم التصريف (ص ١١٦)، وشرح الأشموني على الألفية (٣ / ٨٣١ الإبدال)، والتحو الوافي (٤ / ٧٧٠)، وضياء السالك (٤ / ٣٦٣ الهامش ٣). ورد في شرح درة الغواص (ص ٥٩٥ - ٥٩٦).

^٢ - انظر في: (رقم ١٠٧ ص ٦٠ ج د ل).

^٣ - صحيح البخاري (٤ / ٥٩٤ رقم ١٨٩٤ و ٤ / ٦١٢ رقم ١٩٠٤ فتح)، ومسلم (٤ / ٨ / ٣١ رقم ١٦٣ - ١٦٥ نووي)، واللسان (٩ / ٩٣)، وتاج العروس (٢٣ / ٢٦٦)، ومعجم المقاييس في اللغة (٢ / ٢١٢ خلف)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١ / ٢٩٨)، والتهامية (٢ / ٦٧)، والفاائق (١ / ٣٨٧)، وجمهرة اللغة (٢ / ٢٣٧ خ ف ل).

^٤ - البيت لأعرابي في المخصّص (١٧ / ٢٥)، والمذكر والمؤنث لابن الأنباري (١ / ٢٥١)، ومن غير نسبة في الزاهر في معاني كلمات الناس (٢ / ٣٦٦)، وشرح القصائد السبع الطوال الجاهليّات (ص ٣٠).

^٥ - رواية اللديوان (ص ١١٨ رقم ٥٧):

أَنْ تُشَفِّ نَفْسِي مِنْ حَزَازَاتِ الْحَسْكَ *** أَحْرَ بِهَا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكَ

وَهَكَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: قَالَ السَّجِسْتَانِيُّ أَصْلُهُ السُّكُونُ، وَالْكَسْرُ فِي الْبَيْتِ اضْطِرَارٌ لِإِقَامَةِ الْوُزْنِ. وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يُنْشِدُ الْبَيْتَ بِفَتْحِ السِّينِ، وَيَقُولُ هُوَ جَمْعُ مَسْكَةٍ، مِثْلُ حِرْقَةٍ، وَحِرْقٍ، وَقِرْقَةٍ، وَقَرَبٍ. وَيُؤَيِّدُ قَوْلَ السَّجِسْتَانِيِّ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ فِعْلٌ بِكَسْرَتَيْنِ إِلَّا إِبْلًا، وَمَا ذَكَرَ مَعَهُ فَتَكُونُ الْكِسْرَةُ لِإِقَامَةِ الْوُزْنِ، كَمَا قَالَ^١:

* عَلَّمْنَا إِخْوَانَنَا بَنُو عِجَلٍ *

وَالْأَصْلُ هُنَا السُّكُونُ بِاتِّفَاقٍ، أَوْ تَكُونُ الْكِسْرَةُ حَرَكَةَ الْكَافِ نُقِلَتْ إِلَى السِّينِ لِأَجْلِ الْوَقْفِ. وَذَلِكَ سَائِعٌ.

٦٦٨- (ص ٣٤١ م ط ر): مَطَرَتِ السَّمَاءُ تَمَطَّرُ مَطَرًا مِنْ بَابِ طَلَبٍ؛ فَهِيَ مَاطِرَةٌ فِي الرَّحْمَةِ، وَأَمَطَرَتْ بِالْأَلْفِ أَيْضًا لُغَةً.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ نَبَتَ الْبَقْلُ، وَأَنْبَتَ كَمَا يُقَالُ: مَطَرْتُ السَّمَاءَ، وَأَمَطَرْتُ. وَأَمَطَرْتُ بِالْأَلْفِ لَا غَيْرَ فِي الْعَدَابِ^٢، ثُمَّ سُمِّيَ الْقَطْرُ بِالْمَصْدَرِ. وَجَمَعَهُ أَمَطَارٌ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. وَأَمَطَرَ اللَّهُ السَّمَاءَ بِالْأَلْفِ.

٦٦٩- (ص ٣٤٢ م غ ص): الْمَغْصُ وَجَعٌ فِي الْأَنْعَاءِ، وَالْتَوَاءُ، وَهُوَ بِالسُّكُونِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْفَتْحُ عَامِّيٌّ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ

أَيْضًا: الصَّوَابُ مَا قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ، وَهُوَ الْمَغْصُ، وَالْمَغْسُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةُ سَاكِنَةٌ. وَلَا يُقَالُ بِتَخْرِيبِهَا.

٦٧٠- (ص ٣٤٣ م ك ك): مَكَّةٌ شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى. وَقِيلَ: فِيهَا بَكَّةٌ عَلَى الْبَدَلِ. وَقِيلَ: بِالْبَاءِ الْبَيْتُ، وَبِالْمِيمِ مَا حَوْلَهُ.

وقيل: بِالْبَاءِ بَطْنُ مَكَّةَ. وَالْمَكُوكُ مِكْيَالٌ، وَهُوَ مُدَكَّرٌ، وَهُوَ ثَلَاثُ كَيْلِحَاتٍ، وَالْكَيْلِحَةُ مَنَّا وَسَبْعَةُ أَثْمَانٍ مَنَّا. وَالْجَمْعُ مَكَكِيكٌ، وَزَيْمًا قِيلَ مَكَكِيٌّ عَلَى الْبَدَلِ، وَمَنْعَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ فِي جَمْعِ الْمَكُوكِ مَكَكِيٌّ بَلِ الْمَكَكِيُّ جَمْعُ الْمَكَاءِ، وَهُوَ طَائِرٌ. قَالَ^٣:

مَكَأُهَا عَرْدٌ يُجِي ... بُ الصَّوْتِ مِنْ وَرْشَانِهَا.

٦٧١- (ص ٣٤٣ م ل ح): الْمِلْحُ يُدَكَّرُ، وَيُؤَنَّثُ. قَالَ الصَّعَايِي: وَالتَّأْنِيثُ أَكْثَرُ، وَافْتَصَرَ^٤ الرَّخْشَرِيُّ عَلَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ

الْأَنْبَارِيِّ فِي بَابِ مَا يُؤَنَّثُ وَلَا يُدَكَّرُ: الْمِلْحُ مُؤَنَّثَةٌ.

٦٧٢- (ص ٣٤٣ - ٣٤٤ م ل ح): وَسَمَكٌ مِلْحٌ، وَمَمْلُوحٌ، وَمَمْلِيحٌ، وَهُوَ الْمُفْدَدُ. وَلَا يُقَالُ مَالِحٌ إِلَّا فِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ... وَمَلْحُ

الْمَاءِ مُلُوحَةٌ، هَذِهِ لُغَةٌ أَهْلِ الْعَالِيَةِ، وَالْفَاعِلُ مِنْهَا مَلِحَ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، مِثْلُ خَشِنَ خُشُونَةً؛ فَهُوَ خَشِنٌ. هَذَا هُوَ الْأَصْلُ

١- تَمَّةُ الْبَيْتِ: * شَرِبَ النَّبِيدَ وَاعْتَقَلًا بِالرَّجْلِ * وَفِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ: * الشَّعْرِيُّ وَاعْتَقَلًا بِالرَّجْلِ *

من غير نسبة في: الصَّحاح (٢/ ٤٥٨ جلد)، والمخصَّص (١١/ ٢٠٠)، واللَّسان (١/ ٥٠٥ شغزب) و (٣/ ١٢٤ جلد) و (١١/ ٤٣٠ عجل)، وتاج العروس (٣/ ١٥١ شغزب) و (٧/ ٥٠٧ جلد) و (٣٠/ ٢٤ عقل)، والجمل في النَّحو (ص ٢٠٦)، والجلس الصَّالح (٣/ ١٢٥ المجلس ٦٤)، وشرح ديوان المتنبي للعكبري (٢/ ١٨٨)، والخصائص (٢/ ٣٣٥)، والقوافي للأخفش الأوسط (ص ٨٥ تحقيق: عزة حسن) و (ص ٩٥ دار الأمانة)، والتَّوَادِرُ لِأَبِي زَيْدٍ (ص ٣٠)، والإنصاف في مسائل الخلاف (٢/ ٧٣٤ رقم ٤٥٣).

٢- ينظر له الكتاب الأوَّل من: إيقاظ الوَسْنان (ص ٨ - ١٠ رقم ٢).

٣- نسبة في: الأنوار ومحاسن الأشعار (٢/ ٨٢)، ونور القبس (ص ١١٦) لخليفة بن خلف الأقطع. ومن غير نسبة في: المصون في الأدب

(ص ٢٢٢)، ونور القبس (ص ١٦١).

٤- في طبعتنا دار الحديث (وَافْتَصَرَ الرَّخْشَرِيُّ) كذا!، بإقحام الواو قبل كلمة (الرَّخْشَرِيُّ)، وهي على الصَّوَابِ بحذفها في ط/البابي الحلبي (٢)

/ (١١٠)، والبهية (٢/ ١٤٣)، ومكتبة لبنان (ص ٢٢١)، ودار المعارف (ص ٥٧٨)، والتقدِّم العلميَّة (٢/ ١١٤)، والمكتبة العلميَّة (٢/ ٥٧٨)، والأُميريَّة (ص ٧٩٤)، ومكتبة المصطفى (ص ٥٥٩)، والمكتبة العصريَّة (ص ٢٩٨).

في اسمِ الفاعِلِ، وبِه قرأَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ^١: { وَهَذَا مَلِحٌ أَجَاجٌ }^٢، لَكِنَّ لَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ خُفِّفَ، وَاقْتَصَرَ فِي الاسْتِعْمَالِ عَلَيْهِ؛ فَعِيلٌ مَلِحٌ بِكَسْرِ المِيمِ، وَسُكُونِ اللَّامِ. وَأَهْلُ الحِجَازِ يَمُوتُونَ: أَمَلَحَ المَاءُ إِمْلَاحًا. وَالْفَاعِلُ مَالِحٌ مِنَ التَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، نَحْوَ أَبْقَلَ المَوْضِعَ فَهُوَ بَاقِلٌ، وَأَغْضَى اللَّيْلُ فَهُوَ غَاضٌ. وَسَيَّأَتِي فِي الحَاتِمَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَأَنْشَدَ ابْنُ فَارِسٍ^٣:

* وَمَاءٌ قَوْمِ مَالِحٍ وَنَاقِعٌ *

وَنَقَلَهُ أَيْضًا عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ. وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ^٤:

وَلَوْ تَفَلَّتْ فِي البَحْرِ وَالبَحْرِ مَالِحٌ *** لأَصْبَحَ مَاءُ البَحْرِ مِنْ رِيْقِهَا عَذْبًا

وَنَقَلَ الأَزْهَرِيُّ اخْتِلَافَ النَّاسِ فِي جَوَازِ مَالِحٍ، ثُمَّ قَالَ: يُقَالُ مَاءٌ مَالِحٌ، وَمَلِحٌ أَيْضًا. وَفِي نُسْخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ قُلْتُ: وَمَالِحٌ لُغَةٌ لَا تُنْكَرُ، وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً. وَقَالَ فِي المَجْرَدِ: مَاءٌ مَالِحٌ، وَمَلِحٌ بِمَعْنَى. وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ فِي مُثَلِّثِ اللُّغَةِ: مَاءٌ مَلِحٌ، وَلَا يُقَالُ مَالِحٌ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَعِبَارَةٌ المُتَقَدِّمِينَ فِيهِ: وَمَالِحٌ قَلِيلٌ. وَيَعْنُونَ بِقَلَّتِهِ كَوْنَهُ لَمْ يَجِيءْ عَلَى فِعْلِهِ؛ فَلَمْ يَهْتَدِ بَعْضُ المُتَأَخِّرِينَ إِلَى مَعْرَاهِمُ، وَحَمَلُوا القِلَّةَ عَلَى الشُّهْرَةِ، وَالثُّبُوتِ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ هِيَ مَحْمُولَةٌ عَلَى جَرَائِنِهِ عَلَى فِعْلِهِ. كَيْفَ، وَقَدْ نُقِلَ أَنَّهَا لُغَةٌ حِجَازِيَّةٌ وَصَرَخَ أَهْلُ اللُّغَةِ بِأَنَّ أَهْلَ الحِجَازِ كَانُوا يَخْتَارُونَ مِنَ اللُّغَاتِ أَفْصَحَهَا، وَمِنَ الأَلْفَاظِ أَعْدَبَهَا فَيَسْتَعْمِلُونَهَا؛ وَهَذَا نَزَلَ القُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ وَكَانَ مِنْهُمْ أَفْصَحُ العَرَبِ. وَمَا نَبَتْ أَنَّهُ مِنْ لُغَتِهِمْ لَا يَجُوزُ القَوْلُ بَعْدَ فَصَاحَتِهِ. وَقَدْ قَالُوا فِي الفِعْلِ مَلِحَ المَاءُ مُلُوحًا مِنْ بَابِ قَعَدَ. وَقِيَاسُ هَذَا مَالِحٌ؛ فَعَلَى هَذَا هُوَ جَارٌ عَلَى القِيَاسِ.

٦٧٣- (ص ٣٤٤ م ل ك): وَمَلَكَتُ امْرَأَةً أَمْلَكُهَا مِنْ بَابِ ضَرَبَ أَيْضًا تَزَوَّجْتُهَا، وَقَدْ يُقَالُ مَلَكَتُ بِامْرَأَةٍ عَلَى لُغَةٍ مَنْ قَالَ

تَزَوَّجْتُ بِامْرَأَةٍ. وَيَتَعَدَّى بِالتَّضْعِيفِ، وَالهَمْزَةُ إِلَى مَفْعُولٍ آخَرَ، فَيُقَالُ: مَلَكَتُهُ امْرَأَةً، وَأَمْلَكْتُهَا امْرَأَةً؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَلَكَتُكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ القُرْآنِ»^٥، أَيْ زَوَّجْتُكُمَا. وَكُنَّا فِي إِمْلَاقِهِ، أَيْ فِي نِكَاحِهِ، وَتَزْوِيجِهِ. وَالمِلاَءُ بِكَسْرِ المِيمِ اسْمٌ بِمَعْنَى الإِمْلَاقِ.

٦٧٤- (ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل ل): وَأَمَلَّتُ الكِتَابَ عَلَى الكَاتِبِ إِمْلَاقًا أَلْقَيْتُهُ عَلَيْهِ، وَأَمَلَيْتُهُ عَلَيْهِ إِمْلَاءً. وَالأُولَى لُغَةٌ

الحِجَازِ، وَبَنِي أَسَدٍ. وَالثَّانِيَةُ لُغَةٌ بَنِي تَمِيمٍ، وَقَيْسٍ. وَجَاءَ الكِتَابُ العَزِيزُ بِهَمَا: { وَلِيُمَلِّلَ الَّذِي عَلَيْهِ الحَقُّ }^٦، { فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا }^٧. وَأَمَلَيْتُ لَهُ فِي الأَمْرِ آخَرْتُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { إِتْمَا تُمَلِّي لَهُمْ لِيَزِدُوا إِتْمًا }^٨. وَأَمَلَيْتُ لِلْبَعِيرِ فِي القَيْدِ أَرْخَيْتُ لَهُ وَوَسَّعْتُ.

١- ضَبُطَ فِي ط/دار الحديث بفتح الراء المشددة، وبكسرها مع التشديد في ط/دار المعارف (ص ٥٧٨)، والمكتبة العلمية (٢ / ٥٧٨).

٢- الفرقان/ ٥٣ - فاطر/ ١٢.

٣- عجز بيت، وصدرة: * صَبَّحْنَ قَوْمًا وَالحَمَامِ واقِع *

وهو لأعرابي فصح في الاقتضاب (٢ / ٢٢٤)، ولأبي زياد الكلابي في لسان العرب (٢ / ٦٠٠)، ومن غير نسبة في المخصّص (٩ / ١٣٧)،

ومعجم المقاييس (٥ / ٣٤٧). وفي جميع هذه المصادر (قَوٌّ) بدل (قوم) !.

٤- ديوانه (ص ٧٠ المقطوعة ٤٧ من الشعر المنسوب إليه).

٥- صحيح البخاري (١٠ / ٩٦ رقم ٥٠٣٠ فضائل القرآن/فتح) و (١٠ / ١٦٣، ٢٢٧ رقم ٥٠٨٧ - ٥١٢٦ النكاح/فتح)، وصحيح مسلم

(٤ / ٩ / ٢١٤ نووي).

٦- البقرة/ ٢٨٢.

٧- الفرقان/ ٥.

٨- آل عمران/ ١٧٨.

٦٧٥- (ص ٣٤٥ م ن ع): وَتَمَنَّعَ عَنِ الشَّيْءِ، وَامْتَنَعَ بِقَوْمِهِ تَقْوَى بِهِمْ. وَهُوَ فِي مَعْنَةِ بَفْتَحِ النَّوْنِ، أَي فِي عِزِّ قَوْمِهِ فَلَا يَغْدِرُ عَلَيْهِ مَنْ يُرِيدُهُ. قَالَ الرَّحْمَشِيُّ: وَهِيَ مَصْدَرٌ مِثْلُ الْأَنْفَةِ، وَالْعِظْمَةِ، أَوْ جَمْعُ مَانِعٍ، وَهُمْ الْعَشِيرَةُ، وَالْحِمَاءُ. وَبِجُوزِ أَنْ تَكُونَ مَقْصُورَةً مِنَ الْمَنَاعَةِ. وَقَدْ تُسَكَّنُ فِي الشَّعْرِ لَا فِي غَيْرِهِ، خِلَافًا لِمَنْ أَحَارَهُ مُطْلَقًا... وَالْمِنَاعَةُ بِالْفَتْحِ مِثْلُ الْمِنَعَةِ.

٦٧٦- (ص ٣٤٥ م ن ن): وَالْمِنَّةُ بِالضَّمِّ الْفَوَّةُ. قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: وَالضَّعْفُ أَيْضًا، مِنَ الْأَضْدَادِ.

٦٧٧- (ص ٣٤٦ م م ر): وَالْمَهْرَجَانُ عِيدٌ لِلْفُرْسِ، وَهِيَ كَلِمَتَانِ مَهْرٌ وَزَانٌ حِمْلٌ، وَجَانٌ. لَكِنْ تَرَكَّبَتِ الْكَلِمَتَانِ حَتَّى صَارَتَا

كَالْكَلِمَةِ الْوَّاحِدَةِ. وَمَعْنَاهَا مَحَبَّةُ الرُّوحِ. وَفِي بَعْضِ التَّوَارِيخِ كَانَ الْمَهْرَجَانُ يُوَافِقُ أَوَّلَ الشَّتَاءِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ عِنْدَ إِهْمَالِ الْكَبْسِ حَتَّى بَقِيَ فِي الْحَرِيفِ. وَهُوَ الْيَوْمُ السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ مَهْرَمَاهُ، وَذَلِكَ عِنْدَ نُزُولِ الشَّمْسِ أَوَّلَ الْمِيزَانِ.

٦٧٨- (ص ٣٤٦ - ٣٤٧ م ه ن): مَهَنٌ مَهْنًا مِنْ بَابِي قَتَلٌ، وَنَفَعَ خَدَمَ غَيْرُهُ. وَالْفَاعِلُ مَا هُنَّ. وَالْأُنْثَى مَا هِنَتْ. وَالْجَمْعُ

مُهَّانٌ، مِثْلُ كَافِرٍ، وَكُفَّارٍ. وَأَمَهَنْتُهُ اسْتَحْدَمْتُهُ. وَأَمَهَنْتُهُ ابْتَدَلْتُهُ. وَالْمَهْنَةُ أَحْصُ مِنَ الْمَهَنِ، مِثْلُ الضَّرْبَةِ، وَالضَّرْبِ. وَقِيلَ: الْمَهْنَةُ بِالْكَسْرِ لُغَةٌ، وَأَنْكَرَهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ: الْكَلَامُ الْفَتْحُ. وَهُوَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، أَي فِي خِدْمَتِهِمْ. وَخَرَجَ فِي ثِيَابِ مَهْنَتِهِ، أَي فِي ثِيَابِ خِدْمَتِهِ الَّتِي يَلْبَسُهَا فِي أَشْغَالِهِ، وَتَصَرَّفَاتِهِ.

٦٧٩- (ص ٣٤٧ م و ت): مَاتَ الْإِنْسَانُ بِمَوْتٍ مَوْتًا. وَمَاتَ يَمَاتُ مِنْ بَابِ خَافَ لُغَةٌ. وَمِثُّ بِالْكَسْرِ أَمْوَاتٌ لُغَةٌ نَائِلَةٌ،

وَهِيَ

مِنْ بَابِ تَدَاخَلَ اللَّعْنَتَيْنِ. وَمِثْلُهُ مِنَ الْمُعْتَلِّ دِمَتْ تَدُومُ. وَزَادَ ابْنُ الْقَطَّاعِ كِدَتْ تَكُودُ، وَجِدَتْ تَجُودُ. وَجَاءَ فِيهِمَا تَكَادُ، وَتَجَادُ؛ فَهُوَ مِثٌّ بِالتَّثْقِيلِ، وَالتَّخْفِيفِ لِلتَّخْفِيفِ. وَقَدْ جَمَعَهُمَا الشَّاعِرُ، فَقَالَ^١:

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيْتٍ *** إِنَّمَا الْمَيْتُ مِثُّ الْأَحْيَاءِ

وَأَمَّا الْحَيُّ فَمِثٌّ بِالتَّثْقِيلِ لَا غَيْرُ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { إِنَّكَ مِثٌّ وَإِنَّهُمْ مِثْوَنٌ }^٢، أَي سَيَمُوتُونَ. وَيُعَدَّى بِالْهَمْزَةِ فَيُقَالُ:

أَمَاتَهُ اللَّهُ. وَالْمَوْتَةُ أَحْصُ مِنَ الْمَوْتِ. وَيُقَالُ فِي الْفَرْقِ: مَاتَ الْإِنْسَانُ، وَنَفَقَتِ الدَّابَّةُ، وَتَنَبَّلَ الْبَعِيرُ. وَمَاتَ يَصْلُحُ فِي كُلِّ ذِي رُوحٍ. وَتَنَبَّلَ عِنْدَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ كَذَلِكَ... وَالْمَيْتَةُ بِالْكَسْرِ لِلْحَالِ، وَالْهَيْئَةُ. وَمَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً. وَالْمَيْتَةُ مِنَ الْحَيَوَانِ مَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ.

وَالْجَمْعُ مَيْتَاتٌ، وَأَصْلُهَا مَيْتَةٌ بِالتَّشْدِيدِ. قِيلَ: وَالتَّرِيمُ التَّشْدِيدُ فِي مَيْتَةِ الْإِنْسَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ، وَالتَّرِيمُ التَّخْفِيفُ فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِيِّ؛ فَزَفَا بَيْنَهُمَا؛ وَلِأَنَّ اسْتِعْمَالَ هَذِهِ أَكْثَرَ مِنَ الْأَدَمِيَّاتِ فَكَانَتْ أَوْلَى بِالتَّخْفِيفِ. وَالْمَوْتَى جَمْعٌ مَنْ يَعْقِلُ، وَالْمَيْتُونَ مَخْتَصُّونَ بِذُكُورِ الْعُقَلَاءِ، وَالْمَيْتَاتُ بِالتَّشْدِيدِ لِإِنَائِهِمْ، وَبِالتَّخْفِيفِ لِلْحَيَوَانَاتِ كُلِّ جَمْعٍ عَلَى لَفْظِ مُفْرَدِهِ. وَالْأَمْوَاتُ جَمْعُ مَيْتٍ، مِثْلُ بَيْتٍ، وَأَبْيَاتٍ. قَالَ

^١ - البيت لعدي بن الزعلاء الغساني كما في اللسان (٢ / ٩١ موت)، وعنه تاج العروس (٥ / ١٠١ موت)، وكتاب الألفاظ لابن السكيت (١)

(٣٢٧/)، والبارع (١ / ٧٠٥)، والأصمعيات (١ / ١٥٢ المقطوعة ٥١)، والصناعتين (١ / ٣١٥)، وسمط اللآيء (١ / ٨)، والخزانة (٩ / ٥٨٣)، وزهر الأكم (١ / ١٥٩)، وتهذيب الألفاظ (ص ٢٧٠)، ومعجم الشعراء (ص ٢٥٢)، والتنبيه والإيضاح (١ / ١٧٣ موت)، وبصائر ذوي التمييز (٤ / ٥٣٧)، ومجاز القرآن لأبي عبيدة (١ / ١٤٨ - ١٤٩)، شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف (٢ / ٣٨٠ - ٣٨١)، ومضاهاة أمثال كليلة ودمنة (١ / ١٤٠ رقم)، والحماسة الشجرية (ص ١٩٥ المقطوعة رقم ١٤٥).

ولصالح بن عبد القدوس في معجم الأدباء (٤ / ١٤٤٦)، وحماسة البحري (ص ٤٢٠ رقم ١١٣٣).

^٢ - الزمر / ٣٠.

تَعَالَى: { أَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتٌ }^١. وَالْمُرَادُ بِالْمَيْتَةِ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ مَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، أَوْ قُتِلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ، إِنَّمَا فِي الْفَاعِلِ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ. فَمَا دُبِحَ لِلصَّمِّ، أَوْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ، أَوْ لَمْ يُقَطَّعْ مِنْهُ الْخُلُقُومُ مَيْتَةً، وَكَذَا ذُبِحَ مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحِلَّ. وَيُسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحِلِّ مَا فِيهِ نَصٌّ.

٦٨٠- (ص ٣٤٧ م ور): وَالْمَارِسْتَانُ^٢ بِكَسْرِ الرَّاءِ مُعَرَّبٌ، وَأَصْلُهُ كَلِمَتَانِ، وَمَعْنَاهُ بَيْتُ الْمَرْضَى، وَجَمْعُهُ مَارِسْتَانَاتٌ. قَالَ

بَعْضُهُمْ: وَلَمْ يُسْمَعْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَدِيمِ.

٦٨١- (ص ٣٤٨ م وش): الْمَاشُ حَبٌّ مَعْرُوفٌ^٣. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ، وَتَبِعَهُ ابْنُ الْجَوَالِقِيِّ: وَهُوَ مُعَرَّبٌ، أَوْ مُؤَلَّدٌ.

٦٨٢- (ص ٣٤٨ م وق): الْمَوْقُ الْحُفُّ، مُعَرَّبٌ. وَالْجَمْعُ أَمْوَاقٌ، مِثْلُ قُفْلٍ، وَأَقْفَالٍ. وَمَوْقُ الْعَيْنِ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ، وَيَجُوزُ التَّخْفِيفُ مُؤَخَّرَهَا. وَالْمَاقُ لُغَةٌ فِيهِ. وَقِيلَ: الْمَوْقُ الْمَوْخَرُ، وَالْمَاقُ بِالْأَلْفِ الْمُقَدَّمِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ الْمَوْقَ، وَالْمَاقَ لُغَتَانِ بِمَعْنَى الْمَوْخَرِ. وَهُوَ مَا يَلِي الصَّدْعَ؛ وَالْمَاقِيُّ لُغَةٌ فِيهِ. قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: مَاقِي الْعَيْنِ فَعْلِيٌّ، وَقَدْ غَلِطَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ: هُوَ مَفْعِلٌ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلِ الْيَاءُ فِي آخِرِهِ لِلِإِلْحَاقِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَيْسَ هُوَ بِمَفْعِلٍ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ أَصْلِيَّةٌ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ الْيَاءُ فِي آخِرِهِ لِلِإِلْحَاقِ. وَلَمَّا كَانَ فَعْلِيٌّ بِكَسْرِ اللَّامِ نَادِرًا لَا أُخْتُ لَهَا الْحَقُّ بِمَفْعِلٍ؛ وَلِهَذَا جُمِعَ عَلَى مَاقٍ.

٦٨٣- (ص ٣٤٨ - ٣٤٩ م ي د): مَا دَمَيْدًا مِنْ بَابِ بَاعَ، وَمَيْدَانًا يَفْتَحُ الْيَاءُ تَحْرُكًا. وَالْمَيْدَانُ مِنْ ذَلِكَ؛ لِتَحْرُكِ جَوَانِبِهِ

عِنْدَ السَّبَاقِ. وَالْجَمْعُ مَيْادِينُ، مِثْلُ شَيْطَانٍ، وَشَيْطَانِينَ. وَمَادَةٌ مَيْدًا أَعْطَاهُ. وَالْمَائِدَةُ^٤ مُشْتَقَّةٌ مِنْ ذَلِكَ، وَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ؛ لِأَنَّ الْمَالِكَ مَادَهَا لِلنَّاسِ، أَيَّ أَعْطَاهُمْ إِيَّاهَا. وَقِيلَ: مُشْتَقَّةٌ مِنْ مَا دَمَيْدًا إِذَا تَحْرُكَ؛ فَهِيَ اسْمُ فَاعِلٍ عَلَى الْبَابِ.

٦٨٤- (ص ٣٤٩ م ي ط): مَاطٌ مَيْطًا مِنْ بَابِ بَاعَ تَبَاعَدَ. وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، وَالْحَرْفِ، فَيُقَالُ: أَمَاطَهُ غَيْرُهُ إِمَاطَةً. وَمِنْهُ: "

إِمَاطَةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ". وَهِيَ التَّنَجِيحُ؛ لِأَنَّهَا إِبْعَادٌ. وَمَاطٌ بِهِ مِثْلُ ذَهَبَ بِهِ، وَأَذْهَبْتُهُ، وَذَهَبْتُ بِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الثَّلَاثِي، وَالرُّبَاعِي يُسْتَعْمَلَانِ لِزَمَيْنِ، وَمُتَعَدِّيَيْنِ. وَأَنْكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ: الْكَلَامُ مَا تَقَدَّمَ.

٦٨٥- (ص ٣٤٩ م ي ل): وَالْمِيلُ بِالْكَسْرِ عِنْدَ الْعَرَبِ مِقْدَارٌ مَدَى الْبَصَرِ مِنَ الْأَرْضِ. قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ... وَالْعَامَّةُ تَقُولُ لِمَا

يُكْتَحَلُ بِهِ مَيْلٌ. وَهُوَ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا هُوَ مُلْمُولٌ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْمَيْلُ الْمُلْمُولُ الَّذِي يُكْحَلُ بِهِ الْبَصَرُ.

٦٨٦- (ص ٣٤٩ مائة): الْمِائَةُ^٥ أَصْلُهَا مِئِيٌّ وَرَأْنٌ حِمْلٌ فَخُذِفَتْ لَامُ الْكَلِمَةِ، وَعَوَّضَ عَنْهَا الْهَاءُ. وَالْقِيَاسُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ

١- المرسلات/ ٢٦.

٢- سبق في: (ص ٣٣٧ م ر س): (وَالْمَارِسْتَانُ. قِيلَ: فَاعِلَتَانُ مُعَرَّبٌ، وَمَعْنَاهُ بَيْتُ الْمَرْضَى. وَالْجَمْعُ مَارِسْتَانَاتٌ. وَقِيلَ: لَمْ يُسْمَعْ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ). وَفِي الْهَامِشِ ٣ مِنْهُ: فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٣٦/ ١٦٧ م ر س ت ن): (الْمَارِسْتَانُ - بِكَسْرِ الرَّاءِ - كَمَا هُوَ بَخْطُ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: الصَّوَابُ فَتَحَهَا -: بَيْتُ الْمَرْضَى، مُعَرَّبٌ).

٣- فِي تَاجِ الْعُرُوسِ (٦/ ٢٠٢ م ج ج): (" وَالْمِجُّ " وَالْمِجْحُجُّ " حَبٌّ " كَالْعَدَسِ إِلَّا أَنَّهُ أَشَدُّ اسْتِدَارَةً مِنْهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذِهِ الْحَبَّةُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا " الْمِاشُ "، وَالْعَرَبُ تُسَمِّيهِ الْخُزَّرَ [وَالرُّزْدَ]، وَصَرَخَ الْجَوْهَرِيُّ بِتَعْرِيهِ، وَخَالَفَهُ الْجَوَالِقِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْمِجُّ حَمْضَةٌ تُشْبِهُ الطَّحْمَاءَ غَيْرَ أَنَّهُ أَلْطَفُ وَأَصْعَرُ). قَالَ مُحَقِّقُهُ فِي الْهَامِشِ ٢: (لَمْ يُخَالَفِ الْجَوَالِقِيُّ الْجَوْهَرِيَّ، بَلِ قَالَ عَنِ الْمِجِّ [فِي الْمَعْرَبِ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ ص ٥٨٧ رَقْم ٦٣٧]: (أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ مِاشٌ).

٤- كَذَا بِفَتْحِ الصَّادِ! وَلَعَلَّهُ خَطَأٌ طَبَاعِي. وَالصَّوَابُ بَضَمَهَا كَمَا فِي ط/ الْمَكْتَبَةِ الْعِلْمِيَّةِ (٢/ ٥٨٥)، وَدَارِ الْمَعَارِفِ (ص ٥٨٦)، وَالْأَمِيرِيَّةِ

(٨٠٥)، وَمَكْتَبَةِ لُبْنَانَ (ص ٢٢٤).

٥- وَلَا يُقَالُ لَهَا مَائِدَةٌ حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهَا طَعَامٌ. بَيَانُهُ فِي الْكِتَابِ الْأَوَّلِ مِنْ: إِيقَاطُ الْوَسْنَانِ (ص ٧٨ - ٨٠ رَقْم ٣٦).

ثَلَاثٌ مِئِينَ؛ لِيَكُونَ حَبْرًا لِمَا نَقَصَ، مِثْلُ عَزِينٍ، وَسِينِينَ. وَمِعَاتٍ أَيْضًا. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَالْقِيَاسُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ثَلَاثِمِائَةٍ بِالتَّوْحِيدِ. وَفِي كِتَابِ اللَّهِ [تعالى]: { ثَلَاثٌ مِائَةٌ سِنِينَ } بِالتَّوْحِيدِ. وَكِتَابُ اللَّهِ نَزَلَ بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ. قَالَ: وَأَمَّا مِئِينَ، وَمِعَاتٍ فَهُوَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا شَادٌ.

كتاب التون

٦٨٧- (ص ٣٥٠ ن ب ت): نَبَتٌ نَبْتًا مِنْ بَابِ قَتَلَ. وَالِاسْمُ النَّبَاتُ. وَأَنْبَتَهُ اللَّهُ بِالْأَلْفِ فِي التَّعْدِيَةِ، وَأَنْبَتَ فِي اللُّزُومِ لُغَةً، وَأَنْكَرَهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ: لَا يَكُونُ الرَّبَاعِيُّ إِلَّا مُتَعَدِّيًّا؛ فَيُقَالُ: أَنْبَتَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قِيلَ لِمَا يَنْبُتُ نَبْتًا، وَنَبَاتٌ.
٦٨٨- (ص ٣٥٠ ن ب ط): النَّبْتُ جِيلٌ مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَنْزِلُونَ سَوَادَ الْعِرَاقِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي أَخْلَاطِ النَّاسِ، وَعَوَامِهِمْ. وَالْجَمْعُ أَنْبَاطٌ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. الْوَاحِدُ نَبَاطِيٌّ بِزِيَادَةِ أَلِفٍ. وَالنُّونُ تُضْمُ، وَتُفْتَحُ. قَالَ اللَّيْثُ: وَرَجُلٌ نَبَاطِيٌّ، وَمَنْعَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ.

٦٨٩- (ص ٣٥٠ ن ب ل): النَّبْلُ السَّهَامُ الْعَرَبِيُّ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا، بَلِ الْوَاحِدُ سَهْمٌ؛ فَهِيَ مُفْرَدَةٌ اللَّفْظُ، بِمَجْمُوعَةِ الْمَعْنَى... وَالنَّبْلَةُ حَجَرٌ الْإِسْتِنْحَاءِ مِنْ مَدَرٍ، وَغَيْرِهِ. وَالْجَمْعُ نُبْلٌ، مِثْلُ غُرْفَةٍ، وَغُرْفٍ. قِيلَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِصِغَرِهَا. وَهَذَا مُوَافِقٌ لِقَوْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: النَّبْلَةُ اللَّقْمَةُ الصَّغِيرَةُ، وَالْمَدْرَةُ الصَّغِيرَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: " اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ وَأَعِدُّوا النَّبْلَ " ٣. وَالْمُحَدَّثُونَ يَثُولُونَ النَّبْلَ بِفَتْحَتَيْنِ. قَالَ الْفَارَابِيُّ: وَالنَّبْلُ عِظَامُ الْمَدَرِ، وَالْحِجَارَةِ. وَيُقَالُ: النَّبْلُ جَمْعُ نَبِيلٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَمَّا الَّذِي فِي الْحَدِيثِ فَيُضْمُّ النَّونَ، جَمْعُ نَبْلَةٍ. وَأَمَّا النَّبْلُ بِفَتْحَتَيْنِ فَقَدْ جَاءَ بِمَعْنَى النَّبِيلِ الْجَسِيمِ، وَمِثْلُهُ أَدَمٌ جَمْعُ أُدِيمٍ.
٦٩٠- (ص ٣٥١ ن ت ج): النَّتَاجُ بِالْكَسْرِ اسْمٌ يَشْمَلُ وَضْعَ الْبَهَائِمِ مِنَ الْعَنَمِ، وَغَيْرِهَا. وَإِذَا وَلِيَ الْإِنْسَانُ نَاقَةً أَوْ شَاءً مَا حِضًّا حَتَّى تَضَعَ قَيْلًا: نَتَجَهَا نَتَجًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ؛ فَالْإِنْسَانُ كَالْقَابِلَةِ؛ لِأَنَّهُ يَتَلَقَّى الْوَلَدَ، وَيُضْلِحُ مِنْ شَأْنِهِ؛ فَهُوَ نَاتِجٌ، وَالْبَهِيمَةُ مَتَّوَجَةٌ، وَالْوَلَدُ نَتِيجَةٌ. وَالْأَصْلُ فِي الْفِعْلِ أَنْ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ؛ فَيُقَالُ: نَتَجَهَا وَلَدًا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى وَلَدَهَا وَلَدًا، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ:

١- كذا رُسمت (مائة) بالألف!، في طبعتنا (دار الحديث)، والباقي الحلي (٢/ ١١٦)، والبهية (٢/ ١٥٠)، ومكتبة لبنان (ص ٢٢٥)، والأُميرية (ص ٨٠٩)، والتقدم العلمية (٢/ ١٢٠)، ومكتبة المصطفى (ص ٥٧٠)، ودار المعارف (ص ٥٨٨ الشتاوي)، والمكتبة العصرية (ص ٣٠٣)، والمكتبة العلمية (٢/ ٥٨٨).

وقد خُليص في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان ضمن مبحث: " مئةٌ لآمٍ ١١٣ - ١١٥ (رقم ٦٨) إلى وجوب تجزئتها من هذه الألف.

٢- الكهف/ ٢٥.

٣- ضعيف، أورده في فقه اللغة (ص ٣٢٧ الباب ٢٧)، وغريب الحديث لابن سلام (١/ ٢١٠ رقم ٤٦)، والزاهر (٤/ ٤٤٧)، وتهذيب اللغة (١٥/ ٣٥٨)، والصحاح (٥/ ١٨٢٤ نبل)، ومجمل اللغة (ص ٨٥٣)، والفائق (٣/ ٣١٨ لعن)، والمغرب (٢/ ٢٨٤ نبل)، واللسان (١١/ ٦٤١ نبل) و (١٣/ ٣٨٩ لعن)، وتاج العروس (٣٠/ ٤٤٢ نبل) و (٣٦/ ١٢٠ لعن). وهو مخترج في: البدر المنير (٢/ ٣٣٣ - ٣٣٤ رقم ١٤ باب الاستنحاء)، والتلخيص الحبير (١/ ١٩٠ - ١٩١ رقم ١٣٩)، والصحيحة (٦/ ٥٦٨ - ٥٧٠ القسم الأول).

٤- تنمة البيت * حبيث الرِّيح من حَمْرٍ وماءٍ * وهو لأبي صعترَةَ البُولَانِي يُخَاطَبُ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِهِ، وَيُقَرَّعُهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ مِنْ ثَلْبِهِ،

وهجوده. ديوان الحماسة (٢/ ١٩٣ رقم ٦٣٣)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي (٢/ ١٤٨٦ رقم ٦٢٨)، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي (٤/ ٣٠). عالم الكتب)، وأساس البلاغة (ص ٤٤٥ ن ت ج)، والمغرب (٢/ ٢٨٥ نتج).

* هُمْ نَتَجُوكَ تَحْتَ اللَّيْلِ سَقْبًا *

وَيُبْنَى الْفِعْلُ لِلْمَفْعُولِ فَيُحَدَفُ الْفَاعِلُ، وَيُقَامُ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ مُقَامَهُ، وَيُقَالُ: نَتَجَتْ النَّاقَةُ وَلَدًا إِذَا وَضَعَتْهُ، وَتَتَجَتْ الْعَنَمُ أَرْبَعِينَ سَخْلَةً. وَعَلَيْهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ^١:

* فَتُنْتَجُ^٢ لَكُمْ غِلْمَانَ أَشْأَمَ كُلُّهُمْ *

وَيَجُوزُ حَذْفُ الْمَفْعُولِ الثَّانِي اِقْتِصَارًا لِفَهْمِ الْمَعْنَى، فَيُقَالُ: نَتَجَتْ الشَّاهُ كَمَا يُقَالُ أُعْطِيَ زَيْدٌ. وَيَجُوزُ إِقَامَةُ الْمَفْعُولِ الثَّانِي مُقَامَ الْفَاعِلِ، وَحَذْفُ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ لِفَهْمِ الْمَعْنَى، فَيُقَالُ: نَتَجَ الْوَلَدُ، وَتَتَجَتْ السَّخْلَةُ، أَيْ وُلِدَتْ، كَمَا يُقَالُ: أُعْطِيَ دِرْهَمًا. وَقَدْ يُقَالُ: نَتَجَتْ النَّاقَةُ وَلَدًا بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى وَلَدَتْ، أَوْ حَمَلَتْ. قَالَ السَّرْفُوسِيُّ: نَتَجَ الرَّجُلُ الْحَامِلُ وَضَعَتْ عِنْدَهُ، وَتَتَجَتْ هِيَ أَيْضًا حَمَلَتْ، لُغَةٌ قَلِيلَةٌ. وَأَنْتَجَتْ الْفَرَسُ، وَدُو الْحَاوِرِ بِالْأَلْفِ اسْتَبَانَ حَمَلَهَا فَهِيَ تَتُوجُ.

٦٩١- (ص ٣٥١ ن ت ن): نَتَجَ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ نَتُونَةً، وَنَتَانَةً فَهُوَ نَتِينٌ، مِثْلُ قَرِيبٍ. وَنَتَنَ نَتْنًا مِنْ بَابِ ضَرْبٍ. وَنَتِنَ نَتْنًا فَهُوَ نَتِنٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ. وَأَنْتَنَ إِنْتَانًا فَهُوَ مُنْتَنٌ. وَقَدْ تُكْسَرُ الْمِيمُ لِلِاتِّبَاعِ، فَيُقَالُ: مِنْتَنٌ. وَضَمُّ النَّاءِ^٣ إِتْبَاعًا لِلْمِيمِ قَلِيلٌ.

٦٩٢- (ص ٣٥١ ن ث ر): وَنَثَرَ الْمُتَوَضِّيُّ، وَاسْتَنْشَرَ بِمَعْنَى اسْتَنْشَقَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَرِّقُ فَيَجْعَلُ الْإِسْتِنْشَاقَ إِصْصَالَ الْمَاءِ، وَالِاسْتِنْشَارَ إِخْرَاجَ مَا فِي الْأَنْفِ مِنْ مَخَاطٍ، وَعَيْرِهِ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ الْحَدِيثِ: "كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا فِي كُلِّ مَرَّةٍ يَسْتَنْشِرُ". وَفِي حَدِيثٍ^٤: "إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَأَنْثِرْ بِمَهْمَزَةٍ وَصَلِّ، وَتُكْسَرُ النَّاءُ، وَتُضَمُّ. وَأَنْثَرَ الْمُتَوَضِّيُّ إِثْنَارًا لُغَةً. وَحَمَلَ أَبُو عُبَيْدٍ الْحَدِيثَ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ.

٦٩٣- (ص ٣٥١ ن ث أ): نَثَوْتُهُ نَثْوًا مِنْ بَابِ قَتَلَ أَظْهَرْتُهُ. وَالنَّثَا وَزَانُ الْحَصَى إِظْهَارُ الْفَيْحِ، وَالْحَسَنِ^٥.

١- تتمته: * كَأَحْمَرِ عَادٍ ثُمَّ تُرْضِعُ فَتَقْطَمُ * وهو في ديوانه (ص ٨٢ المعلقة/دار بيروت).

٢- كذا (فُتْنَج) بالبناء للمفعول في طبعتنا (دار الحديث)، والأمرية (ص ٨١٢)، ومكتبة لبنان (ص ٢٢٦)، ومكتبة المصطفى (ص ٥٧٢)، والمكتبة العصرية (ص ٣٠٥)، والمكتبة العلمية (٢/ ٥٩١)، ودار المعارف (ص ٥٩٢).

والذي في ديوان زهير (ص ٨٢ ط/دار بيروت)، و(ص ٦٨ دار المعرفة)، و(ص ١٠٧ دار الكتب العلمية): (فُتْنَج) بالبناء للفاعل.

٣- أي: مُنْتَنٌ.

٤- الحديث بلا سند في: عمدة القاري (١٥/ ٢٤٩ كتاب بدء الخلق - الباب ١١)، واللسان (٥/ ١٩٢ نثر) و (١٠/ ٣٥٣ نشق)، وتهذيب الأسماء واللغات (٤/ ١٥٩ نثر)، وتهذيب اللغة (١٥/ ٧٤ نثر)، والفائق (٣/ ٤٠٦ نثر)، والتهامية (٥/ ١٥ نثر)، والمغرب (٢/ ٢٨٧)، وأنيس الفقهاء (١/ ٩)، وتاج العروس (١٤/ ١٧٤ نثر) و (٢٦/ ٤٢١ نشق).

٥- الحديث رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٨/ ٢٢٤)، ومن حديث سلمة بن قيس في الاستذكار (٢/ ٤٠ رقم ١٢٨٧)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (٣/ ٢٠ رقم ٣٦٧١). وهو في الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي (١/ ١١١)، والصحاح (٢/ ٨٢٢ نثر)، والمغرب (٢/ ٢٨٧ نثر)، واللسان (٥/ ١٩٢ نثر)، وأنيس الفقهاء (١/ ٩).

٦- قال أبو هلال العسكري في معجم الفروق اللغوية: (ص ٦٣ رقم ٦١): (الفرق بين النثاء والنثا، على ما قال أبو أحمد الحسن ابن عبد الله بن سعيد رحمه الله: أنّ النثاء يكون في الخير، والشر. يقال: أتى عليه بخير، وأتى عليه بشر. والنثا مقصور لا يكون إلا في الشر. ونحن سمعناه في الخير، والشر. والصحيح عندنا أنّ النثا هو: بسط القول في مدح الرجل، أو ذمه، وهو مثل النث [يقال]: نثت الحديث نثًا إذا نشره، ويقولون: جاءني نثًا خيرٌ ساءني. يريدون انتشاره، وإستفاضته. وقال أبو بكر: النثاء بالمد لا يكون إلا في الخير، وربما استعمل في الشر. والنثا يكون في الخير، والشر. وهذا خلاف ما حكاه أبو أحمد، والثناء عندنا هو بسط القول مدحًا أو ذمًا، والنثا تكريره؛ فالفرق بينهما بيّن).

- ٦٩٤- (ص ٣٥٢ ن ج ب): بَجِبَ بِالضَّمِّ بَحَابَةً فَهُوَ بَجِيبٌ. وَالْجَمْعُ بُجَبَاءٌ، مِثْلُ كَرَمٍ فَهُوَ كَرِيمٌ، وَهُمْ كَرَمَاءٌ وَزَنَاءٌ، وَمَعْنَى. وَالْأُنْثَى بَجِيبَةٌ. وَالْجَمْعُ بُجَائِبٌ. وَهُوَ بُجْبَةُ الْقَوْمِ وَزَانٌ رُطْبَةٌ، أَيْ حَيَاتُهُمْ. وَانْتَجَبْتُهُ اسْتَخْلَصْتُهُ. وَأَبْجَبَ إِجْحَابًا وَوَلَدَ لَهُ وَلَدٌ بَجِيبٌ^١.
- ٦٩٥- (ص ٣٥٢ ن ج س): بَجَسَ الشَّيْءُ بَجَسًا فَهُوَ بَجِيسٌ، مِنْ بَابِ تَعَبٍ، إِذَا كَانَ قَدِيرًا غَيْرَ نَظِيفٍ. وَبَجَسَ يَنْجَسُ مِنْ بَابِ قَتَلَ لُغَةً. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَبَجَسَ خِلَافَ طَهَّرَ. وَمَشَاهِيرُ الْكُتُبِ سَاكِنَةٌ عَنْ ذَلِكَ. وَتَقَدَّمَ^٢ أَنَّ الْقَدَرَ قَدْ يَكُونُ بَجَاسَةً فَهُوَ مُوَافِقٌ لِهَذَا. وَالِاسْمُ النَّجَاسَةُ. وَتَوَبَّ بَجِسٌ بِالْكَسْرِ اسْمٌ فَاعِلٍ، وَبِالْفَتْحِ وَصْفٌ بِالْمَصْدَرِ. وَقَوْمٌ أَبْجَسٌ. وَتَنَجَّسَ الشَّيْءُ، وَبَجَسَتْهُ. وَالنَّجَاسَةُ فِي عَرَفِ الشَّرْعِ قَدْرٌ مَخْصُوصٌ، وَهُوَ مَا يَمْنَعُ جِنْسُهُ الصَّلَاةَ كَالْبَوْلِ، وَالْدَّمِ، وَالْحَمْرِ.
- ٦٩٦- (ص ٣٥٢ ن ج ش): وَالنَّجَاشِيُّ مَلِكُ الْحَبَشَةِ مُحَقَّفٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ، وَاسْمُهُ أَصْحَمَةٌ.
- ٦٩٧- (ص ٣٥٣ ن ج م): وَالنَّجْمُ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَا سَاقَ لَهُ. وَالشَّجَرُ مَا لَهُ سَاقٌ يَعْظُمُ، وَيَقُومُ بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: {

وَالنَّجْمُ

وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ^٣. وَبَجَمَ النَّبَاتُ، وَعَبَّرَهُ بُجُومًا مِنْ بَابِ قَعَدَ طَلَعٌ.

- ٦٩٨- (ص ٣٥٣ ن خ ر): الْمُنْجَرُ مِثَالُ مَسْجِدٍ حَرَقُ الْأَنْفِ. وَأَصْلُهُ مَوْضِعُ النَّخِيرِ، وَهُوَ الصَّوْتُ مِنَ الْأَنْفِ. يُقَالُ: نَخَرُ يَنْخَرُ مِنْ بَابِ قَتَلَ، إِذَا مَدَّ النَّفْسَ فِي الْحَيَاثِيمِ. وَالْمُنْجَرُ بِكَسْرِ الْمِيمِ لِلِاتِّبَاعِ لُغَةً، وَمِثْلُهُ مِنْتَنٌ. قَالُوا: وَلَا تَالِثَ لَهْمَا. وَالْمُنْخُورُ مِثْلُ عُصْفُورٍ لُغَةً طِيءٌ. وَالْجَمْعُ مَنَاجِرٌ، وَمَنَاجِيرٌ.
- ٦٩٩- (ص ٣٥٤ ن خ ل): وَالْمُنْخَلُ بِضَمِّ الْمِيمِ مَا يُنْخَلُ بِهِ. وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالضَّمِّ، وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ؛ لِأَنَّهُ

اسْمٌ

آلَةٌ... وَالنَّخَالُ الَّذِي يَنْخَلُ التُّرَابَ فِي الْأَرْقَةِ لِطَلَبِ مَا سَقَطَ مِنَ النَّاسِ. وَيُسَمَّى الْمُصَوَّلَ، وَالْمُقْلَشَ. وَكُلُّهُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

- ٧٠٠- (ص ٣٥٤ ن د د): وَالنَّدُّ بِالْكَسْرِ الْمِثْلُ. وَالنَّدِيدُ مِثْلُهُ. وَلَا يَكُونُ النَّدُّ إِلَّا مُحَالِفًا. وَالْجَمْعُ أَنْدَادٌ مِثْلُ جَهْلٍ، وَأَحْمَالٍ.
- ٧٠١- (ص ٣٥٥ ن د ل): الْمِنْدِيلُ مُدَكَّرٌ. قَالَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَجَمَاعَةٌ. وَلَا يَجُوزُ التَّأْنِيثُ لِعَدَمِ الْعَلَامَةِ فِي التَّصْغِيرِ، وَالْجَمْعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ مُنْدِيلَةٌ، وَلَا مُنْدِيلَاتٌ. وَلَا يُوصَفُ بِالْمُؤَنَّثِ؛ فَلَا يُقَالُ مِنْدِيلٌ حَسَنَةٌ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَأْنِيثِ الْإِسْمِ. فَإِذَا قُدِّرَتْ عِلْمَةُ التَّأْنِيثِ مَعَ كَوْنِهَا طَارِئَةً عَلَى الْإِسْمِ تَعَيَّنَ التَّدْكِيرُ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ. وَمَمْنَدَلْتُ بِالْمِنْدِيلِ، وَتَمْنَدَلْتُ تَمَسَّحْتُ بِهِ. وَحَدَفُ الْمِيمِ أَكْثَرُ. وَأَنْكَرَ الْكِسَائِيُّ تَمْنَدَلْتُ بِالْمِيمِ. وَيُقَالُ هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ نَدَلْتُ الشَّيْءَ نَدَلًا مِنْ بَابِ قَتَلَ إِذَا حَدَبْتَهُ، أَوْ أَخْرَجْتَهُ، وَنَقَلْتَهُ.

٧٠٢- (ص ٣٥٥ ن د ا): نَدَا الْقَوْمُ نَدْوًا مِنْ بَابِ قَتَلَ اجْتَمَعُوا. وَمِنْهُ النَّادِي، وَهُوَ مَجْلِسُ الْقَوْمِ، وَمُتَحَدِّثُهُمْ. وَالنَّدِيُّ

مُتَقَلِّبٌ، وَالْمُنْتَدَى مِثْلُهُ. وَلَا يُقَالُ فِيهِ ذَلِكَ إِلَّا وَالْقَوْمُ مُجْتَمِعُونَ فِيهِ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا زَالَ عَنْهُ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ.

٧٠٣- (ص ٣٥٥ ن ر ز): وَالنِّيْرُوزُ فَيَعْمَلُ بِفَتْحِ الْفَاءِ. وَالنُّورُوزُ لُغَةً. وَهُوَ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ أَوَّلُ السَّنَةِ لِكِنَّةِ عِنْدَ الْفَرَسِ عِنْدَ

نُزُولِ

١ - وعليه؛ فلا يقال للولد بجيبٌ إلا إذا كان من كرام القوم، وخيارهم.

٢ - في: (رقم ٥٧٢ ص ٢٩٤ ق ذ ر).

٣ - الرحمن/٦.

الشَّمْسِ أَوَّلَ الْحَمَلِ. وَعِنْدَ الْقَيْطِ أَوَّلَ ثَوْتٍ. وَالْبَيَاءُ أَشْهُرُ مِنَ الْوَاوِ لِقُدِّ فَوْعُولٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

٧٠٤- (ص ٣٥٥ - ٣٥٦ ن ر س): النَّرْسِيَانَةُ نَوْعٌ مِنَ التَّمْرِ. وَالْجَمْعُ زَرْسِيَانٌ. قَالَ فِي الْبَارِعِ: وَهِيَ فِعْلِيَانَةٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ بِاتِّفَاقِ الْأَيْمَةِ. قَالَ: وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ النُّونَ، وَهُوَ خَطَأٌ. وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ النُّونَ زَائِدَةً، وَيَجْعَلُ أَصُولَهَا رَسًا؛ فَيَكُونُ نِفْعَلَانَةً. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: النَّرْسِيَانَةُ نَحْلَةٌ عَظِيمَةٌ الْجِدْعِ سَوْدَاءُ اللَّوْنِ دَقِيقَةُ الْحُوصِ كَثِيرَةُ الشَّوْكِ، وَبُسْرُهَا صَفْرَاءُ عَظِيمَةٌ. وَفِي الْمَثَلِ أَطِيبٌ مِنَ الزُّبْدِ بِالنَّرْسِيَانِ. وَإِذَا وَافَقَ الْحَقُّ الْهَوَىٰ فَهُوَ الزُّبْدُ مَعَ النَّرْسِيَانِ. يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْأَمْرِ يُسْتَطَابُ، وَيُسْتَعْدَبُ.

٧٠٥- (ص ٣٥٦ ن ز ع): وَنَزَعَ نَزْعًا مِنْ بَابِ تَعَبِ الْحَسَرِ الشَّعْرُ عَنْ جَانِبِي جَبْهَتِي، فَالرَّجُلُ أَنْزَعٌ، وَالْمَرْأَةُ زَعْرَاءُ. وَلَا يُقَالُ نَزْعَاءُ مِنْ لَفْظِهِ.

٧٠٦- (ص ٣٥٦ ن ز ل): وَنَزَلَ الطَّعَامُ نَزْلًا مِنْ بَابِ تَعَبٍ كَثُرَ رَيْعُهُ، وَمَاؤُهُ؛ فَهُوَ نَزِلٌ. وَطَعَامٌ كَثِيرٌ النَّزْلِ وَزَانٌ سَبَبٌ، أَيْ الْبَرَكَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَثِيرُ النَّزْلِ وَزَانٌ فُقِلَ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْنَعُهَا.

٧٠٧- (ص ٣٥٦ - ٣٥٧ ن ز هـ): النَّزْهَةُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي فَصْلِ مَا تَصْعُقُ الْعَامَّةُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ: خَرَجْنَا نَتَنَزَّهُ إِذَا خَرَجْنَا إِلَى الْبَسَاتِينِ، وَإِنَّمَا التَّنَزُّهُ التَّبَاعُدُ عَنِ الْمِيَاهِ، وَالْأَرْيَافِ. وَمِنْهُ فُلَانٌ يَتَنَزَّهُ عَنِ الْأَقْدَارِ، أَيْ يُبَاعِدُ نَفْسَهُ عَنْهَا. وَيُقَالُ: تَنَزَّهُوا بِحُرْمَتِكُمْ، أَيْ تَبَاعَدُوا. وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِ النَّاسِ خَرَجُوا يَتَنَزَّهُونَ إِلَى الْبَسَاتِينِ أَنَّهُ غَلَطٌ، وَهُوَ عِنْدِي لَيْسَ بِغَلَطٍ؛ لِأَنَّ الْبَسَاتِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِنَّمَا تَكُونُ خَارِجَ الْبَلَدِ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَهَا فَقَدْ أَرَادَ الْبُعْدَ عَنِ الْمَنَازِلِ، وَالْبُيُوتِ، ثُمَّ كَثُرَ هَذَا حَتَّى اسْتُعْمِلَتِ النَّزْهَةُ فِي الْخَضِرِ، وَالْجَنَانِ. هَذَا لَفْظُهُ.

٧٠٨- (ص ٣٥٧ ن س ط ر): النَّسْطُورِيَّةُ بِضَمِّ النُّونِ فِرْقَةٌ مِنَ النَّصَارَى نَسَبَةٌ إِلَى نَسْطُورِسِ الْحَكِيمِ. يُقَالُ كَانَ فِي زَمَنِ الْمَأْمُونِ، وَابْتَدَعَ مِنَ الْإِنْجِيلِ بَرَاهِيهَ أَحْكَامًا لَمْ تَكُنْ قَبْلَهُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ ذُو أَقَانِيمٍ ثَلَاثَةٍ. وَالْأَقَانِيمُ عِنْدَهُمْ هِيَ الْأَصُولُ. فَفَرَّ مِنَ التَّثْلِيثِ، وَوَقَعَ فِيهِ. وَأَصْلُهُ نَسْطُورِسُ بِفَتْحِ النُّونِ، لَكِنَّ الْأَيْمَةَ عِنْدَ النَّسَبَةِ أَحْفُوا الْإِسْمَ بِمُؤَاوِزِهِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ. وَيُقَالُ: كَانَ نَسْطُورِسُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ. وَهَذَا أَتَبْتُ نَقْلًا.

٧٠٩- (ص ٣٥٧ ن س ب): نَسَبْتُهُ إِلَى أَبِيهِ نَسَبًا مِنْ بَابِ طَلَبِ عَزْوَتِهِ إِلَيْهِ. وَانْتَسَبَ إِلَيْهِ اعْتَزَى. وَالِاسْمُ النَّسَبَةُ بِالْكَسْرِ... وَيُنْسَبُ إِلَى مَا يُوضَّحُ، وَمُمَيِّزٌ مِنْ أَبِي، وَأُمٌّ، وَحَيٍّ، وَقَبِيلٍ، وَبَلَدٍ، وَصِنَاعَةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ فَتَأْتِي بِالْبَيَاءِ فَيُقَالُ مَكِّيٌّ، وَعَلَوِيٌّ، وَتُرْكِيٌّ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَسَيَأْتِي فِي الْخَاتِمَةِ تَفْصِيلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. فَإِنْ كَانَ فِي النَّسَبَةِ لَفْظٌ عَامٌّ، وَخَاصٌّ فَالْوَجْهُ تَقْدِيمُ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ، فَيُقَالُ الْفَرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَدَّمَ الْخَاصَّ لَأَفَادَ مَعْنَى الْعَامِّ؛ فَلَا يَنْبَغِي لَهُ فِي الْكَلَامِ فَائِدَةٌ إِلَّا التَّوَكُّيدُ. وَفِي تَقْدِيمِهِ يَكُونُ لِلتَّاسِيِسِ، وَهُوَ أَوْلَى مِنَ التَّأَكُّيدِ. وَالْأَنْسَبُ تَقْدِيمُ الْقَبِيلَةِ عَلَى الْبَلَدِ، فَيُقَالُ الْفَرَشِيُّ الْمَكِّيُّ؛ لِأَنَّ النَّسَبَةَ إِلَى الْأَبِ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، وَلَا كَذَلِكَ النَّسَبَةُ إِلَى الْبَلَدِ؛ فَكَانَ الذَّائِبِيُّ أَوْلَى. وَقِيلَ: لِأَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا كَانَتْ تَنْتَسِبُ إِلَى الْقَبَائِلِ، وَلَكِنْ لَمَّا سَكَنْتِ الْأَرْيَافَ، وَالْمُدُنَ اسْتَعَارَتْ مِنَ الْعَجَمِ، وَالتَّبَطُّ الْإِنْتِسَابَ إِلَى الْبُلْدَانِ؛ فَكَانَ عَزْفًا طَارِئًا. وَالْأَوَّلُ هُوَ الْأَصْلُ عِنْدَهُمْ؛ فَكَانَ أَوْلَى.

٧١٠- (ص ٣٥٨ ن س ر): وَالنَّسْرِيُّ مَشْمُومٌ مَعْرُوفٌ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَهُوَ فِعْلِيلٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ. فَالْتُّونُ أَصْلِيَّةٌ، أَوْ فِعْلِيلٌ فَالْتُّونُ زَائِدَةٌ، مِثْلُ غَسْلِينَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا.

٧١١- (ص ٣٥٨ ن س و): النَّسْوَةُ بِكَسْرِ النُّونِ أَفْصَحُ مِنْ ضَمِّهَا. وَالنِّسَاءُ بِالْكَسْرِ، اسْمَانِ لِجَمَاعَةِ إِنَاثِ الْإِنْسَانِيِّ.

الْوَاحِدَةُ امْرَأَةٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْجَمْعِ. وَنَسَيْتُ الشَّيْءَ أَنْسَاهُ نَسِيَانًا مُشْتَرَكٌ بَيْنَ مَعْنَيْهِ، أَحَدُهُمَا تَرْكُ الشَّيْءِ عَلَى دَهْوِلٍ، وَغَفْلَةٌ؛

وَذَلِكَ خِلَافُ الذِّكْرِ لَهُ، وَالثَّانِي التَّرْكَ عَلَى تَعْمُدٍ، وَعَلَيْهِ: { وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ }^١، أَي لَا تَقْصِدُوا التَّرْكَ، وَالْإِهْمَالَ. وَيَتَعَدَّى بِالْمَزْمَةِ، وَالتَّضْعِيفِ. وَنَسِيتُ رَكْعَةً أَهْمَلْتُهَا دُهُولًا. وَرَجُلٌ نَسِيَانٌ وَرَأَى سَكَرَانَ كَثِيرًا الْعَفْلَةَ.

٧١٢- (ص ٣٦٠ ن ش ق): نَشِيتُ مِنْهُ رَائِحَةً أَنْشَقْتُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ نَشَقًا، مِثْلُ فَلَسٍ. وَاسْتَنْشَقْتُ الرِّيحَ سَمَمْتُهَا.

وَاسْتَنْشَقْتُ الْمَاءَ، وَهُوَ جَعَلُهُ فِي الْأَنْفِ، وَجَذَبُهُ بِالنَّفْسِ لِيَنْزِلَ مَا فِي الْأَنْفِ فَكَأَنَّ الْمَاءَ مَجْعُولٌ لِلِاسْتِمَامِ بِحَازَا. وَالْفُقْهَاءُ يَقُولُونَ: اسْتَنْشَقْتُ بِالْمَاءِ بِنِزَادَةِ الْبَاءِ.

٧١٣- (ص ٣٦٠ ن ش و): وَالنِّشَاءُ مَا يُعْمَلُ مِنَ الْحِنْطَةِ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَأَصْلُهُ نَشَاسَتْجَ فَحُذِفَ بَعْضُ الْكَلِمَةِ فَبَقِيَ

مَقْصُورًا. ذَكَرَهُ فِي الْبَارِعِ، وَفِي الصَّحَاحِ، وَغَيْرِهِمَا. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ مَمْدُودًا، وَالْقَصْرُ مُوَلَّدٌ، وَقَالَ فِي ذَيْلِ الْفَصِيحِ لِشُعَلْبٍ: وَالنِّشَاءُ مَمْدُودٌ، وَلَا ذِكْرَ لِلْمَدِّ فِي مَشَاهِيرِ الْكُتُبِ^٢.

٧١٤- (ص ٣٦١ ن ص ف): النَّصْفُ أَحَدُ جُزْأَيِ الشَّيْءِ، وَكَسْرُ التَّوْنِ أَفْصَحُ مِنْ ضَمِّهَا. وَالنَّصِيفُ مِثْلُ كَرِيمٍ لُغَةٌ فِيهِ.

٧١٥- (ص ٣٦١ ن ص ف): وَقَوْلُهُمْ: دَرَهْمٌ، وَنِصْفُهُ الْمَعْنَى وَنِصْفٌ مِثْلِهِ، لَكِنْ حُذِفَ الْمُضَافُ، وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ

مُقَامَهُ لِفَهْمِ الْمَعْنَى. وَعَبَّرَ الْأَزْهَرِيُّ بِعِبَارَةٍ تُؤَدِّي هَذَا الْمَعْنَى، فَقَالَ: وَنِصْفٌ آخَرَ. وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُقَالَ: وَنِصْفُهُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الثَّانِي قَدْ يَظْهَرُ كَلْفِظِ الْأَوَّلِ، فَيُقَالُ: دَرَهْمٌ وَنِصْفٌ دَرَهْمٍ؛ فَكُنِيَ عَنْهُ مِثْلَ كِنَايَةِ الْأَوَّلِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ

مِنْ عُمُرِهِ }^٣، وَالتَّفْدِيرُ فِي أَحَدِ التَّأْوِيلَيْنِ: مَا يُطَوَّلُ مِنْ عُمُرٍ وَاحِدٍ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرٍ آخَرَ غَيْرِ الْأَوَّلِ. وَهَذَا قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ

جَبْرِ. وَالتَّأْوِيلُ الثَّانِي فِي الْآيَةِ عَوْدُ الْكِنَايَةِ إِلَى الْأَوَّلِ، أَي وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِ ذَلِكَ الشَّخْصِ بِتَوَالِي اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ. وَيُقَالُ: لَهُ

نِصْفٌ وَرُبْعٌ دَرَهْمٍ، وَهِيَ طَالِقٌ نِصْفٌ وَرُبْعٌ طَلْفَةٌ، يُجْعَلُ الْأَوَّلُ فِي التَّفْدِيرِ مُضَافًا إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِهِمْ، نَحْوُ: قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرَجُلٍ مَنْ قَالَهَا. وَبَيْنَ ذِرَاعَيْ، وَجَبْهَةَ الْأَسَدِ. أَي بَيْنَ ذِرَاعَيْ الْأَسَدِ، وَجَبْهَةَ الْأَسَدِ. وَتَقَدَّمَ^٤ فِي ضَيْفِ.

١- البقرة/٢٣٧.

٢- قال في تاج العروس (٤٠/ ٨٧ - ٨٨ نشي): (" والنشأ " مقصور " وقد يمد "، ظاهره الإطلاق، والصحيح أنه يمد عند النسبة إليه؛ شيء

يُعمَلُ بِهِ الْفَالُوجُ، وَيُقَالُ لَهُ " النَّشَاسَتْجُ "، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ " . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: " حُذِفَ شَطْرُهُ " تَخْفِيفًا، كَمَا قَالُوا لِلْمَنَارِلِ: مَنَا، ثُمَّ كَوْنُهُ مُعَرَّبًا هُوَ الَّذِي يُقْتَضِيهِ سِيَاقُ الْآيَةِ فِي كُتُبِهِمْ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجَوْهَرِيُّ، وَابْنُ سَيِّدِهِ فِي الْمِحْكَمِ، وَفِي الْمَخْصَصِ أَيْضًا، وَابْنُ الْجَوَالِيْقِيِّ فِي الْمَعْرَبِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مُعَرَّبٌ نَشَاسَتْجٌ، وَفِي الْمَخْصَصِ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِحُمُومِ رَائِحَتِهِ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: النَّشَاءُ حِدَّةٌ الرَّائِحَةِ طَيِّبَةٌ كَانَتْ أَوْ خَبِيثَةً، فَمَنْ الطَّيِّبِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

بَايَةَ مَا إِنَّ التَّقَا طَيَّبُ النَّشَاءِ *** إِذَا مَا اعْتَرَاهُ آخِرَ اللَّيْلِ طَارِفُهُ

وَمِنَ التَّنْزِيلِ النَّشَاءُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَنَبُّهِهِ فِي حَالِ عَمَلِهِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّشَاءَ عَرَبِيٌّ، وَلَيْسَ كَمَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَ: وَيَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ النَّشَاءَ

لَيْسَ هُوَ النَّشَاسَتْجُ، كَمَا زَعَمَ أَبُو عبيدٍ فِي بَابِ " ضُرُوبِ الْأَلْوَانِ " مِنْ كِتَابِ " الْعَرَبِيَّةِ الْمَصْنُفَةِ ": الْأَرْجُوَانُ: الْحُمْرَةُ، وَيُقَالُ: الْأَرْجُوَانُ النَّشَاسَتْجُ، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ " رَجَا "، فَقَالَ: وَالْأَرْجُوَانُ: صِبْغٌ أَحْمَرٌ شَدِيدُ الْحُمْرَةِ. قَالَ أَبُو عبيدٍ: وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ النَّشَاسَتْجُ، وَالبَهْرَمَانُ دُونَهُ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: فَتَبَّتْ بِهَذَا أَنَّ النَّشَاسَتْجَ غَيْرُ النَّشَاءِ.

٣- فاطر/١١.

٤- عن هذا التركيب اللغوي (قَطَعَ اللَّهُ يَدَ وَرَجُلٍ مَنْ قَالَهَا) ينظر مجلة ملتقى أهل اللغة (العدد الأول ص ٦ - ١٦). المقال مستل من موقع ملتقى

أهل اللغة العربية، ضمن حلقة النحو والصرف.

٥- عجز بيت، وصدرة: (يا مَنْ رَأَى عَارِضًا أُسْرُ بِهِ). نُسِبَ لِلرَّزْدَقِيِّ فِي: الْكِتَابِ (١/ ١٨٠)، وَالْمَقْتَضَبِ (٤/ ٢٢٨ - ٢٢٩)، وَشَرَحَ جَدِيدُ الْمَفْصَلِ (٣/ ٢١)، وَالْحَلَلُ فِي شَرْحِ آيَاتِ الْجَمَلِ (ص ١١٣)، وَالخزانة (٢/ ٣١٩ رقم ١٣٦) و (٤/ ٤٠٤) و (٥/ ٢٨٩) و (١٠/ ١٨٧)،

٧١٦- (ص ٣٦١ ن ص ي): النَّاصِيَةُ فُصَّصُ الشَّعْرِ. وَجَمَعَهَا النَّوَاصِي. وَنَصَوْتُ فَلَانًا نَصَوًا مِنْ بَابِ قَتَلَ قَبَضْتُ عَلَى نَاصِيَتِهِ. وَقَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ: التَّرَعَّتَانِ هُمَا الْبَيَاضَانِ اللَّذَانِ يَكْتَنِفَانِ النَّاصِيَةَ. وَالْقَفَا مُؤَخَّرُ الرَّأْسِ. وَالْحَانِيَانِ مَا بَيْنَ التَّرَعَّتَيْنِ، وَالْقَفَا وَالْوَسْطُ مَا أَحَاطَ بِهِ ذَلِكَ. وَتَسْمِيَتُهُمْ كُلَّ مَوْضِعٍ بِاسْمٍ يَخُصُّهُ كَالصَّرِيحِ فِي أَنَّ النَّاصِيَةَ مُقَدَّمُ الرَّأْسِ؛ فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ عَلَى هَذَا تَقْدِيرُ النَّاصِيَةِ بِرُبْعِ الرَّأْسِ، وَكَيْفَ يَصِحُّ إِثْبَاتُهُ بِالِاسْتِدْلَالِ، وَالْأُمُورُ النَّفْلِيَّةُ إِنَّمَا تَثْبُتُ بِالسَّمَاعِ لَا بِالِاسْتِدْلَالِ. وَمِنْ كَلَامِهِمْ: جَزَّ نَاصِيَتَهُ، وَأَخَذَ بِنَاصِيَتِهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَتَقَدَّرُ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: الطَّرَةُ هِيَ النَّاصِيَةُ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ ٢: " وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ "؛ فَهُوَ دَالٌّ عَلَى هَيْئَةٍ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهَا نَفْيُ مَا سِوَاهَا. وَإِنْ قُلْنَا الْبَاءُ لِلتَّبَعِيضِ ارْتَفَعَ النَّزَاعُ.

٧١٧- (ص ٣٦٢ ن ض خ): نَضَخْتُ الثُّوبَ نَضْخًا مِنْ بَابِي ضَرَبَ، وَنَفَعَ إِذَا بَلَلْتَهُ أَكْثَرَ مِنَ النَّضْحِ فَهُوَ أَبْلَغُ مِنْهُ. وَعَيْثُ نَضَّخَ، أَي كَثِيرٌ غَزِيرٌ. وَعَيْنٌ نَضَّاحَةٌ، أَي فَوَارُهُ غَزِيرَةٌ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ بِفِعْلِ، وَلَا بِاسْمٍ فَاعِلٍ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَصَابَنِي نَضْخٌ مِنْ كَذَا وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ فِعْلٌ وَلَا يَفْعَلُ^٣ مَنْسُوبٌ إِلَى أَحَدٍ.

٧١٨- (ص ٣٦٢ ن ط ر): النَّاطُورُ حَافِظُ الْكَرَمِ. يُقَالُ بِالطَّاءِ، وَالطَّاءِ عِنْدَ قَوْمٍ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ هُوَ بِالْمُعْجَمَةِ، وَالطَّاءُ

المُهْمَلَةُ

كَلَامُ النَّبِطِ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ أَنَّ النَّاطِرَ بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ. وَفِي الْبَارِعِ أَيْضًا النَّاطِرُ، وَالنَّاطُورُ بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ حَافِظُ الزَّرْعِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ السَّوَادِ، وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مَحْضٍ. وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ النَّطْرُ بِالطَّاءِ [ال]؛ مُهْمَلَةٌ حِفْظُ الْعَيْنَيْنِ، وَمِنْهُ النَّاطُورُ. وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: نَطَرَ نَطْرًا بِطَّاءٍ مُهْمَلَةٍ حَفِظَ الْكَرَمَ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَأَيْتُ بِالْبَيْضَاءِ مِنْ دِيَارِ جُدَّامِ عَرَازِيلِ؛ فَسَأَلْتُ عَنْهَا بَعْضَ الْعَرَبِ، فَقَالَ: هِيَ مَطَالُ النَّوَاطِيرِ. وَهَذَا مُوَافِقٌ لِمَا حَكَيْتُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ. وَهُوَ سَمَاعٌ مِنَ الْعَرَبِ.

٧١٩- (ص ٣٦٢ - ٣٦٣ ن ط ف): نَطَفَ الْمَاءُ يَنْطَفُ مِنْ بَابِ قَتَلَ سَالَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: نَطَفَتِ الْقَرْبَةُ تَنْطَفُ،

وَتَنْطَفُ

نَطَفَانًا إِذَا قَطَرَتْ مِنْ وَهْيٍ، أَوْ سَرَبٍ، أَوْ سُخْفٍ. وَالنُّطْفَةُ مَاءُ الرَّجُلِ، وَالْمَرْأَةُ. وَجَمَعَهَا نُطْفٌ، وَنَطَافٌ، مِثْلُ بُرْمَةٍ، وَبُرْمٍ، وَبِرَامٍ. وَالنُّطْفَةُ أَيْضًا الْمَاءُ الصَّافِي قَلًا، أَوْ كَثْرًا. وَلَا فِعْلٌ لِلنُّطْفَةِ، أَي لَا يُسْتَعْمَلُ لَهَا فِعْلٌ مِنْ لَمَظْهَافِهَا. وَالنَّاطِفُ نَوْعٌ مِنَ الْحُلُوى يُسَمَّى الْمُقْبِيطِي، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَنْطَفُ قَبْلَ اسْتِصْرَابِهِ، أَي يَقْطُرُ.

٧٢٠- (ص ٣٦٣ ن ظ ر): وَنَطَرْتُ الشَّيْءَ، وَانْتَظَرْتُهُ بِمَعْنَى. وَفِي التَّنْزِيلِ: { مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً }^٥، أَي مَا

والمقاصد التحوية (٢ / ٥٦٤ - ٥٦٥ رقم ٦٧٧)، والدرر اللوامع (١ / ٩٩ شواهد الضمير)، وتفسير أبيات المعاني من شعر أبي الطيب (١ / ٧١ حرف اللام). وأحال بعضهم إلى ديوانه (ص ٢١٥ طبعة الصاوي)، ولم تطله يدي بعد.

١- (ص ٢١٩ ع ١٤ ض ي ف).

٢- صحيح مسلم (٢ / ٣ / ١٧٢ نووي)، وغيره. . .

٣- كذا (فَعَلَ وَلَا يَفْعَلُ) فِي طَبْعَتِنَا (دَارِ الْحَدِيثِ)، وَالْبَهِيَّةُ (٢ / ١٦٣)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ٢٣٣)، وَالْأَمِيرِيَّةُ (ص ٨٢٨)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ١٣١)، وَالبَابِي الْحَلَبِي (٢ / ١٢٦)، وَالمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٦١٠). بَيْنَمَا فِي ط/دَارِ الْمَعَارِفِ (ص ٦١٠ الشَّتَاوِي)، وَمَكْتَبَةُ الْمِصْطَفَى (ص ٥٩١)، وَالمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣١٤): (فَعَلَ وَيَفْعَلُ) بِحَذْفِ (لَا).

٤- سَقَطَ مُسْتَدْرِكٌ مِنْ ط/البَابِي الْحَلَبِي (٢ / ١٢٦)، وَالبَهِيَّةُ (٢ / ١٦٤)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ٢٣٣)، وَمَكْتَبَةُ الْمِصْطَفَى (ص ٥٩٢)، وَالتَّقَدُّمُ

الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ١٣١)، وَالأَمِيرِيَّةُ (ص ٨٣٩)، وَالمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣١٤)، وَالمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٦١١).

٥- ٤٩/س.

يَنْتَظِرُونَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَتَعَدَّى إِلَى الْمُبْصَرَاتِ بِنَفْسِهِ، وَيَتَعَدَّى إِلَى الْمَعَانِي ب" فِي " . فَقَوْلُهُمْ: نَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ هُوَ عَلَى حَذْفِ مَعْمُولٍ، وَالتَّقْدِيرُ: نَظَرْتُ الْمَكْتُوبَ فِي الْكِتَابِ... وَالنَّظَارَةُ بِالْفَتْحِ كَلِمَةٌ يَسْتَعْمَلُهَا الْعَجَمُ بِمَعْنَى التَّنَزُّهِ فِي الرِّيَاضِ، وَالبَسَاتِينِ.

٧٢١- (ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع س): نَعَسَ يَنْعَسُ مِنْ بَابِ قَتَلَ. وَالِاسْمُ النَّعَاسُ فَهُوَ نَاعِسٌ. وَالْجَمْعُ نَعَسٌ، مِثْلُ رَاكِعٍ، وَرَكَّعٍ. وَالْمَرْأَةُ نَاعِيسَةٌ، وَالْجَمْعُ نَوَاعِيسُ، وَرُبَّمَا قِيلَ نَعَسَانُ^١، وَنَعَسَى؛ حَمَلُوهُ عَلَى وَسْتَانٍ، وَوَسَى. وَأَوَّلُ النَّوْمِ النَّعَاسُ، وَهُوَ أَنْ يَخْتِجَ الْإِنْسَانُ إِلَى النَّوْمِ، ثُمَّ الْوَسْنُ، وَهُوَ ثِقَلُ النَّعَاسِ، ثُمَّ التَّنْزِيقُ، وَهُوَ مُخَالَطَةُ النَّعَاسِ لِلْعَيْنِ، ثُمَّ الْكَرَى، وَالْعَمَضُ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ بَيْنَ النَّائِمِ، وَالْيَقِظَانِ، ثُمَّ الْعَفْقُ، وَهُوَ النَّوْمُ، وَأَنْتَ تَسْمَعُ كَلَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ الْهُجُوعُ، وَالْهُجُودُ^٢. وَرُوي أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ؛ لِأَنَّ النَّوْمَ مَوْتُ أَصْعَرٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا }^٣. وَكَثِيرًا مَا يُحْمَلُ الشَّيْءُ عَلَى نَظِيرِهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَأَحْسَنُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: حَقِيقَةُ النَّعَاسِ الْوَسْنُ مِنْ غَيْرِ نَوْمٍ.

٧٢٢- (ص ٣٦٤ ن ع ش): النَّعْشُ سَرِيرُ الْمَيِّتِ. وَلَا يُسَمَّى نَعْشًا إِلَّا وَعَلَيْهِ الْمَيِّتُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَهُوَ سَرِيرٌ. وَمَيِّتٌ

مَنْعُوشٌ

مَحْمُولٌ عَلَى النَّعْشِ.

٧٢٣- (ص ٣٦٤ ن ع م): النَّعْمُ الْمَالُ الرَّاعِي. وَهُوَ جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ، وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ عَلَى الْإِبِلِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: النَّعْمُ الْجِمَالُ فَقَطٌ. وَيُؤَنَّثُ، وَيُدَكَّرُ. وَجَمْعُهُ نُعْمَانٌ، مِثْلُ حَمَلٍ، وَحَمَلَانٌ. وَأَنْعَامٌ أَيْضًا. وَقِيلَ النَّعْمُ الْإِبِلُ خَاصَّةً، وَالْأَنْعَامُ دَوَاتُ الْحُفِّ، وَالظَّلْفِ، وَهِيَ الْإِبِلُ، وَالْبَقَرُ، وَالْعَنَمُ. وَقِيلَ تُطَلَّقُ الْأَنْعَامُ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، فَإِذَا انْفَرَدَتْ الْإِبِلُ فَهِيَ نَعْمٌ، وَإِنْ انْفَرَدَتْ الْبَقَرُ، وَالْعَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعْمًا.

٧٢٤- (ص ٣٦٤ ن ع م): وَقَوْلُهُمْ فِي الْجَوَابِ: نَعْمٌ، مَعْنَاهَا التَّصْدِيقُ، إِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ الْمَاضِي، نَحْوُ هَلْ قَامَ زَيْدٌ؟. وَالْوَعْدُ إِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ الْمُسْتَقْبَلِ، نَحْوُ هَلْ تَقُومُ؟. قَالَ سَيِّوَيْهِ: نَعْمٌ عِدَّةٌ، وَتَصْدِيقٌ. قَالَ ابْنُ بَابِشَادٍ: يُرِيدُ أَنَّهَا عِدَّةٌ فِي الْإِسْتِفْهَامِ، وَتَصْدِيقٌ لِلْإِخْبَارِ، وَلَا يُرِيدُ اجْتِمَاعَ الْأَمْرَيْنِ فِيهَا فِي كُلِّ حَالٍ. قَالَ النَّيْلِيُّ: وَهِيَ تُبْقِي الْكَلَامَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ إِجَابٍ، أَوْ نَفْيٍ؛ لِأَنَّهَا وَضِعَتْ لِتَصْدِيقِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَرْفَعِ النَّفْيَ، وَتُبْطِلُهُ. فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ: مَا جَاءَ زَيْدٌ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ جَاءَ. وَقُلْتُ فِي جَوَابِهِ: نَعْمٌ؛ كَانَ التَّقْدِيرُ: نَعْمٌ، مَا جَاءَ. فَصَدَّقْتَ الْكَلَامَ عَلَى نَفْيِهِ، وَلَمْ تُبْطِلِ النَّفْيَ، كَمَا تُبْطِلُهُ بَلَى. وَإِنْ كَانَ قَدْ جَاءَ قُلْتُ فِي الْجَوَابِ: بَلَى، وَالْمَعْنَى قَدْ جَاءَ. فَنَعْمٌ، تُبْقِي النَّفْيَ عَلَى حَالِهِ، وَلَا تُبْطِلُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى }^٤. وَلَوْ قَالُوا: نَعْمٌ، كَانَ كُفْرًا؛ إِذْ مَعْنَاهُ: نَعْمٌ، لَسْتُ بِرَبِّنَا؛ لِأَنَّهَا لَا تُزِيلُ النَّفْيَ، بِخِلَافِ بَلَى؛ فَإِنَّهَا لِلْإِجَابِ بَعْدَ النَّفْيِ.

٧٢٥- (ص ٣٦٥ ن غ ق): نَعَقَ الْعُرَابُ يَنْعَقُ مِنْ بَابِ ضَرَبَ نَعِيْقًا صَاحٍ غَيْقُ غَيْقٍ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ: صَاحَ بِخَيْرٍ. وَيُسَمَّى

السَّانِحَ. وَالِاسْمُ النَّعَاقُ. وَنَعَقَ بِالْمُهْمَلَةِ لَعَةً حَكَاهَا ابْنُ كَيْسَانَ؛ فَعَلَى هَذَا يُقَالُ فِي الْعُرَابِ بِالْعَيْنِ، وَالْعَيْنِ. وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ الْمُهْمَلَةَ، وَقَالَ: الْكَلَامُ بِالْمُعْجَمَةِ؛ فَعَلَى هَذَا يُقَالُ: نَعَقَ الرَّاعِي، وَنَعَقَ الْعُرَابُ بِالْمُهْمَلَةِ مَعَ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ مَعَ الْمُعْجَمَةِ.

١- بيانه في: إيقاظ الوسنان (ص ٧٠ - ٧٢ رقم ٣٣ دار الإمام مالك).

٢- في ط/المكتبة العلمية (٢/ ٦١٣)، والباي الحلي (٢/ ١٢٧)، والبهية (ص ١٦٥)، ومكتبة لبنان (ص ٢٣٤): (ثُمَّ الْهُجُودُ وَالْهُجُوعُ).

٣- الزهر/ ٤٢.

٤- الأعراف/ ١٧٢.

٧٢٦- (ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ن ف ح): وَالْإِنْفَحَةُ بِكَسْرِ الهمزة، وَفَتْحِ الفاءِ، وَتَثْقِيلِ الحاءِ أَكْثَرُ مِنْ تَخْفِيفِهَا. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَحَضْرِي أَعْرَابِيَّانِ فَصِيحَانِ مِنْ بَنِي كِلَابٍ فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ الْإِنْفَحَةِ؛ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: لَا أَقُولُ إِلَّا إِنْفَحَةً يَعْنِي بِالْهَمْزَةِ. وَقَالَ الْآخَرُ: لَا أَقُولُ إِلَّا مِنْفَحَةً يَعْنِي بِمِيمِ مَكْسُورَةٍ، ثُمَّ افْتَرَقَا عَلَى أَنْ يَسْأَلَا جَمَاعَةً مِنْ بَنِي كِلَابٍ؛ فَاتَّفَقَتْ جَمَاعَةٌ عَلَى قَوْلِ هَذَا، وَجَمَاعَةٌ عَلَى قَوْلِ هَذَا؛ فَهَذَا لُغَتَانِ. وَالْجَمْعُ أَنْفَاحٌ، وَمَنَافِحُ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَالْإِنْفَحَةُ هِيَ الْكَرِشُ. وَفِي التَّهْدِيبِ: لَا تَكُونُ الْإِنْفَحَةُ إِلَّا لِكُلِّ ذِي كَرِشٍ، وَهُوَ شَيْءٌ يُسْتَخْرَجُ مِنْ بَطْنِهِ أَصْفَرٌ يُعْصَرُ فِي صُوفَةٍ مُبْتَلَّةٍ فِي اللَّبَنِ فَيَعْلُطُ كَالْجُبْنِ، وَلَا يُسَمَّى إِنْفَحَةً إِلَّا وَهُوَ رَضِيعٌ، فَإِذَا رَعَى قِيلَ اسْتَكْرَشَ، أَيْ صَارَتْ إِنْفَحَتُهُ كَرِشًا. وَنَقَلَ ابْنُ الصَّلَاحِ مَا يُؤَافِقُهُ؛ فَقَالَ: الْإِنْفَحَةُ مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْجُدِيِّ قَبْلَ أَنْ يَطْعَمَ غَيْرَ اللَّبَنِ. فَإِنْ طَعِمَ غَيْرَهُ قِيلَ: مَجْبَنَةٌ. وَقَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: يُشْتَرَطُ فِي طَهَارَةِ الْإِنْفَحَةِ أَنْ لَا تَطْعَمَ السَّخْلَةَ غَيْرَ اللَّبَنِ، وَإِلَّا فَهِيَ بِجَسَّةٍ. وَأَهْلُ الْحَبْرَةِ بِذَلِكَ يَقُولُونَ: إِذَا رَعَتْ السَّخْلَةَ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ اسْتَحَالَتْ إِلَى الْبَعْرِ.

٧٢٧- (ص ٣٦٦ ن ف ر): وَالنَّفْرُ بِفَتْحَتَيْنِ جَمَاعَةُ الرِّجَالِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ. وَقِيلَ إِلَى سَبْعَةٍ. وَلَا يُقَالُ نَفْرٌ فِيمَا زَادَ عَلَى الْعَشْرَةِ.

٧٢٨- (ص ٣٦٦ ن ف س): وَنُفِسَتْ الْمَرْأَةُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ فَهِيَ نَفْسَاءٌ. وَالْجَمْعُ نَفَاسٌ بِالْكَسْرِ. وَمِثْلُهُ عَشْرَاءٌ، وَعِشَارٌ. وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ: نَفِسَتْ نَفْسٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ فَهِيَ نَافِسٌ، مِثْلُ حَائِضٍ. وَالْوَلَدُ مَنْفُوسٌ. وَالنَّفَاسُ بِالْكَسْرِ أَيْضًا اسْمٌ مِنْ ذَلِكَ. وَنُفِسَتْ نَفْسٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ حَاضَتْ. وَتُقَالُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ نُفِسَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَيْضًا، وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ فِي الْكُتُبِ فِي الْحَيْضِ. وَلَا يُقَالُ فِي الْحَيْضِ نُفِسَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ. وَهُوَ مِنَ النَّفْسِ، وَهُوَ الدَّمُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ، أَيْ لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي. وَسُمِّيَ الدَّمُ نَفْسًا؛ لِأَنَّ النَّفْسَ الَّتِي هِيَ اسْمٌ لِجُمْلَةِ الْحَيَوَانَ قَوْمِهَا بِالْدَمِ؛ وَالنَّفْسَاءُ مِنْ هَذَا.

٧٢٩- (ص ٣٦٦ - ٣٦٧ ن ف ط): النَّفْطُ. قِيلَ: الْفَتْحُ أَجْوَدُ، وَقِيلَ الْكَسْرُ أَجْوَدُ. وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ السَّكَيْتِ. قَالَ فِي بَابِ مَا هُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلُ مِمَّا فَتَحْتَهُ الْعَامَّةُ: وَهُوَ النَّفْطُ، وَالْجِصُّ، وَقَدْ يُفْتَحُ ذَلِكَ.

٧٣٠- (ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي): (فائدة): إِذَا وَرَدَ النَّفْيُ عَلَى شَيْءٍ مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ؛ فَإِنَّمَا يَتَسَلَّطُ عَلَى تِلْكَ الصِّفَةِ، دُونَ مُتَعَلِّقِهَا، نَحْوُ: لَا رَجُلٌ قَائِمٌ؛ فَمَعْنَاهُ لَا قِيَامَ مِنْ رَجُلٍ. وَمَنْهُوَ جُودٌ ذَلِكَ الرَّجُلِ. قَالُوا: وَلَا يَتَسَلَّطُ النَّفْيُ عَلَى الدَّاتِ الْمَوْصُوفَةِ؛ لِأَنَّ الدَّوَاتِ لَا تَنْفَى، وَإِنَّمَا تَنْفَى مُتَعَلِّقَاتُهَا. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ } ١. فَالْمَنْفَى إِذَا هُوَ صِفَةٌ مَحْدُوفَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ دَعَوْا شَيْئًا مَحْسُوسًا، وَهُوَ الْأَصْنَافُ، وَالتَّقْدِيرُ: مِنْ شَيْءٍ يَنْفَعُهُمْ، أَوْ يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. لَكِنْ لَمَّا انْتَفَتِ الصِّفَةُ الَّتِي هِيَ الثَّمَرَةُ الْمَقْصُودَةُ سَاعَ وَفُوعَ النَّفْيِ عَلَى الْمَوْصُوفِ لِعَدَمِ الْإِنْتِفَاعِ بِهِ بِحَازًا، وَاتِّسَاعًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى } ٢، أَيْ لَا يَحْيَا ٢ حَيَاةً طَيِّبَةً. وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ: لَا مَالَ [لِي] ١، أَيْ لَا مَالَ كَافٍ، أَوْ لَا مَالَ يَحْضُلُ

١- العنكبوت/٤٢.

٢- طه/٧٤ - الأعلى/١٣.

٣- كذا (بجيا) بالألف الممدودة في طبعتنا، ومكتبة لبنان (ص ٢٣٧)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٠١)، والأميرية (ص ٨٥١)، ودار المعارف

(ص ٦١٩)، والمكتبة العصرية (ص ٣١٨)، والمكتبة العلمية (٢ / ٦١٩). بينما ضُبطت (بجيا) بالألف المقصورة في ط/البهية (٢ / ١٦٩)، والتقدم

العلمية (٢ / ١٣٥)، والبابي الحلبي (٢ / ١٣٠).

به الغنى، ونحو ذلك، وكذلك لا زوجة لي، أي حسنة، وشبهه. وهذه الطريقة هي الأكثر في كلامهم، ولهم طريقة أخرى معروفة، وهي نفي الموصوف فينتفي ذلك الوصف بانقيائه، فقوهم: لا رجل قائم، معناه لا رجل موجود؛ فلا قيام منه. قال امرؤ القيس:

* على لاجب لا يهتدى بمناره^٢*

أي لا منار؛ فلا هداية به. وليس المراد أن هذه الطريق مناراً موجوداً، وليس يهتدى به. وقال الشاعر^٣:

لا يفرغ الأرنب أهولها *** ولا ترى الصب بها ينحجر

أي لا أرنب؛ فلا يفرغها هول، ولا صب؛ فلا أبحار. وخرج على هذه الطريقة قوله تعالى: { فما تنفعهم شفاعة الشافعين }^٤، أي لا شافع؛ فلا شفاعة منه. وكذا: { يعبر عمداً ترونها }^٥، أي لا عمد؛ فلا رؤية. وكذا: { لا يسألون الناس إلحافاً }^٦، أي لا سؤال؛ فلا إلحاف. وإذا تقدم حرف النفي أول الكلام كان لنفي العموم، نحو: ما قام القوم. فلو كان قد قام بعضهم لم يكن كذباً؛ لأن نفي العموم لا يقتضي نفي الخصوص؛ ولأن النفي وارد على هيئة الجمع لا على كل فرد فرد. وإذا تأخر حرف النفي عن أول الكلام، وكان أوله كل، أو ما في معناه، وهو مرفوع بالابتداء نحو: كل القوم لم يقوموا؛ كان النفي عاماً؛ لأنه خبر عن المبتدأ؛ وهو جمع فيجب أن يثبت لكل فرد منه ما يثبت للمبتدأ، وإلا لما صح جعله خبراً عنه. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: « كل ذلك لم يكن »^٧؛ فإنما نفي الجميع بناءً على ظنه أن الصلاة لم تقصر، وأنه لم ينس منها شيئاً؛ فنفي كل واحد من الأمرين بناءً على ذلك الظن. ولما تحلف الظن، ولم يكن النفي عاماً؛ قال له ذو اليندين: قد كان بعض ذلك يا رسول الله؛ فتردد صلى الله عليه وسلم في قوله، وقال: أحقاً ما قال ذو اليندين؟ فقالوا: نعم. ولو لم يحصل له ظن؛ لقدّم حرف النفي حتى لا يكون عاماً، وقال: لم يكن كل ذلك.

٧٣١- (ص ٣٦٨ ن ق ب): ونقب على القوم من باب قتل نغابة بالكسر؛ فهو نقيب، أي عريف. والجمع نقباء.

١- سقط مستدرک من ط/البابي الحلبي (٢/ ١٣٠)، والبهية (٢/ ١٦٩)، ومكتبة لبنان (ص ٢٣٧)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٠١)، والتقدم العلمية (٢/ ١٣٥)، والبابي الحلبي (٢/ ١٣٠)، والأميرية (ص ٨٥١)، ودار المعارف (ص ٦١٩)، والمكتبة العصرية (ص ٣١٨)، والمكتبة العلمية (٢/ ٦١٩).

٢- صدر بيت لامريء القيس، عجزه: * إذا سافه العوذ النباطي جرجرا * وهو في ديوانه (ص ٩٦ دار المعرفة) و (ص ٩٥ دار صادر).

٣- البيت لعمر بن أحمير الباهلي، وهو مثبت في شعره (ص ٦٧)، وشرح ديوان المفضلّيات لابن الأنباري (ص ٥٩)، والتحرير والتنوير (١/ ٤٦٦ البقرة). ونسب لامريء القيس في إيضاح شواهد الإيضاح (٢/ ٦٨٠)؛ ومن غير نسبة في بعض المصادر كالخصائص (٣/ ١٦٥).

٤- المدثر/ ٤٨.

٥- الرعد/ ٠٢ - لقمان/ ١٠.

٦- البقرة/ ٢٧٣.

٧- مقطع من حديث مروى في بعض دواوين السنة المشرفة منها صحيح مسلم (٣/ ٥/ ٦٩ رقم ٩٩ نووي)، وهو في الكليات (ص ٧٤٣ -

٧٤٤)، ومعني اللبيب (١/ ٢٠١)، ومع الهوامع (٤/ ٣٨٣)، وحاشية الصبان على شرح الأشموني على الألفية (٣/ ١٠٩ التوكيد)، والإيضاح في علوم البلاغة (ص ٦٤ - ٦٥)، والطراز لأسرار البلاغة (٢/ ١٩٥ الفصل ١٢ الصنف الأول) و (٣/ ٢٧٢ المقتطف ١٣٣٢ هـ - ١٩١٤ م)، والخزانة (١/ ٣٦١).

٧٣٢- (ص ٣٦٨ ن ق ر): وَنَقَرَ السَّهْمَ الْهَدَفَ نَقْرًا أَصَابَهُ؛ فَهُوَ نَاقِرٌ. وَالْجَمْعُ نَوَاقِرٌ. قَالَ^١:

رَمَيْتُ بِالنَّوَابِرِ الصِّيَابِ *** أَعْدَاءَكُمْ فَنَاهُمْ دُبَابِي

أَيَّ حَدِّي، وَلَا يُقَالُ لَهُ نَاقِرٌ حَتَّى يُصِيبَ الْهَدَفَ.

٧٣٣- (ص ٣٦٩ ن ق ص): نَقَصَ نَقْصًا مِنْ بَابِ قَتَلَ، وَنُقْصَانًا. وَانْتَقَصَ ذَهَبَ مِنْهُ شَيْءٌ بَعْدَ تَمَامِهِ. وَنَقَصْتُهُ يَتَعَدَّى،

وَلَا

يَتَعَدَّى. هَذِهِ اللَّغَةُ الْفَصِيحَةُ، وَبِهَا جَاءَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ: { نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا }^٢، وَ: { غَيْرَ مَنْقُوصٍ }^٣. وَفِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ يَتَعَدَّى بِالْمُزْمَرَةِ، وَالتَّضْعِيفِ. وَلَمْ يَأْتِ فِي كَلَامٍ فَصِيحٍ. وَيَتَعَدَّى أَيْضًا بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَيُقَالُ: نَقَصْتُ زَيْدًا حَقَّهُ، وَانْتَقَصْتُهُ مِثْلَهُ.

٧٣٤- (ص ٣٦٩ ن ق ع): وَنَفَعَ الْمَاءُ فِي مَنْفَعِهِ نَفْعًا مِنْ بَابِ نَفَعَ طَالَ مُكْنُهُ؛ فَهُوَ نَافِعٌ، وَنَقِيعٌ، وَمِنْهُ قِيلَ لِمَوْضِعٍ

بُقْرَبِ

مَدِينَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَقِيعٌ. وَهُوَ فِي صَدْرِ وَاْدِي الْعَقِيقِ، وَحَمَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِإِبِلِ الصَّدَقَةِ. قَالَ فِي الْعُجَابِ: وَالتَّقِيعُ مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ مُزَيْنَةَ عَلَى عِشْرِينَ فَرَسًا مِنَ الْمَدِينَةِ. وَفِي حَدِيثٍ^٤: " حَمَى عُمَرُ عَزَرَ النَّقِيعِ لِخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ ". وَفِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْكِيْبِ عَزَرَ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَالرَّايِ، قَالَ: عَزَرَ الْبَقِيعِ مَكْتُوبٌ بِالْبَاءِ، وَلَعَلَّهُ مِنَ الْكَاتِبِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي تَرْكِيْبِ حَمَى: حَمَى عُمَرُ النَّقِيعِ. وَهُوَ مَكْتُوبٌ بِالنُّونِ، وَعَلَيْهَا مَكْتُوبٌ هَكَذَا بِحَطِّهِ، قَالَ: وَعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى فِي رَوْثِ فَرَسٍ شَعِيرًا فِي عَامِ بَجَاعَةٍ؛ فَقَالَ^٥: " إِنْ عِشْتُ لِأَجْعَلَنَّ لَهُ فِي عَزْرِ النَّقِيعِ نَصِيبًا حَتَّى لَا يُشَارِكَ النَّاسَ فِي أَقْوَاتِهِمْ "، وَلَمْ يَدْكُرْهُ فِي بَابِهِ. وَفِي الْعُجَابِ: حَمَى عُمَرُ عَزَرَ النَّقِيعِ بِالنُّونِ وَهُوَ بِالْبَاءِ تَصْحِيفٌ، وَهُوَ نَقِيعُ الْخُضَمَاتِ. وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ غَيْرَ نَقِيعِ الْخُضَمَاتِ، وَكِلَاهُمَا بِالنُّونِ. وَكَذَلِكَ قَالَ جَمَاعَةٌ الْبَاءِ تَصْحِيفٌ قَدِيمٌ. وَقَالَ الْبَكْرِيُّ: وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ حَمَى النَّقِيعِ لِخَيْلِ الْمُسْلِمِينَ بِالنُّونِ، وَقَدْ صَحَّفَهُ الْمُحَدِّثُونَ؛ فَقَالُوا: الْبَقِيعُ بِالْبَاءِ، وَإِنَّمَا الْبَقِيعُ بِالْبَاءِ مَوْضِعُ الْقُبُورِ. وَالْعَزْرُ بِفَتْحَتَيْنِ نَوْعٌ مِنَ الثَّمَامِ^٦. وَالْخُضَمَاتُ قَرْيَةٌ هُنَاكَ.

٧٣٥- (ص ٣٧٠ ن ك ت): النُّكْتَةُ فِي الشَّيْءِ كَالنُّقْطَةِ. وَالْجَمْعُ نُكْتٌ، وَنِكَاتٌ، مِثْلُ بُرْمَةٍ، وَبُرْمٍ، وَبَرَامٍ. وَنِكَاتٌ بِالضَّمِّ

عَامِّيٌّ.

٧٣٦- (ص ٣٧١ ن ك ل): نَكَلْتُ عَنْ الْعَدُوِّ نُكُولًا مِنْ بَابِ قَعَدَ، وَهَذِهِ لُغَةُ الْحِجَازِ. وَنَكَلٌ نَكْلًا مِنْ بَابِ تَعَبَ لُغَةً،

وَمَنْعَهَا

^١ - من غير نسبة في أساس البلاغة (ص ٤٧٠ ن ق ر).

^٢ - الزعد/٤١ - الأنبياء/٤٤.

^٣ - هود/١٠٩.

^٤ - لفظ الحديث يُروى مرفوعاً، وموقوفاً عن عمر رضي الله عنه في: معجم ما استعجم (٥ / ١٣٢٤)، وإصلاح غلط المحدثين (ص ٦٨ رقم ١٢٣)، وغريب الحديث للخطابي (١ / ٦١٨ و ٣ / ٢٦١)، والتهامية (٣ / ٣٥٨ غرز - ٥ / ١٠٨ نقع)، والمغرب (٢ / ٣٢٣)، واللسان (٥ / ٣٨٧ غرز - ٨ / ٣٦٣ نقع)، وتاج العروس (٢٢ / ٢٧٩ نقع)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ١٥٣ غرز، ٤٣٣ نقع).

^٥ - تهذيب اللغة (٨ / ٤٦ غرز)، وغريب الحديث للخطابي (١ / ٦١٨)، والفاائق (٣ / ٦٣ غرز)، والتهامية (٣ / ٣٥٨ غرز)، واللسان (٥ / ٣٨٧ غرز)، وتاج العروس (١٥ / ٢٥٥ غرز).

^٦ - كذا ضبط (بفتح الثاء) في طبعتنا دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٢٣٨)، والأمرية (ص ٨٥٦). وضبط (بضم الثاء) على الصواب في الجديد ط/المكتبة العلمية (٢ / ٦٢٢)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٠٤)، ودار المعارف (ص ٦٢٣ الشناوي)، والمكتبة العصرية (ص ٣٢٠).

الأصمعي، وهو الجُبْن، والتَّخْرُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: نَكَلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصْنَعَ شَيْئًا فَهَابَهُ.

٧٣٧- (ص ٣٧١ نموذج): الأَمْوَدُجُ بِضَمِّ الهمزةِ ما يُدَلُّ عَلَى صِفَةِ الشَّيْءِ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ. وَفِي لُغَةٍ: مُؤَدَّجٌ بِفَتْحِ التَّوْنِ، وَالذَّلَالُ مُعْجَمَةٌ مَفْتُوحَةٌ مُطْلَقًا. قَالَ الصَّعَّانِيُّ: التَّمُودُجُ مِثَالُ الشَّيْءِ الَّذِي يُعْمَلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ تَعْرِيبٌ مُؤَدَّةٌ. وَقَالَ: الصَّوَابُ التَّمُودُجُ؛ لِأَنَّهُ لَا تَغْيِيرَ فِيهِ بِزِيَادَةٍ.

٧٣٨- (ص ٣٧١ ن م ل): الأَمْئَلَةُ مِنَ الْأَصَابِعِ الْعُقْدَةُ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ الْأَنَامِلُ رُؤُوسُ الْأَصَابِعِ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ: الْأَمْئَلَةُ الْمَفْصِلُ الَّذِي فِيهِ الظُّفْرُ، وَهِيَ بِفَتْحِ الهمزةِ، وَفَتْحِ الميمِ أَكْثَرُ مِنْ ضَمِّهَا. وَابْنُ قُتَيْبَةَ يَجْعَلُ الضَّمَّ مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِ. وَبَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ النُّحَاةِ حَكَى تَثْلِيثَ الهمزةِ مَعَ تَثْلِيثِ الميمِ فَيَصِيرُ تَسْعَ لُغَاتٍ.

٧٣٩- (ص ٣٧٢ ن ه ر): وَالتَّهَارُ فِي اللُّغَةِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَهُوَ مُرَادِفٌ لِلْيَوْمِ. وَفِي حَدِيثٍ: "إِنَّمَا هُوَ بَيَاضُ النَّهَارِ، وَسَوَادُ اللَّيْلِ". وَلَا وَاسِطَةَ بَيْنَ اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ. وَبِئْسَ تَوَسَّعَتِ الْعَرَبُ فَأَطْلَقَتِ النَّهَارَ مِنْ وَقْتِ الْإِسْفَارِ إِلَى الْغُرُوبِ. وَهُوَ فِي غُرُوبِ النَّاسِ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَإِذَا أُطْلِقَ النَّهَارُ فِي الْفُرُوعِ انصَرَفَ إِلَى الْيَوْمِ، نَحْوُ: صُمُّ نَهَارًا، أَوْ اَعْمَلْ نَهَارًا. لَكِنْ قَالُوا إِذَا اسْتَأْجَرَهُ عَلَى أَنْ يَعْملَ لَهُ نَهَارَ يَوْمٍ الْأَحَدِ مَثَلًا فَهَلْ يُحْمَلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ اللَّغَوِيَّةِ حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُهُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ، أَوْ يُحْمَلُ عَلَى الْعُرْفِ حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُهُ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ؛ لِإِسْعَارِ الْإِضَافَةِ بِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يُضَافُ إِلَى مُرَادِفِهِ. نُقِلَ فِيهِ وَجْهَانِ، وَقِيَاسُ هَذَا اطَّرَادُهُ فِي كُلِّ صُورَةٍ يُضَافُ فِيهَا النَّهَارُ إِلَى الْيَوْمِ، كَمَا لَوْ حَلَفَ لَا يَأْكُلُ، أَوْ لَا يُسَافِرُ نَهَارَ يَوْمٍ كَذَا. وَالْأَوَّلُ هُوَ الرَّاجِحُ دَلِيلًا؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ قَدْ يُضَافُ إِلَى نَفْسِهِ عِنْدَ اخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، نَحْوُ: { وَكَدَارُ الْآخِرَةِ }، وَ: { حَقُّ الْيَقِينِ }، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَلَا يُثَنَّى، وَلَا يُجْمَعُ، وَبِئْسَ جُمِعَ عَلَى نُهْرٍ بِضَمَّتَيْنِ.

٧٤٠- (ص ٣٧٣ ن وح): نَاحَتْ الْمَرْأَةُ عَلَى الْمَيْتِ نَوْحًا مِنْ بَابِ قَالَ. وَالِاسْمُ النَّوْحُ وَزَانُ غَرَابٍ، وَبِئْسَ قِيلَ النَّيْحُ بِالْكَسْرِ فَهِيَ نَائِحَةٌ. وَالنَّيْحَةُ بِالْكَسْرِ اسْمٌ مِنْهُ. وَالْمَنَاحَةُ؛ بِفَتْحِ الميمِ مُؤَضِّعُ النَّوْحِ... وَقَرَأْتُ نُوحًا، أَيُّ سُورَةَ نُوحٍ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ اسْمًا لِلسُّورَةِ لَمْ تَصْرِفْهُ.

١- مستخرج أبي عوانة (٢/ ١٨٣ رقم ٢٧٧٣، ٢٧٧٥)، والتوقيف على مهمات التعاريف (ص ٣٣١ فصل الهاء).

٢- يوسف/١٠٩ - التحل/٣٠.

٣- الواقعة/٩٥.

٤- يتعلق بهذه اللفظة (المناحة) مبحث أنقله بحروفه من كتابي الأول: إيقاظ الوسنان من زلات اللسان (ص ٧ - ٨ ط/دار الإمام مالك بالجزائر): (المأتم: المأتم عند العرب النساء يجتمعن في الخير والشر، وعند العائمة: المصيبة. يقولون: كنا في مأتم فلان، والصواب: كنا في مناحة فلان. هذا ما قرره الترابي في مختار الصحاح (ص ٤٤ ٢٤)، وغيره من أعلام اللغة، وأئمة العربية، وبين يديك جرذ لبعض تقريراتهم - رحمهم الله تعالى - قال ابن قتيبة في أدب الكاتب ص ٢٠: "ومن ذلك [ما يضعه الناس في غير موضعه] المأتم، يذهب الناس إلى أنه المصيبة، ويقولون: كنا في مأتم. وليس كذلك؛ إنما المأتم النساء يجتمعن في الخير والشر، والجمع مأتم. والصواب أن يقولوا: كنا في مناحة؛ وإنما قيل لها مناحة من التواضع؛ لتقابلهن عند البكاء". وجاء في خير الكلام في التفتي عن أغلاط العوام ص ٤٩: "قال الحريري: يتوهم أكثر الخاصة أن المأتم يجتمع المناحة، وهي عند العرب النساء يجتمعن في الخير والشر، وفي القاموس: المأتم كل مجتمع في حزن أو فرح، أو خاص بالنساء، أو بالشواب. وفي الصحاح: وعند العائمة: المصيبة. . . .) وفي المغرب في ترتيب المغرب (١/ ٢٥): "المأتم عند العرب النساء يجتمعن في فرح أو حزن، والجمع: المأتم، وعند العائمة: المصيبة، والنياحة، يقال: كنا في مأتم بني فلان. قال ابن الأنباري: هذا غلط؛ وإنما الصواب: في مناحة بني فلان، وأنشد لأبي عطاء السندي في الحزن [الشعر والشعراء: ٦٥٣/٢]:

٧٤١- (ص ٣٧٣ ن وخ): أَنَاخَ الرَّجُلُ الْجَمَلَ إِنَاخَةً. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي الْمُطَاوِعِ فَنَاحَ، بَلْ يُقَالُ: فَبَرَكَ. وَتَنَوَّخَ، وَقَدْ يُقَالُ:

فَاسْتَنَاحَ.

٧٤٢- (ص ٣٧٣ ن وخ): وَالْمَنَاخُ بِضَمِّ الْمِيمِ مَوْضِعُ الْإِنَاخَةِ.

٧٤٣- (ص ٣٧٤ ن ور): وَالْمَنَارَةُ الَّتِي يُوضَعُ عَلَيْهَا السَّرَاجُ بِالْفَتْحِ مَفْعَلَةٌ مِنَ الْإِسْتِنَارَةِ. وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ؛ لِأَنَّهَا آلَةٌ.

وَالْمَنَارَةُ الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا أَيْضًا. وَالْجَمْعُ مَنَاوِرٌ بِالْوَاوِ، وَلَا تُهْمَزُ؛ لِأَنَّهَا أَصْلِيَّةٌ، كَمَا لَا تُهْمَزُ الْبَاءُ فِي مَعَايِشٍ؛ لِأَصَالَتِهَا. وَبَعْضُهُمْ يَهْمَزُ فَيَقُولُ: مَنَايِرٌ تَشْبِيهًا لِلْأَصْلِيِّ بِالزَّائِدِ، كَمَا قِيلَ مَصَائِبٌ، وَالْأَصْلُ مَصَاوِبٌ.

٧٤٤- (ص ٣٧٤ ن ور): وَالنُّوْرُ وَزَانُ رَسُوْلٍ دُخَانُ الشَّحْمِ يُعَالَجُ بِهِ الْوَشْمُ حَتَّى يَخْضَرَ. وَتُسَمِّيهِ النَّاسُ النَّيْلَجَ. وَالنَّبْلَجُ غَيْرُ

عَرَبِيٍّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَهْمَلَتِ النَّوْنَ، وَبَعْدَهَا لَامٌ، ثُمَّ جِيمٌ. وَقِيَاسُ الْعَرَبِيِّ فَتْحُ النَّوْنِ.

٧٤٥- (ص ٣٧٤ ن وس): النَّاسُ اسْمٌ وَضِعَ لِلْجَمْعِ كَالْقَوْمِ، وَالرَّهْطِ. وَوَأَحَدُهُ إِنْسَانٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، مُشْتَقٌّ مِنْ نَاسٍ يُنْوَسُ

إِذَا تَدَلَّى، وَتَحْرَكَ، فَيُطْلَقُ عَلَى الْجِنِّ، وَالْإِنْسِ. قَالَ تَعَالَى: { الَّذِي يُوسُّوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ }، ثُمَّ فَسَّرَ النَّاسَ بِالْجِنِّ، وَالْإِنْسِ؛

عَشِيَّةٌ قَامَ النَّائِحَاتُ وَشُقِّقَتْ * جُبُوبٌ بِأَيْدِي مَائِمٍ وَخُدُودٌ

ولابن مقبل في الفرح:

ومَائِمٌ كالذمي حورٍ مدامعها * لم تَبْأَسِ الْعَيْشَ أَبْكَارًا وَلَا عُونا

وفي التوقيف على مهمات التعاريف ١ / ٦٣١ - ٦٣٢: "المَائِمُ مَفْعَلٌ مِنَ الْأَيْمِ، اجتماعُ النساءِ في فرحٍ أو حزنٍ على اقترانِ حَدَثٍ بزمانٍ قبلَ زَمَانِكَ".

وفي فقه اللغة للتعاليبي ص ١٩٠: "[فصل في تفصيل أمكنة للناس مختلفة]... المَائِمُ مكانُ اجتماعِ النساءِ".

كذا بإطلاقي من غير تقييد. وعلى الاستعمال الصحيح ورد في كامل المبرد ١ / ٥٣٣، قال: "وَحُدُنْتُ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَصْعَبِ بْنِ الزَّبْرِيرِ أَنَّهُمْ بَامْرَأَةٍ فِي لَيْلَةِ مَنَاخَةٍ أَوْ عُرْسٍ...".

وبعد هذا البيان، فليس مع الذين خصصوا استعمال لفظ "المَائِمُ" في الحزن إلا غلبة الاستعمال، وتلك حجة قاصرة، لا تقوى على تغيير سنن العرب في الكلام؛ ولعل هذا الذي يُفسَّرُ سكوت المعجم الوسيط ص ٤،!، وخلص العدناني في معجم الأخطاء الشائعة ص ٢١ إلى القول: "وأنا أؤثر استعماله في الحزن". قال هذا، بعد قوله: "والصَّوَابُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ"! . وأما عَصْرِيُّهُ نَسِيمُ نَصْرٍ فَقَدْ قَالَ فِي أخطاء ألفناها ص ١٥٠: "... ولكن يبقى القول: كُنَّا فِي مَنَاخَةٍ عَلَى فُلَانٍ، أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ مِنَ الْقَوْلِ: كُنَّا فِي مَائِمٍ عَلَى فُلَانٍ...".

ولك أن تراجع:

١- تاج العروس (٨ / ١٧٩). ٢- النهاية في غريب الحديث والأثر (١ / ٢١، ٤ / ٢٨٨). ٣- لسان العرب (١٢ / ٣-٤).

٤- أساس البلاغة (ص ٢). ٥- القاموس المحيط (٤ / ٧٢). ٦- تصحيح التصحيف وتحرير والتحريف (ص ٤٥٩ رقم ١٥٠١). ٧- نصوص في

فقه اللغة العربيّة (١ / ٣٦٠) و (٢ / ٢٢٧-٢٣٠).

١- ومناخ البلاد حالة جوها، وهو أيضا بضم الميم، وأما بفتحها (المناخ)؛ فأحسبه من الغلط الشائع في هذا العصر. وانظر له الكتاب الأول من

(إيقاظ الوسنان ص ٨٠ - ٨١ رقم ٣٨).

٢- الناس / ٥.

فَقَالَ: { مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ }^١. وَسُمِّيَ الْجِنَّ نَاسًا كَمَا سُمُّوا رِجَالًا. قَالَ تَعَالَى: { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنَّ }^٢. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ: رَأَيْتُ نَاسًا مِنَ الْجِنَّ. وَيُصَغَّرُ النَّاسُ عَلَى نُؤَيْسٍ، لَكِنْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْإِنْسِ.

٧٤٦- (ص ٣٧٤ ن وف): النَّيْفُ^٣ الرِّيَادَةُ، وَالتَّثْقِيلُ أَفْصَحُ. وَفِي التَّهْدِيدِ: وَتَخْفِيفُ النَّيْفِ عِنْدَ الْفُصْحَاءِ لِحْنٌ. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الَّذِي حَصَلْنَا مِنْ أَقَاوِيلِ حُدَاقِ الْبَصْرِيِّينَ، وَالْكُوفِيِّينَ أَنَّ النَّيْفَ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى ثَلَاثٍ، وَالْبِضْعُ مِنْ أَرْبَعٍ إِلَى تِسْعٍ. وَلَا يُقَالُ نَيْفٌ إِلَّا بَعْدَ عَقْدٍ، نَحْوُ عَشْرَةٍ، وَنَيْفٍ. وَمِائَةٍ، وَنَيْفٍ. وَالْفِ، وَنَيْفٍ. وَأَنَافَتْ الدَّرَاهِمُ عَلَى الْمِائَةِ زَادَتْ، قَالَ: وَرَدَّتْ بِرَابِعَةٍ رَأْسَهَا *** عَلَى كُلِّ رَابِعَةٍ نَيْفٌ .

٧٤٧- (ص ٣٧٤ ن وق): النَّاقَةُ الْأَنْثَى مِنَ الْإِبِلِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَلَا تُسَمَّى نَاقَةً حَتَّى تُجَدِّعَ. وَالْجَمْعُ أَيْنُقُ، وَنُوقٌ، وَنَيْاقٌ. وَاسْتَنُوقَ الْجَمَلُ تَشَبَّهُهَ بِالنَّاقَةِ.

٧٤٨- (ص ٣٧٤ ن وم): وَالنَّوْمُ غَشِيَةٌ ثَقِيلَةٌ تَهْجُمُ عَلَى الْقَلْبِ فَتَقْطَعُهُ عَنِ الْمَعْرِفَةِ بِالْأَشْيَاءِ؛ وَهَذَا قِيلَ هُوَ آفَةٌ؛ لِأَنَّ النَّوْمَ أَخُو الْمَوْتِ. وَقِيلَ: النَّوْمُ مُزِيلٌ لِلْقُوَّةِ، وَالْعَقْلِ. وَأَمَّا السَّنَةُ فَفِي الرَّأْسِ، وَالنُّعَاسُ فِي الْعَيْنِ. وَقِيلَ السَّنَةُ هِيَ النُّعَاسُ. وَقِيلَ السَّنَةُ رِيحَ النَّوْمِ تَبْدُو فِي الْوَجْهِ، ثُمَّ تَنْبَعِثُ إِلَى الْقَلْبِ؛ فَيَنْعَسُ الْإِنْسَانُ فَيَنَامُ.

٧٤٩- (ص ٣٧٥ ن ي ب): النَّابُ مِنَ الْأَسْنَانِ مُدَكَّرٌ مَا دَامَ لَهُ هَذَا الْإِسْمُ. وَالْجَمْعُ أَنْيَابٌ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي الرَّبَاعِيَّاتِ.

قَالَ ابْنُ سِينَا: وَلَا يَجْتَمِعُ فِي حَيَوَانٍ نَابٌ، وَقَرَنُ مَعًا.

٧٥٠- (ص ٣٧٥ ن ي ع): النَّيُّ مَهْمُوزٌ وَزَانٌ جَمَلٌ، كُلُّ شَيْءٍ شَأْنُهُ أَنْ يُعَالَجَ بِطَبْخٍ، أَوْ شَيْءٍ، وَلَمْ يَنْضَجْ؛ فَيُقَالُ: لَحْمٌ بِيءٌ.

وَالْإِبْدَالُ، وَالْإِدْعَامُ عَامِّيٌّ.

١- الناس/٦.

٢- الجن/٦.

٣- كذا ضُبُطت (النَّيْفُ) بِإِسْكَانِ الْيَاءِ فِي طَبْعَتِنَا (دار الحديث)، ومكتبة لبنان (ص ٢٤١)، والأُميرِيَّة (ص ٨٦٧)، ومكتبة المصطفى (ص ٦١٣)، ودار المعارف (ص ٦٣١ الشَّتاوي)، والمكتبة العصرية (ص ٣٢٤). بينما ضُبُطت بتشديد الياء المكسورة في ط/ المكتبة العلميَّة (٢ / ٦٣١).

٤- نُسِبَ لِعَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (٩ / ٣٤٢ نيف)، وهو في ديوانه (ص ٩٠)، لكن الرِّوَايَةَ فِيهِمَا:

وُلِدَتْ تُرَابِيَّةٌ رَأْسَهَا *** عَلَى كُلِّ رَابِعَةٍ نَيْفٌ

ومن غير نسبة في معجم مقاييس اللُّغة (٥ / ٣٧٥ نيف)، ومجمل اللُّغة (ص ٨٤٩ نيف). والعباب الرَّاحِر (ص ٦١٩ نوف).

كتاب الهاء

٧٥١- (ص ٣٧٦ هـ ب ط): هَبَطَ الْمَاءُ، وَعَيَّرَهُ هَبْطًا مِنْ بَابِ ضَرْبِ نَزَلٍ، وَفِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ يَهْبُطُ هُبُوطًا مِنْ بَابِ قَعَدَ. وَهَبَطْتُهُ أَنْزَلْتُهُ يَتَعَدَّى، وَلَا يَتَعَدَّى.

٧٥٢- (ص ٣٧٦ هـ ج د): هَجَدَ هُجُودًا مِنْ بَابِ قَعَدَ نَامَ بِاللَّيْلِ فَهُوَ هَاجِدٌ، وَالْجَمْعُ هُجُودٌ، مِثْلُ رَاقِدٍ، وَرُقُودٍ، وَقَاعِدٍ، وَفُؤُودٍ، وَوَأَقِفٍ، وَوُفُوفٍ. وَهَجَدَ أَيْضًا، مِثْلُ رُكِعٍ. وَهَجَدَ أَيْضًا صَلَّى بِاللَّيْلِ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَتَهَجَّدَ نَامَ، وَصَلَّى كَذَلِكَ.

٧٥٣- (ص ٣٧٦ هـ ج ر): وَالْمُهْجِرُ نِصْفُ النَّهَارِ فِي الْقَيْظِ خَاصَّةً. وَهَجَرَ تَهَجِيرًا سَارَ فِي الْمُهَاجِرَةِ.

٧٥٤- (ص ٣٧٧ هـ ج ع): هَجَعَ يَهْجَعُ يَفْتَحَتَيْنِ هُجُوعًا نَامَ بِاللَّيْلِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُطْلَقُ الْمُهْجَعُ إِلَّا عَلَى نَوْمِ اللَّيْلِ. قَالَ تَعَالَى: { كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ }^١. وَجَاءَ بَعْدَ هَجَعَةٍ، أَيْ بَعْدَ نَوْمَةٍ مِنَ اللَّيْلِ.

٧٥٥- (ص ٣٧٧ هـ ج ن): وَالْمُهْجِرُ الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ، وَأُمُّهُ أَمَةٌ غَيْرُ مُحْصَنَةٍ. فَإِذَا أَحْصِنَتْ فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِمُهْجِرٍ. قَالَهُ

الْأَزْهَرِيُّ؛ وَمِنْ هُنَا يُقَالُ لِلتَّيْمِ هَجِيْرٌ... وَالْمُهْجَنَةُ فِي الْكَلَامِ الْعَيْبُ، وَالْمُهْجِرُ مِنَ الْحَيْلِ الَّذِي وَلَدَتْهُ بِرُدُوْنَةٍ مِنْ حِصَانِ عَرَبِيٍّ... وَالْأَصْلُ فِي الْمُهْجَنَةِ بِيَاضُ الرُّومِ، وَالصَّفَالِيَّةِ.

٧٥٦- (ص ٣٧٦ هـ ج ا): هَجَاهُ يَهْجُوهُ هَجْوًا وَقَعَ فِيهِ بِالشَّعْرِ، وَسَبَّهُ، وَعَابَهُ. وَالْإِسْمُ الْمُهْجَاءُ، مِثْلُ كِتَابٍ. وَهَجَوْتُ

الْفُرَانَ

هَجْوًا أَيْضًا تَعَلَّمْتُهُ. وَيَتَعَدَّى إِلَى ثَانٍ بِالتَّضْعِيفِ، فَيُقَالُ: هَجَيْتُ الصَّبِيَّ الْقُرْآنَ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ: أَنْتَقَرَأَ الْقُرْآنَ؟. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هَجَوْتُ مِنْهُ حَرْفًا. وَتَهَجَّيْتُهُ أَيْضًا كَذَلِكَ.

٧٥٧- (ص ٣٧٧ هـ د ب): هُدْبُ الْعَيْنِ مَا نَبَتَ مِنَ الشَّعْرِ عَلَى أَشْفَارِهَا^٢. وَالْجَمْعُ أَهْدَابٌ، مِثْلُ قُفْلٍ، وَأَقْفَالٍ. وَرَجُلٌ

أَهْدَبُ طَوِيلُ الْأَهْدَابِ.

٧٥٨- (ص ٣٧٧ هـ د ب): وَالْمُهْدَبُ بَاءٌ فَنَعٍ لَاءٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: تُفْتَحُ الدَّالُ فْتَفْصُرُ، وَتُكْسَرُ فْتَمُدُّ. وَاقْتَصَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ

عَلَى

الْفَتْحِ، وَالْقَصْرِ.

٧٥٩- (ص ٣٧٨ هـ ر ع): هُرِعَ، وَأُهْرِعَ بِالْبِنَاءِ فِيهِمَا لِلْمَفْعُولِ^٣ إِذَا أُعْجِلَ عَلَى الْإِسْرَاعِ.

٧٦٠- (ص ٣٧٩ هـ ش م): وَالْمُهْشِيمُ مِنَ النَّبَاتِ الْيَابِسِ الْمَتَكْسِرُ، وَلَا يُقَالُ لَهُ هَشِيمٌ وَهُوَ رَطْبٌ.

٧٦١- (ص ٣٨٠ هـ ل ل): أَهْلٌ الْمَوْلُودُ إِهْلَالًا خَرَجَ صَارِحًا بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ. وَاسْتَهَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ عِنْدَ قَوْمٍ، وَلِلْفَاعِلِ

عِنْدَ قَوْمٍ كَذَلِكَ. وَأَهْلَ الْمُحْرِمِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ. وَكُلُّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَدْ أَهَلَ إِهْلَالًا. وَاسْتَهَلَ اسْتَهْلَالًا بِالْبِنَاءِ فِيهِمَا لِلْفَاعِلِ. وَأَهْلَ الْهَلَالِ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَلِلْفَاعِلِ أَيْضًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْنَعُهُ. وَاسْتَهَلَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيرُ بِنَاءَهُ لِلْفَاعِلِ.

وَهَلَّ مِنْ بَابِ ضَرْبِ لُغَةٍ أَيْضًا إِذَا ظَهَرَ.

١- الدَّارِيَاتُ/١٧.

٢- بيان غلط التسوية بين الأهداب، والأشعار في: الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ١٣٤ - ١٣٦ رقم ٧٣).

٣- ولا تقل: هُرِعَ، ولا أهرع بالبناء فيهما للفاعل. بيانه في الكتاب الأول من: إيقاظ الوسنان (ص ٤٨ - ٤٩ رقم ٢٣).

٧٦٢- (ص ٣٨٠ هـ ل م): هَلَمْ كَلِمَةٌ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ إِلَى الشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ تَعَالَ. قَالَ الخَلِيلُ: أَصْلُهُ لَمْ مِنَ الضَّمِّ، وَالْجَمْعُ، وَمِنْهُ لَمْ اللَّهُ شَعْنُهُ، وَكَأَنَّ المُنَادِيَ أَرَادَ لَمْ نَفْسَكَ إِلَيْنَا، وَهَذَا لِلتَّنْيِيزِ، وَحُذِفَتِ الأَلْفُ تَخْفِيفًا لِكثْرَةِ الإِسْتِعْمَالِ، وَجُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا. وَقِيلَ: أَصْلُهَا هَلْ أَمْ، أَيْ قُصِدَ؛ فَتُقَلَّتْ حَرَكَةُ الهَمْزَةِ إِلَى اللّامِ، وَسَقَطَتْ، ثُمَّ جُعِلَا كَلِمَةً وَاحِدَةً لِلدُّعَاءِ. وَأَهْلُ الحِجَازِ يُنَادُونَ بِهَا بِلَفْظِ وَاحِدٍ لِمُدَكَّرٍ، وَالْمُوَثَّثِ، وَالْمُفْرَدِ، وَالْجَمْعِ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا }^١. وَفِي لُغَةِ بَنِي تَلْحَمَةَ الضَّمَائِرُ، وَطَبَاتِقُ؛ فَيُقَالُ: هَلَمِّي، وَهَلَمْنَا، وَهَلُمْنَا، وَهَلُمْنَا؛ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَهَا فِعْلًا فَيُلْحِقُونَهَا الضَّمَائِرَ، كَمَا يُلْحِقُونَهَا قُمْ، وَقَوْمًا، وَقَوْمًا وَقُمَّنَ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: اسْتِعْمَلَهَا بِلَفْظِ وَاحِدٍ لِجَمِيعِ مَنْ لُغَةٌ عَقِيلٌ؛ وَعَلَيْهِ قَيْسٌ بَعْدُ، وَإِلْحَاقُ الضَّمَائِرِ مِنْ لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ؛ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ العَرَبِ. وَتُسْتَعْمَلُ لِأَزْمَةٍ، نَحْوُ هَلُمَّ إِلَيْنَا، أَيْ أَقْبِلْ. وَمُتَعَدِّيَةٌ، نَحْوُ: { هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ }^٢، أَيْ أَحْضِرُوهُمْ.

٧٦٣- (ص ٣٨١ هن): الهنُّ خَفِيفُ النُّونِ كِنَايَةٌ عَنِ كُلِّ اسْمٍ جِنْسٍ. وَالْأُنْثَى هِنَةٌ، وَلَا مَهَا مَحْدُوفَةٌ، فَفِي لُغَةِ هِي هَاءٌ؛ فَيُصَغَّرُ عَلَى هُنَيْهَةٍ؛ وَمِنْهُ يُقَالُ: مَكَثَ هُنَيْهَةً، أَيْ سَاعَةً لَطِيفَةً. وَفِي لُغَةِ هِي وَوَاوٍ؛ فَيُصَغَّرُ فِي المُوَثَّثِ عَلَى هُنَيْةٍ، وَالهَمْزُ حَطًّا؛ إِذْ لَا وَجْهَ لَهُ. وَجَمَعَهَا هِنَوَاتٌ، وَوَيْمًا جُمِعَتْ هِنَاتٌ عَلَى لَفْظِهَا، مِثْلُ عِدَاتٍ. وَفِي المُدَكَّرِ هُنِيٌّ، وَبِهِ سُمِّيَ... وَقِيلَ المَحْدُوفُ نُونٌ، وَالْأَصْلُ هُنٌّ بِالتَّثْقِيلِ، فَيُصَغَّرُ عَلَى هُنَيْنٍ... وَهَنَانِي الوَلَدُ يَهْنُوْنِي مَهْمُوزٌ مِنْ بَائِي نَفْعٍ، وَضَرَبَ. وَتَقُولُ العَرَبُ فِي الدُّعَاءِ: لِيَهْنَيْتَكَ الوَلَدَ بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ، وَبِإِنْدَالِهَا يَاءً. وَحَذَفُهَا عَامِّيٌّ، وَمَعْنَاهُ: سَرِينِي؛ فَهَوُ هَانِيٌّ، وَبِهِ سُمِّيَ... وَيَهْنُوْ بِضَمِّ المَضَارِعِ فِي الكُلِّ لُغَةً. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَيْسَ فِي الكَلَامِ يَفْعَلُ بِالضَّمِّ مَهْمُوزًا مِمَّا مَاضِيهِ بِالْفَتْحِ غَيْرُ هَذَا الفِعْلِ.

٧٦٤- (ص ٣٨٢ هـ ول): هَالِي الشَّيْءُ هَوًّا مِنْ بَابِ قَالَ أَفْرَعْنِي؛ فَهَوُ هَائِلٌ. وَلَا يُقَالُ: مَهُولٌ، إِلَّا فِي المَفْعُولِ. وَمَوْضِعُ مَهِيلٍ يَفْتَحُ المِيمَ، وَمَهَالٌ أَيْضًا، أَيْ مَخُوفٌ ذُو هَوْلٍ. وَهَالَتِ المَرْأَةُ بِحُسْنِهَا فَهِيَ هَوْلَةٌ.

٧٦٥- (ص ٣٨٢ هـ ون): وَالهَاوُونَ الَّذِي يُدْقُ فِيهِ. قِيلَ بِفَتْحِ الوَاوِ، وَالْأَصْلُ هَاوُونَ عَلَى فَاعُولٍ؛ لِأَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى هَوَاوِينَ، لِكِنَّهُمْ كَرِهُوا اجْتِمَاعَ وَاوِينَ؛ فَحَذَفُوا الثَّانِيَةَ، فَبَقِيَ هَاوُونَ بِالضَّمِّ. وَلَيْسَ فِي الكَلَامِ فَاعِلٌ بِالضَّمِّ، وَلَا مَهْ وَوَاوٍ؛ فَفُقِدَ النَّظِيرُ مَعَ ثِقَلِ الضَّمِّ عَلَى الوَاوِ؛ فَفُتِحَتْ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ. وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: عَرَبِيٌّ كَأَنَّهُ مِنَ الهَوْنِ. وَقِيلَ مُعَرَّبٌ. وَأَوْرَدَهُ الفَارَابِيُّ فِي بَابِ فَاعُولٍ عَلَى الْأَصْلِ.

٧٦٦- (ص ٣٨٢ هـ وي): وَأَهْوَى إِلَى الشَّيْءِ بِبَيْدِهِ مَدَّهَا لِيَأْخُذَهُ إِذَا كَانَ عَنِ قُرْبٍ، فَإِنْ كَانَ عَنِ بُعْدٍ قِيلَ: هَوَى إِلَيْهِ بِغَيْرِ أَلْفٍ.

٧٦٧- (ص ٣٨٢ هـ وي): وَالهَاءُ الَّتِي لِلتَّانِيثِ، نَحْوُ تَمْرَةٍ، وَطَلْحَةٍ تَبْقَى هَاءٌ فِي الوُفْفِ. وَفِي لُغَةِ حَمِيرٍ تُقَلَّبُ فِي الوُفْفِ نَاءً، فَيُقَالُ: تَمَّرْتُ، وَطَلَحْتُ. وَفِي الحَدِيثِ^٣: " إِلَّا هَاءٌ وَهَاءٌ " بِهَمْزَةٍ سَاكِنَةٍ عَلَى إِرَادَةِ الوُفْفِ، مَمْدُودٌ، وَمَقْصُورٌ. وَالمَوْلُودُونَ يُنَوِّنُونَ بِغَيْرِ هَمْزٍ.

١- الأحزاب/ ١٨.

٢- الأنعام/ ١٥٠.

٣- مقطع من حديث رواه الشيخان، وغيرهما، صحيح البخاري (٥/ ٨٠، ١١٦، ١١٨ رقم ٢١٣٤، ٢١٧٠، ٢١٧٤ فتح)، ومسلم (٦/ ١١/ ١٢/ رقم ١٥٨٦/ ٧٩/ نووي). وذكره في: درة العواص (ص ٨٦ رقم ١٣٠)، وإصلاح غلط المحدثين (١/ ٤٥ رقم ٥٩)، وغريب الحديث للخطابي (٣/ ٢٤١)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٤٨٧ كتاب الهاء)، والتهامية (٥/ ٢٣٧ حرف الهاء)، ولسان العرب (١/ ١٨٨ هـ أ - ١٥/ ٤٨٢ هـ أ)، وتاج العروس (١/ ٥١٨ هـ أ - ٤٠/ ٥٣٢ هـ أ).

٧٦٨- (ص ٣٨٣ هـ ي م): وَمَهَيْمَ كَلِمَةً يَقُولُهَا الشَّخْصُ، وَمَعْنَاهَا مَا أَمْرُكَ، وَمَا الَّذِي أَنْتَ فِيهِ ؟. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: كَأَنَّهَا كَلِمَةٌ بِمَانِيَةٍ. وَوَزْنُهَا مَفْعَلٌ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِأَصَالَةِ الْمِيمِ؛ لِقَوْلِ فَعِيلٍ.

كتاب الواو

٧٦٩- (ص ٣٨٤ وت د): الْوَتْدُ بِكَسْرِ التَّاءِ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ، وَهِيَ الْفُصْحَى. وَجَمَعُهُ أَوْتَادٌ. وَفُتِحَ التَّاءُ لُغَةً. وَأَهْلُ بَحْدٍ يُسَكِّنُونَ التَّاءَ؛ فَيُدْغِمُونَ بَعْدَ الْقَلْبِ؛ فَيَنْقَى وَدٌ.

٧٧٠- (ص ٣٨٤ - ٣٨٥ وت ب): وَتَبَّ وَتَبًّا مِنْ بَابٍ وَعَدَّ فَفَزَّ. وَوُتُبًا، وَوُتُبِيًّا فَهُوَ وَتَابٌ. وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ؛ فَيُقَالُ أَوْتَبْتُهُ، وَوَأْتَبْتُهُ بِمَعْنَى سَاوَرْتُهُ مِنَ الْوُتُوبِ. وَالْعَامَّةُ تَسْتَعْمِلُهُ بِمَعْنَى الْمُبَادَرَةِ، وَالْمُسَارَعَةِ.

٧٧١- (ص ٣٨٥ وت ق): وَتَقَّى الشَّيْءُ بِالضَّمِّ وَتَقَّاهُ قَوِيًّا، وَتَبَّتْ فَهُوَ وَثِيقٌ تَابَتْ مُحْكَمٌ. وَأَوْتَبْتُهُ جَعَلْتُهُ وَثِيقًا. وَوُتِبْتُ بِهِ أَنْقُ بِكَسْرِ هِمَا ثِقَةً، وَوُتُوقًا ائْتَمَنْتُهُ. وَهُوَ، وَهِيَ، وَهَمٌّ، وَهَنْ ثِقَةً؛ لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ، وَقَدْ يُجْمَعُ فِي الذُّكُورِ، وَالْإِنَاثِ فَيُقَالُ: ثِقَاتٌ، كَمَا قِيلَ عِدَاتٌ.

٧٧٢- (ص ٣٨٥ وج د): وَجَدْتُهُ أَحَدُهُ وَجْدَانًا بِالْكَسْرِ، وَوُجُودًا. وَفِي لُغَةِ لَيْبِي عَامِرٍ يُجَدُّهُ بِالضَّمِّ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ فِي بَابِ الْمِثَالِ؛ وَوَجَّهُ سُفُوطِ الْوَاوِ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ وَفُوعُهَا فِي الْأَصْلِ بَيِّنٌ يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، وَكَسْرَةٍ، ثُمَّ ضُمَّتِ الْجِيمُ بَعْدَ سُفُوطِ الْوَاوِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَتِهَا؛ لِإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ. وَوَجَدْتُ الضَّالَّةَ أَحَدَهَا، وَجْدَانًا أَيْضًا. وَوَجَدْتُ فِي الْمَالِ وَجْدًا بِالضَّمِّ، وَالْكَسْرُ لُغَةً، وَجَدَّةٌ أَيْضًا. وَأَنَا وَاحِدٌ لِلشَّيْءِ قَادِرٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُوجُودٌ مَقْدُورٌ عَلَيْهِ. وَوَجَدْتُ عَلَيْهِ مَوْجِدَةً غَضِبْتُ. وَوَجَدْتُ بِهِ فِي الْحُزْنِ وَجْدًا بِالْفَتْحِ. وَالْوُجُودُ خِلَافُ الْعَدَمِ. وَأَوَجَدَ اللَّهُ الشَّيْءَ مِنَ الْعَدَمِ فَوَجِدَ؛ فَهُوَ مُوجُودٌ مِنَ النَّوَادِرِ، مِثْلُ أَحَنَّهُ اللَّهُ فَحَنَ؛ فَهُوَ مَجْنُونٌ.

٧٧٣- (ص ٣٨٦ وج هـ): وَبُجَاهُ الشَّيْءِ وَرَأَى غُرَابٍ مَا يُوَاجِهُهُ. وَأَصْلُهُ وَجَاهٌ، لَكِنْ قُلِبَتْ الْوَاوُ تَاءً جَوَازًا، وَيَجُوزُ اسْتِعْمَالُ الْأَصْلِ، فَيُقَالُ: وَجَاهٌ، لَكِنَّهُ قَلِيلٌ. وَقَعَدُوا بُجَاهَهُ، وَوَجَاهَهُ، أَيُّ مُسْتَقْبَلِينَ لَهُ.

٧٧٤- (ص ٣٨٦ - ٣٨٧ وح د): وَأَحَدٌ أَصْلُهُ وَحَدٌ، فَأُبْدِلَتْ الْوَاوُ هَمْزَةً. وَيَقَعُّ عَلَى الذِّكْرِ، وَالْأُنْثَى. وَفِي التَّنْزِيلِ: { يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ }^٢. وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ، وَعَلَيْهِ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ^٣: { وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ }، أَيُّ شَيْءٍ. وَيَكُونُ أَحَدٌ مُرَادًا لِوَاحِدٍ فِي مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا، أَحَدُهُمَا وَصَفُ اسْمِ الْبَارِي تَعَالَى، فَيُقَالُ: هُوَ الْوَاحِدُ، وَهُوَ الْأَحَدُ؛ لِإِخْتِصَاصِهِ بِالْأَحَدِيَّةِ، فَلَا يَشْرِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ؛ وَلِهَذَا لَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا يُقَالُ رَجُلٌ أَحَدٌ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ. وَالْمَوْضِعُ الثَّانِي أَسْمَاءُ الْعَدَدِ لِلْعَلْبَةِ، وَكَثْرَةُ الْإِسْتِعْمَالِ، فَيُقَالُ أَحَدٌ وَعِشْرُونَ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ. وَفِي غَيْرِ هَذَيْنِ يَقَعُّ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ بِأَنَّ الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يُدْكَرُ مَعَهُ؛ فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَمْعِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ، نَحْوُ مَا قَامَ أَحَدٌ، أَوْ مُضَافًا، نَحْوُ مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ.

١ - بالتاء المفتوحة الطويلة، ورسما بالهاء (التاء المربوطة) غلط؛ بيانه في إيقاظ الوسنان (ص ٥٧ رقم ٢٧ دار الإمام مالك).

٢ - الأحزاب/٣٢.

٣ - معجم القراءات القرآنية (٧/ ١٣١)، وأحال إلى: الإعراب للنحاس ٣/ ٤١٨، وكشاف الزخشي ٤/ ٩٤، ومعاني القرآن للفراء ٣/ ١٥١.

٤ - المتحنة/١١. في ط/المكتبة العلمية (٢/ ٦٥٠ وحد): { وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ }}. كذا!، (شيء) بدل (أحد)، مخالفا بذلك

قراءة ابن مسعود نفسه، وما بين يدي من الطبعت التسع للمصباح المنير.

٧٧٥- (ص ٣٨٧ وح د): وَأَمَّا تَأْنِيثُ أَحَدٍ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالْأَلْفِ، لَكِنَّ لَا يُقَالُ إِحْدَى إِلَّا مَعَ غَيْرِهَا، نَحْوُ: إِحْدَى عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرُونَ. قَالَ تَعَلَّبٌ: وَلَيْسَ لِلْأَحَدِ جَمْعٌ، وَأَمَّا الْأَحَادُ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ الْوَاحِدِ، مِثْلُ شَاهِدٍ، وَأَشْهَادٍ. قَالُوا: وَإِذَا نَفِي أَحَدٌ اخْتَصَّ بِالْعَاقِلِ، وَأَطْلَقُوا فِيهِ الْقَوْلَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْأَحَدَ يَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ؛ فَيَكُونُ كَذَلِكَ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ الْعَاقِلِ أَيْضًا، نَحْوُ مَا بِالذَّارِ مِنْ أَحَدٍ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ، أَوْ غَيْرِ عَاقِلٍ، ثُمَّ يُسْتَشَى فَيُقَالُ: إِلَّا جَمَارًا، وَنَحْوَهُ؛ فَيَكُونُ الْإِسْتِنَاءُ مُتَّصِلًا. وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِإِطْلَاقِ أَحَدٍ عَلَى غَيْرِ الْعَاقِلِ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى شَيْءٍ كَمَا تَقَدَّمَ. وَتَأْنِيثُ الْوَاحِدِ وَاحِدَةٌ بِالْهَاءِ. ٧٧٦- (ص ٣٨٨ ود ج): الْوَدَجُ يَفْتَحُ الدَّالَ، وَالْكَسْرُ لَعَةُ عِرْقٍ الْأَخْذَعِ الَّذِي يَقَطَعُهُ الدَّابِحُ؛ فَلَا يَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ. وَيُقَالُ

فِي

الْجَسَدِ عِرْقٌ وَاحِدٌ حَيْثُمَا قُطِعَ مَاتَ صَاحِبُهُ، وَلَهُ فِي كُلِّ غُضْوٍ اسْمٌ، فَهُوَ فِي الْغُنْقِ الْوَدَجُ، وَالْوَرِيدُ أَيْضًا. وَفِي الظَّهْرِ النِّيَاطُ، وَهُوَ عِرْقٌ مُتَدُّ فِيهِ. وَالْأَبْهَرُ، وَهُوَ عِرْقٌ مُسْتَبِطٌ الصُّلْبِ، وَالْقَلْبُ مُتَّصِلٌ بِهِ. وَالْوَتِيرُ فِي الْبَطْنِ. وَالنِّسَاءُ فِي الْفَخِذِ. وَالْأَبْجَلُ فِي الرَّجْلِ. وَالْأَكْحَلُ فِي الْيَدِ. وَالصَّافِي فِي السَّاقِ. وَقَالَ فِي الْمُحَرَّدِ أَيْضًا: الْوَرِيدُ عِرْقٌ كَبِيرٌ يَدُورُ فِي الْبَدَنِ، وَذَكَرَ مَعْنَى مَا تَقَدَّمَ، لَكِنَّهُ خَالَفَ فِي بَعْضِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَالْوَدَجَانِ عِرْقَانِ غَلِيظَانِ يَكْتَنِفَانِ نُعْرَةَ النَّحْرِ يَمِينًا، وَيَسَارًا. وَالْجَمْعُ أَوْدَاجٌ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. ٧٧٧- (ص ٣٨٨ ود د): وَدِدْنُهُ أَوْدُهُ مِنْ بَابِ تَعَبٍ وَدًا يَفْتَحُ الْوَاوِ، وَضَمَّهَا أَحْبَبْتُهُ. وَالْإِسْمُ الْمَوْدَةُ. وَوَدِدْتُ لَوْ كَانَ كَذَا أَوْدًا أَيْضًا وَدًا، وَوَدَادَهُ بِالْفَتْحِ مَمْنَيْتُهُ. وَفِي لَعَةِ وَدِدْتُ أَوْدًا بِفَتْحَيْنِ، حَكَاهَا الْكِسَائِيُّ، وَهُوَ غَلَطٌ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ. وَقَالَ الرَّجَّاحُ: لَمْ يَثَلُ الْكِسَائِيُّ إِلَّا مَا سَمِعَ، وَلَكِنَّهُ سَمِعَهُ مِمَّنْ لَا يُوثِقُ بِفَصَاحَتِهِ.

٧٧٨- (ص ٣٨٨ ود ع): وَدَعْتُهُ أَدَعُهُ وَدَعَا تَرَكْتُهُ. وَأَصْلُ الْمُضَارِعِ الْكَسْرُ؛ وَمِنْ ثَمَّ حُدِفَتِ الْوَاوُ، ثُمَّ فُتِحَ لِمَكَانِ حَرْفِ الْخَلْقِ. قَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ: وَزَعَمَتِ النُّحَاهُ أَنَّ الْعَرَبَ أَمَاتَتْ مَاضِي يَدَعُ، وَمَصْدَرُهُ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ. وَقَدْ قَرَأَ مُجَاهِدٌ، وَعُرْوَةُ، وَمُقَاتِلٌ، وَابْنُ أَبِي عَبْلَةَ، وَيَزِيدُ النَّحْوِيُّ: { مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ } بِالتَّخْفِيفِ^٣. وَفِي الْحَدِيثِ^٤: « لَيْسَتْ هَيِّنٌ قَوْمٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ »، أَيْ عَنْ تَرْكِهِمْ. فَقَدْ رُوِيَ هَذِهِ الْكَلِمَةُ عَنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ، وَتَقَلَّتْ مِنْ طَرِيقِ الْقُرَّاءِ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ إِمَاتَةً. وَقَدْ جَاءَ الْمَاضِي فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ. وَمَا هَذِهِ سَبِيلُهُ فَيَجُوزُ الْقَوْلُ بِقِلَّةِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِالْإِمَاتَةِ^٥.

١- ولا تقل: عرق النساء؛ بيانه في الكتاب الأول من: إيقاظ الوسنان (ص ٧٥ - ٧٧ رقم ٣٥).

٢- الضحى/٠٣.

٣- معجم القراءات القرآنية (٨ / ١٧٩ - ١٨٠).

٤- صحيح مسلم الجمعة (ص ٣٨٤ رقم ٤٠ / ٨٦٥)، وسنن النسائي (ص ٢٢٤ رقم ١٣٧٠)، ومسنند أحمد (٢ / ٥٣٧ رقم ٢١٣٢ و ٣ / ٥٠ / ٣٤٤، رقم ٢٢٩٠، ٣٠٩٩ و ٥ / ١١٣ رقم ٥٥٦٠ شاكراً)، وسنن الدارمي (ص ٩٨٠ رقم ١٦١١)، ومسنند أبي يعلى (١٠ / ١١٠ - ١١١ رقم ٥٧٤٢). قال محققه: رجاله ثقات. وصحيح ابن حبان (٧ / ٢٥ رقم ٢٧٨٥). قال محققه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وتاريخ دمشق (١٥ / ٦٥ رقم ٣٦٦٨). وهو مخرَّج في الصَّحِيحَة (٦ / ٢ / ١١٣٦ رقم ٢٩٦٧).

٥- قال ابن جني في الخصائص (١ / ٩٩ - ١٠٠): (فإن كان الشيء شاذًا في السَّماع مطردًا في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك، وحرّيت في نظيره على الواجب في أمثاله. من ذلك امتناعك من: وَدَر، وَوَدَع؛ لأنهم لم يقولوها، ولا غرو [عليك] أن تستعمل نظيرهما، نحو: وَزَن وَوَعَدَ لو لم تسمعهما. فأما قول أبي الأسود:

لَيْتَ شِعْرِي عَنْ خَلِيلِي مَا لَدِّي . . . غَالَهُ فِي الْحُبِّ حَتَّى وَدَعَهُ

٧٧٩- (ص ٣٨٨ ود ع): وَوَادَعْتُهُ مُوَادَعَةً صَاحِحَتُهُ، وَالْإِسْمُ الْوِدَاعُ بِالْكَسْرِ. وَوَدَّعْتُهُ تَوَدِّعًا، وَالْإِسْمُ الْوِدَاعُ بِالْفَتْحِ، مِثْلُ

سَلَّمَ

سَلَامًا، وَهُوَ أَنْ تُشَيِّعَهُ عِنْدَ سَفَرِهِ.

٧٨٠- (ص ٣٨٨ ود ع): الْوُدَيْعَةُ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ. وَأَوْدَعْتُ زَيْدًا مَالًا دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ عِنْدَهُ وَدَيْعَةً. وَجَمَعَهَا وَدَائِعٌ.

وَاشْتِقَاقُهَا مِنَ الدَّعَةِ، وَهِيَ الرَّاحَةُ، أَوْ أَخَذْتُهُ مِنْهُ وَدَيْعَةً؛ فَيَكُونُ الْفِعْلُ مِنَ الْأَضْدَادِ، لَكِنَّ الْفِعْلَ فِي الدَّفْعِ أَشْهَرُ.

٧٨١- (ص ٣٨٨ ود ن): أَوْدَنَةُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ بِلُدَّةٍ مَشْهُورَةٌ مِنْ فُرَى بُحَارَى، وَإِلَيْهَا يُنْسَبُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا. قَالَ بَعْضُهُمْ:

وَفَتَحُ الْهَمْزَةِ عَامِّي.

٧٨٢- (ص ٣٨٩ ود ي): وَوَدَى الشَّيْءُ إِذَا سَالَ؛ وَمِنْهُ اشْتِقَاقُ الْوَادِي، وَهُوَ كُلُّ مُنْفَرَجٍ بَيْنَ جِبَالٍ، أَوْ آكَامٍ يَكُونُ مَنْقَدًا

لِلسَّيْلِ. وَالْجَمْعُ أَوْدِيَةٌ^١.

٧٨٣- (ص ٣٨٩ ود ي): وَالْوُدِيُّ مَاءٌ أَبْيَضٌ نَحِيْبٌ يَخْرُجُ بَعْدَ الْبَوْلِ، يُخَفَّفُ، وَيُنْقَلُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ الْأَمَوِيُّ الْوُدِيُّ،

وَالْمَذِيُّ، وَالْمَنِيُّ مُشَدَّدَاتٌ. وَعَيْرُهُ يُخَفَّفُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: الْمَنِيُّ مُشَدَّدٌ، وَالْآخِرَانِ مُخَفَّفَانِ. وَهَذَا أَشْهَرُ. يُقَالُ: وَدَى الرَّجُلُ يَدِي،

وَأَوْدَى بِالْأَلْفِ لَعَةً قَلِيلَةً إِذَا خَرَجَ وَدِيَهُ. وَمَنْعَ ابْنُ قُتَيْبَةَ الرَّبَاعِيَّ.

٧٨٤- (ص ٣٨٩ ود ي): وَأَوْدَى إِذَا هَلَكَ فَهُوَ مُودٍ، وَأَمَّا قَوْلُهُ بَعِيرٌ غَيْرٌ مُودٍ، أَيُّ غَيْرٌ مَعِيْبٍ؛ فَلَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا، إِلَّا أَنَّ

الْأَمْرَاضَ، وَالْغُيُوبَ لَمَّا كَانَتْ مَطْنَةً الْهَلَاكِ أُقِيمَتْ مُقَامَهُ بَحَارًا، وَنُقِيَتْ.

٧٨٥- (ص ٣٨٩ وذ ر): وَوَدَّعْتُ أَدْرُهُ وَوَدَّرْتُ تَرَكْتُهُ. قَالُوا: وَأَمَاتَتْ الْعَرَبُ مَاضِيَهُ، وَمَصْدَرُهُ، فَإِذَا أَرِيدَ الْمَاضِي قِيلَ: تَرَكَ، وَرُبَّمَا

أَسْتَعْمِلَ الْمَاضِي عَلَى قَلْبَةٍ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ اسْمٌ فَاعِلٍ.

٧٨٦- (ص ٣٩٠ ور ق): وَالْوَرَقُ الْكَاعَدُ. قَالَ الْأَخْطَلُ^٢:

فَكَأَمَّا هِيَ مِنْ تَقَادِمِ عَهْدِهَا *** وَرَقٌ نُشِرْنَ مِنَ الْكِتَابِ بَوَالِي

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا: الْوَرَقُ وَرَقُ الشَّجَرِ، وَالْمُصْحَفِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْوَرَقُ الْكَاعَدُ لَمْ يُوْجَدْ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ^٣، بَلِ الْوَرَقُ اسْمٌ

لِلْجُلُودِ

فشاذًا. وكذلك قراءة بعضهم: { ما ودَعَكَ رَيْكُ وَمَا قَلَى } . فأما قولهم: ودَع الشيء يدع - إذا سكن - فإدع؛ فمسموعٌ مُشَبَّعٌ؛ وعليه أنشد

بيت الفَرَزْدَقِ:

وعَضُّ زَمَانٍ يَابِنَ مَرَوَانَ لَمْ يَدِعْ . . . من المالِ إِلا مُسَحَّتٌ أَوْ مُجْلَفٌ

فمعنى " لم يدع بكسر الدال "، أي لم يتدع ولم يثبت، والجملة بعد " زمان " في موضع جر لكونها صفة له، والعائد منها إليه محذوف للعلم

بموضعه، وتقديره: لم يدع فيه أو لأجله من المال إلا مسحتٌ أو مجلفٌ؛ فيرتفع " مسحت " بفعله و " مجلف " عطف عليه، وهذا أمر ظاهر ليس فيه

من الاعتذار والاعتلال ما في الرواية الأخرى. ويُحكى عن معاوية أنه قال: خير المجالس ما سافر فيه البصر، وأتدع فيه البدن).

١- ولا تقل الوديان؛ بيانه في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ١٥٢ - ١٥٤ رقم ٧٧).

٢- ديوانه (ص ٢٥٥).

٣- قال الفيومي في مصباحه المنير (ص ٣١٨ ك غ د): (الكاغدُ معروفٌ بفتح العين، وبالذال المهملة، ورُبَّمَا قِيلَ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ مُعْرَبٌ).

وقال الزبيدي في تاج العروس (٩ / ١١٠ كغد): (" الكاغدُ "، بفتح العين أهمله الجوهري، وقال الصاغاني: هو " القِرطاسُ " فارسيٌّ " مُعْرَبٌ "،

رَقَاقٍ يُكْتَبُ فِيهَا، وَهِيَ مُسْتَعَارَةٌ مِنْ وَرَقِ الشَّحْرَةِ.

٧٨٧- (ص ٣٩٠ ور ي): وَوَرَاءُ كَلِمَةٍ مُؤَنَّثَةٌ تَكُونُ خَلْفًا، وَتَكُونُ قُدَّامًا، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْمَوَاقِبِ مِنَ الْأَيَّامِ، وَاللَّيَالِي؛ لِأَنَّ الْوَقْتَ يَأْتِي بَعْدَ مُضِيِّ الْإِنْسَانِ؛ فَيَكُونُ وَرَاءَهُ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ الْإِنْسَانُ كَانَ قُدَّامَهُ. وَيُقَالُ: وَرَاءَكَ بَرْدٌ شَدِيدٌ، وَقُدَّامَكَ بَرْدٌ شَدِيدٌ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ يَأْتِي فَهُوَ مِنْ وَرَاءِ الْإِنْسَانِ عَلَى تَقْدِيرِ لُحُوقِهِ بِالْإِنْسَانِ، وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْ الْإِنْسَانِ عَلَى تَقْدِيرِ لُحُوقِ الْإِنْسَانِ بِهِ؛ فَلِذَلِكَ جَازَ الْوَجْهَانَ. وَاسْتَعْمَلَهَا فِي الْأَمَاكِينِ سَائِعٌ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ }، أَيْ أَمَامَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ فِي الْمَصَلِيِّ قَاعِدًا: وَيَرْكَعُ بِحَيْثُ تُحَادِي جَبْهَتَهُ مَا وَرَاءَ رُكْبَتِهِ، أَيْ قُدَّامَهَا؛ لِأَنَّ الرُّكْبَةَ تَأْتِي ذَلِكَ الْمَكَانَ فَكَانَتْ كَأَنَّهَا وَرَاءَهُ. وَقَالَ تَعَالَى: { وَمَنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ }^١، أَيْ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعَذَابَ يَلْحَقُهُ، لَكِنْ لَا يُقَالُ لِرَجُلٍ وَاقِفٍ، وَخَلْفَهُ شَيْءٌ هُوَ بَيْنَ يَدَيْكَ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ طَالِبٍ لَهُ... وَوَرَيْتُ الْحَدِيثَ تَوْرِيهً سَتَرْتُهُ، وَأَطْهَرْتُ غَيْرُهُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَا أَرَاهُ إِلَّا مَاخُودًا مِنْ وَرَاءِ الْإِنْسَانِ، فَإِذَا قَالَ وَرَيْتُهُ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهُ وَرَاءَهُ حَيْثُ لَا يَطْهَرُ؛ فَالتَّوْرِيهُ أَنْ تُطْلِقَ لَفْظًا ظَاهِرًا فِي مَعْنَى، وَتُرِيدَ بِهِ مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاوَلُهُ ذَلِكَ اللَّفْظُ، لَكِنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِهِ.

٧٨٨- (ص ٣٩٠ ور ي): وَالتَّوْرَاهُ قَبِيلٌ مَاخُودَةٌ مِنْ وَرَى الرِّزْدِ؛ فَإِنَّهَا نُورٌ، وَضِيَاءٌ. وَقِيلَ: مِنْ التَّوْرِيهِ، وَإِنَّمَا قُلِبَتْ الْيَاءُ أَلْفًا عَلَى لُغَةِ طَبِيعَةٍ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ.

٧٨٩- (ص ٣٩٠ ور ر): الْوَرِزُّ الْإِثْمُ، وَالْوَرِزُّ الثَّقْلُ، وَمِنْهُ يُقَالُ وَرَزَ [يَرِزُّ]^٢ مِنْ بَابِ وَعَدَ إِذَا حَمَلَ الْإِثْمَ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى }^٣، أَيْ لَا تَحْمِلُ عَنْهَا حِمْلَهَا مِنَ الْإِثْمِ. وَالْجَمْعُ أَوْزَارٌ، مِثْلُ حِمْلٍ، وَأَحْمَالٍ. وَيُقَالُ: وَرَزَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مِنَ الْإِثْمِ؛ فَهُوَ مُوَرَّوْرٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: " مَازُورَاتٍ غَيْرَ مَاجُورَاتٍ "؛^٤ فَإِنَّمَا هَمَزٌ لِلِازْدِوَاجِ، فَلَوْ أُفْرِدَ رَجَعَ بِهِ إِلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ الْوَأُو.

وسياقي الكلام عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَالَ فِي (٩/ ٤٦٢ كغذ): (كغذ: " الكاغذ " أهمله الجوهري، وَقَالَ الصَّغَانِي: هُوَ لُغَةٌ فِي " الكَاعَد "، وَقَدْ سَبَقَتْ لُغَاتُهُ، وَأَمَّا كُلُّهَا غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ).

١- الكهف/٧٩.

٢- إبراهيم/١٧.

٣- سقط مستدرک من ط/المكتبة العلمية (٢/ ٦٥٧)، والباي الحلي (٢/ ١٤٩)، والبهية (٢/ ١٩٣)، ومكتبة لبنان (ص ٢٥٢)، والتقدم العلمية (٢/ ١٥٥)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٤١)، ودار المعارف (ص ٦٥٧ الشنّاوي)، والأُميرِيَّة (ص ٩٠٥)، والمكتبة العصرية (ص ٣٣٨)، والمكتبة العلمية (٢/ ٦٥٧).

٤- الأنعام/١٦٤.

٥- الحديث في: سنن ابن ماجه (١/ ٥٠٣ رقم ١٥٧٨)، ومصنّف عبد الرزّاق (٣/ ٤٥٦ - ٤٥٧ رقم ٦٢٩٨، ٦٢٩٩)، ومسند البزار (٢/ ٢٤٩ رقم ٦٥٣)، ومسند أبي يعلى (٧/ ١٠٩، ٢٦٨ رقم ٤٠٥٦، ٤٢٨٤)، والسنن الكبرى للبيهقي (٤/ ١٢٩ - ١٣٠ رقم ٧٢٠١). وقال عنه الألباني في الضعيفة (٦/ ٢٦٢ رقم ٢٧٤٢): ضعيف.

وقد أوردته في: سرّ صناعة الإعراب (ص ٦٦٩)، وفتحه اللّغة (ص ٢١١ القسم الثاني)، ودرّة العوّاص (ص ٣٠)، والزّاهر في معاني كلمات التّاس (ص ٦٢)، وتهديب اللّغة (١٣/ ٢٤٣ وزر)، والصّحاح (٢/ ٥٨١ أمر)، والمحكم (٨/ ٢٧)، والمخصّص (١٣/ ٨٠)، والفائق (٢/ ١٨٩)، والتّهامة (٥/ ١٧٩ وزر)، والمغرب (٢/ ٣٥١ وزر)، واللّسان (٣/ ١٧٦ رشد - ٢٩/ ٤ أمر - ٥/ ٢٨٣ وزر)، والقاموس المحيط (٢/ ١٥٢ الوزر)، والكتّيات (١/ ٣٥، ٧٠٥)، وتاج العروس (١٤/ ٣٥٩ وزر - ٣٩/ ١٤٦ غدو)، وألغاز ابن السّكّيت (ص ٤٩٩)، ومغني اللّبيب (٢/ ٦٨٤)، وجمع الهوامع (٥/ ٣٥١)، وشرح التّسهيل (٢/ ٤١٧)، وليس في كلام العرب (ص ٧١)، وشرح المفصل (٥/ ١٥٤ - ١٠/ ١٩).

٧٩٠- (ص ٣٩١ وز ر): وَيُسَمَّى السَّلَاحُ وَرِزًّا لِثِقَلِهِ عَلَى لَابِسِهِ. وَاشْتَقَاقُ الزُّبَيْرِ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ عَنِ الْمَلِكِ ثِقَلَ التَّدْبِيرِ، يُقَالُ: وَرَزَّ لِلْسُلْطَانِ يَرْزُ مِنْ بَابِ وَعَدَ فَهُوَ وَرِيزٌ، وَالْجَمْعُ وَرِزَاءٌ. وَالْوَرِزَةُ بِالْكَسْرِ؛ لِأَنَّهَا وَلايَةٌ، وَحُكِي الفَتْحُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْكَلامُ بِالْكَسْرِ.

٧٩١- (ص ٣٩١ وز ع): وَالْأَوْزَاعُ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا بِمَنْزِلَةِ الْمُفْرَدِ، وَمِنْهُ أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَوْزَاعِيُّ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ.

٧٩٢- (ص ٣٩١ وز ي): وَارَاهُ مُوَارَاهُ، أَيْ حَادَاهُ، وَوَيْمًا أُبْدِلْتُ الْوَاوُ هَمْزَةً؛ فَقِيلَ: آرَاهُ^١.

٧٩٣- (ص ٣٩١ وس ط): وَالْيَوْمُ الْأَوْسَطُ، وَاللَّيْلَةُ الْوُسْطَى، وَيُجْمَعُ الْأَوْسَطُ عَلَى الْأَوْاسِطِ، مِثْلُ الْأَفْضَلِ، وَالْأَفْضَلِ. وَيُجْمَعُ الْوُسْطَى عَلَى الْوُسْطِ، مِثْلُ الْفُضْلَى، وَالْفُضْلِ. وَإِذَا أُريدَ اللَّيَالِي قِيلَ: الْعَشْرُ الْوُسْطُ، وَإِنْ أُريدَ الْأَيَّامُ قِيلَ: الْعَشْرَةُ الْأَوْاسِطُ. وَقَوْلُهُمْ: الْعَشْرُ الْأَوْسَطُ عَامِّيٌّ، وَلَا عِبْرَةَ بِمَا فَشَا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِّ مُخَالَفًا لِمَا نَقَلَهُ أَيْمَةُ اللُّغَةِ، فَقَدْ قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ، وَجَمَاعَةٌ: إِنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ تَنَاقُلَتْهُ أَيْدِي الْعَجَمِ حَتَّى فَشَا فِيهِ اللَّحْنُ، وَتَلَعَّبَتْ بِهِ الْأَلْسُنُ اللَّكْنُ حَتَّى حَرَّفُوا بَعْضَهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَمَا هَذِهِ سَبِيلُهُ فَلَا يُجْتَنَّبُ بِالْفَازِهِ الْمُخَالَفَةِ؛ لِأَنَّ الْمُحَدِّثِينَ لَمْ يَنْقُلُوا الْحَدِيثَ لِضَبْطِ الْفَازِهِ حَتَّى يُجْتَنَّبَ بِهَا بَلْ لِمَعَانِيهِ؛ وَهَذَا أَجَازُوا نَقْلَ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى؛ وَهَذَا قَدْ تَخْتَلَفَ الْفَازُ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. وَلِأَنَّ الْعَشْرَ جَمْعٌ، وَالْأَوْسَطُ مُفْرَدٌ، وَلَا يُجْبَرُ عَنِ الْجَمْعِ بِمُفْرَدٍ. عَلَى أَنَّهُ يُجْتَمَلُ غَلَطُ الْكَاتِبِ بِسُفُوطِ الْأَلْفِ مِنَ الْأَوْاسِطِ، وَالْهَاءِ مِنَ الْعَشْرَةِ.

٧٩٤- (ص ٣٩٢ وس ط): وَحَقِيقَةُ الْوُسْطِ مَا تَسَاوَتْ أَطْرَافُهُ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ مَا يُكْتَنَفُ مِنْ جَوَانِبِهِ، وَلَوْ مِنْ غَيْرِ تَسَاوٍ، كَمَا قِيلَ: إِنَّ صَلَاةَ الظُّهْرِ هِيَ الْوُسْطَى. وَيُقَالُ: ضَرَبْتُ وَسْطَ رَأْسِهِ بِالْفَتْحِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِمَا يَكْتَنِفُهُ مِنْ جِهَاتِهِ غَيْرُهُ. وَيَصِحُّ دُخُولُ الْعَوَامِلِ عَلَيْهِ؛ فَيَكُونُ فَاعِلًا، وَمَفْعُولًا، وَمُبْتَدَأً، فَيُقَالُ: اتَّسَعَ وَسْطُهُ، وَضَرَبْتُ وَسْطَ رَأْسِهِ، وَجَلَسْتُ فِي وَسْطِ الدَّارِ، وَوَسْطُهُ خَيْرٌ مِنْ طَرَفِهِ. قَالُوا: وَالسُّكُونُ فِيهِ لَعَةٌ. وَأَمَّا وَسْطٌ بِالسُّكُونِ فَهُوَ بِمَعْنَى بَيْنَ، نَحْوُ جَلَسْتُ وَسْطَ الْقَوْمِ، أَيْ بَيْنَهُمْ. وَيُقَالُ: وَسَطْتُ الْقَوْمَ، وَالْمَكَانَ أَسِطُ وَسْطًا مِنْ بَابِ وَعَدَ إِذَا تَوَسَّطْتُ بَيْنَ ذَلِكَ، وَالْفَاعِلُ وَاسِطٌ، وَبِهِ سُمِّيَ الْبَلَدُ الْمَشْهُورُ بِالْعِرَاقِ؛ لِأَنَّهُ تَوَسَّطَ الْإِفْلِيمَ.

٧٩٥- (ص ٣٩٢ وس ع): وَسِعَ الْإِنَاءُ الْمَتَاعَ يَسْعُهُ سَعَةً بِفَتْحِ السِّينِ. وَقَرَأَ بِهِ السَّبْعَةُ فِي قَوْلِهِ: { وَلَمْ يَأْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ }^٢. وَكَسْرُهَا لَعَةٌ، وَقَرَأَ بِهِ بَعْضُ النَّابِعِينَ. قِيلَ: الْأَصْلُ فِي الْمَضَارِعِ الْكَسْرُ؛ وَهَذَا حُدِفَتْ الْوَاوُ لَوْفُوعِهَا بَيْنَ يَاءٍ مُفْتُوحَةٍ، وَكَسْرَةٍ، ثُمَّ فُحِّتْ بَعْدَ الْحُدْفِ؛ لِمَكَانِ حَرْفِ الْخَلْقِ، وَمِثْلُهُ يَهَبُ، وَيَقْعُ، وَيَدْعُ، وَيَلْعُ، وَيَطَأُ، وَيَضَعُ، وَيَلْعُ، وَيَزْعُ الْجَيْشَ، أَيْ يَحْسِبُهُ. وَالْحُدْفُ فِي يَسْعُ، وَيَطَأُ مِمَّا مَاضِيهِ مَكْسُورٌ شَادُّ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا فَعَلَ بِالْكَسْرِ مُضَارِعُهُ يَفْعَلُ بِالْفَتْحِ، وَاسْتَشْنَوْا أَفْعَالًا تَأْتِي فِي الْحَاتِمَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَتْ هَذِهِ مِنْهَا.

٧٩٦- (ص ٣٩٢ وس م): الْوَسْمَةُ بِكَسْرِ السِّينِ فِي لَعَةِ الْحِجَارِ، وَهِيَ أَفْصَحُ مِنَ السُّكُونِ. وَأَنْكَرَ الْأَزْهَرِيُّ السُّكُونَ، وَقَالَ كَلَامُ الْعَرَبِ بِالْكَسْرِ نَبَتْ يُخْتَضَبُ بِوَرْقِهِ، وَيُقَالُ هُوَ الْعِظْلُمُ.

^١ ومنعه ابن قتيبة في أدب الكاتب (ص ٢٨٤ باب ما يهزم من الأفعال والأسماء والعوام تبدال الهمزة فيه أو تسقطها)، وانظر له إيقاظ الوسنان

(ص ٣٠ - ٣١ رقم ١٨).

^٢ - البقرة/٢٤٧.

٧٩٧- (ص ٣٩٣ وش ك): يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ كَذَا مِنْ أفعالِ الْمُقَارَبَةِ، وَالْمَعْنَى الدُّنُو مِنَ الشَّيْءِ. قَالَ الفَارَابِيُّ: الإِيشَاكُ الإِسْرَاعُ. وَفِي التَّهْذِيبِ مِنْ ١ بَابِ الحَاءِ: وَقَالَ قَتَادَةُ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ: " إِنْ لَنَا يَوْمًا أَوْشَكَ أَنْ نَسْتَرِيحَ فِيهِ وَنَنَعَمَ ". لَكِنَّ قَالَ النُّحَاةُ: اسْتِعْمَالُ الْمُضَارِعِ أَكْثَرَ مِنَ المَاضِي، وَاسْتِعْمَالُ اسْمِ الفَاعِلِ مِنْهَا قَلِيلٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَقَدْ اسْتَعْمَلُوا مَاضِيًا ثَلَاثِيًّا فَقَالُوا: وَشَكَ مِثْلُ قَرَبٍ وَشَكَّا.

٧٩٨- (ص ٣٩٣ و ص ف): وَصَفْتُهُ وَصَفًا مِنْ بَابِ وَعَدَ نَعْتُهُ بِمَا فِيهِ. وَيُقَالُ هُوَ مَا خُوذُ مِنْ قَوْلِهِمْ: وَصَفَ الثَّوْبُ الجِسْمَ إِذَا أَظْهَرَ، وَبَيَّنَّ هَيْئَتَهُ. وَيُقَالُ الصِّفَةُ إِنَّمَا هِيَ بِالحَالِ الْمُتَقَبَّلَةِ، وَالتَّعْتُ بِمَا كَانَ فِي خَلْقٍ، أَوْ خُلُقٍ. وَالصِّفَةُ مِنَ الوَصْفِ، مِثْلُ العِدَّةِ مِنَ الوَعْدِ. وَالجَمْعُ صِفَاتٌ.

٧٩٩- (ص ٣٩٤ و ض و): وَضَوُّ الوُجْهِ مَهْمُوزٌ وَضَاءٌ وَزَانٌ ضَخَمَ ضَخَامَةً فَهُوَ وَضِيءٌ. وَهُوَ الحُسْنُ، وَالبَهْجَةُ. وَالْوَضُوءُ بِالفَتْحِ المَاءُ يَتَوَضَّأُ بِهِ، وَبِالضَّمِّ الفِعْلُ. وَأَنْكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ الضَّمَّ، وَقَالَ: المَفْتُوحُ اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ المَصْدَرِ كَالقَبُولِ يَكُونُ اسْمًا، وَمَصْدَرًا. وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأبي عَمْرٍو بِنِ العَلَاءِ: مَا الوَضُوءُ؟. يَعْنِي بِالفَتْحِ؛ فَقَالَ: المَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ. قَالَ: قُلْتُ فَمَا الوَضُوءُ؟. يَعْنِي بِالضَّمِّ. قَالَ لَا أَعْرِفُهُ. وَوَجَّهَهُ أَنَّ الفُعُولَ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ كَالوُقُودِ [وَالوُقُودِ] ٣.

٨٠٠- (ص ٣٩٤ و ط ر): الوَطْرُ الحَاجَةُ. وَالجَمْعُ أوطَارٌ، مِثْلُ سَبَبٍ، وَأَسْبَابٍ. وَلَا يُبْنَى مِنْهُ فِعْلٌ.

٨٠١- (ص ٣٩٥ و ع د): وَعَدَهُ وَعَدًّا يُسْتَعْمَلُ فِي الحَيْرِ، وَالشَّرِّ، وَيُعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَبِالْبَاءِ؛ فَيُقَالُ: وَعَدَهُ الحَيْرَ، وَبِالحَيْرِ، وَشَرًّا، وَبِالشَّرِّ. وَقَدْ أَسْقَطُوا لَفْظَ الحَيْرِ، وَالشَّرِّ، وَقَالُوا فِي الحَيْرِ: وَعَدَهُ وَعَدًّا، وَعِدَّةً. وَفِي الشَّرِّ: وَعَدَهُ وَعِدًّا؛ فَالْمَصْدَرُ فَارِقٌ. وَأُوْعِدَهُ إِيعَادًا. وَقَالُوا أُوْعِدَهُ حَيْرًا، وَشَرًّا بِالأَلْفِ أَيْضًا. وَأَدْخَلُوا البَاءَ مَعَ الأَلْفِ فِي الشَّرِّ خَاصَّةً.

٨٠٢- (ص ٣٩٥ و ع د): وَالحِخْلُ فِي الوَعْدِ عِنْدَ العَرَبِ كَذِبٌ، وَفِي الوَعِيدِ كَرَمٌ. قَالَ الشَّاعِرُ:

وإِيَّيْ وَإِنْ أُوْعِدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ *** لَمْخِلْفُ إِيعَادِي وَمُنْجِرُ مَوْعِدِي

وَالحِقَاءُ الفُرْقُ فِي مَوَاضِعٍ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ انْتَحَلَ أَهْلُ البِدْعِ مَذَاهِبَ لِجَهْلِهِمْ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَقَدْ نُقِلَ أَنَّ أبا عَمْرٍو بِنِ العَلَاءِ قَالَ لِعَمْرٍو بِنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ طَائِعِيَّةُ المُعْتَزِلَةِ لَمَّا انْتَحَلَ القَوْلَ بِوُجُوبِ الوَعِيدِ قِيَاسًا عَلَى العَجْمِيَّةِ مِنَ العُجْمَةِ: أُتَيْتُ أبا عُمَمانَ أَنَّ الوَعْدَ غَيْرُ الوَعِيدِ. وَمُكِّنُ الفُرْقُ بِأَنَّ الوَعْدَ حَاصِلٌ عَنِ كَرَمٍ، وَهُوَ لَا يَتَغَيَّرُ؛ فَنَاسَبَ أَنْ لَا يَتَغَيَّرَ مَا حَصَلَ عَنْهُ. وَالوَعِيدُ حَاصِلٌ عَنِ غَضَبٍ فِي الشَّاهِدِ، وَالعَضْبُ قَدْ يَسْكُنُ، وَيَزُولُ؛ فَنَاسَبَ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ مَا حَصَلَ عَنْهُ. وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ أَيْضًا فَقَالَ: الوَعْدُ حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَمَنْ أَوْلَى بِالوَفَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَالوَعِيدُ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ عَفَا؛ فَقَدْ أَوْلَى الكَرَمَ، وَإِنْ وَاخَذَ فَبِالدَّنْبِ.

١- الصَّوَابُ (فِي) بَدَل (مِنْ) كَمَا فِي: ط/المكتبة العلميَّة (٢/ ٦٦١)، وَالبَابِي الحَلْبِي (٢/ ١٥١)، وَالأَمِيرِيَّة (ص ٩١١)، وَمكتبة المصطفى

(ص ٦٤٥)، وَالتَّقَدُّمُ العِلْمِيَّة (٢/ ١٥٧)، وَالبَهِيَّة (٢/ ١٩٦)، وَدار المَعَارِف (ص ٦٦١)، وَمكتبة لَبْنان (ص ٢٥٣)، وَالمكتبة العَصْرِيَّة (ص ٣٤٠).

٢- تَفْسِيرُ الطَّبْرِي (١٨/ ٦٤٤ السَّجْدَةُ/٢٨)، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٤/ ٤٤٧ فَتْح)، وَلسانِ العَرَبِ (٢/ ٥٣٨ فَتْح).

٣- كَذَا بِإِسْقَاطِ (وَالوُقُودِ) فِي طَبْعَتِنَا (دارِ الحَدِيثِ)، وَالأَمِيرِيَّة (ص ٩١٤)، وَمكتبة المصطفى (ص ٢٥٤). وَهِيَ مُثَبَّتَةٌ فِي ط/البَابِي الحَلْبِي (٢)

(١٥٢/)، وَالبَهِيَّة (٢/ ١٩٧)، وَالتَّقَدُّمُ العِلْمِيَّة (٢/ ١٥٨)، وَمكتبة المصطفى (ص ٦٤٧)، وَدار المَعَارِف (ص ٦٦٣ الشَّتاوِي)، وَالمكتبة العَصْرِيَّة (ص ٣٤٢)، وَالمكتبة العِلْمِيَّة (٢/ ٦٦٧).

٤- البَيْتُ لِعامِرِ بِنِ الطُّفَيْلِ العامِرِيِّ، دِيوانُهُ (ص ٥٨)، وَالتَّرَاوِيَةُ فِيهِ كَمَا يَلِي:

وإِيَّيْ إِنْ أُوْعِدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ *** لَأُخْلِفُ إِيعَادِي وَأُنْجِرُ مَوْعِدِي

٨٠٣- (ص ٣٩٥ ع ٥ د): وَإِنَّمَا حُذِفَتِ الْوَاوُ مِنْ يَعْدُ، وَشَبَّهَ؛ لِوُقُوعِهَا بَيْنَ يَاءٍ مَفْتُوحَةٍ، وَكَسْرَةٍ. وَحُذِفَتْ مَعَ بَاقِي حُرُوفِ الْمُضَارَعَةِ طَرْدًا لِلْبَابِ، أَوْ لِلاِشْتِرَاكِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمُضَارَعَةِ. وَيُسَمَّى هَذَا الْحَذْفُ اسْتِدْرَاجَ الْعِلَّةِ. وَأَمَّا يَهَبٌ، وَيَضَعُ، وَخَوْهُ فَأَصْلُهُ الْكَسْرُ، وَالْحَذْفُ لُجُودَ الْعِلَّةِ فِي الْأَصْلِ، ثُمَّ فُتِحَ بَعْدَ الْحَذْفِ؛ لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ. وَأَمَّا يَذْرُ فَفُتِحَتْ بَعْدَ الْحَذْفِ حَمَلًا عَلَى يَدْعٍ، وَالْعَرَبُ كَثِيرًا مَا تَحْمِلُ الشَّيْءَ عَلَى نَظِيرِهِ، وَقَدْ تَحْمَلُهُ عَلَى نَقِيضِهِ. وَالْحَذْفُ فِي يَسْعُ، وَيَطَأُ بِمَا مَاضِيهِ مَكْسُورٌ شَاذٌ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا فَعِلَ بِالْكَسْرِ مُضَارِعُهُ يَفْعَلُ بِالْفَتْحِ، وَاسْتَنْوَأَ أَفْعَالًا تَأْتِي فِي الْحَاتِمَةِ لَيْسَتْ هَذِهِ مِنْهَا.

٨٠٤- (ص ٣٩٥ ع ٥ د): وَالْعِدَّةُ تَكُونُ بِمَعْنَى الْوَعْدِ. وَالْجَمْعُ عِدَاتٌ. وَأَمَّا الْوَعْدُ فَقَالُوا لَا يُجْمَعُ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ. وَالْمَوْعِدُ

يَكُونُ

مَصْدَرًا، وَوَقْتًا، وَمَوْضِعًا. وَالْمِعَادُ يَكُونُ وَقْتًا، وَمَوْضِعًا. وَالْمَوْعِدَةُ مِثْلُ الْمَوْعِدِ.

٨٠٥- (ص ٣٩٦ وف ق): وَكَسِبُهُ وَفُقُوعِيَالِهِ، أَيُّ مِقْدَارٌ كِفَايَتِهِمْ.

٨٠٦- (ص ٣٩٧ وف ي): وَتَوَفَّقِيْتُهُ، وَاسْتَوْفِيْتُهُ بِمَعْنَى. وَتَوَفَّقَهُ اللَّهُ أَمَاتَهُ^٢. وَالْوَفَاءُ الْمَوْتُ.

٨٠٧- (ص ٣٩٧ وق ر): وَالْوَقَارُ الْحِلْمُ، وَالرِّزَانَةُ. وَهُوَ مَصْدَرٌ وَقُرَّ بِالضَّمِّ، مِثْلُ جَمَلٍ جَمَالًا. وَيُقَالُ أَيْضًا وَقَرَّ يَقْرُ مِنْ بَابِ

وَعَدَ؛ فَهُوَ وَقُورٌ، مِثْلُ رَسُولٍ. وَالْمَرْأَةُ وَقُورٌ أَيْضًا فَعُولٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، مِثْلُ صَبُورٍ، وَشُكُورٍ. وَالْوَقَارُ الْعِظَمَةُ أَيْضًا.

٨٠٨- (ص ٣٩٧ وق ع): وَقَعَ الْمَطَرُ يَقَعُ وَقَعًا نَزَلَ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ سَقَطَ الْمَطَرُ.

٨٠٩- (ص ٣٩٨ وق ف): وَوَقَفْتُ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ وَقَفًّا مَعْنَتُهُ عَنْهُ. وَأَوْقَفْتُ الدَّارَ، وَالدَّابَّةَ بِالْأَلْفِ لَعْنَةً تَمِيمٍ، وَأَنْكَرَهَا

الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ: الْكَلَامُ وَقَفْتُ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَأَوْقَفْتُ عَنِ الْكَلَامِ بِالْأَلْفِ أَفْلَعْتُ عَنْهُ. وَكَلَّمَنِي فَلَانٌ فَأَوْقَفْتُ، أَيُّ أَمْسَكْتُ عَنْ الْحُجَّةِ عِيًّا. وَحَكَى بَعْضُهُمْ: مَا يُمَسِّكُ بِالْيَدِ يُقَالُ فِيهِ أَوْقَفْتُهُ بِالْأَلْفِ، وَمَا لَا يُمَسِّكُ بِالْيَدِ يُقَالُ وَقَفْتُهُ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَالْفَصِيحُ وَقَفْتُ بِغَيْرِ أَلْفٍ فِي جَمِيعِ الْبَابِ إِلَّا فِي قَوْلِكَ: مَا أَوْقَفَكَ هَهُنَا، وَأَنْتَ تُرِيدُ، أَيُّ شَأْنٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوُقُوفِ. فَإِنْ سَأَلْتَ عَنْ شَخْصٍ قُلْتَ: مَنْ وَقَفَكَ بِغَيْرِ أَلْفٍ.

٨١٠- (ص ٣٩٩ وك ن): الْوَكْنُ لِلطَّائِرِ مِثْلُ الْوَكْرِ وَرَنًا، وَمَعْنَى. وَالْمَوْكِرُ وَرَانٌ مَسْجِدٌ مِثْلُهُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْوَكْنُ بِالنُّونِ

مَأْوَاهُ فِي غَيْرِ عَشٍّ، وَالْوَكْرُ بِالرَّاءِ مَأْوَاهُ فِي الْعُشِّ. وَالْجَمْعُ وَكْنَاتٌ بِضَمِّ الْوَاوِ، وَالْكَافِ. وَقَدْ تَفْتَحُ لِلتَّخْفِيفِ.

٨١١- (ص ٣٩٩ وك ي): وَأَوْكَيْتُ السَّقَاءَ بِالْأَلْفِ شَدَدْتُ فَمَهُ بِالْوَكَاءِ. وَوَكَيْتُهُ مِنْ بَابِ وَعَدَ لَعْنَةً قَلِيلَةً.

٨١٢- (ص ٣٩٩ وك ي): وَتَوَكَّأَ عَلَى عَصَاهُ اعْتَمَدَ عَلَيْهَا. وَاتَّكَأَ جَلَسَ مُتَمَكِّنًا. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَسُرَّرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ }^٢،

أَيُّ يَجْلِسُونَ. وَقَالَ: { وَأَعْتَدْتُ هُنَّ مُتَكِّئًا }^٣، أَيُّ جَلَسْنَا يَجْلِسُنَّ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالْعَامَّةُ لَا تَعْرِفُ الْإِتِّكَاءَ إِلَّا الْمَيْلَ فِي التُّعُودِ مُعْتَمِدًا عَلَى أَحَدِ الشَّقَيْنِ. وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا، يُقَالُ: اتَّكَأَ إِذَا أَسْنَدَ ظَهْرَهُ، أَوْ جَنَّبَهُ إِلَى شَيْءٍ مُعْتَمِدًا عَلَيْهِ. وَكُلُّ مَنْ

١- ولا تقل: وفق بكسر الواو؛ لأنه من أخطاء العامة.

٢- وهل يقال عن الميت: الميتوي بالكسر، أم الميتوي بالفتح؟. الأخير و الصواب، أما الميتوي بالكسر فهو الله عزوجل الذي: { يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى } . وله يُنظر الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ٢٢ - ٢٤ رقم ٤٥).

٣- الزحرف/٣٤.

٤- يوسف/٣١.

اعْتَمَدَ عَلَى شَيْءٍ فَقَدْ اتَّكَأَ عَلَيْهِ. وَقَالَ السَّرْفُسْطِيُّ أَيْضًا: اتَّكَأْتُهُ أُعْطِيْتُهُ مَا يَتَّكِيُهُ عَلَيْهِ، أَيْ مَا يَجْلِسُ عَلَيْهِ. وَضَرَبْتُهُ حَتَّى اتَّكَأْتُهُ، أَيْ سَقَطَ عَلَى جَانِبِهِ، وَالتَّاءُ مُبَدَلَةٌ مِنْ وَوٍ. وَالاسْمُ التُّكَاةُ، مِثَالُ رُطْبَةٍ.

٨١٣- (ص ٣٩٩ ول د): وَاسْتَوْلَدْتُهَا أَحْبَلْتُهَا. وَأَمَّا أَوْلَدْتُهَا بِالْأَلْفِ بِمَعْنَى اسْتَوْلَدْتُهَا فَغَيْرُ ثَبَتٍ. وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِمَعْنَاهُ.

٨١٤- (ص ٣٩٩ ول د): وَيُقَالُ لِلصَّغِيرِ مَوْلُودٌ؛ لِقُرْبِ عَهْدِهِ مِنَ الْوِلَادَةِ. وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِلْكَبِيرِ؛ لِبُعْدِ عَهْدِهِ عَنْهَا. وَهَذَا

كَمَا يُقَالُ: لَبَنٌ حَلِيبٌ، وَرُطْبٌ جَنِيٌّ لِلطَّرِيِّ مِنْهُمَا دُونَ الَّذِي بَعُدَ عَنِ الطَّرَاوَةِ.

٨١٥- (ص ٤٠٠ ول ي): الْوَلِيُّ مِثْلُ فَلْسِ الْقُرْبِ وَفِي الْفِعْلِ لَعْنَانٍ أَكْثَرُهُمَا وَلِيُهُ يَلِيهِ بِكَسْرَتَيْنِ وَالثَّانِيَةُ مِنْ بَابِ وَعَدَ وَهِيَ

قَلِيلَةٌ الْإِسْتِعْمَالِ.

٨١٦- (ص ٤٠٠ وه ب): وَهَبْتُ لِزَيْدٍ مَالًا أَهْبُهُ لَهُ هِبَةً أُعْطِيْتُهُ بِلا عِوَضٍ، يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِاللَّامِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: }

يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكُورَ ١. وَوَهَبًا يَفْتَحُ الْهَاءَ، وَسُكُونَهَا. وَمَوْهَبًا، وَمَوْهَبَةً بِكَسْرِهِمَا. قَالَ ابْنُ الْقُوطِيَّةِ، وَالسَّرْفُسْطِيُّ، وَالْمُطَرِّزِيُّ، وَجَمَاعَةٌ: وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ؛ فَلَا يُقَالُ: وَهَبْتُكَ مَالًا. وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: وَقَدْ يُجْعَلُ لَهُ وَجْهٌ، وَهُوَ أَنْ يُضْمَرَ وَهَبَ مَعْنَى جَعَلَ ٢ فَيَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ. وَمِنْ كَلَامِهِمْ: وَهَبَنِي ٣ اللَّهُ فِدَاكَ، أَيْ جَعَلَنِي، لَكِنْ لَمْ يُسْمَعْ فِي كَلَامِ فَصِيحٍ.

٨١٧- (ص ٤٠١ وه م): وَهَمْتُ إِلَى الشَّيْءِ وَهَمًّا مِنْ بَابِ وَعَدَ سَبَقَ الْقَلْبُ إِلَيْهِ مَعَ إِزَادَةِ غَيْرِهِ. وَوَهْمْتُ وَهَمًّا وَقَعَ فِي

خَلْدِي. وَالْجَمْعُ أَوْهَامٌ. وَشَيْءٌ مُؤْهَمٌ. وَتَوَهَّمْتُ، أَيْ ظَنَنْتُ. وَوَهَمَ فِي الْحِسَابِ يَوْهَمُ وَهَمًّا، مِثْلُ غَلَطَ يَغْلَطُ غَلَطًا وَزَنَا وَمَعْنَى.

وَيَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، وَالتَّضْعِيفِ. وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْمَهْمُوزُ لَازِمًا. وَأَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِائَةً، مِثْلُ أَسْقَطَ وَزَنَا، وَمَعْنَى. وَأَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رُكْعَةً تَرَكَهَا.

باب لا

٨١٨- (ص ٤٠٢): بَابُ لَا، وَتَكُونُ لِلنَّفْيِ. فَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى اسْمٍ نَفَتْ مُتَعَلِّقَةً لَا ذَاتَهُ؛ لِأَنَّ الدَّوَاتِ لَا تُنْفَى، فَقَوْلُكَ لَا

رَجُلٍ فِي الدَّارِ، أَيْ لَا وُجُودَ رَجُلٍ فِي الدَّارِ. وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ عَمَّتْ جَمِيعَ الْأَزْمَةِ إِلَّا إِذَا خُصَّ بِقَيِّدٍ، وَنَحْوِهِ، نَحْوُ وَاللَّهِ لَا

أَقُومُ. وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْمَاضِي، نَحْوُ وَاللَّهِ لَا قُمْتُ قَلْبَتْ مَعْنَاهُ إِلَى الْإِسْتِثْبَالِ، وَصَارَ الْمَعْنَى: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ. وَإِذَا أُريدَ الْمَاضِي

قِيلَ: وَاللَّهِ مَا قُمْتُ. وَهَذَا كَمَا تَقَلَّبَ لَمْ مَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ إِلَى الْمَاضِي، نَحْوُ لَمْ أَقُمْ، وَالْمَعْنَى مَا قُمْتُ.

٨١٩- (ص ٤٠٢): وَإِذَا كَانَتْ [لا] بِمَعْنَى غَيْرٍ، وَفِيهَا مَعْنَى الْوَصْفِيَّةِ فَلَا بُدَّ مِنْ تَكْرِيرِهَا، نَحْوُ مَرَزْتُ بِرَجُلٍ لَا طَوِيلٍ، وَلَا

قَصِيرٍ.

١- الشُّورَى/٤٩.

٢- (" جعل " النَّاصِبَةُ مَفْعُولِينَ لَا يُمْكِنُ تَضْمِينُ مَعْنَاهَا وَهَبَ، وَيَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولَاهَا مُبْتَدَأً وَحِبْرًا فِي الْأَصْلِ - وَالْمَالُ لَا يُجْبَرُ بِهِ عَنْ زَيْدٍ -

وَلَوْ قَالَ بِتَضْمِينِ وَهَبَ مَعْنَى أُعْطِيَ كَانَ قَرِيبًا مِنَ الصَّوَابِ) - عَنْ مُحَقِّقِ ط/المكتبة العلمية ٢ / ٦٧٣ الهامش ١ -

٣- (وهب - هنا بمعنى صير - ولا يصح أن يقال وهبت زيدا مالا بمعنى صيرت زيدا مالا) - عن محقق ط/المكتبة العلمية ٢ / ٦٧٣ الهامش ٢ -

٨٢٠- (ص ٤٠٢ - ٤٠٣): وَتَكُونُ [لا] عَاطِفَةً بَعْدَ الْأَمْرِ، وَالِدُعَاءِ، وَالْإِجَابِ، نَحْوُ أَكْرِمَ زَيْدًا لَا عَمْرًا، وَاللَّهُمَّ اغْفِرْ لَزَيْدٍ لَا عَمْرٍو، وَقَامَ زَيْدٌ لَا عَمْرٍو. وَلَا يَجُوزُ ظُهُورُ فِعْلِ مَاضٍ بَعْدَهَا؛ لِأَنَّ يَلْتَسِسَ بِالدُّعَاءِ؛ فَلَا يُقَالُ: قَامَ زَيْدٌ لَا قَامَ عَمْرٍو.
٨٢١- (ص ٤٠٣): وَقَالَ ابْنُ الدَّهَّانِ: وَلَا تَقْعُ [لا] بَعْدَ كَلَامٍ مَنْفِيٍّ؛ لِأَنَّهَا تَنْفِي عَنْ الثَّانِي مَا وَجِبَ لِلأَوَّلِ، فَإِذَا كَانَ الأَوَّلُ مَنْفِيًّا فَمَاذَا تَنْفِي؟.

٨٢٢- (ص ٤٠٣): وَكَذَلِكَ لَا يَجُوزُ وَفُوعُهَا أَيْضًا بَعْدَ حُرُوفِ الإِسْتِثْنَاءِ، فَلَا يُقَالُ: قَامَ القَوْمُ إِلَّا زَيْدًا، وَلَا عَمْرًا، وَشِبْهُ ذَلِكَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا لِلإِخْرَاجِ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ الأَوَّلُ، والأَوَّلُ هُنَا مَنْفِيٌّ؛ وَلِأَنَّ الأَوَّلَ لِلعَطْفِ، وَلَا لِلعَطْفِ، وَلَا يَجْتَمِعُ حَرْفَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَالتَّنْفِي فِي جَمِيعِ العَرَبِيَّةِ يُنْسَقُ عَلَيْهِ بِلا إِلا فِي الإِسْتِثْنَاءِ. وَهَذَا القِسْمُ دَخَلَ فِي عُمُومِ قَوْلِهِمْ: لَا يَجُوزُ وَفُوعُهَا بَعْدَ كَلَامٍ مَنْفِيٍّ

٨٢٣- (ص ٤٠٣): وَتَكُونُ [لا] عَوَضًا عَنِ الفِعْلِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: إِمَّا لَا فَافْعَلْ هَذَا، فَالتَّقْدِيرُ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ فَافْعَلْ هَذَا. والأَصْلُ فِي هَذَا أَنَّ الرَّجُلَ يَلْزِمُهُ أَشْيَاءٌ، وَيُطَالَبُ بِهَا فَيَمْتَنِعُ مِنْهَا فَيُفْعَلُ مِنْهُ بِبَعْضِهَا، وَيُقَالُ لَهُ: إِمَّا لَا فَافْعَلْ هَذَا، أَيْ إِنْ لَمْ تَفْعَلِ الجَمِيعَ فَافْعَلْ هَذَا، ثُمَّ حُذِفَ الفِعْلُ لِكثْرَةِ الإِسْتِعْمَالِ، وَزِيدَتْ مَا عَلَى إِنْ عَوَضًا عَنِ الفِعْلِ؛ وَهَذَا تَمَالٌ لَا هُنَا لِنِيَابَتِهَا عَنِ الفِعْلِ كَمَا أُمِيلَتْ بَلَى، وَيَا فِي النَّدَاءِ. وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: مَنْ أَطَاعَكَ فَأَكْرِمْهُ، وَمَنْ لَا فَلا تَعْبَأْ بِهِ، بِإِمَالَةٍ لَا لِنِيَابَتِهَا عَنِ الفِعْلِ. وَقِيلَ الصَّوَابُ عَدَمُ الإِمَالَةِ؛ لِأَنَّ الحُرُوفَ لَا تَمَالُ قَالَهُ الأَزْهَرِيُّ.

كتاب الياء

٨٢٤- (ص ٤٠٤ ي ب ر): يَبْرِينُ أَرْضٌ فِيهَا رَمْلٌ لَا تُدْرِكُ أَطْرَافُهُ عَنِ يَمِينِ مَطْلَعِ الشَّمْسِ مِنْ حِجْرِ الِيمَامَةِ، وَبِهِ سُمِّيَ قَرْيَةً بِقُرْبِ الأَحْسَاءِ مِنْ دِيَارِ بَنِي سَعْدِ بْنِ تَمِيمٍ، وَقَالُوا فِيهَا أَبْرِينٌ عَلَى البَدَلِ كَمَا قَالُوا يَلْمَلَمٌ وَالْمَلَمٌ. وَأَعْرَبُوهَا إِعْرَابَ نَصِيبِينَ. فَمَنْ جَعَلَ الأَوَّلَ، وَاليَاءَ حَرْفَ إِعْرَابٍ؛ قَالَ بِزِيَادَتِهِ، وَأَصَالَةَ اليَاءِ أَوَّلَ الكَلِمَةِ، مِثْلُ زَيْدِينَ، وَعَمْرِينَ. وَمَنْ التَزَمَ اليَاءَ، وَجَعَلَ التَّوْنَ حَرْفَ إِعْرَابٍ مَنَعَهَا الصَّرْفَ لِلتَّأْنِيثِ، وَالعَلَمِيَّةَ؛ وَهَذَا جَعَلَ بَعْضُ الأُمَّةِ أَصُولَهَا يَرِنَ، وَقَالَ وَزُنْهَا يَفْعِيلٌ. وَمِثْلُهُ يَقْطِينُ، وَيَعْقِيدُ، وَهُوَ عَسَلٌ يُعْقَدُ بِالنَّارِ، وَيَعْضِيدُ، وَهُوَ بَقْلَةٌ مُرَّةٌ لَهَا لَبَنٌ لَرَجٌ، وَزَهْرَتُهَا صَفْرَاءٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ القَوْلُ بِزِيَادَةِ التَّوْنَ، وَأَصَالَةَ اليَاءِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى بِنَاءِ مَفْعُودٍ، وَهُوَ فَعْلِينٌ^١ بِالْفَتْحِ. وَكَذَلِكَ لَا تُجْعَلُ اليَاءُ أَوَّلَ الكَلِمَةِ، وَالتَّوْنَ أَصْلِيَّتَيْنِ؛ لِقَدِّ فَعْلِيلٍ^٢ بِالْفَتْحِ؛ فَوَجِبَ تَقْدِيرُ بِنَاءِ لَهُ نَظِيرٌ، وَهُوَ زِيَادَةُ اليَاءِ، وَأَصَالَةُ التَّوْنَ.

٨٢٥- (ص ٤٠٤ ي ت م): يَتِّمُّ يَتِّمُّ مِنْ بَابِ تَعَبٍ، وَقُرْبٍ يُتَمُّ بِضَمِّ اليَاءِ، وَفَتْحِهَا، لَكِنَّ اليَتِّمَ فِي النَّاسِ مِنْ قَبْلِ الأَبِ؛ فَيُقَالُ: صَغِيرٌ يَتِّمُّ، وَالجَمْعُ أَيَّتَامٌ، وَيَتَامَى. وَصَغِيرَةٌ يَتِّمَّةٌ. وَجَمْعُهَا يَتَامَى. وَفِي غَيْرِ النَّاسِ مِنْ قَبْلِ الأُمِّ. وَأَيَّتَمَّتِ المَرْأَةُ أَيَّتَامًا فَهِيَ مُوتَمٌ صَارَ أَوْلَادُهَا يَتَامَى. فَإِنْ مَاتَ الأَبَوَانِ فَالصَّغِيرُ لَطِيمٌ. وَإِنْ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ فَهُوَ عَجِيٌّ.

١- في ط/دار المعارف (ص ٦٧٩ الشناوي)، والمكتبة العلميَّة (٢/ ٦٧٩): (فَعْلِينٌ) بِاسْكَانِ العَيْنِ !.

٢- كذا (فَعْلِيلٌ) بِاسْكَانِ العَيْنِ فِي ط/دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٠)، ودار المعارف (ص ٦٧٩ الشناوي)، والأُميريَّة (ص ٢٣٥)، والمكتبة

٨٢٦- (ص ٤٠٤ ي ر ع): الْبِرَاعُ وَرَأْنُ كَلَامِ الْقَصَبِ الْوَاحِدَةُ بِرَاعَةٌ^١. وَيُقَالُ لِلْحَبَانِ بِرَاعٌ، وَبِرَاعَةٌ لِحُلُوهُ عَنِ الشَّدَّةِ،

وَالْبَأْسِ. وَالْبِرَاعُ أَيْضًا ذُبَابٌ يَطِيرُ بِاللَّيْلِ كَأَنَّهُ نَارٌ، الْوَاحِدَةُ بِرَاعَةٌ.

٨٢٧- (ص ٤٠٥ ي س ر): وَالْبِسَارُ أَيْضًا الْعُضْوُ. وَالْيُسْرَى مِثْلُهُ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَالْيَمِينُ، وَالْبِسَارُ مَفْتُوحَتَانِ، وَالْعَامَّةُ

تُكْسِرُهُمَا. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ: الْبِسَارُ الْجَارِحَةُ مُؤَنَّثَةٌ، وَفَتْحُ الْيَاءِ أَجْوَدُ؛ فَاقْتَضَى أَنَّ الْكَسْرَ رَدِيٌّ.

وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ أَيْضًا: الْبِسَارُ أُخْتُ الْيَمِينِ، وَقَدْ تُكْسَرُ، وَالْأَجْوَدُ الْفَتْحُ.

٨٢٨- (ص ٤٠٥ ي ف ع): الْيَفَاعُ مِثْلُ سَلَامٍ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ. وَأَيْفَعُ الْغَلَامُ شَبَّ. وَيَفَعُ يَفْعُ بِفَتْحَيْنِ يُفْعُوًا فَهُوَ

يَأْفَعُ. وَلَمْ يُسْتَعْمَلِ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الرُّبَاعِيِّ.

٨٢٩- (ص ٤٠٥ ي ق ن): الْيَقِينُ الْعِلْمُ الْحَاصِلُ عَنِ نَظَرٍ، وَاسْتِدْلَالٍ؛ وَلِهَذَا لَا يُسَمَّى عِلْمُ اللَّهِ يَقِينًا.

٨٣٠- (ص ٤٠٥ - ٤٠٦ ي م ن): وَيَأْمَنُ فُلَانٌ، وَيَأْسَرُ أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ، وَذَاتَ الشِّمَالِ. ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ، وَعَبَّرَهُ. وَالْأَمْرُ

مِنْهُ يَأْمَنُ بِأَصْحَابِكَ وَرَأْنُ قَاتِلٍ، أَيْ خُذْ بِهَمْ يَمَنَةً. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ تِيَامَنُ بِهِمْ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: تِيَّاسَرَ بِمَعْنَى يَاسَرَ، وَتِيَامَنُ

بِمَعْنَى يَأْمَنُ. وَبَعْضُهُمْ يَرُدُّ هَذَيْنِ مُسْتَدَلًّا بِقَوْلِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ: الْعَامَّةُ تَغْلُطُ فِي مَعْنَى تِيَامَنَ فَتَظُنُّ أَنَّهُ أَخَذَ عَنِ يَمِينِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ عَنِ

الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا تِيَامَنَ عِنْدَهُمْ إِذَا أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمِينِ، وَأَمَّا يَأْمَنَ فَمَعْنَاهُ أَخَذَ عَنِ يَمِينِهِ.

٨٣١- (ص ٤٠٦ ي م ن): وَالْيَمَنُ إِقْلِيمٌ مَعْرُوفٌ سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ عَنِ يَمِينِ الشَّمْسِ عِنْدَ طُلُوعِهَا. وَقِيلَ لِأَنَّهُ عَنِ يَمِينِ

الْكَعْبَةِ. وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ يَمِينِي عَلَى الْقِيَّاسِ، وَيَمَانٍ بِالْأَلْفِ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ؛ وَعَلَى هَذَا فَفِي الْيَاءِ مَذْهَبَانِ: أَحَدُهُمَا وَهُوَ الْأَشْهَرُ تَخْفِيفُهَا،

وَأَفْتَصَرَ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ. وَبَعْضُهُمْ يُنْكَرُ التَّثْقِيلَ. وَوَجْهُهُ أَنَّ الْأَلْفَ دَخَلَتْ قَبْلَ الْيَاءِ لِتَكُونَ عِوَضًا عَنِ التَّثْقِيلِ، فَلَا يُثَقَّلُ لِئَلَّا يَجْمَعَ

بَيْنَ الْعِوَضِ، وَالْمُعَوِّضِ عَنْهُ. وَالثَّانِي التَّثْقِيلُ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ زِيدَتْ بَعْدَ النَّسْبَةِ؛ فَيَبْقَى التَّثْقِيلُ الدَّالُّ عَلَى النَّسْبَةِ تَنْبِيْهَا عَلَى جَوَازِ

حَدْفِهَا.

٨٣٢- (ص ٤٠٦ ي ء س): وَيَأْتِي بِمَعْنَى عِلْمٍ فِي لُغَةِ النَّحْوِ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { أَفَلَمْ يَبْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا }^٢.

^١ - ويكنى بها عن القلم، وبعضهم يقول: يراع بحذف الهاء، ولا إخاله صوابا في مثل هذا الموضوع؛ لما جاء في أساس البلاغة (ص ٥١٣ ي ر ع)،

وتاج العروس (٢٢ / ٤٢٨ ي ر ع) عن بعضهم في صفة القلم:

{ فلا تَعْتَرِزْ أَنْ قَدْ دَعَوَهُ بِرَاعَةً *** فَإِنَّ صَرِيرًا مِنْهُ يَسْتَهْرِمُ الْجُنْدَا }.

وزاد صاحب التاج: (وكتب الكاتب باليراعة، أي: القلم). ومما يستأنس به ما جاء في جمعة الزائد وشرعة الوارد (٢ / ٥٧): (وإنه لأكتب من

قبض على يراعة، وأخط من أجرى مؤقما)، ولابن الرقاق البلنسي (نفع الطيب ٤ / ٣٠٠ رقم ٦٨٠) من الكامل:

لله ليلتنا التي استخذي بها *** فلق الصباح لسدفة الإظلام

طرات علي مع النجوم بأنجم *** من فتية بيض الوجوه كرام

إن حوربوا فرعوا إلى بيض الطبي *** أو خوطبوا فرعوا إلى الأقالم

فترى البلاغة إن نظرت إليهم *** والبأس بين يراعة وحسام

الخاتمة^١ (ص ٤٠٧ - ٤٢٢)

- (ص ٤٠٧): إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّلَاثِيَّ عَلَى فَعَلٍ بِالْفَتْحِ مَهْمُوزَ الْآخِرِ مِثْلَ قَرَأَ، وَنَشَأَ، وَبَدَأَ فَعَامَّةُ الْعَرَبِ عَلَى تَحْقِيقِ الْهَمْزَةِ، فَتَقُولُ: قَرَأْتُ، وَنَشَأْتُ، وَبَدَأْتُ. وَحَكَى سِيبَوَيْهِ^٢ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زَيْدٍ يَقُولُ وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُخَفِّفُ الْهَمْزَةَ، فَيَقُولُ قَرَيْتُ، وَنَشَيْتُ، وَبَدَيْتُ، وَمَلَيْتُ الْإِنَاءَ، وَخَبَيْتُ الْمَتَاعَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. قَالَ قُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَقُولُ فِي الْمَضَارِعِ؟ قَالَ: أَقْرَأُ، وَأَخْبَأُ بِالْأَلْفِ. قَالَ: قُلْتُ الْقِيَاسُ أَقْرِي مِثْلُ رَمَى يَرْمِي. وَجَوَابُهُ مَعَ التَّعْوِيلِ عَلَى السَّمَاعِ أَتَهُمْ إِنْ التَّرْمُوا الْحَدْفَ جَرَى عَلَى الْقِيَاسِ، مِثْلُ قَرَيْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ أَقْرِيهِ، وَإِلَّا أَبَقُوا الْفَتْحَةَ فِي الْمَضَارِعِ تَنْبِيْهَا عَلَى انْتِظَارِ الْهَمْزَةِ. فَلَوْ قِيلَ أَقْرِي زَالَتْ الْحَرَكَةُ الَّتِي تُنْتَظَرُ مَعَهَا الْهَمْزَةُ؛ فَلِهَذَا حَافِظُوا عَلَيْهَا. وَتُخَفَّفُ وَمَأْتُ أَوْمًا، فَيُقَالُ وَمَيْتٌ أُمِّي. وَتَسْقُطُ الْوَاوُ مِثْلُ سُقُوطِهَا فِي وَجَى يَجِي؛ وَمِنَّهُ الصَّابُونَ^٣، مِثْلُ الْقَاصُونَ. وَقَرَأَ بِهِ بَعْضُ السَّبْعَةِ بِنَاءً عَلَى صَبَا مُحْفَمًا. وَيُقَالُ: تَنَا، بِالْبَلَدِ إِذَا أَقَامَ، وَتَنَا إِذَا اسْتَعْنَى فَهُوَ تَانٍ. وَالْجَمْعُ تُنَاةٌ، مِثْلُ قَاضٍ، وَقُضَاةٍ. قَالَ الشَّاعِرُ^٤:

١- نقلت خاتمة كتاب المصباح المنير بحروفها؛ لما فيها من الفوائد، والقواعد، والضوابط المتعلقة بعلم الصرف. واجتهدت في المحافظة على نصها كما تركه المصنف من خلال المقابلة ببعض طبعات المصباح المنير فيما أشكل من الكلام.

٢- عنه ابن جني في سرر صناعة الإعراب (٢/ ٧٣٩ - ٧٤٠)، وهذا نص كلامه: (وحدثنا أبو علي، قال: قال أبو العباس: لقي أبو زيد سيبويه، فقال له: سمعت من العرب من يقول "قَرَيْتُ" و"تَوَضَّيْتُ"، فقال له سيبويه: كيف يقول منه يفعل؟ فقال: "أَقْرَأُ". فقال سيبويه: لا، ينبغي أن يقول: "أَقْرِي". يريد سيبويه بذلك أن هذا الإبدال لا قوة له، ولا قياس يُوجبه، ولو كان على القياس لوجب أن تخرج الكلمة إلى ذوات الياء، فيقول: "أَقْرِي" كما تقول: "رَمَيْتُ أَرْمِي"؛ ألا ترى أن البديل لما وجب في "جاء" ونحوه جرى لذلك مجرى "قاضي" فاعرفه. ونحو من هذا قول ابن هزيمة:

إِنَّ السَّبَاعَ لَتَهْدَى عَنْ فَرَائِسِهَا . . . وَالتَّاسُ لَيْسَ بِهَادٍ شَرُّهُمْ أَبَدًا

يريد: ليس بهادئ، فأبدل الهمزة ياء ضرورة، وجميع هذا لا يقاس إلا أن يضطر شاعر. وقالوا في "أَعَصُرُ" - اسم رجل - "يَعَصُرُ" فالياء بدل من الهمزة، قال أبو علي: إنما سمي أعصُر بقوله:

أُبَيِّ إِنَّ أَبَاكَ شَيْبَ رَأْسُهُ . . . كُرَّ اللَّيَالِي وَاخْتِلَافُ الْأَعْصُرِ .

وانظر له: الكتاب (٣/ ٥٤١ - ٥٥٦ هذا باب الهمز)، والمقتضب (١/ ٢٩٢ - ٣٠٣ باب الهمز).

٣- معجم القراءات القرآنية (٢/ ٢٣٠ المائدة/ ٦٩) عن نافع، وأبي جعفر، وشيبة.

٤- في تاج العروس (١/ ١٦٠ - ١٦١ تنأ): ("تنأ" بالمكان "كجعل ثنوءاً" كثعود: قطن، ويقال: تنأ الصبيف شهراً "أقام" كتنح، فهو تانيء وتانيخ، كذا في التهذيب. "والاسم" منه التناءء "كالكتابة" و"قال ثعلب: وبه سمي "التانيء" الذي هو المقيم ببلده والملازم: "الدّهقان" قال ابن سيده: وهذا من أقيح الغلط إن صح عنه، وخليق أن يصح، لأنه قد ثبت في أماليه ونوادره "ج كسكأن"، يقال: هو من ثنأ تلك الكورة، أي أصله منها. . . ومما يستدرك عليه: تنأ على كذا: أقر عليه لازماً لا يفارقه، ويقال: قطعوا تنوءة ذات أهوال. ويقال: هما سنان وتنان وما هما تنان ولكن تينان، كذا في الأساس، وهو مجاز. وفي حديث ابن سيرين: ليس للتنانة شيء. يريد أن المقيمين في البلاد الذين لا ينفرون مع الغزاة ليس لهم في القيء نصيب).

٥- علق عليه محقق ط/المكتبة العلمية للمصباح المنير (٢/ ٦٨٤ الهامش ٤) بقوله: (أبو نخيلة). ولم أره فيما نشره عباس توفيق من شعره في مجلة المورد (مج ٧ عدد ٣ سنة ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م). ثم وقفت - بدلالة بعض الأفاضل - في أساس البلاغة (ص ٤٠ ت ن أ): (قال أبو نخيلة:

إِذَا لَقَيْتَ ابْنَ قُشَيْرٍ هَانِيَا . . . لَقَيْتَ مِنْ بَهْرَاءَ شَيْخًا وَإِنِيَا

شَيْخًا يَظُلُّ الْحِجَّجَ الثَّمَانِيَا . . . ضَيْفًا وَلَا تَلْقَاهُ إِلَّا تَانِيَا .)

شَيْخٌ يَطْلُ الحَجَجَ الثَّمَانِيَا *** ضَيْفًا وَلَا تَرَاهُ إِلَّا تَانِيَا

وَقَالُوا فِي اسْمِ الْمَفْعُولِ عَلَى التَّخْفِيفِ فَهُوَ مَخْيِيٌّ، وَمَكْلِيٌّ. وَقِسْ عَلَى هَذَا.

- وَإِنْ كَانَ الثَّلَاثِي جُزَّءًا، وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ التَّضْعِيفِ عَلَى فَعَلَتْ بِفَتْحِ الْعَيْنِ؛ فَهُوَ وَاقِعٌ، وَهُوَ الْمُتَعَدِّي. وَغَيْرُ وَاقِعٍ، وَهُوَ اللَّازِمُ. فَإِنْ كَانَ لَازِمًا فَمِيقَاسُ الْمَضَارِعِ الْكَسْرُ، نَحْوُ: خَفَّ يَخْفُ، وَقَلَّ يَقِلُّ. وَشَدَّ مِنْهُ بِالضَّمِّ هَبَّ مِنْ نَوْمِهِ يَهْبُ، وَأَلَّ الشَّيْءُ يُؤَلُّ إِذَا بَرَقَ، وَأَلَّ يُؤَلُّ أَلِيلًا رَفَعَ صَوْتَهُ ضَارِعًا، وَطَلَّ الدَّمُ يَطْلُ إِذَا بَطَلَ. وَجَاءَتْ أَيْضًا أَفْعَالٌ بِالْكَسْرِ عَلَى الْأَصْلِ، وَبِالضَّمِّ شُدُّوْدًا، وَهِيَ جَدٌّ فِي أَمْرِ يَجْدُ وَيَجْدُ، وَشَبَّ الْفَرَسُ يَشِبُّ وَيَشْبُ رَفَعَ يَدَيْهِ مَعًا، وَحَرَ الْعَبْدُ يَحِرُّ وَيَحْرُ إِذَا عَتَقَ، وَشَدَّ الشَّيْءُ يَشْدُ وَيَشْدُ إِذَا انْفَرَدَ، وَحَرَ الْمَاءُ يَحِرُّ وَيَحْرُ خَرِيرًا إِذَا صَوَّتَ، وَنَسَّ الشَّيْءُ يَنْسُ وَيَنْسُ إِذَا يَسَسَ، وَدَمَّ الرَّجُلُ يَدِمُّ وَيَدِمُّ إِذَا قُبِحَ مَنَظَرُهُ، وَدَرَّ اللَّبَنُ وَالْمَطَرُ يَدِرُّ وَيَدْرُ، وَشَخَّ يَشِخُّ وَيَشِخُّ، وَشَطَّتْ الدَّارُ تَشِطُّ وَتَشْطُّ بَعْدَتْ، وَفَحَّتْ الْأَفْعَى تَفْحُ وَتَفْحُ صَوَّتَتْ.

وَإِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا، أَوْ فِي حُكْمِ الْمُتَعَدِّي فَمِيقَاسُ الْمَضَارِعِ الضَّمُّ، نَحْوُ يَرُدُّهُ، وَمَدُّهُ، وَيَدْبُ عَنْ قَوْمِهِ، وَيَسُدُّ الْحَرْقَ، وَذَرَّتِ الشَّمْسُ تَدْرُ؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى أَنْارَتْ غَيْرَهَا، وَهَبَّتِ الرِّيحُ تَهْبُ، وَمَدَّ النَّهْرُ إِذَا زَادَ يَمْدُ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ ارْتَفَعَ فَعَطَى مَكَانًا مُرْتَفِعًا عَنْهُ. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ بِالْكَسْرِ حَبَّهُ يَجْبُهُ. وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ: { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ }^٢ عَلَى هَذِهِ اللَّعَةِ. وَشَدَّ أَفْعَالٌ بِالْوَجْهِينِ شَدَّهُ يَشْدُهُ وَيَشْدُهُ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَهَرَهُ يَهْرُهُ إِذَا كَرِهَهُ، وَشَطَّ فِي حُكْمِهِ يَشِطُّ وَيَشِطُّ إِذَا جَارَ، وَعَلَّهُ يِعْلُهُ وَيِعْلُهُ إِذَا سَفَاهُ تَانِيًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَخْكِي اللَّعْتَيْنِ فِي اللَّازِمِ أَيْضًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَصِرُ عَلَى بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ. وَنَمَّ الْحَدِيثَ يَمُمُّ وَيَمُمُّ، وَبَنَتْهُ يَبِنْتُهُ وَيَبِنْتُهُ بِالْمَثَنَةِ إِذَا قَطَعَهُ، وَشَجَّهَ يَشِجُّهُ وَيَشِجُّهُ، وَرَمَهُ يَرِمُهُ وَيَرِمُهُ أَصْلَحَهُ، وَحَدَّتِ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا تَحْدُ وَتَحْدُ، وَحَلَّ عَلَيْهِ الْعَذَابَ يَحِلُّ وَيَحِلُّ.

- وَإِذَا أَسْنَدْتَ هَذَا الْبَابَ إِلَى ضَمِيرٍ مَرْفُوعٍ فَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ أَكْثَرُهَا فَكُ الْإِدْعَامِ، نَحْوُ شَدَدْتُ أَنَا، وَشَدَدْتُ أَنْتَ، وَكَذَلِكَ ظَلَلْتُ قَائِمًا. وَالثَّانِيَةُ حَذْفُ الْعَيْنِ تَخْفِيفًا مَعَ فَتْحِ الْأَوَّلِ، نَحْوُ: ظَلْتُ قَائِمًا، وَ: { [ف] ظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ }^٣، وَهَذِهِ لَعَةُ بَنِي عَامِرٍ، وَفِي الْحِجَازِ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ تَحْرِيكًا لَهُ بِحَرَكََةِ الْعَيْنِ، نَحْوُ: ظَلْتُ قَائِمًا، وَالثَّلَاثَةُ وَهِيَ أَقْلُهُا اسْتِعْمَالًا (ص ٤٠٨): { إِبْقَاءُ الْإِدْعَامِ كَمَا لَوْ أُسْنِدَ إِلَى ظَاهِرٍ؛ فَيُقَالُ: شَدْتُ^٤، وَنَحْوُهُ.

- وَإِذَا أَمَرْتَ الْوَاحِدَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَفِيهِ لُغَاتٌ إِحْدَاهَا: لَعَةُ الْحِجَازِ، وَهِيَ الْأَصْلُ فَكُ الْإِدْعَامِ، وَاجْتِلَابُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، نَحْوُ أَمُنُّ وَارْدُدُّ: { وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ }^٥. وَبَاقِي الْعَرَبِ عَلَى الْإِدْعَامِ، وَاخْتَلَفُوا فِي تَحْرِيكِ الْآخِرِ فَلَعَةُ أَهْلِ بَنَدٍ، وَهِيَ اللَّعَةُ الثَّانِيَةُ: الْفَتْحُ لِلتَّخْفِيفِ تَشْبِيهًا بِأَيْنٍ، وَكَيْفَ. وَالثَّلَاثَةُ: لَعَةُ بَنِي أَسَدٍ الْفَتْحُ أَيْضًا إِلَّا إِذَا لَقِيَهِ سَاكِنٌ بَعْدَهُ؛ فَيَكْسِرُونَ، نَحْوُ رُدُّ

وعن الأساس نقله كلٌّ من: د. عدنان عمر الخطيب في مستدركه على شعر أبي نخيلة الحماني في مجلة التراث العربي (العدد ١٠٦ سنة ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م ص ٦٧ قافية الباء ١٣)، لكن فيه: (قال يهجو ابن قُشَيْرٍ). و. د. خليل رشيد أحمد ومهند مجيد برع في "المستدرك على شعر أبي نخيلة" المنشور في مجلة آداب الفراهيدي (العدد ١١ حزيران ٢٠١٢ م ص ١٥٢/ ١٣).

١- معجم القراءات القرآنية (٢/ ٢١ آل عمران/ ٣١) عن أبي رجاء العطاردي.

٢- آل عمران/ ٣١.

٣- الواقعة/ ٦٥.

٤- كذا (شَدْتُ) بضمّ التاء المبسوطة في طبعتنا (دار الحديث ص ٤٠٨)، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٢)، والأميريّة (ص ٩٤٣)، ودار المعارف (٦٨٦ الشنّاوي). بينما ضُبِّطَتْ (شَدْتُ) بالإسكان في ط/المكتبة العلميّة (٢/ ٦٨٦).

٥- لقمان/ ١٩.

الجَوَاب. والرَّابِعَةُ: لُعَةُ كَعْبِ الْكَسْرِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ الْأَصْلُ فِي التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، كَمَا يُكْسَرُ آخِرُ السَّالِمِ، نَحْوُ اضْرِبِ الْقَوْمِ. وَالْحَامِسَةُ: تَحْرِيكُهُ بِحَرْكَةِ الْأَوَّلِ آيَةٌ حَرْكَةٌ كَانَتْ، نَحْوُ رُدُّ، وَحِفِّ إِلَّا مَعَ سَاكِنٍ بَعْدَهُ فَالْكَسْرُ، أَوْ مَعَ هَاءِ الْمُؤَنَّثِ فَالْفَتْحُ، نَحْوُ رُدَّهَا. وَإِذَا أَمُرْتُ مِنْ بَابِ مَلٍّ بِمَلٍّ تَعَيَّنَتْ لُعَةُ الْحِجَازِ؛ فَيُقَالُ: امْلُكْ. قَالُوا وَلَا يُجُوزُ الْإِدْغَامُ عَلَى لُعَةٍ بَحْدٍ؛ فَلَا يُقَالُ مَلٌّ لِالْتِبَاسِ الْأَمْرِ بِالْمَاضِي. وَحُمِلَ النَّهْيُ عَلَى الْأَمْرِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَرُبَّمَا جَارَ ذَلِكَ. وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى صُورَةِ الْمَاضِي؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ إِنَّمَا تُجْتَلَبُ لِأَجْلِ السَّاكِنِ، وَلَا سَاكِنٍ؛ فَإِنَّ الْفَاءَ مُحْرَكَةٌ فِي الْمَضَارِعِ، وَالْأَمْرُ مُفْتَقِعٌ مِنْهُ؛ فَلَمْ يَكُنْ حَاجَةً إِلَى الْأَلْفِ. وَوَجْهُ الْقَوْلِ الْمَشْهُورِ أَنَّ الْإِظْهَارَ هُوَ الْأَصْلُ، وَالْإِدْغَامُ عَارِضٌ، وَالْأَصْلُ لَا يُعْتَدُ بِالْعَارِضِ؛ فَعِنْدَ اللَّبْسِ يُرْجَعُ إِلَى الْأَصْلِ. وَإِذَا أَمُرْتُ مِنْ مَزِيدٍ عَلَى الثَّلَاثَةِ فَلَا أَكْثَرَ الْإِدْغَامِ، وَالْفَتْحُ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَيَجُوزُ فُكُّ الْإِدْغَامِ، وَالْإِسْكَانُ، نَحْوُ أَسَرَ الْحَدِيثَ، وَأَسْرَرَ الْحَدِيثَ، وَالنَّهْيُ كَالْأَمْرِ.

- **فصل:** الثَّلَاثِيُّ اللَّازِمُ قَدْ يَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ، أَوْ التَّضْعِيفِ، أَوْ حَرْفِ الْجُرِّ بِحَسَبِ السَّمَاعِ، وَقَدْ يَجُوزُ دُخُولُ الثَّلَاثَةِ عَلَيْهِ، نَحْوُ نَزَلَ، وَنَزَلْتُ بِهِ، وَأَنْزَلْتُهُ، وَنَزَلْتُهُ. وَمِنْهُ مَا يُسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، نَحْوُ جَاءَ زَيْدٌ وَجِئْتُهُ، وَنَقَصَ الْمَاءَ وَنَقَصْتُهُ، وَوَقَفَ وَوَقَفْتُهُ، وَزَادَ وَزِدْتُهُ. وَعِبَارَةُ الْمُتَقَدِّمِينَ فِيهِ بَابُ فَعَلِ الشَّيْءِ وَفَعَلْتُهُ، وَعِبَارَةُ الْمُتَأَخِّرِينَ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى. وَيُسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا وَمُتَعَدِّيًا، وَقَدْ جَاءَ قِسْمٌ تَعَدَّى ثَلَاثِيَّةً، وَقَصُرَ رُبَاعِيَّةً عَكْسُ الْمُتَعَارِفِ، نَحْوُ أَجْفَلَ الطَّائِرُ وَجَفَلْتُهُ، وَأَفْشَعَ الْعَيْمَ وَقَشَعْتُهُ الرَّيْحُ، وَأَنْسَلَ رِيشُ الطَّائِرِ، أَيْ سَقَطَ وَنَسَلْتُهُ، وَأَمُرْتُ النَّاقَةَ دَرَّ لَبْنِهَا وَمَرَيْتُهَا، وَأَطَارْتُ النَّاقَةَ إِذَا عَطَفْتَ عَلَى بَوَّهَا وَطَارَتْهَا طَارًا عَطَفْتُهَا، وَأَعْرَضَ الشَّيْءُ إِذَا ظَهَرَ وَعَرَضْتُهُ أَظْهَرْتُهُ، وَأَنْفَعِ الْعَطَشُ سَكَنَ وَنَفَعَهُ الْمَاءُ سَكَنَهُ، وَأَخَاضَ النَّهْرُ وَخَضْتُهُ، وَأَحْجَمَ زَيْدٌ عَنِ الْأَمْرِ وَقَفَ عَنْهُ وَحَجَمْتُهُ، وَأَكَبَّ عَلَى وَجْهِهِ وَكَبَيْتُهُ، وَأَصْرَمَ النَّخْلُ وَالرَّزْغُ وَصَرَمْتُهُ، أَيْ فَطَعْتُهُ، وَأَخْضَرَ اللَّبْنَ وَخَضْتُهُ، وَأَنْلَوْا إِذَا صَارُوا بِأَنْفُسِهِمْ ثَلَاثَةً وَنَلَّسْتُهُمْ صِرْتُ نَالْتُهُمْ، وَكَذَلِكَ إِلَى الْعَشْرَةِ، وَأَبَشَرَ الرَّجُلُ بِمَوْلُودٍ سُرَّ بِهِ وَبَشَرْتُهُ. وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ، وَالرُّبَاعِيِّ عَلَى قِيَاسِ الْبَابَيْنِ، وَرِيشٌ مَنْسُولٌ مِنَ الثَّلَاثِيِّ وَمَنْسِلٌ اسْمٌ فَاعِلٍ مِنَ الرُّبَاعِيِّ، أَيْ مُنْقَلِعٌ، وَأَفْهَمُ كَلَامٌ بَعْضُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ عَلَى مَعْنِيَيْنِ فَقَوْلُهُمْ أَنْسَلَ الرَّيْشُ، وَأَخَاضَ النَّهْرُ، وَنَحْوُهُ مَعْنَاهُ حَانَ لَهُ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ فَلَا يَكُونُ، مِثْلَ قَامَ زَيْدٌ وَأَقَمْتُهُ. وَقَدْ نَصُّوا فِي مَوَاضِعَ عَلَى مَعْنَى ذَلِكَ. وَمِثَالُ التَّعْدِيَةِ بِالتَّضْعِيفِ وَالْهَمْزَةِ وَالْحَرْفِ: مَشَى وَمَشَيْتُ بِهِ، وَسَمِنَ وَسَمِنْتُهُ، وَقَعَدَ وَأَقَعَدْتُهُ. وَحَقِيقَةُ التَّعْدِيَةِ أَنَّكَ تُصَيِّرُ الْمَفْعُولَ الَّذِي كَانَ فَاعِلًا قَابِلًا لِأَنَّ يَفْعَلَ، وَقَدْ يَفْعَلُ، وَقَدْ لَا يَفْعَلُ. فَإِنْ فَعَلَ فَالْفِعْلُ لَهُ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ: رَعَتْ الْإِبِلُ لَا فِعْلَ لَكَ فِي هَذَا، وَأَطَعْمْتُهَا لَا فِعْلَ لَهَا فِي هَذَا. وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا أُسْنِدَ إِلَى فَاعِلِهِ الَّذِي أَحْدَثَهُ لَمْ يَكُنْ لِعَيْرِ فَاعِلِهِ فِيهِ إِجَادٌ؛ فَلِهَذَا قَالَ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ: لَا فِعْلَ لَكَ فِي هَذَا، وَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُتَعَدِّيًا فَهُوَ حَدَثُ الْفَاعِلِ دُونَ الْمَفْعُولِ؛ فَلِهَذَا قَالَ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي: لَا فِعْلَ لَهَا فِي هَذَا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ وَقَعَ بِهَا لَا مِنْهَا؛ لِأَنَّهَا مَفْعُولَةٌ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ السَّرَّاجِ: وَإِذَا قُلْتَ ضَرَبْتُ زَيْدًا فَالْفِعْلُ لَكَ دُونَ زَيْدٍ، وَإِنَّمَا أَحَلَلْتَ الضَّرْبَ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ بِهِ. وَأَمَّا نَحْوُ خَرَجْتُ بِزَيْدٍ إِذَا جَعَلْتَ الْبَاءَ لِلْمَصَاحَبَةِ؛ فَلَيْسَ مِنَ الْبَابِ، وَالْفِعْلُ لَكُمْ.

- **فصل:** الثَّلَاثِيُّ إِنْ كَانَ عَلَى فِعْلٍ بِفَتْحِ الْعَيْنِ فَالْمَضَارِعُ إِنْ سُمِعَ فِيهِ الضَّمُّ أَوْ الْكَسْرُ فَذَلِكَ نَحْوُ يَفْعُدُ، وَيَفْتُلُ، وَيَرْجَعُ، وَيَضْرِبُ. وَقَدْ فَتَحُوا كَثِيرًا مِمَّا هُوَ حَلْقِي الْعَيْنِ، أَوْ اللَّامِ، نَحْوُ يَسْعَى، وَيَمْعُ. وَفَتَحُوا مِمَّا هُوَ حَلْقِي (ص ٤٠٩): الْفَاءُ يَأْتِي. وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ فِي بَابِهِ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ فِي الْمَضَارِعِ بِنَاءً؛ فَإِنْ شِئْتَ ضَمَمْتَ، وَإِنْ شِئْتَ كَسَرْتَ إِلَّا الْحَلْقِيَّ الْعَيْنِ، أَوْ اللَّامِ فَالْفَتْحُ لِلتَّخْفِيفِ، وَالْحَاقَا بِالْأَعْلَبِ. وَإِنْ كَانَ عَلَى فِعْلٍ بِالْكَسْرِ فَالْمَضَارِعُ بِالْفَتْحِ، نَحْوُ يَعْلَمُ، وَيَشْرَبُ،

وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ أَفْعَالٌ فَجَاءَتْ بِالْفَتْحِ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَبِالْكَسْرِ شُدُودًا، وَهِيَ يَحْسِبُ، وَيَيْسُ، [وَيَيْسُ]¹، وَيَنْعِمُ. وَشَدَّ أَيْضًا أَفْعَالٌ مُعْتَلَّةٌ سَلِمَتْ مِنَ الْحَذْفِ فَجَاءَتْ بِالْوَجْهِينِ الْفَتْحِ عَلَى الْقِيَّاسِ، وَالْكَسْرِ فِي لُغَةِ عَقِيلٍ، وَهِيَ يُوغِرُ صَدْرُهُ إِذَا امْتَلَأَ غَيْظًا، وَوَلَهُ يَوْلَهُ وَيَوْلُهُ، وَوَلِعَ يَوْلَعُ وَيَوْلَعُ، وَوَجَلَّ يُوَجِّلُ وَيُوَجِّلُ، وَوَهَلَ يُوَهِّلُ وَيُوَهِّلُ. وَشَدَّ مِنَ الْمُعْتَلِّ أَيْضًا أَفْعَالٌ حُذِفَتْ فَأَتْتَهَا فَجَاءَتْ بِالْكَسْرِ، وَهِيَ وَمَقَّ يَمَقُّ، وَوَفَّقَ أَمْرُهُ يَفِيقُ، وَوَهَنَ يَهِنُ، أَيْ ضَعُفَ فِي لُغَةٍ، وَوَثِقَ يَثِيقُ، وَوَرَعَ يَرِغُ، وَوَرِمَ يَرِمُ، وَوَرِثَ يَرِثُ، وَوَرِيَ الرَّزْدُ يَرِي فِي لُغَةٍ، وَوَلِيَ يَلِي، وَوَعَمَ يَعْمُ بِمَعْنَى نَعَمَ، وَوَرِيَ الْمُحُّ يَرِي إِذَا اكْتَنَزَ.

وَإِنْ كَانَ عَلَى فَعْلٍ بِضَمِّ الْعَيْنِ فَهُوَ لَا زِمٌ، وَلَا يَكُونُ مُضَارِعُهُ إِلَّا مَضْمُومًا، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي الْغَرَائِزِ، مِثْلُ شَرَفَ يَشْرَفُ، وَسَفَهُ يَسْفُهُ. فَإِنْ ضَمَّنَ مَعْنَى التَّعَدِّي كَسَرَ. وَقِيلَ سَفَهُ زَيْدٌ رَأَيْتُهُ، وَالْأَصْلُ سَفَهُ رَأَيْ زَيْدٍ، لَكِنْ لَمَّا أُسْنِدَ الْفِعْلُ إِلَى الشَّخْصِ نَصَبَ مَا كَانَ فَاعِلًا. وَمِثْلُهُ ضَمَّتْ بِهِ دَرْعًا، وَرَشَدَتْ أَمْرَكَ. وَالْأَصْلُ ضَاقَ بِهِ دَرْعُهُ، وَرَشَدَ أَمْرُهُ. وَنَصَبُهُ قِيلَ عَلَى التَّمْيِيزِ؛ لِأَنَّهُ مَعْرِفَةٌ فِي مَعْنَى النِّكَرَةِ. وَقِيلَ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ. وَقِيلَ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ. وَالْأَصْلُ رَشَدَتْ فِي أَمْرِكَ؛ لِأَنَّ التَّمْيِيزَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا يَكُونُ إِلَّا نَكِرَةً مَحْضَةً. وَشَدَّ مِنْ فَعْلٍ بِالضَّمِّ مُتَعَدِّيًا رَحْبَتَكَ الدَّارِ²، وَكُفُلْتُ بِالْمَالِ، وَسَخَوُ بِالْمَالِ فِيمَنْ ضَمَّ الثَّلَاثَةَ.

- **فصل:** إِذَا كَانَ الْمَاضِي عَلَى فَعْلٍ بِالتَّشْدِيدِ، فَإِنْ كَانَ صَحِيحَ اللَّامِ فَمَصْدَرُهُ التَّفْعِيلُ، نَحْوُ كَلِمَ تَكَلَّمَ، وَسَلَّمَ تَسَلَّمَ، وَإِنْ كَانَ مُعْتَلِّ اللَّامِ فَمَصْدَرُهُ التَّفْعِلَةُ، نَحْوُ سَمَى تَسَمِيَةً، وَدَكَّى تَدَكِيَةً، وَخَلَّى تَخْلِيَةً. وَأَمَّا صَلَّى صَلَاةً، وَزَكَّى زَكَاةً، وَوَصَّى وَصَاةً، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهَا أَسْمَاءٌ وَقَعَتْ مَوْجِعَ الْمَصَادِرِ، وَاسْتُعْنِيَ بِهَا عَنْهَا. وَيَشْهَدُ لِلْأَصْلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً }³.

- **فصل:** اعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ لَمَّا كَانَ يُدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ بِلَفْظِهِ، وَعَلَى الزَّمَانِ بِصِيغَتِهِ، وَعَلَى الْمَكَانِ بِمَحَلِّهِ؛ أُشْتُقُّ مِنْهُ لَهُذِهِ الْأَقْسَامِ أَسْمَاءٌ. وَلَمَّا كَانَ يُدُلُّ عَلَى الْفَاعِلِ بِمَعْنَاهُ؛ لِأَنَّهُ حَدَثٌ، وَالْحَدِيثُ لَا يَصْدُرُ إِلَّا عَنِ فَاعِلٍ؛ أُشْتُقُّ مِنْهُ اسْمٌ فَاعِلٍ. وَلَا بُدَّ لِكُلِّ

¹ - سقط مستدرک من ط/التقدم العلمي (٢/ ١٦٩)، والباي الحلي (٢/ ١٦٣)، والبهية (٢/ ٢١٢)، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٣)، والأميرية

(ص ٩٤٦)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٦٩)، ودار المعارف (ص ٦٨٨ الشتاوي)، والمكتبة العلمية (٢/ ٦٨٨)، والمكتبة العصرية (ص ٣٥٤).

² - أجازته في المعجم الوسيط (ص ٣٣٣ ع ٣٤). لكن قال في المزهرة (ص ٥٢١ - ٥٢٢): (فعل المتعدي [الصحيح]: لم يأت فَعَلْتُ " بالضم متعدياً إلا كلمة واحدة رواها الخليل، وهي قولهم رَحْبَتَكَ الدَّار: ذكره الفارابي. وفي الصحاح: قال الخليل: قال نصر بن سيار: " أَرَحْبُكُمُ الدَّخُولُ فِي طَاعَةِ الْكُرْمَانِي؟ ". أي أَوْسَعَكُم؟. قال: وهي شاذة، ولم يجيء في الصحيح فعل " بضم العين " متعدياً غيره، وأما المعتل فقد اختلفوا فيه، قال الكسائي: أصل فُلْتُهُ قَوْلُهُ).

وفي تاج العروس (٢/ ٤٩٠ رجب): (" و " يُحْكِي عَنْ نَصْرِ بْنِ سَيَّارٍ " رَحْبُكُمُ الدَّخُولُ فِي طَاعَتِهِ "، أي ابن الكُرْمَانِي " كَكُرْمٍ " أي " وَسَعَكُم " فعدي فعل. وهو " شَادٌ لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَتْ مُتَعَدِيَةً " عند التَّحْوِيَيْنِ " إِلَّا أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ " الْفَارِسِيَّ " حَكَى عَنْ هُدَيْلِ " الْقَبِيلَةِ الْمَعُودَةِ " تَعْدِيَتَهَا " أَي إِذَا كَانَتْ قَابِلَةً لِلتَّعَدِيِّ بِمَعْنَاهَا كَقَوْلِهِ:

وَلَمْ تَبْصُرِ الْعَيْنُ فِيهَا كِلَابًا

وقال أئمة الصَّرف: لم يأت فَعْلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ مُتَعَدِّيًّا إِلَّا كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ رَوَاهَا الْخَلِيلُ وَهِيَ قَوْلُهُمْ: رَحْبَتَكَ الدَّارُ، وَحَمَلَهُ السَّعْدُ فِي شَرْحِ الْعَزِّي عَلَى الْحَذْفِ وَالْإِبْصَالِ، أَي رَحْبَتْ بِكُمُ الدَّارُ، وَقَالَ شَيْخُنَا: نَقَلَ الْجَلَالَ السِّيَوطِيُّ عَنِ الْفَارِسِيِّ: رَحِبَ اللَّهُ جَوْفَهُ أَي وَسَّعَهُ، وَفِي الصَّحاح: لم يجيء في الصَّحاحِ فَعْلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ مُتَعَدِّيًّا غَيْرَ هَذَا، وَأَمَّا الْمُعْتَلُّ فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِيهِ. قَالَ الْكَسَائِيُّ: أَصْلُ فُلْتُهُ قَوْلُهُ، وَقَالَ سَبِيهِي: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ [لَا] يَتَعَدَّى، وَلَيْسَ كَذَلِكَ: طَلْتُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: طَوِيلٌ، وَعَنِ الْأَزْهَرِيِّ: قَالَ اللَّيْثُ: هَذِهِ كَلِمَةٌ شَادَّةٌ عَلَى فَعْلٍ مُجَاوِزٍ: وَقَعْلٌ لَا يَكُونُ مُجَاوِزًا أَبَدًا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَحْبَتَكَ لَا يَجُوزُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، وَنَصَّرَ لَيْسَ بِمُحْجَّةٍ).

وانظر له: التقد اللغوي في تهذيب اللغة للأزهري (ص ٢٢٥ التَّعَدِّيِّ وَالزُّومِ/التَّقْد فِي جَانِبِ الْفِعْلِ ٤ - رجب).

³ - ٥٠/س.

فِعْلٍ مِنْ فَاعِلٍ، أَوْ مَا يُشْبِهُهُ إِمَّا ظَاهِرًا، وَإِمَّا مُضْمَرًا. ثُمَّ الثَّلَاثِيَّ مُجَرَّدًا، وَعَبَّرَ مُجَرَّدًا فَإِنْ كَانَ مُجَرَّدًا فَقَبَّاسُ الْفَاعِلِ أَنْ يَكُونَ مُوَازِنَ فَاعِلٍ
إِنْ كَانَ مُتَعَدِّبًا، نَحْوُ ضَارِبٍ، وَشَارِبٍ. وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ لَازِمًا مَفْتُوحَ الْعَيْنِ، نَحْوُ قَاعِدٍ. وَإِنْ كَانَ لَازِمًا مَضْمُومَ الْعَيْنِ، أَوْ مَكْسُورَ
الْعَيْنِ فَاخْتَلَفَ فِيهِ، فَأَطْلَقَ ابْنُ الْحَاجِبِ الْقَوْلَ بِمَجِيئِهِ عَلَى فَاعِلٍ أَيْضًا، وَتَبِعَهُ ابْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: وَيَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيَّ
الْمُجَرَّدِ مُوَازِنَ فَاعِلٍ. وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ نَحْوَ ذَلِكَ، قَالَ: وَيَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيَّ بَحِيثًا وَاحِدًا مُسْتَمِرًّا إِلَّا مِنْ فَعْلٍ بِضَمِّ
الْعَيْنِ، وَكَسْرِهَا. وَقَدْ جَاءَ مِنَ الْمَكْسُورِ عَلَى فَاعِلٍ، نَحْوُ حَاذِرٍ، وَفَارِحٍ، وَنَادِمٍ، وَجَارِحٍ. وَقَبَدَ ابْنُ عُصْفُورٍ، وَجَمَاعَةٌ بِحِيثُ مِنْ
الْمَضْمُومِ، وَالْمَكْسُورِ عَلَى فَاعِلٍ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ قَدْ ذُهِبَ بِهِ مَذْهَبَ الزَّمَانِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُصْفُورٍ: وَيَأْتِي مِنْ فَعْلٍ بِالضَّمِّ عَلَى
فِعْلٍ، وَمِنْ الْمَكْسُورِ عَلَى فَعْلٍ، نَحْوُ حَاذِرٍ. وَقَدْ يَأْتِي عَلَى فِعْلٍ، نَحْوُ سَقِيمٍ. وَقَالَ الرَّخْشَرِيُّ: وَتَدُلُّ الصَّغَةُ عَلَى مَعْنَى ثَابِتٍ، فَإِنْ
قَصَدْتَ الْحُدُوثَ قُلْتَ: حَاسِنٌ الْآنَ أَوْ عَدَا، وَكَارِمٌ، وَطَائِلٌ فِي كَرِيمٍ، وَطَوِيلٌ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَصَافِيكَ بِهِ صَدْرُكَ }، قَالَ
السَّخَاوِيُّ: إِنَّمَا عَدَلُوا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ عَنِ الْجَرَائِنِ عَلَى الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَصِفُوا بِالْمَعْنَى الثَّابِتِ، فَإِذَا أَرَادُوا مَعْنَى الْفِعْلِ اتَّوَا
بِالصِّفَةِ جَارِيَةً عَلَيْهِ؛ فَقَالُوا: طَائِلٌ عَدَا، كَمَا يُقَالُ: يَطُولُ عَدَا. وَحَاسِنٌ الْآنَ، كَمَا يُقَالُ: يَحْسُنُ الْآنَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: { إِنَّكَ مَيِّتٌ
{ ٢؛ لِأَنَّهُ أُرِيدَ الصِّفَةَ الثَّابِتَةَ، أَيِ إِنَّكَ مِنَ الْمَوْتَى، وَإِنْ كُنْتَ حَيًّا، كَمَا يُقَالُ: إِنَّكَ سَيِّدٌ. فَإِذَا أُرِيدَ أَنَّكَ سَتَمُوتُ، أَوْ سَتَسُوذُ؛
قِيلَ: مَائِتٌ، وَسَائِدٌ. وَيُقَالُ: فُلَانٌ جَوَادٌ فِيمَا اسْتَقَرَّ لَهُ وَتَبَّتْ، وَمَرِيضٌ فِيمَا تَبَّتْ لَهُ، وَمَارِضٌ عَدَا. وَكَذَلِكَ عَضْبَانٌ وَعَاضِبٌ،
وَقَبِيحٌ وَقَابِحٌ،

(ص ٤١٠): وَطَمِعٌ وَطَامِعٌ، وَكَرِيمٌ فَإِذَا جَوَّزْتَ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ كَرَمٌ قُلْتَ: كَارِمٌ. وَأَطْلَقَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ الْقَوْلَ بِمَجِيئِهِ مِنْ
الْمَضْمُومِ، وَالْمَكْسُورِ عَلَى فَاعِلٍ، وَعَبَّرَ بِحَسَبِ السَّمَاعِ؛ فَيَكُونُ اللَّفْظُ مُشْتَرِكًا بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَبَيْنَ الصِّفَةِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ
بَابِ حَسَنِ وَصَعْبٍ وَشَدِيدٍ صِفَةً وَمَا سِوَاهُ مُشْتَرِكٌ؛ فَيَأْتِي فَعْلٌ بِالضَّمِّ عَلَى فِعْلٍ كَثِيرًا، نَحْوُ شَرِيفٍ، وَقَرِيبٍ، وَبَعِيدٍ. وَوَقَعَ فِي الشَّرْحِ
رَاحِصٌ. أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِاطْرَادِ فَاعِلٍ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِيٍّ؛ فَهُوَ ظَاهِرٌ. وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ الثَّانِي؛ فَحَقُّهُ أَنْ تَقُولَ: رَحِيصٌ. وَجَاءَ خَشِينٌ،
وَشُجَاعٌ، وَجَبَانٌ، وَحَرَامٌ، وَسُخْنٌ، وَضَحْمٌ، وَمَلَحٌ ٣ الْمَاءُ فَهُوَ مَلِخٌ، مِثَالُ خَشِينٍ. هَذَا أَصْلُهُ، ثُمَّ خُفِّفَ فَعِيلٌ مَلِخٌ. وَهُوَ أَسْمَرٌ، وَأَدَمٌ،
وَأَحْمَقٌ، وَأَخْرَقٌ، [وَأَزْعَنٌ] ٤، وَأَعْجَمٌ، وَأَعْجَفٌ، وَأَسْحَمٌ، أَيِ شَدِيدِ السَّوَادِ، وَأَكْمَتٌ، وَأَشْهَبٌ، وَأَصْهَبٌ، وَأَكْهَبٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْنَعُ
بِحِيثُ مِنْ فَعْلٍ بِالضَّمِّ عَلَى فَاعِلٍ الْبَتَّةَ، وَيَقُولُ: مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي الْأَصْلِ مِنْ لُغَةٍ أُخْرَى؛ فَيَكُونُ عَلَى تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ، وَزَيْمًا
هُجِرَتْ تِلْكَ اللَّغَةُ، وَاسْتُعْمِلَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهَا عَلَى اللَّغَةِ الْأُخْرَى، نَحْوُ طَهَّرْتَ الْمَرْأَةَ فَهِيَ طَاهِرٌ، وَفَرَّهَ الدَّابَّةُ فَهِيَ فَارَةٌ، وَاللُّغَةُ
الْأُخْرَى طَهَّرْتَ بِالْفَتْحِ، وَفَرَّهَ بِالْفَتْحِ أَيْضًا. وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ. وَيَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ عَلَى فُعْلَةٍ بِفَتْحِ الْعَيْنِ، نَحْوُ حَطَمَةٍ، وَضَحَكَةٍ
لِلَّذِي يَفْعَلُ ذَلِكَ بَعِيْرَهُ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ بِسُكُونِهَا، وَهُوَ مِذْرَةٌ، وَمِسْعَرٌ حَرْبٍ، وَحَكِيمٌ، وَخَبِيرٌ، وَعَجَزَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا أَسْنَتْ؛ فَهِيَ
عَجُوزٌ، وَعَقَرَتْ قَوْمَهَا آذَنَهُمْ؛ فَهِيَ عَقْرَى، وَعَادَ الْبَعِيرُ عَوْدًا هَرِمٌ؛ فَهُوَ عَوْدٌ، وَسَقَطَ الْوَلَدُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ؛ فَهُوَ سَقَطٌ مَثَلْتُ السَّيْنِ،

١- هود/١٢.

٢- الزمر/٣٠.

٣- كذا (ملخ) بفتح اللام في طبعتنا (دار الحديث ص ٤١٠)، والصواب (ملخ) بالضمة، كما أشار إليه المؤلف بقوله: مثال خشين؛ وبه ضبط في

ط/مكتبة لبنان (ص ٢٦٤)، ودار المعارف (ص ٦٩٠ الشناوي)، والأُميرِيَّة (ص ٩٤٨)، والمكتبة العلميَّة (٢ / ٦٨٩).

٤- سقط من مستدرک من ط/مكتبة المصطفى (ص ٦٧١)، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٤)، والبهية (٢ / ٢١٣)، والباي الحلي (٢ / ١٦٤)، والتقدم

العلمية (٢ / ١٧٠)، ودار المعارف (ص ٦٩٠ الشناوي)، والأُميرِيَّة (٢ / ٩٤٨)، والمكتبة العصرية (ص ٣٥٥)، والمكتبة العلميَّة (٢ / ٦٨٩).

وَمَلَكٌ عَلَى النَّاسِ فَهُوَ مَلِكٌ، وَصَقَلَهُ فَهُوَ صَقِيلٌ. وَجَاءَ طَاعُونٌ، وَنَاطُورٌ، وَسَلَفَ الشَّيْءُ إِذَا مَضَى فَهُوَ سَلَفٌ، وَبَعَلَ إِذَا تَزَوَّجَ، وَهُوَ حُلُوٌّ. وَيَأْتِي مِنْ فِعْلِ بِالْكَسْرِ عَلَى فِعْلِ بِالْكَسْرِ، وَعَلَى فِعْلٍ كَثِيرًا، نَحْوُ تَعِبَ فَهُوَ تَعِبٌ، وَحِمَقَ فَهُوَ حِمَقٌ، وَفَرِحَ فَهُوَ فَرِحٌ، وَمَرِضَ فَهُوَ مَرِيضٌ، وَغَيِيَ فَهُوَ غَيِيٌّ. وَجَاءَ أَيْضًا أَوْجَلٌ، وَأَعْرَجٌ، وَأَعْمَى، وَأَعْمَشٌ، وَأَخْفَشٌ، وَأَبْيَضٌ، وَأَحْمَرٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْوَانِ. وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَفْعَالِ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ. وَجَاءَ أَيْضًا خَرَابٌ، وَغُرَيَانٌ، وَسَكَرَانٌ، وَهُوَ مُرٌّ، وَجُرُوعٌ، وَضَوِيُّ الْوَلَدِ فَهُوَ ضَاوِيٌّ، وَيَقْطُ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَقَدْ يَأْتِي مِنْ فِعْلِ بِالْفَتْحِ عَلَى أَفْعَلٍ نَحْوُ شَابَ فَهُوَ أَشَيْبٌ وَفَاحَ الْوَادِي إِذَا اتَّسَعَ فَهُوَ أَفِيحٌ وَبَلَغَ الْحَقُّ فَهُوَ أَبْلَجٌ وَعَرَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ أَعْرَبٌ^٢. وَحَيْثُ كَانَ الْفَاعِلُ عَلَى أَفْعَلٍ لِلْمُدَكَّرِ فَهُوَ لِلْمُؤَنَّثِ عَلَى فِعْلَاءٍ، نَحْوُ أَحْمَرٌ وَحَمْرَاءٌ. وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ غَيْرَ ثَلَاثِيٍّ جُرِّدَ فَيَكُونُ عَلَى أَفْعَلٍ، نَحْوُ أَكْرَمَ إِكْرَامًا، وَأَعْلَمَ إِعْلَامًا، وَعَلَى غَيْرِهِ. فَإِنْ كَانَ عَلَى الْقِسْمِ الثَّانِي فَيَأْتِي عَلَى مِنْهَاجٍ وَاحِدٍ، وَقِيَاسِ مُطَرِّدٍ، نَحْوُ دَخَرَ فَهُوَ مُدَخَّرٌ، وَسَمِعَ فِي بَعْضِهَا فِعْلًا بِالْفَتْحِ، نَحْوُ ضَخَّضَ، وَبِالْكَسْرِ، نَحْوُ هَمَلَجٍ. وَأَنْطَلَقَ فَهُوَ مُنْطَلِقٌ، وَاسْتَخْرَجَ فَهُوَ مُسْتَخْرَجٌ. وَإِنْ كَانَ عَلَى أَفْعَلٍ فَبَابُهُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى مُفْعَلٍ بِضَمِّ الْمِيمِ، وَكَسْرِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ. وَالْمَفْعُولُ بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ مَا قَبْلَ الْآخِرِ، نَحْوُ أَخْرَجْتُهُ فَأَنَا مُخْرَجٌ، وَهُوَ مُخْرَجٌ. وَأَعْتَقْتُهُ فَأَنَا مُعْتِقٌ، وَهُوَ مُعْتَقٌ. وَأَشْرَتُ إِلَيْهِ فَأَنَا مُشِيرٌ، وَهُوَ مُشَارٌ إِلَيْهِ. وَشَدَّ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ أَلْفَاظٌ فَبَعْضُهَا جَاءَ عَلَى صِيغَةِ فَاعِلٍ، إِمَّا اعْتِبَارًا بِالْأَصْلِ، وَهُوَ عَدَمُ الزِّيَادَةِ، نَحْوُ أَوْرَسَ الشَّجْرُ إِذَا اخْضَرَ وَرَفُهُ فَهُوَ وَارِسٌ. وَجَاءَ مُورِسٌ قَلِيلًا. وَأَمَحَلَّ الْبَلَدُ فَهُوَ مَاحِلٌ، وَأَمَلَحَ الْمَاءُ فَهُوَ مَالِحٌ، وَأَعْضَى اللَّيْلُ فَهُوَ غَاضٍ، وَمُعْضٌ عَلَى الْأَصْلِ أَيْضًا، وَأَقْرَبَ الْقَوْمُ إِذَا كَانَتْ إِبْلُهُمْ قَوَارِبَ فَهُمْ قَارِبُونَ. قَالَ ابْنُ الْقُطَاعِ: وَلَا يُقَالُ مُفْرِبُونَ عَلَى الْأَصْلِ، وَإِمَّا لِمَجِيءِ لَعْنَةٍ أُخْرَى فِي فِعْلِهِ، وَهِيَ فَعَلٌ، وَإِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً الْإِسْتِعْمَالُ فَيَكُونُ اسْتِعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ مَعَهَا مِنْ بَابِ تَدَاخُلِ اللَّعْنَتَيْنِ، نَحْوُ أَيَفَعَ الْعُلَامُ فَهُوَ يَافِعٌ؛ فَإِنَّهُ مِنْ يَفَعٌ، وَأَعَشَبَ الْمَكَانُ فَهُوَ عَاشِبٌ؛ فَإِنَّهُ مِنْ عَشَبَ. وَأَشَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِاسْمِ فَاعِلٍ لِلْفِعْلِ الْمَدْكُورِ مَعَهُ، بَلْ هُوَ نِسْبَةٌ إِضَافِيَّةٌ بِمَعْنَى دُو الشَّيْءِ. فَفَوَّهُمْ: أَمَحَلَّ الْبَلَدُ فَهُوَ مَاحِلٌ، أَيُّ دُو مَحَلٍّ، وَأَعَشَبَ فَهُوَ عَاشِبٌ، أَيُّ دُو عَشَبٍ، كَمَا يُقَالُ: رَجُلٌ لَا يَبْنَ، وَتَامِرٌ، أَيُّ دُو لَبَنِ، وَدُو تَمْرٍ. وَبَعْضُهَا جَاءَ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى الْمَفْعُولِيَّةِ، نَحْوُ أَحْصَنَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُحْصَنٌ، إِذَا تَزَوَّجَ، وَجَاءَ الْكَسْرُ عَلَى الْأَصْلِ. وَالْفَجَّ بِمَعْنَى أَفْلَسَ فَهُوَ مُفْلَجٌ، وَسَمِعَ أَلْفَجَ مَبْنِيًّا (ص ٤١١): لِلْمَفْعُولِ؛ وَعَلَى هَذَا فَلَا شُدُودَ. وَأَسْهَبَ إِذَا أَكْثَرَ كَلَامَهُ فَهُوَ مُسْهَبٌ؛ لِأَنَّهُ كَالْغَيْبِ فِيهِ. وَأَمَّا أَسْهَبَ إِذَا كَانَ فَصِيحًا فَاسْمُ الْفَاعِلِ عَلَى الْأَصْلِ. وَأَعَمَّ، وَأُخْوَلٌ إِذَا كَثُرَتْ أَعْمَامُهُ، وَأُخْوَالُهُ فَهُوَ مُعَمٌّ، وَمُخْوَلٌ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: أُعِمَّ، وَأُخْوَلٌ بِالْبِنَاءِ فِيهِمَا لِلْمَفْعُولِ. فَعَلَى هَذَا لَيْسَ مِنَ الْبَابِ. وَأَحْصَنَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ إِذَا أَعَقَّهَا، وَأَحْصَنَتْهُ إِذَا أَعَقَّتْهُ. وَاسْمُ الْفَاعِلِ، وَالْمَفْعُولِ عَلَى الْأَصْلِ أَيْضًا. وَأَوْقَرَتِ النَّحْلَةَ إِذَا كَثُرَ حَمْلُهَا فَهِيَ مُوقِرَةٌ بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرِ. وَأَنْتَجَتِ الْفَرَسُ إِذَا اسْتَبَانَ حَمْلُهَا فَهِيَ نَتُوجٌ، وَلَا يُقَالُ: مُنْتَجٍ عَلَى الْأَصْلِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ. وَأَجْنَبَ فَهُوَ جُنُبٌ، وَأَزْمَلَ إِذَا لَمْ يَبْقَ مَعَهُ زَادٌ فَهُوَ أَزْمَلٌ، وَأَزْمَلَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ أَزْمَلَةٌ، وَأَسْمَعَهُ فَهُوَ سَمِيعٌ. وَشَدَّ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَفْعُولِينَ أَلْفَاظٌ، نَحْوُ أَحَنَّهُ اللَّهُ فَهُوَ مَحْنُونٌ، وَأَحَمَّهُ فَهُوَ مَحْمُومٌ، وَأَزَكَمَهُ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَأَسَلَّهُ فَهُوَ مَسْلُولٌ،

١- جاء في جمهرة اللغة (٢ / ١٢٠٦): (والناطور: حافظ النحل والشجر، وقد تكلمت به العرب وإن كان أعجميًا. قال أبو بكر: قال أبو حاتم: قال الأصمعي: هو الناطور، والتبُّط تجعل الظاء طاءً، ألا تراهم يقولون: بَرَطَلَّةً، وإِذَا هو ابن الظل، وسموا الناطور ناطورًا، أي أَنَّهُ يَنْظُرُ).

٢- كذا (وَعَرَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ أَعْرَبٌ)١، بالراء، والصواب (وَعَرَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ أَعْرَبٌ) بالزاي، كما في ط/الباي الحلبي (٢ / ١٦٤)، والبهية (٢)

(٢١٣/)، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٤)، والتقدم العلمي (٢ / ١٧٠)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٧٢)، ودار المعارف (ص ٦٩١ الشناوي)، والأمرية (٢)

(٩٤٩/)، والمكتبة العصرية (ص ٣٥٥)، والمكتبة العلمية (٢ / ٦٨٩). وتقول: رجلٌ عَرَبٌ وعَارِبٌ، ولا تقل: أعرب؛ بيانه في الكتاب الأول من: إيقاظ الوَسْنان (ص ٥٢ - ٥٤).

وَنَحْوُ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَحَهُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي هَذَا كَلِّهِ قَدْ فَعَلَ بِعَبْرِ أَلْفٍ، ثُمَّ بِنِي مَفْعُولٌ عَلَى فَعَلٍ، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لَهُ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ أَيْضًا: بِجَنُودٍ، وَمَزْكُومٌ، وَمَحْزُونٌ، وَمَكْرُوزٌ، وَمَقْرُورٌ مِنَ الثَّرَى؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ زَكِمَ، وَجَنَّ. وَحَكَى السَّرُّسْطِيُّ أَبْرَزْتَهُ إِذَا أَظْهَرْتَهُ فَهُوَ مَبْرُوزٌ. قَالَ: وَلَا يُقَالُ بَرَزْتَهُ بِعَبْرِ أَلْفٍ. وَأَعْلَهُ اللَّهُ فَعَلَ فَهُوَ عَلِيلٌ. وَرُبَّمَا جَاءَ مَعْلُولٌ، وَمَسْتَقْوَمٌ قَلِيلًا. وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَضْعَفَهُ اللَّهُ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأَكْثَرَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ فَهُوَ كَثِيرٌ، وَأَغْنَاهُ اللَّهُ فَهُوَ غَنِيٌّ، وَأَعَمَّاهُ فَهُوَ أَعْمَى، وَأَبْرَصَهُ فَهُوَ أَبْرَصٌ. وَالتَّقْدِيرُ: أَضْعَفَهُ اللَّهُ فَضَعَفَ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأَسَامَ الرَّاعِي الْمَاشِيَةَ فَهِيَ سَائِمَةٌ.

- **فصل:** وَيُبْنَى مِنْ أَفْعَلٍ عَلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ مَفْعَلٌ لِلْمَصْدَرِ، وَالزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ. يُقَالُ: هَذَا مُعْلَمُهُ، أَيِ إِعْلَامُهُ، وَمَوْضِعُ إِعْلَامِهِ، وَزَمَانُهُ. وَهَذَا مُخْرَجُهُ، أَيِ إِخْرَاجِهِ، وَمَوْضِعُ إِخْرَاجِهِ، وَزَمَانُهُ. وَهَذَا مُهْلُهُ، أَيِ إِهْلَالِهِ، وَمَوْضِعُ إِهْلَالِهِ، وَزَمَانُهُ. وَكَذَلِكَ يُبْنَى مِنَ الْحُمَاسِيِّ، وَالسُّدَاسِيِّ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ لِلْمَصْدَرِ، وَالزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ، نَحْوُ هَذَا مُنْطَلَقُهُ، وَمُسْتَخْرَجُهُ. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَأْوَى مِنْ أَوَيْتُ بِالْمَدِّ لَمْ يُسْمَعْ فِيهِ الضَّمُّ، وَالْمَصْبُحُ، وَالْمَمْسَى لِمَوْضِعِ الْإِصْبَاحِ، وَالْإِمْسَاءُ، وَلَوْفَتِهِ. وَالْمَخْدَعُ مِنْ أَخْدَعْتُهُ إِذَا أَخْفَيْتَهُ. فَفِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الضَّمُّ عَلَى الْأَصْلِ، وَالْفَتْحُ بِنَاءً عَلَى الْفَعْلِ قَبْلَ زِيَادَتِهِ، وَأَجْزَأْتُ عَنْكَ مَجْزَأً فَلَانَ بِالْوَجْهَيْنِ.

- **فصل:** وَأَمَّا الْمَصَادِرُ مِنْ أَفْعَلٍ فَتَأْتِي عَلَى إِفْعَالٍ بِكَسْرِ الهمزة؛ فَرَفًا بَيْنَ الْمَصْدَرِ، وَالْجَمْعِ، نَحْوُ أَكْرَمَ إِكْرَامًا، وَأَعْلَمَ إِعْلَامًا. وَإِذَا أَرَدْتَ الْوَاحِدَةَ مِنْ هَذِهِ الْمَصَادِرِ أَذْخَلْتَ الْهَاءَ، وَقُلْتَ: إِذْخَالَةً، وَإِخْرَاجَةً، وَإِكْرَامَةً. وَكَذَلِكَ فِي الْحُمَاسِيِّ، وَالسُّدَاسِيِّ، كَمَا يُقَالُ فِي الثَّلَاثِيَّيْنِ قَعْدَةٌ، وَضَرْبَةٌ. وَأَمَّا الْمُعْتَلُّ الْعَيْنُ فَالْهَاءُ عِوَضٌ مِنَ الْمَخْدُوفِ. قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبِيِّ: إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مُعْتَلًّا الْعَيْنُ فَصَدْرُهُ بِالْهَاءِ، نَحْوُ الْإِقَامَةِ، وَالْإِضَاعَةِ جَعَلُوهَا عِوَضًا مِمَّا سَقَطَ مِنْهَا، وَهُوَ الْوَاوُ مِنْ قَامَ، وَالْيَاءُ مِنْ ضَاعَ. وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَحْدِفُ الْهَاءَ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَإِقَامِ الصَّلَاةِ }^١. وَكُلُّ حَسَنٍ. وَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ لَا يُجِيزُ حَذْفَ الْهَاءِ إِلَّا مَعَ الْإِضَافَةِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِنَّمَا حُذِفَتْ الْهَاءُ مِنْ: { وَإِقَامِ الصَّلَاةِ } لِلِازْدِوَاجِ، كَمَا تَبَيَّنَتْ الْهَاءُ فِي الْمُدْرَكِ؛ لِلِازْدِوَاجِ، نَحْوُ لِكُلِّ سَاقِطَةٍ لَاقِطَةٌ. وَالْأَصْلُ لَاقِطٌ. فَلَوْ أُفْرِدَ؛ وَجَبَ الرَّجُوعُ إِلَى الْأَصْلِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: { وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا }^٢. قِيلَ: هُوَ مَصْدَرٌ لِمَطَاوِعِ مَخْدُوفٍ، وَالتَّقْدِيرُ: فَنَبْتُمْ نَبَاتًا. وَقِيلَ: وَضِعَ مَوْضِعَ مَصْدَرِ الرَّبَاعِيِّ؛ لِغُرْبِ الْمَعْنَى، كَمَا يُقَالُ قَامَ انْتِصَابًا. وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ. وَهَذَا مُوَافِقٌ لِقَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ فَإِنَّ [هُ] قَالَ: كُلُّ مَصْدَرٍ يَكُونُ لِأَفْعَلٍ فَاسْمُ الْمَصْدَرِ فَعَالٌ، نَحْوُ أَفَاقَ فَوَاقًا، وَأَصَابَ صَوَابًا، وَأَجَابَ جَوَابًا؛ أُقِيمَ الْاسْمُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ. وَأَمَّا الطَّاعَةُ، وَالطَّاقَةُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ فَاسْمَاءٌ لِلْمَصَادِرِ أَيْضًا. فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ قُلْتَ إِطَاعَةً بِالْأَلْفِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

- **فصل:** الثَّلَاثِيُّ الْمَجْرَدُ لَيْسَ لِمَصْدَرِهِ قِيَاسٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ، بَلْ أَنْبَيْتُهُ مَوْفُوفَةٌ عَلَى السَّمَاعِ. قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبِيِّ: أَوْ

الِاسْتِحْسَانِ. وَحَكَى عَنِ الْفَرَّاءِ كُلُّ مَا كَانَ مِنَ الثَّلَاثِيِّ مُتَعَدِّيًّا فَالْفِعْلُ بِالْفَتْحِ، وَالْفِعْلُ جَائِزًا فِي مَصْدَرِهِ (ص ٤١٢): لِأَنَّهُمَا أُخْتَانِ، وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: قَالَ الْفَرَّاءُ بَابُ فَعَلَ بِالْفَتْحِ يَفْعَلُ بِالضَّمِّ أَوْ الْكَسْرِ إِذَا لَمْ يُسْمَعْ لَهُ مَصْدَرٌ فَاجْعَلْ مَصْدَرَهُ عَلَى الْفَعْلِ أَوْ الْفِعْلِ، الْفَعْلُ لِأَهْلِ الْحِجَازِ وَالْفِعْلُ لِأَهْلِ بَنِي نَجْدٍ، وَيَكُونُ الْفَعْلُ لِلْمُتَعَدِّيِّ، وَالْفِعْلُ لِلْإِزْمِ، وَقَدْ

١- البقرة/١٧٧ - التوبة/١٨ - الأنبياء/٧٣ - التور - ٣٧.

٢- نوح/١٧.

٣- سقط مستدرک من ط/البابي الحلبي (٢/ ١٦٥)، والبهية (٢/ ٢١٥)، ومكتبة لبنان (٢٦٥)، والتقدم العلمية (٢/ ١٧١)، ومكتبة المصطفى

(ص ٦٧٣)، ودار المعارف (ص ٦٩٣)، والأميرية (ص ٩٥٣)، والمكتبة العصرية (ص ٣٥٧)، والمكتبة العلمية (٢/ ٦٩٣).

يَشْتَرِكَانِ، نَحْوُ عَبْرَتْ النَّهْرَ عَبْرًا وَعُبُورًا، وَسَكَتَ سَكْتًا وَسُكُوتًا. وَرَبَّمَا جَاءَ الْمَصْدَرُ عَلَى بِنَاءِ الْإِسْمِ بِضَمِّ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا، نَحْوُ الْعُسْلِ، وَالْعِلْمِ.

- **فصل:** إذا جمع الاسم الثلاثي على أفعالٍ فهِزَّتْهُ مُفْتُوحَةً، نَحْوُ سِنَّ وَأَسْنَانٍ، وَنَهَرَ وَأَنْهَارٍ، وَقَفَلَ وَأَقْفَالٍ، وَرَطَبٍ وَأَرْطَابٍ، وَعَنَبٍ وَأَعْنَابٍ، وَكَبِدٍ وَأَكْبَادٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

- **فصل:** إذا جعل المفعول مكاناً فتحت الميم؛ فالْمَقْطَعُ اسْمٌ لِمَوْضِعِ الَّذِي يُقَطَعُ فِيهِ، وَالْمَقْصُ لِمَوْضِعِ الَّذِي يُقَصُّ فِيهِ، وَالْمَفْتَحُ لِمَوْضِعِ الَّذِي يُفْتَحُ فِيهِ. وَإِنْ جَعَلْتَهُ أَدَاةً كَسَرْتَ الْمِيمَ؛ فَالْمِقْطَعُ مَا يُقَطَعُ بِهِ، وَالْمَقْصُ مَا يُقَصُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ آلَةٍ فَهُوَ مَكْسُورُ الْأَوَّلِ، نَحْوُ الْمَخْدَةِ، وَالْمَلْحَقَةِ، وَالْمَقْلَمِ، وَالْمِرْوَحَةِ، وَالْمِشْرَةِ، وَالْمِكْنَسَةِ، وَالْمِقْوَدِ. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ أَحْرَفُ جَاءَتْ بِالضَّمِّ، نَحْوُ الْمُسْعَطِ، وَالْمُنْخَلِ، وَالْمُشْطِ، وَالْمُدَقِّ، وَالْمُدْهِنِ، وَالْمُكْخَلَةِ، وَالْمُخْرَضَةِ، وَالْمُنْصِلِ، وَالْمَلَاءَةِ، وَالْمُعْزَلِ فِي لُغَةٍ. وَشَدَّ بِالْفَتْحِ الْمَنَارَةَ، وَالْمَنْقَلِ، لِلْخَفِّ، وَنَحْمَلُ الْحَاجَّ فِي لُغَةٍ.

- **فصل:** وجاءَ فُعَالٌ، وَفُعَالَةٌ بِالضَّمِّ كَثِيرًا فِيمَا هُوَ فَضْلَةٌ، وَفِيمَا يُرْفَضُ وَيُلْقَى، نَحْوُ الْفَتَاتِ، وَالنَّحَاتِ، وَالنَّخَاعَةِ، وَالنَّخَامَةِ، وَالْبُصَاقِ، وَالنُّخَالَةِ، وَالْفُؤَارَةِ، وَهُوَ اسْمٌ لِمَا وَقَعَ عِنْدَ التَّفْوِيرِ، وَخُثَارَةُ الشَّيْءِ، وَهُوَ مَا يَبْقَى مِنْهُ، وَالْحُمَارِ، وَهُوَ بَقِيَّةُ السُّكَّرِ، وَالرُّفَاتِ، وَالْحَطَامِ، وَالرُّذَالِ، وَقُلَامَةُ الظُّفْرِ، وَالْكُسَاحَةِ، وَالْكُنَاسَةِ، وَالسُّبَاطَةِ، وَالْقُمَامَةِ، وَالرُّزَالَةَ، وَالنُّفَايَةَ، وَهُوَ مَا نُفِيَ بَعْدَ الْإِخْتِيَارِ. وَأَمَّا التُّقَاوَةُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، فِيمَا بُنِيَ عَلَى الضَّمِّ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْبَابِ؛ حَمَلًا عَلَى ضِدِّهِ؛ لِأَنََّّهُمْ قَدْ يَحْمِلُونَ الشَّيْءَ عَلَى ضِدِّهِ، كَمَا يَحْمِلُونَهُ عَلَى نَظِيرِهِ، وَأَحْسَنُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ. وَفُعَالٌ بِالضَّمِّ فِي الْأَصْوَاتِ كَالصُّرَاحِ. وَشَدَّ بِالْفَتْحِ الْعَوَاثُ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَعَاثَ. وَشَدَّ بِالْكَسْرِ الْعِنَاءُ.

- **فصل:** الجُمُعُ قِسْمَانِ جَمْعُ قَلْبَةٍ، وَجَمْعُ كَثْرَةٍ. فَجَمْعُ الْقَلْبَةِ قِيلَ حَمْسَةٌ أُنْبِيَّةٌ جُمِعَتْ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا فِي قَوْلِهِمْ^٢:

بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعَلَةٍ ... وَفِعْلَةٍ يُعْرَفُ الْأَدْنَى مِنَ الْعَدَدِ

وَالْحَامِسُ جَمْعُ السَّلَامَةِ مُذَكَّرَةٌ، وَمُؤَنَّثَةٌ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَذْهَبٌ سَبِيحِيٌّ. وَذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ السَّرَّاجِ كَمَا سَتَعْرِفُهُ مِنْ بَعْدِ، وَعَلَيْهِ

قَوْلُ حَسَّانَ [بن ثابت رضي الله عنه]^٣:

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْعُرُّ يَلْمَعْنَ فِي الصُّحَى ... وَأَسْيَافُنَا يَفْطُرْنَ مِنْ بَحْدَةٍ دَمًا

وَيُحْكِي أَنَّ النَّابِعَةَ لَمَّا سَمِعَ الْبَيْتَ قَالَ لِحَسَّانَ: قَلَّتْ جَفَنَاتُكَ، وَسَيُوفُكَ. وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ جَمْعِي السَّلَامَةِ كَثْرَةٌ. قَالُوا:

وَلَمْ يَثْبُتِ النَّقْلُ عَنِ النَّابِعَةِ. وَعَلَى تَفْدِيرِ الصَّحَّةِ فَالشَّاعِرُ وَضَعَ أَحَدَ الْجَمْعَيْنِ مَوْضِعَ الْآخَرِ لِلصَّرْوَةِ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ التَّفْخِيلُ. وَقِيلَ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْقَلِيلِ، وَالكَثِيرِ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَيْثُ السَّمَاعُ. قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: كُلُّ اسْمٍ مُؤَنَّثٍ يُجْمَعُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ فَهُوَ جَمْعُ قَلْبَةٍ، نَحْوُ الْهِنْدَاتِ، وَالزَّيْنَبَاتِ. وَرَبَّمَا كَانَ لِلْكَثِيرِ. وَأَنْشَدَ بَيْتَ حَسَّانَ. وَقَالَ ابْنُ خُرُوفٍ: جَمَعَا السَّلَامَةَ مُشْتَرِكًا بَيْنَ الْقَلِيلِ، وَالكَثِيرِ.

١- كذا ضبط (المفعل) بفتح الميم في ط/دار الحديث، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٥)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٧٤)، ودار المعارف (ص ٦٩٤)

الشناوي)، والأُميرِيَّة (ص ٩٥٣)، والمكتبة العصريَّة (ص ٣٥٧). بينما ضبط (المفعل) بكسر الميم في ط/المكتبة العلميَّة (٢ / ٦٩٤)، و(المفعول) في ط/التقدُّم العلميَّة (٢ / ١٧٢).

٢- ضبط البيت في ط/المكتبة العلميَّة (٢ / ٦٩٥) كما يلي:

بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعَلَةٍ . . . وَفِعْلَةٍ يُعْرَفُ الْأَدْنَى مِنَ الْعَدَدِ

٣- شرح ديوانه: عبد الرحمن البرقوقي (ص ٣٧١ مط/الزحمايَّة)، وعبداً علي مهتا (ص ٢١٩ دار الكتب العلميَّة).

وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْقَوْلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ }^١، الْمُرَادُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، وَهِيَ قَلِيلٌ. وَقَالَ: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ }^٢. وَهَذِهِ كَثِيرَةٌ. وَقِيلَ اسْمُ الْجِنْسِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ وَاحِدِهِ، وَجَمْعِهِ الْهَاءُ. وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَمْعِ، نَحْوُ قَوْمٍ، وَرَهْطٍ مِنْ جُمُوعِ الْقَلَّةِ. وَبَعْضُهُمْ يُسْقِطُ فِعْلَةً مِنْ جُمُوعِ الْقَلَّةِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَنْقَاسُ، وَلَا تُوجَدُ إِلَّا فِي الْأَفَاطِ قَلِيلَةً، نَحْوُ غَلَمَةٍ، وَصَبِيَةٍ وَفَتِيَةٍ. وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ الْإِسْمُ ثَلَاثِيًّا، وَلَهُ صِيغَةُ الْجَمْعَيْنِ. فَأَمَّا إِذَا

(ص ٤١٣): كَانَ زَائِدًا عَلَى الثَّلَاثَةِ، نَحْوُ دَرَاهِمٍ، وَدَنَانِيرٍ، أَوْ ثَلَاثِيًّا وَلَيْسَ لَهُ إِلَّا جَمْعٌ وَاحِدٌ، نَحْوُ أَسْبَابٍ، وَكُتِبَ؛ فَجَمَعَهُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْقَلِيلِ، وَالْكَثِيرِ؛ لِأَنَّ صِيغَتَهُ قَدْ أُسْتَعْمِلَتْ فِي الْجَمْعَيْنِ اسْتِعْمَالًا وَاحِدًا، وَلَا نَصَّ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِي أَحَدِهِمَا بَحَارًا فِي الْآخِرِ، وَلَا وَجْهَ لِتَرْجِيحِ أَحَدِ الْجَانِبَيْنِ مِنْ غَيْرِ مُرَجِّحٍ؛ فَوَجِبَ الْقَوْلُ بِالِاشْتِرَاكِ؛ وَلِأَنَّ اللَّفْظَ إِذَا أُطْلِقَ فِيمَا لَهُ جَمْعٌ وَاحِدٌ، نَحْوُ دَرَاهِمٍ، وَأَنْوَابٍ تَوَقَّفَ الذَّهْنُ فِي حَمَلِهِ عَلَى الْقَلِيلِ، وَالْكَثِيرِ حَتَّى يَخْسَنَ السُّؤَالُ عَنِ الْقَلَّةِ، وَالْكَثَرَةِ. وَهَذَا مِنْ عِلَالِمَاتِ الْحَقِيقَةِ. وَلَوْ كَانَ حَقِيقَةً فِي أَحَدِهِمَا بَحَارًا فِي الْآخِرِ لَتَبَادَرَ الذَّهْنُ إِلَى الْحَقِيقَةِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ. وَقَدْ نَصُّوا عَلَى ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّمَثِيلِ فَقَالُوا: وَيُجْمَعُ فِعْلٌ عَلَى أَفْعَلٍ، نَحْوُ رَجُلٍ جُمُوعٌ عَلَى أَرْجُلٍ، وَيَكُونُ لِلْقَلِيلِ، وَالْكَثِيرِ. وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَقَدْ يَجِيءُ أَفْعَالٌ فِي الْكَثَرَةِ، قَالُوا: فَتَبَّ وَأَقْتَابَ، وَرَسَسَ وَأَرْسَانُ. وَالْمُرَادُ: وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي الْكَثَرَةِ كَمَا أُسْتَعْمَلُ فِي الْقَلَّةِ. وَأَمَّا إِذَا كَانَ لَهُ جَمْعَانِ، نَحْوُ أَفْلَسٍ وَفُلُوسٍ؛ فَهَهُنَا يَخْسَنُ أَنْ يُقَالَ وَضِعَ أَحَدُ الْجَمْعَيْنِ مَوْضِعَ الْآخَرَ، وَأَمَّا مَا لَهُ جَمْعٌ وَاحِدٌ فَلَا يَخْسَنُ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؛ إِذْ لَيْسَ لَهُ جَمْعَانِ وَضِعَ أَحَدُهُمَا مَوْضِعَ الْآخَرَ، بَلْ يُقَالَ فِيهِ إِنَّهُ هُنَا جَمْعٌ قَلَّةٍ، أَوْ كَثَرَةٍ، ثُمَّ جَمْعُ الْقَلَّةِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى عَشْرَةٍ، وَجَمْعُ الْكَثَرَةِ مِنْ أَحَدٍ عَشَرَ إِلَى مَا فَوْقَهُ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: مِنْ أُنْبِيَةِ الْجُمُوعِ مَا بُنِيَ لِلْأَقَلِّ مِنَ الْعَدَدِ، وَهُوَ الْعَشْرَةُ فَمَا دُونَهَا، وَمِنْهَا مَا بُنِيَ لِلْكَثَرَةِ، وَهُوَ مَا جَاوَزَ الْعَشْرَةَ، فَمِنْهَا مَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ بَابِهِ، وَمِنْهَا مَا يُفْتَصَّرُ فِيهِ عَلَى بِنَاءِ الْقَلِيلِ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَمِنْهَا مَا يُسْتَعْنَى فِيهِ بِالْكَثِيرِ عَنِ الْقَلِيلِ. فَالَّذِي يُسْتَعْنَى فِيهِ بِنَاءِ الْأَقَلِّ عَنِ الْأَكْثَرِ بَحْدُهُ كَثِيرًا، وَالِاسْتِعْنَاءُ بِالْكَثِيرِ عَنِ الْقَلِيلِ، نَحْوُ ثَلَاثَةِ شُسُوعٍ، وَثَلَاثَةِ قُرُوءٍ. قَالَ: وَفَعْلٌ يَفْتَحُ الْفَاءَ، وَسُكُونُ الْعَيْنِ إِذَا جَاوَزَ الْعَشْرَةَ؛ فَإِنَّهُ يَجِيءُ عَلَى فُعُولٍ، نَحْوُ نَسَرَ وَتُسُورٍ، وَالْمُضَاعَفُ مِثْلُهُ. قَالُوا: صَكُّ وَصُكُوكٌ. وَبَنَاتُ الْوَاوِ وَالْيَاءِ كَذَلِكَ. قَالُوا: دُلِّيٌّ وَتُدِيٌّ. وَفِي كَلَامٍ بَعْضُهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَمْعَ الْكَثَرَةِ إِذَا وَقَعَ تَمْيِيزًا لِلْعَدَدِ، نَحْوُ خَمْسَةِ فُلُوسٍ، وَثَلَاثَةِ قُرُوءٍ عَلَى بَابِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ وَضِعَ أَحَدِ الْجَمْعَيْنِ مَوْضِعَ الْآخَرَ، بَلْ التَّقْدِيرُ خَمْسَةٌ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ، وَثَلَاثَةٌ مِنْ قُرُوءٍ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْجِنْسَ لَا يُجْمَعُ فِي الْحَقِيقَةِ، وَأَمَّا جُمُوعُ أَصْنَافِهِ. وَالْجَمْعُ يَكُونُ فِي الْأَعْيَانِ كَالزَّيْدِيِّينَ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ إِذَا اخْتَلَفَتْ أَنْوَاعُهَا، كَالْأَرْطَابِ، وَالْأَعْنَابِ، وَالْأَلْبَانِ، وَاللُّحُومِ. وَفِي الْمَعَانِي الْمُخْتَلَفَةِ، كَالْعُلُومِ، وَالظُّنُونِ.

- **فصل:** إِذَا جُمِعَتْ فِعْلَةٌ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ بِالْأَلْفِ، وَالتَّاءِ، فَإِنْ كَانَتْ صِفَةً فَالْعَيْنُ سَاكِنَةٌ فِي الْجَمْعِ أَيْضًا، نَحْوُ خُلُواتٍ، وَمِرَاتٍ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ شَبِيهَةٌ بِالْفِعْلِ فِي الثَّقَلِ؛ لِتَحْمِيلِهَا الضَّمِيرَ فَيُنَاسِبُ التَّخْفِيفَ. وَإِنْ كَانَتْ اسْمًا؛ فَتَضُمُّ الْعَيْنُ لِلِإِتْبَاعِ، وَتَبْقَى سَاكِنَةً عَلَى لَفْظِ الْمُفْرَدِ، نَحْوُ عُرفَاتٍ، وَحُجْرَاتٍ. وَأَمَّا فَتَحُ الْعَيْنِ فِي نَحْوِ عُرفَاتٍ، وَحُجْرَاتٍ؛ فَقِيلَ جَمْعُ عُرفٍ، وَحُجْرٍ عَلَى لَفْظِهَا؛ فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَقِيلَ جَمْعُ الْمُفْرَدِ، وَالْفَتْحُ تَخْفِيفٌ. وَعَلَيْهِ قَوْلُ ابْنِ السَّرَّاجِ. وَيُجْمَعُ فِعْلَةٌ بِالضَّمِّ عَلَى فُعَلَاتٍ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالْعَيْنِ، نَحْوُ رُكْبَةٍ وَرُكْبَاتٍ، وَعُرفَةٍ وَعُرفَاتٍ. وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَفْتَحُ الْعَيْنَ؛ فَيَقُولُ رُكْبَاتٍ، وَعُرفَاتٍ. وَجَمْعُ الْكَثَرَةِ عُرفٍ، وَرُكْبٍ. قَالَ: وَبَنَاتُ الْوَاوِ كَذَلِكَ، مِثْلُ خُطُوةٍ، وَخُطُواتٍ. وَجَاءَ خُطَى، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يُسَكِّنُ فَيَقُولُ: خُطُواتٍ، وَعُرفَاتٍ؛ جَرِيًا عَلَى لَفْظِ الْمُفْرَدِ. وَإِنْ جَمَعَتْ بِغَيْرِ أَلْفٍ وَتَاءٍ فَبَابُهَا فَعْلٌ، نَحْوُ عُرفَةٍ وَعُرفٍ، وَسُنَّةٍ وَسُنَنِ. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ امْرَأَةٌ حُرَّةٌ، وَنِسَاءٌ حَرَائِرُ، وَشَجَرَةٌ

١- البقرة/٢٠٣.

٢- البقرة/١٨٣ - ١٨٤.

مُرَّةً، وَشَجَرَ مَرَاتٍ؛ فَجَاءَ الْجُمُعُ عَلَى فَعَائِلٍ. قَالَ السُّهَيْلِيُّ: وَلَا نَظِيرَ لَهَا. وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ الْحُرَّةَ هِيَ الْكَرِيمَةُ، وَالْعَقِيلَةُ عِنْدَهُمْ فَحُمِلَتْ فِي الْجُمُعِ عَلَى مُرَادِفِهَا. وَالْمُرَّةُ عِنْدَهُمْ بِمَعْنَى حَبِيبَةٍ فَحُمِلَتْ فِي الْجُمُعِ عَلَى مُرَادِفِهَا أَيْضًا. وَشَدَّ أَيْضًا بِجِيئِهَا عَلَى فِعَالٍ، نَحْوُ ظَلَّةٍ وَظَلَالٍ، وَقَلَّةٍ وَقِلَالٍ، وَرُفْقَةٍ وَرِفَاقٍ.

وَأَمَّا فِعْلَةٌ بِالْفَتْحِ فَتُسَكَّنُ فِي الصِّفَةِ أَيْضًا، نَحْوُ ضَحَمَاتٍ، وَصَعَبَاتٍ. وَتُفْتَحُ فِي الْإِسْمِ، نَحْوُ سَحَدَاتٍ، وَرَكَعَاتٍ. هَذَا إِذَا كَانَتْ سَالِمَةً، فَإِنْ اعْتَلَّتْ عَيْنُهَا بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ، نَحْوُ عَوْرَاتٍ، وَبَيْضَاتٍ؛ فَالْسُّكُونُ عَلَى الْأَشْهَرِ، وَبِهِ قَرَأَ (ص ٤١٤): السَّبْعَةُ؛ لِثِقَلِ الْحَرَكَةِ عَلَى حَرْفِ الْعِلَّةِ؛ لِأَنَّ تَحْرِيكَهُ، وَإِنْفِتَاحَ مَا قَبْلَهُ سَبَبٌ لِقَبْلِهِ أَلْفًا. وَبُنُو هَذَا لِيُفْتَحَ عَلَى

قِيَاسِ الْبَابِ، وَلَا يُعَلِّ؛ لِأَنَّ الْجُمُعَ عَارِضٌ، وَالْأَصْلُ لَا يُعْتَدُ بِالْعَارِضِ. وَإِنْ اعْتَلَّتْ لَامُهَا، كَالشَّهَوَاتِ؛ فَالْفَتْحُ أَيْضًا عَلَى قِيَاسِ الْبَابِ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ. قَالَ [اللَّهُ تَعَالَى]: { أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ } ١، وَقَالَ: { هَلَدَمْتُ صَوَامِعَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتٍ } ٢. وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُسَكِّنُ الْعَيْنَ لِلتَّخْفِيفِ. وَكَثُرَ فِيهَا فِعَالٌ بِالْكَسْرِ، نَحْوُ كَلْبَةٍ وَكِلَابٍ، وَبَعْلَةٍ وَبِعَالٍ، وَظَبْيَةٍ وَظَبَائٍ. وَجَاءَ ضَخْوَةٌ وَضَحَى، وَقَرِيَةٌ وَقُرَى، وَنَوْبَةٌ وَنُوبٌ، وَجَدْوَةٌ وَجُدَى، وَدَوْلَةٌ وَدَوْلٌ، وَقِصْعَةٌ وَقِصَعٌ، وَبَدْرَةٌ وَبُدْرٌ ٣. وَأَمَّا الْمُضَاعَفُ فَعَلَى لَفْظِ وَاحِدِهِ، نَحْوُ مَرَّةٍ وَمَرَاتٍ، وَعَمَّةٍ وَعَمَّاتٍ. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ ضَرَّةٌ وَضَرَاتٍ؛ كَأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ جَمْعُ ضَرِيرَةٍ. وَجَاءَ جَنَّةٌ وَجَنَانٌ. وَأَمَّا فِعْلَةٌ بِالْكَسْرِ فَبَابُهَا فِعَالٌ فِي الْكَثِيرِ، نَحْوُ سِدْرٍ، وَجَزَى، وَفَعَلَاتٌ بِالتَّاءِ فِي الْقَلِيلِ. وَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِعَالٌ فِي الْقَلِيلِ لِقَلَّةِ التَّاءِ فِي هَذَا الْبَابِ. وَإِذَا جُمِعَ بِالْأَلْفِ وَالتَّاءِ فُتِحَتْ الْعَيْنُ، وَفِي لُغَةِ تُكْسَرُ لِلْإِتْبَاعِ، وَفِي لُغَةٍ تُسَكَّنُ لِلتَّخْفِيفِ، نَحْوُ سِدْرَةٍ وَسِدْرَاتٍ. وَجَاءَ جُدْوَةٌ وَجُدَى، وَحَلِيَّةٌ وَحَلَى، وَنِعْمَةٌ وَنِعَمٌ، وَرِنْفَةٌ وَرِنْفٌ، وَتَيْنَةٌ وَتَيْنٌ ٤. وَمَنْ يَجْمَعُ الْمُعْتَلَّ بِالتَّاءِ إِلَّا عَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالٍ: سِدْرَاتٌ بِالسُّكُونِ؛ فَيَقُولُ جَزِيَّاتٌ بِالسُّكُونِ عَلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ، وَحَلِيَّاتٌ، وَرِنْفَاتٌ، وَوَقِيمَاتٌ، وَرِشَوَاتٌ.

- فَصْلٌ: كُلُّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى فِعْلٍ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ فَبُنُو أُسَدٍ يَضْمُونَ الْعَيْنَ إِتْبَاعًا لِلْأَوَّلِ، نَحْوُ عُسْرٍ، وَبُسْرٍ. وَإِنْ كَانَ بِضَمَّتَيْنِ فَبُنُو تَمِيمٍ يُسَكَّنُونَ تَخْفِيفًا، نَحْوُ عُنُقٍ، وَطَنْبٍ، وَرُسُلٍ، وَكُتُبٍ، إِلَّا فِي نَحْوِ سُرْرٍ، وَذُلِّ؛ لِأَنَّ السُّكُونَ يُؤَدِّي إِلَى الْإِدْعَامِ فَتَحْتَلُّ دَلَالَةُ الْجُمُعِ. وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ يُخَفِّفُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ فَيَقُولُ: سُرْرٌ، وَذُلٌّ. وَطَرَدَ بَعْضُ الْأَيْمَةِ ذَلِكَ فِي الصِّفَاتِ أَيْضًا فَيَقُولُ: ثِيَابٌ جُدُدٌ، وَالْأَصْلُ جُدُدٌ بِضَمَّتَيْنِ جَمْعٌ جَدِيدٍ. وَمَنْعَةُ الْأَكْثَرُونَ؛ لِأَنَّ الْإِتْقَالَ مِنْ حَرَكَةٍ إِلَى حَرَكَةٍ رُبَّمَا كَانَ أَثْقَلَ مِنْ الْأَصْلِ؛ وَلِأَنَّ الصِّفَةَ قَلِيلَةٌ، وَالشَّيْءُ إِذَا قَلَّ قَلَّ التَّصَرُّفُ فِيهِ، وَإِذَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ ثَقُلَ فَيُنَاسِبُهُ التَّخْفِيفُ.

- فَصْلٌ: يَجِيءُ اسْمُ الْمَفْعُولِ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ، نَحْوُ الْمُشْتَرَى، وَالْمَعْفُولِ، وَالْمَنْفُولِ، وَالْمُكْرَمِ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ، وَالْعَقْلِ، وَالنَّقْلِ، وَالْإِكْرَامِ. وَيُقَالُ: أَنْظَرْتَهُ مِنْ مَعْشُورِهِ إِلَى مَيْسُورِهِ، أَيْ مِنْ عُسْرِهِ إِلَى يُسْرِهِ. قَالَ شَيْخُنَا أَبُو حَيَّانَ [الْأَنْدَلِسِيُّ] أَبَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَيَأْتِي

١- مريم/٥٩.

٢- الحج/٤٠.

٣- في ط/مكتبة لبنان (ص ٢٦٧)، والأُميرِيَّة (ص ٩٥٨)، ودار المعارف (ص ٦٩٧ الشَّتاوي): (وَبَدْرَةٌ وَبُدْرٌ) بِكسر الباء، وهو غلط

٤- كذا رُسمت (تَيْنَةٌ وَتَيْنٌ) بِالتَّاءِ فِي طَبْعَتِنَا (دار الحديث)، وَالبَابِي الْحَلْبِي (٢ / ١٦٧)، وَالبَهْيَّة (٢ / ٢١٧)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ٢٦٧)، وَالتَّقَدُّمِ

الْعِلْمِيَّة (٢ / ١٧٣)، وَالأُميرِيَّة (ص ٩٥٩)، وَدارِ الْمَعَارِفِ (ص ٦٩٨ الشَّتاوي)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٧٧)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّة (ص ٣٥٨)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّة (٢ / ٦٩٦).

وَفِي الْأَصُولِ فِي النَّحْوِ (٢ / ٤٤٤): (وَالْمَعْتَلُّ الْعَيْنِ نَحْوُ تَيْنَةٍ وَتَيْنٍ وَتَيْنَاتٍ). بَيْنَمَا رُسمت (تَيْنَةٌ وَتَيْنٌ) فِي نَسْخَةِ مَخْطُوطَةِ الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ (ص ٣٦٥). وَقَعَتْ مَلَكَتِيهَا لِلْمَدْعُوِّ عَلِيِّ حَسَنٍ/نَسْخَةِ مَخْطُوطَةِ فِي مَكْتَبَةِ الْمَصْطَفَى، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي الصَّحَاحِ (٢ / ٥١٧ غرد): (وَعَرْدَةٌ وَعَرْدٌ، مِثْلُ تَيْنَةٍ وَتَيْنٍ).

اسم المَصْدَرِ، وَالزَّمَانُ، وَالْمَكَانُ مِنَ الْفِعْلِ الْمَزِيدِ أَيْضًا كَاسْمِ مَفْعُولِهِ، فَمُكْرَمٌ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرًا، وَظَرَفَ زَمَانَ وَمَكَانًا: { وَمَرَّقَنَاهُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ }^١، أَيْ كُلَّ تَمْرِيْقٍ. وَهُوَ مُطَرِّدٌ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ اسْمٌ مَفْعُولٍ بِأَنْ كَانَ لَارِمًا جُعِلَ كَأَنَّهُ مُتَعَدِّ، وَبُنِيَ مِنْهُ اسْمُ الْمَفْعُولِ، نَحْوُ اءْدُوْدَنَ الْبَعِيْرُ مُعْدُوْدَنًا، أَيْ اءْدِيْدَانًا. وَقَالَ ابْنُ بَابِشَادٍ: كُلُّ فِعْلٍ أَشْكَلَ عَلَيْكَ مَصْدَرُهُ فَإِنَّ الْمِفْعَلَ مِنْهُ بَفَتْحِ الْمِيمِ فِي الثَّلَاثِيَّةِ، وَصَمَّهَا فِي الرَّبَاعِيَّةِ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَحُكْمُ مَصْدَرِهِ حُكْمُ اسْمِ مَفْعُولِهِ. وَإِنَّمَا يَخْتَلِفُ الْحُكْمُ فِي تَقْدِيرِهِ لَا فِي لَفْظِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْآنْبَاءِ مَا فِيهِ مُرْدَجَرٌ }^٢، أَيْ اءْرءَجَارٌ: { وَقُلْ رَبِّ اءْءْحِلْنِي مءْءْءَلِ صءْءِ وَأَخْرِءْنِي مَخْرءِ صءْءِ }^٣، أَيْ اءْءْءَالِ صءْءِ، وَاخْرَءِجِ صءْءِ. وَقَالَ: { بِأَيْكُمْ الْمَفْتُونُ }^٤، أَيْ الْفِتْنَةُ. وَقَالَ الشَّاعِرُ: * أَلَمْ تَعْلَمْ مُسْرءِحِي الْقَوَائِي * أَيْ تَسْرِيءِي، وَقَالَ زُهَيْرٌ: * وَءْءِيَانَ هَلْ أَقْسَمْتُمْ كُلَّ مَفْسَمٍ * أَيْ كُلِّ إِقْسَامٍ. وَءْءِكَ كَثِيْرُ الْإِسْتِعْمَالِ. وَنَقَلَ بَعْضُهُمْ عَنِ سِيْبَوِيَّةٍ أَنَّهُ مَنَعَ بَعْءِ الْمَصْدَرِ مُوَازِنَ مَفْعُولٍ، وَأَنَّهُ تَأَوَّلَ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ. فَتَقْدِيرُ مَعْسُوْرِهِ، وَمَيْسُوْرِهِ عِنْدَهُ مِنْ وَقْتِ يُعْسِرُ فِيهِ إِلَى وَقْتِ يُوسِرُ فِيهِ. وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي الْكُتُبِ. قَالَ أَبُو عُبَيْءٍ فِي بَابِ الْمَصَادِرِ: وَعَلَى مِثَالِ مَفْعُولٍ حَلَفْتُ مَخْلُوْفًا مَصْدَرًا، وَمَالَهُ

(ص ٤١٥): مَعْفُوْلٌ أَيْ عَقْلٌ، وَمِثْلُهُ الْمَعْسُوْرُ، وَالْمَيْسُوْرُ، وَالْمَخْلُوْدُ. هَذَا لَفْظُهُ. وَقَدْ يَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ

سَمَاعًا، نَحْوُ قُمْ قَائِمًا، أَيْ قِيَامًا.

- **فَصْلٌ:** يَجِيءُ فِعْلِيٌّ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ مُشَدَّدَةٌ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الصَّفَةِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَمَا كَانَ عَلَى مِثَالِ فِعْلِيٍّ، وَفِعْلِيٌّ فَهُوَ مَكْسُوْرٌ الْأَوَّلُ. وَلَمْ يَأْتِ فِيهِ الْفَتْحُ. وَاسْتَشْنَى بَعْضُهُمْ دُرِيَّةً فَإِنَّهُ وَرَدَ بِالْكَسْرِ^٥ عَلَى الْبَابِ، وَبِالضَّمِّ^٦ أَيْضًا، وَفُرِيءَ بِهِمَا فِي السَّبْعَةِ. فَمِثَالُ فِعْلِيٍّ زَهِيْدٌ لِكَثِيْرِ الزُّهْدِ، وَسَكِيْتُ لِكَثِيْرِ السُّكُوْتِ، وَالصَّدِيْقُ لِكَثِيْرِ الصَّدَقِ، وَخَمِيْرٌ لِمَنْ يُكْثِرُ شُرْبَ الْخَمْرِ. وَمِثَالُ فِعْلِيٍّ حَلِيْتُ، وَنَاقَةٌ سَمَلِيْلٌ، أَيْ سَرِيْعَةٌ، وَصَهْرِيْجٌ.

- **فَصْلٌ:** الْفَعُوْلُ بِضَمِّ الْفَاءِ مِنْ أَتْبِيَةِ الْمَصَادِرِ لَا يَشْرِكُهَا فِيهَا اسْمٌ مُفْرَدٌ، وَلَا يُوجَدُ مَصْدَرٌ عَلَى فَعُوْلٍ بِالْفَتْحِ إِلَّا مَا شَدَّ، نَحْوُ الْهُوِيِّ مِنْ قَوْلِهِمْ: هُوِيَ الْحَجْرُ هُوِيًّا، وَالْقَبُوْلُ، وَالْوَلُوْعُ، وَالْوَزُوْعُ، نَحْوُ قَبْلَتُهُ قَبُوْلًا. وَأَمَّا الْوُضُوءُ فَبِالضَّمِّ مَصْدَرٌ، وَبِالْفَتْحِ مَا يَتَوَصَّأُ

١- سبأ/١٩.

٢- القمر/٤.

٣- الإسراء/٨٠.

٤- القلم/٦.

٥- البيت لجرير في ديوانه بشرح ابن حبيب (ص ٦٥١ رقم ٢٣)، وديوانه بشرح الصّاوي (ص ٦٢)، والزواية فيهما:

ألم تُخْبِرَ بِمَسْرَحِي الْقَوَائِي *** فلا عِيًّا بَهَنَ وَلَا اجْتِلَابًا

وهو من أبيات الكتاب (١/ ٢٣٣، ٣٣٦).

٦- ديوانه (ص ٦٧ المعلقة/شرح: حمدو طماس) و (ص ١٠٧ شرح: علي حسن فاعور)، وصدرة:

* ألا أبلغ الأحلاف عني رسالة *

٧- معجم القراءات القرآنية (٤/ ٢٥٣ - ٢٥٤ النور/٣٥)، فيه (دُرِيَّة) بالهمز عن أبي عمرو، والكسائي، وعاصم اليزيدي. و(دُرِي) من غير

همز عن نافع، وعتبة بن حمّاد، والزّهري.

٨- معجم القراءات القرآنية (٤/ ٢٥٣ النور/٣٥)، وفيه (دُرِيَّة) بالهمز عن حمزة، وعاصم، والمطوعي، وشعبة، والأعمش.

به، وَالسُّحُورُ بِالضَّمِّ مَصْدَرٌ، وَبِالْفَتْحِ مَا يُتَسَحَّرُ بِهِ، وَالْفُطُورُ بِالضَّمِّ مَصْدَرٌ، وَبِالْفَتْحِ مَا يُفْطَرُ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ. وَحَكَى الْأَخْفَشُ هَذَا أَيْضًا فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ، ثُمَّ قَالَ: وَزَعَمُوا أَنَّهُمَا لَعَنَانٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

- **فصل:** يَجِيءُ الْمَصْدَرُ مِنْ فِعْلِ ثَلَاثِيٍّ عَلَى تَفْعَالٍ^١ يَفْتَحُ التَّاءَ، نَحْوُ التَّضْرَابِ، وَالتَّقَاتِلِ. قَالُوا: وَمَ يَجِيءُ بِالْكَسْرِ إِلَّا تَيْنَانٌ، وَتَلْقَاءٌ، وَالتَّنْضَالُ مِنَ الْمُنَاضَلَةِ. وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ، وَالْمَصْدَرُ تَنْضَالٌ عَلَى الْبَابِ. وَيَجِيءُ الْمَصْدَرُ مِنْ فَاعِلٍ مُفَاعَلَةً مُطَرِّدًا. وَأَمَّا الْإِسْمُ فَيَأْتِي عَلَى فِعَالٍ بِالْكَسْرِ كَثِيرًا، نَحْوُ قَاتِلٍ قِتَالًا، وَنَازِلٍ نِزَالًا. وَلَا يَطْرُدُ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ، فَلَا يُقَالُ سَالَمَهُ سِلَامًا، وَلَا كَالَمَهُ كِلَامًا

- **فصل:** إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّلَاثِيُّ عَلَى فَعَلٍ يَفْعُلُ وَرَأَى ضَرْبَ يَضْرِبُ وَهُوَ سَالِمٌ فَالْمَفْعُلُ مِنْهُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ لِلتَّخْفِيفِ وَبِالْكَسْرِ اسْمٌ زَمَانٌ وَمَكَانٌ نَحْوُ صَرَفٍ مَصْرُفًا بِالْفَتْحِ أَيْ صَرَفًا، وَهَذَا مَصْرُفُهُ أَيْ زَمَانُ صَرَفِهِ وَمَكَانُ صَرَفِهِ، وَالْكَسْرُ إِمَّا لِلْفَرْقِ وَإِمَّا لِأَنَّ الْمُضَارِعَ مَكْسُورٌ فَأُجْرِي عَلَيْهِ الْإِسْمُ، وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَمَ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرُفًا }^٢، أَيْ مَوْضِعًا يَنْصَرِفُونَ إِلَيْهِ، وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِعُ فَجَاءَ الْمَصْدَرُ بِالْكَسْرِ كَالِاسْمِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ }^٣، أَيْ رُجُوعُكُمْ، وَالْمَعْدِرَةُ، وَالْمَعْفِرَةُ، وَالْمَعْرِفَةُ، وَالْمَعْتَبَةُ فَيَمَنْ كَسَرَ الْمُضَارِعَ. وَجَاءَ بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ أَيْضًا الْمَعْجَزُ، وَالْمَعْجَزَةُ. وَالْمُرَادُ بِاسْمِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ الْإِسْمُ الْمُشْتَقُّ لِزَمَانِ الْفِعْلِ وَمَكَانِهِ، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ يُؤْتَى بِلَفْظِ الْفِعْلِ، وَلَفْظِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ؛ فَيُقَالُ: هَذَا الزَّمَانُ، أَوْ الْمَكَانُ [الَّذِي كَانَ فِيهِ كَذَا، لَكِنَّهُمْ عَدَلُوا عَنْ ذَلِكَ، وَاشْتَفُّوا مِنْ الْفِعْلِ اسْمًا لِلزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ]^٤ إِجْزَاءً، وَاحْتِصَارًا. وَإِنْ كَانَ مِنْ ذَوَاتِ التَّضْعِيفِ فَالْمَصْدَرُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ مَعًا، نَحْوُ فَرٍّ مَفْرًا، وَمَفْرًا. وَبِالْفَتْحِ فَرًّا السَّبْعَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { أَيُّنَ الْمَفْرُ }^٥، أَيْ الْفِرَارُ. وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا الْفَاءِ بِالْوَاوِ فَالْمَفْعُلُ بِالْكَسْرِ لِلْمَصْدَرِ، وَالْمَكَانِ، وَالزَّمَانِ لِأَنَّهُ كَانَ، أَوْ مُتَعَدِّيًّا، نَحْوُ وَعَدَّ مَوْعِدًا، أَيْ وَعَدًّا، وَهَذَا مَوْعِدُهُ. وَوَصَلَهُ مَوْصِلًا، وَهَذَا مَوْصِلُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الرِّيبَةِ }^٦، أَيْ مِيعَادُكُمْ. وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا الْعَيْنَ بِالْيَاءِ فَالْمَصْدَرُ مَفْتُوحٌ، وَالِاسْمُ مَكْسُورٌ كَالصَّحِيحِ، نَحْوُ مَالٍ مَمَالًا، وَهَذَا تَمِيلُهُ. هَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ^٧. وَقَدْ يُوضَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مَوْضِعَ الْآخَرِ، نَحْوُ الْمَعَاشِ وَالْمَعِيشِ، وَالْمَسَارِ وَالْمَسِيرِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَوْ فُتِحَا جَمِيعًا فِي الْإِسْمِ، وَالْمَصْدَرِ، أَوْ كُسِرَا مَعًا فِيهِمَا؛ لَجَازَ لِقَوْلِ الْعَرَبِ الْمَعَاشُ، وَالْمَعِيشُ يُرِيدُونَ بِكُلِّ وَاحِدٍ الْمَصْدَرِ، وَالِاسْمِ. وَكَذَلِكَ الْمَعَابُ، وَالْمَعِيبُ. قَالَ الشَّاعِرُ^٨:

^١ - قال الفيومي في (ص ٢٤٤ عسف): (والتَّفْعَالُ مُطَرِّدٌ مِنْ كُلِّ فِعْلِ ثَلَاثِيٍّ).

^٢ - الكهف/٥٣.

^٣ - المائدة: ٤٨/، ١٠٥ - هود/٢٢١.

^٤ - سقط مستدرک من ط/البابي الحلبي (٢/ ١٦٨)، والبهية (٢/ ٢١٨)، ومكتبة لبنان (ص ٢٦٨)، والتقدم العلمية (٢/ ١٧٤)، ومكتبة

المصطفى (ص ٦٧٩)، والأميرية (ص ٩٦٢)، ودار المعارف (ص ٧٠٠)، والمكتبة العلمية (٢/ ٧٠٠)، والمكتبة العصرية (ص ٣٦٠).

^٥ - القيامة/١٠.

^٦ - طه/٥٩.

^٧ - في ط/المكتبة العلمية (٢/ ٧٠٠): (وهذا هو الأَكْثَرُ).

^٨ - البيت من غير نسبة في إصلاح المنطق (١/ ٢٢٠)، وتصحيح التصحيف (ص ١١٥)، وجمع الأمثال (١/ ٢٦٩ رقم ١٤١٢)، والصحاح

(١/ ١٩٠ عيب)، واللسان (١/ ٦٣٤ عيب)، وتاج العروس (٣/ ٤٤٨ عيب).

لكن الرواية في هذه المصادر:

أنا الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ عِبْتُموهُ . . . وَمَا فِيهِ لِعِيَابٍ مَعَابٌ

أَنَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ عِثْمُونِي ... وَمَا فِيكُمْ لِعِيَابٍ مَعَابٍ

(ص ٤١٦): وَقَالَ:

أَزْمَانَ قَوْمِي وَالْجَمَاعَةَ كَالَّذِي ... مَنَعَ الرَّحَالَهَ أَنْ تَمِيلَ مَمَالًا

أَيُّ أَنْ تَمِيلَ مَيْلًا. وَالرَّحَالَهَ الرَّجُلُ، وَالسَّرْجُ أَيضًا. وَقَالَ ابْنُ الثُّوَيْبِيِّ أَيضًا: وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يُجِيرُ الْفَتْحَ، وَالْكَسْرَ فِيهِمَا مَصَادِرَ كُنَّ، أَوْ أَسْمَاءً، نَحْوُ الْمَمَالِ وَالْمَمِيلِ، وَالْمَبَاتِ وَالْمَيْتِ. وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا بِاللَّامِ بِالْيَاءِ فَالْمَفْعَلُ بِالْفَتْحِ لِلْمَصْدَرِ، وَالِاسْمِ أَيضًا، نَحْوُ رَمَى مَرْمَى، وَهَذَا مَرْمَاهُ. وَشَدَّ بِالْكَسْرِ الْمَعْصِيَةَ، وَالْمَحْمِيَةَ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَمَ يَأْتِ مَفْعَلٌ إِلَّا مَعَ الْهَاءِ، وَأَمَّا مَاوَى الْإِبِلِ فَبِالْكَسْرِ، وَالْمَاوَى لِعَبْرِ الْإِبِلِ بِالْفَتْحِ عَلَى الْقِيَّاسِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَاوَى الْإِبِلِ بِالْفَتْحِ أَيضًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: وَشَدَّ مَاوِي الْعَبْرِ بِالْكَسْرِ. قَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ: هَذَا بِمَا غَلِطَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ حَيْثُ قَالُوا وَزْنُهُ مَفْعَلٌ، وَإِنَّمَا وَزْنُهُ فَعْلِيٌّ؛ فَالْيَاءُ لِلِإِلْحَاقِ بِمَفْعَلٍ عَلَى التَّشْبِيهِ؛ وَهَذَا جُمِعَ عَلَى مَاوِي. وَلَا نَظِيرَ لَهُ. وَإِنْ كَانَ عَلَى فَعْلٍ بِالْفَتْحِ، وَالْمُضَارِعُ مَضْمُومٌ، أَوْ مَفْتُوحٌ صَحِيحًا كَانَ، أَوْ غَيْرُهُ فَالْمَفْعَلُ بِالْفَتْحِ مُطْلَقًا، نَحْوُ قَلَعَ مَقْلَعًا، أَي قَلَعًا. وَهَذَا مَقْلَعُهُ، أَي مَوْضِعُ قَلْعِهِ، وَرَمَانُهُ. وَقَعَدَ مَفْعَدًا، أَي فُعُودًا. وَهَذَا مَفْعَدُهُ. وَعَزَا مَعْرَازِي، وَهَذَا مَعْرَاةُ. وَقَالَ مَقَالًا، وَهَذَا مَقَالُهُ. وَقَامَ مَقَامًا، وَهَذَا مَقَامُهُ. وَرَامَ مَرَامًا، وَهَذَا مَرَامُهُ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: لِأَنَّهُ يَجْرِي عَلَى الْمُضَارِعِ، وَكَانَ الْمَصْدَرُ يُفْتَحُ مَعَ الْمَكْسُورِ؛ فَيُفْتَحُ مَعَ الْمَفْتُوحِ، وَالْمَضْمُومِ أَوْلَى. وَمَنْ يَقُولُوا مَفْعَلٌ بِالضَّمِّ فَفَتْحَ طَلَبًا لِلتَّخْفِيفِ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَ أَخْفُ الْحَرَكَاتِ. وَجَاءَ الْمَوْضِعُ بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرُ لِلتَّخْفِيفِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَسَمِعَ الْفَرَّاءُ مَوْضِعَ الْفَتْحِ مِنْ قَوْلِكَ: وَضَعْتَ الشَّيْءَ مَوْضِعًا. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ أَحْرُفٌ فَجَاءَتْ بِالْفَتْحِ، وَالْكَسْرِ، نَحْوُ الْمَسْجِدِ، وَالْمَرْفِقِ، وَالْمَنْبَتِ، وَالْمَحْشَرِ، وَالْمَنْسَكِ، وَالْمَشْرِقِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْمَطْلَعِ، وَالْمَسْقَطِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَنْطِنَةَ، وَجَمَعَ النَّاسُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَآتَرَتْ الْعَرَبُ الْفَتْحَ فِي هَذَا الْبَابِ تَخْفِيفًا، إِلَّا أَحْرُفًا جَعَلُوا الْكَسْرَ عَلَامَةً الْاسْمِ، وَالْفَتْحَ عَلَامَةً الْمَصْدَرِ. وَالْعَرَبُ تَضَعُ الْأَسْمَاءَ مَوْضِعَ الْمَصَادِرِ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ: الْكَسْرُ عَلَى غَيْرِ قِيَّاسٍ مَسْمُوعٌ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ عَلَى لُغَتَيْنِ فَبَيَّضَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ عَلَى اللَّغَتَيْنِ، ثُمَّ أُمِيتَتْ لُغَةٌ، وَبَقِيَ مَا بَنِيَ عَلَيْهَا كَهَيْئَتِهِ. وَالْعَرَبُ قَدْ تَمِيتُ الشَّيْءَ حَتَّى يَكُونَ مُهْمَلًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْطَقَ بِهِ. وَجَاءَتْ أَيضًا أَسْمَاءٌ بِالْكَسْرِ بِمَا قِيَاسُهُ الْفَتْحُ، نَحْوُ الْمَخْرِنِ، وَالْمَرْكِزِ، وَالْمَرْسِنِ لِمَوْضِعِ الرَّسَنِ، وَالْمَنْفِذِ لِمَوْضِعِ التُّنُودِ. وَأَمَّا الْمَعْدُنُ، وَمَفْرُقُ الرَّاسِ فَبِالْكَسْرِ أَيضًا عَلَى تَدَاخُلِ اللَّغَتَيْنِ؛ لِأَنَّ فِي مُضَارِعِ كُلِّ وَاحِدٍ الضَّمِّ، وَالْكَسْرِ. وَإِنْ كَانَ عَلَى فَعْلٍ بِالْكَسْرِ سَالِمًا فَالْمَفْعَلُ لِلْمَصْدَرِ، وَالِاسْمِ بِالْفَتْحِ، نَحْوُ طَمِعَ مَطْمَعًا، وَهَذَا مَطْمَعُهُ، وَخَافَ مَخَافًا، وَهَذَا مَخَافُهُ، وَنَالَ مَنَالًا، وَهَذَا مَنَالُهُ، وَنَدِمَ مَنَدَمًا، وَهَذَا مَنَدَمُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: { وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ }^٣، وَقَالَ: { سَوَاءٌ حَيَاهُمْ }^٤. وَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَكْبُرُ بِمَعْنَى الْكَبِيرِ، وَالْمَحْمَدُ بِمَعْنَى الْحَمْدِ فَكُسِرَا. وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا الْفَاءِ بِالْوَاوِ، فَإِنْ سَقَطَتْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، نَحْوُ يَهَبُ، وَيَقَعُ فَالْمَفْعَلُ مَكْسُورٌ مُطْلَقًا، وَإِنْ تَبَيَّنَتْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، نَحْوُ يُوْجَلُ، وَيُوْجَعُ فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ جَرَى بِجَرَى الصَّحِيحِ؛ فَيُفْتَحُ الْمَصْدَرُ، وَيَكْسَرُ الْمَكَانُ، وَالزَّمَانُ. وَبَعْضُهُمْ يَكْسِرُ مُطْلَقًا فَيَقُولُ: وَجَلَّ مَوْجَلًا، وَهَذَا مَوْجَلُهُ، وَوَجَلَّ مَوْجَلًا، وَهَذَا مَوْجَلُهُ.

وفي إصلاح المنطق (فيكم) بدل (فيه).

١- البيت للزاعي التميمي، ديوانه (ص ٢٤٩ رقم ٦٥). وهو من شواهد الكتاب (١/ ٣٠٥ - ٣٠٦)،

٢- في الديوان (لزم) بدل (منع)، وفي الكتاب، والديوان (ميملا) بدل (ممالا).

٣- الترمذ/ ٢٣.

٤- الجاهلية/ ٢١.

وَإِنْ كَانَ فَعْلٌ بِالضَّمِّ فَالْمَفْعَلُ بِالْفَتْحِ لِلْمَصْدَرِ، وَالْإِسْمُ أَيْضًا، تَقُولُ شَرَفٌ مَشْرُفًا، وَهَذَا مَشْرُفُهُ. قَالَ ابْنُ عُصْفُورٍ:
وَيَنْقَاسُ الْمَفْعَلُ اسْمَ مَصْدَرٍ، وَزَمَانٍ، وَمَكَانٍ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِيٍّ صَحِيحٍ مُضَارِعُهُ غَيْرٌ مَكْسُورٍ؛ فَشَجَلِ الْمَضْمُومِ، وَالْمَفْتُوحِ.

- فصل: الأعضاء ثلاثة أقسام: الأول يُدَكَّرُ، وَلَا يُؤنَّثُ. والثاني يُؤنَّثُ، وَلَا يُدَكَّرُ. والثالث جَوَازُ الْأَمْرَيْنِ.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا يُدَكَّرُ: الرُّوحُ، وَالتَّذْكِيرُ أَشْهَرُ. وَالْوَجْهُ، وَالرَّأْسُ، وَالْحَلْقُ، وَالشَّعْرُ، وَقُصَاصُهُ، وَالنِّمْرُ، وَالْحَاجِبُ، وَالصُّدْعُ،
وَالصَّدْرُ، وَالْيَافُوعُ، وَالِدَّمَاعُ، وَالْحَدُّ، وَالْأَنْفُ، وَالْمَنْخَرُ، وَالْفُوَادُ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ تَأْنِيثَ الْفُوَادِ

(ص ٤١٧): فَيَقُولُ: هِيَ الْفُوَادُ، قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ شُيُوخِ اللُّغَةِ حَكَى تَأْنِيثَ الْفُوَادِ. وَاللَّحْيُ، وَالذَّقْنُ،

وَالْبَطْنُ، وَالْقَلْبُ، وَالطَّحَالُ، وَالْحَنْصَرُ، وَالْحَشَى، وَالظَّهْرُ، وَالْمَرْفِقُ، وَالرَّزْدُ، وَالظُّفْرُ، وَالتَّدْيُ، وَالْعُصْعُصُ، وَكُلُّ اسْمٍ لِلْفَرْجِ مِنَ الذَّكْرِ
وَالْأُنْثَى كَالرَّكْبِ، وَالتَّخْرُ، وَالْكَوْعُ وَهُوَ طَرْفُ الرَّزْدِ الَّذِي يَلِي الْإِبْهَامَ، وَالْكَرْسُوعُ وَهُوَ طَرْفُهُ الَّذِي يَلِي الْحَنْصَرَ، وَشَفْرُ الْعَيْنِ وَهُوَ
حَرْفُهَا، وَأَصُولُ مَنْابِتِ الشَّعْرِ، وَالْجَفْنُ وَهُوَ غِطَاءُ الْعَيْنِ مِنْ أَسْفَلِهَا وَأَعْلَاهَا، وَالهُدْبُ وَهُوَ الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي الشُّفْرِ، وَالْحِجَاجُ وَهُوَ
الْعَظْمُ الْمَشْرِفُ عَلَى غَارِ الْعَيْنِ، وَالْمَاقُ وَهُوَ طَرْفُ الْعَيْنِ، وَالتَّنَخُّعُ وَهُوَ الْحَيْطُ يَأْخُذُ مِنَ الْهَامَةِ، ثُمَّ يَنْقَادُ فِي فِقَارِ الصُّلْبِ حَتَّى
يَبْلُغَ إِلَى عَجَبِ الذَّنْبِ، وَالْمَصِيرُ، وَالتَّابُ، وَالضَّرْسُ، وَالتَّاجِدُ، وَالضَّاحِكُ وَهُوَ الْمُلَاصِقُ لِلنَّابِ، وَالْعَارِضُ وَهُوَ الْمُلَاصِقُ
لِلضَّاحِكِ، وَاللِّسَانُ، وَرَبَّمَا أَنْتَ عَلَى مَعْنَى الرِّسَالَةِ، وَالْفَصِيدَةُ مِنَ الشَّعْرِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: لَمْ أَسْمَعْ اللِّسَانَ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا مُدَكَّرًا. وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ: اللِّسَانُ يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ، وَالسَّاعِدُ مِنَ الْإِنْسَانِ.

- القِسْمُ الثَّانِي: مَا يُؤنَّثُ: الْعَيْنُ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ^٢: * وَالْعَيْنُ بِالْإِثْمِدِ الْحَارِيٍّ مَكْحُولٌ *

فَإِنَّمَا ذَكَرَ مَكْحُولًا؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى كَحِيلٍ، وَكَحِيلٌ فَعِيلٌ. وَهِيَ إِذَا كَانَتْ تَابِعَةً لِلْمَوْصُوفِ لَا يَلْحَقُهَا عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ؛ فَكَذَلِكَ مَا هُوَ
بِمَعْنَاهَا. وَقِيلَ: لِأَنَّ الْعَيْنَ لَا عَلَامَةَ لِلتَّأْنِيثِ فِيهَا؛ فَحَمَلَهَا عَلَى مَعْنَى الطَّرْفِ، وَالْعَرَبُ بَحْتَرِيءٍ عَلَى تَذْكِيرِ الْمُؤنَّثِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ
عَلَامَةُ تَأْنِيثٍ، وَقَامَ مَقَامَهُ لَفْظٌ مُدَكَّرٌ. حَكَاهُ ابْنُ السَّكِّيتِ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ. وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ. وَقَوْلُهُمْ: كَفُّ مُخَضَّبٌ
عَلَى مَعْنَى سَاعِدٍ مُخَضَّبٍ، لَكِنْ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: بَابُ ذَلِكَ الشَّعْرُ. وَمِنْهُ الْأُذُنُ وَالْكَبِدُ، وَكَبِدُ الْقَوْسِ، وَالسَّمَاءُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مُؤنَّثٌ
أَيْضًا. وَالْإِصْبَعُ، وَالْعَقِبُ لِمُؤَخَّرِ الْقَدَمِ، وَالسَّاقُ، وَالْفَعْدُ، وَالْيَدُ، وَالرَّجْلُ، وَالْقَدَمُ، وَالْكَفُّ. وَنَقَلَ التَّذْكِيرَ مَنْ لَا يُؤنَّثُ بِعِلْمِهِ.
وَالضَّلْعُ، وَفِي الْحَدِيثِ^٣: " خُلِقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ ضِلْعٍ عَوْجَاءٍ "، وَالذَّرَاعُ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَبَعْضُ عُكْلٍ يُدَكَّرُ فَيَقُولُ: هُوَ الذَّرَاعُ. وَالسِّنُّ،
وَكَذَلِكَ السِّنُّ مِنَ الْكَبْرِ يُقَالُ: كَبِرَتْ سِنِّي، وَالْوَرْكُ، وَالْأُمْلَةُ، وَالْيَمِينُ، وَالشِّمَالُ، وَالْكَرِشُ.

- القِسْمُ الثَّلَاثُ: مَا يُدَكَّرُ وَيُؤنَّثُ: الْعُنُقُ مُؤنَّثَةٌ فِي الْحِجَازِ مُدَكَّرٌ فِي غَيْرِهِمْ، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ التَّأْنِيثَ. وَقَالَ أَبُو

حَاتِمٍ: التَّذْكِيرُ أَغْلَبُ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ لِلْعُنُقِ الْهَادِي، وَالْعَاتِقُ حَكَى التَّأْنِيثَ وَالتَّذْكِيرَ الْفَرَّاءُ، وَالْأَحْمَرُ، وَأَبُو عُيَيْدَةَ، وَابْنُ السَّكِّيتِ. وَالْقَفَا،
وَالتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا أَعْرِفُ إِلَّا التَّأْنِيثَ. وَالْمَعَى، وَالتَّذْكِيرُ أَكْثَرُ، وَالتَّأْنِيثُ لِدَلَالَتِهِ عَلَى الْجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا

١- مِنْ حَيْثُ التَّذْكِيرِ، وَالتَّأْنِيثِ.

٢- عَجَزَ بَيْتٌ لِلطَّفِيلِ الْغَنَوِيِّ، وَصَدْرُهُ: * إِذْ هِيَ أَحْوَى مِنَ الرَّبْعِيِّ حَاجِبُهُ * وَهُوَ فِي دِيْوَانِهِ بِشْرَحِ الْأَصْمَعِيِّ (ص ٧٥ مَقْطُوعَةٌ ٤ رَقْم

٣)، وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ الْكِتَابِ (٢ / ٤٦).

٣- الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ فِي: الْمُخَصَّصِ (١٦ / ١٨٩) بِزِيَادَةِ: (نُبِعَتْ مِنْ جَنْبِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ)، وَالظَّرَائِفُ وَاللِّطَائِفُ (ص ٢٣٩)، بِلَفْظِ:

(أَعْوَجَ)، وَفِي الْهَامِشِ ٩: (فِي ز، م: "عَوْجَاءُ")، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٥ / ٢ / التَّسَاءُ / ٥١)، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ (٢ / ٧ / التَّسَاءُ / ٥١).

فَصَارَ كَأَنَّهُ جَمْعٌ. وَمِنْ التَّنْكِيرِ: " الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ " ^١ بِالتَّنْكِيرِ. وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ رِوَايَةً؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِمَا بَعْدَهُ مِنْ قَوْلِهِ: " وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ " بِالتَّنْكِيرِ. وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ ^٢ وَاحِدَةً بِالتَّأْنِيثِ. وَالْإِنْبَاءُ وَالتَّأْنِيثُ لَعَمْرُؤُا الْجُمْهُورِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ. وَالْإِنْبَاءُ فَيُقَالُ هُوَ الْإِنْبَاءُ، وَهِيَ الْإِنْبَاءُ. وَالْعُضُدُ فَيُقَالُ هُوَ الْعُضُدُ، وَهِيَ الْعُضُدُ. الْعَجُزُ مِنَ الْإِنْسَانِ. وَأَمَّا النَّفْسُ فَإِنْ أُرِيدَ بِهَا الرُّوحُ فَمُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرُ، قَالَ تَعَالَى: { خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } ^٣، وَإِنْ أُرِيدَ بِهَا الْإِنْسَانُ نَفْسُهُ فَمُدَكَّرٌ، وَجَمْعُهُ أَنْفُسٌ عَلَى مَعَى أَشْخَاصٍ، تَقُولُ: ثَلَاثُ أَنْفُسٍ، وَثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ. وَطِبَاعُ الْإِنْسَانِ بِالْوَجْهَيْنِ، وَالتَّأْنِيثُ أَكْثَرُ فَيُقَالُ طِبَاعُ كَرِيمَةٍ. وَرَحِمُ الْمَرْأَةِ مُدَكَّرٌ عَلَى الْأَكْثَرِ؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْعُضْوِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالرَّحِمُ بَيْتٌ مِنْبِتِ الْوَلَدِ، وَوِعَاؤُهُ فِي الْبَطْنِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْكِي التَّأْنِيثَ. وَرَحِمُ الْقَرَابَةِ أَنْثَى؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْقُرْبَى، وَهِيَ الْقَرَابَةُ، وَقَدْ يُدَكَّرُ عَلَى مَعْنَى النَّسَبِ.

- فَصْلٌ [العدد]: تَقُولُ رَجُلًا وَاحِدًا، وَثَانٍ، وَثَالِثًا إِلَى عَاشِرٍ. وَامْرَأَةً وَاحِدَةً، وَثَانِيَةً، وَثَالِثَةً إِلَى عَاشِرَةٍ. فَتَأْتِي بِاسْمِ

الْفَاعِلِ عَلَى قِيَاسِ التَّنْكِيرِ، وَالتَّأْنِيثِ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ اسْمٌ فَاعِلٍ، وَقَدْ مَيَّزَتِ الْعُدَدُ، أَوْ وَصَفَتْ بِهِ أَتَيْتِ بِالْهَاءِ مَعَ (ص ٤١٨): الْمُدَكَّرِ، وَحَدَفْتَهَا مَعَ الْمُؤَنَّثِ عَلَى الْعَكْسِ، فَتَقُولُ: ثَلَاثَةٌ رِجَالٍ، وَرِجَالٌ ثَلَاثَةٌ. وَثَلَاثُ نِسْوَةٍ، وَنِسْوَةٌ ثَلَاثٌ إِلَى الْعَشْرَةِ. وَإِذَا كَانَ الْمَعْدُودُ مُدَكَّرًا، وَاللَّفْظُ مُؤَنَّثًا، أَوْ بِالْعَكْسِ جَارَ التَّنْكِيرِ، وَالتَّأْنِيثِ، نَحْوُ ثَلَاثَةِ أَنْفُسٍ، وَثَلَاثُ أَنْفُسٍ. فَإِنْ جَاوَزَتِ الْعَشْرَةَ سَقَطَتِ التَّاءُ مِنَ الْعَشْرَةِ فِي الْمُدَكَّرِ، وَتَبَيَّنَتْ فِي الْمُؤَنَّثِ. وَتَدَكَّرُ النَّبِيْفُ، وَتَأْنِيثُهُ كَتَدَكَّرِ الْمُمَيِّزِ، وَتَأْنِيثُهُ، فَتَقُولُ: ثَلَاثَةُ عَشَرَ رَجُلًا، وَثَلَاثُ عَشْرَةَ امْرَأَةً إِلَى تِسْعَةِ عَشَرَ. وَتُحَدَفُ الْهَاءُ مِنَ الْمُرَكَّبِينَ فِي الْمُدَكَّرِ فِي أَحَدِ عَشَرَ، وَثَانِي عَشَرَ، وَتُؤَنَّثُهُمَا مَعًا فِي الْمُؤَنَّثِ، نَحْوُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَثَانِي عَشْرَةَ جَارِيَةً. فَإِنْ بَنِيَتْ النَّبِيْفُ عَلَى اسْمِ فَاعِلٍ ذَكَرْتَ الْإِسْمِينَ فِي الْمُدَكَّرِ، وَأَنْتَهُمَا فِي الْمُؤَنَّثِ أَيْضًا، نَحْوُ الْحَادِي عَشَرَ، وَالثَّانِي عَشَرَ، وَالْحَادِيَةَ عَشْرَةَ، وَالثَّانِيَةَ عَشْرَةَ إِلَى تَاسِعِ عَشَرَ، لَكِنْ تُسَكَّنُ الشَّيْنُ فِي الْمُؤَنَّثِ.

فصل: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ: (كُلُّ جَمْعٍ لِعَبْرِ النَّاسِ سِوَاءَ كَانَ وَاحِدًا مُدَكَّرًا، أَوْ مُؤَنَّثًا كَالْإِبِلِ، وَالْأَرْجُلِ، وَالْبِعَالِ؛ فَإِنَّهُ مُؤَنَّثٌ، وَكُلُّ مَا جَمَعَ عَلَى التَّكْسِيرِ لِلنَّاسِ، وَسَائِرِ الْحَيَوَانَ النَّاطِقِ؛ يُجُوزُ تَدَكُّيرُهُ، وَتَأْنِيثُهُ، مِثْلُ الرَّجَالِ، وَالْمُلُوكِ، وَالْقَضَاةِ، وَالْمَلَائِكَةِ. فَإِنْ جَمَعْتَهُ بِالْوَاوِ لَمْ يَجُزْ إِلَّا التَّنْكِيرُ، نَحْوُ الرُّيُودِ قَامُوا. وَكُلُّ جَمْعٍ يَكُونُ بَيْنَهُ، وَبَيْنَ وَاحِدِهِ الْهَاءُ، نَحْوُ بَقَرٍ، وَبَقَرَةٍ؛ فَإِنَّهُ يُدَكَّرُ، وَيُؤَنَّثُ. وَكُلُّ جَمْعٍ فِي آخِرِهِ تَاءٌ؛ فَهُوَ مُؤَنَّثٌ، نَحْوُ حَمَامَاتٍ، وَجَرَادَاتٍ، وَفَرَسَاتٍ، وَدُرَيْهَمَاتٍ، وَدُنْيَانِيَّاتٍ). هَذَا لَفْظُهُ. أَمَّا تَدَكُّيرُ الرُّيُودِ قَامُوا؛ فَلِأَنَّ لَفْظَ الْوَاحِدِ مَوْجُودٌ فِي الْجَمْعِ، بِخِلَافِ الْمَكْسَرِ، نَحْوُ قَامَتِ الرُّيُودُ، حَيْثُ يُجُوزُ التَّأْنِيثُ؛ لِأَنَّ لَفْظَ الْوَاحِدِ غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي الْجَمْعِ؛ فَاجْتَرَى عَلَى الْجَمْعِ بِالتَّأْنِيثِ بِاعْتِبَارِ الْجَمَاعَةِ. وَأَجَازَ ابْنُ بَابِشَادٍ قَامَتِ الرُّيُودُ بِالتَّأْنِيثِ بِاعْتِبَارِ الْجَمَاعَةِ،

^١ - رواه البخاري (١٠ / ٦٧٢ / رقم ٥٣٩٣ فتح)، ومسلم (٧ / ٢٤ - ٢٥ رقم ١٨٤ - ١٨٥ نووي). وهو في غريب الحديث لابن سلام (٢ / ٣٠٤)، وديوان الأدب (٤ / ٣٠)، وتهذيب اللغة (٣ / ٢٤٩ / معا)، وإصلاح غلط المحدثين (١ / ٤٩ / رقم ٦٦)، وغريب الحديث للخطابي (٣ / ٢٤٤ / ٣٦٥)، والصَّحاح (٦ / ٢٤٩٥ / معي)، والمخصَّص (٥ / ١٣٩)، والفائق (٣ / ٣٧٣ / معي)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٣٦٥)، والنَّهْجِيَّة (٤ / ٣٤٤ / معا)، ولسان العرب (١٥ / ٢٨٧، ٢٨٨ / معي)، وتاج العروس (٣٩ / ٥٤٥ / معي).

^٢ - كشف الأستار عن زوائد البزار (١ / ٧٦ / رقم ١١٨): (قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُهُ رُويَ عَنْ سَمُرَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ)، وإتحاف المهرة (١٦ / ١٢٦ رقم ٢٠٤٩٢)، وتهذيب اللغة (٣ / ٢٥٠ / معا)، والمخصَّص (٥ / ١٣٩)، ولسان العرب (١٥ / ٢٨٨ / معي).

^٣ - النساء / ٠١ - الأعراف / ١٨٩ - الزمر / ٠٦.

^٤ - الصَّوَابُ (الأرْجُلُ) بِالْمُهْمَلَةِ بَدَلُ (الأرْجُلُ) بِالْمَعْجَمَةِ، كَمَا فِي ط/دار المعارف (ص ٧٠٤ الشَّوَابِي)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ١٧٦)، وَالبَابِي

الْحَلِي (٢ / ١٧١)، وَالبِهِيَّةُ (٢ / ٢٢١)، وَمَكْتَبَةُ الْمِصْطَفَى (ص ٦٨٣)، وَمَكْتَبَةُ لَبْنَانَ (ص ٢٧٩)، وَالأَمِيرِيَّةُ (ص ٩٦٨)، وَالمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢ / ٧٠٤)، وَالمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٦٢).

وَقِيَّاسًا عَلَى قَامَتِ الرُّيُودُ. قَالَ: وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ} ^١، فَأَنَّتَ مَعَ الْجَمْعِ السَّلَامِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ سَمَاعًا. وَأَمَّا قِيَّاسُهُ عَلَى قَامَتِ بَنُو فُلَانٍ؛ فَالْوَاحِدُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي الْإِفْرَادِ غَيْرِ مَوْجُودٍ فِي الْجَمْعِ؛ فَأَشْبَهَ جَمْعَ التَّكْسِيرِ، حَتَّى نُقِلَ عَنِ الْجُرْحَانِيِّ أَنَّ الْبَيْنَ جَمْعَ تَكْسِيرٍ. وَإِنَّمَا جَمْعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ؛ جَبْرًا لِمَا نَقَصَ كَالْأَرْضَيْنِ، وَالسَّنِينِ، وَفِيهِ نَظْرٌ.

فصل: إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّلَاثِيُّ مُعْتَلًّا الْعَيْنَ بِالْوَاوِ، وَلَهُ مَفْعُولٌ جَاءَ بِالنَّقْصِ، وَهُوَ حَذْفٌ وَوِ مَفْعُولٍ فَيَنْقُي عَيْنَ الْفِعْلِ، وَهِيَ وَوِ مَضْمُومَةٌ، فَتُسْتَقْتَلُ الضَّمَّةُ عَلَيْهَا؛ فَتُنْقَلُ إِلَى مَا قَبْلَهَا، فَيَنْقُي وَزَانَ فَعُولٍ، نَحْوُ مَقُولٍ، وَنَحْوِنَ فِيهِ. وَمَنْ يَجِيءُ مِنْهُ بِالتَّمَامِ مَعَ النَّقْصِ سَوَى حَرْفَيْنِ دُفْتُ الشَّيْءِ بِالْمَاءِ فَهُوَ مَدُوفٌ وَمَدُوفٌ، وَصُنْتُهُ فَهُوَ مَصُونٌ وَمَصُونٌ. وَإِنْ كَانَ مُعْتَلًّا الْعَيْنَ بِالْيَاءِ فَالتَّقْصُ فِيهِ مُطَرِّدٌ، وَهُوَ حَذْفٌ وَوِ مَفْعُولٍ فَيَنْقُي قَبْلَهَا يَاءً مَضْمُومَةً فَتُحَذَفُ الضَّمَّةُ فَتَسْكُنُ الْيَاءُ، ثُمَّ يُكْسَرُ مَا قَبْلَهَا لِمَجَانَسَتِهَا فَتَبْقَى وَزَانٌ فَعِيلٌ، وَجَاءَ التَّمَامُ فِيهِ أَيْضًا كَثِيرًا فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ لِحِقَّةِ الْيَاءِ، نَحْوُ مَكِيلٍ وَمَكِيلٍ، وَمَبِيعٍ وَمَبِيعٍ، وَخَيْطٍ وَخَيْطٍ، وَمَصِيدٍ وَمَصِيدٍ. أَمَّا التَّقْصَانُ فَحَمَلًا عَلَى تَقْصَانِ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: قُلْتُ، وَبِعْتُ. وَأَمَّا التَّمَامُ؛ فَلِأَنَّهُ الْأَصْلُ.

- فصل: النَّسْبَةُ قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا أَنَّهَا دُو شَيْءٍ، وَلَيْسَ بِصَنْعَةٍ لَهُ؛ فَتَجِيءُ عَلَى فَاعِلٍ، نَحْوُ دَارِعٍ، وَنَابِلٍ، وَنَاشِبٍ، وَتَامِرٍ لِصَاحِبِ الدَّرْعِ، وَالتَّبَلِ، وَالتُّشَابِ، وَالتَّمْرِ. وَمِنْهُ: {عَيْشَةَ رَاضِيَةٍ} ^٢، أَيْ ذَاتُ رِضًا. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَلَا يُقَالُ لِصَاحِبِ الشَّعِيرِ، وَالْبَرِّ، وَالْفَاكِهَةِ شَعَارًا، وَلَا بَرَّازًا، وَلَا فَكَّاهًا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِصَنْعَةٍ بَلْ الْقِيَاسُ فِي الْجَمِيعِ النَّسْبَةُ عَلَى شَرَائِطِ النَّسَبِ. وَفِي الْبَارِعِ قَالَ الْحَلِيلُ: الْبِرَارَةُ بِكَسْرِ الْبَاءِ حِرْزَةُ الْبَرَّارِ فَجَاءَ بِهِ عَلَى فَعَالٍ كَالْجَمَالِ، وَالْحَمَالِ، وَالذَّلَالِ، وَالسَّقَاءِ، وَالرَّاسِ لِتَابِعِ الرُّيُوسِ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ. وَقَدْ تَكُونُ إِلَى مُفْرَدٍ، وَقَدْ تَكُونُ إِلَى جَمْعٍ. فَإِنْ كَانَتْ إِلَى مُفْرَدٍ صَحِيحٌ؛ فَبَابُهُ أَنْ لَا يُعَيَّرَ كَالْمَالِكِيِّ نِسْبَةً إِلَى مَالِكٍ، وَرَيْدِيٍّ نِسْبَةً إِلَى زَيْدٍ، وَالشَّافِعِيِّ نِسْبَةً إِلَى شَافِعٍ. وَكَذَلِكَ إِذَا نَسَبْتَ إِلَى مَا فِيهِ يَاءٌ النَّسَبِ فَتُحَذَفُ يَاءُ النَّسْبَةِ الْأُولَى، ثُمَّ تُلْحَقُ النَّسْبَةُ الثَّانِيَّةُ فَتَقُولُ: رَجُلٌ

(ص ٤١٩): شَافِعِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ. وَقَوْلُ الْعَامَّةِ شَفْعَوِيٌّ خَطَأً؛ إِذْ لَا سَمَاعَ يُؤَيَّدُهُ، وَلَا قِيَاسَ

يُعْضَدُهُ. وَفِي النَّسْبَةِ إِلَى الْإِبِلِ، وَالْمَلِكِ، وَالتَّمْرِ، وَمَا أَشْبَهَهُ إِبِلِيٌّ، وَمَلِكِيٌّ، [وَمَرِيٌّ] ^٣ بَفَتْحِ الْوَسْطِ اسْتِيحَاشًا لِتَوَالِي حَرَكَاتِ مَعَ الْيَاءِ. وَإِنْ كَانَ فِي الْإِسْمِ هَاءُ التَّأْنِيثِ حُذِفَتْ، وَإِتْبَائُهَا خَطَأً؛ لِمُخَالَفَةِ السَّمَاعِ، وَالْقِيَاسِ. فَقَوْلُ الْعَامَّةِ: الْأَمْوَالُ الرَّكَائِيَّةُ، وَالْحَلِيمِيَّةُ بِإِتْبَاتِ التَّاءِ خَطَأً. وَالصَّوَابُ حَذْفُهَا، وَقَلْبُ حَرْفِ الْعِلَّةِ وَوَاوًا، فَيُقَالُ: الرَّكْوِيَّةُ. وَإِذَا نُسِبَ إِلَى مَا آخِرُهُ أَلِفٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَامٌ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ الرَّبَا، وَالرَّزَا، وَمَعْلَى قُلِبَتْ وَوَاوًا مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ، فَتَقُولُ: رَبَوِيٌّ، وَزَنَوِيٌّ بِالنَّكْسَرِ عَلَى الْقِيَاسِ، وَفَتْحِ الْأَوَّلِ غَلَطٌ، وَالرَّحْوِيٌّ بِالْفَتْحِ عَلَى لَفْظِهِ. وَإِنْ كَانَتْ الْأَلِفُ لِلتَّأْنِيثِ، أَوْ مُقَدَّرَةً بِهِ، نَحْوُ حُبْلَى، وَدُنْيَا، وَعَيْسَى، وَمُوسَى فَفِيهَا [ثَلَاثَةٌ] ^٤ مَذَاهِبٌ: أَحَدُهَا

^١ - يونس/٩٠.

^٢ - الحاقّة/٢١ - القارعة/٥٧.

^٣ - سقط من طبعتنا (دار الحديث)، والتقدم العلميّة (٢/ ١٧٧)، والباي الحلي (٢/ ١٧١)، والبهية (٢/ ٢٢٢)، ومكتبة لبنان (ص ٢٧٠)، والأميريّة (ص ٢٧٠)، والمكتبة العلميّة (٢/ ٧٠٥). وأستدرك من ط/دار المعارف (ص ٧٠٦)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٨٤)، والمكتبة العصريّة (ص ٣٦٢).

^٤ - بيانه في الكتاب الثاني من: إيقاظ الوسنان (ص ٦٩ - ٧٠ رقم ٦٢).

^٥ - سقط مستدرك من ط/الباي الحلي (٢/ ١٧١)، والبهية (٢/ ٢٢٠)، ومكتبة لبنان (ص ٢٧٠)، والتقدم العلميّة (٢/ ١٧٧)، ودار المعارف (ص ٧٠٦)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٨٤)، والأميريّة (ص ٩٧٠)، والمكتبة العلميّة (٢/ ٧٠٥)، والمكتبة العصريّة (ص ٣٦٢).

حَذَفُ الْأَلْفِ مِنْ حُبْلَى، وَعَيْسَى. وَالثَّانِي قَلْبُ الْأَلْفِ وَأَوَّ تَشْبِيهَا لَهَا بِالْأَصْلِيِّ، فَيُقَالُ: دُنْيَوِيٌّ، وَعَيْسَوِيٌّ، وَحُبْلَوِيٌّ. وَالثَّلَاثُ: وَهُوَ الْأَكْثَرُ زِيَادَةً وَأَوْ بَعْدَ الْأَلْفِ [فيقال] ١ دُنْيَوِيٌّ، وَعَيْسَوِيٌّ، وَحُبْلَوِيٌّ؛ مُحَافَظَةً عَلَى أَلْفِ التَّأْنِيثِ. وَفِي الْقَاضِي، وَنَحْوِهِ يَجُوزُ حَذْفُ الْيَاءِ، وَقَلْبُهَا وَأَوَّ، فَيُقَالُ: قَاضِيٌّ، وَقَاضَوِيٌّ. وَإِنْ كَانَ الْإِسْمُ مَمْدُودًا، فَإِنْ كَانَتْ الْهَمْزَةُ لِلتَّأْنِيثِ قَلِبَتْ وَأَوَّ، نَحْوُ حَمْرَوِيٍّ، وَعَلْبَوِيٍّ إِلَّا فِي صَنْعَاءَ، وَبَهْرَاءَ فَتُقَلَّبُ نُونًا. وَيُقَالُ: صَنْعَانِيٌّ، وَبَهْرَانِيٌّ. وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِلتَّأْنِيثِ، فَإِنْ كَانَتْ أَصْلِيَّةً؛ فَلَا أَكْثَرَ تُبَوِّئُهَا، نَحْوُ قُرَاشِيٍّ ٢. وَإِنْ كَانَتْ مُنْقَلِبَةً فَوَجْهَانِ: تُبَوِّئُهَا، وَهُوَ الْقِيَاسُ؛ لِأَنَّ النَّسْبَةَ عَارِضَةً، وَالْأَصْلُ لَا يُعْتَدُ بِالْعَارِضِ، وَقَلْبُهَا تَنْبِيْهَا عَلَى أَصْلِهَا، فَيُقَالُ: سَمَائِيٌّ بِالْهَمْزِ، وَكَسَائِيٌّ، وَصَدَائِيٌّ، وَسَمَاوِيٌّ، وَكَسَاوِيٌّ، وَصَدَاوِيٌّ، وَرَدَاوِيٌّ. وَإِنْ كَانَ الْإِسْمُ زَبَاعِيًّا، نَحْوُ تَغْلِبِ، وَالْمَشْرِقِ، وَالْمَغْرِبِ جَارَ إِبْقَاءِ الْكُسْرَةِ؛ لِأَنَّ النَّسْبَةَ عَارِضَةً، وَجَاءَ الْفَتْحُ اسْتِيْحَاشًا لِاجْتِمَاعِ كَسْرَتَيْنِ مَعَ الْيَاءِ. وَإِنْ كَانَ الْإِسْمُ عَلَى فِعْلِيَّةٍ ٣ يَفْتَحُ الْفَاءَ، أَوْ فِعْلِيَّةٍ بِلَفْظِ التَّضْعِيرِ، أَوْ فِعْلِيَّةٍ بِلَفْظِهِ أَيْضًا، وَلَمْ يَكُنْ مُضَاعَفًا حَذَفَتْ الْيَاءُ، وَفُتِحَتْ الْعَيْنُ كَحَنْفِيٍّ، وَمَدْيِيٍّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى حَنِيفَةَ، وَمَدِينَةَ. وَجَهَنِيٌّ، وَعُرْبِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى جَهَنَّمَ، وَعُرْبِيَّةٌ. وَمُزَيْنِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى مُزَيْنَةَ، وَأُمَوِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى أُمَيَّةَ، وَفُتِحَ الْهَمْزَةُ مَسْمُوعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَفُتِحَتْ فِي النَّسْبَةِ إِلَى فُتَيْشٍ. وَرُبَّمَا قِيلَ فِي الشَّعْرِ فُتَيْشِيٌّ عَلَى الْأَصْلِ. وَكَذَا إِنْ كَانَ فِعْلِيٌّ يَفْتَحُ الْفَاءَ حَذَفَتْ الْيَاءُ، وَفُتِحَتْ الْعَيْنُ، فَيُقَالُ فِي النَّسْبَةِ إِلَى عَلِيٍّ، وَعَدِيٍّ، وَتَقِيْفٍ: عَلَوِيٌّ، وَعَدَوِيٌّ، وَتَقْفِيٌّ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُضَاعَفًا فَلَا تَغْيِيرَ، فَيُقَالُ: جَدِيدِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى جَدِيدٍ. وَإِنْ كَانَتْ النَّسْبَةُ إِلَى جَمْعٍ، فَإِنْ كَانَ مُسَمًّى بِهِ نُسِبَ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ، نَحْوُ كِلَابِيٍّ، وَضَبَابِيٍّ، وَأَمَّارِيٍّ، وَأَنْصَارِيٍّ؛ لِأَنَّهُ نَازِلٌ مَنْزِلَةَ الْمُفْرَدِ فَلَمْ يُغَيَّرْ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُسَمًّى بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ نَسَبَتْ إِلَى ذَلِكَ الْوَاحِدِ؛ فَرَقًا بَيْنَ الْجَمْعِ الْمُسَمًّى بِهِ، وَعَظْمِ الْمُسَمًّى بِهِ، وَقُلْتُ: مَنْسَجِدِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَفَرَضِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى الْفَرَاضِ، وَصَحْفِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى الصُّحُفِ؛ لِأَنَّكَ تَرُدُّهُ إِلَى وَاحِدِهِ، وَهُوَ فَرِيضَةٌ، وَصَحِيفَةٌ. وَقِيلَ: إِنَّمَا رُدُّ إِلَى الْوَاحِدِ؛ لِأَنَّ الْعَرْضَ الدَّلَالَةَ عَلَى الْجِنْسِ، وَفِي الْوَاحِدِ دَلَالَةٌ عَلَيْهِ؛ فَأَعْنَى عَنِ الْجَمْعِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ نَسَبَتْ إِلَى الْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ وَاحِدٌ يُرَدُّ إِلَيْهِ، فَيُقَالُ: نَفْرِيٌّ، وَأُنَاسِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى نَفَرٍ وَأُنَاسٍ. وَكَذَلِكَ لَوْ جَمَعْتَ شَيْئًا مِنَ الْجُمُوعِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا، نَحْوُ نَبَطٍ بَجَمْعٍ عَلَى أَنْبَاطٍ إِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهِ رَدَدْتَهُ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: نَبَطِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى الْأَنْبَاطِ، وَنَسَوِيٌّ فِي النَّسْبَةِ إِلَى النَّسَاءِ. وَيُنْسَبُ فِي الْمُتَضَايِفِينَ إِلَى الثَّانِي إِنْ تَعَرَّفَ الْأَوَّلُ بِهِ، أَوْ حَيْفَ لَبْسٍ، وَإِلَّا فِإِلَى الْأَوَّلِ، فَيُقَالُ: مَنَافِيٌّ، وَزَيْرِيٌّ فِي عِبْدِ

١- كذا رُسِمَتْ فِي طَبْعَتِنَا (دَارِ الْحَدِيثِ) بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ، وَالْكَلِمَةُ ثَابِتَةٌ فِي ط/البابي الحلبي (٢/ ١٧١)، وَخَلَّتْ مِنْهَا كُلٌّ مِنْ ط/دار المعارف (ص ٧٠٦)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢/ ١٧٧)، وَالبَهِيَّةُ (٢/ ٢٢٢)، وَمَكْتَبَةُ الْمَصْطَفَى (ص ٦٨٤)، وَمَكْتَبَةُ لُبْنَانَ (ص ٢٧٠)، وَالأَمِيرِيَّةُ (ص ٩٧١)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ (٢/ ٧٠٥)، وَالْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ (ص ٣٦٢).

٢- فِي ط/البابي الحلبي (٢/ ١٧١)، وَالبَهِيَّةُ (٢/ ٢٢٢)، وَالتَّقَدُّمُ الْعِلْمِيَّةُ (٢/ ١٧٧): (قَرَأْتِي)، وَفِي ط/مَكْتَبَةُ لُبْنَانَ (ص ٢٧٠): (قُرَأْتِي) كَذَا. وَفِي نَسْخَةِ مَخْطُوطَةِ مَكْتَبَةِ الْمَصْطَفَى (ص ٣٧٠): (قَرَأْتِي). وَنَسْخَةُ مَكْتَبَةِ الْمَصْطَفَى (ص ٦٨٤): (قَرَأْتِي).

٣- (مَا ذَكَرَهُ مِنْ حُكْمِ النَّسْبِ إِلَى فِعْلِيَّةٍ وَفُعِيلَةٍ. وَفُعِيلٌ وَفُعِيلٌ - فِيهِ مَخَالَفَةٌ لِمَا عَرَفَ - وَالْيَكُ خِلَاصَةٌ فِي النَّسْبِ إِلَيْهَا إِنْ كَانَتْ كَلِمَةً مَعْتَلَّةً اللَّامَ فَيَجِبُ حَذْفُ إِحْدَى الْيَاءَيْنِ، وَقَلْبُ الثَّانِيَةِ وَأَوَّ فَتَقُولُ فِي النَّسْبِ إِلَى أُمَيَّةٍ وَفُصَيٍّ وَغَنِيَّةٍ وَعَلِيٍّ: أُمَوِيٌّ، قَصَوِيٌّ، غَنَوِيٌّ، عَلَوِيٌّ - أَمَّا إِنْ كَانَتْ اللَّامُ صَحِيحَةً فَفِيهِ تَفْصِيلٌ. فَتُحَذَفُ يَاءُ فِعْلِيَّةٍ بِشَرْطَيْنِ عَدَمِ التَّضْعِيمِ، وَصَحَّةِ اللَّامِ. فَفِي النَّسْبِ إِلَى حَنِيفَةَ حَنْفِيٌّ. أَمَّا النَّسْبُ إِلَى جَلِيلَةَ وَطَوِيلَةَ فَهُوَ جَلِيلِيٌّ وَطَوِيلِيٌّ - وَيَاءُ فِعْلِيَّةٍ تُحَذَفُ بِشَرْطِ عَدَمِ التَّضْعِيمِ: فَتَقُولُ جَهْنِيٌّ وَمَزِينِيٌّ عِنْدَ النَّسْبِ إِلَى جَهَنَّمَ وَمُزَيْنَةَ - وَفِي النَّسْبِ إِلَى قَلِيلَةَ، وَهَرِيرَةَ قَلِيلِيٌّ، وَهَرِيرِيٌّ. أَمَّا النَّسْبُ إِلَى فِعْلِيٍّ وَفُعِيلٍ فَسَيُؤَيِّدُهُ وَالْجَمُوحُ يَرُونَ بَقَاءَ الْيَاءِ فَيَقُولُونَ فِي النَّسْبِ إِلَى شَرِيفٍ شَرِيفِيٌّ وَإِلَى سُهَيْلٍ سُهَيْلِيٌّ - وَالْمَبْرَدُ يَرَى أَنَّكَ مَخْتَارٌ بَيْنَ حَذْفِ الْيَاءِ وَإِبْقَائِهَا فِيهِمَا. وَالسَّبْرَانِيٌّ يَرَى وَجُوبَ إِبْقَاءِ الْيَاءِ فِي فِعْلِيٍّ يَفْتَحُ الْفَاءَ، وَأَمَّا فِعْلِيٌّ بِضَمِّ الْفَاءِ فَيَجِيزُ الْحَذْفَ وَالْإِبْقَاءَ. رَاجِعِ الْجَدِيدَ

التعريف بفرن التصريف فيه زيادة إيضاح وتفصيل وتعليل - عن محقق ط/المكتبة العلمية ٢/ ٧٠٥ الهامش ٢ -

مَنَافٍ، وَفِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدِيُّ فِي عَبْدِ زَيْدٍ. وَيُقَالُ فِي عَبْدِ الْقَيْسِ، وَعَبْدِ شَمْسٍ، وَعَبْدِ الدَّارِ، وَحَضْرَمَوْتٍ: عَبْنَسِيٌّ، وَعَبْنَسِيٌّ، وَعَبْدَرِيٌّ، وَحَضْرَمِيٌّ. وَفِي الْمُتْرَاكِبِينَ الْأَفْصَحُ إِلَى الْأَوَّلِ، فَيُقَالُ: بَعْلِيٌّ فِي بَعْلَبِكَ. وَجَارَ إِلَيْهِمَا. وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ مُتَّسِعٌ يُعْرَفُ مِنْ أَبْوَابِهِ، وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ الْأَهَمَّ مِمَّا يَجْتَاجُ إِلَيْهِ الْفُقَهَاءُ.

(ص ٤٢٠): **فصل: في أسماء الخيل في السابق:** أولها المحلي، وهو السابق. والمبرز أيضا، ثم المصلي، وهو الثاني، ثم المسلي، وهو الثالث، ثم التالي، وهو الرابع، وهو الخامس، ثم العاطف، وهو السادس، ثم الحظي، وهو السابع، ثم المؤمل، وهو الثامن، ثم اللطيم، وهو التاسع، ثم السكيت، وهو العاشر. وتما قيل في بعضها غير ذلك. قال في كفاية المتحفظ: والمحفوظ عن العرب السابق، والمصلي، والسكيت. قال: وأما باقي الأسماء فأراها محدثة. ونقل في التهذيب عن أبي عبيد معني ذلك، وفي نسخة منه لا أدري أصححة هذه الأسماء أم لا، ثم قال: وقد رأيت لبعض العراقيين أسماءها. وروى عن ابن الأنباري هذه الحروف، وصححها، وهي السابق، والمصلي، والمسلي، والمحلي، والتالي، والعاطف، والحظي، والمؤمل، واللطيم، والسكيت. وقد جمعت ذلك في قولي:

وَعَدَا الْمُحَلِّيَ وَالْمُصَلِّيَ وَالْمُسَلِّيَ ٢ ... تَالِيًا مُرْتَاخُهَا وَالْعَاطِفُ

وَحَظِيُّهَا وَمُؤْمَلٌ وَلَطِيمُهَا ... وَسُكَيْتُهَا هُوَ فِي الْأَوَّخِرِ عَاكِفٌ

- **فصل:** إذا أسند الفعل إلى مؤنث حقيقي، نحو قامت هند؛ وجبت العلامة. وحكى بعضهم جوازها، فيقال: قام هند. قال المبرز: والحذف ليس من كلام العرب^٣، وتبعه جماعة. وقال: لأن التاء لفرق الفعل المسند إلى المدكر، والمؤنث، لا لفرق المدكر، والمؤنث؛ ولأن الماضي مبني على المستقبل، فكما لا يجوز يقوم هند بالتذكير، لا يجوز قام هند؛ لأن الباء علامة المدكر، والتاء علامة المؤنث؛ فلا تدخل إحداهما موضع الأخرى. قال ابن الأنباري: ولما التزموا التاء في المستقبل فقالوا: تقوم، كرهوا أن يقولوا في الماضي: قام؛ لئلا تختلف العلامات، والفروق؛ فوقفوا بين الماضي، والمستقبل؛ لتجري العلامات على سنن واحد. هذا إذا لم يفصل بين الفعل، والإسم فاصل، فإن فصل سهل الحذف، فيقال: حضر القاضي امرأة. وإذا أسند إلى ظاهر مؤنث غير حقيقي لم تجب العلامة، نحو طلع الشمس، وطلعت الشمس: { وقال نسوة }^٤، { قالت الأعراب }^٥. قالوا: وتذكير فعل غير الآدمي أحسن منه في الآدمي. وإن أسند إلى الضمير وجبت العلامة، نحو: الشمس طلعت؛ لأن التانيث للمسمى لا للإسم، وفيما أسند إلى الظاهر التانيث للإسم لا للمسمى.

^١ - الصواب: عبّسي كما في ط/الباي الحلبي (٢/ ١٧٢)، والبهية (٢/ ٢٢٣)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٨٥)، والتقدم العلمية (٢/ ١٧٨)، ودار المعارف (ص ٧٠٨)، والأميرية (ص ٩٧٢)، والمكتبة العصرية (ص ٣٦٣)، والمكتبة العلمية (٢/ ٧٠٥). وفي ط/مكتبة لبنان (ص ٢٧٠): عبّسيّ مع ملاحظة وجود نقطة على حرف السين!. ولعل ذلك ما دعا ناشري ط/دار الحديث إلى رسمها (عبّسيّ) بإقحام حرف التون بين القاف والسين!؟

^٢ - في ط/دار المعارف (ص ٧٠٨)، والأميرية (ص ٩٧٣)، ومكتبة لبنان (ص ٢٧١)، والمكتبة العلمية (٢/ ٧٠٨): (المحلي والمصلي والمسلي) بكسر اللامات المشددة وبعدها ياء. وفي ط/التقدم العلمية (٢/ ١٧٨)، والباي الحلبي (٢/ ١٧٢)، والبهية (٢/ ٢٢٣)، ومكتبة المصطفى (ص ٦٨٥)، والمكتبة العصرية (ص ٣٦٣): (المحلي) بالمعجمة، وهو الصواب.

^٣ - في كتاب سيبويه (٢/ ٣٨): (وقال بعض العرب: " قال فلانة ").

^٤ - يوسف/٣٠.

^٥ - الحجرات/١٤.

- **فَصْلٌ [أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ]:** قَوْلُهُمْ: زَيْدٌ أَعْلَى مِنْ عَمْرٍو، وَهُوَ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَأَفْضَى الْقَضَاةِ، وَخَوْهُ، لَهُ مَعْنَيَانِ: أَحَدُهُمَا:

أَنْ يُرَادَ بِهِ تَفْضِيلُ الْأَوَّلِ عَلَى الثَّانِي، وَهُوَ الْمُسَمَّى أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ. فَإِذَا قِيلَ: زَيْدٌ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرٍو، فَالْمَعْنَى أَنَّهُمَا قَدْ اشْتَرَكَا فِي أَصْلِ الْفَقْهِ، وَلَكِنْ فَقَهُ الْأَوَّلُ زَادَ عَلَى فَقْهِ الثَّانِي. وَيُقَالُ: هَذَا أضعفُ مِنْ هَذَا، إِذَا اشْتَرَكَا فِي أَصْلِ الضَّعْفِ. وَقَدْ يُعْبَرُ الْعُلَمَاءُ عَنْ هَذَا بِعِبَارَةٍ أُخْرَى فَيَقُولُونَ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ هَذَا. وَمُرَادُهُمْ أَنَّهُ أَقْلُ ضَعْفًا، وَلَا يُرِيدُونَ أَنَّهُ فِي نَفْسِهِ صَحِيحٌ. وَعَلَى الْعَكْسِ أضعفُ الْإِيمَانِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ أَقْلُ دَرَجَاتِهِ، وَأَدْنَى مَرَاتِبِهِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ ظَاهِرَ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ ذِمًّا، وَهَذِهِ الْحَالُ وَاجِبَةٌ، وَالْوَاجِبُ لَا يَكُونُ مَذْمُومًا، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ دُونَ غَيْرِهِ فِي الْقُوَّةِ؛ كَانَ ضَعِيفًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ قَوِيًّا. وَالْمَعْنَى الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ فَيَنْفَرِدُ بِذَلِكَ الْوَصْفِ مِنْ غَيْرِ مُشَارِكٍ فِيهِ. قَالَ ابْنُ الدَّهَّانِ: وَيَجُوزُ اسْتِعْمَالُ أَفْعَلَ عَارِيًّا عَنِ اللَّامِ، وَالْإِضَافَةِ، وَمِنْ مَجْرَدًا عَنْ مَعْنَى التَّفْضِيلِ، مُؤَوَّلًا بِاسْمِ الْفَاعِلِ، أَوْ الصِّفَةِ الْمُسْتَبَهَةِ، قِيَاسًا عِنْدَ الْمُبَرِّدِ، سَمَاعًا عِنْدَ غَيْرِهِ. قَالَ [الرجز]:

فُبِحْتُمْ يَا آلَ زَيْدٍ نَفَرًا *** أَلَامَ قَوْمٍ أَصْغَرًا وَأَكْبَرًا

أَيَّ صَغِيرًا، وَكَبِيرًا. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: نُصِيبُ^٢ أَشْعُرَ الْحَبْشَةِ، أَيَّ شَاعِرُهُمْ إِذْ لَا شَاعِرَ فِيهِمْ غَيْرُهُ. وَمِنْهُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: { وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ }^٣، أَيَّ هَيْئًا، إِذِ الْمَخْلُوقَاتُ كُلُّهَا مُمَكِّنَاتٌ، وَالْمُمَكِّنَاتُ كُلُّهَا مُتَمَاتِلَاتٌ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُمَكِّنَةٌ؛ لِتَعَلُّقِ الْجَمِيعِ بِقُدْرَةٍ وَاحِدَةٍ؛ فَوَجِبَ أَنْ يَسْتَوِيَ الْجَمِيعُ فِي نِسْبَةِ الْإِمْكَانِ. وَالْقَوْلُ بِتَرْجِيحِ

(ص ٤٢١): بَعْضُهَا بِلَا مُرَجِّحٍ مُتَمَتِّعٍ، فَلَا يَكُونُ شَيْءٌ أَكْثَرَ سُهولةً مِنْ شَيْءٍ. وَزَيْدٌ الْأَحْسَنُ، وَالْأَفْضَلُ، أَيُّ الْحَسَنِ، وَالْقَاضِلُ. وَيُقَالُ لِأَخَوَيْنِ مَثَلًا: زَيْدٌ الْأَصْغَرُ، وَعَمْرٍو الْأَكْبَرُ، أَيُّ الصَّغِيرِ، وَالْكَبِيرِ. وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يُوسُفُ أَحْسَنُ إِخْوَتِهِ، أَيُّ حَسَنُهُمْ؛ فَالْإِضَافَةُ لِلتَّوَضُّيْحِ، وَالْبَيَانِ، مِثْلُ شَاعِرِ الْبَلَدِ. وَأَمَّا أَبْعَدُ الْأَجْلَيْنِ، وَأَفْضَى الْأَجْلَيْنِ إِذَا كَانَا بَعِيدَيْنِ؛ فَمِنْ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ. وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا قَرِيبًا، وَالْآخَرُ بَعِيدًا فَهُوَ مِثْلُ زَيْدٍ الْأَكْبَرِ، وَعَمْرٍو الْأَصْغَرِ، وَشَبَّهِهُ. وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ أَيْضًا: وَيُرَادُ بِأَفْعَلَ مَعْنَى فَاعِلٍ فَيْشَى، وَيُجْمَعُ، وَيُؤَنَّثُ، فَتَقُولُ: زَيْدٌ أَفْضَلُكُمْ، وَالزَّيْدَانِ أَفْضَلَاكُمْ، وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُكُمْ، وَأَفْضَلُكُمْ، وَهَذَا فُضْلَاكُمْ، وَالْهِنْدَانِ فُضْلِيَاكُمْ، وَالْهِنْدَاتُ فُضْلِيَاتُكُمْ، وَفُضْلُكُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: مُحَادَاةُ الْأَسْفَلِ الْأَعْلَى، أَيُّ السَّافِلِ الْعَالِي. وَقَالَ تَعَالَى: { وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ }^٤، أَيُّ الْعَالُونَ.

وَيَجُوزُ إِضَافَةُ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ إِلَى الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ فَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الْمُفْضَلُ بَعْضُ الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ، فَتَقُولُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَالْيَاقُوتُ أَفْضَلُ الْحِجَارَةِ. وَلَا يَجُوزُ الْيَاقُوتُ أَفْضَلُ الْحَرْفِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ. قَالُوا: وَعَلَى هَذَا فَلَا يُقَالُ يُوسُفُ أَحْسَنُ إِخْوَتِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِضَافَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا إِضَافَةٌ أَحْسَنَ إِلَى إِخْوَتِهِ، وَالثَّانِيَةُ إِضَافَةٌ إِخْوَتِهِ إِلَى ضَمِيرِ يُوسُفَ. وَشَرَطُ أَفْعَلَ هَذَا أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ، وَكَوْنُهُ بَعْضُ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ يَمْتَنِعُ مِنْ إِضَافَةِ مَا هُوَ بَعْضُهُ إِلَى ضَمِيرِهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ. وَيُقَالُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ عَبْدٍ بِالْإِضَافَةِ، وَأَفْضَلُ عَبْدًا بِالنَّصْبِ عَلَى التَّمْيِيزِ. وَالْمَعْنَى عَلَى الْإِضَافَةِ أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِالْعُبُودِيَّةِ مُفْضَلٌ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعَبِيدِ، وَعَلَى

١- البيت من غير نسبة في المقتضب (٣/ ٢٤٧)، وكامل المبرد (٢/ ٢٢)، والحزانة (٨/ ٢٤٦، ٢٧٦ الشاهد ٦٢١)، قال البغدادي في (٢٨٢/): (والتبیت لم أقف له على خبر).

٢- ترجمته في الأغاني (١/ ٣١٢ - ٣٩٠)، والشعر والشعراء (ص ٤١٠ - ٤١٢ رقم ٦٦)، ومعجم الأدباء (٦/ ٢٧٥٢ - ٢٧٥٥ رقم

(١١٨٦).

٣- الترمذی ٢٧.

٤- آل عمران/ ١٣٩ - محمد/ ٣٥.

النَّصْبِ لَيْسَ هُوَ مُتَّصِفًا بِالْعُبُودِيَّةِ بَلْ الْمُتَّصِفُ عَبْدُهُ، وَالتَّفْضِيلُ لِعَبْدِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْعَبِيدِ، فَالْمَنْصُوبُ بِمَنْزِلَةِ الْفَاعِلِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: زَيْدٌ فَضَّلَ عَبْدُهُ غَيْرَهُ مِنَ الْعَبِيدِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: زَيْدٌ أَكْرَمُ أَبَا، وَأَكْثَرُ قَوْمًا، فَالتَّفْضِيلُ بِاعْتِبَارِ مُتَعَلِّقِهِ، كَمَا يُجْبَرُ عَنْهُ بِاعْتِبَارِ مُتَعَلِّقِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: زَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ. وَحَكَى الْبَيْهَقِيُّ مَعْنَى ثَالِثًا فَقَالَ: تَقُولُ الْعَرَبُ زَيْدٌ أَفْضَلُ النَّاسِ، وَأَكْرَمُ النَّاسِ، أَيُّ مِنْ أَفْضَلِ النَّاسِ، وَمِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ.

وَإِذَا كَانَ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ مَصْحُوبًا بِمَنْ هُوَ مُفْرَدٌ مُدَكَّرٌ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ مُفْتَقِرٌ فِي إِفَادَةِ فِي مَعْنَاهُ، وَمَتَامِهِ إِلَى مَنْ كَانَتْ قَائِمًا الْمَوْصُولِ إِلَى صِلَتِهِ، وَالْمَوْصُولُ يَلْفِظُ وَاحِدٍ مُطْلَقًا فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ.

وَإِذَا كَانَ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْمُطَابَقَةِ، تَقُولُ: زَيْدٌ الْأَفْضَلُ، وَهَذَا الْفُضْلَى، وَهُمَا الْأَفْضَلَانِ، وَالْفُضْلَيَانِ، وَهُمُ الْأَفْضَلُونَ، وَهِنَّ الْفُضْلَيَاتُ، وَالْفُضْلَى. وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةٍ، نَحْوُ أَفْضَلِ الْقَوْمِ؛ جَازَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ اسْتِعْمَالَ الْمَصْحُوبِ بِمَنْ، وَجَازَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ اسْتِعْمَالَ الْمَعْرِفِ بِاللَّامِ. وَقِيلَ: إِنْ كَانَتْ مِنْ مَنْوِيَّةٍ مَعَهُ؛ فَهُوَ كَمَا لَوْ كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي اللَّفْظِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَنْوِيَّةً فَالْمُطَابَقَةُ.

وَيُجْمَعُ أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ مُصَحَّحًا، نَحْوُ الْأَفْضَلُونَ. وَيَجِيءُ أَيْضًا عَلَى الْأَفْعَالِ، نَحْوُ الْأَفْضَلِ. فَإِنْ كَانَ أَفْعَلُ لِعَبْرِ التَّفْضِيلِ لَمْ يُجْمَعْ مُصَحَّحًا. قَالَ الْفَارَابِيُّ: أَفْعَلٌ، وَقَعْلَاءُ إِذَا كَانَا نَعْتَيْنِ جُمْعًا عَلَى فُعَلٍ، نَحْوُ أَحْمَرَ، وَحَمْرَاءَ، وَحَمْرٍ. وَإِذَا كَانَ أَفْعَلُ اسْمًا جُمِعَ عَلَى أَفْعَالٍ، نَحْوُ الْأَنْبَاحِ، وَالْأَبَاطِحِ، وَالْأَبْرَقِ، وَالْأَبَارِقِ. وَإِذَا قِيلَ زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنَ الْقَوْمِ، وَزَيْدٌ أَفْضَلُ الْقَوْمِ؛ فَهُمَا فِي التَّفْضِيلِ بِمَعْنَى، لِكِنَّهُمَا يَفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَهُوَ أَنَّ الْمَصْحُوبَ بِمَنْ مُنْفَصِلٌ مِنَ الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ، وَالْمُضَافُ بَعْضُ الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا لَا يُقَالُ زَيْدٌ أَفْضَلُ الْحِجَارَةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا. وَيُقَالُ: زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنَ الْحِجَارَةِ؛ لِأَنَّهُ مُنْفَصِلٌ عَنْهَا، وَتَمَرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ، وَالخَيْرُ أَفْضَلُ مِنَ الشَّرِّ، وَالْبُرُّ أَفْضَلُ مِنَ الشَّعِيرِ.

وَأَمَّا مَنْ مَعْنَاهَا ابْتِدَاءُ الْعَايَةِ. قَالَ الْمُبَرِّدُ: إِذَا قُلْتَ زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ ابْتِدَاءً فَضْلُهُ فِي الرَّبَادَةِ مِنْ عَمْرٍو. وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَعْنَاهُ يَزِيدُ فَضْلَهُ مُتَرَقِّيًا مِنْ عِنْدِ عَمْرٍو، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْمُبَرِّدِ: وَجُوزَ فِي الشَّعْرِ تَقْلِيمٌ مِنْ، وَمَعْمُولُهُ عَلَى الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ. قَالَ الشَّاعِرُ [مِنَ الطَّوِيلِ]:

فَقَالَتْ لَنَا أَهْلًا وَسَهْلًا وَرَوَدَتْ *** جَنَى النَّحْلِ أَوْ مَا رَوَدَتْ مِنْهُ أَطْيَبُ

وَقَالَ الْآخَرُ^٢:

وَلَا عَيْبَ فِيهَا غَيْرَ أَنْ فُطِوْفَهَا *** سَرِيعٌ وَأَنْ لَا شَيْءَ مِنْهُنَّ أَطْيَبُ

(ص ٤٢٢): وَقَدْ افْتَصَرَتْ فِي هَذَا الْفَرْعِ أَيْضًا عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالْفَاطِطِ الْفُقَهَاءِ، وَسَلَكْتُ فِي كَثِيرٍ مِنْهُ مَسَالِكَ التَّعْلِيمِ

لِلْمُبْتَدِئِ، وَالتَّقْرِيبِ عَلَى الْمُتَوَسِّطِ؛ لِيَكُونَ لِكُلِّ حَظٍّ حَقٌّ فِي كِتَابَتِهِ.

^١ - خزانة الأدب (٨/ ٢٦٩)، والدرر اللوامع (٢/ ٣٣٦ - ٣٣٧ رقم ١٥٠٤)، وشرح المفصل (٢/ ٦٠)، وشرح الشواهد للعيني (٣/ ٧٦ رقم

٨٠٤)، وشرح شواهد ابن عقيل للجرججوي (ص ١٦٥). وأحال بعضهم إلى ديوان الفرزدق (ص ٣٢ طبعة الصاوي ١٣٥٤هـ)، ولم تطله يدي!

^٢ - البيت لذي الرمة في ديوانه (ص ٢٠٧ دار المعرفة) و (ص ٤٦١ رقم ١٤ كميريج) و (ص ٥٣٩ رقم ١٤ بشرح التبريزي/ دار الكتاب العربي)،

لكن الرواية فيها كما يلي:

وَلَا عَيْبَ فِيهَا غَيْرَ أَنْ سَرِيعَهَا . . . فُطُوفٌ وَأَنْ لَا شَيْءَ مِنْهُنَّ أَكْسَلُ

وَهَذَا مَا وَقَعَ عَلَيْهِ الْإِخْتِيَارُ مِنْ اخْتِصَارِ الْمُطَوَّلِ. وَكُنْتُ جَمَعْتُ أَصْلَهُ مِنْ نَحْوِ سَبْعِينَ مُصَنَّفًا مَا بَيْنَ مُطَوَّلٍ وَمُخْتَصَرٍ، فَمِنْ

ذَلِكَ:

- ١- التَّهْدِيبُ لِلْأَزْهَرِيِّ. وَحَيْثُ أَقُولُ: وَفِي نُسخَةٍ مِنَ التَّهْدِيبِ فَهِيَ نُسخَةٌ عَلَيْهَا خَطُّ الْحَطِيبِ أَبِي زَكَرِيَّا التَّبْرِيذِيِّ.
- ٢- وَكِتَابُهُ عَلَى مُخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ.
- ٣- وَالْمُجْمَلُ لِابْنِ فَارِسٍ.
- ٤- وَكِتَابُ مُتَخَيَّرِ الْأَلْفَاظِ لَهُ.
- ٥- وَإِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ لِابْنِ السَّكِّيتِ.
- ٦- وَكِتَابُ الْأَلْفَاظِ.
- ٧- وَكِتَابُ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ.
- ٨- وَكِتَابُ التَّوْسِيعَةِ لَهُ.
- ٩- وَكِتَابُ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لِأَبِي بَكْرٍ بِنِ الْأَنْبَارِيِّ.
- ١٠- وَكِتَابُ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ لَهُ.
- ١١- وَكِتَابُ الْمَصَادِرِ لِأَبِي زَيْدٍ سَعِيدِ بِنِ أَوْسِ الْأَنْصَارِيِّ.
- ١٢- وَكِتَابُ النَّوَادِرِ لَهُ.
- ١٣- وَأَدَبُ الْكَاتِبِ لِابْنِ فُتَيْبَةَ.
- ١٤- وَدِيْوَانُ الْأَدَبِ لِلْفَارَابِيِّ.
- ١٥- وَالصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ.
- ١٦- وَالْفَصِيحُ لِثَعْلَبٍ.
- ١٧- وَكِتَابُ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ لِأَبِي إِسْحَاقَ الرَّجَّاحِ.
- ١٨- وَكِتَابُ الْأَفْعَالِ لِابْنِ الْفُوطَيْبَةَ.
- ١٩- وَكِتَابُ الْأَفْعَالِ لِلْسَّرْفُوسْطِيِّ.
- ٢٠- وَأَفْعَالُ ابْنِ الْفَطَّاعِ.
- ٢١- وَأَسَاسُ الْبَلَاغَةِ لِلزَّخَشَرِيِّ.
- ٢٢- وَالْمُعْرَبُ لِلْمُطَرِّزِيِّ.
- ٢٣- وَالْمُعْرَبَاتُ لِابْنِ الْجُوَالِيْقِيِّ.
- ٢٤- وَكِتَابُ مَا يَلْحَنُ فِيهِ الْعَامَّةُ لَهُ.
- ٢٥- وَسَفَرُ السَّعَادَةِ وَسَفِيرُ الْإِفَادَةِ لِعَلَمِ الدِّينِ السَّخَاوِيِّ.
- وَمِنْ كُتُبِ سِوَى ذَلِكَ فَمِنْهُ مَا رَاجَعْتُ كَثِيرًا مِنْهُ لِمَا أَطْلُبُهُ نَحْوُ:
- ٢٦- عَرَبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ فُتَيْبَةَ.
- ٢٧- وَالنَّهَائِيَّةُ لِابْنِ الْأَثِيرِ.

- ٢٨- وَكِتَابِ الْبَارِعِ لِأَبِي عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَاسِمِ الْبَغْدَادِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْقَالِي.
 ٢٩- وَغَرِيبِ اللَّغَةِ لِأَبِي عَبِيدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ.
 ٣٠- وَكِتَابِ مُحْتَصِرِ الْعَيْنِ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ الرَّيْدِيِّ.
 ٣١- وَكِتَابِ الْمُجَرَّدِ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَنْدِيِّ.
 ٣٢- وَكِتَابِ الْوُحُوشِ لِأَبِي حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيِّ.
 ٣٣- وَكِتَابِ النَّخْلَةِ لَهُ.
 وَمِنْهُ مَا التَّقَطُّتُ مِنْهُ قَلِيلًا مِنَ الْمَسَائِلِ كَ:

٣٤- الْجُمَهْرَةُ.

٣٥- وَالْمُحْكَمِ.

٣٦- وَمَعَالِمِ التَّنْزِيلِ لِلْخَطَّابِيِّ.

٣٧- وَكِتَابِ لِأَبِي عَبِيدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى رَوَاهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ.

٣٨- وَالْعَرَبِيِّينَ لِأَبِي عَبِيدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَرَوِيِّ.

٣٩- وَبَعْضِ أَجْزَاءِ مِنْ مُصَنَّفَاتِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّعَايِيَّ مِنَ الْعَبَابِ وَعَيْرِهِ.

٤٠- وَالرَّوْضِ الْأَنْفِ لِلْسُّهَيْلِيِّ.

وَعَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَرَاهُ فِي مَوَاضِعِهِ،

٤١- وَمِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ.

٤٢- وَالنَّحْوِ.

٤٣- وَدَوَابِ الْأَشْعَارِ.

عَنْ الْأَيْمَةِ الْمَشْهُورِينَ الْمَأْخُودِ بِأَفْوَاهِهِمُ الْمُؤَفُّوفِ عِنْدَ نُصُوصِهِمْ، وَأَرَائِهِمْ، مِثْلِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَابْنِ حِجِّي وَعَيْرِهِمَا. وَسَمِّيَتْهُ

غَالِبًا فِي مَوَاضِعِهِ حَيْثُ يُبْنَى عَلَيْهِ حُكْمٌ.

وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ مِمَّا طَعَى بِهِ الْقَلَمُ، أَوْ زَلَّ بِهِ الْفِكْرُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ قِيلَ: لَيْسَ مِنَ الدَّخْلِ أَنْ يَطْعَى قَلَمُ الْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ لَا يَكَادُ يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ، وَلَا سِيَّمَا مَنْ أَطْنَبَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْمَثَلِ السَّنَائِرِ: لَيْسَ الْفَاضِلُ مَنْ لَا يَعْلَطُ، بَلِ الْفَاضِلُ مَنْ يُعَدُّ غَلَطُهُ. وَنَسَأَلُ اللَّهَ حُسْنَ الْعَاقِبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ طَالِبَهُ، وَالنَّاظِرَ فِيهِ، وَأَنْ يُعَامِلَنَا بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، بِمُحَمَّدٍ، وَآلِهِ الْأَطْهَارِ، وَأَصْحَابِهِ الْأَبْرَارِ.

وَكَانَ الْقِرَاعُ مِنْ تَعْلِيْقِهِ عَلَى يَدِ مُؤَلِّفِهِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ شَعْبَانَ الْمُبَارَكِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ هِجْرِيَّةً [٥٧٣٤ هـ =

. [١٣١٣ م].

الفهارس العامة

أ- فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الموضع	السورة/الرقم	الآية
	المقدمة	الحشر/ ٢٢ - ٢٤	١- يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ
	(ص ١٠ أ خ ذ)	البقرة/ ٢٢٥ - المائدة/ ٨٩	٢- لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ
	(ص ١٧ أ ل ف)	آل عمران/ ١٢٥	٣- بِحَمْسَةِ آلَافٍ
	(ص ١٨-١٩ أ م ر)	هود/ ٩٧	٤- وَمَا أَمْرٌ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ
	(ص ٢٠ - ٢١ أ م ن)	الفاتحة/ ٠٧	٥- وَلَا الضَّالِّينَ
	(ص ٢٣ - ٢٤ أ و ل)	الدخان/ ٥٦	٦- إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى
	(ص ٢٤ أ و ل)	الفجر/ ١ - ٢	٧- وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ
	(ص ٢٦ أ ي ي)	غافر/ ٨١	٨- فَأَيَّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ
	(ص ٢٦ أ ي ي)	لقمان/ ٣٤	٩- بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ
	(ص ٢٦ أ ي ي)	لقمان/ ٣٤	١٠- بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ
	(ص ٢٩ ب د ن)	الحج/ ٣٦	١١- فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا
	(ص ٣٥ ب ش ر)	المؤمنون/ ٤٧	١٢- فَقَالُوا أَنْزَلْنَاهُ لِيَشْرِينَ مِثْلَنَا
	(ص ٤٥ - ٤٦ ب و أ)	يوسف/ ٢٠	١٣- وَشَرَّوهُ بِضَمْنٍ بَخْسٍ
	(ص ٤٥ - ٤٦ ب و أ)	البقرة/ ٨٦	١٤- أُولَئِكَ الَّذِينَ اسْتَرَوْا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ
	(ص ٤٦ ب ي ت)	الفرقان/ ٦٤	١٥- وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا
	(ص ٥٠ ت ف ث)	الحج/ ٢٩	١٦- ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ
	(ص ٥٨ ج ب ر)	ق/ ٤٥	١٧- وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ
	(ص ٦٤ ج ز ي)	البقرة/ ٤٨، ١٢٣	١٨- وَأَنْتُمْ يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا
	(ص ٦٤ ج س د)	طه/ ٨٨	١٩- فَأَخْرَجَ لَهُمْ عَجَلًا جَسَدًا
	(ص ٧٧ ح د ب)	الفتح/ ٠١	٢٠- إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا
	(ص ٩٨ - ٩٩ ح ي ن)	إبراهيم/ ٢٥	٢١- تُؤْتِي أ كُلَّهَا كُلَّ حِينٍ إِذْ ذُنُّ رَبِّهَا
	(ص ٩٩ ح ي ي)	العنكبوت/ ٦٤	٢٢- وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ
	(ص ١٠٩ خ ل ف)	فاطر/ ٣٩	٢٣- هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ
	(ص ١٠٩ خ ل ف/ الهامش)	البقرة/ ٣٠	٢٤- إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً
	(ص ١١٣ خ ي ر)	القصص/ ٦٨	٢٥- مَا كَانَ لَهُمُ الْحَيَرَةُ

٢٦-	وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ	التور/٤٥	(ص ١١٥ د ب ب)
٢٧-	إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ	البقرة/١٨٢	(ص ١٢٤-١٢٥ دي ن)
٢٨-	عَلَيْمٌ بِدَاتِ الصُّدُورِ	آل عمران/١١٩، ١٥٤	(ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ وي)
٢٩-	أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا	يوسف/٤١	(ص ١٣١ ر ب ب)
٣٠-	[يَوْمَ تَرُؤْنَهَا] تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ	الحج/٠٢	(ص ١٣٩ ر ض ع)
٣١-	وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا	هود/١١٣	(ص ١٤٤ ر ك ن)
٣٢-	عُدُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ	سبأ/١٢	(ص ١٤٧ - ١٤٨ ر وح)
٣٣-	مِنْ كُلِّ رَوْحَيْنِ اثْنَيْنِ	هود/٤٠ - المؤمنون/٢٧	(ص ١٥٧ ز وج)
٣٤-	خَلَقَ الرُّوحَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى	التَّحْمِ/٤٥	(ص ١٥٧ ز وج)
٣٥-	أُسْكُنْ أَنْتَ وَرَوْحُكَ الْجَنَّةَ	البقرة/٣٥ - الأعراف/١٩	(ص ١٥٧ ز وج)
٣٦-	أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ	الكهف/٧٩	(ص ١٧١ س ك ن)
٣٧-	لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ	البقرة/٢٧٣	(ص ١٧١ س ك ن)
٣٨-	ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ	آل عمران/١١٢	(ص ١٧١ س ك ن)
٣٩-	إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ	الإنسان/٠٩	(ص ١٨٣ ش ت م)
٤٠-	إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ	الشعراء/٥٤	(ص ١٨٥ ش ر ذ م)
٤١-	مَنْ الْكَذَّابُ الْأَشْرُ	القمر/٢٦	(ص ١٨٦ ش ر ر)
٤٢-	وَصَنَعَ لِلْأَكْلِيلِ	المؤمنون/٢٠	(ص ١٩٩ ص ب غ)
٤٣-	وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا	يوسف/٨٨	(ص ٢٠٢ ص د ق)
٤٤-	قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ	آل عمران/٣١	(ص ٤٠٧ الخاتمة)
٤٥-	فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ	الواقعة/٦٥	(ص ٤٠٧ الخاتمة)
٤٦-	وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ	لقمان/١٩	(ص ٤٠٨ الخاتمة)
٤٧-	فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً	يس/٥٠	(ص ٤٠٩ الخاتمة)
٤٨-	وَصَائِقُ بِهِ صَدْرُكَ	هود/١٢	(ص ٤٠٩ الخاتمة)
٤٩-	إِنَّكَ مَيِّتٌ	الزمر/٣٠	(ص ٤٠٩ الخاتمة)
٥٠-	وَإِقَامِ الصَّلَاةِ	البقرة/١٧٧ - التوبة/١٨ - الأنبياء/٧٣ - التور - ٣٧	(ص ٤١١ الخاتمة)
٥١-	وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا	نوح/١٧	(ص ٤١١ الخاتمة)
٥٢-	وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ	البقرة/٢٠٣	(ص ٤١٢ الخاتمة)
٥٣-	كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ	البقرة/١٨٣ - ١٨٤	(ص ٤١٢ الخاتمة)

			لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ. أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	مریم/٥٩		٥٤- أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	الحجّ/٤٠		٥٥- صَوَامِعُ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	سبأ/١٩		٥٦- وَمَرَقْنَاَهُمْ كُلَّ مَرَقٍ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	القمر/٠٤		٥٧- وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	الإسراء/٨٠		٥٨- وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ
(ص ٤١٤ الخاتمة)	القلم/٠٦		٥٩- بِأَيِّكُمْ الْمَفْتُونُ
(ص ٢٠٨ ص ل ي)	التوبة/١٠٣		٦٠- وَصَلِّ عَلَيْهِمْ
(ص ٢٠٨ ص ل ي)	البقرة/١٢٥		٦١- وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى
(ص ٢١٩ ض ي ق)	هود/١٢		٦٢- وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ
(ص ٢٢٢ ط ر ق)	طه/٧٧		٦٣- فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا
(ص ٢٢٢ ط ع م)	البقرة/٢٤٩		٦٤- وَمَنْ لَمْ يَطْعَمُهُ فَإِنَّهُ مِنِّي
(ص ٢٢٣ ط ف ل)	التور/٣١		٦٥- أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ
(ص ٢٢٥ ط م ث)	الرحمن/٥٦، ٥٧		٦٦- لَمْ يَطْمِثْهُنَّ
(ص ٢٢٦ ط ه ر)	الفرقان/٤٨		٦٧- وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا
(ص ٢٢٩ - ٢٣٠ ط ف ر)	الأنعام/١٤٦		٦٨- حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُنْفُرٍ
(ص ٢٣١ ط ه ر)	الحاقة/٥١		٦٩- لِحَقِّ الْبَاقِينَ
(ص ٢٣١ ط ه ر)	يوسف/١٠٩ - التحل/٠٣		٧٠- وَلَدَارُ الْآخِرَةِ
(ص ٢٤٢ ط ع م)	سبأ/١٦		٧١- فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ
(ص ٢٤٥ ط ش ر)	الفجر/١-٢		٧٢- وَالْفَجْرِ. وَلَيَالٍ عَشْرٍ
(ص ٢٤٥ ط ص ب)	التحل/٥١		٧٣- إِهْنِ أَنْثَيْنِ
(ص ٢٥٩ ط و ج)	الكهف/٠١		٧٤- وَمَنْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا
(ص ٢٦١ ط ي ش)	الأعراف/١٠		٧٥- وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ
(ص ٢٦١ ط ي ش)	الحجر/٢٠		٧٦- وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ
(ص ٢٦٩ ط ل ا)	الدخان/٤٥		٧٧- يَغْلِي فِي الْبُطُونِ
(ص ٢٧٢ - ٢٧٣ ط غ ي ر)	الفاتحة/٠٧		٧٨- غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
(ص ٢٧٣ ط غ ي ظ)	آل عمران/١١٩		٧٩- قُلْ مُوتُوا بِعَيْظِكُمْ

٨٠- فَاْفُرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ	المائدة/٢٥	(ص ٢٧٩ ف ر ق)
٨١- مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ	البقرة/٩٨	(ص ٢٨٥ ف ك هـ)
٨٢- وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ	الأحزاب/٠٧	(ص ٢٨٥ ف ك هـ)
٨٣- فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ	الرحمن/٦٨	(ص ٢٨٥ ف ك هـ)
٨٤- وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَائِنِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ	الحجر/٨٧	(ص ٢٨٥ ف ك هـ)
٨٥- يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ	العنكبوت/٦٢ - سبأ/٣٩	(ص ٢٩٣ ق د ر)
٨٦- كَالْعُرْجُونِ الْقَلِيمِ	يس/٣٩	(ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق د م)
٨٧- يَقْضِي بِالْحَقِّ	غافر/٢٠	(ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق د م)
٨٨- أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ	النساء/٤٣ - المائدة/٠٦	(ص ٢٩٤ ق ذ ر)
٨٩- إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ	الأعراف/٥٦	(ص ٢٩٥ ق ر ب)
٩٠- فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ	النساء/١٠١	(ص ٣٠٠ ق ص ر)
٩١- فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ	البقرة/٢٠٠	(ص ٣٠١ - ٣٠٢ ق ض ي)
٩٢- فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ	النساء/١٠٣	(ص ٣٠١ - ٣٠٢ ق ض ي)
٩٣- وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ	الحج/٣٦	(ص ٣٠٧ - ٣٠٨ ق ن ع)
٩٤- وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ	سبأ/٢٢	(ص ٣١٨ - ٣١٩ ك ف ف)
٩٥- وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ	البقرة/٢٨٢ - النساء/١٧٦ - التور/٣٥، ٦٤ - الحجرات/١٦ - التغابن/١١	(ص ٣٢٠ ك ل ل)
٩٦- تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا	الأحقاف/٢٥	(ص ٣٢٠ ك ل ل)
٩٧- كُلُّ يَجْرِي	الزهد/٠٢ - لقمان/٢٩ - فاطر/١٣ - الزمر/٠٥	(ص ٣٢٠ ك ل ل)
٩٨- كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا	الكهف/٣٣	(ص ٣٢١ ك ل ل)
٩٩- وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ	الفرقان/٥٣ - فاطر/١٢	(ص ٣٤٣ - ٣٤٤ م ل ح)
١٠٠- وَلِيُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحُقُ	البقرة/٢٨٢	(ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل)

(ل)			
(ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل)	الفرقان/٠٥	١٠١- فَهِيَ تُمَلِّي عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً	
(ل)			
(ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل)	آل عمران/١٧٨	١٠٢- إِنَّمَا تُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا	
(ل)			
(ص ٣٤٧ م وت)	الزمر/٣٠	١٠٣- إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ	
(ص ٣٤٧ م وت)	المرسلات/٢٦	١٠٤- أَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتًا	
(ص ٣٤٩ مائة)	الكهف/٢٥	١٠٥- ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ	
(ص ٣٥٣ ن ج م)	الرحمن/٠٦	١٠٦- وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ	
(ص ٣٥٨ ن س و)	البقرة/٢٣٧	١٠٧- وَلَا تَتَسَوَّأُ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ	
(ص ٣٦١ ن ص ف)	فاطر/١١	١٠٨- وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ	
(ص ٣٦٣ ن ظ ر)	يس/٤٩	١٠٩- مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً	
(ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع س)	الزمر/٤٢	١١٠- اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تُمُتْ فِي مَنَامِهَا	
(ص ٣٦٤ ن ع م)	الأعراف/١٧٢	١١١- أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى	
(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	العنكبوت/٤٢	١١٢- إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ	
(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	طه/٧٤ - الأعلى/١٣	١١٣- لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى	
(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	المدثر/٤٨	١١٤- فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ	
(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	الزهد/٠٢ - لقمان/١٠	١١٥- بَعِيرٍ عَمَدٍ تَرْوَاهَا	
(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	البقرة/٢٧٣	١١٦- لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفًا	
(ص ٣٦٩ ن ق ص)	هود/١٠٩	١١٧- غَيْرَ مَنْقُوصٍ	
(ص ٣٦٩ ن ق ص)	الزهد/٤١ - الأنبياء/٤٤	١١٨- نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا	
(ص ٣٧٢ ن ه ر)	يوسف/١٠٩ - التحل/٣٠	١١٩- وَلَدَارُ الْآخِرَةِ	
(ص ٣٧٢ ن ه ر)	الواقعة/٩٥	١٢٠- حَقُّ الْيَقِينِ	
(ص ٣٧٤ ن وس)	الناس/٠٥	١٢١- الَّذِي يُؤَسُّوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ	
(ص ٣٧٤ ن وس)	الناس/٠٦	١٢٢- مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ	
(ص ٣٧٤ ن وس)	الجن/٠٦	١٢٣- وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ	
(ص ٣٧٧ ه ج ع)	الدَّارِيَات/١٧	١٢٤- كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ	

١٢٥-	وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا	الأحزاب/ ١٨	(ص ٣٨٠ هل م)
١٢٦-	هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ	الأنعام/ ١٥٠	(ص ٣٨٠ هل م)
١٢٧-	يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ	الأحزاب/ ٣٢	(ص ٣٨٦ - ٣٨٧ وح د)
١٢٨-	وَإِنْ فَاتَكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ	المتحنة/ ١١	(ص ٣٨٦ - ٣٨٧ وح د)
١٢٩-	وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ	المتحنة/ ١١	(ص ٣٨٦ - ٣٨٧ وح د)
١٣٠-	مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ	الضحى/ ٠٣	(ص ٣٨٨ ود ع)
١٣١-	مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى	الضحى/ ٠٣	(ص ٣٨٨ ود ع/الهامش)
١٣٢-	وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ	الكهف/ ٧٩	(ص ٣٩٠ ور ي)
١٣٣-	وَمِنْ وِرَائِهِ عَدَابٌ غَلِيظٌ	إبراهيم/ ١٧	(ص ٣٩٠ ور ي)
١٣٤-	وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى	الأنعام/ ١٦٤	(ص ٣٩٠ وز ر)
١٣٥-	وَلَمْ يُوْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ	البقرة/ ٢٤٧	(ص ٣٩٢ وس ع)
١٣٦-	[اللَّهُ] يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تُمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى	الزمر/ ٤٢	(ص ٣٩٧ وف ي/الهامش)
١٣٧-	وَسُرُّرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ	التحرّف/ ٣٤	(ص ٣٩٩ وك ي)
١٣٨-	وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا	يوسف/ ٣١	(ص ٣٩٩ وك ي)
١٣٩-	يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الدُّكُورَ	الشورى/ ٤٩	(ص ٤٠٠ وه ب)
١٤٠-	أَفَلَمْ يَنبَأِ الَّذِينَ آمَنُوا	الزّعد/ ٣١	(ص ٤٠٦ ي ء س)
١٤١-	وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا	الكهف/ ٥٣	(ص ٤١٥ الخاتمة)
١٤٢-	إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ	المائدة: ٤٨، ١٠٥ - هود/ ٢٢١	(ص ٤١٥ الخاتمة)
١٤٣-	أَيُّنَ الْمَقَرُّ	القيامة/ ١٠	(ص ٤١٥ الخاتمة)
١٤٤-	قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ	طه/ ٥٩	(ص ٤١٥ الخاتمة)
١٤٥-	سَوَاءٌ حَيَاتُهُمْ	الزّوم/ ٢٣	(ص ٤١٦ الخاتمة)
١٤٦-	وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ	الحاثية/ ٢١	(ص ٤١٦ الخاتمة)
١٤٧-	خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ	النساء/ ٠١ - الأعراف/ ١٨٩ - الزّمر/ ٠٦	(ص ٤١٦ - ٤١٧ الخاتمة)

	(ص ٤١٨) الخاتمة/العدد)	يونس/٩٠	١٤٨- إِيَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ
	(ص ٤١٨ - ٤١٩) الخاتمة)	الحاqqة/٢١ - القارعة/٠٧	١٤٩- عَيْشَةَ رَاضِيَةٍ
	(ص ٤٢٠ الخاتمة)	يوسف/٣٠	١٥٠- وَقَالَ نِسْوَةٌ
	(ص ٤٢٠ الخاتمة)	الحجرات/١٤	١٥١- قَالَتِ الْأَعْرَابُ
	(ص ٤٢٠ الخاتمة)	الرّوم/٢٧	١٥٢- وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ
	(ص ٤٢١ الخاتمة)	آل عمران/١٣٩ - محمد/٣٥	١٥٣- وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ

ب- فهرس الأحاديث والآثار

الحدِيث - الأثر	الموضع	صفحة
١- حديث ماعز: إن الأحرز زنى	(ص ١٠ أ خ ر)	
٢- أمّا إهابٍ دُبِعَ	(ص ٢٢ - ٢٣ أ ه ب)	
٣- يُغَسَلُ سَبْعًا، فِي رِوَايَةٍ: أَوْلَاهُنَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: أَخْرَاهُنَّ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِخْدَاهُنَّ	(ص ٢٣ - ٢٤ أ و ل)	
٤- بُحِرِيُّ الْبَدَنَةُ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ	(ص ٢٩ ب د ن)	
٥- اشْتَرَكْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ سَبْعَةٌ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ لِحَابِرٍ أَنْشَرْتِكَ فِي الْبَقْرَةِ مَا نَشَرْتِكَ فِي الْجُزُورِ فَقَالَ مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبُذُنِ	(ص ٢٩ ب د ن)	
٦- فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ	(ص ٤٦ ب ي ت)	
٧- مَرُوا بِجَنَازَةٍ فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَجِبَتْ. ثُمَّ مَرُوا بِأُخْرَى فَأَتْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا؛ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَجِبَتْ. وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: وَجِبَتْ؛ فَقَالَ: هَذَا أَنْتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَنْتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	
٨- وَالْحَيْرُ فِي يَدَيْكَ وَالشِّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	
٩- وَلَهُ التَّنَاءُ الْحَسَنُ	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	
١٠- حَرَّمَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى نُورٍ	(ص ٥٧ ث و ر)	
١١- [حَرَّمَ] مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى أَحَدٍ	(ص ٥٧ ث و ر)	
١٢- بُحِرِيٌّ عَنْكَ وَلَنْ بُحِرِيٌّ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَ	(ص ٦٤ ج ز ي)	
١٣- فَصَلُّوا قُودًا أَجْمَعِينَ	(ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع)	
١٤- الْجَارُ أَحَقُّ بِصَفِيهِ	(ص ٧٢ ج و ر)	
١٥- حُتِّيهِ ثُمَّ أَقْرِصِيهِ	(ص ٧٥ - ٧٦ ح ت ن)	
١٦- حَلَقَى عَقْرَى	(ص ٩١ ح ل ق)	
١٧- حَلَقًا لَهُ وَعَقْرًا	(ص ٩١ ح ل ق)	
١٨- لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ	(ص ٩٨ ح ي ض)	
١٩- وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبْثِ وَالْحَبَائِثِ	(ص ١٠٠ خ ب ث)	
٢٠- أَوْلَيْتُكَ خَلْفَاءَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ	(ص ١٠٩ خ ل ف / الهامش)	
٢١- إِنَّ اللَّهَ مُمْكِّنٌ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَمَسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظَرُ كَيْفَ تَعْلَمُونَ، فَاتَّقُوا	(ص ١٠٩ خ ل ف / الهامش)	

		الدنيا واتقوا النساء
	(ص ١٠٩ خ ل ف / الهامش)	٢٢- خليفة الله المهدي
	(ص ١٠٩ خ ل ف / الهامش)	٢٣- يا خليفة الله!. قال: لستُ بخليفة الله، ولكي خليفة رسول الله، وحسبي ذلك
	(ص ١١٥ د ب ح / الهامش)	٢٤- مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ
	(ص ١١٥ د ب ح / الهامش)	٢٥- إِذَا رَكَعْتَ فَأَنْصِبْ وَجْهَكَ [إِلَى الْقِبْلَةِ]، وَضَعْ يَدَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَلَا تُدْبِحْ كَمَا تُدْبِحُ الْحِمَارُ.
	(ص ١١٩ د ع ا)	٢٦- لَوْ أُعْطِيَ النَّاسُ بِدَعَاوِيهِمْ
	(ص ١٢٨ ذ ك ي)	٢٧- ذَكَاهُ الْجَيْنِ ذَكَاهُ أُمَّه
	(ص ١٣١ ر ب ب)	٢٨- حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا
	(ص ١٣١ ر ب ب)	٢٩- حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا
	(ص ١٣١ ر ب ب / الهامش)	٣٠- أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا
	(ص ١٣١ ر ب ب)	٣١- حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّهَا
	(ص ١٤٥ م ض)	٣٢- لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَكِنْ قُولُوا شَهْرُ رَمَضَانَ
	(ص ١٤٥ م ض)	٣٣- إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَعُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ
	(ص ١٤٧ - ١٤٨ ر و ح)	٣٤- مَنْ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ فَلَهُ كَذَا
	(ص ١٤٧ - ١٤٨ ر و ح / الهامش)	٣٥- مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ...
	(ص ١٥٠ - ١٥١ ر ي ق)	٣٦- أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ
	(ص ١٧٠ س ك ر)	٣٧- مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ
	(ص ١٧٠ س ك ر)	٣٨- كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ مِنْهُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ
	(ص ١٨٣ ش ت م)	٣٩- وَإِنْ امْرَأَةٌ قَاتَلَتْهُ أَوْ شَاتَمَتْهُ
	(ص ١٩٢ ش ك ر)	٤٠- نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ
	(ص ٤٠٧ الهامش / الخاتمة)	٤١- لَيْسَ لِلثَّانِيَةِ شَيْءٌ (محمد بن سيرين)

	(ص ٢٠٨ ص ل ي)	٤٢- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى
	(ص ٢٠٨ ص ل ي)	٤٣- يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ
	(ص ٢١٢ ص ي ر)	٤٤- مَنْ نَظَرَ فِي صَبْرٍ بَابٍ فَعَيْنُهُ هَدْرٌ
	(ص ٢١٧ ض ل ل)	٤٥- قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي
	(ص ٢٢٢ ط ع م)	٤٦- إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمَ
	(ص ٢٢٦ ط ه ر)	٤٧- هُوَ الطَّهْوَرُ مَاوَهُ
	(ص ٢٣١ ظ ه ر)	٤٨- وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى
	(ص ٢٣٣ ع ت د)	٤٩- إِنْ خَالِدًا جَعَلَ رَقِيقَهُ وَأَعْتَدَهُ حُبْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
	(ص ٢٣٣ ع ت د)	٥٠- أَمَا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلُمُونَ خَالِدًا وَقَدْ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
	(ص ٢٣٥ - ٢٣٦ ع ج ن)	٥١- كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ كَمَا يَضَعُ الْعَاجِزُ
	(ص ٢٤٥ ع ص ب)	٥٢- فَلِأَوْلَى عَصَبَةٍ ذَكَرٍ
	(ص ٢٤٥ ع ص ب)	٥٣- فَلِأَوْلَى عَصَبَةٍ رَجُلٍ
	(ص ٢٥٣ ع ل ق)	٥٤- أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ تَعْلُقُ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ
	(ص ٢٥٩ ع و ج)	٥٥- كَانَ لِفَاطِمَةَ سِوَاةً مِنْ عَاجٍ
	(ص ٢٣٨ ع ر ب)	٥٦- وَالْأَيْمُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا.
	(ص ٢٧١ غ ن ن)	٥٧- لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ
	(ص ٢٧١ غ ن ن)	٥٨- مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ
	(ص ٢٧١ غ ن ن)	٥٩- زَيُّوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ
	(ص ٢٧٧ ف ر خ)	٦٠- مَا وُلِدَ مَوْلُودٌ، وَنَقَعَتْ فُرُوحٌ (من كلام كاهنة سبأ)
	(ص ٢٧٩ ف ر ق)	٦١- الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا
	(ص ٢٩١ ق ب ل)	٦٢- أَقْطَعَ رَسُولُ اللَّهِ مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ
	(ص ٢٩١ ق ب ل / الهامش)	٦٣- أعطى بلال بن الحارث - رضي الله عنه - معادن القبليَّة جلسيَّها وغوريَّها
	(ص ٢٩٣ ق د ر)	٦٤- فَاقْدُرُوا لَهُ
	(ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق د م)	٦٥- الطَّيِّبُ هُوَ اللَّهُ
	(ص ٢٩٤ ق ذ ر)	٦٦- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَلَعَ نَعْلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ هِمَّا قَدَرًا
	(ص ٢٩٤ ق ذ ر / الهامش)	٦٧- أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَلَعَ نَعْلَيْهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ هِمَّا دَمٌ حَلَمَةٌ
	(ص ٢٩٦ ق ر ش /)	٦٨- [قريش] هي دابة تسكن البحر تأكل دوابه - عبد الله بن عباس -

	(الهامش)	
	(ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ق ر ن)	٦٩- خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
	(ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ق ر ن/الهامش)	٧٠- خير الناس قرني - خير أمي قرني - خير أمي القرن - خير هذه الأمة القرن - خيركم قرني - إن خيركم قرني
	(ص ٣٠٠ ق ص ر)	٧١- أَقْصَرْتُ الصَّلَاةَ
	(ص ٣١٧ ك س ف)	٧٢- أَنْكَسَفْتُ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
	(ص ٣٢٠ ك ل ل)	٧٣- وَكُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
	(ص ٣٢٠ ك ل ل/الهامش)	٧٤- كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
	(ص ٣٤٠ م س ك)	٧٥- لِحُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ
	(ص ٣٤٤ م ل ك)	٧٦- مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ
	(ص ٣٥٠ ن ب ل)	٧٧- اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ وَأَعِدُّوا النَّبَالَ
	(ص ٣٥١ ن ث ر)	٧٨- إِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَأَنْثِرْ
	(ص ٣٥١ ن ث ر)	٧٩- كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا فِي كُلِّ مَرَّةٍ يَسْتَنْثِرُ
	(ص ٣٦١ ن ص ي)	٨٠- وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ
	(ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع س)	٨١- أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ
	(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	٨٢- كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ
	(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)	٨٣- أَحَقُّ مَا قَالَ دُو الْيَدَيْنِ؟. فَقَالُوا: نَعَمْ
	(ص ٣٦٩ ن ق ع)	٨٤- حَمَى عُمَرُ عَرَزَ النَّبِيِّ لِحَيْلِ الْمُسْلِمِينَ
	(ص ٣٦٩ ن ق ع)	٨٥- إِنْ عِشْتُ لِأَجْعَلَ لَهْ فِي عَرَزِ النَّبِيِّ نَصِيبًا حَتَّى لَا يُشَارِكَ النَّاسُ فِي أَفْوَاهِهِمْ
	(ص ٣٦٩ ن ق ع)	٨٦- حَمَى النَّبِيَّ لِحَيْوَلِ الْمُسْلِمِينَ
	(ص ٣٧٢ ن ه ر)	٨٧- إِنَّمَا هُوَ بَيَاضُ النَّهَارِ، وَسَوَادُ اللَّيْلِ
	(ص ٣٨٢ ه وي)	٨٨- إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ
	(ص ٣٨٨ ود ع)	٨٩- لَيْتَنَهَيَّ قَوْمٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ
	(ص ٣٩٠ وز ر)	٩٠- مَا زُورَاتٍ غَيْرَ مَا زُورَاتٍ
	(ص ٣٩٣ وش ك)	٩١- إِنَّ لَنَا يَوْمًا أَوْشَكَ أَنْ نَسْتَرِيحَ فِيهِ وَنَنْعَمَ
	(ص ٤١٦ - ٤١٧)	٩٢- خُلِقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ ضِلَعِ عَوْجَاءَ

	الخاتمة	
	(ص ٤١٦ - ٤١٧)	٩٣- الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ
	الخاتمة	

ج- الفهرس العام (فوائد وتنبيهات على الأغلط والأخطاء)

- ١- (ص ٧ أ ب ط): الإبط ما تحت الجناح... وَيَزْعُمُ بعض المتأخرين أنّ كسر الباء لَعَةً، وهو غير ثابت.
- ٢- (ص ٨ أ ت م): المائم. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَالْعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالْمُصِيبَةِ فَتَقُولُ: كُنَّا فِي مَأْتَمٍ فَلَانَ وَالْأَجُودُ فِي مَنَاحَتِهِ.
- ٣- (ص ٨ أ ت ن): الأتان الأنتى من الحمير. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَتَانَةٌ.
- ٤- (ص ٨ أ ت ن): والأتون وزان رسول. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَمَعْتُهُ الْعَرَبُ أَتَاتِينَ بِنَاءِ نِ تَفْلًا عَنِ الْفَرَاءِ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ هُوَ مُتَقَلٌّ، قَالَ: وَالْعَامَّةُ تُخَفِّفُهُ، وَيُقَالُ هُوَ مُوَلَّدٌ وَهَذَا الْقَوْلُ ضَعِيفٌ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ أَنَّ الْعَرَبَ جَمَعْتُهُ عَلَى أَتَاتِينَ.
- ٥- (ص ٩ أ ج ر): قَالَ الرَّحْمَشِيُّ: وَآجَرَتِ الدَّارَ فَأَنَا مُؤَجَّرٌ. وَلَا يُقَالُ: مُؤَاجِرٌ فَهُوَ خَطَأٌ.
- ٦- (ص ٩ - ١٠ أ ج ص): الإجاص مُشَدَّدٌ. مُعَرَّبٌ؛ لِأَنَّ الْجِيمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
- ٧- (ص ١٠ أ ج ن): وَالْإِجَانَةُ بِالتَّشْدِيدِ، وَالْإِجَانَةُ لَعَةً تَمْتَنِعُ الْفُصْحَاءُ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا.
- ٨- (ص ١٠ أ خ ذ): وَآخَذَهُ بِالْمَدِّ مُوَآخَذَةً كَذَلِكَ، وَالْأَمْرُ مِنْهُ أَحَدٌ بِمَدِّ الْهَمْزَةِ، وَتُبْدَلُ وَأَوَّاءٌ فِي لَعَةِ الْيَمَنِ؛ فَيُقَالُ: وَآخَذَهُ مُوَآخَذَةً.
- ٩- (ص ١٠ أ خ ر): آخَرَةُ الرَّحْلِ وَالسَّرَجِ بِالْمَدِّ، وَهَذِهِ أَفْصَحُ اللَّغَاتِ. وَمُؤَجَّرُ الْعَيْنِ سَاكِنُ الْهَمْزَةِ، وَمُقَدِّمُهَا بِالسُّكُونِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مُؤَجَّرُ الْعَيْنِ وَمُقَدِّمُهَا بِالتَّخْفِيفِ لَا عَجْرٌ.
- ١٠- (ص ١٠ أ خ ر): وَقَوْلُهُمْ: فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ عَلَى فَاعِلٍ أَوْ الْآخِيرِ أَوْ الْأَوْسَطِ أَوْ الْأَوَّلِ بِالتَّشْدِيدِ عَامِّيٌّ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْعَشْرِ اللَّيَالِي وَهِيَ جَمْعُ مُؤْتَتْ فَلَا تُوصَفُ بِمُقَرَّرٍ بَلْ بِمِثْلِهَا.
- ١١- (ص ١١ أ خ و): وَآخَيْتِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ وَقَدْ تُثَقَّلُ وَأَوَّاءٌ عَلَى الْبَدَلِ فَيُقَالُ وَآخَيْتِ كَمَا قِيلَ فِي آسَيْتِ وَآسَيْتِ.
- ١٢- (ص ١٢ أ ذ ن): وَأَذَنُ الْمُؤَدَّنُ بِالصَّلَاةِ أَعْلَمَ بِهَا، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَوْلُهُمْ أَذَّنَ الْعَصْرُ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ خَطَأً، وَالصَّوَابُ أَذَّنَ بِالْعَصْرِ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مَعَ حَرْفِ الصَّلَاةِ.
- ١٣- (ص ١٣ - ١٤ أ ز ب): بَيْنَ الْمَآزِبِ وَالْمَيَازِبِ وَالْمَوَازِبِ.
- ١٤- (ص ١٤ أ ستاد): الْأُسْتَاذُ كَلِمَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ وَمَعْنَاهَا الْمَاهِرُ بِالشَّيْءِ، وَإِنَّمَا قِيلَ أَعْجَمِيَّةٌ لِأَنَّ السَّيْنَ وَالذَّالَ الْمُعْجَمَةَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
- ١٥- (ص ١٥ أ س ا): وَآسَيْتَهُ بِنَفْسِي بِالْمَدِّ سَوَّيْتَهُ وَبَجُورٍ إِبْدَالَ الْهَمْزَةِ وَأَوَّاءٌ فِي لَعَةِ الْيَمَنِ فَيُقَالُ وَآسَيْتَهُ.

- ١٦- (ص ١٦ أف خ): اليَأْفُوخُ يُهْمَزُ وَهُوَ أَحْسَنُ وَأَصْوَبُ وَلَا يُهْمَزُ. وَالْيَأْفُوخُ وَسَطُ الرَّأْسِ. وَلَا يُقَالُ يَأْفُوخُ حَتَّى يَصْلُبَ وَيَشْتَدَّ بَعْدَ الْوِلَادَةِ.
- ١٧- (ص ١٦ أف ق): الْأَفْقُ بِضَمَّتَيْنِ... وَالْجَمْعُ آفَاقٌ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ أَفْقِيٌّ رَدًّا إِلَى الْوَاحِدِ وَرَبَّمَا قِيلَ أَفْقِيٌّ بِفَتْحَتَيْنِ تَخْفِيفًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ حَكَاهُمَا ابْنُ السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُ وَلَفْظُهُ رَجُلٌ أَفْقِيٌّ وَأَفْقِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى الْآفَاقِ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الْآفَاقِ عَلَى لَفْظِهَا؛ فَلَا يُقَالُ آفَاقِيٌّ لِمَا سَيَأْتِي فِي الْخَاتِمَةِ [ص ٤١٨- ٤١٩ فصل: النَّسْبَةُ] إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.
- ١٨- (ص ١٧ أ ل ف): وَالْأَلْفُ اسْمٌ لِعَقْدٍ مِنَ الْعَدَدِ وَجَمْعُهُ أُلُوفٌ وَالْأَلْفُ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُ: وَالْأَلْفُ مُذَكَّرٌ لَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ فَيُقَالُ هُوَ الْأَلْفُ وَخَمْسَةُ آلَافٍ.
- ١٩- (ص ١٨ أ ل هـ): قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَبَعْضُ الْعَامَّةِ يَقُولُ لَا وَاللَّهِ فَيَحْدِفُ الْأَلْفَ وَلَا بُدَّ مِنْ إِثْبَاتِهَا فِي اللَّفْظِ.
- ٢٠- (ص ١٨ أ ل ي): وَالْأَلْيَةُ أَلْيَةُ الشَّاةِ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَجَمَاعَةٌ: لَا تُكْسَرُ الْهَمْزَةُ، وَلَا يُقَالُ لَيْئَةٌ.
- ٢١- (ص ١٨-١٩ أ م ر): الْأَمْرُ بِمَعْنَى الْحَالِ جَمْعُهُ أُمُورٌ وَعَلَيْهِ: { وَمَا أَمْرٌ فِرْعَوْنُ بِرَشِيدٍ } . وَالْأَمْرُ بِمَعْنَى الطَّلَبِ جَمْعُهُ أَوَامِرٌ فَرْقًا بَيْنَهُمَا.
- ٢٢- (ص ١٩ أ م ل): بَيْنَ الْأَمَلِ وَالطَّمَعِ وَالرَّجَاءِ.
- ٢٣- (ص ١٩-٢٠ أ م م): وَكَثُرَ فِي النَّاسِ أُمَّهَاتٌ، وَفِي غَيْرِ النَّاسِ أُمَّاتٌ لِلْفَرْقِ.
- ٢٤- (ص ٢٠-٢١ أ م ن): أَمِينٌ بِالْقَصْرِ، وَأَمِينٌ بِالْمَدِّ. وَأَمِينٌ خَطَأً.
- ٢٥- (ص ٢١ أنس): الْإِنْسَانُ يَقَعُّ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى وَالْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ؛ [ولا تقل: إنسانة بالهاء]
- ٢٦- (ص ٢١ أن ف): وَاسْتَأْنَفْتُ الشَّيْءَ أَخَذْتُ فِيهِ وَابْتَدَأْتُهُ وَأَتْنَفْتُهُ كَذَلِكَ [ولا يستعمل بمعنى: المواصلة والاستمرار].
- ٢٧- (ص ٢٣ أ هـ ل): وَيُقَالُ: اسْتَأْهَلَ بِمَعْنَى اسْتَحَقَّ.
- ٢٨- (ص ٢٣ أ و ز): الْإِوْزُ الْوَاحِدَةُ إِوْزَةٌ، وَفِي لُغَةِ يُقَالُ وَزُّ الْوَاحِدَةُ وَرَءٌ. وَحُكِي فِي الْجَمْعِ إِوْزُونَ وَهُوَ شَادٌّ.
- ٢٩- (ص ٢٣ أ و ل): وَالْأَلُّ: دَهَبُ الْكِسَائِيِّ إِلَى مَنْعِ إِضَافَةِ آلٍ إِلَى الْمُضْمَرِ؛ فَلَا يُقَالُ آلُهُ بَلْ أَهْلُهُ. وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ إِذْ لَا قِيَاسَ يَعْضُدُهُ وَلَا سَمَاعٌ يُؤَيِّدُهُ.
- ٣٠- (ص ٢٤ أ و ل): وَقَوْلُ الْعَامَّةِ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَوِ خَطَأٌ.
- ٣١- (ص ٢٤ أ و ل): هَلْ يُقَالُ: عَامُّ الْأَوَّلِ بِالتَّعْرِيفِ، وَالْإِضَافَةِ ؟.
- ٣٢- (ص ٢٥ أ و ي): ابْنُ آوَى: وَلَدُ الذَّبِّ، وَلَا يُقَالُ لِلذَّبِّ: آوَى بَلْ هَذَا اسْمٌ وَقَعَ عَلَيْهِ. وَالْمَشْهُورُ أَنَّ ابْنَ آوَى لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الذَّبِّ، بَلْ صِنْفٌ مُتَمَيِّزٌ.
- ٣٣- (ص ٢٦ أ ي ع): مَبْحَثٌ فِي " أَيْ " .
- ٣٤- (ص ٢٧ ب ب ر): الْبُبْرُ: حَيَوَانٌ يُعَادِي الْأَسَدَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَحْسَبُهُ دَحِيلاً وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.
- ٣٥- (ص ٢٨ ب ح ر): الدَّمُ الْبَحْرَانِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى بَحْرِ الرَّحِمِ، وَهُوَ عُقْمُهَا وَهُوَ مِمَّا غَيْرَ فِي النَّسَبِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قِيلَ بَحْرِيٌّ لَأَلْتَبَسَ بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْبَحْرِ.
- ٣٦- (ص ٢٨ ب خ ت): بَيْنَ الْبُخْتِ وَالْبُخْتِ.
- ٣٧- (ص ٢٨ ب د د): لَا بُدَّ مِنْ كَذَا أَيْ لَا حَيْدَ عَنْهُ وَلَا يُعْرَفُ اسْتِعْمَالُهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِالنَّفْيِ.

٣٨- (ص ٢٩ ب د ن): وبين الشاة والبقرة والبدنة.

٣٩- (ص ٣٠ ب د ا): ... وَالْبِدَاءُ بِالْكَسْرِ وَالْمَدُّ وَضَمُّ الْأَوَّلِ لَعْنَةُ اسْمٍ مِنْهُ أَيْضًا وَالْبِدَايَةُ بِأَلْيَاءِ مَكَانِ الْهَمْزِ عَامِّي نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ بَرِّي وَجَمَاعَةٌ.

٤٠- (ص ٣٠ ب ذ ر): وَالْبَذْرَقَةُ الْجَمَاعَةُ تَتَقَدَّمُ الْقَافِلَةَ لِلْحِرَاسَةِ. قِيلَ: مُعَرَّبَةٌ، وَقِيلَ مُوَلَّدَةٌ.

٤١- (ص ٣١ برسام): الْبِرْسَامُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ بِرْسَامٌ وَبِرْسَامٌ. وَالْإِبْرَيْسَمُ مُعَرَّبٌ، وَفِيهِ لَعَاتُ كَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ وَالسِّينِ، وَابْنُ السَّكَيْتِ يَمْنَعُهَا، وَيَقُولُ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ إِفْعِيلٌ بِكَسْرِ اللَّامِ بَلْ بِالْفَتْحِ.

٤٢- (ص ٣١ برطيل): الْبِرْطِيلُ بِكَسْرِ الْبَاءِ الرَّشَوَةُ. وَفَتْحُ الْبَاءِ عَامِّي؛ لِفَقْدِ فَعْلِيلٍ بِالْفَتْحِ.

٤٣- (ص ٣١ ب ر ج): وَتَبَرَّجَتِ الْمَرْأَةُ أَظْهَرَتْ زِينَتَهَا وَحَاسِنَهَا لِأَجَانِبٍ [وَأَمَّا سَفَرَتْ وَجْهَهَا أَوْ عَنْ وَجْهَهَا فَهِيَ سَافِرٌ إِذَا كَشَفْتَهُ، وَجَلَّتِ النَّقَابَ أَوْ الْقِنَاعَ عَنْهُ].

٤٤- (ص ٣١ ب ر ح): وَمِنْهُ قِيلَ لِلَيْلَةِ الْمَاضِيَةِ الْبَارِحَةُ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ قَبْلَ الرَّوَالِ: فَعَلْنَا اللَّيْلَةَ كَذَا لِتُرْبِيهَا مِنْ وَقْتِ الْكَلَامِ، وَتَقُولُ بَعْدَ الرَّوَالِ فَعَلْنَا الْبَارِحَةَ.

٤٥- (ص ٣٢ ب ر ع): وَبَرَوْعٌ عَلَى فَعُولٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَسُكُونِ الْعَيْنِ بِنْتٌ وَاشِقِ الْأَشْجَعِيَّةِ مِنَ الصَّحَابِيَّاتِ. قَالُوا: وَكَسْرُ الْبَاءِ خَطَأٌ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: رَوَاهُ الْمُحَدِّثُونَ بِالْكَسْرِ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى دَفْعِ الرَّوَايَةِ، وَالْأَسْمَاءُ الْأَعْلَامُ لَا بَحَالٍ لِلْقِيَاسِ فِيهَا؛ فَالْصَّوَابُ جَوَازُ الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَاتَّفَقُوا عَلَى فَتْحِ الْوَاوِ.

٤٦- (ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ق ع): بُرْفُغُ الْمَرْأَةِ مَا تَسْتُرُ بِهِ وَجْهَهَا وَفَتْحُ التَّالِثِ تَخْفِيفٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُهُ.

٤٧- (ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ك): بَرَكَ الْبَعِيرُ بَرُوكًا. وَأَبْرَكَتُهُ أَنَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ لَعْنَةٌ، وَالْأَكْثَرُ أَنْحَتُهُ فَبَرَكَ.

٤٨- (ص ٣٣ ب ر هـ): بُرْهَةٌ مِنَ الزَّمَانِ بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا أَيْ مُدَّةٌ. [وَمَكَثَ عِنْدَهُ هُنَيْهَةً، أَيْ سَاعَةً لَطِيْفَةً].

٤٩- (ص ٣٣ ب ر هـ): الْبُرْهَانُ. هَلِ النَّوْنُ فِيهِ زَائِدَةٌ أَمْ أَصْلِيَّةٌ؟

٤٤- (ص ٣٤ ب ز ر): الْبِزْرُ بِالْكَسْرِ، وَالْفَتْحُ لَعْنَةٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا تَقُولُهُ الْفُصْحَاءُ إِلَّا بِالْكَسْرِ فَهُوَ أَفْصَحُ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: قَوْلُهُمْ بَزْرٌ خَطَأٌ إِنَّمَا هُوَ بَدْرٌ. وَرَدَّهُ الْخَلِيلُ بِأَنَّ كُلَّ حَبِّ يُبْدَرُ فَهُوَ بَزْرٌ وَبَدْرٌ.

٤٥- (ص ٣٤ ب ز ر): وَالْإِبْرَارُ مَعْرُوفٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالْفَتْحُ لَعْنَةٌ شَادَّةٌ لِحُرُوجِهَا عَنِ الْقِيَاسِ.

٤٦- (ص ٣٥ ب س ق): بَسَقٌ بَسَاقًا بِمَعْنَى بَصَقَ، وَهُوَ إِبْدَالٌ مِنْهُ. وَمَنْعَهُ بَعْضُهُمْ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ بَسَقَ بِالسِّينِ إِلَّا فِي زِيَادَةِ الطُّوْلِ كَالنَّخْلَةِ، وَعَیْرِهَا.

٤٧- (ص ٣٥ ب ش ر): الْبَشِيرُ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الشَّرِّ. وَإِذَا أُطْلِقَتْ [البشارة] اخْتَصَّتْ بِالْخَيْرِ. وَالْبَشْرَةُ ظَاهِرُ الْجِلْدِ وَالْجَمْعُ الْبَشْرُ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْإِنْسَانِ وَاحِدُهُ وَجَمْعُهُ لَكِنَّ الْعَرَبَ تَنَوُّهُ وَمَنْ يَجْمَعُوهُ.

٤٨- (ص ٣٥ ب ص ر): الْبَصْرَةُ: وَرَأَى تَمْرَةَ الْحِجَارَةَ الرَّخْوَةَ وَقَدْ تَحَدَّفَ الْهَاءُ مَعَ فَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا وَهِيَ سُمِّيَتْ الْبَلْدَةُ الْمَعْرُوفَةُ وَأَنْكَرَ الرَّجَاجُ فَتَحَ الْبَاءَ مَعَ الْحَدْفِ.

٤٩- (ص ٣٦ ب ض ع): حَدٌّ "بِضْعٌ" عِنْدَ الْعَرَبِ.

٥٠- (ص ٣٦ ب ط خ): الْبِطِيخُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: تَقُولُ هُوَ الْبِطِيخُ، وَالطَّبِيخُ. وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ الْأَوَّلَ، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِفَقْدِ فَعْلِيلٍ بِالْفَتْحِ.

٥١- (ص ٣٦ ب ط ل): بَيْنَ الْبَطَالَةِ وَالْبَطَالَةِ وَالْبَطَالَةِ.

٥٢- (ص ٣٧ ب ع ر): الْبَعِيرُ مِثْلُ الْإِنْسَانِ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالْجَمَلُ مِثْلُ الرَّجُلِ يَخْتَصُّ بِالذَّكَرِ، وَالنَّاقَةُ مِثْلُ الْمَرْأَةِ تَخْتَصُّ بِالْأُنْثَى، وَالْبَكْرُ وَالْبَكْرَةُ مِثْلُ: الْفَتَى وَالْفَتَاةِ، وَالْقُلُوصُ كَالْجَارِيَةِ.

٥٣- (ص ٣٨ ب ع ض): قَالَ [الْأَصْمَعِيُّ]: كُلٌّ وَبَعْضٌ مَعْرِفَتَانِ فَلَا تَدْخُلُهُمَا الْأَلِفُ وَاللَّامُ؛ لِأَنَّهُمَا فِي نِيَّةِ الْإِضَافَةِ.

٥٤- (ص ٣٩ ب ع ل): الْبُعْلُ الرَّوْحُ، وَالْمَرْأَةُ بَعْلٌ أَيْضًا. وَقَدْ يُقَالُ فِيهَا بَعْلَةٌ بِالْهَاءِ، كَمَا يُقَالُ: زَوْجَةٌ تَحْفِيْقًا لِلتَّأْنِيْثِ.

٥٥- (ص ٣٩ ب غ ض): وَأَبْعَضْتُ الشَّيْءَ إِبْعَاضًا فَهُوَ مُبْعَضٌ، وَالْإِسْمُ الْبُعْضُ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ بَعْضُهُ بِعَيْرِ أَلْفٍ.

٥٦- (ص ٣٩ - ٤٠ ب غ ي): وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا مَعْنَاهُ يُنْدَبُ نَدْبًا مُؤَكَّدًا لَا يَخْسُنُ تَرْكُهُ، وَاسْتِعْمَالُ مَا ضِيْبِهِ مَهْجُورٌ، وَأَجَازُهُ بَعْضُهُمْ.

٥٧- (ص ٤٠ ب غ ي): بَعَتِ الْمَرْأَةُ تَبْغِي بَغَاءً بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ فَحَرَتْ فَهِيَ بَغِيٌّ وَالْجَمْعُ بَغَايَا وَهُوَ وَصْفٌ مُخْتَصٌّ بِالْمَرْأَةِ وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ بَغِيٌّ.

٥٨- (ص ٤١ ب ك م): الْأَبْكَمُ الْأَخْرَسُ، وَقِيلَ الْأَخْرَسُ الَّذِي خُلِقَ وَلَا نُطْقَ لَهُ، وَالْأَبْكَمُ الَّذِي لَهُ نُطْقٌ وَلَا يَعْقِلُ الْجَوَابَ.

٥٩- (ص ٤١ ب ك ي): بَكَى يَبْكِي بَكْيًا وَبُكَاءً بِالْفَصْرِ وَالْمَدِّ، وَقِيلَ الْقَصْرُ مَعَ خُرُوجِ الدُّمُوعِ، وَالْمَدُّ عَلَى إِرَادَةِ الصَّوْتِ.

٦٠- (ص ٤٢ ب ل غ): بَلَغَ الصَّبِيُّ احْتَلَمَ، وَأَدْرَكَ. قَالَ ابْنُ الْقُطَاعِ: بَلَغَ بَلَغًا فَهُوَ بَالِغٌ، وَالْجَارِيَةُ بَالِغَةٌ أَيْضًا بِعَيْرِ هَاءٍ؛ فَاسْتَعْنَوْا بِذِكْرِ الْمَوْصُوفِ وَبِتَأْنِيْثِهِ عَنِ تَأْنِيْثِ صِفَتِهِ، كَمَا يُقَالُ: امْرَأَةٌ حَائِضٌ.

٦١- (ص ٤٢ ب ل ي): مَبْحَثٌ فِي " بَلَى ".

٦٢- (ص ٤٣ ا ب ن و): هُوَ ابْنُ بَيْتِ الْبُنُوَّةِ، وَيُطْلَقُ الْإِبْنُ عَلَى ابْنِ الْإِبْنِ وَإِنْ سَقُلَ جَحَازًا. وَأَمَّا غَيْرُ الْإِنْسَانِيِّ مِمَّا لَا يَعْقِلُ نَحْوَ ابْنِ مَخَاضٍ وَإِبْنِ لَبُونٍ فَيُقَالُ فِي الْجَمْعِ بَنَاتٌ مَخَاضٍ وَبَنَاتٌ لَبُونٍ.

٦٣- (ص ٤٣ ا ب ن و): أَصْلُ قَوْلِهِ: " بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ".

٦٤- (ص ٤٥ ب و ن): بَيْنَ الْبَوْنِ وَالْبَيْنِ.

٦٥- (ص ٤٥ ب و أ): الْبَاءُ وَالْبَاهَةُ وَالْبَاهُ. وَإِبْنٌ قُتَيْبَةٌ يَجْعَلُ هَذِهِ الْأَحِيرَةَ تَصْخِيْفًا!.

٦٦- (ص ٤٥ - ٤٦ ب و أ): دَخُولُ الْبَاءِ عَلَى الْعَوْضِ فَيَكُونُ حَاصِلًا وَمَشْرُوكًا.

٦٧- (ص ٤٦ ب ي ت): فِي مَعْنَى " الْبِيَاتِ ".

٦٨- (ص ٤٦ ب ي ع): الْبَيْعُ مِنَ الْأَضْدَادِ مِثْلُ: الشَّرَاءِ، وَيُطْلَقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَاقِدِينَ أَنَّهُ بَائِعٌ.

٦٩- (ص ٤٧ ب ي ن): بَانَتْ الْمَرْأَةُ بِالطَّلَاقِ فَهِيَ بَائِتٌ بِعَيْرِ هَاءٍ.

٧٠- (ص ٤٧ ب ي ن): الْبَيْتُ بِالْفَتْحِ مِنَ الْأَضْدَادِ يُطْلَقُ عَلَى الْوَصْلِ وَعَلَى الْفُرْقَةِ.

٧١- (ص ٤٨ ت ب ل): التَّابِلُ: الْأَنْبَرُ، قِيلَ مُعَرَّبٌ. قَالَ ابْنُ الْجَوَالِيْقِيِّ: وَعَوَامُّ النَّاسِ تَفْرُقُ بَيْنَ التَّابِلِ وَالْأَنْبَرِ، وَالْعَرَبُ لَا تَفْرُقُ بَيْنَهُمَا.

٧٢- (ص ٤٨ ت ج ر): وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ تَاءٌ بَعْدَهَا جِيمٌ إِلَّا نَتَجَ وَنَجَرَ.

٧٣- (ص ٤٩ ت ر ج): الْأَتْرُجُ الْوَاحِدَةُ أْتْرَجَةٌ، وَفِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ تُرْجَبٌ.

٧٤- (ص ٤٩ ت ر س): التُّرْسُ وَالْجَمْعُ تِرْسَةٌ وَتُرْسٌ وَتِرَاسٌ، وَرُبَّمَا قِيلَ أْتِرَاسٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أْتِرْسَةٌ وَزَانَ أَرْغِفَةٌ.

- ٧٥- (ص ٤٩ ترقوة): التَّرْقُوهُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا تَكُونُ التَّرْقُوهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ إِلَّا لِلْإِنْسَانِ خَاصَّةً.
- ٧٦- (ص ٥٠ ت س ع): تَأْسُوعَاءٌ. قِيلَ: مُؤَلَّدًا، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ إِذَا أُسْتَعْمِلَ مَعَ عَاشُورَاءَ لِلإِزْدِوَاجِ.
- ٧٧- (ص ٥٠ ت ف ث): تَفَثٌ تَفَثًا فَهُوَ تَفَثٌ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَمَنْ يَجِيءُ فِيهِ شِعْرٌ يُخْتَجُّ بِهِ.
- ٧٨- (ص ٥٠ ت ف ل): تَفَلَّتِ الْمَرْأَةُ تَفَلًّا فَهِيَ تَفَلَّةٌ، وَالْجَمْعُ تَفَلَاتٌ. وَتَفَلَّتْ إِذَا تَطَيَّبَتْ مِنَ الْأَضْدَادِ.
- ٧٩- (ص ٥١ ت ل ع): التَّلْعَةُ مَجْرَى الْمَاءِ مِنْ أَعْلَى الْوَادِي، وَالتَّلْعَةُ مَا انْهَبَطَ مِنَ الْأَرْضِ؛ فَهِيَ مِنَ الْأَضْدَادِ.
- ٨٠- (ص ٥١ - ٥٢ ت و ت): الخِلاَفُ فِي " التُّوتِ " وَضَبَطَهُ.
- ٨١- (ص ٥٢ ت و ي): التَّاءُ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ تَكُونُ لِلْقَسَمِ، وَتَخْتَصُّ بِاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَشْهُرِ، فَيُقَالُ: تَالَلَّهِ.
- ٨٢- (ص ٥٣ ث ب ت): رَجُلٌ ثَبَّتَ مُتَثَّبًا فِي أَمْرِهِ. وَثَبَّتَ الْجِنَانُ أَي ثَابَتُ الْقَلْبُ، وَالِاسْمُ ثَبَّتٌ بِفَتْحَتَيْنِ.
- ٨٣- (ص ٥٣ ث ج ر): التَّجِيرُ مُعَرَّبٌ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ بِالْمُثَنَّاةِ، وَهُوَ خَطَأٌ.
- ٨٤- (ص ٥٣ - ٥٤ ث ر و): التَّرَى نَدَى الْأَرْضِ. وَالتَّرَى التَّرَابُ النَّدِيُّ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَدِيًّا فَهُوَ تُرَابٌ، وَلَا يُقَالُ حِينَئِذٍ تَرَى.
- ٨٥- (ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي): يُقَالُ أَتَنَيْتُ عَلَيْهِ خَيْرًا وَبَخِيرٌ، وَأَتَنَيْتُ عَلَيْهِ شَرًّا وَبَشِّرٌ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى وَصَفْتُهُ. هَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ.
- ٨٦- (ص ٥٧ ث و ب): قِيلَ لِلْإِنْسَانِ إِذَا تَزَوَّجَ ثَيْبٌ، وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ. وَيَسْتَوِي فِي الثَّيْبِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى. وَجَمْعُ الْمُدَّكَّرِ ثَيْبُونَ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، وَجَمْعُ الْمُؤَنَّثِ ثَيْبَاتٌ، وَالْمَوْلُودُونَ يَقُولُونَ: ثَيْبٌ وَهُوَ غَيْرُ مَسْمُوعٍ. وَتَشَاءَبَ بِالْهَمْزِ تَشَاوَبًا، وَتَشَاوَبَ بِالْوَاوِ عَامِّيٌّ.
- ٨٧- (ص ٥٧ ث و ر): تَوَزَّجَ جَبَلٌ بِمَكَّةَ، وَتُعْرَفُ بِتَوَزَّجٍ أَطْحَلِ. وَلَيْسَ بِالْمَدِينَةِ جَبَلٌ يُسَمَّى تَوَزَّا، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَكَّةَ.
- ٨٨- (ص ٥٨ ج ب ذ): جَبَدُهُ مِثْلُ جَدَبِهِ. قِيلَ مَقْلُوبٌ مِنْهُ لُغَةٌ تَمِيمِيَّةٌ، وَأَنْكَرَهُ ابْنُ السَّرَّاجِ.
- ٨٩- (ص ٥٨ ج ب ر): بَيْنَ أَجْبَرْتُهُ، وَجَبَرْتُهُ.
- ٩٠- (ص ٥٩ ج ب ن): الْجُبْنُ فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ أَحْوَدُهَا سُكُونُ الْبَاءِ، وَالثَّانِيَةُ ضَمُّهَا لِلِإِتْبَاعِ، وَالثَّلَاثَةُ وَهِيَ أَقْلُهَا التَّنْقِيلُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّنْقِيلَ مِنْ ضَرُورَةِ الشَّعْرِ.
- ٩١- (ص ٥٩ ج ب ن): الْجَبِينُ: هُمَا جَبِينَانِ عَنِ يَمِينِ الْجَبْهَةِ وَشِمَالِهَا؛ فَتَكُونُ الْجَبْهَةُ بَيْنَ جَبِينَيْنِ.
- ٩٢- (ص ٥٩ ج ب ن): الْجَبَانَةُ الْمُصَلَّى فِي الصَّخْرَاءِ، وَرَبْمَا أُطْلِقَتْ عَلَى الْمَقْبَرَةِ؛ لِأَنَّ الْمُصَلَّى غَالِيًا تَكُونُ فِي الْمَقْبَرَةِ.
- ٩٣- (ص ٥٩ ج ث ث): الْجَثَّةُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ قَاعِدًا أَوْ نَائِمًا فَإِنْ كَانَ مُنْتَصِبًا فَهُوَ طَلٌّ، وَالشَّخْصُ يَعْمُ الْكُلَّ.
- ٩٤- (ص ٥٩ ج ح د): الْجُحُودُ، لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى عِلْمٍ مِنَ الْمُجَادِدِ بِهِ.
- ٩٥- (ص ٦٠ ج د د): يُقَالُ: فُلَانٌ مُحْسِنٌ جَدًّا. قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: وَلَا يُقَالُ مُحْسِنٌ جَدًّا بِالْفَتْحِ.
- ٩٦- (ص ٦٠ ج د ل): الْجِدَالُ وَالْمِجَادَلَةُ بَيْنَ أَصْلِ الْوَضْعِ وَتَوْظِيفِ حَمَلَةِ الشَّرْحِ.
- ٩٧- (ص ٦١ ج ذ م): بَيْنَ الْجُدْمِ، وَالْجُدْمِ. يُقَالُ: جُدِمَ الْإِنْسَانُ إِذَا أَصَابَهُ الْجُدْمُ فَهُوَ مُجْدُومٌ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِيهِ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى أَجْدَمٌ.
- ٩٨- (ص ٦١ ج ر ب): الْجِرَابُ. وَلَا يُقَالُ: حَرَابٌ بِالْفَتْحِ، قَالَهُ ابْنُ السَّكِّيتِ وَعَيْرُهُ.

- ٩٩- (ص ٦٢ ج ر م): لَا جَرَمَ. قَالَ الْفَرَّاءُ: هِيَ فِي الْأَصْلِ بِمَعْنَى لَا بُدَّ وَلَا مَحَالَةَ، ثُمَّ كَثُرَتْ فَحَوَّلَتْ إِلَى مَعْنَى الْقَسَمِ، وَصَارَتْ بِمَعْنَى حَقًّا.
- ١٠٠- (ص ٦٣ ج ر ي): الْجِرْوُ بِالْكَسْرِ وَكَذَلِكَ الْكَلْبِ وَالسَّبَاعِ، وَالْفَتْحُ وَالصَّمُّ لُغَةٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ.
- ١٠١- (ص ٦٣ ج ز ر): فِي مَعْنَى "الْجُرُورِ".
- ١٠٢- (ص ٦٣ ج ز ع): الْجُرُورُ بِالْكَسْرِ مُنْعَطِفُ الْوَادِي، وَقِيلَ جَانِبُهُ، وَقِيلَ لَا يُسَمَّى جِرْعًا حَتَّى يَكُونَ لَهُ سَعَةٌ تُنْبِتُ الشَّجَرَ وَغَيْرَهُ.
- ١٠٣- (ص ٦٤ ج ز ف): الْجَزَافُ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ؛ وَمِنْ هُنَا قِيلَ أَصْلُ الْكَلِمَةِ دَخِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ.
- ١٠٤- (ص ٦٤ ج ز ق): جَوْرُقٌ مُعَرَّبٌ. قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ؛ لِأَنَّ الْجَيْمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
- ١٠٥- (ص ٦٤ ج ز ي): أَجْرًا بِالْأَلِفِ وَالْهَمْزِ بِمَعْنَى أَعْنَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ فِيهِ أَجْرَى مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ وَمِنْ أَجْدِهِ لِأَحَدٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ، وَلَكِنْ إِنْ هُمْزٌ أَجْرًا فَهُوَ بِمَعْنَى كَمَى، هَذَا لَفْظُهُ، وَفِيهِ نَظَرٌ.
- ١٠٦- (ص ٦٤ ج س د): الْجَسَدُ جَمْعُهُ أَجْسَادٌ، وَلَا يُقَالُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِ الْأَرْضِ جَسَدٌ.
- ١٠٧- (ص ٦٤ ج س ر): رَجُلٌ جَسُورٌ، وَأَمْرَأَةٌ جَسُورَةٌ أَيْضًا، وَقِيلَ جَسُورَةٌ. وَلَا يُوصَفُ الذَّكَرُ بِذَلِكَ.
- ١٠٨- (ص ٦٥ ج ص ص): الْجِصُّ بِكَسْرِ الْجِيمِ مُعَرَّبٌ؛ لِأَنَّ الْجَيْمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: الْإِجَاصُ مُعَرَّبٌ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الْجِصُّ بِالْفَتْحِ وَالصَّوَابُ الْكَسْرُ وَهُوَ كَلَامُ الْعَرَبِ.
- ١٠٩- (ص ٦٥ ج ع ر): الْجِرْزَانَةُ بِالتَّخْفِيفِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: الْمُحَدَّثُونَ يُخْطِئُونَ فِي تَشْدِيدِهَا.
- ١١٠- (ص ٦٦ ج ف ل): بَيْنَ الْجَفَلَى وَالنَّقْرَى.
- ١١١- (ص ٦٧ ج ل س): بَيْنَ الْجُلُوسِ وَالْفُعُودِ.
- ١١٢- (ص ٦٨ ج ل هـ): الْجُلَاهِقُ، الْوَاحِدَةُ جُلَاهِقَةٌ. فَارِسِيٌّ؛ لِأَنَّ الْجَيْمَ وَالْقَافَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
- ١١٣- (ص ٦٨ ج م ح): "جَمَحٌ" لَهَا ثَلَاثُ دَلَالَاتٍ. لَكِنَّ الثَّلَاثَ مَهْجُورُ الْإِسْتِعْمَالِ وَإِنْ كَانَ مَنْقُولًا.
- ١١٤- (ص ٦٨ ج م د): أَسْمَاءُ الشُّهُورِ بَيْنَ التَّدْكِيرِ وَالتَّنْأِيثِ.
- ١١٥- (ص ٦٩ ج م س): الْجَامُوسُ نَوْعٌ مِنَ الْبَقَرِ عَرَبِيٌّ، وَقِيلَ: دَخِيلٌ.
- ١١٦- (ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع): التَّوَكِيدُ بـ "جَمِيعٌ" وَ"أَجْمَعٌ". وَفِي حَدِيثٍ: "فَصَلُّوا فُعُودًا أَجْمَعِينَ". وَالْوَجْهُ فِي الْحَدِيثِ فَصَلُّوا فُعُودًا أَجْمَعُونَ، وَإِنَّمَا هُوَ تَصْحِيفٌ مِنَ الْمُحَدَّثِينَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، وَتَمَسَّكَ الْمُتَأَخَّرُونَ بِالنَّقْلِ.
- ١١٧- (ص ٧٠ ج ن ب): رَجُلٌ جُنُبٌ، وَالْجَارُ الْجُنُبُ. وَلَا تَكَادُ الْعَرَبُ تَقُولُ: أَجْنَبِيٌّ.
- ١١٨- (ص ٧٠ - ٧١ ج ن ز): الْجِ نَازَةٌ، وَهِيَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالْكَسْرِ الْمَيْثُ نَفْسُهُ وَبِالْفَتْحِ السَّرِيرُ. وَبَعْضُهُمْ عَكَسَ.
- ١١٩- (ص ٧١ ج ن س): الْحَلِيلُ: هَذَا يُجَانِسُ هَذَا أَيْ يُشَاكِلُهُ. وَعَنْ بَعْضِهِمْ: فَلَا نَ لَا يُجَانِسُ النَّاسُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ تَمْيِيزٌ وَلَا عَقْلٌ. وَالْأَصْمَعِيُّ يُنَكِّرُ هَذَيْنِ الْإِسْتِعْمَالَيْنِ، وَيَقُولُ: هُوَ كَلَامُ الْمُؤَلَّدِينَ، وَلَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.
- ١٢٠- (ص ٧٢ ج و ر): الْجَارَةُ الصَّرَّةُ، قِيلَ لَهَا جَارَةٌ اسْتِكْرَاهًا لِلْفِظِ الصَّرَّةِ.
- ١٢١- (ص ٧٤ ج ب ب): بَيْنَ حَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ، وَحَبَبْتُهُ أَحَبُّهُ، وَحَابَبْتُهُ حَبَابًا.

- ١٢٢- (ص ٧٤ ح ب ر): الحَبْرُ العَالِمُ، والحَبْرُ بِالْفَتْحِ لُغَةٌ فِيهِ. وَاقْتَصَرَ ثَعْلَبٌ عَلَى الْفَتْحِ، وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرَ الْكَسْرَ.
- ١٢٣- (ص ٧٥ ح ب ط): بَيْنَ حَبِطٍ وَحَبَطٍ.
- ١٢٤- (ص ٧٥ ح ب ل): الحَبْلُ حَبْلٌ عَرَفَةٌ، وَالْحِبَالُ حِبَالٌ عَرَفَةٌ أَيْضًا. وَوَقَعَ فِي تَحْدِيدِ عَرَفَةٍ هِيَ مَا جَاوَزَ وَادِي عُرْنَةَ إِلَى الْحِبَالِ، وَبِالْجِيمِ تَصْحِيفٌ.
- ١٢٥- (ص ٧٥ ح ب ل): بَيْنَ الْحَبْلِ وَالْحَمْلِ.
- ١٢٦- (ص ٧٥ ح ب ا): حَبَا يَجْبُو حَبْوًا، وَحَبَى يَجِي حَبِيًّا لُغَةٌ قَلِيلَةٌ.
- ١٢٧- (ص ٧٥ - ٧٦ ح ت ت): بَيْنَ الْحَتِّ وَالْقَرْصِ.
- ١٢٨- (ص ٧٦ ح ت ف): الْحَتْفُ الْمَلَائِكُ، وَلَا يُنْتَى مِنْهُ فِعْلٌ.
- ١٢٩- (ص ٧٦ ح ت م): الْحَتْمُ: يُقَالُ لِكُلِّ أَسْوَدٍ حَتْمٌ، وَالْأَخْضَرُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَسْوَدٌ.
- ١٣٠- (ص ٧٦ ح ج ج): حَجَرَ عَلَيْهِ حَجْرًا فَهُوَ مَحْجُورٌ عَلَيْهِ. وَالْفُقَهَاءُ يَخْذِفُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا لِكثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ، وَيَقُولُونَ: مَحْجُورٌ، وَهُوَ سَائِعٌ.
- ١٣١- (ص ٧٧ ح ج ر): لَيْسَ فِي الْعَرَبِ حَجْرٌ بِفَتْحَتَيْنِ اسْمًا إِلَّا أَوْسُ ابْنُ حَجْرٍ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَحَجْرٌ وَرَأْنٌ قُفْلٍ.
- ١٣٢- (ص ٧٧ ح ج ل): الْحَجَلُ، الْوَاحِدَةُ حَجَلَةٌ، وَجُمِعَتْ الْوَاحِدَةُ أَيْضًا عَلَى حِجْلَى. وَلَا يُوجَدُ جَمْعٌ عَلَى فِعْلَى بِكَسْرِ الْفَاءِ إِلَّا حِجْلَى وَظَرَى.
- ١٣٣- (ص ٧٧ ح د ب): الْحُدَيْبِيُّ بَيْنَ التَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ.
- ١٣٤- (ص ٧٨ ح د ث): يُقَالُ لِلْفَتَى حَدِيثُ السِّنِّ، فَإِنْ حَدَفَتْ السِّنُّ قُلْتُ حَدَثٌ بِفَتْحَتَيْنِ.
- ١٣٥- (ص ٧٩ ح د ا): الْحُدَاةُ مَهْمُوزٌ [وَلَا تَقُلُ الْحُدَاةُ بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ].
- ١٣٦- (ص ٨٠ ح ر د): الْحُرْدِيُّ كَلِمَةٌ نَبَطِيَّةٌ. وَيُقَالُ هُرْدِيَّةٌ. وَقَدْ مَنَعَهَا ابْنُ السَّكَيْتِ، وَقَالَ: لَا يُقَالُ هُرْدِيَّةٌ.
- ١٣٧- (ص ٨٠ ح ر ر): حَرٌّ يَحْرُ حَرًّا بِالْفَتْحِ، صَارَ حُرًّا. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا هَذَا الْبِنَاءُ. وَالْأُنْثَى حُرَّةٌ وَجَمْعُهَا حَرَائِرٌ مِثْلُ شَجَرَةٍ مُرَّةٌ وَشَجَرٍ مَرَائِرٌ. قَالَ السُّهَيْلِيُّ: وَلَا نَظِيرَ لَهُمَا.
- ١٣٨- (ص ٨١ ح ر ر): بَيْنَ الْحُرُورِ وَالسَّمُومِ.
- ١٣٩- (ص ٨١ ح ر س): بَيْنَ الْحَرَسِ وَالْحَارِسِ.
- ١٤٠- (ص ٨٢ ح ر م): دَخُولُ الْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى شَهْرِ السَّنَةِ الْقَمَرِيَّةِ.
- ١٤١- (ص ٨٣ ح ز ن): حَزَنٌ بَيْنَ التَّعَدِّيِّ بِالْحَرَكَةِ وَالْأَلْفِ.
- ١٤٢- (ص ٨٥ ح س ا): قَالَ السَّرْفُسْنُطِيُّ: حَسَا الطَّائِرُ الْمَاءَ، وَلَا يُقَالُ فِيهِ: شَرِبَ.
- ١٤٣- (ص ٨٥ ح ش ش): الْحَشِيشُ الْيَابِسُ مِنَ النَّبَاتِ، وَالْكَالِ. وَلَا يُقَالُ لِلرَّطْبِ حَشِيشٌ.
- ١٤٤- (ص ٨٧ ح ض ن): حَضَنَ الطَّائِرُ بَيْضَهُ حَضْنًا وَحِضَانًا؛ فَالْحَمَامَةُ حَاضِنٌ؛ لِأَنَّهُ وَصَفٌ مُخْتَصٌّ، وَحُكِيَ حَاضِنَةٌ عَلَى الْأَصْلِ. وَرَجُلٌ حَاضِنٌ وَأَمْرَأَةٌ حَاضِنَةٌ؛ لِأَنَّهُ وَصَفٌ مُشْتَرَكٌ.
- ١٤٥- (ص ٨٨ ح ف ر): حَفَرَتْ الْأَسْنَانُ حَفْرًا، وَفِي لُغَةِ ابْنِ أَسَدٍ حَفَرَتْ حَفْرًا. لَكِنَّ ابْنَ السَّكَيْتِ جَعَلَ الْفَتْحَ مِنَ لَحْنِ الْعَامَّةِ، وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ مَا بَلَغَهُ لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ.

- ١٤٦- (ص ٩١ ح ل ق): حول دعاء: " حَلَقًا لَهُ وَعَقْرًا " .
- ١٤٧- (ص ٩٢ ح ل ل): الحَلَّةُ بِالضَّمِّ لَا تَكُونُ إِلَّا تَوْبِينَ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ .
- ١٤٨- (ص ٩٣ ح م ر): الحِمَارُ الذَّكَرُ، وَالْأُنْثَى أَتَانُ، وَجَمَارَةٌ بِالْهَاءِ نَادِرٌ .
- ١٤٩- (ص ٩٤ ح م ل): بَيْنَ حَمَلَتْ وَحَبَلَتْ، وَحَامِلٌ وَحَامِلَةٌ .
- ١٥٠- (ص ٩٥ ح م ي): أَحْمَيْتُ الْحَدِيدَةَ فَهِيَ مُحَمَّاءٌ، وَلَا يُقَالُ: حَمَيْتَهَا بِغَيْرِ أَلْفٍ .
- ١٥١- (ص ٩٦ ح وج): الْحَاجَةُ جَمْعُهَا حَاجٌ بِحَذْفِ الْهَاءِ وَحَاجَاتٌ وَحَوَائِجٌ . وَالنَّاسُ يَقُولُونَ فِي الْجَمْعِ مَحَاوِجٌ . وَبَعْضُهُمْ يُنْكِرُهُ، وَيَقُولُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ .
- ١٥٢- (ص ٩٦ ح ور): الْحَوْرُ فِي عُيُونِ الطَّبَّاءِ ... وَلَيْسَ فِي الْإِنْسَانِ حَوْرٌ إِلَّا عَلَى التَّشْبِيهِ .
- ١٥٣- (ص ٩٧ ح ا ط): بَيْنَ الْحَوِطِ وَالْإِحْتِيَاظِ .
- ١٥٤- (ص ٩٧ ح ول): " الْحَالُ " يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ .
- ١٥٥- (ص ٩٨ ح ي ض): الْمَرْأَةُ حَائِضٌ، وَجَاءَ حَائِضَةً .
- ١٥٦- (ص ٩٨ - ٩٩ ح ي ن): بَيْنَ حِينٍ وَحَيْثُ .
- ١٥٧- (ص ٩٩ ح ي ي): اسْتَحْيَيْتُهُ بِيَاءَيْنِ إِذَا تَرَكْتَهُ حَيًّا فَلَمْ تَقْتُلْهُ، لَيْسَ فِيهِ إِلَّا هَذِهِ اللَّعْنَةُ .
- ١٥٨- (ص ٩٩ ح ي ي): بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْحَيَوَانِ .
- ١٥٩- (ص ١٠٠ خ ب ث): " أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ " بِضَمِّ الْبَاءِ، وَالْإِسْكَانُ جَائِزٌ عَلَى لُغَةِ تَمِيمٍ .
- ١٦٠- (ص ١٠١ خ ت ن): فِي مَاهِيَةِ الْحَتْنِ، وَفَرَقَ مَا بَيْنَ الْأَخْتَانِ وَالْأَحْمَاءِ وَالْأَصْهَارِ .
- ١٦١- (ص ١٠١ خ د ر): يُطْلَقُ الْحُدْرُ عَلَى الْبَيْتِ إِنْ كَانَ فِيهِ امْرَأَةٌ وَإِلَّا فَلَا .
- ١٦٢- (ص ١٠٢ خ د م): حَدَمَهُ فَهُوَ خَادِمٌ غَلَامًا كَانَ أَوْ جَارِيَةً، وَالْحَادِمَةُ بِالْهَاءِ فِي الْمُؤَنَّثِ قَلِيلٌ .
- ١٦٣- (ص ١٠٤ خ س ف): بَيْنَ الْكُسُوفِ وَالْحَسُوفِ . الْقَمَرُ .
- ١٦٤- (ص ١٠٤ خ ش ش): الْحُشَاءُ: الْعَظْمُ النَّاتِيءُ خَلْفَ الْأُذُنِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءٌ بِالسُّكُونِ إِلَّا حَزْفَيْنِ حُشَاءٌ وَقُوبَاءٌ .
- ١٦٥- (ص ١٠٤ خ ش ف): بَيْنَ الْحُشَّافِ وَالْحُقَّافِ .
- ١٦٦- (ص ١٠٥ خ ش ن): أَرْضٌ حَشِينَةٌ . قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ فِي الْحَجَرِ إِلَّا أَحْشَسَ بِالْأَلْفِ .
- ١٦٧- (ص ١٠٥ - ١٠٦ خ ض ب): بَيْنَ حَضَبٍ وَصَبَعٍ .
- ١٦٨- (ص ١٠٦ خ ض ع): بَيْنَ الْحُضُوعِ وَالْحُشُوعِ .
- ١٦٩- (ص ١٠٨ خ ف ض): وَلَا يُطْلَقُ الْحُفْضُ إِلَّا عَلَى الْجَارِيَةِ دُونَ الْغَلَامِ .
- ١٧٠- (ص ١٠٨ خ ف ي): خَفِيَ الشَّيْءُ اسْتَتَرَ أَوْ ظَهَرَ مِنَ الْأَضْدَادِ . وَبَعْضُهُمْ يَفْرُقُ .
- ١٧١- (ص ١٠٩ خ ل ف): هَلْ يُقَالُ: خَلِيفَةُ اللَّهِ ؟
- ١٧٢- (ص ١١٠ خ ل ف): الْخِلَافُ شَجَرُ الصَّفْصَافِ . وَنَصُّوا عَلَى تَخْفِيفِ اللَّامِ . وَزَادَ الصَّغَايِي: وَتَشْدِيدُهَا مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِ .
- ١٧٣- (ص ١١٠ خ ل ق): قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يَحْوَرُ هَذِهِ الصَّفَّةُ [الخالق] بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .

- ١٧٤- (ص ١١١ خ م ر): الحُمْرُ يُذَكَّرُ وَتَوَثَّتْ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الحُمْرُ أَنْثَى، وَأَنْكَرَ التَّذْكِيرَ.
- ١٧٥- (ص ١١١ خ م ص): الحَمِيصَةُ كِسَاءٌ أَسْوَدٌ مُعَلَّمٌ الطَّرْفَيْنِ مِنْ خَزَّرٍ أَوْ صُوفٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعَلَّمًا فَلَيْسَ بِحَمِيصَةٍ.
- ١٧٦- (ص ١١٢ خ ول): أَخْوَالُ الرَّجُلِ فَهُوَ مَخْوَلٌ أَوْ مَخْوَلٌ؟. وَرَجُلٌ مُعَمُّ مَخْوَلٌ. وَمَنْعَ الْأَصْمَعِيِّ الكَسْرَ فِيهِمَا، وَقَالَ: كَلَامُ الْعَرَبِ الْفَتْحُ.
- ١٧٧- (ص ١١٣ خ ي ر): بَيْنَ الحَيْرَةِ والحَيْرَةِ. وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: الحَيْرَةُ بِالْفَتْحِ، وَالْإِسْكَانُ لَيْسَ بِمُخْتَارٍ.
- ١٧٨- (ص ١١٣ خ ي ر): هَذَا أَخْيَرُ مِنْ هَذَا فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ، كَذَلِكَ أَشْرُ مِنْهُ. وَسَائِرُ الْعَرَبِ تُسْقِطُ الْأَلِفَ مِنْهُمَا.
- ١٧٩- (ص ١١٤ خ ي ف): الحَيْفُ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الوَادِي قَلِيلًا عَنِ مَسِيلِ المَاءِ. وَلَا يَكُونُ حَيْفٌ إِلَّا بَيْنَ جَبَلَيْنِ.
- ١٨٠- (ص ١١٤ خ ي م): الحَيْمَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ.
- ١٨١- (ص ١١٥ د ب ب): الدَابَّةُ بَيْنَ أَصْلِ الوُضْعِ وَالْعُرْفِ الطَّارِيءِ.
- ١٨٢- (ص ١١٥ د ب ح): بَيْنَ دَبَّحٍ وَدَبَّحٍ وَدَبَّحٌ. وَبِالدَّالِّ الْمُعْجَمَةِ تَصْحِيفٌ.
- ١٨٣- (ص ١١٦ د ج ل): دَجَلَةٌ اسْمٌ لِلنَّهْرِ، لَا تَنْصَرِفُ لِلْعَلَمِيَّةِ وَالتَّائِيثِ، وَلَا يَدْخُلُهَا أَلِفٌ وَلَا مٌ.
- ١٨٤- (ص ١١٦ د ح ا): دِحْيَةُ الكَلْبِيِّ صَحَابِي. قِيلَ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ. وَقِيلَ بِالْفَتْحِ، وَلَا يَجُوزُ الكَسْرُ، نُقِلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ.
- ١٨٥- (ص ١١٦ د خ ن): الدُّخَانُ خَفِيفٌ [وَلَا تَقْلُهُ بِتَشْدِيدِ الخاءِ].
- ١٨٦- (ص ١١٨ - ١١٩ د ع ا): الدَّعْوَةُ بِالْفَتْحِ فِي الطَّعَامِ، وَهَذَا كَلَامٌ أَكْثَرَ الْعَرَبِ إِلَّا عَدِيَّ الرَّيَابِ فَإِنَّهُمْ يَعْكِسُونَ.
- ١٨٧- (ص ١١٩ د ع ا): جَمْعُ الدَّعَاوَى الدَّعَاوَى بِكَسْرِ الوَاوِ وَفَتْحِهَا، وَالْفَتْحُ أَوْلَى.
- ١٨٨- (ص ١٢٠ د ف ي ع): دَفِيءُ النَّبِيْتِ يَدْفَأُ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي اسْمِ الفَاعِلِ دَفِيءٌ وَرَأْنُ كَرِيمِ بَلْ وَرَأْنُ تَعَبٍ.
- ١٨٩- (ص ١٢١ د ل ا ب): الدُّوَلَابُ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَقِيلَ: عَرَبِيٌّ يَفْتَحُ الدَّالَ وَضَمَّهَا، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ؛ وَهَذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ.
- ١٩٠- (ص ١٢١ د ل س): دَلَسَ البَائِعُ تَدْلِيْسًا. وَيُقَالُ أَيْضًا: دَلَسَ دَلْسًا، وَالتَّشْدِيدُ أَشْهَرُ فِي الإِسْتِعْمَالِ.
- ١٩١- (ص ١٢١ د ل و): فِي تَفْسِيرِ الدَّلَالِيَّةِ.
- ١٩٢- (ص ١٢١ - ١٢٢ د م م): دَمَ الرَّجُلِ يَدْمُ، وَدَمَّتْ تَدْمُ، وَمِثْلُهُ لَبِثٌ تَلْبُ، وَشَرْرَتْ تَشْرُ. وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهَا رَابِعٌ فِي المُضَاعَفِ، دَمَامَةٌ فَهُوَ دَمِيمٌ، وَهِيَ دَمِيمَةٌ. وَالدَّالُّ الْمُعْجَمَةُ هُنَا تَصْحِيفٌ.
- ١٩٣- (ص ١٢٢ د ن ا): دَنَا يَدْنًا - دَنُوٌ يَدْنُو - دَنَا يَدْنُو.
- ١٩٤- (ص ١٢٢ - ١٢٣ د ه ر): فِي مَاهِيَةِ الدَّهْرِ.
- ١٩٥- (ص ١٢٣ د ه ش): بَيْنَ دَهَشَ وَدَهَشَ وَأَدَهَشَ.
- ١٩٦- (ص ١٢٣ د ه ن): المُنْدَهُنُّ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ بِالصَّمِّ وَقِيَّاسُهُ الكَسْرُ.
- ١٩٧- (ص ١٢٣ د وس): الدَّوْسُ - الدِّيَّاسُ - المِدْوَسُ - المَدَّاسُ.
- ١٩٨- (ص ١٢٣ - ١٢٤ د وف): دَافَ الشَّيْءُ يَدُوفُهُ فَهُوَ مَدُوفٌ وَمَدُوفٌ، وَمِثْلُهُ نَوَبٌ مَصُونٌ وَمَصُونٌ. وَلَا نَظِيرَ لَهَا رَابِعٌ فِي اللُّمْبَرِدِ الَّذِي طَرَدَ القِيَّاسَ فِي جَمِيعِ البَابِ، وَلَمْ يَقْبَلْهُ أَحَدٌ مِنَ الأئِمَّةِ.
- ١٩٩- (ص ١٢٤ د وم): دَوْمَةٌ الجُنْدَلِ حِصْنٌ، وَدَالُهُ مَضْمُومَةٌ، وَالمُحَدَّثُونَ يَفْتَحُونَ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الفَتْحُ خَطَأٌ.
- ٢٠٠- (ص ١٢٤ - ١٢٥ د ي ن): " دَانَ " بَيْنَ اللُّزُومِ وَالتَّعَدِّيِّ.

- ٢٠١- (ص ١٢٥ د ي ن): مَدِينُ اسْمٌ مَدِينَةٍ، وَإِنَّمَا قِيلَ الْمِيمُ زَائِدَةٌ لِفَقْدِ فَعِيلٍ فِي كَلَامِهِمْ.
- ٢٠٢- (ص ١٢٦ ذ ر ب): ذَرَبْتُ مَعِدَّتُهُ ذَرَبًا فَسَدَتْ، وَالذَّالُ الْمُهْمَلَةُ فِي هَذَا الْبَابِ تَصْغِيرٌ.
- ٢٠٣- (ص ١٢٦ ذ ر ر): الذَّرِيَّةُ مِنَ الذَّرِّ، وَهُمْ صَعَارُ النَّمْلِ، تَكُونُ وَاحِدًا وَجَمْعًا، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ أَفْصَحُهَا ضَمُّ الذَّالِ.
- ٢٠٤- (ص ١٢٧ ذ ف ر): ذَفِرَ الشَّيْءُ ذَفْرًا فَهُوَ ذَفِيرٌ، وَهِيَ ذَفِيرَةٌ. قَالُوا: وَلَا يُسَكَّنُ الْمَصْدَرُ إِلَّا لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا دَخَلَهَا هَاءُ التَّائِيثِ، فَيُقَالُ: ذَفِرَةٌ.
- ٢٠٥- (ص ١٢٧ ذ ك ر): ذَكَرْتُهُ بِلِسَانِي وَبِقَلْبِي ذِكْرًا، وَالاسْمُ ذُكْرٌ بِالضَّمِّ، وَالْكَسْرُ نَصٌّ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، وَأَنْكَرَ الْفَرَاءُ الْكَسْرَ فِي الْقَلْبِ. وَاجْعَلْنِي عَلَى ذُكْرٍ مِنْكَ بِالضَّمِّ لَا غَيْرَ.
- ٢٠٦- (ص ١٢٧ ذ ك ر): الذَّكْرُ، وَالْجَمْعُ ذُكُورٌ وَذُكُورَةٌ وَذَكَارَةٌ وَذُكْرَانٌ، وَلَا يَجُوزُ جَمْعُهُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ.
- ٢٠٧- (ص ١٢٧ ذ ك ر): معنى تَدْكِيرِ الْاسْمِ فِي اصْطِلَاحِ الشُّحَاةِ. وَحَكْمُ اجْتِمَاعِ الْمُدَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ.
- ٢٠٨- (ص ١٢٨ ذ ك ي): حول معنى " ذَكَاهُ الْجَيْنِ ذَكَاهُ أُمَّهِ " بِرَفْعِ الذَّكَاتَيْنِ، وَحَرْفُهُ بَعْضُهُمْ فَنَصَبَ الذَّكَاهَ لِيَنْقَلِبَ تَأْوِيلُهُ فَيَسْتَحِيلُ الْمَعْنَى.
- ٢٠٩- (ص ١٢٨ ذ ن ب): وَلَا تُسَمَّى [الذَّنُوبُ] ذُنُوبًا حَتَّى تَكُونَ مَمْلُوءَةً مَاءً. تُذَكَّرُ وَتُنْثَى. قَالَ الرَّجَّاحُ: مُدَكَّرٌ لَا غَيْرَ.
- ٢١٠- (ص ١٢٨ ذ ن ب): ذَنْبُ الْفَرَسِ وَالطَّائِرِ وَغَيْرِهِ جَمْعُهُ أَذْنَابٌ، وَالذَّنَابِيُّ لُغَةٌ فِي الذَّنْبِ. وَيُقَالُ: هُوَ فِي الطَّائِرِ أَفْصَحُ مِنَ الذَّنْبِ. وَذُنَابَةُ الْوَادِي الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ سَبِيلُهُ أَكْثَرُ مِنَ الذَّنْبِ.
- ٢١١- (ص ١٢٨ ذ ه ب): " الذَّهَبُ " بين التذكير والتأنيث.
- ٢١٢- (ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ و ي): " ذا " من حيث التصريف والإعراب.
- ٢١٣- (ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ و ي): قَوْلُهُمْ: " فِي ذَاتِ اللَّهِ " بين الإجازة والإنكار. وَقَوْلُهُمُ الصِّفَاتِ الدَّائِيَّةُ خَطَأً.
- ٢١٤- (ص ١٢٤ ذ ي): " ذِي " اسْمٌ إِشَارَةٌ لِمُؤَنَّثَةٍ حَاضِرَةٍ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَيُقَالُ تَيْكَ فَعَلْتَ، وَلَا يُقَالُ ذِيكَ فَعَلْتَ.
- ٢١٥- (ص ١٣١ ر ب ب): لفظ " الرَّبِّ " واطلاقه.
- ٢١٦- (ص ١٣٢ ر ب ط): الرَّبَّاطُ الَّذِي يُبْنَى لِلْفُقَرَاءِ مُؤَلَّدٌ.
- ٢١٧- (ص ١٣٢ ر ب ع): الرَّبِيعُ عِنْدَ الْعَرَبِ.
- ٢١٨- (ص ١٣٢ - ١٣٣ ر ب ع): الرِّبُوعُ ذُوْبِيَّةٌ نَحْوُ الْفَأْرَةِ. وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: جَرَبُوعٌ بِالْجِيمِ.
- ٢١٩- (ص ١٣٣ ر ب ا): الرَّبَا، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ فَيُقَالُ: رَبَوِيٌّ. وَالْفَتْحُ فِي النِّسْبَةِ خَطَأً.
- ٢٢٠- (ص ١٣٣ ر ت ج): أَرْبَحْتُ الْبَابَ إِرتَاجًا، مُحْفَفٌ. وَقِيلَ: أَرْبَجٌ. وَبَعْضُهُمْ يَمْنَعُهَا. وَرُبَّمَا قِيلَ: أَرْبَجٌ.
- ٢٢١- (ص ١٣٤ ر ج ح): الْأَرْجُوحَةُ، وَالْجَمْعُ أَرْجِيحٌ. وَالْمَرْجُوحَةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ لُغَةٌ.
- ٢٢٢- (ص ١٣٥ ر ج ل): رِجْلُ الْإِنْسَانِ أُنْثَى، جَمْعُهَا أَرْجُلٌ، لَا جَمْعَ لَهَا غَيْرَ ذَلِكَ. وَالرَّجُلُ جَمْعُ رِجَالٍ، وَقَدْ جُمِعَ قَلِيلًا عَلَى رِجْلَةٍ.
- ٢٢٣- (ص ١٣٥ ر ج ل): عَبْدُ اللَّهِ بِنُ اللَّتْبِيَّةِ بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ النَّاءِ. وَقِيلَ: فَتَحَ النَّاءُ لُغَةً، وَلَمْ يَصِحَّ.
- ٢٢٤- (ص ١٣٥ ر ح ب): رَحْبٌ - رَحَبٌ - أَرْحَبٌ.
- ٢٢٥- (ص ١٣٦ ر ح ي): حول جموع " الرَّحَى ".

- ٢٢٦- (ص ١٣٧ ر خ و): الرَّخُو بِالْكَسْرِ. وَقَالَ الْكِلَابِيُّونَ: رُخُو بِالضَّمِّ، وَالْفَتْحُ لَعَةٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْكَسْرُ كَلَامُ الْعَرَبِ، وَالْفَتْحُ مُؤَلَّدٌ.
- ٢٢٧- (ص ١٣٧ ر د أ): الرِّدَاءُ بِالْمَدِّ مَا يُتَرَدَّى بِهِ مُدَكَّرٌ، وَلَا يَجُوزُ تَأْنِيثُهُ.
- ٢٢٨- (ص ١٣٧ ر ز ب): الإِرْزِيَّةُ بِكَسْرِ الهمزةِ مَعَ التَّثْقِيلِ، وَفِي لَعَةٍ مِرْزِيَّةٌ بِمِيمٍ مَكْسُورَةٍ مَعَ التَّخْفِيفِ. وَالْعَامَّةُ تُثَقِّلُ مَعَ المِيمِ، وَهُوَ خَطَأٌ.
- ٢٢٩- (ص ١٣٩ ر ض ع): بين المُرْضِعِ والمُرْضِعةِ.
- ٢٣٠- (ص ١٤٠ ر ع ز): " المِرْعَزَى " فِي ضِبْطِهَا لِعَاتٌ.
- ٢٣١- (ص ١٤٢ ر ف ق): الرُّفْقَةُ الجَمَاعَةُ تُرَافِقُهُمْ فِي سَفَرِكَ، فَإِذَا تَفَرَّقْتُمْ زَالَ اسْمُ الرُّفْقَةِ.
- ٢٣٢- (ص ١٤٤ ر ق ي): المَرْتَقَى - المُرْتَقَى - المِرْقَاةُ.
- ٢٣٣- (ص ١٤٤ ر ك ض): رَكَضَ الرَّجُلُ رَكَضًا، وَرَكَضْتُ الفَرَسَ إِذَا ضَرَبْتَهُ لِيعْدُو، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى أُسْنِدَ الفِعْلُ إِلَى الفَرَسِ.
- ٢٣٤- (ص ١٤٤ ر ك ن): بين: رَكَنَ يَرَكُنُ وَرَكَنَ يَرَكُنُ وَرَكَنَ يَرَكُنُ.
- ٢٣٥- (ص ١٤٥ ر م ض): هل يقال: جاء " رَمْضَان " ؟.
- ٢٣٦- (ص ١٤٦ ر م ل): فِي معنى " الأَزْمَلَةُ ".
- ٢٣٧- (ص ١٤٦ ر م م): الرُّمَّةُ القِطْعَةُ مِنَ الحَبْلِ، وَبِهِ كُتِبِي ذُو الرُّمَّةِ. وَأَخَذْتُ الشَّيْءَ بِرُمْتِهِ أَيَّ جَمِيعُهُ.
- ٢٣٨- (ص ١٤٦ ر م ي): بين رَمَيْتُ عَنِ القَوْسِ وَرَمَيْتُ عَلَيْهَا وَرَمَيْتُ بِهَا.
- ٢٣٩- (ص ١٤٧ ر ه ن): رَهْنَتُهُ المَتَاعَ بِالذَّيْنِ فَهُوَ مَرْهُونٌ. وَالأَصْلُ مَرْهُونٌ بِالذَّيْنِ فَحُذِفَ لِلعِلْمِ بِهِ. وَأَرْهَنْتُهُ بِالذَّيْنِ بِالْأَلْفِ لَعَةٌ قَلِيلَةٌ، وَمَنْعَهَا الأَكْثَرُ.
- ٢٤٠- (ص ١٤٧ - ١٤٨ ر وح): رَاحَ يَرُوحُ، وَتَرَوَّحَ يَكُونُ بِمَعْنَى العُدُوِّ، وَبِمَعْنَى الرُّجُوعِ. وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرَّوَّاحَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ الرَّوَّاحُ وَالْعُدُوُّ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي المَسِيرِ أَيَّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ.
- ٢٤١- (ص ١٤٨ ر وح): المَرَاخُ بِضَمِّ المِيمِ حَيْثُ تَأْوِي المَاشِيَةُ بِاللَّيْلِ، وَفَتْحُ المِيمِ بِهَذَا المَعْنَى خَطَأٌ.
- ٢٤٢- (ص ١٤٨ ر وح): الرِّيحُ أَصْلُهَا الوَاوُ بِدَلِيلِ تَصْغِيرِهَا عَلَى رُويحَةٍ، لَكِنْ قَلِبَتْ يَاءً لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا. وَالجَمْعُ أَرْوَاحٌ وَرِيَّاحٌ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: أَرْبَاحٌ بِالياءِ عَلَى لَفْظِ الوَاحِدِ، وَعَلَطَهُ أَبُو حَاتِمٍ.
- ٢٤٣- (ص ١٤٩ ر أ س): الرَّأْسُ مُدَكَّرٌ، جَمْعُهُ أَرْؤُسٌ وَرُؤُوسٌ. وَبِأَيْعُهَا رَأْسٌ بِهَمْزَةٍ مُشَدَّدَةٍ. وَأَمَّا رَوَّاسٌ فَمُؤَلَّدٌ.
- ٢٤٤- (ص ١٥٠ ر و ي): الرَّايَةُ، يُقَالُ: أَصْلُهَا الهمزُ، لَكِنَّ العَرَبَ آتَرَتْ تَرْكَةً تُخْفِيفًا. وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَكِّرُ هَذَا القَوْلَ، وَيَقُولُ: لَمْ يُسْمَعْ الهمزُ.
- ٢٤٥- (ص ١٥٠ ر و ي): المِرْزَاهُ بِكَسْرِ المِيمِ، جَمْعُهَا مِرَآءٍ، وَأَيْضًا عَلَى مَرَايَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ خَطَأٌ.
- ٢٤٦- (ص ١٥٠ ر و ي): الرِّيُّ بِالْفَتْحِ مِنْ عِرَاقِ العَجَمِ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهِ رَازِيٌّ بِرِبادَةٍ زَايٍ عَلَى عَيْرِ قِيَاسٍ.
- ٢٤٧- (ص ١٥٠ - ١٥١ ر ي ق): بين رَاقٍ وَأَرِاقٍ وَهَرِاقٍ وَأَهْرِقَ.
- ٢٤٨- (ص ١٥١ ر ي م): مَرْتِمٌ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ أَمْ عَرَبِيٌّ ؟.
- ٢٤٩- (ص ١٥٢ ز ب د): بين الرُّبْدِ والرُّبْدَةِ والجَبَابِ.

- ٢٥٠- (ص ١٥٢ ز ب ن): الزُّبُونُ البائع والمُشْتَرِي. كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ لَيْسَتْ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَمِنْهُ الزَّبَانِيَةُ.
- ٢٥١- (ص ١٥٢ ز ج ح): الرَّجُّ جَمْعُهُ رَجَاحٌ. وَجُمِعَ أَيْضًا رَجَحَةٌ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُقَالُ أَرْجَحَةٌ.
- ٢٥٢- (ص ١٥٣ ز ح ف): يُطْلَقُ عَلَى الْجَيْشِ الْكَثِيرِ رَحْفٌ تَسْمِيَةٌ بِالمَصْدَرِ. قَالَ ابْنُ القُوطِيَّةِ: وَلَا يُقَالُ لِلوَاحِدِ رَحْفٌ.
- ٢٥٣- (ص ١٥٣ ز ر ع): قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَا يُسَمَّى [النَّبَاتُ] زَرَعًا إِلَّا وَهُوَ غَضٌّ طَرِيٌّ.
- ٢٥٤- (ص ١٥٣ ز ر ف): الزَّرَافَةُ بَفَتْحِ الرَّايِ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ بِالضَّمِّ، وَشَكَ فِي كَوْنِهَا عَرَبِيَّةً، وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ الضَّمَّ.
- ٢٥٥- (ص ١٥٣ ز ع ج): أَرْعَجْتُهُ إِزْعَاجًا. قَالُوا: وَلَا يَأْتِي المَطَاوِعُ مِنَ لَفْظِ الوَاقِعِ، فَلَا يُقَالُ: فَأَنْزَعَجَ.
- ٢٥٦- (ص ١٥٤ ز ك اء): إِذَا نَسَبْتَ إِلَى الزَّكَاةِ وَجَبَ حَذْفُ الهَاءِ وَقَلْبُ الأَلْفِ وَأَوًا، فَيُقَالُ: زَكُوِيٌّ. وَقَوْلُهُمْ: زَكَاتِيَّةٌ عَامِّيٌّ، وَالصَّوَابُ زَكُوِيَّةٌ.
- ٢٥٧- (ص ١٥٥ ز م ر ذ): الزُّمْرُدُ مُثَقَّلُ الرَّايِ مَضْمُومَةٌ وَالدَّالُّ مُعْجَمَةٌ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَالدَّالُّ المُهْمَلَةُ تَصْغِيفٌ.
- ٢٥٨- (ص ١٥٥ ز م ر): رَجُلٌ زَمَارٌ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ زَامِرًا. وَأَمْرَأَةٌ زَامِرَةٌ، وَلَا يُقَالُ: زَمَارَةٌ.
- ٢٥٩- (ص ١٥٥ ز م ع): عَبْدٌ بَنُ زَمَعَةٍ. وَالمُحَدَّثُونَ يَقُولُونَ: زَمَعَةٌ بِالسُّكُونِ، وَمَنْ أَظْفَرَ بِهِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ.
- ٢٦٠- (ص ١٥٦ ز ن د ق): الزُّنْدِيقُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ؟
- ٢٦١- (ص ١٥٦ ز ه ر): زَهْرُ النَّبَاتِ نَوْرُهُ. وَقَدْ تُفْتَحُ الهَاءُ. قَالُوا: وَلَا يُسَمَّى زَهْرًا حَتَّى يَنْفَتَحَ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: حَتَّى يَصْفَرَ، وَقَبْلَ التَّفْتِيحِ هُوَ بُرْهُومٌ. وَزَهْرَةُ الدُّنْيَا مِثْلُ ثَمَرَةٍ لَا غَيْرَ.
- ٢٦٢- (ص ١٥٧ ز ه ا): هُمُ زُهَاءُ أَلْفٍ، وَزُهَاءُ مَائَةٍ. قَالَ الفَارَابِيُّ: هُمُ زُهَاءُ مِائَةٍ بِالضَّمِّ وَالكَسْرِ. فَقَوْلُ النَّاسِ: هُمُ زُهَاءٌ عَلَى مِائَةٍ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ.
- ٢٦٣- (ص ١٥٧ ز و ج): " الرَّوْجُ " الْفَرْدُ أَمْ اثْنَيْنِ؟ قَالَ السَّجِسْتَانِيُّ: لَا يُقَالُ لِلِاثْنَيْنِ رَوْجٌ، لَا مِنَ الطَّيْرِ، وَلَا مِنَ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ كَلَامِ الجُمَّالِ، وَلَكِنَّ كُلَّ اثْنَيْنِ رَوْجَانِ.
- ٢٦٤- (ص ١٥٧ ز و ج): الْمَرْأَةُ رَوْجُ الرَّجُلِ أَمْ زَوْجَتُهُ؟
- ٢٦٥- (ص ١٥٧ ز و ج): زَوَّجْتُ فَلَانًا امْرَأَةً فَتَزَوَّجَهَا، وَأَزَدَ شَنْوَةً تُعَدِّيهِ بِالأَبَاءِ فَتَقُولُ: زَوَّجْتُهُ بِامْرَأَةٍ فَتَزَوَّجَ بِهَا.
- ٢٦٦- (ص ١٥٧ ز و ج): قَوْلُ الفُقَهَاءِ: زَوَّجْتُهُ مِنْهَا لَا وَجْهَ لَهُ... وَفِي نُسْخَةٍ مِنَ التَّهْدِيدِ: زَوَّجْتُ الْمَرْأَةَ الرَّجُلَ، وَلَا يُقَالُ زَوَّجْتُهَا مِنْهُ.
- ٢٦٧- (ص ١٥٨ ز و غ): الرَّاعُ جَعَلَهُ الصَّعَابِيُّ مِنْ بَنَاتِ الأَيَاءِ، الجَمْعُ زِيْعَانٌ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: لَا أَدْرِي أَعَرَبِيٌّ أَمْ مُعَرَّبٌ.
- ٢٦٨- (ص ١٥٨ ز ي د): " زَادَ " يُسْتَعْمَلُ لِأَزْمًا وَمُتَعَدِّيًا. وَيُقَالُ: فَعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً، عَلَى المَصْدَرِ. وَلَا يُقَالُ زَائِدَةٌ.
- ٢٦٩- (ص ١٥٨ ز ي ل): مَا زَالَ يَفْعَلُ كَذَا وَلَا أَزَالَ أَفْعَلُهُ لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا بِحَرْفِ النُّعْيِ.
- ٢٧٠- (ص ١٥٩ س ب ح): السُّبْحَةُ الَّتِي يُسَبِّحُ بِهَا. كَلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ أَمْ مُؤَلَّدَةٌ؟
- ٢٧١- (ص ١٥٩ س ب ح): سُبُوْحٌ قُدُوسٌ بِضَمِّ الأَوَّلِ. قَالُوا: وَلَيْسَ فِي الكَلَامِ فُعُولٌ بِضَمِّ الفَاءِ وَتَشْدِيدِ العَيْنِ إِلَّا سُبُوْحٌ، وَقُدُوسٌ، وَدُرُوْحٌ، وَسُتُوْقٌ، وَقُلُوْقٌ.
- ٢٧٢- (ص ١٦١ س ب ي): سَبَيْتُ العُدُوَّ سَبِيًّا، فَالعَلَامُ سَبِيٌّ وَمَسْبِيٌّ، وَالجَارِيَةُ سَبِيَّةٌ وَمَسْبِيَّةٌ. وَقَوْلُهُمْ سَبِيٌّ وَصَفٌ بِالمَصْدَرِ. قَالَ الأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ لِلْفُؤْمِ إِلَّا كَذَلِكَ.

- ٢٧٣- (ص ١٦٢ س ح ل): سَحُولٌ بِالْيَمَنِ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهَا عَلَى لَفْظِهَا، فَيُقَالُ: أَنْوَابٌ سَحُولِيَّةٌ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: سَحُولِيَّةٌ بِالضَّمِّ نِسْبَةً إِلَى الْجَمْعِ، وَهُوَ غَلَطٌ.
- ٢٧٤- (ص ١٦٢ - ١٦٣ س ح م): وَشَرِيكُ بْنُ سَحْمَاءَ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِةَ بِنْتِ الْعَيْنِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَالْمُحَدَّثُونَ يُسَكِّنُونَ.
- ٢٧٥- (ص ١٦٣ س خ ف): قَالَ الْخَلِيلُ: السُّخْفُ فِي الْعَقْلِ خَاصَّةٌ، وَالسَّخَافَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ.
- ٢٧٦- (ص ١٦٣ س د د): بَيْنَ السَّدَادِ وَالسَّدَادِ.
- ٢٧٧- (ص ١٦٤ س د ل): سَدَلْتُ الثَّوْبَ سَدَلًا. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِيهِ أَسَدَلْتُهُ بِالْأَلِفِ.
- ٢٧٨- (ص ١٦٥ س ر ب): الْمَسْرُوبَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَالْفَتْحُ لُغَةٌ حَكَاهَا فِي الْمُجَرَّدِ. وَالْمَسْرُوبَةُ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ جَرَى الْعَائِطِ وَمَحْرَجُهُ.
- ٢٧٩- (ص ١٦٦ س ر و ل): السَّرَاوِيلُ أَنْثَى أَمْ جَمْعٌ؟
- ٢٨٠- (ص 286 س ر ي): السَّرِيُّ، وَالْجَمْعُ سَرَاءٌ، وَهُوَ جَمْعٌ عَزِيزٌ لَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهُ نَظِيرٌ.
- ٢٨١- (ص ١٦٧ س ع ط): الْمُسْعُطُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَعَاءٌ يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ، وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ بِالضَّمِّ وَقِيَاسُهَا الْكَسْرُ.
- ٢٨٢- (ص ١٦٨ س غ ب): سَغَبٌ سَغَبًا وَسُعُوبًا جَاعٌ. وَالْمَسْعَبَةُ الْمَجَاعَةُ. قِيلَ: لَا يَكُونُ السَّغَبُ إِلَّا الْجُوعَ مَعَ التَّعَبِ.
- ٢٨٣- (ص ١٦٨ س ف ر): سَفَرَ سَفْرًا فَهُوَ سَافِرٌ، وَالْجَمْعُ سَفْرٌ، وَالِاسْمُ السَّفَرُ. لَكِنْ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ مِنْهُ مَهْجُورٌ.
- ٢٨٤- (ص ١٦٨ س ف ر): سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ سُفُورًا كَشَفَتْ وَجْهَهَا؛ فَهِيَ سَافِرٌ بَعِيرٌ هَاءً.
- ٢٨٥- (ص ١٦٨ س ف ل): السُّفْلُ خِلَافُ الْعُلُوِّ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ لُغَةٌ. وَابْنُ قُتَيْبَةَ يَمْنَعُ الضَّمَّ.
- ٢٨٦- (ص ١٦٩ س ف ن): السَّفِينَةُ وَالْجَمْعُ سَفِينٌ، وَسَفَائِنٌ، وَيُجْمَعُ السَّفِينُ عَلَى سَفْنٍ، وَجَمْعُ السَّفِينَةِ عَلَى سَفِينٍ شَاءً.
- ٢٨٧- (ص ١٦٩ س ق ط): السَّقْطُ بِالْكَسْرِ، وَالتَّثْنِيَةُ لُغَةٌ. وَهَلْ يَقَالُ: أَسَقَطَتِ الْحَامِلُ سِقْطًا؟
- ٢٨٨- (ص ١٦٩ س ق ي): بَيْنَ سَقَيْتِ الزَّرْعِ، وَأَسَقَيْتُهُ بِالْأَلِفِ؟
- ٢٨٩- (ص ١٦٩ س ك ب): السُّكْبَانُ مُعَرَّبٌ، هُوَ بِكَسْرِ السِّينِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَتْحُ لِفَقْدِ فَعْلَالٍ فِي غَيْرِ الْمُضَاعَفِ.
- ٢٩٠- (ص ١٧٠ س ك ر): حَوْلَ حَدِيثِ: (مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَفَلِيلُهُ حَرَامٌ)، وَإِعَادَةُ الضَّمِيرِ عَلَى " كَثِيرُهُ "؟
- ٢٩١- (ص ١٧٠ س ك ف): الْإِسْكَافُ، وَالْجَمْعُ أَسَاكِفَةٌ. وَيُقَالُ هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ كُلُّ صَانِعٍ.
- ٢٩٢- (ص ١٧٠ س ك ن): السُّكَّانُ بَيْنَ التَّدْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ.
- ٢٩٣- (ص ١٧٠ - ١٧١ س ك ن): السُّكِينَةُ بِالتَّخْفِيفِ. وَحَكَى فِي النَّوَادِرِ تَشْدِيدَ الْكَافِ. قَالَ: وَلَا يُعْرَفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعِيلَةٌ مُثَقَّلَةٌ الْعَيْنِ إِلَّا هَذَا الْحَرْفُ شَاءً.
- ٢٩٤- (ص ١٧١ س ك ن): بَيْنَ الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ.
- ٢٩٥- (ص ١٧١ س ك ن): وَالْمَرْأَةُ مِسْكِينَةٌ. وَالْقِيَاسُ حَذْفُ هَاءٍ؛ لَكِنَّهَا حُمِلَتْ عَلَى فَعِيرَةٍ فَدَخَلَتْ الْهَاءُ.
- ٢٩٦- (ص ١٧١ س ل ج): السَّلْجَمُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْأَزْهَرِيُّ: وَلَا يُقَالُ بِالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ.
- ٢٩٧- (ص ١٧١ س ل خ): قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي الْبَعِيرِ سَلَخْتُ جِلْدَهُ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: كَشَطْتُهُ، وَجَوَّوْتُهُ، وَأَجْنَيْتُهُ.
- ٢٩٨- (ص ١٧٢ س ل ل): أَسَلَّهُ اللَّهُ أَمْرَضَهُ بِالسَّلِّ؛ فَسَلَّ. هُوَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ مِنَ النَّوَادِرِ.
- ٢٩٩- (ص ١٧٢ س ل م): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]، لَيْسَ فِي الْمُسْلِمِينَ بِالتَّخْفِيفِ غَيْرُهُ.
- ٣٠٠- (ص ١٧٣ س م ت): بَيْنَ التَّسْمِيَةِ وَالتَّشْمِيَةِ.

- ٣٠١- (ص ١٧٤ س م ع): وَاسْتَمَعَ لِمَا كَانَ بِقَصْدٍ؛ وَسَمِعَ يَكُونُ بِقَصْدٍ وَيُدُونِهِ.
- ٣٠٢- (ص ١٧٤ س م ع): قَالَ الصَّعَانِيُّ: وَقَدْ سَمَّوْا سَمْعَانَ مِثْلَ عِمْرَانَ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ السَّيْنُ، وَمِنْهُ دَيْرٌ سَمْعَانَ.
- ٣٠٣- (ص ١٧٤ س م ع): مِنْ مَعَانِي " سَمِعَ " مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ، وَبِالْحَرْفِ.
- ٣٠٤- (ص ١٧٤ س م ن): السُّمَائِيُّ طَائِرٌ. قَالَ ثَعْلَبٌ: وَلَا تُشَدِّدُ الْمِيمَ، وَالْجَمْعُ سُمَائِيَّاتٌ.
- ٣٠٥- (ص ١٧٥ س ن ج): سَنَحَةُ الْمِيرَانِ بِالسَّيْنِ، أَوْصَنَحْتُهُ بِالصَّادِ؟.
- ٣٠٦- (ص ١٧٥ س ن ر): بَيْنَ السَّنُورِ وَالْهَرِّ وَالضُّيُونِ.
- ٣٠٧- (ص ١٧٥ س ن ن): السَّنُّ مُؤَنَّثَةٌ، جَمْعُهَا أَسْنَانٌ. وَالْعَامَّةُ تَقُولُ إِسْنَانٌ بِالْكَسْرِ، وَبِالضَّمِّ وَهُوَ خَطَأٌ.
- ٣٠٨- (ص ١٧٦ س ه ل): وَأَسْهَلَ الدَّوَاءَ الْبَطْنَ أَطْلَعَهُ، وَالْقَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ عَلَى قِيَاسِهِمَا، وَلَا يُعْوَلُ عَلَى قَوْلِ النَّاسِ مَسْهُولٌ إِلَّا أَنْ يُوجَدَ نَصٌّ يُوثِقُ بِهِ.
- ٣٠٩- (ص ١٧٦ س ه ا): بَيَّنَّ السَّاهِيَّ وَالنَّاسِيَّ.
- ٣١٠- (ص ١٧٧ س وس): السُّوسُنُ نَبَاتٌ يُشْبِهُ الرَّيَاحِينَ. وَالْعَامَّةُ تَضُمُّ الْأَوَّلَ، وَالْكَالِمُ فِيهَا مِثْلُ جَوْهَرٍ وَكَوْثِرٍ.
- ٣١١- (ص ١٧٨ س وق): السُّوقُ بَيْنَ التَّذْكِيرِ وَالتَّنْأِيثِ.
- ٣١٢- (ص ١٧٨ س وق): تَسَاوَقَتِ الْإِبِلُ تَتَابَعَتْ. وَالْقَهَاءُ يَقُولُونَ: تَسَاوَقَتِ الْحَطَبَتَانِ، وَيُرِيدُونَ الْمُقَارَنَةَ وَالْمَعِيَّةَ؟.
- ٣١٣- (ص ١٧٨ س وك): سَوَّكَ فَاهُ تَسْوِيكًا. وَإِذَا قِيلَ تَسَوَّكَ أَوْ اسْتَاكَ لَمْ يَذْكَرِ الْفَمَ.
- ٣١٤- (ص ١٧٨ س ول): فِي الْأَمْرِ مِنْ " سَأَلَ " إِنْ كَانَ مَعَهُ وَآوُ؟.
- ٣١٥- (ص ١٧٨ - ١٧٩ س وم): سَامَتِ الْمَاشِيَّةُ، وَأَسَامَهَا رَاعِيهَا. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ: وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ اسْمُ مَفْعُولٍ مِنَ الرَّبَاعِيِّ بَلْ جُعِلَ نَسِيًّا مَنْسِيًّا.
- ٣١٦- (ص ١٧٩ س وم): هَذَا يُسَاوِي دِرْهَمًا، وَفِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ سَوِيٌّ دِرْهَمًا يَسَوَاهُ، وَمَنْعَهَا أَبُو زَيْدٍ.
- ٣١٧- (ص ١٧٩ س وي): هُوَ رَجُلٌ سَوِيٌّ، وَعَمَلٌ سَوِيٌّ. فَإِنْ عَزَفَتْ الْأَوَّلُ؛ قُلْتَ: الرَّجُلُ السَّوِيُّ، وَالْعَمَلُ السَّوِيُّ عَلَى النَّعْتِ.
- ٣١٨- (ص ١٧٩ س ي ب): فِي ضَبْطِ " سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ".
- ٣١٩- (ص ١٨٠ س ي ر): " سَائِرُ النَّاسِ " بِأَقْبَحِهِمْ أَمْ جَمِيعُهُمْ؟.
- ٣٢٠- (ص ١٨٠ س ي ل): فِي خَبَرِ " لَا النَّافِيَةَ لِلْجِنْسِ " بَيْنَ الْإِثْبَاتِ وَالْحَذْفِ.
- ٣٢١- (ص ١٨٠ س ي): " لَا سِيِّمًا " لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَعَ الْجُحْدِ.
- ٣٢٢- (ص ١٨٢ ش ب ب): الشَّبُّ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، وَصَحْفَهُ بَعْضُهُمْ فَجَعَلَهُ بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ.
- ٣٢٣- (ص ١٨٣ ش ت ت): وَشَتَّانٌ مَا هُمَا. قِيلَ: وَلَا يُقَالُ شَتَّانٌ مَا بَيْنَهُمَا.
- ٣٢٤- (ص ١٨٣ ش ت م): وَقَوْلُهُمْ: فَإِنْ شَتِمَ فَلْيُقَلِّبْ إِيَّيْ صَائِمٌ. يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْكَلَامِ اللَّسَانِيِّ، وَهُوَ الْأَوَّلَى؛ فَيَقُولُ ذَلِكَ بِلِسَانِهِ. وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْكَلَامِ النَّفْسَانِيِّ.
- ٣٢٥- (ص ١٨٤ ش ج ع): رِجَالٌ شُرُجَعَانٌ بِالْكَسْرِ، وَالضَّمُّ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الضَّمُّ خَطَأٌ.
- ٣٢٦- (ص ١٨٤ ش خ ص): شَخْصٌ الْإِنْسَانُ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَلَا يُسَمَّى شَخْصًا إِلَّا جِسْمٌ مُؤَلَّفٌ لَهُ شُخُوصٌ وَارْتِفَاعٌ.
- ٣٢٧- (ص ١٨٥ ش د خ): كُلُّ عَظْمٍ أَجْوَفٌ إِذَا كَسَرْتَهُ فَقَدْ شَدَخْتَهُ، وَشَدَخْتُ الْقَضِيبَ كَسَرْتُهُ فَاَنْشَدَخَ.

- ٣٢٨- (ص 334- ١٨٥ ش ر ذ م): في معنى " الشَّرْذِمَة " .
- ٣٢٩- (ص 335- ١٨٥ ش ر ب): وَلَا يُقَالُ فِي الطَّائِرِ شَرِبَ الْمَاءَ، وَلَكِنْ يُقَالُ: حَسَاهُ.
- ٣٣٠- (ص ١٨٥ ش ر ب): في تشبيه " الشَّارِبِ " ؟.
- ٣٣١- (ص ١٨٦ ش ر ج): الشَّيْرُجُ بِفَتْحِ الشَّيْنِ مُعَرَّبٌ.
- ٣٣٢- (ص ١٨٦ ش ر ر): هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَاكَ، وَالْأَصْلُ أَشْرٌ، وَاسْتِعْمَالُ الْأَصْلِ لُغَةٌ لِبَنِي عَامِرٍ.
- ٣٣٣- (ص ١٨٦ ش ر ع): الْمَشْرَعَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ.
- ٣٣٤- (ص ١٨٧ ش ر ف): سَيِّفٌ مَشْرِيٌّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَشَارِفِ الشَّامِ أَمْ إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْيَمَنِ ؟.
- ٣٣٥- (ص ١٨٧ ش ر ق): الشَّرْقُ وَالْمَشْرِقُ بِكَسْرِ الرَّاءِ فِي الْأَكْثَرِ وَبِالْفَتْحِ، لَكِنَّهُ قَلِيلٌ الْإِسْتِعْمَالِ. وَفِي النَّسْبَةِ مَشْرِيٌّ بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا.
- ٣٣٦- (ص ١٨٧ ش ر ك): شَرِكْتُهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرُكُهُ شَرِكًا وَشَرِكَةً وَشَرِكًا وَشَرِكَةً.
- ٣٣٧- (ص ١٨٧ - ١٨٨ ش ر ي): شَرَيْتُ الْمَتَاعَ أَشْرِيهِ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَإِنَّمَا سَاعَ أَنْ يَكُونَ الشَّرَى مِنَ الْأَضْدَادِ لِأَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ تَبَايَعًا التَّمَنُّ وَالْمُتَمَنِّ فِكُلٌّ مِنَ الْعَوَظِيِّنَ مَبِيعٌ مِنْ جَانِبٍ، وَمَشْرِيٌّ مِنْ جَانِبٍ.
- ٣٣٨- (ص ١٨٨ ش ط ر): فِي مَعْنَى شَطَرَ - يَشْطُرُ - شَاطِرٌ - الشَّطَارَةُ.
- ٣٣٩- (ص ١٨٨ ش ط ر): الشَّطْرُنُجُ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُهَا.
- ٣٤٠- (ص ١٨٩ ش ع ب): الشُّعُوبِيَّةُ بِالضَّمِّ. وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا كَالْأَنْصَارِ.
- ٣٤١- (ص ١٩٠ ش غ ل): قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ اشْتَعَلَ، وَهُوَ جَائِزٌ، يَعْنِي بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ.
- ٣٤٢- (ص ١٩٠ ش ف ر): بَيْنَ الْأَشْفَارِ وَالْأَهْدَابِ.
- ٣٤٣- (ص ١٩١ ش ف ع): وَقَوْلُ الْعَامَّةِ: شَفَعَوِيٌّ خَطَأٌ لِعَدَمِ السَّمَاعِ، وَمُخَالَفَةُ الْقِيَاسِ [وَالصَّوَابُ: شَافِعِيٌّ].
- ٣٤٤- (ص ١٩١ ش ف و): مَا يُقَالُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الشَّفَقَةِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانِ.
- ٣٤٥- (ص ١٩٢ ش ق ر): فِي ضَبْطِ الشَّقْرَاقِ.
- ٣٤٦- (ص ١٩٢ ش ك ر): الشُّكْرُ يَتَعَدَّى فِي الْأَكْثَرِ بِاللَّامِ. وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ فِي السَّعَةِ، وَقَالَ: بَابُهُ الشُّعْرُ.
- ٣٤٧- (ص ١٩٣ ش ل و): هَلْ يُقَالُ: أَشَلَيْتُ الْكَلْبَ عَلَى الصَّيْدِ بِمَعْنَى أَغْرَيْتُهُ ؟.
- ٣٤٨- (ص ١٩٤ ش م س): نَمَسَ الْفَرَسُ يَشْمِسُ وَيَشْمُسُ شُمُوسًا وَشِمَاسًا فَهُوَ شُمُوسٌ. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فَرَسٌ شُمُوصٌ بِالصَّادِ.
- ٣٤٩- (ص ١٩٤ ش م ع): الشَّمْعُ بَيْنَ فَتْحِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِهَا ؟.
- ٣٥٠- (ص ١٩٦ ش ه ر): شَهْرَتْ زَيْدًا بِكَذَا، وَشَهْرَتْهُ مُبَالَغَةً، وَأَمَّا أَشَهْرَتْهُ بِمَعْنَى شَهْرَتْهُ؛ فَعَبْرٌ مَنْقُولٌ.
- ٣٥١- (ص ١٩٦ ش و ب): هَلْ يُقَالُ: لَيْسَ فِيهِ شَائِبَةٌ مَلِكٌ ؟.
- ٣٥٢- (ص ١٩٧ ش و ش): شَوَّشْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ تَشْوِيشًا. قَالَ بَعْضُ الْحَدَاقِ هِيَ كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ، وَالْفَصِيحُ هَوَّشْتُ.
- ٣٥٣- (ص ١٩٧ ش و ل): فِي الْفِعْلِ شَالَ يَشُولُ.
- ٣٥٤- (ص 360- ١٩٧ ش و ل): شَوَّلُ شَهْرٍ عِيدِ الْفِطْرِ. فَدَ تَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ.
- ٣٥٥- (ص ١٩٧ ش و ي): شَوَيْتُ اللَّحْمَ أَشْوِيهِ شَيْئًا فَانْشَوَى. قَالُوا: وَلَا يُقَالُ فِي الْمَطَاوِعِ فَاشْتَوَى.

- ٣٥٦- (ص ١٩٧ - ١٩٨ ش ي ب): يقال للرجل أشيب، ولا يقال امرأة شيباء، وإن قيل شاب رأسها.
- ٣٥٧- (ص ١٩٨ ش ي ا): بين المشيئة بالهمز والمشية بالإدغام؟.
- ٣٥٨- (ص ١٩٩ ص ب ر): الصبر بكسر الباء في الأشهر، وسكونها للتخفيف لغة قليلة.
- ٣٥٩- (ص ١٩٩ ص ب ع): قال بعضهم: وفي الإصبع عشر لغات.
- ٣٦٠- (ص ١٩٩ ص ب غ): في معنى " الصبغ " . وهل يقال: اصطبغ الخبز بحل؟.
- ٣٦١- (ص ٢٠٠ ص ح ر): الصخراء جمعها صحاري بكسر الراء مثقل الياء.
- ٣٦٢- (ص ٢٠٠ ص ح ف): الصحيفة إذا نُسب إليها قيل رجلٌ صحفيٌّ [ولا تقل صحفيٌّ].
- ٣٦٣- (ص ٢٠١ ص ح ا): هل يُستعمل اسم الفاعل من الرباعيِّ، فيقال: أصحت السماء فهي مُصحية؟. وبيان غلط العامة في معنى " الصحو " .
- ٣٦٤- (ص ٢٠٢ ص د ق): بين المتصدق والمصدق.
- ٣٦٥- (ص ٢٠٢ ص ر ج): الصاروخ مُعَرَّبٌ؛ لأنَّ الصادَ والجيمَ لا يجتمعان في كلمةٍ عربيَّةٍ.
- ٣٦٦- (ص ٢٠٣ ص ر ر): الصرورة الذي لم يجح، كلمة من النوادر التي وُصِفَ بها المُدَكَّرُ والمؤنَّثُ.
- ٣٦٧- (ص ٢٠٤ ص ر ي): متى يُسمَّى " نهر الصرارة " ؟.
- ٣٦٨- (ص ٢٠٤ ص ع د): وصعدت في الجبل من باب تعب لغة قليلة.
- ٣٦٩- (ص ٢٠٤ ص غ ر): والصغيرة صفة جمعها صغار، ولا تجتمع على صغائر.
- ٣٧٠- (ص ٢٠٥ ص ف ع): صفعايي هل هي كلمة مؤلدة؟.
- ٣٧١- (ص ٤١١ الخاتمة): السرسطي: أبرزته فهو مبروز. ولا يقال برزته بغير ألف.
- ٣٧٢- (ص ٢٠٧ ص ل ع): صلح الرأس صلعا، وموضعه الصلعة بفتح اللام. ومنهم من يقول: الإسكان لغة، ولكن أباهما الخداف.
- ٣٧٣- (ص ٢٠٨ ص ل ي): الصلاة بين اللغة والاصطلاح.
- ٣٧٤- (ص ٢٠٨ ص م ر): صيمره، والنسبة صيمري على لفظها. قال المطري: وضّم الميم خطأ.
- ٣٧٥- (ص ٢٠٨ ص م م): هل يُستعمل الثلاثي متعددا في قولك: صم الله الأذن؟. وهل يُبنى منه للمفعول؛ فيقال: صمّت الأذن؟.
- ٣٧٦- (ص ٢١٠ ص ه ر): الصهريج بكسر الصاد، وفتحها ضعيف، وهو مُعَرَّبٌ.
- ٣٧٧- (ص ٢١٠ ص وب): في جمع " المُصيبة " على المصائب والمصاوب والمصبيات؟.
- ٣٧٨- (ص ٢١١ ص وع): الصاع بين التذكير والتأنيث.
- ٣٧٩- (ص ٢١١ ص وف): تصوف الرجل، وهو صوفي من قوم صوفية، كلمة مؤلدة.
- ٣٨٠- (ص ٢١١ ص ون): صنّت الشيء حفظته في صوانه فهو مصون على التّفص [ولا تقل: مُصان]، ومصوون على التّمَام.
- ٣٨١- (ص ٢١٢ ص ي د): المصيدة والمصيد بحذف الهاء آله الصيد، والجمع مصايد بغير همز. ولا تقل مصائد بالهمز.
- ٣٨٢- (ص ٢١٢ ص ي ر): الصير بالكسر شق الباب. وقوله: (من نظر في صير باب فعينه هدر). قال أبو عبيد: لم يسمع بهذا الحرف إلا في هذا الحديث.

- ٣٨٣- (ص ٢١٣ ض ج ع): اضْطَجَعَ وَاضْجَعَ، وَلَا يُقَالُ: اطَّجَعَ بِطَاءٍ مُشَدَّدَةٍ.
- ٣٨٤- (ص ٢١٤ ض ر ب): ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَضَرَبْتُ الْأَعْنَاقَ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَيْسَ فِي الْوَاحِدِ إِلَّا التَّخْفِيفُ، وَأَمَّا الْجَمْعُ فَفِيهِ الْوَجْهَانِ.
- ٣٨٥- (ص ٢١٥ ض ر س): الضَّرْسُ بَيْنَ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ. وَقَوْلُهُمْ: تَذَكَّرُ الْأَسْمَاءُ، وَتَأْنَيْتُهَا سَمَاعِيٌّ.
- ٣٨٦- (ص ٢١٦ ض ع ف): الضَّعْفُ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ، وَالضُّعْفُ فِي لُغَةِ قُرَيْشٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ الْمَفْتُوحَ فِي الرَّأْيِ، وَالْمَضْمُومَ فِي الْجَسَدِ.
- ٣٨٧- (ص ٢١٦ ض ف د ع): الضَّفْدِيُّ، وَالضَّفْدِيعَةُ بِكسْرِ الدَّالِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُهَا. وَأَنْكَرَهُ الْخَلِيلُ وَجَمَاعَةٌ.
- ٣٨٨- (ص ٢١٧ ض ل ل): الْفِعْلُ " ضَلَّ " مِنْ بَابِ ضَرَبَ لُغَةُ بَجْدٍ، وَهِيَ الْفُضْحَى. وَمِنْ بَابِ تَعَبَ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْعَالِيَةِ؛ فَيُقَالُ لِلْحَيَوَانِ الضَّائِعِ ضَالَّةً بِالْهَاءِ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَيُقَالُ لِعَبْرِ الْحَيَوَانِ ضَائِعٌ، وَلِقِطَةٌ.
- ٣٨٩- (ص ٢١٧ ض ل ل): بَيْنَ: ضَلَّ وَأَضَلَّ - وَضَلَّتُهُ، وَضَلَّلْتُهُ، وَأَضَلَّلْتُهُ.
- ٣٩٠- (ص ٢١٧ ض م ن): بَيَانُ غَلَطِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ الضَّمَانَ مَا أُخُوذُ مِنَ الضَّمِّ.
- ٣٩١- (ص ٢١٨ ض ا د): فِي جَعْلِ الْعَامَّةِ الضَّادَ ظَاءً.
- ٣٩٢- (ص ٢١٩ ض ي ق): بَيْنَ ضَبَّقَ وَضَائِقَ.
- ٣٩٣- (ص ٢٢٠ ط ب خ): طَبَخْتُ اللَّحْمَ طَبْخًا إِذَا أَنْضَجْتَهُ بِمَرَقٍ؛ وَمِنْ هُنَا قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يُسَمَّى طَبْخًا إِلَّا إِذَا كَانَ بِمَرَقٍ.
- ٣٩٤- (ص ٢٢٠ ط ب ق): فِي أَصْلِ " الطَّبَقِ "، وَالْكَلَامُ عَلَى: أَطْبَقَ وَمُطَبَّقٌ بِالْكَسْرِ، وَمُطَبَّقٌ بِالْفَتْحِ.
- ٣٩٥- (ص ٢٢١ ط ر ب): الطَّرَبُ حِقَّةٌ تُصَيَّبُ الْإِنْسَانَ لِشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُرُورٍ. وَالْعَامَّةُ تَحْصُهُ بِالسُّرُورِ.
- ٣٩٦- (ص ٢٢١ ط ر د): طَرَدَهُ طَرْدًا. وَيُقَالُ فِي الْمَطَاوِعِ طَرَدْتُهُ فَذَهَبَ، وَلَا يُقَالُ: اطَّرَدَ، وَلَا انْطَرَدَ إِلَّا فِي لُغَةِ رَدِيْقَةٍ.
- ٣٩٧- (ص ٢٢٢ ط ر س): هِيَ طَرَسُوسٌ أَمْ طَرَسُوسٌ.
- ٣٩٨- (ص ٢٢٢ ط ر ش): الطَّرَشُ هَلْ هُوَ عَرَبِيٌّ مَخْضٌ أَمْ مُوَلَّدٌ؟.
- ٣٩٩- (ص ٢٢٢ ط ر ق): طَرَقَ النَّجْمُ طَلَعَ. وَكُلُّ مَا أَتَى لَيْلًا فَقَدْ طَرَقَ.
- ٤٠٠- (ص ٢٢٢ ط ر ق): الطَّرِيقُ يُدَكَّرُ فِي لُغَةِ بَجْدٍ، وَيُؤنَّثُ فِي لُغَةِ الْحِجَازِ.
- ٤٠١- (ص ٢٢٢ ط ر و): بَيْنَ أَطْرَبْتُهُ وَأَطْرَبْتُهُ.
- ٤٠٢- (ص ٢٢٢ ط س ت): الطَّسْتُ وَالطَّسُّ وَالطَّسَّةُ هَلْ هِيَ أَعْجَمِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ أَمْ دَخِيلَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.
- ٤٠٣- (ص ٢٢٢ ط ع م): طَعِمْتُهُ أَطْعَمْتُهُ طَعْمًا، وَيَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُسَاعُ حَتَّى الْمَاءِ.
- ٤٠٤- (ص ٢٢٣ ط ف س): الطَّنْفِسَةُ أَمْ الطَّنْفَسَةُ؟.
- ٤٠٥- (ص ٢٢٣ ط ف ل): هُوَ طِفْلٌ ثُمَّ صَبِيٌّ ثُمَّ حَزْوَرٌ ثُمَّ يَافِعٌ ثُمَّ مُرَاهِقٌ ثُمَّ بَالِغٌ. التَّهْدِيبُ: يُقَالُ لَهُ طِفْلٌ إِلَى أَنْ يَخْتَلِمَ.
- ٤٠٦- (ص ٢٢٣ - ٢٢٤ ط ف ل): فِي مَعْنَى الطُّفَيْلِيِّ، وَفَرَقَ مَا بَيْنَ التَّطْفُلِ وَالْوَارِثِ وَالْوَاغِلِ.
- ٤٠٧- (ص ٢٢٤ ط ل س): بَيْنَ الطَّيْلَسَانِ وَالطَّيْلِسَانِ وَالطَّيْلُسَانِ.
- ٤٠٨- (ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ط ل ق): بَيْنَ الطَّالِقِ وَالطَّالِقَةِ.
- ٤٠٩- (ص ٢٢٥ ط ل ل): طَلَّ الشُّطْرَانُ الدَّمَ مُتَعَدِّيًا، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمْ اسْتِعْمَالَه لَارْتِمًا.

- ٤١٠- (ص ٢٢٥ ط م ث): في معنى " طَمَتْ " ، وَأَنَّ الطَّمْثَ لَا يَكُونُ نِكَاحًا إِلَّا بِالتَّدْمِيمَةِ.
- ٤١١- (ص ٢٢٦ ط ن ب): الطُّنْبُ والطُّنْبُ لُغَةٌ. وَالْجَمْعُ أَطْنَابٌ. قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: وَلَا يُجْمَعُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ.
- ٤١٢- (ص ٢٢٦ ط ه ر): هي طَاهِرَةٌ، وَطَاهِرٌ. وَقَدْ طَهَّرْتُ وَطَهَّرْتُ.
- ٤١٣- (ص ٢٢٦ ط ه ر): بين الماء الطَّاهِرِ، والماء الطَّهْوَرِ.
- ٤١٤- (ص ٢٢٧ ط و ب): الطُّوبُ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ، وَقِيلَ: عَرَبِيَّةٌ.
- ٤١٥- (ص ٢٢٧ ط و ع): وَلَا تَكُونُ الطَّاعَةُ إِلَّا عَنْ أَمْرٍ، كَمَا أَنَّ الْجَوَابَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ قَوْلٍ.
- ٤١٦- (ص ٢٢٨ ط و ي): ذُو طَوَى، يَجُوزُ صَرْفُهُ وَمَنْعُهُ. وَضَمُّ الطَّاءِ أَشْهَرُ مِنْ كَسْرِهَا.
- ٤١٧- (ص ٢٢٨ ط ي ر): وَلَا يُقَالُ لِلْوَّاحِدِ طَيْرٌ بَلْ طَائِرٌ، وَقَلَّمَا يُقَالُ لِلْأُنْثَى طَائِرَةٌ.
- ٤١٨- (ص ٢٢٩ ظ ر ف): في معنى الظَّرْفِ، وهَلْ يَعَمُّ الْعِلَامُ وَالْجَارِيَّةُ وَالشُّبُوحُ، أَمْ خَاصٌّ بِالشُّبُوحِ.
- ٤١٩- (ص ٢٢٩ - ٢٣٠ ظ ف ر): الظَّفَرُ مُدَكَّرٌ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أَفْصَحُهَا بَضَمَتَيْنِ. وَتَصْحِيحٌ مَا وَقَعَ فِي الصَّحَاحِ.
- ٤٢٠- (ص ٢٣٠ ظ ل ل): بين الظَّلِّ وَالْفَيْءِ.
- ٤٢١- (ص ٢٣٠ ظ ل ل): وَلَا تَقُولُ الْعَرَبُ (ظَلًّا) إِلَّا لِعَمَلٍ يَكُونُ بِالنَّهَارِ.
- ٤٢٢- (ص ٢٣١ ظ ه ر): هُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَاتَيْهِمْ يَفْتَحُ التُّونَ. قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: وَلَا تُكْسَرُ.
- ٤٢٣- (ص ٢٣١ ظ ه ر): وَالْعَرَبُ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ؛ طَلَبًا لِلتَّأَكِيدِ.
- ٤٢٤- (ص ٢٣١ ظ ه ر): بين الإِسْتِظْهَارِ وَالِإِسْتِظْهَارِ فِي الطَّهَّارَةِ.
- ٤٢٥- (ص ٢٣٢ ع ب د): وَمُ يُشْتَقُّ مِنَ الْعَبْدِ فِعْلًا.
- ٤٢٦- (ص ٢٣٣ - ٢٣٤ ع ب ط): فِي " الْعَبِيطِ مِنَ اللَّحْمِ " ؟.
- ٤٢٧- (ص ٢٣٣ ع ب ق): وَلَا يَكُونُ الْعَبَقُ إِلَّا الرَّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ الدَّكِّيَّةَ.
- ٤٢٨- (ص ٢٣٣ ع ت ق): فِي " عَتَقَ الْعَبْدَ عَتَقًا " . وَلَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ: عَتَقْتُهُ.
- ٤٢٩- (ص ٢٣٤ - ٢٣٥ ع ج ز): بين عَجَزَ وَعَجَزَ. وَالْعَجِيزَةُ لِلْمَرْأَةِ خَاصَّةً. وَالْعَجُوزُ الْمَرْأَةُ الْمُسِنَّةُ، وَلَا يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ.
- ٤٣٠- (ص 438- ٢٣٥ ع ج م): مَبْحَثٌ فِي الْعُجْمَةِ.
- ٤٣١- (ص ٢٣٥ - ٢٣٦ ع ج ن): كَلَامُ ابْنِ الصَّلَاحِ فِي تَصْحِيحِ الْغَلَطِ حَوْلَ حَدِيثِ الْعَجْنِ.
- ٤٣٢- (ص ٢٣٧ ع د ا): الْعَدُوُّ.
- ٤٣٣- (ص ٢٣٨ ع ر ب): وَأَعْرَبَ عَنْهُ بِالْأَلْفِ أَحْجُودٌ مِنْ عَرَبٍ.
- ٤٣٤- (ص ٢٣٩ ع ر ج): بين عَرَجٍ وَعَرَجٍ.
- ٤٣٥- (ص ٢٣٩ ع ر س): أَعْرَسَ - عَرَّسَ - التَّعْرِيسَ - الْعُرُوسَ.
- ٤٣٦- (ص ٢٤٠ ع ر ض): عَرَضْتُ وَعَرَضْتُ لَهُ وَعَارَضْتُ لِي. وَلَا يُقَالُ عَرَضْتُ لَهُ بِمَعْنَى اعْتَرَضْتُ.
- ٤٣٧- (ص ٢٤١ ع ر ض): وَاضْرِبْ بِهِ عَرَضَ الْحَائِطِ، وَلَا تَقْلَهُ بِالْفَتْحِ [عَرَضٌ].
- ٤٣٨- (ص ٢٤١ ع ر ض): هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضِينَ، وَالْأَصْلُ خَفِيفُ شَعْرِ الْعَارِضِينَ.
- ٤٣٩- (ص ٢٤١ ع ر ف): يَوْمٌ عَرَفَةٌ.

- ٤٤٠- (ص ٢٤١ ع ر ق): وَمَ يُسْمَعُ لِلْعَرَقِ جَمْعٌ.
- ٤٤١- (ص ٢٤٢ ع م): سَيْلُ الْعَرْمِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ.
- ٤٤٢- (ص ٢٤٢ ع ا): فَرَسٌ عُرْيٌ، وَلَا يُقَالُ فَرَسٌ عُرْيَانٌ، كَمَا لَا يُقَالُ: رَجُلٌ عُرْيٌ.
- ٤٤٣- (ص ٢٤٢ ع ز ب): رَجُلٌ عَزَبٌ، وَلَا يُقَالُ رَجُلٌ أَعَزَبٌ بِفَتْحَتَيْنِ. وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ أَيْضًا.
- ٤٤٤- (ص ٢٤٣ ع ز ق): عَزَفْتُ الْأَرْضَ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَلَا يُقَالُ عَزَفْتُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ.
- ٤٤٥- (ص ٢٤٣ ع ز ل): عَزَلْتُ الشَّيْءَ عَنْ غَيْرِهِ فَعَزَلٌ، وَلَا يُقَالُ: فَانْعَزَلْ.
- ٤٤٦- (ص ٢٤٤ ع ش ب): هل يقال: أَعْشَبَتِ الْأَرْضُ فَهِيَ مُعْشَبَةٌ؟
- ٤٤٧- (ص ٢٤٤ ع ش ر): وَلَا يُقَالُ مِفْعَالٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُسُورِ إِلَّا فِي مِرْبَاعٍ، وَمِعْشَارٍ.
- ٤٤٨- (ص ٢٤٥ ع ش ر): وقول العامة: الْعَشْرُ الْأَوَّلُ، وَالْعَشْرُ الْآخِرُ. خَطَأً.
- ٤٤٩- (ص ٢٤٥ ع ش ر): في "إِضَافَةِ الْعُقُودِ"، وَ"إِضَافَةِ الْعَدَدِ إِلَى غَيْرِ التَّمْيِيزِ".
- ٤٥٠- (ص ٢٤٥ ع ش ر): نَاقَةٌ عُشْرَاءُ، وَامْرَأَةٌ نُفَسَاءُ. وَلَا تَالِثَ لَهْمَا [بهذا الوزن].
- ٤٥١- (ص ٢٤٥ ع ش ش): بين العُشِّ وَالْكَرِّ وَالْوَكْنِ وَالْأَفْحُوصِ.
- ٤٥٢- (ص ٢٤٥ ع ص ب): الْعَصْبَةُ.
- ٤٥٣- (ص ٢٤٦ ع ص ب): في تننية وجمع "العُصْبِ".
- ٤٥٤- (ص ٢٤٧ ع ض ض): عَضَضْتُ اللَّفْمَةَ مِنْ بَابِ تَعَبٍ فِي الْأَكْثَرِ، وَمِنْ بَابِ نَفَعٍ لَعَةً قَلِيلَةً.
- ٤٥٥- (ص ٢٤٨ ع ط ن): الْعَطَنُ لِلْإِبِلِ لَا يَكُونُ إِلَّا حَوْلَ الْمَاءِ.
- ٤٥٦- (ص ٢٤٨ ع ف ر): مَعَاوِزٌ حَيٌّ مِنْ أَحْيَاءِ الْيَمَنِ. وَلَا يُقَالُ مُعَاوِزٌ بِضَمِّ الْمِيمِ.
- ٤٥٧- (ص ٢٤٩ ع ف ص): الْعَفْصُ وَالْعِفَاصُ.
- ٤٥٨- (ص ٢٤٩ - ٢٥٠ ع ق ب): عَقَبَ وَعَقَبَ وَعَقِيبَ وَاسْتَعَقَبَ.
- ٤٥٩- (ص ٢٥٠ ع ق ر): عَقَرَ الْبَعِيرَ بِالسَّيْفِ عَقْرًا، وَلَا يُطْلَقُ الْعَقْرُ فِي غَيْرِ الْقَوَائِمِ.
- ٤٦٠- (ص ٢٥٠ - ٢٥١ ع ق ر ب): الْعَقْرَبُ وَالْعَقْرَبَةُ وَالْعَقْرَبَانُ.
- ٤٦١- (ص ٢٥١ - ٢٥٢ ع ق ل): عَقَلٌ - عَقِلٌ - الْعَقَالُ - الْعَقْلُ - عَاقِلٌ - عَاقِلَةٌ.
- ٤٦٢- (ص ٢٥٢ ع ك ش): عُكَّاشَةُ بَنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسَدِيِّ بِالتَّثْقِيلِ، وَقَدْ يُخَفَّفُ.
- ٤٦٣- (ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ع ل ج): الْعَلْجُ. وَكُلُّ ذِي لِحْيَةٍ عَلْجٌ. وَلَا يُقَالُ لِلْأَمْرِدِ عَلْجٌ.
- ٤٦٤- (ص ٢٥٣ ع ل ق): عَلَقَتِ - عَلَقَتْ - تَعَلَّقُ.
- ٤٦٥- (ص ٢٥٣ ع ل ق): عِلَاقَةُ السَّيْفِ بِالْكَسْرِ، وَعِلَاقَةُ الْحَبِّ بِالْفَتْحِ، وَعِلَاقَةُ الطَّعَامِ بِالضَّمِّ.
- ٤٦٦- (ص ٢٥٣ ع ل ل): عُلٌّ الْإِنْسَانُ، وَأَعَلَّهُ اللَّهُ فَهُوَ مَعْلُولٌ.
- ٤٦٧- (ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ع ل ل): بَنُو عِلَّاتٍ - أَوْلَادُ الْأَعْيَانِ - أَوْلَادُ الْأَخْيَافِ.
- ٤٦٨- (ص ٢٥٤ ع ل م): الْعَلَمَاءُ جَمْعُ الْعَلِيمِ، وَالْعَالِمُونَ جَمْعُ الْعَالِمِ.
- ٤٦٩- (ص ٢٥٤ ع ل ن): بين عَلَنَ الْأَمْرُ، وَعَلِنَ. وَالْإِسْمُ الْعَلَانِيَةُ مُحَقَّفٌ.

- ٤٧٠- (ص ٢٥٥ ع ل ا): عَلْوَانُ الْكِتَابِ لَعْنَةٌ فِي عُنْوَانِهِ. وَقِيلَ: الْعُلْوَانُ عَلَطٌ.
- ٤٧١- (ص ٢٥٦ ع م م): هُمَا ابْنَا عَمِّ، وَابْنَا أَخٍ، وَابْنَا خَالَةٍ. وَلَا يُقَالُ: ابْنَا عَمَّةٍ، وَلَا ابْنَا أُخْتٍ، وَلَا ابْنَا خَالٍ.
- ٤٧٢- (ص ٢٥٦ ع م ي): فِي "عَمَى الْعَيْنِ" وَ"عَمَى الْقَلْبِ".
- ٤٧٣- (ص ٢٥٦ ع ن ب): وَلَا يُقَالُ لَهُ عِنَبٌ إِلَّا وَهُوَ طَرِيٌّ، فَإِذَا يَبَسَ فَهُوَ الرَّيْبُ.
- ٤٧٤- (ص ٢٥٦ ع ن د): "عِنْدَ" ظَرْفٌ مَكَانٍ، وَظَرْفٌ زَمَانٍ أَيْضًا، وَكَسْرُ الْعَيْنِ هُوَ اللَّعْنَةُ الْمُصْحَى.
- ٤٧٥- (ص ٢٥٧ ع ن ز): بَيْنَ الْعَنْزِ وَالْعَنْزَةِ.
- ٤٧٦- (ص ٢٥٧ ع ن س): الْعَانِسُ الْمَرْأَةُ، وَالْعَانِسُ الرَّجُلُ.
- ٤٧٧- (ص ٢٥٧ ع ن ن): رَجُلٌ عِنِينٌ، وَأَمْرَأَةٌ عِنِينَةٌ.
- ٤٧٨- (ص ٢٥٧ ع ن ن): عِنَانُ الْفَرَسِ، وَعِنَانُ السَّحَابِ.
- ٤٧٩- (ص ٢٥٨ ع ن و): عُنْوَانُ الْكِتَابِ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَقَدْ تُكْسَرُ.
- ٤٨٠- (ص ٢٥٨ ع ه د): تَعَاهَدْتُ الشَّيْءَ وَتَعَاهَدْتُهُ، وَلَا يُقَالُ: تَعَاهَدْتُهُ. وَقِيلَ: تَعَاهَدْتُهُ أَفْصَحُ مِنْ تَعَاهَدْتُهُ.
- ٤٨١- (ص ٢٥٩ ع و ج): الْعَوْجُ فِي الْأَجْسَادِ، وَالْعَوْجُ فِي الْمَعَانِي.
- ٤٨٢- (ص ٢٥٩ ع و ج): الْعَالِجُ أَنْيَابُ الْفِيلِ. وَلَا يُسَمَّى غَيْرُ النَّابِ عَاجًا.
- ٤٨٣- (ص ٢٥٩ ع و ر): بَيْنَ الْعَوَارِ وَالْعُورِ.
- ٤٨٤- (ص ٢٥٩ - ٢٦٠ ع و ر): الْعَارِيَةُ بِالتَّشْدِيدِ. وَقَدْ تُخَفَّفُ فِي الشَّعْرِ.
- ٤٨٥- (ص ٢٦٠ ع م و): بَيِّنُ الْعَامِ، وَالسَّنَةِ.
- ٤٨٦- (ص ٢٦١ ع ي ر): عَايِرْتُ الْمِكْيَالَ، وَالْمِيْرَانَ، وَلَا يُقَالُ: عَيَّرْتُ إِلَّا مِنْ الْعَارِ.
- ٤٨٧- (ص ٢٦١ ع ي ش): الْمَعِيْشُ، وَالْمَعِيْشَةُ وَالْجَمْعُ الْمَعَايِشُ؛ لَا يُهْمَرُ.
- ٤٨٨- (ص ٢٦١ ع ي ل): عَيْلَانٌ اسْمُ رَجُلٍ، وَمِنْهُ قَيْسُ عَيْلَانَ. قِيلَ: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَيْلَانٌ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ إِلَّا هَذَا.
- ٤٨٩- (ص ٢٦١ - ٢٦٢ ع ي ن): الْعَيْنُ النَّقْدُ.
- ٤٩٠- (ص ٢٦٢ ع ي ن): عَايِنْتُهُ مُعَايِنَةً، وَعَيْنَانَا لَا عَيْنَانَا.
- ٤٩١- (ص ٢٦٣ غ ب ر): عَبَّرَ بَقِيٍّ، وَعَبَّرَ مَضَى. مِنْ الْأَضْدَادِ.
- ٤٩٢- (ص ٢٦٤ غ د ا): مَا بِي مِنْ تَعَدٍّ وَلَا تَعَشٍّ أَمْ مَا بِي عَدَاءٌ، وَلَا عَشَاءٌ؟
- ٤٩٣- (ص ٢٦٤ غ ذ ا): الْعَدِيُّ السَّخْلَةُ. وَالْحَمَلُ أَيْضًا.
- ٤٩٤- (ص ٢٦٥ غ ر ق): بَيْنَ الْعَرِقِ، وَالْعَرِيقِ.
- ٤٩٥- (ص ٢٦٦ غ ز ل): الْعَزَالِيُّ لَا الْعَزَالِيَّ.
- ٤٩٦- (ص ٢٦٦ غ ز ا): الْعَزْوُ. وَإِنَّمَا يَكُونُ عَزْوُ الْعُدُوِّ فِي بِلَادِهِ.
- ٤٩٧- (ص ٢٦٧ غ ض ب): عَضِبْتُ لِفُلَانٍ إِذَا كَانَ حَيًّا. وَعَضِبْتُ بِهِ إِذَا كَانَ مَيِّتًا.
- ٤٩٨- (ص ٢٦٧ غ ض ر): عَضِرَ - مَعْضُورٌ - الْعَضَارَى - عَضْرَاءٌ.
- ٤٩٩- (ص ٢٦٨ غ ف ا): أَعْفَيْتُ إِعْقَاءً فَأَنَا مُعْفٍ. وَلَا يُقَالُ: عَفَوْتُ.

- ٥٣٠- (ص ٢٨٤ ف ق ر): فَعَارُهُ الظَّهْرُ، وَلَا يُقَالُ: فِعَارَةٌ بِالْكَسْرِ.
- ٥٣١- (ص ٢٨٤ ف ق هـ): الْفِقْهُ - فِقْهٌ - فَقَّهًا.
- ٥٣٢- (ص ٢٨٥ ف ك ك): فَكَّكْتُ - انْفَكَّ - وَانْفَكَكْتُ بِالْفَتْحِ لَيْسَ غَيْرَ .
- ٥٣٣- (ص ٢٨٥ ف ك هـ): الْفَاكِهَةُ.
- ٥٣٤- (ص ٢٨٦ ف ل ل): الْفُلْفُلُ بِضَمِّ الْفَاءَيْنِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْكَسْرُ.
- ٥٣٥- (ص ٢٨٦ فلان): الْفَالَانُ، وَالْفَالَانَةُ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ كِنَايَةٌ عَنِ الْبَهَائِمِ.
- ٥٣٦- (ص ٢٨٦ ف ن ذ): الْفَانِيذُ كَلِمَةٌ أَعَجَمِيَّةٌ لِقَعْدِ فَاعِيلٍ مِنَ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ.
- ٥٣٧- (ص ٢٨٧ ف وح): وَلَا يُقَالُ فَاحٌ إِلَّا فِي الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ خَاصَّةً.
- ٥٣٨- (ص ٢٨٧ ف ور): الْفَارَةُ - فَأْرٌ - فَيْرٌ - مَفْأْرٌ.
- ٥٣٩- (ص ٢٨٧ ف وض) و(ص ٢٨٩ ف ي ض): اسْتَفَاضَ - مُسْتَفِئِضٌ - مُسْتَفَاضٌ.
- ٥٤٠- (ص ٢٨٩ ف ي ض): فَاضَتْ نَفْسُهُ خَرَجَتْ، وَالْأَفْصَحُ فَاطَ الرَّجُلُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ النَّفْسِ.
- ٥٤١- (ص ٢٨٩ ف ي ل): الْفَيْلُ - أَفْيَالٌ - فَيْوَلٌ - فَيْلَةٌ - أَفَيْلَةٌ - فَيَّالٌ.
- ٥٤٢- (ص ٢٩٠ ق ب ط): الْقَبِطُ - قَبِطِيٌّ - الْقُبْطِيُّ - قَبَاطِيٌّ - قَبِطِيَّةٌ.
- ٥٤٣- (ص ٢٩٠ - ٢٩١ ق ب ل): قَبَلٌ - قُبُولًا - قَابِلٌ - أَقْبَلٌ - مُقْبِلٌ - الْقُبْلُ .
- ٥٤٤- (ص ٢٩١ ق ب ل): الْقَبِيلَةُ مَوْضِعٌ مِنَ الْفُرْعِ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ.
- ٥٤٥- (ص ٢٩١ ق ب ل/الهامش): الْقَابُولُ.
- ٥٤٦- (ص ٢٩١ ق ت ل): قَتَلْتُهُ فَهُوَ قَتِيلٌ، وَالْمَرْأَةُ قَتِيلٌ أَيْضًا.
- ٥٤٧- (ص ٢٩١ - ٢٩٢ ق ت ل): قَاتَلٌ - مُقَاتَلَةٌ - مُقَاتِلَةٌ - قِتَالٌ - مُقَاتِلٌ - مُقَاتِلُونَ - الْمُقَاتَلَةُ.
- ٥٤٨- (ص ٢٩٢ ق ح ب): الْقَحْبَةُ [مَوْلَدَةٌ] - قِحَابٌ - قَحَبٌ - يَقْحُبُ - الْقُحَابُ.
- ٥٤٩- (ص ٢٩٣ ق د ر): قَدَرْتُ - قَدْرًا - قَدْرَتُهُ - تَقْدِيرًا - قَدَّرُوا - قَدَرَ - يَقْدِرُ.
- ٥٥٠- (ص ٢٩٣ ق د م): مُقَدِّمُ الْعَيْنِ - مُقَدِّمَةُ الرَّحْلِ - الْقَادِمَةُ - الْمُقَدِّمَةُ - آخِرَةُ الرَّحْلِ - قَادِمَتُهُ - قَادِمَةٌ.
- ٥٥١- (ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق د م): حَوْلَ " الْقَدِيمِ " فِي صِفَاتِ الْبَارِي عَزَّوَجَلَّ.
- ٥٥٢- (ص ٢٩٤ ق د م): الْقُدُومُ آلَةُ النَّجَارِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُشَدَّدُ.
- ٥٥٣- (ص ٢٩٤ ق ذ ر): الْقَدْرُ - قَدِرٌ - قَدْرَةٌ - اسْتَقْدَرْتُهُ - تَقْدَرْتُهُ - أَقْدَرْتُهُ.
- ٥٥٤- (ص ٢٩٥ ق ر ب): قَرَبٌ - قُرْبًا - الْقَرَابَةُ - الْقُرْبَةُ - الْقُرْبَى - الْقُرْبُ - الْقَرِيبُ - قَرِيبَةٌ - مُقَارِبٌ - مُقَارِبٌ.
- ٥٥٥- (ص ٢٩٦ ق ر ش): قُرَيْشٌ - قُرَيْشِيٌّ - قُرَيْشِيٌّ - الْقُرَيْشُ - تَقَرَّشُوا.
- ٥٥٦- (ص ٢٩٦ ق ر ض): قَرَضْتُ - الْقَرْضُ - الْمِقْرَاضُ - الْمِقْرَاضَانِ - مَقَارِيضٌ - يَقْرِضُ لَا يَقْرُضُ.
- ٥٥٧- (ص ٢٩٦ ق ر ط س): الْقِرْطَاسُ - الْقِرْطَاسُ.
- ٥٥٨- (ص ٢٩٦ - ٢٩٧ ق ر ط م): الْقِرْطَمُ - الْقِرْطَبَانُ - قَلْطَبَانٌ.
- ٥٥٩- (ص ٢٩٧ ق ر م): الْقِرْمِيدُ - مُقْرَمَدٌ.

- ٥٦٠- (ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ق ر ن): قَرَنَ - يُقَرِّنُ - الْقِرَانُ - الْقَرْنُ - الْقَرْنُ .
- ٥٦١- (ص ٢٩٨ قرن): قَرْنُ الْمَنَازِلِ - قَرْنُ التَّعَالِبِ - أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ - قَرْنٌ .
- ٥٦٢- (ص ٢٩٨ ق ر ن): هل يقال: رَجُلٌ قَرْنَانٌ. للذي لا غَيْرَةَ لَهُ ؟.
- ٥٦٣- (ص ٢٩٨ ق ر ي): الْقُرْءُ - قُرُوءٌ - أَقْرَأُ - أَقْرَأُ - أَقْرَأْتُ - مُقْرِيٌّ .
- ٥٦٤- (ص ٢٩٩ ق س ط): قَسَطَ - قَسَطَا - قَسَطَا - قَسَطَا - قَسَطَا - قَسَطَا .
- ٥٦٥- (ص ٣٠٠ ق ص ر): قَصْرَتْ - قَصْرًا - قَصِرَتْ - مَقْصُورَةٌ - أَقْصَرْتُهَا - قَصَرْتُهَا .
- ٥٦٦- (ص ٣٠١ ق ص ف): قَصَفَ - قَصِيفًا - الْقَصْفُ = اللَّهْوُ وَاللَّعِبُ ؟.
- ٥٦٧- (ص ٣٠١ ق ض ض): حول " انْقَضَ الْجِدَارُ " .
- ٥٦٨- (ص ٣٠١ - ٣٠٢ ق ض ي): بين القضاء، والأداء.
- ٥٦٩- (ص ٣٠٢ ق ض ي): قَوْلُهُمْ: لَا أَقْضِي مِنْهُ الْعَجَبَ. قيل: لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مَنْفِيًّا .
- ٥٧٠- (ص ٣٠٢ ق ط ر): حول: قَطَرُ الْمَاءِ - قَطَرْتُ الْمَاءَ - أَقَطَرْتُ الْمَاءَ .
- ٥٧١- (ص ٣٠٢ ق ط ر): الْقَنْطَرَةُ .
- ٥٧٢- (ص ٣٠٣ ق ع د): ذُو الْقَعْدَةِ - ذَوَاتُ الْقَعْدَةِ - ذَوَاتُ الْقَعْدَاتِ - ذَوَاتَا الْقَعْدَتَيْنِ .
- ٥٧٣- (ص ٣٠٤ قاقم): الْقَاقِمُ حَيَوَانٌ بِيَلَادِ التُّرْكِ . بِنَاوِهِ غَيْرُ عَرَبِيٍّ .
- ٥٧٤- (ص ٣٠٤ قاقم/الهامش): الْأَنْكُ - الْأَجْرُ - آمَلُ - كَابُلُ .
- ٥٧٥- (ص ٣٠٥ ق ل ع): الْقَلْعَةُ - الْقَلْعُ - قِلَاعٌ - الْقُلُوعُ - قَلْعٌ - قَلْعِيٌّ .
- ٥٧٦- (ص ٣٠٥ ق ل ع): مَرْجُ الْقَلْعَةِ قَرْيَةٌ . قَالُوا: سُكُونُ اللَّامِ خَطَأٌ .
- ٥٧٧- (ص ٣٠٦ ق ل م): الْقَلَمُ لَا يُسَمَّى قَلَمًا إِلَّا بَعْدَ الْبَرِّيِّ، وَقَبْلَهُ هُوَ قَصَبَةٌ .
- ٥٧٨- (ص ٣٠٧ ق م ط ر): الْقَمَطَرُ - قَمَطَرَةٌ - قَمَاطِرٌ .
- ٥٧٩- (ص ٣٠٧ ق ن ب ط): الْقُنَيْبِيُّ نَبَاتٌ بِضَمِّ الْقَافِ . وَالْعَامَةُ تَفْتَحُ .
- ٥٨٠- (ص ٣٠٧ - ٣٠٨ ق ن ع): بَيْنَ قَنَعٍ إِذَا سَأَلَ، وَقَنَعٍ إِذَا رَضِيَ .
- ٥٨١- (ص ٣٠٩ ق و م): قَوْمُهُ تَقْوِيمًا .
- ٥٨٢- (ص ٣١٠ ق ي د): قَيْدُ زُمَحٍ بِالْكَسْرِ .
- ٥٨٣- (ص ٣١١ ك ب ر): أَكْبَرُ - الْأَكْبَرُ - كَبِيرٌ - الْكَبِيرُ - كِبَارٌ - أَكْبَارٌ .
- ٥٨٤- (ص ٣١٢ ك ث ر): كَثُرَ الشَّيْءُ يَكْثُرُ كَثْرَةً بَفَتْحِ الْكَافِ، وَالْكَسْرِ قَلِيلٌ . وَيُقَالُ: هُوَ خَطَأٌ .
- ٥٨٥- (ص ٣١٣ ك د ج): الْكُنْدُوحُ لَفْظَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ .
- ٥٨٦- (ص ٣١٤ ك ذ ا): " كَذَا " . لَا تَدْخُلُهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ .
- ٥٨٧- (ص ٣١٤ ك ر ف س): الْكَرْفَسُ . قِيلَ: دَخِيلٌ .
- ٥٨٨- (ص ٣١٥ ك ر ت): تَكَرَّبْتُ بِفَتْحِ التَّاءِ، وَالْكَسْرِ عَامِّيٌّ .
- ٥٨٩- (ص ٣١٥ ك ر ز): الْكُرَّازُ، لَا يُدْرَى أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ عَجَمِيٌّ ؟.

- ٥٩٠- (ص ٣١٦ ك ر ه): كَرَاهِيَةٌ بِالتَّخْفِيفِ.
- ٥٩١- (ص ٣١٦ ك ر ي): الْكِرَاءُ. الْفَاعِلُ مُكَارٍ وَالْجَمْعُ مُكَارُونَ، وَمُكَارِيْنَ. وَمُكَارِيُونَ بِالتَّشْدِيدِ خَطَأً.
- ٥٩٢- (ص ٣١٦ ك س ب): كَسَبَكَ فَلَانَ خَيْرًا أَمْ أَكْسَبَكَ بِالأَلِفِ.
- ٥٩٣- (ص ٣١٧ ك س ج): الْكُوسَجُ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: لَا أَصْلَ لَهُ فِي العَرَبِيَّةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مُعَرَّبٌ.
- ٥٩٤- (ص ٣١٧ ك س ر): كِسْرَى مَلِكُ الفُرْسِ بِكسْرِ الكَافِ لَا عَيْرٍ.
- ٥٩٥- (ص ٣١٧ ك س ف): بَيْنَ الكَسُوفِ وَالحَسُوفِ.
- ٥٩٦- (ص ٣١٨ ك ع ب): حَوْلَ الكَعْبِ مِنَ الإِنْسَانِ. وَالمِكَعْبُ قِيلَ: غَيْرُ عَرَبِيٍّ.
- ٥٩٧- (ص ٣١٨ ك ف ر): كَفَرْتُهُ - كَفَرًا - يَكْفُرُ - كَافِرٌ.
- ٥٩٨- (ص ٣١٨ ك ف ف): الكَفُّ مِنَ الإِنْسَانِ، وَعَيْرُهُ أَنْثَى .
- ٥٩٩- (ص ٣١٨ ك ف ف): كِفَّةٌ. قَالَ الأَصْمَعِيُّ: كُلُّ مُسْتَدِيرٍ فَهُوَ بِالكسْرِ. وَكُلُّ مُسْتَطِيلٍ فَهُوَ بِالصَّمِّ.
- ٦٠٠- (ص ٣١٨ - ٣١٩ ك ف ف): كَافَّةٌ: مَنْصُوبٌ عَلَى الحَالِ نَصْبًا لَازِمًا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا كَذَلِكَ.
- ٦٠١- (ص ٣١٩ ك ف ل): كَفَلْتُ - الكَفْلُ - الكُفُولُ - الكَفَالَةُ - الكَفِيلُ.
- ٦٠٢- (ص ٣٢٠ ك ل ل): "كُلٌّ" لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَلَا تَدْخُلُهَا الأَلِفُ وَاللَّامُ عِنْدَ الأَصْمَعِيِّ.
- ٦٠٣- (ص ٣٢١ ك ل ا): كَالاً الدَّيْنُ يَكَالُ مَهْمُوزٌ كُلوًا تَأَخَّرَ، فَهُوَ كَالِيٌّ بِالْهَمْزِ. وَقِيلَ: لَا يَجُوزُ هَمْزُهُ.
- ٦٠٤- (ص ٣٢١ ك ل ا): الكَالُ مَهْمُوزٌ العُشْبُ رَطْبًا كَانَ، أَوْ يَابَسًا.
- ٦٠٥- (ص ٣٢١ ك ل ا): كَالًا - كَالِيهِمَا - كَالَاهُمَا.
- ٦٠٦- (ص ٣٢١ ك ل ا): الكُلِيَّةُ - الكُلُوهُ - الكُلِّيَّتَانِ.
- ٦٠٧- (ص ٣٢١ ك م ث ر): الكُمَّشْرَى.
- ٦٠٨- (ص ٣٢٢ ك ن ز): كَنْزٌ - كَنْزًا - الكِنَازُ - الكِنَازُ.
- ٦٠٩- (ص ٣٢٢ ك ن ه): الكُنَّةُ.
- ٦١٠- (ص ٣٢٢ - ٣٢٣ ك ه ل): كَهْلٌ - كُهُولٌ - كَهْلَةٌ (?) - كَهْلَاتٌ.
- ٦١١- (ص ٣٢٣ ك و س): وَلَا تُسَمَّى الكَأْسُ كَأَسًا إِلَّا وَفِيهَا الشَّرَابُ .
- ٦١٢- (ص ٣٢٤ ك ي د): وَكَادَ يَفْعَلُ كَذَا، لَا كَادَ أَنْ يَفْعَلَ.
- ٦١٣- (ص ٣٢٤ ك ي س): الكَيْسُ - كَيْسٌ - كَاسٌ - أَكْيَاسٌ - كَيْسٌ.
- ٦١٤- (ص ٣٢٤ ك ي ا): الكَيَا يَفْتَحُ الكَافِ المِصْطَكِي، دَخِيلٌ.
- ٦١٥- (ص ٣٢٥ ل ب ب): اللَّبُّ - الأَبَابُ - لَبِيْتُ - أَلْبٌ - لَبَابَةٌ - أَلْبَاءُ.
- ٦١٦- (ص ٣٢٥ ل ب ب): لَبَةٌ البَعِيرِ مَوْضِعُ نَحْوِهِ. [ابن فُتَيْبَةَ]: مَنْ قَالَ إِنَّهَا تُفْرَعُ فِي الحَلْقِ فَقَدْ غَلِطَ.
- ٦١٧- (ص ٣٢٥ ل ب ب): لَبِيٌّ - تَلْبِيَّةٌ - لَبِيكُ - لَبَاتٌ.
- ٦١٨- (ص ٣٢٥ - ٣٢٦ ل ب ن): هُوَ أَخُوهُ بِلْبَانِ أُمَّه. ابْنُ السَّكِّيتِ: وَلَا يُقَالُ بِلْبَانِ أُمَّه.
- ٦١٩- (ص ٣٢٦ ل ب): اللَّبُوءُ بِضَمِّ البَاءِ، وَهَاءُ فِيهَا لِتَأْكِيدِ التَّائِيثِ.

- ٦٥٠- (ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل ل): أَمَلْتُ الْكِتَابَ إِمْلَالًا - أَمَلَيْتُهُ عَلَيْهِ إِمْلَاءً - أَمَلَيْتُ لَهُ فِي الْأَمْرِ - أَمَلَيْتُ لِلْبَعِيرِ فِي الْقَيْدِ.
- ٦٥١- (ص ٣٤٥ م ن ع): تَمَنَعٌ - ائْتَمَنَعَ - مَنَعَةٌ - مَانِعٌ - الْمَنَاعَةُ.
- ٦٥٢- (ص ٣٤٥ م ن ن): الْمُنَّةُ: الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ، مِنْ الْأَضْدَادِ.
- ٦٥٣- (ص ٣٤٦ م ه ر): الْمِهْرَحَانُ كَلِمَتَانِ مِهْرٍ، وَجَانٌ.
- ٦٥٤- (ص ٣٤٦ - ٣٤٧ م ه ن): الْمَهْنَةُ أَخْصُ مِنَ الْمَهْنِ. وَقِيلَ: الْمَهْنَةُ بِالْكَسْرِ لَعْنَةٌ، وَأَنْكَرَهَا الْأَصْمَعِيُّ.
- ٦٥٥- (ص ٣٤٧ م و ت): مَاتَ - يَمُوتُ - يَمَاتُ - مِاتٌ - مِثٌ - أُمُوتٌ - الْمَوْتَةُ - الْمَوْتُ - الْمَيِّتَةُ - الْمَيِّتَةُ - مَيِّتَةٌ - مَيِّتَةٌ.
- ٦٥٦- (ص ٣٤٧ م و ر): الْمَارِسْتَانُ. قَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُسْمَعْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَدِيمِ.
- ٦٥٧- (ص ٣٤٨ م و ش/الهامش): الْمَاشُ - الْمَجَاجُ - الْمِجَّهٌ - الْمِجْجُ: أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ أَوْ مُوَلَّدٌ.
- ٦٥٨- (ص ٣٤٨ م و ق): الْمَوْقُ - أَمْوَاقٌ - مُوقٌ - الْمَاقُ - الْمَاقِي - مَاقٍ.
- ٦٥٩- (ص ٣٤٨ - ٣٤٩ م ي د): مَادٌ - يَمِيدٌ - مَيْدًا - الْمَيْدَانُ - مَيَادِينٌ - الْمَائِدَةُ.
- ٦٦٠- (ص ٣٤٩ م ي ط): مَاطٌ - مَيْطًا - أَمَاطَهُ - إِمَاطَةٌ.
- ٦٦١- (ص ٣٤٩ م ي ل): الْمَيْلُ: وَالْعَامَّةُ تَقُولُ لِمَا يُكْتَسَلُ بِهِ مَيْلٌ. وَهُوَ خَطَأٌ؛ وَإِنَّمَا هُوَ مُلْمُولٌ.
- ٦٦٢- (ص ٣٤٩ مائة): الْمِيَاةُ - مِيئِيٌّ - ثَلَاثَ مِئِينَ - مِئَاتٌ - ثَلَاثِمِئَاةٌ.
- ٦٦٣- (ص ٣٥٠ ن ب ت): أَنْبَتَ فِي اللَّزُومِ لَعْنَةً، وَأَنْكَرَهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ: لَا يَكُونُ الرَّبَاعِيُّ إِلَّا مُتَعَدِّيًا.
- ٦٦٤- (ص ٣٥٠ ن ب ط): النَّبَطُ - أَنْبَاطٌ - نَبَاطِيٌّ - نَبْطِيٌّ.
- ٦٦٥- (ص ٣٥٠ ن ب ل): النَّبْلُ - النَّبْلُ - النَّبْلَةُ - نُبْلٌ - نُبْلَةٌ - النَّبِيلُ.
- ٦٦٦- (ص ٣٥١ ن ت ج): النَّتَاجُ - نَتَجًا - نَاتِجٌ - مَشْتَوْجَةٌ - نَيْجَةٌ - نَيْجَتٌ - نَيْجٌ - نَتَجَتٌ - نَتَجٌ - أَنْتَجَتٌ - نَتُوجٌ.
- ٦٦٧- (ص ٣٥١ ن ت ن): نَتَنٌ - نَتْنٌ - نَتْنَةٌ - نَتَانَةٌ - نَتِينٌ - نَتْنًا - نَتْنٌ - نَتْنٌ - أَنْتَنٌ - إِنْتَانًا - مُنْتِنٌ.
- ٦٦٨- (ص ٣٥١ ن ث ر): نَشْرٌ - أَنْشَرَ - اسْتَنْشَرَ - إِنْتَارًا - بَيْنَ الْإِسْتِنْشَاقِ وَالْإِسْتِنْشَارِ.
- ٦٦٩- (ص ٣٥١ ن ث أ): نَشْوَةٌ نَشْوًا أَطْهَرَتْهُ. وَالنَّشَا إِظْهَارُ الْقَيْحِ، وَالْحُسْنِ.
- ٦٧٠- (ص ٣٥١ ن ث أ/الهامش): بَيْنَ الثَّنَاءِ وَالنَّثَاءِ.
- ٦٧١- (ص ٣٥٢ ن ج ب): بَجَبٌ بَجَابَةٌ فَهُوَ بَجِيبٌ. [وَلَا يُقَالُ لِلْوَلَدِ بَجِيبٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ كِرَامِ الْقَوْمِ، وَخِيَارِهِمْ].
- ٦٧٢- (ص ٣٥٢ ن ج س): بَجَسٌ - بَجَسٌ - بَجَسًا - بَجَاسَةٌ - بَجَسٌ - أَبْجَاسٌ - يَنْبَجَسُ - تَنْبَجَسُ - بَجَسٌ.
- ٦٧٣- (ص ٣٥٢ ن ج ش): النَّجَاشِيُّ مُخَفَّفٌ عِنْدَ الْأَكْثَرِ.
- ٦٧٤- (ص ٣٥٣ ن ج م): بَيْنَ النَّجْمِ وَالشَّجَرِ.
- ٦٧٥- (ص ٣٥٣ ن خ ر): نَخْرٌ - يَنْخُرُ - الْمَنْخِرُ - الْمَنْخِرُ - النَّخِيرُ - الْمُنْخُورُ - مَنَاحِرُ - مَنَاحِيرُ.
- ٦٧٦- (ص ٣٥٤ ن خ ل): الْمُنْخُلُ بِالضَّمِّ مِنَ النَّوَادِرِ، وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ.
- ٦٧٧- (ص ٣٥٤ ن د د): النَّدُّ وَالنَّدِيدُ، وَلَا يَكُونُ النَّدُّ إِلَّا مُخَالَفًا.
- ٦٧٨- (ص ٣٥٥ ن د ل): الْمِنْدِيلُ - مَنْدِيلَةٌ - مَنْدِيلَاتٌ - تَمْنَدَلْتُ - تَمْنَدَلْتُ - نَدَلْتُ - نَدَلًا.
- ٦٧٩- (ص ٣٥٥ ن د ا): نَدَا - النَّادِي - النَّادِي - الْمُنْتَدَى.

- ٦٨٠- (ص ٣٥٥ ن ر ز): النَّيْرُورُ وَالنَّوْرُورُ: مُعْرَبٌ، وَالْيَاءُ أَشْهَرُ مِنَ الْوَاوِ لِفَقْدِ فَوْعُولٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.
- ٦٨١- (ص ٣٥٥ - ٣٥٦ ن ر س): التَّرْسِيَانَةُ - نَرْسِيَان - بِالتَّرْسِيَانِ.
- ٦٨٢- (ص ٣٥٦ ن ز ع): نَزَعَ نَزْعًا، فَالرَّجُلُ أَنْزَعٌ، وَالْمَرْأَةُ زَعْرَاءٌ. وَلَا يُقَالُ نَزَعَاءٌ مِنْ لَفْظِهِ.
- ٦٨٣- (ص ٣٥٦ ن ز ل): وَطَعَامٌ كَثِيرٌ التَّنَزَلُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ كَثِيرُ التَّنَزَلِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْتَعُهَا.
- ٦٨٤- (ص ٣٥٦ - ٣٥٧ ن ز هـ): ابْنُ قُتَيْبَةَ: ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِ النَّاسِ خَرَجُوا يَتَنَزَّهُونَ إِلَى الْبَسَاتِينِ أَنَّهُ غَلَطٌ، وَهُوَ عِنْدِي لَيْسَ بِغَلَطٍ.
- ٦٨٥- (ص ٣٥٧ ن س ط ر): التَّنْطُورِيَّةُ - نَسْطُورِس - نَسْطُورِس - نَسْطُورِس.
- ٦٨٦- (ص ٣٥٧ ن س ب): نَسَبْتُهُ إِلَى أَبِيهِ - انْتَسَبَ إِلَيْهِ - التَّنْسِبَةُ - الْإِنْتِسَابُ.
- ٦٨٧- (ص ٣٥٨ ن س ر): التَّنْسِرِينُ فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ. الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا أَدْرِي أَعْرَبِيٌّ هُوَ أَمْ لَا.
- ٦٨٨- (ص ٣٥٨ ن س و): التَّنْسُورَةُ - التَّنْسَاءُ - الْإِنْسَائِيَّةُ - نَسِي - أَنْسَاءُ - نَسِيَان - نَسِيَانُ.
- ٦٨٩- (ص ٣٦٠ ن ش ق): اسْتَنْشَقْتُ الرِّيحَ شَمَمْتُهَا، وَاسْتَنْشَقْتُ الْمَاءَ. وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ: اسْتَنْشَقْتُ بِالْمَاءِ بِنِزَادَةِ الْبَاءِ.
- ٦٩٠- (ص ٣٦٠ ن ش و): التَّنْشَا فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ تَكَلَّمْتُ بِهِ الْعَرَبُ مَمْدُودًا، وَالْقَصْرُ مُوَلَّدٌ.
- ٦٩١- (ص ٣٦١ ن ص ف): التَّنْصِفُ. وَكَسْرُ التَّنُونِ أَفْصَحُ مِنْ ضَمِّهَا.
- ٦٩٢- (ص ٣٦١ ن ص ف): دَرَهْمٌ وَنِصْفُهُ أَمْ دَرَهْمٌ وَنِصْفُ دَرَهْمٍ؟
- ٦٩٣- (ص ٣٦١ ن ص ي): فِي تَقْدِيرِ النَّاصِيَةِ.
- ٦٩٤- (ص ٣٦٢ ن ض خ): نَضَخْتُ نَضَخًا. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُتَصَرَّفُ فِيهِ بِفِعْلٍ، وَلَا بِاسْمٍ فَاعِلٍ.
- ٦٩٥- (ص ٣٦٢ ن ط ر): التَّنَاطُورُ أَمْ التَّنَاطُورُ؟
- ٦٩٦- (ص ٣٦٢ - ٣٦٣ ن ط ف): فِي مَعْنَى التَّنُطْفَةِ.
- ٦٩٧- (ص ٣٦٣ ن ظ ر): نَظَرْتُ الشَّيْءَ - انْتَظَرْتُ الشَّيْءَ - النَّظَارَةُ.
- ٦٩٨- (ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع س): نَعَسَ - يَنْعَسُ - النَّعَاسُ - نَاعَسَ - نَاعِسٌ - نَعَسَ - نَاعِسَةٌ - نَوَاعَسَ - نَعَسَانُ - نَعَسَى. أَوَّلُ النَّوْمِ النَّعَاسُ، ثُمَّ الْوَسْنُ، ثُمَّ التَّرْنِيقُ، ثُمَّ الْكِرَى، وَالْعَمَضُ، ثُمَّ الْعَفْقُ، ثُمَّ الْهَجُوعُ، وَالْهَجُودُ.
- ٦٩٩- (ص ٣٦٤ ن ع ش): فِي مَعْنَى النَّعْشِ.
- ٧٠٠- (ص ٣٦٤ ن ع م): بَيْنَ النَّعْمِ وَالْإِنْعَامِ.
- ٧٠١- (ص ٣٦٤ ن ع م): قَوْلُهُمْ فِي الْجَوَابِ: نَعَمْ؛ مَعْنَاهَا التَّصْدِيقُ إِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ الْمَاضِي. وَالْوَعْدُ إِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ الْمُسْتَقْبَلِ.
- ٧٠٢- (ص ٣٦٥ ن غ ق): بَيْنَ نَعَقَ بِالْمُعْجَمَةِ، وَنَعَقَ الْمُهِمَلَةَ.
- ٧٠٣- (ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ن ف ح): الْإِنْفَحَةُ - الْإِنْفَحَةُ - مِئْفَحَةٌ - أَنْفَحُ - مَنَافِحُ.
- ٧٠٤- (ص ٣٦٦ ن ف ر): لَا يُقَالُ " نَفَرٌ " فِيمَا زَادَ عَلَى الْعَشْرَةِ.
- ٧٠٥- (ص ٣٦٦ ن ف س): نَفَسَتْ - نَفَسَاءُ - نَفَاسٌ - نَفَسَتْ - تَنْفَسُ - نَافِسٌ - مَنْفُوسٌ.
- ٧٠٦- (ص ٣٦٦ - ٣٦٧ ن ف ط): التَّنْفُطُ بِالْفَتْحِ أَمْ التَّنْفُطُ بِالْكَسْرِ؟
- ٧٠٧- (ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي): مَبْحَثٌ فِي النَّفْيِ إِذَا وَرَدَ عَلَى شَيْءٍ مَوْصُوفٍ بِصِفَةٍ.

- ٧٠٨- (ص ٣٦٨ ن ق ب): نَقَبَ عَلَى الْقَوْمِ نِقَابَةً بِالْكَسْرِ؛ فَهُوَ نَقِيبٌ. وَالْجُمُعُ نُقْبَاءٌ.
- ٧٠٩- (ص ٣٦٨ ن ق ر): نَقَرَ السَّهْمُ الْهَدْفَ؛ فَهُوَ نَاقِرٌ. وَلَا يُقَالُ لَهُ نَاقِرٌ حَتَّى يُصِيبَ الْهَدْفَ.
- ٧١٠- (ص ٣٦٩ ن ق ص): نَقَصَ بَيْنَ التَّعْدِيَةِ وَاللُّزُومِ.
- ٧١١- (ص ٣٦٩ ن ق ع): نَقَعَ - نَاقِعٌ - نَقِيعٌ - النَّقِيعُ - غَرَزَ الْبَقِيعَ - غَرَزَ النَّقِيعَ - نَقِيعُ الْخَضِيمَاتِ.
- ٧١٢- (ص ٣٧٠ ن ك ت): التُّكْتَةُ، الْجُمُعُ نُكْتُ، وَنِكَاتٌ. وَنِكَاتٌ بِالضَّمِّ عَامِيٌّ.
- ٧١٣- (ص ٣٧١ ن ك ل): نَكَلْتُ نُكُولًا لُغَةً الْحِجَارِ. وَنَكَلٌ نَكَلًا لُغَةً مَنَعَهَا الْأَصْمَعِيُّ.
- ٧١٤- (ص ٣٧١ نموذج): الْأَنْمُودَجُ وَالنَّمُودَجُ مُعْرَبٌ.
- ٧١٥- (ص ٣٧١ ن م ل): الْأَنْمَلَةُ. وَابْنُ قُتَيْبَةَ يَجْعَلُ الضَّمَّ مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِ.
- ٧١٦- (ص ٣٧٢ ن ه ر): مَبْحَثٌ فِي حَدِّ "النَّهَارِ".
- ٧١٧- (ص ٣٧٣ ن و ح): نَاحٌ - النَّوَاحُ - النَّيَاحُ - نَائِحَةٌ - النَّيَاحَةُ - الْمَنَاحَةُ - النَّوْحُ - نُوحٌ - الْمَأْتَمُ - مَا تَمَّ - الْأَثَمُ - النَّيَاحَةُ.
- ٧١٨- (ص ٣٧٣ ن و خ): أَنَاخَ الرَّجُلُ الْجَمَلَ. قِيلَ: وَلَا يُقَالُ فِي الْمَطَاوِعِ فَنَاحَ، بَلْ فَبَرَكَ.
- ٧١٩- (ص ٣٧٣ ن و خ): الْمُنَاحُ بِالضَّمِّ، وَأَمَّا بِالْفَتْحِ (الْمِنَاحُ)؛ فَعَلَّهُ مِنَ الْغَلَطِ الشَّائِعِ فِي هَذَا الْعَصْرِ.
- ٧٢٠- (ص ٣٧٤ ن و ر): فِي جَمْعِ " الْمَنَارَةُ " مَنَاورٍ أَمْ مَنَائِرٍ ؟.
- ٧٢١- (ص ٣٧٤ ن و ر): النَّثُورُ - النَّيْلَجُ.
- ٧٢٢- (ص ٣٧٤ ن و س): النَّاسُ - الْإِنْسَانُ - نَاسٌ - يَنْوِسُ - نُؤِيسُ - الْإِنْسِ.
- ٧٢٣- (ص ٣٧٤ ن و ف): النَّيْفُ الزِّيَادَةُ، وَالتَّثْقِيلُ أَفْصَحُ.
- ٧٢٤- (ص ٣٧٤ ن و ق): النَّاقَةُ. أَبُو عُبَيْدَةَ: وَلَا تُسَمَّى نَاقَةً حَتَّى تُجَدِّعَ.
- ٧٢٥- (ص ٣٧٤ ن و م): بَيْنَ النَّوْمِ وَالسَّنَةِ وَالنُّعَاسِ.
- ٧٢٦- (ص ٣٧٥ ن ي ب): النَّابُ. ابْنُ سِينَا: وَلَا يَجْتَمِعُ فِي حَيَوَانٍ نَابٌ، وَقَرَنَ مَعًا.
- ٧٢٧- (ص ٣٧٥ ن ي ع): النَّيُّ مَهْمُوزٌ، وَالْإِنْدَالُ، وَالْإِدْعَامُ عَامِيٌّ.
- ٧٢٨- (ص ٣٧٦ ه ب ط): هَبَطَ يَهْبِطُ هَبْطًا، وَفِي لُغَةٍ قَلِيلَةً هَبَطَ يَهْبُطُ هُبُوطًا.
- ٧٢٩- (ص ٣٧٦ ه ج د): هَجَدَ نَامٌ بِاللَّيْلِ، وَهَجَدَ صَلَّى بِاللَّيْلِ؛ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. وَتَهَجَّدَ نَامٌ، وَصَلَّى.
- ٧٣٠- (ص ٣٧٦ ه ج ر): الْهَجِيرُ نَصْفُ النَّهَارِ فِي الْفَيْظِ خَاصَّةً.
- ٧٣١- (ص ٣٧٧ ه ج ع): هَجَعَ: نَامٌ بِاللَّيْلِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: وَلَا يُطْلَقُ الْهَجُوعُ إِلَّا عَلَى نَوْمِ اللَّيْلِ.
- ٧٣٢- (ص ٣٧٧ ه ج ن): فِي مَعْنَى الْهَجِينِ.
- ٧٣٣- (ص ٣٧٦ ه ج ا): هَجَا - يَهْجُو - هَجْوًا - الْهَجَاءُ - هَجَوْتُ الْقُرْآنَ - هَجَيْتُ الصَّبِيَّ الْقُرْآنَ - تَهَجَيْتُ الْقُرْآنَ.
- ٧٣٤- (ص ٣٧٧ ه د ب): فِي هُدْبِ الْعَيْنِ.
- ٧٣٥- (ص ٣٧٧ ه د ب): ضَبَطَ الْهِنْدِيَاءَ.
- ٧٣٦- (ص ٣٧٨ ه ر ع): هُرِعَ، وَأُهرِعَ بِالْبِنَاءِ فِيهِمَا لِلْمَفْعُولِ لَيْسَ غَيْرِ.

- ٧٣٧- (ص ٣٧٩ هـ ش م): الْهَشِيمُ مِنَ النَّبَاتِ الْيَابِسِ الْمُتَكَسَّرِ، وَلَا يُقَالُ لَهُ هَشِيمٌ وَهُوَ رَطْبٌ.
- ٧٣٨- (ص ٣٨٠ هـ ل ل): أَهْلُ الْمَوْلُودِ - اسْتِهْلٌ - اسْتِهَالٌ - أَهْلُ الْمُحْرِمِ - هَلٌّ.
- ٧٣٩- (ص ٣٨٠ هـ ل م): فِي مَعْنَى " هَلَّمَ " وَأَصْلُهَا وَتَصَاريفُهَا.
- ٧٤٠- (ص ٣٨١ هـ ن): الْهَنْ - هَنْتٌ - هُنَيْهَةٌ - هُنَيْيَةٌ - هَنَوَاتٌ - هَنَاتٌ - هُنَيْنٌ - هَنْأَنِي - يَهْنُؤُنِي - لِيَهْنُتَكَ - هَانِيءٌ - يَهْنُؤُ.
- ٧٤١- (ص ٣٨٢ هـ و ل): هَالِنِي هَوْلًا فَهَوَّ هَائِلًا، وَلَا يُقَالُ: مَهُولٌ، إِلَّا فِي الْمَفْعُولِ.
- ٧٤٢- (ص ٣٨٢ هـ و ن): الْهَاوُنُ - هَاوُونٌ - هَوَاوِينٌ - هَاوُونٌ.
- ٧٤٣- (ص ٣٨٢ هـ و ي): بَيْنَ أَهْوَى إِلَى الشَّيْءِ، وَهَوَى إِلَيْهِ.
- ٧٤٤- (ص ٣٨٢ هـ و ي): الْهَاءُ الَّتِي لِلتَّأْنِيثِ تَبْقَى هَاءً فِي الْوَقْفِ. وَفِي لُغَةِ جَمِيرٍ تُثَلَّبُ تَاءً.
- ٧٤٥- (ص ٣٨٢ هـ و ي): حَدِيثٌ: " إِلَّا هَاءٌ وَهَاءٌ " بِحَمَزَةٍ سَاكِنَةٍ، وَالْمَوْلُودُونَ يُنَوِّنُونَ بِغَيْرِ هَمْزٍ.
- ٧٤٦- (ص ٣٨٣ هـ ي م): مَهَيْمٌ. أَبُو عُبَيْدٍ: كَانَتْهَا كَلِمَةً بَيَانِيَّةً. وَوَزْنُهَا مَفْعَلٌ، وَلَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِأَصَالَةِ الْمِيمِ؛ لِقَدِّ فَعِيلٍ.
- ٧٤٧- (ص ٣٨٤ و ت د): بَيْنَ الْوَيْدِ وَالْوَيْدِ وَالْوَيْدِ.
- ٧٤٨- (ص ٣٨٤ - ٣٨٥ و ث ب): أَوْثَبْتُهُ، وَأَوْثَبْتُهُ بِمَعْنَى سَاوَرْتُهُ مِنَ الْوُثُوبِ. وَالْعَامَّةُ تَسْتَعْمِلُهُ بِمَعْنَى الْمُبَادَرَةِ، وَالْمُسَارَعَةِ.
- ٧٤٩- (ص ٣٨٥ و ث ق): ثَقَاتٌ جَمْعُ ثَقَةٍ، وَرَسْمُهَا بِالْهَاءِ (ثِقَاهُ) غَلَطٌ.
- ٧٥٠- (ص ٣٨٥ و ج د): الْوُجْدَانُ - الْوُجُودُ - الْوُجُدُ - الْجِدَّةُ - الْمَوْجِدَةُ.
- ٧٥١- (ص ٣٨٦ و ج هـ): بُجَاهُ الشَّيْءِ - وَجَاهُ الشَّيْءِ.
- ٧٥٢- (ص ٣٨٦ - ٣٨٧ و ح د): أَحَدٌ - الْأَحَدُ - وَحَدٌ - الْوَاحِدُ - إِحْدَى - الْآحَادُ - وَاحِدَةٌ.
- ٧٥٣- (ص ٣٨٨ و د ج): الْوُدْجُ - الْوُدْجُ - عِرْقُ الْأَخْدَعِ - الْوَرِيدُ - النِّيَاطُ - الْأَبْهَرُ - الْوَتِينُ - النَّسَا - الْأَبْجَلُ - الْأَكْحَلُ - الصَّافِرُ.
- ٧٥٤- (ص ٣٨٨ و د د): بَيْنَ وَدَدْتُ وَوَدَدْتُ.
- ٧٥٥- (ص ٣٨٨ و د ع): زَعَمَتِ النَّحَاهُ أَنَّ الْعَرَبَ أَمَاتَتْ مَاضِيِي يَدْعُ، وَمَصْدَرُهُ، وَاسْمُ فَاعِلِهِ.
- ٧٥٦- (ص ٣٨٨ و د ع): وَادَعٌ - مُوَادَعَةٌ - الْوِدَاعُ - وَدَعٌ - التَّوْدِيعُ - الْوِدَاعُ.
- ٧٥٧- (ص ٣٨٨ و د ع): الْوُدَيْعَةُ - أَوْدَعٌ - وَدَائِعٌ - الدَّعَةُ.
- ٧٥٨- (ص ٣٨٨ و د ن): أَوْدَنُهُ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: وَفَتَحَ الْهَمْزَةَ عَامِّيٌّ.
- ٧٥٩- (ص ٣٨٩ و د ي): وَدَى - الْوَادِي - أَوْدِيَّةٌ [لَا وَدِيَانٌ].
- ٧٦٠- (ص ٣٨٩ و د ي): بَيْنَ الْوُدِيِّ وَالْوُدِيِّ وَالْمَدِيِّ وَالْمَدِيِّ.
- ٧٦١- (ص ٣٨٩ و د ي): بَعِيرٌ عَيْرٌ مُوَدٍ؟.
- ٧٦٢- (ص ٣٨٩ و ذ ر): ذِرْتُهُ أَذْرُهُ وَذَرًّا تَرَكْتُهُ. قَالُوا: وَأَمَاتَتْ الْعَرَبُ مَاضِيِيهِ، وَمَصْدَرُهُ وَاسْمُ فَاعِلِهِ.
- ٧٦٣- (ص ٣٩٠ و ر ق): بَيْنَ الْوَرَقِ وَالْكَاعَدِ. وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: الْوَرَقُ الْكَاعَدُ لَمْ يُوْجَدْ فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ.
- ٧٦٤- (ص ٣٩٠ و ر ي): " وِرَاءٌ " كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ تَكُونُ خَلْفًا، وَتَكُونُ قُدَامًا.

- ٧٦٥- (ص ٣٩٠ ور ي): في اشتقاق كلمة " التَّوْرَة " .
- ٧٦٦- (ص ٣٩٠ وز ر): الوَزْر - وَزَرَ - يَزِرُ - أَوْزَارٌ - وُزِرَ - مَوْزُورٌ .
- ٧٦٧- (ص ٣٩١ وز ر): الوِزَارَةُ بِالْكَسْرِ، وَحُكِّي الفَتْحُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: وَالْكَلامُ بِالْكَسْرِ .
- ٧٦٨- (ص ٣٩١ وز ع): الأَوْزَاعُ. يُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا بِمَنْزِلَةِ الْمُفْرَدِ، وَمِنْهُ الإِمَامُ الأَوْزَاعِيُّ .
- ٧٦٩- (ص ٣٩١ وز ي): وَازَاهُ مُوَازَاهُ، وَرَبَّمَا أُبْدِلَتْ الوَاوُ هَمْزَةً؛ فَقِيلَ: آزَاهُ، وَمَنْعَهُ ابْنُ قَتَيْبَةَ .
- ٧٧٠- (ص ٣٩١ وس ط): الأَيُّومُ الأَوْسَطُ - اللَّيْلَةُ الأَوْسَطَى - العَشرُ الأَوْسَطُ (عَامِّيٌّ) .
- ٧٧١- (ص ٣٩٢ وس ط): بَيْنَ الوَسَطِ وَالأَوْسَطِ .
- ٧٧٢- (ص ٣٩٢ وس ع): وَسِعَ الإِنَاءُ المَتَاعَ سَعَةً بِفَتْحِ السَّيْنِ، وَكَسْرُهَا لَعَةٌ .
- ٧٧٣- (ص ٣٩٢ وس م): الوَسْمَةُ أَفْصَحُ مِنَ الوَسْمَةِ. وَأَنْكَرَ الأَزْهَرِيُّ السُّكُونَ، وَقَالَ: كَالِإِمَامِ العَرَبِ بِالْكَسْرِ .
- ٧٧٤- (ص ٣٩٣ وش ك): قولهم: اسْتَعْمَلُ المَضَارِعِ مِنَ (أَوْشَكَ) أَكْثَرَ مِنَ المَاضِي، وَاسْتَعْمَلُ اسْمُ الفَاعِلِ مِنْهَا قَلِيلٌ .
- ٧٧٥- (ص ٣٩٣ وص ف): بَيْنَ الصَّفَةِ وَالتَّعْتِ .
- ٧٧٦- (ص ٣٩٤ وض و): بَيْنَ الوُضُوءِ وَالأَوْضُوءِ .
- ٧٧٧- (ص ٣٩٤ وط ر): الوَطْرُ، الجُمُعُ أَوْطَارٌ. وَلَا يُبْنَى مِنْهُ فِعْلٌ .
- ٧٧٨- (ص ٣٩٥ وع د): بَيْنَ وَعَدَهُ وَعَدًّا وَعَدَّةً، وَوَعَدَهُ وَعِيدًا. والقولُ فِي أَوْعَدَهُ .
- ٧٧٩- (ص ٣٩٥ وع د): بَيْنَ الوَعْدِ وَالعِيدِ .
- ٧٨٠- (ص ٣٩٥ وع د): علَّةُ الحذفِ فِي: يَعْدُ، وَيَهَبُ، وَيَضَعُ، وَيَدْرُ، وَيَدْعُ، وَيَسْعُ، وَيَطَأُ .
- ٧٨١- (ص ٣٩٥ وع د): العُدَّةُ - الوَعْدُ - المَوْعِدُ - المِيعَادُ - المَوْعِدَةُ .
- ٧٨٢- (ص ٣٩٦ وف ق): كَسْبُهُ وَفَقَ عِيَالِهِ. [ولا تقل: وفق بكسر الواو] .
- ٧٨٣- (ص ٣٩٧ وف ي/الهامش): تَوَفَّيْتُهُ - اسْتَوْفَيْتُهُ - بَيْنَ المَتَوَفَّى وَالمَتَوَفَّى .
- ٧٨٤- (ص ٣٩٧ وق ر): وَقَرَّ - وَقَرَ - وَقُورٌ - الوَقَارُ .
- ٧٨٥- (ص ٣٩٧ وق ع): وَقَعَ المَطَرُ، وَلَا يُقَالُ سَقَطَ .
- ٧٨٦- (ص ٣٩٨ وق ف): وَقَفْتُ الرَّجُلَ عَنِ الشَّيْءِ - أَوْقَفْتُ الدَّارَ، وَالدَّابَّةَ - أَوْقَفْتُ عَنِ الكَلَامِ - كَلَّمَنِي فُلَانٌ فَأَوْقَفْتُ - مَا أَوْقَفَكَ هَهُنَا - مَنْ وَقَفَكَ .
- ٧٨٧- (ص ٣٩٩ وك ن): الأَصْمَعِيُّ: الوَكْنُ [لِلطَّائِرِ] بِالنُّونِ مَأْوَاهُ فِي غَيْرِ عَشٍّ، وَالْوَكْرُ بِالرَّاءِ مَأْوَاهُ فِي العُشِّ .
- ٧٨٨- (ص ٣٩٩ وك ي): أَوْكَيْتُ السَّعَاءَ، وَوَكَيْتُهُ لَعَةٌ قَلِيلَةٌ .
- ٧٨٩- (ص ٣٩٩ وك ي): ابْنُ الأَثِيرِ: وَالعَامَّةُ لَا تَعْرِفُ الإِتِّكَاءَ إِلَّا الأَمِيلَ فِي الفُعُودِ مُعْتَمِدًا عَلَى أَحَدِ الشَّعْبَيْنِ .
- ٧٩٠- (ص ٣٩٩ ول د): اسْتَوْلَدْتُهَا أَحْبَلْتُهَا، وَأَمَّا أَوْلَدْتُهَا بِالأَلْفِ بِمَعْنَى اسْتَوْلَدْتُهَا فَعَيْرٌ نَبَتِ .
- ٧٩١- (ص ٣٩٩ ول د): يُقَالُ لِلصَّغِيرِ مَوْلُودٌ؛ لِقُرْبِ عَهْدِهِ مِنَ الوِلَادَةِ. وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ لِلكَبِيرِ؛ لِإِعْدِ عَهْدِهِ عَنْهَا .
- ٧٩٢- (ص ٤٠٠ ول ي): فِي الفِعْلِ وَلِي لُعْتَانِ وَلِيَهُ وَلِيَهُ، وَالثَّانِيَةُ مِنْ بَابِ وَعَدَ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ الإِسْتِعْمَالِ .
- ٧٩٣- (ص ٤٠٠ وه ب): وَهَبْتُ لِزَيْنِدٍ مَالًا. وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى الأَوَّلِ بِنَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ: وَهَبْتُكَ مَالًا. وَالفَقْهَاءُ يَقُولُونَهُ .

د- فهرس الأشعار

الصفحة	الموضع	الشاعر	البيت
	(ص ٨ أ ت م هامش ٢)	؟	١- عَشِيَّةَ قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَقَّقْتُ *** جُيُوبُ بَأْيَدِي مَأْتَمٌ وَخُدُودُ
	(ص ٨ أ ت م هامش ٢)	؟	٢- رَمْتَهُ أَنَاةٌ مِنْ رَبِيعَةِ عَامِرٍ *** نَوُومُ الصُّحَا فِي مَأْتَمٍ أَيِّ مَأْتَمٍ
	(ص ١٩ أ م ل)	زهير بن أبي سلمى	٣- أَرْجُو وَأُمَلُّ أَنْ تَدُنُو مَوَدَّتُهَا * [وما إحال لدينا منك تنويل]
	(ص ٢٦ أ ي ي)	عَمْرُو بْنُ كُثُومٍ	٤- بِأَيِّ مَشِيئَةٍ عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ * [نكون لعلكم فيها قطينا]
	(ص ٢٦ أ ي ي)	؟	٥- أَيُّهُ جَارَاتِكَ تِلْكَ الْمُوصِيَةُ * [قائلة لا تسقيا بحبليته]
	(ص ٢٨ ب خ ت)	عبد الله بن قيس الرقيات	٦- [يلبس الجيش بالجوش ويسقي] * لَبْنُ الْبُحْتِ فِي قِصَاعِ الْحَلَنْجِ
	(ص ٤١ ب ك ي)	كعب بن مالك	٧- بَكَتْ عَيْنِي وَحَقَّقَ لَهَا بُكَاهَا * وَمَا يُعْنِي الْبُكَاءُ وَلَا الْعَوِيلُ
	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	زهير بن جناب الكلبي	٨- إِذَا قَالَتْ حَدَامٌ فَصَدَّقُوهَا * فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَدَامٌ
	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	؟	٩- وَإِنَّ الْحَقَّ سُلْطَانٌ مُطَاعٌ * وَمَا لِخِلَافِهِ أَبَدًا سَبِيلُ
	(ص ٦٦ ج ف ل)	طرفة بن العبد	١٠- نَحْنُ فِي الْمَشَاةِ نَدْعُو الْجَفْلَى * لَا تَرَى الْأَدَبَ فِينَا يَنْتَقِرُ
	(ص ٦٨ ج م د)	أبو قيس صيفي بن الأسلت أو أخيحة بن الجلاح	١١- إِذَا جُمَادَى مَنَعَتْ فَطْرَهَا * زَانَ جَنَائِي عَطْفٌ مُعْصِفُ
	(ص ٧٥ ح ب ل)	أبو ذؤيب الهذلي	١٢- فَرَاخٌ بِهَا مِنْ ذِي الْمَجَازِ عَشِيَّةٌ * يُبَادِرُ أَوْلَى السَّابِقَاتِ إِلَى الْحَبْلِ
	(ص ٧٥ ح ب ل)	عمرو بن أحمز الباهلي	١٣- إِمَّا الْحِبَالُ وَإِمَّا ذَا الْمَجَازِ وَإِمَّا * مَا فِي مَنِي سَوْفَ تَلْقَى مِنْهُمْ سَبَبَا
	(ص ٧٦ ح ت ف)	السَّمَوَالُ	١٤- وَمَا مَاتَ مِنَّا سَيِّدٌ حَتْفَ أَنْفِهِ * [ولا طل منا حيث كان قتيل]
	(ص ١٠٩ خ ل ف/ هامش)	الرَّاعِي	١٥- خَلِيفَةُ الرَّحْمَنِ إِنَّا مَعَشِرُ * حَنْفَاءُ نَسْجِدُ بَكْرَةَ وَأَصِيلاً عرب نرى لله في أموالنا * حق الزكاة منزلاً تنزيلاً
	(ص ١٢٧ ذ ف ر)	امرأة من العرب	١٦- * أَدْبَرَ دَفْرُهُ وَأَقْبَلَ بَحْرُهُ *
	(ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ وي)	أبو تمام	١٧- [يقول فيسمع ثم يمضي فيسر] * وَيَضْرِبُ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ فَيُوجِعُ
	(ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ وي)	؟	١٨- فَنِعَمَ ابْنُ عَمِّ الْقَوْمِ فِي ذَاتِ مَالِهِ * إِذَا كَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ فِي مَالِهِ كَلْبًا
	(ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ وي)	النَّابِغَةُ الذَّبْيَانِي	١٩- مَجَلَّتْهُمْ ذَاتُ الْإِلَهِ وَدَيْنُهُمْ * قَوْمٌ فَمَا يَرْجُونَ غَيْرَ الْعَوَاقِبِ

٢٠- فَهُوَ الرَّبُّ وَالشَّهِيدُ عَلَى يَوْمِ * مِ الْحَيَارَيْنِ وَالْبَلَاءِ بَلَاءِ	الحارث بن حلزة اليشكري	(ص ١٣١ ر ب ب)
٢١- كَأَنَّمَا زُهَاؤُهُمْ لِمَنْ جَهَرَ * [لَيْلٌ وَرُبُّ وَغَرِّهِ إِذَا وَغَرَّ]	العجاج	(ص ١٥٧ ز ه ا)
٢٢- أَضَاعُونِي وَأَيَّ فَتَى أَضَاعُوا * لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادٍ نَعْرٍ	العرجي	(ص ١٦٣ س د د / الهامش)
٢٣- [فَانْحَى لِلسَّامِ عَدَاةً قُرًّا] * بِسِكِّينٍ مُوْتَقَّةِ النَّصَابِ	أنشدَه القراء	(ص ١٧٠ س ك ن)
٢٤- فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا * إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سُوْقَةٌ نَتَنَصَّفُ	هند أو الحرقه بنت التعمان بن المنذر	(ص ١٧٨ س وق)
٢٥- شَتَانٌ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا * وَيَوْمٌ حَيَّانٌ أَحْيَى جَابِرٍ	الأعشى	(ص ١٨٣ ش ت ت/الهامش)
٢٦- لَشَتَانٌ مَا بَيْنَ الْيَزِيدَيْنِ فِي النَّدَى * يَزِيدِ سُلَيْمٍ وَالْأَعْرَبِ ابْنِ حَاتِمِ فَهُمُ الْفَتَى الْأُرْدِيُّ إِثْلَافٌ مَالِهِ * وَهُمْ الْفَتَى الْقَيْسِيُّ جَمْعُ الدَّرَاهِمِ	ربيعه الرقي	(ص ١٨٣ ش ت ت/الهامش)
٢٧- فَإِنْ أَعْفُ يَوْمًا عَنْ ذُنُوبٍ وَتَعْتَدِي * فَإِنَّ الْعَصَا كَانَتْ لِعَيْرِكَ تُفْرَعُ وَشَتَانٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ إِنِّي * عَلَى كُلِّ حَالٍ أَسْتَقِيمُ وَتَظْلَعُ	أبي الأسود الدؤلي	(ص ١٨٣ ش ت ت/الهامش)
٢٨- وَشَتَانٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ خَالِدٍ * أُمِيَّةً فِي الرُّزْقِ الَّذِي يَتَقَسَّمُ	البيحيث	(ص ١٨٣ ش ت ت/الهامش)
٢٩- أَتَيْنَا أَبَا عَمْرٍو فَأَشْلَى كِلَابَهُ * عَلَيْنَا فَكِدْنَا بَيْنَ بَيْتَيْهِ نُؤْكَلُ	زياد الأعجم	(ص ١٩٣ ش ل و)
٣٠- رَكَضَ الشَّمُوسِ نَاجِرًا بِنَاجِرِ * [مُخْتَفِلًا فِي جَرِيهِ مُشَارِرًا]	عبد الله بن عامر القرشي	(ص ١٩٤ ش م س)
٣١- إِنَّ السَّبَاعَ لَتَهْدَى عَنْ فَرَائِسِهَا * وَالنَّاسُ لَيْسَ بِهَادٍ شَرُّهُمْ أَبَدًا	ابن هرمة	ص ٤٠٧ الخاتمة
٣٢- أَبْنِيَّ إِنَّ أَبَاكَ شَيَّبَ رَأْسَهُ * كُرَّ اللَّيَالِي وَاخْتِلَافُ الْأَعْصَرِ	أعصر	ص ٤٠٧ الخاتمة
٣٣- شَيْخٌ يَظَلُّ الْحِجَجَ الثَّمَانِيَا * ضَيْفًا وَلَا تَرَاهُ إِلَّا تَانِيَا	أبو نخيلة	ص ٤٠٧ الخاتمة
٣٤- * وَلمَ تَبْصُرِ الْعَبْرُ فِيهَا كِلَابًا *	؟	ص ٤٠٩ الخاتمة
٣٥- بِأَفْعَلٍ وَبِأَفْعَالٍ وَأَفْعَلَةٍ * وَفَعْلَةٍ يُعْرِفُ الْأَذْنَى مِنَ الْعَدَدِ	؟	(ص ٤١٢ الخاتمة)
٣٦- لَنَا الْجَفَنَاتُ الْعُرُّ يَلْمَعْنَ فِي الصُّحَى * وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ بَحْدَةٍ دَمًا	حسنان [بن ثابت]	(ص ٤١٢ الخاتمة)
٣٧- * وَذُبْيَانٌ هَلْ أَقْسَمْتُمْ كُلَّ مُقْسَمِ *	زهير بن أبي سلمى	(ص ٤١٤ الخاتمة)
٣٨- أَيَا جَارَتَا بِنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ * كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ	الأعشى	(ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ط ل ق)
٣٩- يَا جَارَتِي بِنِي فَإِنَّكَ طَالِقَةٌ * كَذَلِكَ أُمُورُ النَّاسِ غَادٍ وَطَارِقَةٌ	الأعشى	(ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ط ل ق/الهامش)
٤٠- إِذَا أَرَادَ انْكِرَاسًا فِيهِ عَن لَه * دُونَ الْأَرْوَمَةِ مِنْ أَطْنَاهَا طُنْبُ	ذو الرمة	(ص ٢٢٦ ط ن ب)

٤١- [إِلَى رُجْحِ الْأَكْفَالِ هَيْفٍ خُصُورُهَا * عَذَابِ النَّأْيَا] رِيْقُهُنَّ طَهُورٌ	جرير أو جميل بن معمر	(ص ٢٢٦ ط ه ر)
٤٢- مَا بَيَّنَّ لُغْمَتِهِ الْأُولَى إِذَا أَحْدَرَتْ * وَبَيَّنَّ أُخْرَى تَلِيهَا قَبْدُ أَظْفُورِ	حميد الأرقط أو أعرابي أو غَيْثَةُ أُمِّ الْهَيْثَمِ	(ص ٢٢٩ - ٢٣٠ ظ ف ر)
٤٣- يَا مَنْ يَدُلُّ عَرَبًا عَلَى عَرَبٍ * عَلَى ابْنَةِ الْحُمَارِيسِ الشَّيْخِ الْأَزْبِ	عمرة بنت الحمَارِس	(ص ٢٤٢ ع ز ب)
٤٤- يَا مَنْ يَدُلُّ عَرَبًا عَلَى عَرَبٍ * فَيَجْتَنِي مَا لَاحَ مِنْ طَيْبِ الرُّطْبِ	عمرة بنت الحمَارِس	(ص ٢٤٢ ع ز ب)
٤٥- كَأَنَّ مَرَعَى أُمَّكُمْ إِذْ عَدَتْ * عَقْرَبَتُهُ يَكُومُهَا عُقْرَبَانُ	إيَّاسُ بْنُ الْأَرْتِ الطَّائِي	(ص ٢٥٠ - ٢٥١ ع ق ر ب)
٤٦- أَيْيَ الْوَلَائِمِ أَوْلَادًا لِوَأَحِدَةٍ * وَفِي الْعِبَادَةِ أَوْلَادًا لِعَلَاتٍ	؟	(ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ع ل ل)
٤٧- وَمَتَّى أَرَدْتَ تَمَيِّزَ الْأَعْيَانِ * فَهُمْ الَّذِينَ يَضُمُّهُمْ أَبْوَانِ أَخْيَافُ أُمَّ لَيْسَ يَجْمَعُهُمْ أَبٌ * وَبِعَكْسِهِ الْعَلَاتُ يَفْتَرِقَانِ	الغبيومي	(ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ع ل ل)
٤٨- [وَلَا أَقُولُ لِقَدْرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلِيَتْ] * وَلَا أَقُولُ لِبَابِ الدَّارِ مَعْلُوقٌ	أبو الأسود الدَّوَلِيُّ	(ص ٢٦٩ غ ل ق - غ ل ل)
٤٩- [وَمُرْكُضَةٌ صَرِيحِي أَبُوهَا] * يَهَانُ لَهَا الْعَلَامَةُ وَالْعَلَامُ	أَوْسُ بْنُ غَلْفَاءَ الْمُحَنِّي	(ص ٢٦٩ غ ل م)
٥٠- مَالِي وَلِلشُّيُوخِ النَّاهِضِينَ كَالْفُرُوحِ	لُرَيَّاُ بِنْتُ عَلْقَمَةَ الطَّائِي	(ص ٢٧٧ ف ر خ)
٥١- وَإِنِّي أَمْرُؤٌ لِلنَّخِيلِ عِنْدِي مَرْيَةٌ * عَلَى فَارِسِ الْبِرْدُونِ أَوْ فَارِسِ الْبَعْلِ	عمرو بن معاوية العقيلي	(ص ٢٧٨ ف ر س)
٥٢- لِيَأْتِيَنَّكَ مِنِّي مَنْطِقٌ قَدَّعٌ * بَاقٍ كَمَا دَنَسَ الْقِيْبُ بَطِيئَةَ الْوَدَكِ	زهير بن أبي سلمى	(ص ٢٩٠ ق ب ط/ الهامش)
٥٣- فَكَلَّمْتُ أَعِيرَانِي الْفُدُومَ لَعْنِي * [أَحْطُ بِهَا قَبْرًا لِأَبِيضَ مَاجِدٍ]	مُدْرِكُ بْنُ حِصْنِ الْأَسَدِيِّ	(ص ٢٩٤ ق د م)
٥٤- قَدْ كَانَ يُعْنِيهِمْ عَنِ الشُّعُوشِ * وَالْحَشَلِ مِنْ تَسَاقُطِ الْفُرُوشِ شَحْمٌ وَحَضٌّ لَيْسَ بِالْمَعْشُوشِ	رُؤْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ	(ص ٢٩٦ ق ر ش/ الهامش)
٥٥- وَفُرَيْشٌ هِيَ الَّتِي تَسْكُنُ الْبَحْ * رَ بِهَا سُمِّيَتْ فُرَيْشٌ فُرَيْشًا	المشمرج بن عمرو الحميري	(ص ٢٩٦ ق ر ش)
٥٦- نَحْنُ كُنَّا سَكَأَهَا مِنْ فُرَيْشٍ * وَبِنَا سُمِّيَتْ قُرَيْشٌ فُرَيْشًا	المشمرج بن عمرو الحميري	(ص ٢٩٦ ق ر ش/ الهامش)
٥٧- أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبْعَ أَنْ يَنْطِقَا * بِقَرْنِ الْمَنَازِلِ قَدْ أَخْلَقَا	عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ	(ص ٢٩٨ قرن)
٥٨- لَا يَحْمِلُ الْعَبْدُ فِينَا غَيْرَ طَاقَتِهِ * وَنَحْنُ نَحْمِلُ مَا لَا يَحْمِلُ الْقَلْعُ	؟	(ص ٣٠٥ ق ل ع)

٥٩- لَا خَيْرَ فِيمَا حَوَتْ الْقِمَطْرُ * [مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ]	الخليل أو محمد بن بشير	(ص ٣٠٧ ق م ط ر)
٦٠- لَيْسَ بَعْلِمٍ مَا حَوَى الْقِمَطْرُ * مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا وَعَاهُ الصَّدْرُ	الخليل أو محمد بن بشير	(ص ٣٠٧ ق م ط ر / الهامش)
٦١- [يعلو طريقة متبها متواتر] * فِي لَيْلَةٍ كَفَرَ النُّجُومَ عَمَامَهَا	ليبد بن ربيعة	(ص ٣١٨ ك ف ر)
٦٢- فَإِنَّ كَلَامَ الْمَرْءِ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ * [كَالْتَبْلِ تَهْوِي لَيْسَ فِيهَا نِصَالُهَا]	هُبَيْرَةُ بن أَبِي وَهْبِ الْمَخْزُومِيِّ	(ص ٣٢٢ ك ن هـ)
٦٣- وَالْمِسْكُ وَالْعَبْرُ خَيْرٌ طِيبٍ * أُحْدَتَا بِالْتَمَنِ الرَّغِيبِ	أعرابي	(ص ٣٤٠ م س ك)
٦٤- إِنْ تُشِفَ نَفْسِي مِنْ ذُبَابَاتِ الْحَسَكِ * أَحْرَ بِهَا أَطِيبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ	رؤبة بن العجاج	(ص ٣٤٠ م س ك)
٦٥- أَنْ تُشِفَ نَفْسِي مِنْ حَزَازَاتِ الْحَسَكِ * أَجْزَ بِهَا أَطِيبَ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ	رؤبة بن العجاج	(ص ٣٤٠ م س ك)
٦٦- عَلَّمَنَا إِخْوَانُنَا بَنُو عِجَلٍ * [شُرِبَ التَّبِيدُ وَاعْتَقَالًا بِالرَّجْلِ]	؟	(ص ٣٤٠ م س ك) -١٦
٦٧- عَلَّمَنَا إِخْوَانُنَا بَنُو عِجَلٍ * [الشَّعْرِيَّ وَاعْتَقَالًا بِالرَّجْلِ]	؟	(ص ٣٤٠ م س ك) -١٦
٦٨- مُكَاوُهَا عَرْدٌ يُجِي * بُ الصَّوْتِ مِنْ وَرْشَانَهَا	خليفة بن خلف الأقطع	(ص ٣٤٣ م ك ك)
٦٩- [وَمَاءٌ قَوْمٍ مَالِحٌ وَنَاقِعٌ] * صَبَّحْنَا قَوْمًا وَالْحَمَامِ وَقَاعٍ	أعرابي أو أبو زياد الكلابي	(ص ٣٤٣ - ٣٤٤ م ل ح)
٧٠- وَلَوْ تَفَلَّتْ فِي الْبَحْرِ وَالْبَحْرِ مَالِحٌ * لِأَصْبَحَ مَاءُ الْبَحْرِ مِنْ رِيْقِهَا عَذْبًا	عَمَرَ بن أَبِي رِبِيعَةَ	(ص ٣٤٣ - ٣٤٤ م ل ح)
٧١- لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَاسْتَرَاحَ بِمَيِّتٍ * إِنَّمَا الْمَيِّتُ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ	عدي بن الزعلاء الغساني	(ص ٣٤٧ م وت)
٧٢- هُمْ نَتَجُوكَ تَحْتَ اللَّيْلِ سَقْبًا * [حَبِيبَتِ الرَّيْحِ مِنْ حَمْرِ وَمَاءٍ]	أبو صَعْتَةَ البُولَانِي	(ص ٣٥١ ن ت ج)
٧٣- فَتَنْتَجُ لَكُمْ غِلْمَانٌ أَشْأَمَ كُلُّهُمْ * [كَأَحْمَرِ عَادٍ تَمُّ تُرْضِعُ فَتَقْطِمُ]	زُهَيْرُ بن أَبِي سُلْمَى	(ص ٣٥١ ن ت ج)
٧٤- بَايَةَ مَا إِنَّ النَّقَابَ طَيْبُ النَّشَا * إِذَا مَا اغْتَرَاهُ آخِرَ اللَّيْلِ طَارِقُهُ	؟	(ص ٣٦٠ ن ش و / الهامش)
٧٥- يَا مَنْ رَأَى عَارِضًا أَسْرَ بِهِ * [وَبَيْنَ ذِرَاعِي، وَجِبْهَةِ الْأَسَدِ]	للفرزدق	(ص ٣٦١ ن ص ف)
٧٦- عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ * [إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ النَّبَاطِيُّ جَرَجْرًا]	امرؤ القيس	(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)
٧٧- لَا يُفْرَغُ الْأَرْزَبُ أَهْوَاهَا * وَلَا تَرَى الضَّبَّ بِهَا يَنْجَحِرُ	عمرو بن أحمَرِ البَاهِلِي أو امرؤ القيس	(ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف ي)
٧٨- رَمَيْتُ بِالنَّوَاقِرِ الصِّيَابِ * أَعْدَاءَكُمْ فَنَاهُمْ ذُبَابِي	؟	(ص ٣٦٨ ن ق ر)
٧٩- وَمَاتِمٌ كَالدَّمِي حُورٍ مَدَامِعُهَا * لَمْ تَبْأَسِ الْعَيْشَ أَبْكَارًا وَلَا عُونا	ابن مُقْبِلٍ	(ص ٣٧٣ ن وح)
٨٠- عَشِيَّةٌ قَامَ النَّائِحَاتُ وَشَقَّقَتْ * جُيُوبٌ بِأَيْدِي مَاتِمٍ وَخُدُودٌ	أنشده أبو عطاء السندي	(ص ٣٧٣ ن وح)
٨١- وَرَدَتْ بِرَابِيَةِ رَأْسِهَا * عَلَى كُلِّ رَابِيَةٍ نَيْفٌ	عدي بن الرَّقَاعِ	(ص ٣٧٤ ن وف)

	عدي بن الرِّقَاع (ص ٣٧٤ ن وف / الهامش)	٨٢- وُلِدَتْ تُرَابِيهِ رَأْسُهَا * على كلِّ رَابِيَةٍ نَيْفُ
	أبو الأسود الدَّوَلِيُّ (ص ٣٨٨ ود ع /الهامش)	٨٣- لَيْتَ شِعْرِي عن خليلي ما لَدِي * غاله في الحُبِّ حتَّى ودَعَه
	الْفَرَزْدَقُ (ص ٣٨٨ ود ع /الهامش)	٨٤- وَعَضُّ زَمَانٍ يابنَ مَرْوَانَ لم يَدِعِ * من المالِ إِلَّا مُسَحَّتْ أو مُجْلَفُ
	الأَخْطَلُ (ص ٣٩٠ ور ق)	٨٥- فَكَأَنَّما هِيَ مِنْ تَقَادِمِ عَهْدِهَا * وَرَقٌ نُشِرْنَ مِنْ الكِتَابِ بَوَالِي
	عامر بن الطَّفِيلِ العامري (ص ٣٩٥ وع د)	٨٦- وَإِيَّيَّ وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ أو وَعَدْتُهُ * لَمْخَلْفُ إِيْعَادِي وَمُنْجِرُ مَوْعِدِي
	؟ (ص ٤٠٤ ي ر ع)	٨٧- فلا تَعْتَرِزْ أَنْ قَدْ دَعَوُهُ يِرَاعَةً * فَإِنَّ صَرِيرًا مِنْهُ يَسْتَهْزِمُ الجُنْدَا
	ابن الرِّقَاعِ البَلَنْسِيِّ (ص ٤٠٤ ي ر ع / الهامش)	٨٨- لله ليلِئنا التي استخذى بها * فلق الصِّباحِ لسُدْفَةِ الإِظلامِ طرأت عليَّ مع النُّجومِ بأنجمِ * من فتية بيضِ الوجوه كرامِ إن حوربوا فزعوا إلى بيضِ الطُّبِيِّ * أو حوطبوا فزعوا إلى الأفلامِ فترى البلاغة إن نظرت إليهم * والبأسَ بين يراعةٍ وحسامِ
	؟ (ص ٤١٥ الخاتمة)	٨٩- أنا الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ عَبْتُمُونِي * وَمَا فِيكُمْ لِعِيَابٍ مَعَابُ
	؟ (ص ٤١٥ الخاتمة /الهامش)	٩٠- أنا الرَّجُلُ الَّذِي قَدْ عَبْتُمُوهُ * وَمَا فِيهِ لِعِيَابٍ مَعَابُ
	الزَّاعِي التَّمِيرِيُّ (ص ٤١٦ الخاتمة)	٩١- أَرْمَانَ قَوْمِي وَالْجَمَاعَةَ كَالَّذِي * مَنَعَ الرَّحَالَهَ أَنْ تَمِيلَ مَمَّالًا
	الطَّفِيلِ الغنويِّ (ص ٤١٦ - ٤١٧ الخاتمة)	٩٢- إذ هي أَحْوَى مِنَ الرَّبِيِّ حَاجِبُهُ * وَالْعَيْنُ بِالإِئْتِدِ الحَارِيَّ مَكْحُولُ
	؟ (ص ٤٢٠ الخاتمة)	٩٣- وَعَدَا المَحَلِّيَّ وَالْمُصَلَّى وَالْمُسَلَّى * تَالِيًا مُرْتَاخِهَا وَالْعَاطِفُ وَحَظِيئِهَا وَمُؤَمَّلٌ وَلَطِيمُهَا * وَسَكَيْتُهَا هُوَ فِي الأَوَاخِرِ عَاكِفُ
	؟ (ص ٤٢٠ الخاتمة)	٩٤- فُبِحْتُمْ يا آلَ زَيْدٍ نَفَرًا * أَلَأَمْ قَوْمِ أَصْعَرًا وَأَكْبَرًا
	الفرزدق ؟ (ص ٤٢١ الخاتمة)	٩٥- فَقَالَتْ لَنَا أَهْلًا وَسَهْلًا وَزَوَدَتْ * جَنَى النَّحْلِ أو ما زَوَدَتْ مِنْهُ أَطْيَبُ
	ذو الرِّمَّةِ (ص ٤٢١ الخاتمة)	٩٦- وَلَا عَيْبَ فِيهَا غَيْرَ أَنْ قُطُوفُهَا * سَرِيعٌ وَأَنْ لا شَيْءَ مِنْهُنَّ أَطْيَبُ
	ذو الرِّمَّةِ (ص ٤٢١ الخاتمة /الهامش)	٩٧- ولا عَيْبَ فِيهَا غَيْرَ أَنْ سَرِيعِهَا * قُطُوفٌ وَأَنْ لا شَيْءَ مِنْهُنَّ أَكْسَلُ

هـ- فهرس الحدود التحويّة والقواعد اللغويّة

١ - (ص ٧ أ ب ط الهامش ١): اسمُ الجُمعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ إِذَا كَانَ لِمَا لَا يَعْقِلُ يَلْزِمُهُ التَّائِيْتُ وَتَدْخُلُهُ الْهَاءُ إِذَا صُعِّرَ نَحْوُ أُبَيْلَةٍ وَعُنَيْمَةٍ
٢ - (ص ٩ أ ج ر): مَا كَانَ مِنْ فَاعِلٍ فِي مَعْنَى الْمُعَامَلَةِ كَالْمُشَارَكَةِ وَالْمُرَارَعَةِ إِنَّمَا يَتَعَدَّى لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ، وَمُؤَاجِرُهُ الْأَجِيرُ مِنْ ذَلِكَ.
٣ - (ص ١٢ أ ذ ن): وَالْفِعَالُ بِالْفَتْحِ يَأْتِي اسْمًا مِنْ فَعَلَ بِالتَّشْدِيدِ مِثْلُ وَدَعَّ وَدَاعَا وَسَلَّمَ سَلَامًا وَكَلَّمَ كَلَامًا وَزَوَّجَ زَوْجًا وَجَهَّزَ جَهَازًا
٤ - (ص ١٥ أ ش ف ي): وَلَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ إِفْعَالٌ إِلَّا الْإِشْفَى وَإِصْبَعٌ فِي لُغَةٍ، وَإِبِينٌ فِي قَوْلِهِمْ: عَدَنُ إِبِينَ.
٥ - (ص ١٦ أ ف ق): الْأَفُقُ بِضَمَّتَيْنِ... وَالْجُمْعُ آفَاقٌ، وَالتَّسْبِيَةُ إِلَيْهِ أَفْقِيٌّ رَدًّا إِلَى الْوَاحِدِ.
٦ - (ص ٢١ أ ن ك): الْأَنْكُ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: الْأَنْكُ فَاعِلٌ. قَالَ: وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيِّ فَاعِلٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَأَمَّا الْأَنْكُ وَالْأَجْرُ فَيَمْنُ خَقْفَ، وَأَمْلٌ وَكَابُلٌ فَاعْجَمِيَّاتٌ.
٧ - (ص ٢٢ - ٢٣ أ ه ب). قَالَ بَعْضُهُمْ: وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فِعَالٌ يُجْمَعُ عَلَى فَعَلٍ بِفَتْحَتَيْنِ إِلَّا إِهَابٌ وَأَهَبٌ وَعِمَادٌ وَعَمَدٌ.
٨ - (ص ٢٣ أ و ف): الْآفَةُ... وَالْجُمْعُ آفَاتٌ، وَإِيفَ الشَّيْءُ بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ أَصَابَتْهُ الْآفَةُ، وَشَيْءٌ مَثُوفٌ وَرَأَى رَسُولٌ، وَالْأَصْلُ مَاوُوفٌ عَلَى مَفْعُولٍ، لَكِنَّهُ اسْتُعْمِلَ عَلَى التَّقْصِ حَتَّى قَالُوا: لَا يُوجَدُ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ مَفْعُولٌ عَلَى التَّقْصِ وَالتَّمَامِ مَعًا إِلَّا حَرْفَانِ ثَوْبٌ مَصُونٌ وَمَصُونٌ وَمِسْكٌ مَدُوفٌ وَمَدُوفٌ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ الْعَرَبِ، وَمِنَ الْأَيْمَةِ مَنْ طَرَدَ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْبَابِ وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ.
٩ - (ص ٣٢ ب ر ع): لَا يُوجَدُ فِعُولٌ بِالْكَسْرِ إِلَّا خِرْوَعٌ نَبَتْ مَعْرُوفٌ وَعِنُودٌ اسْمٌ وَادٍ وَعِتْوَرٌ وَذِرْوَدٌ.
١٠ - (ص ٣٤ ب ز ر): وَالْإِبْرَارُ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ. وَالْفَتْحُ لُغَةٌ شَادَةٌ خُرُوجُهَا عَنِ الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ بِنَاءَ أَفْعَالٍ لِلْجَمْعِ، وَجِيئَهُ لِلْمُفْرَدِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ.
١١ - قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: وَعَلِمَ أَنَّ جَمْعَ غَيْرِ النَّاسِ بِمَنْزِلَةِ جَمْعِ الْمَرْأَةِ مِنَ النَّاسِ، تَقُولُ فِيهِ: مَنْزِلٌ وَمَنْزِلَاتٌ، وَمُصَلَّىٌ وَمُصَلِّيَاتٌ. وَفِي ابْنِ عَرَسٍ بَنَاتٌ عَرَسٍ، وَفِي ابْنِ نَعَشٍ بَنَاتٌ نَعَشٍ.
١٢ - تَسْهِيلُ هَمْزَةِ الطَّرْفِ فِي الْفِعْلِ الْمَزِيدِ وَتَسْهِيلُ الْهَمْزَةِ السَّاكِنَةِ قِيَاسِيٌّ.
١٣ - الْفِعْلَانِ إِذَا تَقَارَبَ مَعْنَاهُمَا جَارَ وَضَعُ أَحَدُهُمَا مَوْضِعَ الْآخَرِ.
١٤ - (ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع): أَلْفَاظُ التَّوَكِيدِ مَعَارِفُ وَالْحَالُ لَا تَكُونُ إِلَّا نَكْرَةً، وَمَا جَاءَ مِنْهَا مَعْرِفَةٌ فَمَسْمُوعٌ وَهُوَ مُؤَوَّلٌ بِالنَّكْرَةِ.
١٥ - (ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع): وَالْعَطْفُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ الْمُعَايِرَةِ بِخِلَافِ الْأَوْصَافِ حَيْثُ يَجُوزُ جَاءَ زَيْدٌ الْكَاتِبُ وَالْكَرِيمُ، فَإِنَّ مَفْهُومَ الصِّفَةِ زَائِدٌ عَلَى ذَاتِ الْمَوْصُوفِ فَكَانَتْهَا غَيْرُهُ.
١٦ - (ص ٧٤ ح ب ب): كُلُّ مَا كَانَ عَلَى فِعِيلٍ مِنَ الصِّفَاتِ فَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُضَاعَفٍ فَبَابُهُ فُعْلَاءٌ مِثْلُ: شَرِيفٍ وَشُرَفَاءٍ. وَإِنْ كَانَ مُضَاعَفًا فَبَابُهُ أَفْعَالٌ مِثْلُ: حَبِيبٍ وَطَيْبٍ وَخَلِيلٍ.
١٧ - (ص ٨٠ ح ر ر): بَابُ فُعْلَةٍ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى فِعْلٍ مِثْلُ: عُزْفَةٍ وَعُزْفٍ، وَإِنَّمَا جُمِعَتْ حُرَّةٌ عَلَى حَرَاتِرٍ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى كَرِيمَةٍ وَعَقِيلَةٍ فَجُمِعَتْ كَجَمْعِهِمَا، وَجُمِعَتْ مُرَّةٌ عَلَى مَرَاتِرٍ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى خَبِيثَةٍ الطَّعْمِ فَجُمِعَتْ كَجَمْعِهَا.
١٨ - (ص ١٠٤ خ ش ش): قَالَ ابْنُ السَّكِّيتِ: لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعْلَاءٌ بِالسُّكُونِ إِلَّا حَرْفَيْنِ خُشَاءٌ وَقُوبَاءٌ. وَالْأَصْلُ فِيهِمَا فَتْحٌ

العَيْنِ، وَسَائِرِ الْبَابِ عَلَى فُعْلَاءَ بِالْفَتْحِ نَحْوُ امْرَأَةٍ نُفْسَاءَ وَنَاقَةٍ عُشْرَاءَ وَالرُّحَضَاءِ، وَهِيَ حُمَّى تَأْخُذُ بِعَرْقٍ.
١٩- (ص ١٢٤ - ١٢٥ د ي ن): اسْمُ الْمَفْعُولِ إِذَا يَكُونُ مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ.
٢٠- (ص ١٢٧ ذ ف ر): وَلَا يُسَكَّنُ الْمَصْدَرُ إِلَّا لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا دَخَلَهَا هَاءُ التَّأْنِيثِ.
٢١- (ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ وي): النَّسْبَةُ تَرُدُّ الْإِسْمَ إِلَى أَصْلِهِ.
٢٢- (ص ١٣٥ ر ج ل): لَا يُوجَدُ جَمْعٌ عَلَى فَعْلَةٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ إِلَّا رَجُلَةٌ وَكَمَاةٌ جَمْعُ كَمْءٍ.
٢٣- (ص ١٣٥ ر ح ب): لَا يُوجَدُ فِعْلٌ بِالضَّمِّ إِلَّا لَرِمًا.
٢٤- (ص ١٣٦ ر ح ي): جَمْعُ فَعْلٍ عَلَى أَفْعَلَةٍ شَادٌ.
٢٥- (ص ١٣٦ ر ح ي): أَفْعَلَةٌ جَمْعُ الْمَمْدُودِ لَا الْمَقْصُورِ، وَلَيْسَ فِي الْمَقْصُورِ شَيْءٌ يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَلَةٍ.
٢٦- (ص ١٤٠ ر ع ز): وَمُرْعَزٌ بِكَسْرَتَيْنِ مَعَ التَّنْفِيلِ، وَلَا يَجُوزُ التَّخْفِيفُ مَعَ الْكَسْرَتَيْنِ لِقُدْمِ مَفْعِلٍ فِي الْكَلَامِ.
٢٧- (ص ١٤٤ ر ك ن): بَابُ فَعْلٍ يَفْعَلُ بِمَفْتَحَتَيْنِ يَكُونُ حَلْفِي الْعَيْنِ أَوْ اللَّامِ.
٢٨- (ص ١٤٨ ر و ح): وَاسْمُ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ وَالْمَصْدَرِ مِنْ أَفْعَلٍ بِالْأَلْفِ مَفْعَلٌ بِضَمِّ الْمِيمِ عَلَى صِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ.
٢٩- (ص ١٥١ ر ي م): وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ [ميم مریم] أَصْلِيَّةً لِقُدْمِ فَعِيلٍ فِي الْأَنْبِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ.
٣٠- (ص ١٥٤ ز ك ا ء): النَّسْبَةُ تَرُدُّ إِلَى الْأَصُولِ.
٣١- (ص ١٥٩ س ب ح): وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ فُعُولٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ إِلَّا سُوحٌ وَقُدُوسٌ وَدُرُوحٌ، سُنُوقٌ، وَفُلُوقٌ.
٣٢- (ص ١٦٢ س ح ل): النَّسْبَةُ إِلَى الْجَمْعِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَمًا، وَكَانَ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ تَرُدُّ إِلَى الْوَاحِدِ بِالِاتِّفَاقِ.
٣٣- (ص ١٦٦ س ر ي): لَا يُجْمَعُ فَعِيلٌ عَلَى فَعْلَةٍ.
٣٤- (ص ١٦٧ س ع ط): لَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَفْعَلٌ، وَلَا فِعْلٌ بِكَسْرِ الْأَوَّلِ وَضَمِّ الثَّلَاثِ.
٣٥- (ص ١٦٩ س ف ن): الْجَمْعُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ وَاحِدِهِ الْهَاءُ بَابُهُ الْمَخْلُوقَاتُ مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ، وَخَلَّةٍ وَخُلِّ. وَأَمَّا فِي الْمَصْنُوعَاتِ مِثْلُ سَفِينَةٍ وَسَفِينٍ فَمَسْمُوعٌ فِي الْقَاطِطِ قَلِيلَةٌ.
٣٦- (ص ١٦٩ س ك ب): وَالسَّكْبَاجُ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِكَسْرِ السِّينِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَتْحُ لِقُدْمِ فَعْلَالٍ فِي غَيْرِ الْمَضَاعِفِ.
٣٧- (ص ١٧٠ - ١٧١ س ك ن): وَلَا يُعْرَفُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعِيلَةٌ مُثَقَّلٌ الْعَيْنِ إِلَّا هَذَا الْحَرْفُ شَادًا [يعني: السَّكِينَةُ بِتَشْدِيدِ الْكَافِ].
٣٨- (ص ١٧١ س ك ن): بِنَاءُ مَفْعِيلٍ وَمَفْعَالٍ فِي الْمُؤَنَّثِ لَا تَلْحَقُهُ الْهَاءُ.
٣٩- (ص ١٧٥ س ن ج): الصَّادُ وَالْحِيمُ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
٤٠- (ص ١٧٧ س و س): بَابُ فَوْعِلٍ مُلْحَقٌ بِبَابِ فَعْلَلٍ يَفْتَحُ الْفَاءَ وَاللَّامَ، وَأَمَّا فُعْلَلٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ فَلَا يُوجَدُ إِلَّا مُخَفَّفًا.
٤١- (ص ١٨٣ ش ت م): وَلَا تَكَادُ تُسْتَعْمَلُ الْمُفَاعَلَةُ مِنْ وَاحِدٍ وَلَهَا فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ مِنْ لَفْظِهَا إِلَّا نَادِرًا، نَحْوُ صَادَمَهُ الْحِمَارُ، بِمَعْنَى صَدَمَهُ، وَزَاحَمَهُ بِمَعْنَى رَحَمَهُ، وَشَاتَمَهُ بِمَعْنَى شَتَمَهُ.
٤٢- (ص ١٨٥ ش ذ ذ): وَالشَّادُ فِي اصْطِلَاحِ النُّحَاةِ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ: أَحَدُهَا مَا شَدَّ فِي الْقِيَاسِ دُونَ الْإِسْتِعْمَالِ فَهَذَا قَوِيٌّ فِي نَفْسِهِ يَصِحُّ الْإِسْتِدْلَالُ بِهِ. وَالثَّانِي مَا شَدَّ فِي الْإِسْتِعْمَالِ دُونَ الْقِيَاسِ فَهَذَا لَا يُحْتَجُّ بِهِ فِي تَمْهِيدِ الْأَصُولِ لِأَنَّهُ كَالْمَرْفُوضِ، وَيَجُوزُ لِلشَّاعِرِ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ كَالْأَجَلِّ. وَالثَّلَاثُ مَا شَدَّ فِيهِمَا فَهَذَا لَا يُعْوَلُ عَلَيْهِ لِقُدْمِ أَصْلِيهِ، نَحْوُ الْمَنَا فِي الْمَنَارِلِ. وَتَقُولُ النُّحَاهُ شَدَّ مِنَ الْقَاعِدَةِ

كَذَا أَوْ مِنَ الضَّابِطِ، وَيُرِيدُونَ خُرُوجَهُ مِمَّا يُعْطِيهِ لَفْظُ التَّحْدِيدِ مِنْ عُمُومِهِ مَعَ صِحَّتِهِ قِيَاسًا وَاسْتِعْمَالًا.
٤٣- (ص ١٨٨ ش ط ر): لَيْسَ فِي الْأَنْبِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَعْلٌ بِالْفَتْحِ.
٤٤- (ص ٢٠٤ ص غ ر): قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: إِذَا كَانَتْ فَعِيلَةٌ لِمَوْتٍ وَلَمْ تَكُنْ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ فَلِجَمْعِهَا ثَلَاثَةٌ أَمْثَلَةٌ: فِعَالٌ بِالْكَسْرِ، وَفَعَائِلٌ، وَفَعَلَاءٌ.
٤٥- (ص ٤٠٨ الخاتمة): الْفِعْلُ إِذَا أَسْنَدَ إِلَى فَاعِلِهِ الَّذِي أَحْدَثَهُ لَمْ يَكُنْ لِعَيْرِ فَاعِلِهِ فِيهِ إِجَادٌ.
٤٦- (ص ٤٠٩ الخاتمة): فَضْلٌ: الْفِعْلُ يَدُلُّ عَلَى الْمَصْدَرِ بِلَفْظِهِ، وَعَلَى الزَّمَانِ بِصِيغَتِهِ، وَعَلَى الْمَكَانِ بِمَحَلِّهِ.
٤٧- (ص ٤٠٩ الخاتمة): يَأْتِي اسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الثَّلَاثِيَّ جَمِيًّا وَاحِدًا مُسْتَمِرًّا إِلَّا مِنْ فَعْلٍ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَكَسْرِهَا.
٤٨- (ص ٤٠٩ الخاتمة): تَدُلُّ الصِّفَةُ عَلَى مَعْنَى ثَابِتٍ، فَإِنْ قَصَدْتَ الْحُدُوثَ قُلْتَ: حَاسِنٌ الْآنَ أَوْ غَدًا، وَكَارِمٌ، وَطَائِلٌ فِي كَرِيمٍ،
٤٩- (ص ٤١١ الخاتمة): الْمَصَادِرُ مِنْ أَفْعَالٍ تَأْتِي عَلَى إِفْعَالٍ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ؛ فَرَقًا بَيْنَ الْمَصْدَرِ وَالْجَمْعِ.
٥٠- (ص ٤١١ الخاتمة): قِيلَ: مَصْدَرٌ يَكُونُ لِأَفْعَلٍ فَاسْمُ الْمَصْدَرِ فِعَالٌ، نَحْوُ أَفَاقٍ فَوَاقًا، وَأَصَابَ صَوَابًا، وَأَجَابَ جَوَابًا؛ أُفِيمَ الْإِسْمُ مَقَامَ الْمَصْدَرِ. وَأَمَّا الطَّاعَةُ، وَالطَّاقَةُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ؛ فَاسْمَاءٌ لِلْمَصَادِرِ أَيْضًا. فَإِنْ أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ قُلْتَ إِطَاعَةً بِالْأَلِفِ، فَإِنْ أَرَدْتَ
٥١- (ص ٤١١ الخاتمة): الثَّلَاثِيُّ الْمَجْرَدُ لَيْسَ لِمَصْدَرِهِ قِيَاسٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ، بَلْ أُبَيِّنُهُ مَوْفُوقَةً عَلَى السَّمَاعِ. قَالَ ابْنُ الْفُوطِيَّةِ: أَوْ الْإِسْتِحْسَانِ.
٥٢- (ص ٤١٢ الخاتمة): بَابُ فَعَلٍ بِالْفَتْحِ يَفْعَلُ بِالضَّمِّ أَوْ الْكَسْرِ إِذَا لَمْ يُسْمَعْ لَهُ مَصْدَرٌ فَاجْعَلْ مَصْدَرَهُ عَلَى الْفِعْلِ أَوْ الْمَفْعُولِ، الْفِعْلُ لِأَهْلِ الْحِجَازِ وَالْمَفْعُولُ لِأَهْلِ بَنِي نَجْدٍ، وَيَكُونُ الْفِعْلُ لِلْمَتَعَدِّيِّ، وَالْمَفْعُولُ لِلْإِزْمِ، وَقَدْ يَشْتَرِكَانِ.
٥٣- (ص ٤١٢ الخاتمة): إِذَا جُمِعَ الْإِسْمُ الثَّلَاثِيُّ عَلَى أَفْعَالٍ فَهَمْزَتُهُ مَفْتُوحَةٌ.
٥٤- (ص ٤١٢ الخاتمة): إِذَا جُعِلَ الْمَفْعَلُ مَكَانًا فَتَحَتْ الْمِيمُ؛ فَالْمَقْطَعُ اسْمٌ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي يُقَطَّعُ فِيهِ، كَالْمَقْصُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي يُقْصُ فِيهِ. وَإِنْ جَعَلْتَهُ أَدَاءً كَسَرَتْ الْمِيمُ؛ فَالْمَقْصُ مَا يُقْصُ بِهِ. وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ آلَةٍ فَهُوَ مَكْسُورٌ الْأَوَّلِ، نَحْوُ الْمَخْدَّةِ، وَالْمَرْوَحَةِ، وَالْمَقْفُودِ.
٥٥- (ص ٤١٢ الخاتمة): وَجَاءَ فُعَالٌ، وَفُعَالَةٌ بِالضَّمِّ كَثِيرًا فِيمَا هُوَ فَضْلَةٌ، وَفِيمَا يُرْفَضُ وَيُلْقَى، نَحْوُ الْفَتَاتِ، وَالنُّحَاتِ. وَفُعَالٌ بِالضَّمِّ فِي الْأَصْوَاتِ كَالصُّرَاخِ. وَشَدَّ بِالْفَتْحِ الْعَوَاثُ، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَعَاثَ. وَشَدَّ بِالْكَسْرِ الْغِنَاءُ.
٥٦- (ص ٤١٢ الخاتمة): الْجَمْعُ قِسْمَانِ جَمْعٌ قَلِيلٌ، وَجَمْعٌ كَثِيرٌ. فَجَمْعُ الْقَلِيلِ قِيلٌ خَمْسَةٌ أُنْبِيَّةٌ جُمِعَتْ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا وَالْخَامِسُ جَمْعُ السَّلَامَةِ مُدَكَّرُهُ َ مُؤَنَّثُهُ.
٥٧- (ص ٤١٣ - ٤١٤ الخاتمة): إِذَا جُمِعَتْ فُعَلَةٌ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ بِالْأَلِفِ، وَالتَّاءِ، فَإِنْ كَانَتْ صِفَةً فَالْعَيْنُ سَاكِنَةٌ فِي الْجَمْعِ، نَحْوُ حُلُوتٍ، وَفُرَاتٍ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ شَبِيهَةٌ بِالْفِعْلِ فِي الثَّقَلِ؛ لِتَحْمِيلِهَا الضَّمِيرَ فَيُنَاسِبُ التَّخْفِيفَ. وَإِنْ كَانَتْ اسْمًا؛ فَتُضَمُّ الْعَيْنُ لِلِإِتْبَاعِ، وَتَبْقَى سَاكِنَةً عَلَى لَفْظِ الْمُفْرَدِ. وَأَمَّا فُعَلَةٌ بِالْفَتْحِ فَتُسَكَّنُ فِي الصِّفَةِ أَيْضًا، نَحْوُ صَخَمَاتٍ، وَصَعْبَاتٍ. وَتُفْتَحُ فِي الْإِسْمِ، نَحْوُ سَحَدَاتٍ، وَرَكَعَاتٍ. هَذَا إِذَا كَانَتْ سَالِمَةً، فَإِنْ اِعْتَلَّتْ عَيْنُهَا بِالْوَاوِ وَالْيَاءِ، نَحْوُ عَوْرَاتٍ، وَبَيْضَاتٍ؛ فَالْسُّكُونُ عَلَى الْأَشْهَرِ. وَأَمَّا الْمُضَاعَفُ فَعَلَى لَفْظِ وَاحِدِهِ، نَحْوُ مَرَّةٍ وَمَرَّاتٍ، وَعَمَّةٍ وَعَمَّاتٍ. وَأَمَّا فُعَلَةٌ بِالْكَسْرِ فَبَابُهَا فِعَالٌ فِي الْكَثِيرِ، نَحْوُ سِدْرٍ، وَجَزَى، وَفِعْلَاتٌ بِالتَّاءِ فِي الْقَلِيلِ.

٥٨- (ص ٤١٤ الخاتمة): كُلُّ اسْمٍ ثَلَاثِيٌّ عَلَى فِعْلٍ بِضَمِّ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ فَبْنُو أَسَدٍ يَضْمُونَ الْعَيْنَ إِتْبَاعًا لِلأَوَّلِ، نَحْوُ عُسْرِ. وَإِنْ كَانَ بِضَمَّتَيْنِ فَبْنُو تَمِيمٍ يُسَكِّنُونَ تَخْفِيفًا، نَحْوُ عُنُقٍ. وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمٍ يُخَفِّفُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ. وَطَرَدَ بَعْضُ الْأَيْمَةِ ذَلِكَ فِي الصِّفَاتِ أَيْضًا.
٥٩- (ص ٤١٤ الخاتمة): يَجِيءُ اسْمُ الْمَفْعُولِ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ، نَحْوُ الْمُشْتَرَى، وَالْمَعْقُولِ، وَالْمَنْقُولِ، وَالْمُكْرَمِ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ، وَالْعَقْلِ، وَالتَّقْلِ، وَالْإِكْرَامِ.
٦٠- (ص ٤١٥ الخاتمة): يَجِيءُ فِعْلٌ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ مُشَدَّدَةٌ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الصِّفَةِ.
٦١- (ص ٤١٥ الخاتمة): الْمَفْعُولُ بِضَمِّ الْفَاءِ مِنْ أُنْبِيَةِ الْمَصَادِرِ لَا يَشْرُكُهَا فِيهَا اسْمٌ مُفْرَدٌ، وَلَا يُوجَدُ مَصْدَرٌ عَلَى فِعُولٍ بِالْفَتْحِ إِلَّا مَا شَدَّ.
٦٢- (ص ٤١٥): يَجِيءُ الْمَصْدَرُ مِنْ فِعْلٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى تَفَعُّلٍ بِفَتْحِ التَّاءِ، نَحْوُ التَّضْرَابِ، وَالتَّفْتَالِ. قَالُوا: وَلَمْ يَجِيءْ بِالْكَسْرِ إِلَّا تَبْيَانًا، وَتَلْقَاءً، وَالتَّنْضَالَ مِنَ الْمُنَاضَلَةِ.
٦٣- (ص ٢٠٨ ص ل ي): التَّقْلُ فِي اللُّغَاتِ كَالنَّسْخِ فِي الْأَحْكَامِ.
٦٤- (ص ٢١٥ ض ر س): وَتَذَكِيرُ الْأَسْمَاءِ وَتَأْنِيثُهَا سَمَاعِيٌّ.
٦٥- (ص ٢٣٣ ع ت ق): بَجِيءٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَفَعَلْتُ شَادُّ مَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.
٦٦- (ص ٢٣٧ ع د ا): فِي الْبَارِعِ: إِذَا كَانَ فِعُولٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ اسْتَوَى فِيهِ الْمُدَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ؛ فَلَا يُؤَنَّثُ بِالْهَاءِ سِوَى عَدُوٍّ، فَيُقَالُ فِيهِ عَدُوَّةٌ.
٦٧- (ص ٢٤٤ ع ش ر): وَلَا يُقَالُ مَفْعَالٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُسُورِ إِلَّا فِي مِرْبَاعٍ، وَمِعْشَارٍ.
٦٨- (ص ٢٤٥ ع ش ر): وَلَا نَّ اللَّفْظَ الْعَرَبِيَّ تَنَاقَلَتْهُ الْأَلْسُنُ اللَّكْنُ، وَتَلَاعَبَتْ بِهِ أَفْوَاهُ النَّبِطِ؛ فَحَرَفُوا بَعْضُهُ، وَبَدَّلُوهُ فَلَا يُتَمَسَّكُ بِمَا خَالَفَ مَا ضَبَطَهُ الْأَيْمَةُ الثَّقَاتُ، وَنَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ، وَالسُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ.
٦٩- (ص ٢٥٨ ع ه د): التَّفَاعُلُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ.
٧٠- (ص ٢٦٤ غ ذ ا): كَلَامُ الْعَرَبِ الْمَعْرُوفُ عِنْدَهُمْ أَوَّلِيٌّ مِنْ مَقَائِسِ الْمُؤَلَّدِينَ.
٧١- (ص ٣٠٣ ق ع د): لَا تَتَوَالَى عَلَى كَلِمَةٍ عَلَامَتَا تَثْنِيَّةٍ، وَلَا جَمْعٍ.
٧٢- (ص ٣١٣ ك د ج): الْكَافُ، وَالْجِيمُ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ.
٧٣- (ص ٣٥٣ ن خ ر): وَالْمُنْجَرُ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَمِثْلُهُ مِنْتُنٌ. قَالُوا: وَلَا تَأْلُثُ لُحْمًا.
٧٤- (ص ٣٥٥ ن ر ز): التَّيْبُورُ وَالتَّوْرُورُ: مُعَرَّبٌ، وَالْبَاءُ أَشْهَرُ مِنَ الْوَاوِ لِفَقْدِ فَوْعُولٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.
٧٥- (ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع س): وَكَثِيرًا مَا يُجْمَلُ الشَّيْءُ عَلَى نَظِيرِهِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: وَأَحْسَنُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ.
٧٦- (ص ٣٧٢ ن ه ر): الشَّيْءُ قَدْ يُضَافُ إِلَى نَفْسِهِ عِنْدَ اخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ.
٧٧- (ص ٣٧٤ ن و ر): التَّيْلُخُ: غَيْرُ عَرَبِيٍّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَهْمَلَتِ النُّونَ، وَبَعْدَهَا لَامٌ، ثُمَّ جِيمٌ. وَقِيَاسُ الْعَرَبِيِّ فَتْحُ النُّونِ.
٧٨- (ص ٣٨١ ه ن): وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ يَفْعُلُ بِالضَّمِّ مَهْمُورًا مِمَّا مَاضِيهِ بِالْفَتْحِ غَيْرُ هَذَا الْفِعْلِ [يَهْمُؤُ].
٧٩- (ص ٣٨٢ ه و ن): لَيْسَ فِي الْكَلَامِ فَاعِلٌ بِالضَّمِّ، وَلَا مَهُ وَو.
٨٠- (ص ٣٩١ و س ط): قَالَ الْفَيَّومِيُّ: وَلَا عِبْرَةَ بِمَا فَشَا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعَوَامِ مُحَالِفًا لِمَا نَقَلَهُ أَيْمَةُ اللُّغَةِ، فَقَدْ قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ

الْحَطَّائِي، وَجَمَاعَةٌ: إِنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ تَنَاقُلُهُ أَيْدِي الْعَجَمِ حَتَّى فَشَا فِيهِ اللَّحْنُ، وَتَلَعَّبَتْ بِهِ الْأَلْسُنُ اللَّكْنُ حَتَّى حَرَفُوا بَعْضُهُ عَن مَوَاضِعِهِ، وَمَا هَذِهِ سَبِيلُهُ فَلَا يُجْتَنَحُ بِالْفَاظِهِ الْمُخَالَفَةَ؛ لِأَنَّ الْمُحَدِّثِينَ لَمْ يَنْقُلُوا الْحَدِيثَ لِضَبْطِ أَلْفَاظِهِ حَتَّى يُجْتَنَحَ بِهَا بَل لِمَعَانِيهِ؛ وَهَذَا أَجَازُوا نَقْلَ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى؛ وَهَذَا قَدْ تَخْتَلَفَ أَلْفَاظُ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا.

٨١- (ص ٣٩٥ ع ٥): وَالْعَرَبُ كَثِيرًا مَا تَحْمِلُ الشَّيْءَ عَلَى نَظِيرِهِ، وَقَدْ تَحْمَلُهُ عَلَى تَقْيِضِهِ.

٨٢- (ص ٤٠٣ لا): وَلَا يَجْتَمِعُ حَرْفَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

٨٣- (ص ٤٠٤ ي ب ر): ... يُؤَدِّي إِلَى بِنَاءٍ مَقْعُودٍ، وَهُوَ فَعَلِينُ بِالْفَتْحِ ... لِقَدِّ فَعَلِيلٍ بِالْفَتْحِ.

٨٤- (ص ٤١٥ الخاتمة): إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الثَّلَاثِيُّ عَلَى فَعَلٍ يَفْعَلُ وَرَأَى ضَرْبَ يَضْرِبُ وَهُوَ سَا لِمُ فَالْمَفْعَلُ مِنْهُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ لِلتَّخْفِيفِ وَبِالْكَسْرِ اسْمٌ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

٨٥- (ص ٤١٦ الخاتمة): وَإِنْ كَانَ فَعْلٌ بِالضَّمِّ فَالْمَفْعَلُ بِالْفَتْحِ لِلْمَصْدَرِ، وَالِاسْمُ أَيْضًا.

٨٦- (ص ٤١٦): وَإِنْ كَانَ عَلَى فَعَلٍ بِالْفَتْحِ، وَالْمُضَارِعُ مَضْمُومٌ، أَوْ مَفْتُوحٌ صَحِيحًا كَانَ، أَوْ غَيْرُهُ فَالْمَفْعَلُ بِالْفَتْحِ مُطْلَقًا.

٨٧- (ص ٤١٦ الخاتمة): وَالْعَرَبُ قَدْ ثَبِتَ الشَّيْءُ حَتَّى يَكُونَ مُهْمَلًا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُنْطَقَ بِهِ.

٨٨- (ص ٤١٦): وَإِنْ كَانَ عَلَى فَعَلٍ بِالْكَسْرِ سَا لِمُ الْفَاءِ فَالْمَفْعَلُ لِلْمَصْدَرِ، وَالِاسْمُ بِالْفَتْحِ.

٨٩- (ص ٤١٨ الخاتمة/العدد): كُلُّ جَمْعٍ لِعَیْرِ النَّاسِ سَوَاءٌ كَانَ وَاحِدُهُ مُدَكَّرًا، أَوْ مُؤَنَّثًا؛ فَإِنَّهُ مُؤَنَّثٌ. وَكُلُّ مَا جُمِعَ عَلَى التَّكْسِيرِ لِلنَّاسِ، وَسَائِرِ الْحَيَوَانَ النَّاطِقِ؛ يَجُوزُ تَذْكِيرُهُ، وَتَأْنِيثُهُ.

فهرس سواتر الكليم

الصّفحة	الموضع	سواتر الكليم
	(ص ٧ أ ب ط)	١- رَفَعَ السَّوْطَ حَتَّى بَرَقَتْ إِبْطُهُ
	(ص ٣١ برطيل)	٢- الْبَرَاطِيلُ تَنْصُرُ الْأَبَاطِيلَ
	(ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي)	٣- وَالزِّيَادَةُ مِنَ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ

فهرس المواد اللغويّة

- ٦٣- ص ٤١ ب ك ي
٦٤- ص ٤٢ ب ل غ
٦٥- ص ٤٢ ب ل ي
٦٦- ص ٤٣ ا ب ن و
٦٧- ص ٤٥ ب ون
٦٨- ص ٤٥ - ٤٦ ب وأ
٦٩- ص ٤٦ ب ي ت
٧٠- ص ٤٦ ب ي ع
٧١- ص ٤٧ ب ي ن
٧٢- ص ٤٨ ت ب ل
٧٣- ص ٤٨ ت ج ر
٧٤- ص ٤٩ ت ر ج
٧٥- ص ٤٩ ت رس
٧٦- ص ٤٩ ترقوة
٧٧- ص ٥٠ ت س ع
٧٨- ص ٥٠ ت ف ث
٧٩- ص ٥٠ ت فل
٨٠- ص ٥١ ت ل ع
٨١- ص ٥١ - ٥٢ ت وت
٨٢- ص ٥٢ ت وى
٨٣- ص ٥٣ ث ب ت
٨٤- ص ٥٣ ث ج ر
٨٥- ص ٥٣ - ٥٤ ث رو
٨٦- ص ٥٦ - ٥٧ ث ن ي
٨٧- ص ٥٧ ث وب
٨٨- ص ٥٧ ث ور
٨٩- ص ٥٨ ج ب ذ
٩٠- ص ٥٨ ج ب ر
٩١- ص ٥٩ ج ب ن
٩٢- ص ٥٩ ج ث ث
٩٣- ص ٥٩ ج ح د
- ٣٢- ص ٢٥ أ وى
٣٣- ص ٢٦ أ ي
٣٤- ص ٢٧ ب ب ر
٣٥- ص ٢٨ ب ح ر
٣٦- ص ٢٨ ب خ ت
٣٧- ص ٢٨ ب د د
٣٨- ص ٢٩ ب دن
٣٩- ص ٣٠ ب د ا
٤٠- ص ٣٠ ب ذر
٤١- ص ٣١ برسام
٤٢- ص ٣١ برطيل
٤٣- ص ٣١ ب ر ج
٤٤- ص ٣١ ب ر ح
٤٥- ص ٣٢ ب ر ع
٤٦- ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ق ع
٤٧- ص ٣٢ - ٣٣ ب ر ك
٤٨- ص ٣٣ ب ر ه
٤٩- ص ٣٤ ب ز ر
٥٠- ص ٣٥ ب س ق
٥١- ص ٣٥ ب ش ر
٥٢- ص ٣٥ ب ص ر
٥٣- ص ٣٦ ب ض ع
٥٤- ص ٣٦ ب ط خ
٥٥- ص ٣٦ ب ط ل
٥٦- ص ٣٧ ب ع ر
٥٧- ص ٣٨ ب ع ض
٥٨- ص ٣٩ ب ع ل
٥٩- ص ٣٩ ب غ ض
٦٠- ص ٣٩ - ٤٠ ب غ ي
٦١- ص ٤٠ ب غ ي
٦٢- ص ٤١ ب ك م
- ١- ص ٧ أ ب ط
٢- ص ٨ أ ت م
٣- ص ٨ أ ت ن
٤- ص ٩ أ ج ر
٥- ص ٩ - ١٠ ء ج ص
٦- ص ١٠ أ ج ن
٧- ص ١٠ أ خ ذ
٨- ص ١٠ أ خ ر
٩- ص ١١ أ خ و
١٠- ص ١٢ أ ذ ن
١١- ص ١٣ - ١٤ أ ز ب
١٢- ص ١٤ أ ستاذ
١٣- ص ١٥ أ س ا
١٤- ص ١٥ أ ش ف ي
١٥- ص ١٦ أ ف خ
١٦- ص ١٦ أ ف ق
١٧- ص ١٧ أ ل ف
١٨- ص ١٨ أ ل ه
١٩- ص ١٨ أ ل ي
٢٠- ص ١٨ - ١٩ أ م ر
٢١- ص ١٩ أ م ل
٢٢- ص ١٩ - ٢٠ أ م م
٢٣- ص ٢٠ - ٢١ أ م ن
٢٤- ص ٢١ أ نس
٢٥- ص ٢١ أ ن ف
٢٦- ص ٢١ أ ن ك
٢٧- ص ٢٢ - ٢٣ أ ه ب
٢٨- ص ٢٣ أ ه ل
٢٩- ص ٢٣ أ و ز
٣٠- ص ٢٣ أ و ف
٣١- ص ٢٣ - ٢٤ أ و ل

- ١٥٦- ص ١٠٠ خ ب ث
١٥٧- ص ١٠١ خ ت ن
١٥٨- ص ١٠١ خ در
١٥٩- ص ١٠٢ خ دم
١٦٠- ص ١٠٤ خ س ف
١٦١- ص ١٠٤ خ ش ش
١٦٢- ص ١٠٤ خ ش ف
١٦٣- ص ١٠٥ خ ش ن
١٦٤- ص ١٠٥ - ١٠٦ خ ض

ب

- ١٦٥- ص ١٠٦ خ ض ع
١٦٦- ص ١٠٨ خ ف ض
١٦٧- ص ١٠٨ خ ف ي
١٦٨- ص ١٠٩ خ ل ف
١٦٩- ص ١١٠ خ ل ق
١٧٠- ص ١١١ خ م ر
١٧١- ص ١١١ خ م ص
١٧٢- ص ١١٢ خ ول
١٧٣- ص ١١٣ خ ي ر
١٧٤- ص ١١٤ خ ي ف
١٧٥- ص ١١٤ خ ي م
١٧٦- ص ١١٥ د ب ب
١٧٧- ص ١١٥ د ب ح
١٧٨- ص ١١٦ د ج ل
١٧٩- ص ١١٦ د ح ا
١٨٠- ص ١١٦ د خ ن
١٨١- ص ١١٨ - ١١٩ د ع ا
١٨٢- ص ١٢٠ د ف يء
١٨٣- ص ١٢١ دولاب
١٨٤- ص ١٢١ دل س
١٨٥- ص ١٢١ دل و

- ١٢٥- ص ٧٥ - ٧٦ ح ت ت
١٢٦- ص ٧٦ ح ت ف
١٢٧- ص ٧٦ ح ت م
١٢٨- ص ٧٦ ح ج ج
١٢٩- ص ٧٧ ح ج ر
١٣٠- ص ٧٧ ح ج ل
١٣١- ص ٧٧ ح د ب
١٣٢- ص ٧٨ ح د ث
١٣٣- ص ٧٩ ح د ا
١٣٤- ص ٨٠ ح د ر
١٣٥- ص ٨٠ - ٨١ ح ر ر
١٣٦- ص ٨١ ح ر س
١٣٧- ص ٨٢ ح ر م
١٣٨- ص ٨٣ ح ز ن
١٣٩- ص ٨٥ ح س ا
١٤٠- ص ٨٥ ح ش ش
١٤١- ص ٨٦ ح ص ر
١٤٢- ص ٨٧ ح ض ن
١٤٣- ص ٨٨ ح ف ر
١٤٤- ص ٩١ ح ل ق
١٤٥- ص ٩٢ ح ل ل
١٤٦- ص ٩٣ ح م ر
١٤٧- ص ٩٤ ح م ل
١٤٨- ص ٩٥ ح م ي
١٤٩- ص ٩٦ ح و ج
١٥٠- ص ٩٦ ح و ر
١٥١- ص ٩٧ ح ا ط ر
١٥٢- ص ٩٧ ح و ل
١٥٣- ص ٩٨ ح ي ض
١٥٤- ص ٩٨ - ٩٩ ح ي ن
١٥٥- ص ٩٩ ح ي ي

- ٩٤- ص ٦٠ ج د د
٩٥- ص ٦٠ ج د ل
٩٦- ص ٦١ ج ذ م
٩٧- ص ٦١ ج ر ب
٩٨- ص ٦٢ ج ر م
٩٩- ص ٦٣ ج ر ي
١٠٠- ص ٦٣ ج ز ر
١٠١- ص ٦٣ ج ز ع
١٠٢- ص ٦٤ ج ز ف
١٠٣- ص ٦٤ جوزق
١٠٤- ص ٦٤ ج ز ي
١٠٥- ص ٦٤ ج س د
١٠٦- ص ٦٤ ج س ر
١٠٧- ص ٦٥ ج ص ص
١٠٨- ص ٦٥ ج ع ر
١٠٩- ص ٦٦ ج ف ل
١١٠- ص ٦٧ ج ل س
١١١- ص ٦٨ ج ل ه
١١٢- ص ٦٨ ج م ح
١١٣- ص ٦٨ ج م د
١١٤- ص ٦٩ ج م س
١١٥- ص ٦٩ - ٧٠ ج م ع
١١٦- ص ٧٠ ج ن ب
١١٧- ص ٧٠ - ٧١ ج ن ز
١١٨- ص ٧١ ج ن س
١١٩- ص ٧٢ ج و ر
١٢٠- ص ٧٤ ح ب ب
١٢١- ص ٧٤ ح ب ر
١٢٢- ص ٧٥ ح ب ط
١٢٣- ص ٧٥ ح ب ل
١٢٤- ص ٧٥ ح ب ا

- ٢٤٥- ص ١٥٦ زهر
٢٤٦- ص ١٥٧ زها
٢٤٧- ص ١٥٧ زوج
٢٤٨- ص ١٥٨ زوغ
٢٤٩- ص ١٥٨ زي د
٢٥٠- ص ١٥٨ زي ل
٢٥١- ص ١٥٩ س ب ح
٢٥٢- ص ١٦١ س ب ي
٢٥٣- ص ١٦٢ س ح ل
٢٥٤- ص ١٦٢ - ١٦٣ س ح

م

- ٢٥٥- ص ١٦٣ س خ ف
٢٥٦- ص ١٦٣ س د د
٢٥٧- ص ١٦٤ س د ل
٢٥٨- ص ١٦٥ س ر ب
٢٥٩- ص ١٦٦ س ر و ل
٢٦٠- ص ١٦٦ س ر ي
٢٦١- ص ١٦٧ س ع ط
٢٦٢- ص ١٦٨ س غ ب
٢٦٣- ص ١٦٨ س ف ر
٢٦٤- ص ١٦٨ س ف ل
٢٦٥- ص ١٦٩ س ف ن
٢٦٦- ص ١٦٩ س ق ط
٢٦٧- ص ١٦٩ س ق ي
٢٦٨- ص ١٦٩ س ك ب
٢٦٩- ص ١٧٠ س ك ر
٢٧٠- ص ١٧٠ س ك ف
٢٧١- ص ١٧٠ - ١٧١ س ك

ن

- ٢٧٢- ص ١٧١ س ل ج
٢٧٣- ص ١٧١ س ل خ

- ٢١٥- ص ١٣٧ ر د أ
٢١٦- ص ١٣٧ ر ز ب
٢١٧- ص ١٣٩ ر ض ع
٢١٨- ص ١٤٠ ر ع ز
٢١٩- ص ١٤٢ ر ف ق
٢٢٠- ص ١٤٤ ر ق ي
٢٢١- ص ١٤٤ ر ك ض
٢٢٢- ص ١٤٤ ر ك ن
٢٢٣- ص ١٤٥ ر م ض
٢٢٤- ص ١٤٦ - ٢٤٧ ر م ل

- ٢٢٥- ص ١٤٦ ر م م

- ٢٢٦- ص ١٤٦ ر م ي

- ٢٢٧- ص ١٤٧ ر ه ن

- ٢٢٨- ص ١٤٧ - ١٤٨ ر و ح

- ٢٢٩- ص ١٤٩ ر أ س

- ٢٣٠- ص ١٥٠ ر و ي

- ٢٣١- ص ١٥٠ - ١٥١ ر ي

ق

- ٢٣٢- ص ١٥١ ر ي م

- ٢٣٣- ص ١٥٢ ز ب د

- ٢٣٤- ص ١٥٢ ز ب ن

- ٢٣٥- ص ١٥٢ ز ج ج

- ٢٣٦- ص ١٥٣ ز ح ف

- ٢٣٧- ص ١٥٣ ز ر ع

- ٢٣٨- ص ١٥٣ ز ر ف

- ٢٣٩- ص ١٥٣ ز ع ج

- ٢٤٠- ص ١٥٤ ز ك اء

- ٢٤١- ص ١٥٥ ز م ر ذ

- ٢٤٢- ص ١٥٥ ز م ر

- ٢٤٣- ص ١٥٥ ز م ع

- ٢٤٤- ص ١٥٦ ز ن د ق

- ١٨٦- ص ١٢١ - ١٢٢ م م م
١٨٧- ص ١٢٢ دن ا
١٨٨- ص ١٢٢ - ١٢٣ د ه ر
١٨٩- ص ١٢٣ د ه ش
١٩٠- ص ١٢٣ د ه ن
١٩١- ص ١٢٣ د و س
١٩٢- ص ١٢٣ - ١٢٤ د و ف
١٩٣- ص ١٢٤ د و م
١٩٤- ص ١٢٤ - ١٢٥ د ي
ن

- ١٩٥- ص ١٢٦ ذ ر ب

- ١٩٦- ص ١٢٦ ذ ر ر

- ١٩٧- ص ١٢٧ ذ ف ر

- ١٩٨- ص ١٢٧ ذ ك ر

- ١٩٩- ص ١٢٨ ذ ك ي

- ٢٠٠- ص ١٢٨ ذ ن ب

- ٢٠١- ص ١٢٨ ذ ه ب

- ٢٠٢- ص ١٢٩ - ١٣٠ ذ و ي

- ٢٠٣- ص ١٢٤ ذ ي

- ٢٠٤- ص ١٣١ ر ب ب

- ٢٠٥- ص ١٣٢ ر ب ط

- ٢٠٦- ص ١٣٢ - ١٣٣ ر ب

ع

- ٢٠٧- ص ١٣٣ ر ب ا

- ٢٠٨- ص ١٣٣ ر ت ج

- ٢٠٩- ص ١٣٤ ر ج ح

- ٢١٠- ص ١٣٥ ر ج ل

- ٢١١- ص ١٣٥ ر ج ل

- ٢١٢- ص ١٣٥ ر ح ب

- ٢١٣- ص ١٣٦ ر ح ي

- ٢١٤- ص ١٣٧ ر خ و

- ٢٧٤- ص ١٧٢ س ل ل
 ٢٧٥- ص ١٧٢ س ل م
 ٢٧٦- ص ١٧٣ س م ت
 ٢٧٧- ص ١٧٤ س م ع
 ٢٧٨- ص ١٧٤ س م ن
 ٢٧٩- ص ١٧٥ س ن ج
 ٢٨٠- ص ١٧٥ س ن ر
 ٢٨١- ص ١٧٥ س ن ن
 ٢٨٢- ص ١٧٦ س هل
 ٢٨٣- ص ١٧٦ س ها
 ٢٨٤- ص ١٧٧ س وس
 ٢٨٥- ص ١٧٨ س وق
 ٢٨٦- ص ١٧٨ س وك
 ٢٨٧- ص ١٧٨ س ول
 ٢٨٨- ص ١٧٨ - ١٧٩ س وم
 ٢٨٩- ص ١٧٩ س وي
 ٢٩٠- ص ١٧٩ س ي ب
 ٢٩١- ص ١٨٠ س ي ر
 ٢٩٢- ص ١٨٠ س ي ل
 ٢٩٣- ص ١٨٠ س ي
 ٢٩٤- ص ١٨٢ ش ب ب
 ٢٩٥- ص ١٨٣ ش ت ت
 ٢٩٦- ص ١٨٣ ش ت م
 ٢٩٧- ص ١٨٤ ش ج ع
 ٢٩٨- ص ١٨٤ ش خ ص
 ٢٩٩- ص ١٨٥ ش دخ
 ٣٠٠- ص ١٨٥ ش ذ ذ
 ٣٠١- ص ١٨٥ ش ر ذ م
 ٣٠٢- ص ١٨٥ ش ر ب
 ٣٠٣- ص ١٨٦ ش رج
 ٣٠٤- ص ١٨٦ ش ر ر
- ٣٠٥- ص ١٨٦ شر ع
 ٣٠٦- ص ١٨٧ ش رف
 ٣٠٧- ص ١٨٧ ش رق
 ٣٠٨- ص ١٨٧ ش رك
 ٣٠٩- ص ١٨٧ - ١٨٨ ش ر
 ي
 ٣١٠- ص ١٨٨ ش ط ر
 ٣١١- ص ١٨٩ ش ع ب
 ٣١٢- ص ١٩٠ ش غ ل
 ٣١٣- ص ١٩٠ ش ف ر
 ٣١٤- ص ١٩١ ش ف ع
 ٣١٥- ص ١٩١ ش ف و
 ٣١٦- ص ١٩٢ ش ق ر
 ٣١٧- ص ١٩٢ ش ك ر
 ٣١٨- ص ١٩٣ ش ل و
 ٣١٩- ص ١٩٤ ش م س
 ٣٢٠- ص ١٩٤ ش م ع
 ٣٢١- ص ١٩٦ ش هر
 ٣٢٢- ص ١٩٦ ش وب
 ٣٢٣- ص ١٩٧ ش وش
 ٣٢٤- ص ١٩٧ ش ول
 ٣٢٥- ص ١٩٧ ش وي
 ٣٢٦- ص ١٩٧ - ١٩٨ ش ي
 ب
 ٣٢٧- ص ١٩٨ ش ي ا
 ٣٢٨- ص ١٩٩ ص ب ر
 ٣٢٩- ص ١٩٩ ص ب ع
 ٣٣٠- ص ١٩٩ ص ب غ
 ٣٣١- ص ٢٠٠ ص ح ر
 ٣٣٢- ص ٢٠٠ ص ح ف
 ٣٣٣- ص ٢٠١ ص ح ا
- ٣٣٤- ص ٢٠٢ ص د ق
 ٣٣٥- ص ٢٠٢ ص ر ج
 ٣٣٦- ص ٢٠٣ ص ر ر
 ٣٣٧- ص ٢٠٤ ص ري
 ٣٣٨- ص ٢٠٤ ص ع د
 ٣٣٩- ص ٢٠٤ ص غ ر
 ٣٤٠- ص ٢٠٥ ص ف ع
 ٣٤١- ص ٢٠٧ ص ل ع
 ٣٤٢- ص ٢٠٨ ص ل ي
 ٣٤٣- ص ٢٠٨ ص م ر
 ٣٤٤- ص ٢٠٨ ص م م
 ٣٤٥- ص ٢٠٩ ص ن ع
 ٣٤٦- ص ٢١٠ ص هر
 ٣٤٧- ص ٢١٠ ص وب
 ٣٤٨- ص ٢١١ ص وع
 ٣٤٩- ص ٢١١ ص وف
 ٣٥٠- ص ٢١١ ص ون
 ٣٥١- ص ٢١٢ ص ي د
 ٣٥٢- ص ٢١٢ ص ي ر
 ٣٥٣- ص ٢١٣ ض ج ع
 ٣٥٤- ص ٢١٤ ض ر ب
 ٣٥٥- ص ٢١٥ ض رس
 ٣٥٦- ص ٢١٦ ض ع ف
 ٣٥٧- ص ٢١٦ ض ف د ع
 ٣٥٨- ص ٢١٧ ض ل ل
 ٣٥٩- ص ٢١٧ ض م ن
 ٣٦٠- ص ٢١٨ ض ا د
 ٣٦١- ص ٢١٩ ض ي ق
 ٣٦٢- ص ٢٢٠ ط ب خ
 ٣٦٣- ص ٢٢٠ ط ب ق
 ٣٦٤- ص ٢٢١ ط ر ب

٤١٧- ص ٢٤٩ - ٢٥٠ ع ق

ب

٤١٨- ص ٢٥٠ ع ق ر

٤١٩- ص ٢٥٠ - ٢٥١ ع ق

ر ب

٤٢٠- ص ٢٥١ ع ق ل

٤٢١- ص ٢٥١ - ٢٥٢ ع ق

ل

٤٢٢- ص ٢٥٢ ع ك ش

٤٢٣- ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ع ل

ج

٤٢٤- ص ٢٥٣ ع ل ق

٤٢٥- ص ٢٥٣ - ٢٥٤ ع ل

ل

٤٢٦- ص ٢٥٤ ع ل م

٤٢٧- ص ٢٥٤ ع ل ن

٤٢٨- ص ٢٥٥ ع ل ا

٤٢٩- ص ٢٥٦ ع م م

٤٣٠- ص ٢٥٦ ع م ي

٤٣١- ص ٢٥٦ ع ن ب

٤٣٢- ص ٢٥٦ ع ن د

٤٣٣- ص ٢٥٧ ع ن ز

٤٣٤- ص ٢٥٧ ع ن س

٤٣٥- ص ٢٥٧ ع ن ن

٤٣٦- ص ٢٥٨ ع ن و

٤٣٧- ص ٢٥٨ ع ه د

٤٣٨- ص ٢٥٩ ع و ج

٤٣٩- ص ٢٥٩ - ٢٦٠ ع و ر

٤٤٠- ص ٢٦٠ ع و م

٤٤١- ص ٢٦١ ع ي ر

٤٤٢- ص ٢٦١ ع ي ش

٣٩٢- ص ٢٣٣ ع ت د

٣٩٣- ص ٢٣٣ ع ت ق

٣٩٤- ص ٢٣٤ - ٢٣٥ ع ج

ز

٣٩٥- ص ٢٣٥ ع ج م

٣٩٦- ص ٢٣٥ - ٢٣٦ ع ج

ن

٣٩٧- ص ٢٣٧ ع د ا

٣٩٨- ص ٢٣٨ ع ر ب

٣٩٩- ص ٢٣٩ ع ر ج

٤٠٠- ص ٢٣٩ ع ر س

٤٠١- ص ٢٤٠ - ٢٤١ ع ر

ض

٤٠٢- ص ٢٤١ ع ر ف

٤٠٣- ص ٢٤١ ع ر ق

٤٠٤- ص ٢٤٢ ع ر م

٤٠٥- ص ٢٤٢ ع ر ا

٤٠٦- ص ٢٤٢ ع ز ب

٤٠٧- ص ٢٤٣ ع ز ق

٤٠٨- ص ٢٤٣ ع ز ل

٤٠٩- ص ٢٤٤ ع ش ب

٤١٠- ص ٢٤٤ - ٢٤٥ ع ش

ر

٤١١- ص ٢٤٥ ع ش ش

٤١٢- ص ٢٤٥ - ٢٤٦ ع ص

ب

٤١٣- ص ٢٤٧ ع ض ض

٤١٤- ص ٢٤٨ ع ط ن

٤١٥- ص ٢٤٨ ع ف ر

٤١٦- ص ٢٤٩ ع ف ص

٣٦٥- ص ٢٢١ ط ر د

٣٦٦- ص ٢٢٢ ط ر س

٣٦٧- ص ٢٢٢ ط ر ش

٣٦٨- ص ٢٢٢ ط ر ق

٣٦٩- ص ٢٢٢ ط ر و

٣٧٠- ص ٢٢٢ ط س ت

٣٧١- ص ٢٢٢ ط ع م

٣٧٢- ص ٢٢٣ ط ف س

٣٧٣- ص ٢٢٣ - ٢٢٤ ط ف

ل

٣٧٤- ص ٢٢٤ ط ل س

٣٧٥- ص ٢٢٤ - ٢٢٥ ط ل

ق

٣٧٦- ص ٢٢٥ ط ل ل

٣٧٧- ص ٢٢٥ ط م ث

٣٧٨- ص ٢٢٦ ط م ع

٣٧٩- ص ٢٢٦ ط ن ب

٣٨٠- ص ٢٢٦ ط ه ر

٣٨١- ص ٢٢٧ ط و ب

٣٨٢- ص ٢٢٧ ط و ع

٣٨٣- ص ٢٢٨ ط و ي

٣٨٤- ص ٢٢٨ ط ي ر

٣٨٥- ص ٢٢٩ ط ر ف

٣٨٦- ص ٢٢٩ - ٢٣٠ ط ف

ر

٣٨٧- ص ٢٣٠ ط ل ل

٣٨٨- ص ٢٣١ ط ه ر

٣٨٩- ص ٢٣٢ ع ب د

٣٩٠- ص ٢٣٣ - ٢٣٤ ع ب

ط

٣٩١- ص ٢٣٣ ع ب ق

٥٠٠- ص ٢٩٥ ق ر ب

٥٠١- ص ٢٩٦ ق ر ش

٥٠٢- ص ٢٩٦ ق ر ض

٥٠٣- ص ٢٩٦ ق ر ط س

٥٠٤- ص ٢٩٦ - ٢٩٧ ق ر

ط م

٥٠٥- ص ٢٩٧ ق ر م

٥٠٦- ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ق ر

ن

٥٠٧- ص ٢٩٨ ق ر ي

٥٠٨- ص ٢٩٩ ق س ط

٥٠٩- ص ٣٠٠ ق ص ر

٥١٠- ص ٣٠١ ق ص ف

٥١١- ص ٣٠١ ق ض ض

٥١٢- ص ٣٠١ - ٣٠٢ ق ض

ي

٥١٣- ص ٣٠٢ ق ط ر

٥١٤- ص ٣٠٣ ق ع د

٥١٥- ص ٣٠٤ ق اقم

٥١٦- ص ٣٠٥ ق ل ع

٥١٧- ص ٣٠٦ ق ل م

٥١٨- ص ٣٠٧ ق م ط ر

٥١٩- ص ٣٠٧ ق ن ب ط

٥٢٠- ص ٣٠٧ - ٣٠٨ ق ن

ع

٥٢١- ص ٣٠٩ ق وم

٥٢٢- ص ٣١٠ ق ي د

٥٢٣- ص ٣١١ ق ك ب ر

٥٢٤- ص ٣١٢ ق ك ث ر

٥٢٥- ص ٣١٣ ق ك د ج

٥٢٦- ص ٣١٤ ق ك ذا

٤٧٢- ص ٢٧٧ ق ر خ

٤٧٣- ص ٢٧٧ - ٢٧٨ ق ر

س

٤٧٤- ص ٢٧٩ ق ر ق

٤٧٥- ص ٢٨٠ ق ر ه

٤٧٦- ص ٢٨٠ ق س ت ق

٤٧٧- ص ٢٨٠ ق س ك ل

٤٧٨- ص ٢٨١ ق ص ح

٤٧٩- ص ٢٨٢ ق ص ص

٤٨٠- ص ٢٨٣ ق ض ل

٤٨١- ص ٢٨٤ ق ق ر

٤٨٢- ص ٢٨٤ ق ق ه

٤٨٣- ص ٢٨٥ ق ك ك

٤٨٤- ص ٢٨٥ ق ك ه

٤٨٥- ص ٢٨٦ ق ل ل

٤٨٦- ص ٢٨٦ ق فلان

٤٨٧- ص ٢٨٦ ق ن ذ

٤٨٨- ص ٢٨٧ ق و ح

٤٨٩- ص ٢٨٧ ق و ر

٤٩٠- ص ٢٨٧ ق و ض

٤٩١- ص ٢٨٩ ق ف ي ض

٤٩٢- ص ٢٨٩ ق ف ي ل

٤٩٣- ص ٢٩٠ ق ب ط

٤٩٤- ص ٢٩٠ - ٢٩١ ق ب

ل

٤٩٥- ص ٢٩١ - ٢٩٢ ق ت

ل

٤٩٦- ص ٢٩٢ ق ح ب

٤٩٧- ص ٢٩٣ ق در

٤٩٨- ص ٢٩٣ - ٢٩٤ ق دم

٤٩٩- ص ٢٩٤ ق ذر

٤٤٣- ص ٢٦١ ق ع ي ل

٤٤٤- ص ٢٦١ - ٢٦٢ ق ع ي

ن

٤٤٥- ص ٢٦٣ ق غ ب ر

٤٤٦- ص ٢٦٤ ق غ د ا

٤٤٧- ص ٢٦٤ ق غ ذ ا

٤٤٨- ص ٢٦٥ ق غ ر ق

٤٤٩- ص ٢٦٦ ق غ ز ل

٤٥٠- ص ٢٦٦ ق غ ز ا

٤٥١- ص ٢٦٧ ق غ ض ب

٤٥٢- ص ٢٦٧ ق غ ض ر

٤٥٣- ص ٢٦٨ ق غ ف ا

٤٥٤- ص ٢٦٨ ق غ ل ت

٤٥٥- ص ٢٦٨ ق غ ل ط

٤٥٦- ص ٢٦٨ ق غ ل ف

٤٥٧- ص ٢٦٩ ق غ ل ق

٤٥٨- ص ٢٦٩ ق غ ل ل

٤٥٩- ص ٢٦٩ ق غ ل م

٤٦٠- ص ٢٦٩ ق غ ل ا

٤٦١- ص ٢٧١ ق غ ن ن

٤٦٢- ص ٢٧١ ق غ و ر

٤٦٣- ص ٢٧٢ ق غ و ط

٤٦٤- ص ٢٧٢ - ٢٧٣ ق غ ي

ر

٤٦٥- ص ٢٧٣ ق غ ي ظ

٤٦٦- ص ٢٧٤ ق ف ت ي

٤٦٧- ص ٢٧٥ ق ف ج ل

٤٦٨- ص ٢٧٦ ق ف د ق

٤٦٩- ص ٢٧٦ ق ف ذ ذ

٤٧٠- ص ٢٧٦ ق ف ر ت

٤٧١- ص ٢٧٧ ق ف ر ج

٥٨٥- ص ٣٤٦ - ٣٤٧ م ه ن

٥٨٦- ص ٣٤٧ م وت

٥٨٧- ص ٣٤٧ م ور

٥٨٨- ص ٣٤٨ م وش

٥٨٩- ص ٣٤٨ م وق

٥٩٠- ص ٣٤٨ - ٣٤٩ م ي

د

٥٩١- ص ٣٤٩ م ي ط

٥٩٢- ص ٣٤٩ م ي ل

٥٩٣- ص ٣٤٩ مائة

٥٩٤- ص ٣٥٠ م ن ب ت

٥٩٥- ص ٣٥٠ م ن ب ط

٥٩٦- ص ٣٥٠ م ن ب ل

٥٩٧- ص ٣٥١ م ن ت ج

٥٩٨- ص ٣٥١ م ن ت ن

٥٩٩- ص ٣٥١ م ن ث ر

٦٠٠- ص ٣٥١ م ن ث أ

٦٠١- ص ٣٥٢ م ن ج ب

٦٠٢- ص ٣٥٢ م ن ج س

٦٠٣- ص ٣٥٢ م ن ج ش

٦٠٤- ص ٣٥٣ م ن ج م

٦٠٥- ص ٣٥٣ م ن خ ر

٦٠٦- ص ٣٥٤ م ن خ ل

٦٠٧- ص ٣٥٤ م ن د د

٦٠٨- ص ٣٥٥ م ن د ل

٦٠٩- ص ٣٥٥ م ن د ا ر

٦١٠- ص ٣٥٥ م ن ر ز

٦١١- ص ٣٥٥ - ٣٥٦ م ن ر

س

٦١٢- ص ٣٥٦ م ن ز ع

٦١٣- ص ٣٥٦ م ن ز ل

٥٥٥- ص ٣٢٧ ل ح م

٥٥٦- ص ٣٢٧ ل ح ن

٥٥٧- ص ٣٢٨ ل د ن

٥٥٨- ص ٣٢٨ ل س ن

٥٥٩- ص ٣٢٩ ل ع ب

٥٦٠- ص ٣٢٩ ل ع ن

٥٦١- ص ٣٣٠ ل غ ا

٥٦٢- ص ٣٣٠ ل ف ت

٥٦٣- ص ٣٣١ ل ق ط

٥٦٤- ص ٣٣٤ م ت ي

٥٦٥- ص ٣٣٦ م د ح

٥٦٦- ص ٣٣٦ م د ن

٥٦٧- ص ٣٣٧ م د ي

٥٦٨- ص ٣٣٧ م ر ت ك

٥٦٩- ص ٣٣٧ م ر ج

٥٧٠- ص ٣٣٧ م ر ح

٥٧١- ص ٣٣٧ م ر ر

٥٧٢- ص ٣٣٧ م ر س

٥٧٣- ص ٣٣٨ - ٣٣٩ م ر أ

٥٧٤- ص ٣٣٩ م ز ي

٥٧٥- ص ٣٤٠ م س ك

٥٧٦- ص ٣٤١ م ط ر

٥٧٧- ص ٣٤٢ م غ ص

٥٧٨- ص ٣٤٣ م ك ك

٥٧٩- ص ٣٤٣ - ٣٤٤ م ل

ح

٥٨٠- ص ٣٤٤ م ل ك

٥٨١- ص ٣٤٤ - ٣٤٥ م ل ل

٥٨٢- ص ٣٤٥ م ن ع

٥٨٣- ص ٣٤٥ م ن ن

٥٨٤- ص ٣٤٦ م ه ر

٥٢٧- ص ٣١٤ ك ر ف س

٥٢٨- ص ٣١٥ ك ر ت

٥٢٩- ص ٣١٥ ك ر ز

٥٣٠- ص ٣١٦ ك ر ه

٥٣١- ص ٣١٦ ك ر ي

٥٣٢- ص ٣١٦ ك س ب

٥٣٣- ص ٣١٧ ك س ج

٥٣٤- ص ٣١٧ ك س ر

٥٣٥- ص ٣١٧ ك س ف

٥٣٦- ص ٣١٨ ك ع ب

٥٣٧- ص ٣١٨ ك ف ر

٥٣٨- ص ٣١٨ - ٣١٩ ك ف

ف

٥٣٩- ص ٣١٩ ك ف ل

٥٤٠- ص ٣٢٠ ك ل ل

٥٤١- ص ٣٢٠ ك ل ل

٥٤٢- ص ٣٢١ ك ل ا

٥٤٣- ص ٣٢١ ك م ث ر

٥٤٤- ص ٣٢٢ ك ن ز

٥٤٥- ص ٣٢٢ ك ن ه

٥٤٦- ص ٣٢٢ - ٣٢٣ ك ه

ل

٥٤٧- ص ٣٢٣ ك وس

٥٤٨- ص ٣٢٤ ك ي د

٥٤٩- ص ٣٢٤ ك ي س

٥٥٠- ص ٣٢٤ ك ي ا

٥٥١- ص ٣٢٥ ك ل ب

٥٥٢- ص ٣٢٥ - ٣٢٦ ك ل ب

ن

٥٥٣- ص ٣٢٦ ك ل ب ا

٥٥٤- ص ٣٢٦ ك ل ث ي

- ٦٧١- ص ٣٨٤ وت د
٦٧٢- ص ٣٨٤ - ٣٨٥ وث
ب
٦٧٣- ص ٣٨٥ وث ق
٦٧٤- ص ٣٨٥ وج د
٦٧٥- ص ٣٨٦ وج ه
٦٧٦- ص ٣٨٦ - ٣٨٧ وح د
٦٧٧- ص ٣٨٨ ود ج
٦٧٨- ص ٣٨٨ ود د
٦٧٩- ص ٣٨٨ ود ع
٦٨٠- ص ٣٨٨ ود ن
٦٨١- ص ٣٨٩ ودي
٦٨٢- ص ٣٨٩ وذ ر
٦٨٣- ص ٣٩٠ ورق
٦٨٤- ص ٣٩٠ وري
٦٨٥- ص ٣٩٠ - ٣٩١ وز ر
٦٨٦- ص ٣٩١ وز ع
٦٨٧- ص ٣٩١ وز ي
٦٨٨- ص ٣٩١ - ٣٩٢ وس
ط
٦٨٩- ص ٣٩٢ وس ع
٦٩٠- ص ٣٩٢ وس م
٦٩١- ص ٣٩٣ وش ك
٦٩٢- ص ٣٩٣ وص ف
٦٩٣- ص ٣٩٤ وض و
٦٩٤- ص ٣٩٤ وط ر
٦٩٥- ص ٣٩٥ وع د
٦٩٦- ص ٣٩٦ وف ق
٦٩٧- ص ٣٩٧ وف ي
٦٩٨- ص ٣٩٧ وق ر
٦٩٩- ص ٣٩٧ وق ع

- ٦٤٠- ص ٣٧٠ ن ك ت
٦٤١- ص ٣٧١ ن ك ل
٦٤٢- ص ٣٧١ نموذج
٦٤٣- ص ٣٧١ ن م ل
٦٤٤- ص ٣٧٢ ن ه ر
٦٤٥- ص ٣٧٣ ن وح
٦٤٦- ص ٣٧٣ ن وخ
٦٤٧- ص ٣٧٤ ن ور
٦٤٨- ص ٣٧٤ ن وس
٦٤٩- ص ٣٧٤ ن وف
٦٥٠- ص ٣٧٤ ن وق
٦٥١- ص ٣٧٤ ن وم
٦٥٢- ص ٣٧٥ ن ي ب
٦٥٣- ص ٣٧٥ ن ي ء
٦٥٤- ص ٣٧٦ ه ب ط
٦٥٥- ص ٣٧٦ ه ج د
٦٥٦- ص ٣٧٦ ه ج ر
٦٥٧- ص ٣٧٧ ه ج ع
٦٥٨- ص ٣٧٧ ه ج ن
٦٥٩- ص ٣٧٦ ه ج ا
٦٦٠- ص ٣٧٧ ه د ب
٦٦١- ص ٣٧٧ ه د ب
٦٦٢- ص ٣٧٨ ه ر ع
٦٦٣- ص ٣٧٩ ه ش م
٦٦٤- ص ٣٨٠ ه ل ل
٦٦٥- ص ٣٨٠ ه ل م
٦٦٦- ص ٣٨١ هن
٦٦٧- ص ٣٨٢ ه ول
٦٦٨- ص ٣٨٢ ه ون
٦٦٩- ص ٣٨٢ ه وي
٦٧٠- ص ٣٨٣ ه ي م

- ٦١٤- ص ٣٥٦ - ٣٥٧ ن ز ه
٦١٥- ص ٣٥٧ ن س ط ر
٦١٦- ص ٣٥٧ ن س ب
٦١٧- ص ٣٥٨ ن س ر
٦١٨- ص ٣٥٨ ن س و
٦١٩- ص ٣٦٠ ن ش ق
٦٢٠- ص ٣٦٠ ن ش و
٦٢١- ص ٣٦١ ن ص ف
٦٢٢- ص ٣٦١ ن ص ي
٦٢٣- ص ٣٦٢ ن ض خ
٦٢٤- ص ٣٦٢ ن ط ر
٦٢٥- ص ٣٦٢ - ٣٦٣ ن ط
ف
٦٢٦- ص ٣٦٣ ن ظ ر
٦٢٧- ص ٣٦٣ - ٣٦٤ ن ع
س
٦٢٨- ص ٣٦٤ ن ع ش
٦٢٩- ص ٣٦٤ ن ع م
٦٣٠- ص ٣٦٥ ن غ ق
٦٣١- ص ٣٦٥ - ٣٦٦ ن ف
ح
٦٣٢- ص ٣٦٦ ن ف ر
٦٣٣- ص ٣٦٦ ن ف س
٦٣٤- ص ٣٦٦ - ٣٦٧ ن ف
ط
٦٣٥- ص ٣٦٧ - ٣٦٨ ن ف
ي
٦٣٦- ص ٣٦٨ ن ق ب
٦٣٧- ص ٣٦٨ ن ق ر
٦٣٨- ص ٣٦٩ ن ق ص
٦٣٩- ص ٣٦٩ ن ق ع

٧١١- ص ٤٠٥ ي س ر
٧١٢- ص ٤٠٥ ي ف ع
٧١٣- ص ٤٠٥ ي ق ن
٧١٤- ص ٤٠٥ - ٤٠٦ ي م
ن
٧١٥- ص ٤٠٦ ي ى س

٧٠٦- ص ٤٠١ وهم
٧٠٧- ص ٤٠٢ - ٤٠٣ باب
لا
٧٠٨- ص ٤٠٤ ي ب ر
٧٠٩- ص ٤٠٤ ي ت م
٧١٠- ص ٤٠٤ ي ر ع

٧٠٠- ص ٣٩٨ وق ف
٧٠١- ص ٣٩٩ وك ن
٧٠٢- ص ٣٩٩ وك ي
٧٠٣- ص ٣٩٩ ول د
٧٠٤- ص ٤٠٠ ول ي
٧٠٥- ص ٤٠٠ وه ب

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة ١٤٢٠هـ.
٢. أدب الإملاء والاستملاء لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٣. أدب الكاتب لابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة - بيروت.
٤. أدب الكتاب لأبي بكر محمد بن يحيى الصّولي، تصحيح وتعليق: محمد بهجة الأثري، ونظر فيه: السيّد محمود شكري الآلوسي، المطبعة السلفيّة - القاهرة ١٣٤١هـ.
٥. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني محمد ناصر الدّين، المكتب الإسلامي - بيروت (ط/الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م) و(ط/الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٦. أساس البلاغة للزّخشي محمود بن عمر، تحقيق: عبد الرّحيم محمود، دار المعرفة - بيروت.
٧. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار... لابن عبد البرّ المالكي، توثيق وتخرّيج: د. عبد المعطي أمين قلعي، دار الوغى بحلب، ودار قتيبة بدمشق وبيروت، ط/الأولى بالقاهرة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- الاستيعاب في أسماء الأصحاب = الإصابة في معرفة الصّحابة.
٨. أسماء خيل العرب وأنسابها وذكر فرسانها لأبي محمد الأعرابيّ الملقّب بالأسود العنّديّ، تحقيق: د. محمد عليّ سلطاني، مؤسّسة الرّسالة - بيروت.
٩. (كتاب) الأسماء والصّفات للبيهقي أحمد بن الحسين، تحقيق وتخرّيج وتعليق: عبد الله بن محمد الحاشدي، تقديم: الشّيخ مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة السّوادي.
١٠. الأشباه والنظائر لجلال الدّين السيوطي، دار الكتاب العربي، ط/الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
١١. الاشتقاق لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل - بيروت، ط/الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٢. أشعار النّساء للمرزباني محمد بن عمران، تحقيق وتقديم: د. سامي مكّي العاني وهلال ناجي، عالم الكتب، ط/الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
١٣. الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر أحمد بن عليّ العسقلاني، دار الكتاب العربي - بيروت (ومعه الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبد البرّ المالكي).
١٤. إصلاح غلط المحدثين لأبي سليمان الخطّابي، تحقيق ودراسة: د. حاتم صالح الضّامن، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
١٥. إصلاح المنطق لابن السّكّيت، شرح وتحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، ط/الثالثة، دار المعارف - مصر.

١٦. الأصمعيّات اختيار الأصمعيّ، تحقيق وشرح: أحمد محمّد شاكر وعبد السّلام محمّد هارون، دار المعارف بمصر، ط/ الثالثة.
١٧. الأصول في النّحو لأبي بكر محمّد بن سهل بن السّراج، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/ الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
١٨. الاعتماد في نظائر الظّاء والضّاد (معه: فائت نظائر الظّاء والضّاد) لمحمّد بن مالك جمال الدّين الطّائبيّ، تحقيق: د. حاتم صالح الضّامن، دار البشائر - دمشق، ط/ الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٩. الأعلام لخير الدّين الرّزّكليّ، دار العلم للملايين - بيروت، ط/ الخامسة عشرة ٢٠٠٢م.
٢٠. الأغاني لأبي الفرج الأصبهانيّ، تحقيق: سمير جابر، دار الفكر - بيروت، ط/ الثانية.
٢١. الاقتضاب في شرح أدب الكاتب لأبي محمّد عبد الله بن محمّد بن السيّد البطليوسيّ، تحقيق: مصطفى السّقا ود. حامد عبد المجيد، مطبعة دار الكتب المصريّة بالقاهرة ١٩٩٦م.
٢٢. اكتفاء القنوع بما هو مطبوع لإدوارد فانديك، صحّحه وزاد عليه: محمّد عليّ الببلاويّ، مطبعة التّأليف (الهلال) بمصر ١٣١٣هـ - ١٨٩٦م.
٢٣. الاكتفاء بما تضمّنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء لأبي الرّبيع سليمان بن موسى الكلاعيّ الأندلسيّ، تحقيق: د. محمّد كمال الدّين عزّ الدين عليّ، عالم الكتب - بيروت، ط/ الأولى ١٤١٧هـ.
٢٤. (كتاب) الألفاظ لابن السّكّيت، تحقيق: فخر الدّين قباوة، مكتبة لبنان - بيروت، ط/ الأولى ١٩٩٨م.
٢٥. الأماكن أو ما اتّفق لفظه وافترق مسّماه من الأمكنة للحازميّ محمّد بن موسى أبي بكر زين الدّين الهمدانيّ، تحقيق: حمد بن محمّد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنّشر ١٤١٥هـ.
٢٦. أمالي ابن السّجريّ هبة الله بن عليّ بن محمّد بن حمزة الحسينيّ، تحقيق ودراسة: د. محمود محمّد الطّناحيّ، مكتبة الخانجي - القاهرة.
٢٧. الأمالي لأبي عليّ إسماعيل بن القاسم القاليّ دار الكتب العلميّة - بيروت.
٢٨. الأنساب للسّمعانيّ عبد الكريم بن محمّد، تقديم وتعليق: عبد الله عمر الباروديّ، دار الجنان - بيروت، ط/ الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٩. الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريّين والكوفيّين، لأبي البركات ابن الأنباريّ، تحقيق ودراسة: د. جودة مبروك محمّد مبروك، نشر: مكتبة الخانجيّ، مطبعة السّعادة بمصر، ط/ الأولى.
٣٠. الأنوار ومحاسن الأشعار لأبي الحسن عليّ بن محمّد بن المطهّر العدويّ الشّمشاطيّ، تحقيق: د. السيّد محمّد يوسف، مراجعة: عبد السّتار فزّاح ١٣٩٩هـ - ١٩٧٨م.
٣١. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء لقاسم بن عبد الله بن أمير عليّ القونويّ الرّوميّ الحنفيّ، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلميّة - بيروت ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٣٢. الأوائل لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكريّ، دار البشير بطنطا، ط/ الأولى ١٤٠٨هـ.
٣٣. إنجاز التعريف في علم التصريف لمحمّد بن مالك، دراسة وتحقيق: محمّد المهديّ عبد الحيّ عمار سالم، الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنوّرة، ط/ الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٣٤. الإيضاح في علوم البلاغة لمحمد بن عبد الرحمن الخطيب القزويني، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٥. إيقاظ الوسنان من زلّات اللسان لمحمد تبركان أبي عبد الله، دار الإمام مالك بالجزائر، ط/الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٣٦. إيقاظ الوسنان من زلّات اللسان (الكتاب الثاني) لمحمد تبركان أبي عبد الله، نشر موقع الألوكة.
٣٧. (كتاب) الإيمان لابن منده محمد بن إسحاق بن يحيى، تحقيق وتعليق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.
٣٨. الإيناس في علم الأنساب للحسين بن علي بن الحسين أبي القاسم الوزير المغربي (ومعه مختلف القبائل ومؤتلفها لأبي جعفر محمد بن حبيب البغدادي)، نشر: حمد الجاسر بدار الإمامة بالرياض، ط/الأولى ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- البحر الزخار = مسند البزار.
٣٩. البارع في اللغة لأبي علي إسماعيل بن القاسم القالي، تحقيق: هاشم الطعان، مكتبة النهضة ببغداد، ودار الحضارة العربية ببيروت، ط/الأولى ١٩٧٥ م.
٤٠. (تفسير) البحر المحيط لمحمد بن يوسف أبي حيّان الأندلسي، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض و. د. زكريّا عبد المجيد النوتي و. د. أحمد النحوي الجمل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٤١. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني محمد بن علي تحقيق: محمد حسن حلاق، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٤٢. البدر المنير في تخرّيج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن عمر بن علي الشافعي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبد الحّيّ وأبو محمد عبد الله بن سليمان وأبو عمّار ياسر بن كمال، دار الهجرة، ط/الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٤٣. بصائر ذوي التّمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروزآبادي محمد بن يعقوب، تحقيق: محمد علي النجّار، المكتبة العلمية - بيروت.
٤٤. البصائر والذخائر لأبي حيّان علي بن محمد التّوحيدي، تحقيق: د. وداد القاضي، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٤٥. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث لعلي بن سليمان ابن أبي بكر نور الدين الهيثمي، تحقيق ودراسة: د. حسين أحمد صالح الباكري، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط/الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
٤٦. بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنّحاة للسيوطي عبد الرحمن جلال الدين، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط/الثانية ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
٤٧. تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، وزارة الإعلام بحكومة الكويت.
٤٨. تاريخ ابن أبي خيثمة المعروف بالتاريخ الكبير لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح بن فتحي هلّ، الفاروق الحديثة للطباعة والتّشّار بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٩. تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن عليّ الخطيب البغدادي، تحقيق وضبط وتعليق: د. بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط/الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م. الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
٥٠. تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر عليّ بن الحسن، دراسة وتحقيق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر - بيروت، ط/الأولى (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م) و(١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م).
٥١. تاريخ الرّسل والملوك لأبي جعفر محمّد بن جرير الطّبري، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر.
- تاريخ الطّبري = تاريخ الرّسل والملوك.
٥٢. تجارب الأمم وتعاقب الهمم لأبي عليّ أحمد بن محمّد بن يعقوب مسكويه، تحقيق: أبي القاسم إمامي، الناشر: سروش - طهران، ط/الثانية ٢٠٠٠ م.
٥٣. تحرير ألفاظ التّنبية للتّوويّ يحيى بن شرف، تحقيق وتعليق: عبد الغنيّ الدّقر، دار القلم - دمشق، ط/الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٥٤. (تفسير) التّحرير والتّنوير لمحمّد الطّاهر بن عاشور، الدّار التّونسيّة للنّشر ١٩٨٤ م.
٥٥. تحسين القبيح وتقبيح الحسن لأبي منصور الثعالبي، تحقيق: شاكر العاشور، ط/الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٥٦. التّحقيق في أحاديث الخلاف لابن الجوزيّ أبي الفرج عبد الرّحمن بن عليّ، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمّد السّعدني، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٥ هـ.
٥٧. تخريج أحاديث الكشّاف لابن حجر العسقلاني (مطبوع على هامش الكشّاف للزّخشيّ)، ضبط وتصحيح: مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٥٨. تخلص الشّواهد وتلخيص الفوائد لعبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تحقيق وتعليق: د. عبّاس مصطفى الصّالحي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٥٩. التّذكرة الحمدونيّة لابن حمدون محمّد بن الحسن، تحقيق: إحسان عبّاس وبكر عبّاس، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٦ م.
٦٠. (كتاب) التّشبيهاات لابن أبي عون، عُني بتصحيحه: محمّد عبد المعيد خان، مطبعة جامعة كمبودج.
٦١. تصحيح التّصحيح وتحرير التّحريف لخليل بن أيّك صلاح الدّين الصّفديّ، تحقيق: السيّد الشّرقاوي، ومراجعة: د. رمضان عبد التّوّاب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٦٢. تفسير أبيات المعاني من شعر أبي الطّيب المتنبّي لأبي المرشد سليمان بن عليّ المعريّ.
٦٣. تفسير الطّبري (جامع البيان) لأبي جعفر محمّد بن جرير، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركي، دار هجر للطّباعة والنّشر بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٦٤. تفسير القرطبي محمّد بن أحمد أبي عبد الله، اعتنى به وصحّحه: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب.
٦٥. التّلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرّافعي الكبير لابن حجر العسقلاني، علّق عليه واعتنى به: أبو عاصم حسن ابن عبّاس بن قطب، مؤسّسة قرطبة، ط/الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٦٦. التّلويح في شرح الفصيح لأبي سهل محمّد بن عليّ بن محمّد الهرويّ، نشر وتعليق: محمّد عبد المنعم خفاجي.
٦٧. تمام الميّنة في التّعليق على فقه السّنة للألباني محمّد ناصر الدّين، دار الرّاية - الرّياض، ط/الرّابعة ١٤١٧ هـ.

٦٨. التمثيل والمحاضرة لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، الدار العربية للكتاب ١٩٨٣م.
٦٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سعيد أحمد أعراب ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٧٠. التنبية والإيضاح عما وقع في الصحاح لأبي محمد عبد الله بن بري المصري، تحقيق: مصطفى حجازي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط/الأولى ١٩٨٠م.
٧١. تهذيب الأسماء واللغات ليحيى بن شرف النووي، نشر وتصحيح وتعليق: إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية - بيروت.
٧٢. تهذيب الألفاظ لابن السكيت، اعتنى به: الأب لويس شيخو اليسوعي، المطبعة الكاثوليكية ببيروت ١٨٩٧م.
٧٣. تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
٧٤. تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: إبراهيم الإياري، دار الكتاب العربي ١٩٦٧م.
٧٥. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي الشهير بابن أم قاسم، شرح وتحقيق: د. عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٧٦. التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر بدمشق، ودار الفكر ببيروت، ط/الأولى ١٤١٠هـ.
٧٧. التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، ط/الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٧٨. الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب للألباني محمد ناصر الدين، دار غراس - الكويت، ط/الأولى ١٤٢٢هـ.
٧٩. ثمرات الأوراق لابن حجّة أبي بكر بن علي الحموي، مكتبة الجمهورية العربية - مصر (مطبوع بهامش المستطاب في كل فن مستطرف -).
٨٠. جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي.
٨١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف بالرياض ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٨٢. المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافعي لأبي الفرج المعافى بن زكريا النهرواني الجري، دراسة وتحقيق: د. محمد مرسي الحولي، عالم الكتب - بيروت، ط/الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٨٣. المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافعي لأبي الفرج المعافى بن زكريا النهرواني الجري، تحقيق: د. إحسان عباس، عالم الكتب - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٨٤. الحمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٨٥. جمهرة الأمثال لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، ضبط وتعليق: د. أحمد عبد السلام، تخريج: محمد سعيد ابن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٨٦. جمهرة اللّغة لأبي بكر محمّد بن الحسن بن دُرَيْد، تحقيق: د. رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط/ الأولى نوفمبر ١٩٨٧م.
٨٧. جمهرة اللّغة لأبي بكر محمّد بن الحسن بن دُرَيْد، دائرة المعارف بجيدر آباد الدّكن، ط/الأولى ١٣٤٤هـ.
٨٨. الجنى الدّاني في حروف المعاني للحسن بن قاسم المرادي، تحقيق: د. فخر الدّين قباوة و. أ. محمّد نسيم فاضل، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/ الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
٨٩. حاشية الصّبّان على شرح الأشموني على ألفيّة ابن مالك (ومعه شرح الشّواهد للعيني)، تحقيق: طه عبد الرّؤوف سعد، المكتبة التّوفيقيّة.
٩٠. الحثّ على حفظ العلم وذكر كبار الحفّاظ لأبي الفرج عبد الرّحمن بن الجوزي، تحقيق وتعليق: د. فؤاد عبد المنعم، مؤسّسة شباب الجامعة، ط/الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٣م.
٩١. الحثّ على طلب العلم والاجتهاد في جمعه لأبي هلال العسكري، تحقيق: د. مروان قبّاني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٩٢. الحلل في شرح أبيات الجمل لأبي محمّد عبد الله بن محمّد ابن السيّد البطلوسيّ، قراءة وتعليق: د. يحيى مراد، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٩٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتب العلميّة - بيروت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٨م.
٩٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السّعادة بمصر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٩٥. حماسة لأبي عبيدة الوليد بن عبيد البحرّي، تحقيق: د. محمّد إبراهيم حور وأحمد محمّد عبيد، هيئة أبو ظبي للثقافة والتّراث - الإمارات العربيّة المتّحدة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٩٦. الحماسة الشّجريّة لهبة الله بن عليّ بن حمزة العلويّ الحسنيّ، تحقيق: عبد المعين الملوحي وأسماء الحمصي، منشورات وزارة الثقافة - دمشق ١٩٧٠م.
٩٧. الحور العين عن كتب العلم الشّرائف دون النّساء العفائف لأبي سعيد نشوان الحميري، تحقيق وضبط وتعليق: كمال مصطفى، دار آزال للطّباعة - بيروت، المكتبة اليمنيّة، ط/الثانية ١٩٨٥م.
٩٨. حياة الحيوان الكبرى كمال الدّين الدّميري، طبع بمصر ١٢٨٤هـ.
٩٩. (كتاب) الحيوان للجاحظ عمّرو بن بحر، تحقيق وشرح: عبد السّلام محمّد هارون، دار إحياء التّراث العربي - بيروت، ط/الثالثة ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
١٠٠. خزنة الأدب ولُبّ لُباب لسان العرب لعبد القادر البغدادي، تحقيق وشرح: عبد السّلام محمّد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، طُبعت مجلّداته في سنوات: (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م)، (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م)، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
١٠١. الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جيّ، تحقيق: محمّد عليّ النجّار، المكتبة العلميّة.

١٠٢. خير الكلام في التَّقْصِي عن أغلاط العوامِّ لعلِّي بن بلي القسطنطيني، تحقيق: د. حاتم صالح الصّامن، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٠٣. درّة العوّاص في أوهام الخواص للحريري القاسم بن عليّ (وشرحها وحواشيها وتكملتها)، تحقيق وتعليق: عبد الحفيظ فرغلي عليّ القرني، دار الجيل - بيروت، ط/الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
١٠٤. درّة العوّاص في أوهام الخواص للحريري القاسم بن عليّ (في آخره شرح الخفّاجي)، مطبعة الجوائب - القسطنطينية، ط/الأولى ١٢٩٩هـ.
١٠٥. الدّرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة لأحمد بن عليّ بن محمّد شهاب الدّين أبي الفضل العسقلانيّ، تصحيح: د. سالم الكرنكوي، دار الجيل - بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٠٦. الدّرر اللّوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع لأحمد بن الأمين الشنقيطي، وضع حواشيه: محمّد باسل عيون السّود، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
١٠٧. (كتاب) الدّعاء للطّبرانيّ أبي القاسم سليمان بن أحمد، دراسة وتحقيق وتخريج: د. محمّد سعيد بن محمّد حسن البخاري، دار البشائر الإسلاميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
١٠٨. دليل الفالحين لطرق رياض الصّالحين لابن علّان الشّافعي، دار الكتاب العربي - بيروت.
١٠٩. الدّليل إلى المتون العلميّة لعبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الصّميعي بالرياض، ط/الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١١٠. ديوانا عروة بن الورد والسّمؤال، كرم البستاني، دار بيروت للطّباعة والنّشر ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
١١١. ديوان الحارث بن حلّزة اليشكّريّ، جمعه وحققه وشرحه: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١١٢. ديوان الحارث بن حلّزة اليشكّريّ، صنعة: مروان العطية، دار الإمام النّووي بدمشق، ودار المحجرة ببيروت، ط/الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
١١٣. ديوان أبي الأسود الدّؤليّ صنعة أبي سعيد الحسن الشّكّري، تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، دار ومكتبة الهلال - بيروت، ط/الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
١١٤. ديوان أبي تّمّام حبيب بن أوس الطّائيّ، طبعه وضبطه وعلّق شرحه المعلّم شاهين عطيه اللّبناني، المطبعة الأديبة - بيروت ١٨٨٩م.
١١٥. ديوان أبي ذؤيب الهذليّ، تحقيق وشرح: د. أنطونيوس بّطرس، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١١٦. ديوان أبي قيس صيفي بن الأسلت جمع ودراسة وتحقيق: د. حسن محمّد باجودة، مكتبة دار التّراث بالقاهرة (كُتبت المقدّمة في ذي القعدة من عام ١٣٩١هـ).
١١٧. ديوان الأخطل بشرح: مهدي محمّد ناصر الدّين، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١١٨. ديوان الأدب لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، ط/الأولى، مجمع اللّغة العربيّة.
١١٩. ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، اعتنى به: محمّد حسين (كتب مقدّمته في فبراير من سنة ١٩٥٠م).

١٢٠. ديوان جرير بشرح محمد بن حبيب، تحقيق: د. نعمان محمد أمين طه، ط/الثالثة، دار المعارف - القاهرة.
١٢١. ديوان جرير بشرح محمد إسماعيل عبد الله الصّاوي، مطبعة الصّاوي - مصر، ط/الأولى.
١٢٢. ديوان حسّان بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه -، شرح: عبد الرحمن البرقوقي، مطبعة الرّحمانية ١٣٤٧ هـ - ١٩٢٩ م.
١٢٣. ديوان حسّان بن ثابت - رضي الله عنه -، شرح وتعليق: عبدأ علي مهنا، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/ الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
١٢٤. ديوان الحماسة لأبي تمام حبيب بن أوس الطّائي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد الرّحيم عسيلان، جامعة الإمام محمد ابن سعود ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
١٢٥. ديوان ذي الرّمة، اعتنى به وشرح غريبه: عبد الرّحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
١٢٦. ديوان ذي الرّمة، دار الكتب العلميّة، ط/الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
١٢٧. ديوان ذي الرّمة، عني بتصحيحه وتنقيحه: كارليل هنري هيس مكارتي، طبع: كلية كمبريج ١٣٣٧ هـ - ١٩١٩ م.
١٢٨. ديوان ذي الرّمة بشرح الخطيب التبريزي، اعتنى به: مجيد طراد، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الثانية ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- ديوان رؤبة بن العجاج = مجموع أشعار العرب " مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج.
١٢٩. ديوان الرّاعي النّميري، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريف، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ٢٠٠٠ م.
١٣٠. ديوان زهير بن جناب الكلبي، صنعة د. محمد شفيق البيطار، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٩ م.
١٣١. ديوان زهير بن أبي سلمى، كرم البستاني، دار بيروت ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
١٣٢. ديوان زهير بن أبي سلمى، اعتنى به وشرحه: حمدو طماس، دار المعرفة - بيروت، ط/الثانية ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٣٣. ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له: الأستاذ علي حسن فاعور، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٣٤. ديوان الطّفل الغنويّ بشرح الأصمعي، تحقيق: حسّان فلاح أوغلي، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٧ م.
١٣٥. ديوان عامر بن الطّفل العامري رواية أبي بكر محمد بن القاسم الأنباري عن أبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، دار صادر - بيروت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
١٣٦. ديوان عبّيد الله بن قيس الرّقيّات تحقيق وشرح: د. محمد يوسف نجم، دار صادر - بيروت.
١٣٧. ديوان العجاج، رواية الأصمعيّ وشرح، تحقيق: د. عبد الحفيظ السّطلي، توزيع مكتبة أطلس - دمشق.
١٣٨. ديوان العجاج، رواية الأصمعيّ وشرح، تحقيق: د. عزّة حسن، دار الشّرق العربي - بيروت/حلب - سورية ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
١٣٩. ديوان عديّ بن الرّفاع جمع وشرح ودراسة: د. حسن محمد نور الدّين، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
١٤٠. ديوان العرجي، جمع وتحقيق وشرح: د. سجع جميل الجبيلي، دار صادر - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٨ م.

١٤١. ديوان عمر بن أبي ربيعة، اعتنى به: د. فايز محمد، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
١٤٢. ديوان عمرو بن كلثوم جمع وتحقيق وشرح: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
١٤٣. ديوان كعب بن زهير صنعة الإمام الحسن بن الحسين أبي سعيد العسكري، اعتنى به: د. حنا نصر الحّي، دار الكتاب العربي ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٤٤. ديوان كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه، دراسة وتحقيق: شامي مكي العاني، مكتبة النهضة، مطبعة المعارف - بغداد ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.
١٤٥. ديوان ليبد بن ربيعة العامري، اعتنى به: حمدو طماس، دار المعرفة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٤٦. ديوان ليبد بن ربيعة العامري، دار صادر - بيروت.
١٤٧. ديوان امرئ القيس، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، ط/الثانية ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٤٨. ديوان امرئ القيس، دار صادر - بيروت.
١٤٩. ديوان النابغة الذبياني، مطبعة الهلال - مصر ١٩١١م.
١٥٠. ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - القاهرة، ط/الثانية.
١٥١. ذخيرة العقبي في شرح المجتبي لمحمد بن علي بن آدم الأيتوبي الوَلوي، دار آل بروم، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٥٢. الذخيرة للقراني أحمد بن إدريس، تحقيق: د. محمد حجّي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٤م.
١٥٣. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار لمحمود بن عمر جار الله الرَّحْمَشْرِي، مؤسّسة الأعلمي - بيروت، ط/الأولى ١٤١٢هـ.
١٥٤. رسائل الثعالبي أبو منصور. عن مكتبة المصطفى.
١٥٥. رسائل أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، دار الجيل للطباعة - مصر.
١٥٦. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني للسيد محمود شهاب الدين الألوسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٥٧. الرّوض الأُنْف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السُّهيلي، علق عليه ووضع حواشيه: مجدي بن منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى.
١٥٨. روضات الجنّات في أحوال العلماء والسّادات تأليف: الميرزا محمد باقر الموسويّ الخوانساري، المطبعة الحيدريّة بطهران ١٣٩٠هـ.
١٥٩. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسّسة الرسالة، مكتبة المنارة الإسلاميّة، ط/الثالثة عشرة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٦٠. الزّاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرّي، دراسة وتحقيق: د. عبد المنعم طوعي بشتاتي، دار البشائر الإسلاميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٦١. الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، اعتنى به: عز الدين البدوي النجار، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
١٦٢. زهر الأكم في الأمثال والحكم للحسن بن مسعود بن محمد أبي علي نور الدين اليوسي، تحقيق: د محمد حجي ود. محمد الأخضر، دار الثقافة بالدار البيضاء - المغرب، ط: الأولى ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
١٦٣. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد لمحمد بن يوسف الصالحى الشامي، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٦٤. سر صناعة الإعراب لأبي الفتح عثمان بن جني، دراسة وتحقيق: د. حسن هندواوي، دار القلم بدمشق، ط/الثانية ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
١٦٥. سقط الملح وزوح الترح للدجاجي سعد الله بن نصر بن سعيد بن علي (ويليه: الأخبار في آداب النوم)، تحقيق: د. خالد أحمد الملا السويدي، مؤسسة بين النهرين - دمشق، ط/الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٦٦. سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف بالرياض ١٤١٥ - ١٤١٦ هـ.
١٦٧. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني محمد ناصر الدين، مكتبة المعارف بالرياض، ط/الأولى ١٤٢٥ هـ.
١٦٨. سمط اللآلئ لأبي عبيد البكري، تصحيح وتحقيق: عبد العزيز الميمني، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٦ م.
١٦٩. سنن أبي داود سليمان بن الأشعث، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم - بيروت، ط/الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٧٠. سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق وتخريج وتعليق: د. بشار عواد معروف، دار الجيل - بيروت، ط/الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
١٧١. سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربيّة.
١٧٢. سنن أبي داود سليمان بن الأشعث، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالميّة، ط/الأولى ١٤٠٩ هـ - ٢٠٠٩ م.
١٧٣. سنن الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني - السعودية، ط/الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٧٤. سنن علي بن عمر الدارقطني (وبذيله التعلیق المغني على الدارقطني للعظيم آبادي)، تحقيق وضبط وتعليق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلي وجمال عبد اللطيف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٧٥. سنن النسائي أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، بتعليق الألباني، اعتنى به: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف بالرياض، ط/الأولى.
١٧٦. السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثالثة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٧٧. السنن الكبرى للنسائي أحمد بن شعيب، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٧٨. (كتاب) السنّة لعَمرو بن أبي عاصم الشَّيباني، ومعه ظلال الجَنَّة في تخريج السنّة للألباني محمّد ناصر الدّين، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٧٩. سير أعلام النبلاء لمحمّد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق وتخرّيج وتعليق: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الرّابعة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٨٠. السيرة النبويّة لأبي محمّد عبد الملك بن هشام الحميري، تحقيق وضبط وشرح: مصطفى السّقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلي، دار المعرفة - بيروت.
١٨١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحيّ بن أحمد الشَّهير لعبد الحيّ بن أحمد الشَّهير بابن العماد الحنبلي، تحقيق وتخرّيج: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار بن كثير، دمشق - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٨٢. شرح الأشمونيّ على ألفيّة ابن مالك، تحقيق: محمّد محي الدّين عبد الحميد، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الأولى ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
١٨٣. شرح ألفيّة ابن مالك لابن النّازم أبي عبد الله محمّد بدر الدّين، تصحيح وتنقيح: محمّد بن سليم اللّبايدي، مطبعة القدّيس جاورجيوس - بيروت ١٣١٢هـ.
١٨٤. شرح ابن عقيل على ألفيّة ابن مالك (ومعه منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمحمّد محي الدّين عبد الحميد، دار التّراث بالقاهرة، ط/العشرون ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
١٨٥. شرح التّسهيل "تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد" لمحمّد بن عبد الله بن مالك الطّائيّ الأندلسي، تحقيق: محمّد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيّد، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٨٦. شرح التّسهيل "تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد" لمحمّد بن عبد الله بن مالك الطّائيّ الأندلسي، تحقيق: د. عبد الرّحمن السيّد ومحمّد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنّشر والتّوزيع، ط/الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
١٨٧. شرح ديوان الحماسة لأبي عليّ أحمد بن محمّد المرزوقي، نشره: أحمد أمين، وعبد السّلام محمّد هارون، دار الجيل - بيروت، ط/الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
١٨٨. شرح ديوان الحماسة لأبي زكريّا يحيى بن عليّ الخطيب التّبريزي، تحقيق وضبط وتعليق: محمّد محي الدّين عبد الحميد، مطبعة حجازي بالقاهرة.
١٨٩. شرح ديوان الحماسة لأبي زكريّا يحيى بن عليّ الخطيب التّبريزي، عالم الكتب - بيروت.
١٩٠. شرح ديوان الحماسة لأبي تمام، تأليف: أبي عليّ أحمد بن محمّد بن الحسن المرزوقي، علّق عليه وكتب حواشيه: غرید الشّيخ، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٩١. شرح ديوان لبید بن ربيعة العامري، تحقيق وتقديم: د. إحسان عبّاس، وزارة الإرشاد والأبناء بالكويت ١٩٦٢م.
١٩٢. شرح الرّضيّ على الكافية، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، جامعة قان يونس - بنغازي، ط/الثانية ١٩٩٦م.
١٩٣. شرح الرّزقاني على موطأ الإمام مالك لمحمّد بن عبد الباقي المصري، تحقيق: طه عبد الرّؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينيّة بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٩٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي المصري (بهامشه سنن أبي داود)، المطبعة الخيرية - مصر.
١٩٥. شرح السنة للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق وتعليق وتخرّيج: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/ الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
١٩٦. شرح شواهد ابن عقيل على ألفية ابن مالك للشيخ عبد المنعم للجرجاوي (بهامشه: فتح الجليل بشرح شواهد ابن عقيل للعدوي)، مط/ الميمنية - مصر ١٣٠٨ هـ.
١٩٧. شرح الشواهد للعيني (على هامش حاشية الصبان على شرح الأشموني للألفية).
١٩٨. شرح شواهد المغني لجلال الدين السيوطي، تصحيح محمد محمود التركي الشنقيطي، المطبعة البهية - مصر.
١٩٩. شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق وتعليق: عبد السلام محمد هارون، ط/ الخامسة، دار المعارف (سلسلة ذخائر العرب ٣٥).
٢٠٠. شرح قطر الندى وبل الصدى لعبد الله بن هشام أبي محمد الأنصاري، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، مط/ السعادة بمصر، ط/ الحادية عشرة ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
٢٠١. شرح الكافية الشافية لجمال الدين ابن مالك الطائي، تحقيق: د. عبد المنعم أحمد هريزي، دار المأمون للتراث، ط/ الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٢٠٢. شرح ما يقع فيه التصحيف والتحرّيف لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، تحقيق: عبد العزيز أحمد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط/ الأولى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
٢٠٣. شرح مشكل الوسيط لأبي عمرو ابن الصلاح، تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع بالسعودية، ط/ الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٢٠٤. شرح المفصل لابن يعيش، المطبعة المنيرية بمصر.
٢٠٥. شرح المفضليات لأبي محمد القاسم بن محمد الأنباري، اعتنى به: كارلوس يعقوب لايل، مطبعة الآباء اليسوعيين - بيروت ١٩٢٠ م.
٢٠٦. شرح ملحّة الإعراب لأبي محمد القاسم بن علي الحريري، تحقيق: د. فايز فارس، دار الأمل للنشر والتوزيع بالأردن، ط/ الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
٢٠٧. شرح النووي يحيى بن شرف على صحيح مسلم بن الحجاج، دار الكتب العلمية - بيروت.
- صحيح البخاري محمد بن إسماعيل = فتح الباري لابن حجر العسقلاني.
٢٠٨. شعر زياد الأعجم، جمع وتحقيق ودراسة: د. يوسف حسين بكار، دار المسيرة، ط/ الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٢٠٩. شعر عمرو بن أحم الباهلي جمع وتحقيق: د. حسين عطوان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.
٢١٠. الشعر والشعراء لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الثقافة - بيروت.
٢١١. الشعر والشعراء لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، دار المعارف بمصر.

٢١٢. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميري، تحقيق: أ. مطهر بن عليّ الإيراني و. أ. د. يوسف محمّد عبد الله و. أ. د. حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر المعاصر - بيروت. ودار الفكر - دمشق، ط/الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢١٣. صبح الأعشى لأبي العباس أحمد القلقشندي دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٣٤٠هـ - ١٩٢٢م.
٢١٤. الصّحاح (تاج اللّغة وصحاح العربيّة) لإسماعيل بن حمّاد الجوهريّ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط/الرابعة كانون الثاني / يناير ١٩٩٠م.
٢١٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لعليّ بن بلبان الفارسيّ، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢١٦. صحيح سنن أبي داود للألباني محمّد ناصر الدّين، دار غراس - الكويت، ط/الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢١٧. صحيح الجامع الصّغير وزيادته للألباني محمّد ناصر الدّين، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢١٨. صحيح مسلم بن الحجاج النّيسابوري، اعتنى به: نظر محمّد الفارياي، دار طيبة، ط/الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- صحيح مسلم بن الحجاج = شرح التّوي على صحيح مسلم.
٢١٩. صفة صلاة النّبّي صلى الله عليه وسلم " الأصل " للألباني محمّد ناصر الدّين، مكتبة المعارف بالرياض، ط/الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٢٠. صفة صلاة النّبّي صلى الله عليه وسلم للألباني محمّد ناصر الدّين، مكتبة المعارف بالرياض، دار البيان - الجزائر، ط/الثانية للطبعة الجديدة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٢١. الصّناعتين الكتابة والشعر لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، تحقيق: عليّ محمّد البجاوي ومحمّد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربيّة، ط/الأولى ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
٢٢٢. ضعيف الجامع الصّغير للألباني محمّد ناصر الدّين، المكتب الإسلامي - بيروت (الطبعة المجدّدة والمزودة والمنقّح)
٢٢٣. الضّوء اللّامع لأعيان القرن التّاسع للسّخاوي محمّد بن عبد الرّحمن شمس الدّين المصريّ الشّافعي، دار الجيل - بيروت، ط/الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢٢٤. ضياء السّالك إلى أوضح المسالك لمحمّد عبد العزيز النّجّار، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٢٥. طبقات الشّافعية لابن قاضي شهبة أبي بكر بن أحمد بن محمّد بن عمر الدّمشقي، تصحيح وتعليق: د. الحافظ عبد العليم خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانيّة بجيدر آباد الدّكن - الهند، ط/الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٢٢٦. العباب الرّآخر واللباب الفاخر للصّاغاني الحسن بن محمّد، (حرف الفاء) تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، دار الرّشيد للنّشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام بجمهورية العراق ١٩٨١م. (حرف السّين) تحقيق: محمّد حسن آل ياسين، دار الشّؤون الثقافيّة العامّة - العراق ط/الأولى بالعراق ١٩٨٧م.
٢٢٧. العقد الفريد لأحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأندلسيّ، تحقيق: د. عبد المجيد التّرحيني، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.

٢٢٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلميّة، ط/الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٢٢٩. العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده لأبي عليّ الحسن بن رشيق القيرواني، تحقيق وتعليق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط/الخامسة ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٢٣٠. (كتاب) العين للخليل بن أحمد الفراهيديّ مُرتبًا على حروف المعجم، ترتيب وتحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلميّة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٣١. عيون الأثر لابن سيّد الناس، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم، ط/الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢٣٢. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام للألباني محمد ناصر الدين، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الترابعة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٣٣. غريب الحديث لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن عليّ، توثيق وتخرّيج وتعليق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلميّة - بيروت ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢٣٤. غريب الحديث لابن قتيبة عبد الله بن مسلم، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، ط/الأولى مطبعة العاني ببغداد ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
٢٣٥. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهرويّ، تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف، مراجعة: عبد السلام محمد هارون، الأميريّة ١٤٧٤هـ - ١٩٨٤م.
٢٣٦. غريب الحديث لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحرّبيّ، تحقيق ودراسة: د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد، جامعة أمّ القرى، دار المدني - جدّة، ط/الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢٣٧. غريب الحديث لأبي سليمان الخطّابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، جامعة أمّ القرى، ط/الثانية ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٢٣٨. غريب القرآن في شعر العرب، سوّالات نافع بن الأزرق الى عبد الله بن عباس (ولم تطله يدي للمقابلة، وعلمي أنّه صدر بتحقيق: محمد عبد الرّحيم وأحمد نصر الله عن مؤسّسة الكتب الثقافية - بيروت ١٩٩٣م).
٢٣٩. الفائق في غريب الحديث للزّمخشري محمود بن عمر، تحقيق: عليّ محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر - بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢٤٠. الفائق في غريب الحديث للزّمخشري محمود بن عمر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، وعليّ محمد البجاوي، دار الفكر - بيروت، ط/ الثالثة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٤١. الفاخر في الأمثال للمفضّل بن سلمة بن عاصم الضّبّيّ، اعتنى به ووضع حواشيه: محمد عثمان، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ٢٠١١م.
٢٤٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر أحمد بن عليّ العسقلاني، دار الفكر - بيروت ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢٤٣. فتح العزيز بشرح الوجيز (الشرح الكبير) لعبد الكريم بن محمد الرّافعي، دار الفكر - بيروت.

٢٤٤. فتح العزيز بشرح الوجيز (الشرح الكبير) لعبد الكريم بن محمد الرافعي، تحقيق: علي محمد عوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٤٥. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق وتخريج: د. عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء.
٢٤٦. (كتاب) الفرق لأبي حاتم السجستاني (بواسطة: مجلة المجمع العلمي العراقي، الجزء الأول المجلد ٣٧، تحقيق: حاتم صالح الضامن ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).
٢٤٧. (كتاب) الفرق لثابت بن أبي ثابت، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثالثة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٢٤٨. الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري الحسين بن عبد الله، علق عليه ووضع حواشيه: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/الثالثة ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٢٤٩. فصل المقال في شرح كتاب الأمثال لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، تحقيق: د. إحسان عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى ١٩٧١ م.
٢٥٠. فقه اللغة وأسرار العربية لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، ضبط وتعليق: د. ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية - بيروت، ط/الثانية ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٥١. فقه اللغة وأسرار العربية لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، دار مكتبة الحياة.
- فهرست الخديوية = فهرست الكتب العربية المحفوظة بالكتبخانة الخديوية المصرية.
٢٥٢. فهرست الكتب العربية المحفوظة بالكتبخانة الخديوية المصرية، جمع وترتيب أحمد الميهي ومحمد الببلاوي، ط/الأولى بالمطبعة العثمانية بمصر سنة ١٣٠٧ هـ.
٢٥٣. فوائد تمام، مكتبة الرشد بالرياض، ط/الأولى ١٤١٢ هـ.
٢٥٤. الفوائد العجيبة في إعراب الكلمات الغربية لابن عابدين الحنفي، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، دار التراث العربي - بيروت، ط/الأولى ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٢٥٥. الفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة للشوكاني محمد بن علي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة.
٢٥٦. الفوائد والأخبار والحكايات عن الشافعي وحاتم الأصم ومعروف الكرخي وغيرهم لأبي علي الحسن بن الحسين ابن حنكاه الهمداني الشافعي (ومعه: " من كتاب الزهد " لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي)، دراسة وتحقيق وتعليق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٥٧. القاموس المحيط للفيروزآبادي محمد بن يعقوب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية سنة ١٣٠١ هـ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
٢٥٨. القاموس المحيط للفيروزآبادي محمد بن يعقوب، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثامنة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢٥٩. القضاء والقدر للبيهقي أحمد بن الحسين، دراسة وتحقيق: صلاح الدين بن عباس شكر، مكتبة الرشد - الرياض، ط/الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٢٦٠. (كتاب) القوافي لأبي يعلى عبد الباقي بن عبد الله القاضي التَّنُوخي، تحقيق: د. محمد عوني عبد الرؤوف، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٦١. (كتاب) القوافي لأبي الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش، تحقيق: د. عزّة حسن، دمشق ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
٢٦٢. (كتاب) القوافي للأخفش سعيد بن مسعدة أبي الحسن، تحقيق: أحمد راتب النفاخ، دار الأمانة، ط/الأولى ١٩٧٤م.
٢٦٣. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التّوحيد لمحمد بن علي بن عطية الحارثي الشهير بأبي طالب المكي، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثانية ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٢٦٤. الكامل في اللغة والأدب لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، كتب هوامشه: نعيم زرزور وتعاويد بيضون، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٦٥. الكتاب لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/الثالثة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٦٦. كتاب الأمثال لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق وتعليق: د. عبد المجيد قطامش، دار المأمون للتراث، ط/الأولى ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٢٦٧. كتاب البغال، دار الجيل ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٦٨. كتاب الجيم لأبي عمرو الشيباني، تحقيق وتقديم: إبراهيم الإياري، القاهرة الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٢٦٩. كتاب "ليس" لابن خالويه الحسين بن أحمد، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مكة المكرمة، ط/الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٧٠. كتاب المغازي لمحمد بن عمر الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، ط/الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٢٧١. كشف الأستار عن زوائد البزّار لعلي بن أبي بكر نور الدين الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسّسة الرسالة - بيروت، ط/الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٧٢. كشف الظنون لمصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة وبكاتب جلبي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٧٣. كفاية التّبيه في شرح التّبيه لابن الزّفعة أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ٢٠٠٩م.
٢٧٤. الكلّيّات لأبي البقاء أيّوب بن موسى الكفوي، اعتنى به: د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسّسة الرسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٧٥. كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال لعليّ المتقي بن حسام الدين الهندي، ضبط وتفسير: بكري حياّني، تصحيح وفهرسة: صفوة السّقا، مؤسّسة الرسالة - بيروت، ط/الخامسة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢٧٦. لبّ اللّباب في تحرير الأنساب لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دار صادر - بيروت.

٢٧٧. اللُّباب في تهذيب الأنساب لعزّ الدّين ابن الأثير الجزري، طبع بالأوفست عن مكتبة المثنى ببغداد.
٢٧٨. لحن العوام لأبي بكر محمّد بن حسن الزُّبيديّ، تحقيق: د. رمضان عبد التّوّاب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/الثانية ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٧٩. لسان العرب لابن منظور محمّد بن مُكرم المصري، دار صادر - بيروت.
٢٨٠. لسان العرب لابن منظور محمّد بن مُكرم المصري، دار إحياء التّراث العربي - بيروت، ط/الثالثة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٨١. لسان المُحدّثين (مُعجم يُعنى بشرح مصطلحات المُحدّثين القديمة والحديثة ورموزهم وإشاراتهم وشرح جملة من مشكل عباراتهم وغريب تراكيبيهم ونادر أساليبهم) لمحمّد خلف سلامة، الموصل ١٤٠٧/٢/١٤. عدد الأجزاء: ٥. (مصدر الكتاب: ملفات ورد نشرها المؤلّف في ملتقى أهل الحديث. نال شرف فهرسته وإعداده للشاملة: أبو أكرم الحلبي من أعضاء ملتقى أهل الحديث).
٢٨٢. اللّآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية لجلال الدّين عبد الرّحمن السيوطي، دار المعرفة - بيروت.
٢٨٣. الطّرائف واللّطائف لأبي منصور الثعالبي، جمع: أبي نصر المقدسي، وتحقيق: ناصر محمدي محمّد جاد، مراجعة وتقديم: د. حسين نصار، مط: دار الكتب والوثائق القوميّة بالقاهرة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
٢٨٤. اللّمسحة في شرح الملحة لابن الصّائغ محمّد بن حسن بن سباع الجذامي، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصّاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنورة - السّعوديّة، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
٢٨٥. المبسوط لشمس الدّين السرخسي، دار المعرفة - بيروت.
٢٨٦. مُتخيّر الألفاظ لأحمد بن فارس أبي الحسين القزويني الرّازي، تحقيق: هلال ناجي، مطبعة المعارف - بغداد، ط/الأولى ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
٢٨٧. المثل السائر في أدب الكاتب والشّاعر لأبي الفتح ضياء الدّين ابن الأثير، تحقيق: محمّد محي الدّين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، صيدا - بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٨٨. مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى التّيمي، تصحيح وتعليق: د. محمّد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي بالقاهرة.
٢٨٩. مجالس ثعلب لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب، شرح وتحقيق: عبد السّلام محمّد هارون، دار المعارف بمصر [التّشيرة الثانية].
٢٩٠. مجالس العلماء لأبي القاسم عبد الرّحمن بن إسحاق الرّجّاجي، تحقيق: عبد السّلام محمّد هارون، ط/الثانية مصوّرة، مطبعة حكومة الكويت ١٩٨٤م.
٢٩١. مجلّة العربي (العدد ١٣٥ فبراير ١٩٧٠م/مقال: المصباح المنير، بقلم: عبد السّتار فراج).
٢٩٢. مجلّة مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة. الأعداد (٩٦ - ٩٨).
٢٩٣. مجلة المورد: الكشّافات التّحليليّة للمجلّدات الخمسة الأولى ١٩٧١ - ١٩٧٦. أعدّها: عوض محمد الدّوري، دار الحرّيّة للطباعة - بغداد ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
٢٩٤. مجمع بحار الأنوار في غرائب التّنزيل ولطائف الأخبار لمحمّد طاهر بن عليّ جمال الدّين الصّدّيقي الهندي الفتنّي الكجراتي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانيّة، ط/الثالثة ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

٢٩٥. مجمع الأمثال للميداني أحمد بن محمد أبي الفضل، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
٢٩٦. مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٩٧. المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث أبي موسى محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى المدني الأصبهاني، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، دار المدني بجدّة - السعودية، ط/الأولى (ج ١ سنة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م / ج ٢ و ٣ سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
٢٩٨. المجموع شرح المهذب لمحي الدين النووي، تحقيق وتعليق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدّة.
٢٩٩. مجموع أشعار العرب " مشتمل على ديوان رؤبة بن العجاج وعلى أبيات مفردات منسوبة إليه "، تصحيح وترتيب: وليم بن الورد البروسي، دار ابن قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع - الكويت.
٣٠٠. المحاسن والأضداد لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، مطبعة أنوار أحمد، ط/الأولى ١٣٣٨هـ.
٣٠١. المحاسن والمساوي للبيهقي إبراهيم بن محمد، تصحيح: محمد بدر الدين العسائي الحلبي، مطبعة السعادة - مصر ١٣٢٥هـ - ١٩٠٦م.
٣٠٢. محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء لأبي القاسم حسين بن محمد الراغب الأصبهاني، دار ومكتبة الحياة - بيروت.
٣٠٣. المحبّ والمحجوب والمشوم والمشروب للسريّ بن أحمد الرّقاء، تحقيق: مصباح غلاونجي، مطبوعات مجمع اللغة العربيّة بدمشق ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
٣٠٤. المحدّث الفاصل بين الرّاوي والواعي للقاضي الحسن بن عبد الرّحمن الرّامهرميّ، تحقيق وتخريج وتعليق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، ط/الأولى ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.
٣٠٥. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيّدة عليّ بن إسماعيل المرسي، تحقيق: د. عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلميّة، ط/الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٣٠٦. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيّدة عليّ بن إسماعيل المرسي، معهد المخطوطات بجامعة الدّول العربيّة، ط/الأولى ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
٣٠٧. المحيط في اللغة للصّاحب إسماعيل بن عبّاد، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب.
٣٠٨. مختصر فتح ربّ الأرباب بما أهمل في لبّ اللّباب من واجب الأنساب لعبّاس بن محمد بن أحمد بن السيّد رضوان المدني الشّافعي، مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية بمصر ١٣٤٥هـ - ١٩٢٦م.
٣٠٩. المخصّص لابن سيّدة عليّ بن إسماعيل الأندلسي، دار الكتب العلميّة - بيروت ١٣٢١هـ.
٣١٠. المخصّص لابن سيّدة عليّ بن إسماعيل الأندلسي، تحقيق: خليل إبراهيم جّقال، دار إحياء التّراث العربي - بيروت، ط/الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٣١١. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل لعبد القادر بن بدران الدّمشقي. تصحيح وتعليق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركي، مؤسسة الرّسالة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٣١٢. المذكّر والمؤنّث لأبي بكر بن الأنباري، تحقيق: محمّد عبد الخالق عزيمة، القاهرة ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٣١٣. المذكّر والمؤنّث لأبي زكريّا يحيى بن زياد الفراء، عنى بتصحيحه والتعليق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، المطبعة العلميّة - حلب، ط/الأولى ١٣٤٥ هـ.
٣١٤. المذكّر والمؤنّث لأبي زكريّا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق وتعليق: د. رمضان عبد التّوّاب، مكتبة دار التّراث بالقاهرة، ط/الثانية (كُتبت المقدّمة في ٠١ / ١٠ / ١٩٨٩ م).
٣١٥. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة الامصايح لمحمّد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: الشيخ جمال عيتاني، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٣١٦. المزهري في علوم اللّغة وأنواعها لعبد الرّحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمّد عبد الرّحيم، دار الفكر - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٥ هـ - ١٤٢٦ م = ٢٠٠٥ م.
٣١٧. المستدرك على الصّحّاحين لأبي عبد الله الحاكم النّيسابوري، دار الحرمين للطّباعة والنّشر بالقاهرة، ط/الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٣١٨. مستخرج أبي عوانة، دار المعرفة، ط/الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣١٩. المستطرف في كلّ فنّ مستطرف لأبي الفتح محمّد بن أحمد الأبشيهي، تحقيق: د. مفيد محمّد قميحة، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثانية ١٩٨٦ م.
٣٢٠. مسند أبي داود الطّيالسي، تحقيق: د. محمّد بن عبد المحسن التّركي، دار هجر، ط/الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٣٢١. مسند أبي يعلى أحمد بن عليّ بن المثنى الموصلي، تحقيق وتخرّيج: حسين سليم أسد، دار المأمون للتّراث - دمشق وبيروت، ط/الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٢٢. مسند أحمد بن حنبل، تحقيق وتخرّيج وتعليق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الأولى.
٣٢٣. مسند أحمد بن حنبل، شرح: أحمد محمّد شاكر، دار الحديث بالقاهرة، ط/الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
٣٢٤. مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمر، تحقيق: د. محفوظ الرّحمن زين الله، وعادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنوّرة، ط/الأولى (المجلّد الثاني ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م / المجلّد التاسع ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م / المجلّد الرّابع عشر ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).
٣٢٥. مشارق الأنوار على صحاح الآثار لأبي الفضل عياض بن موسى القاضي اليحصبي المالكي، المكتبة العتيقة بتونس، ودار التّراث بالقاهرة، مطابع المختار الإسلامي.
٣٢٦. المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير للإمام أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّومي، دار الحديث - القاهرة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٢٧. المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير للإمام أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّومي، تحقيق: د. عبد العظيم الشّناوي، ط/الثانية، دار المعارف بالقاهرة.
٣٢٨. المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير للإمام أحمد بن محمّد بن عليّ الفيّومي، التّقدّم العلميّة، ط/الأولى ١٣٢٢ هـ.

٣٢٩. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، المطبعة الميمنية ١٣٢٥هـ (الباب الحلي وأخويه).
٣٣٠. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، المطبعة البهية بمصر ١٣٠٢هـ.
٣٣١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، تصحيح الشيخ حمزة فتح الله، ومراجعة الشيخ محمد حسين الغمراوي بك، وزارة المعارف العمومية، مط/الأميرية بالقاهرة، ط/الخامسة ١٩٢٢م.
٣٣٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، مكتبة لبنان - بيروت ١٩٨٧م.
٣٣٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، نسخة مخطوطة عليها طابع بعنوان www.al-mostafa.com
٣٣٤. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، المكتبة العلمية - بيروت.
٣٣٥. المصباح المنير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية.
٣٣٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّومي، نسخة مكتبة المصطفى . www.al-mostafa.com
٣٣٧. المصنّف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: أبي محمد أسامة بن إبراهيم بن محمد، الفاروق الحديثة للطباعة بالقاهرة، ط/الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٣٣٨. المصنّف لأبي بكر عبد الرزّاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بالهند، نشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٣٣٩. المصون في الأدب لأبي أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة ثانية مصوّرة، مطبعة حكومة الكويت ١٩٨٤م.
٣٤٠. مضاهاة أمثال كليلة ودمنة لأبي عبد الله محمد بن الحسين بن عمر اليميني، تحقيق: د. محمد يوسف نجم، دار الثقافة - بيروت، ط/لا يوجد.
٣٤١. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الرّحبياني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/الثانية ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٣٤٢. معاني القرآن الكريم لأبي جعفر النّحاس، تحقيق: محمد عليّ الصّابوني، جامعة أمّ القرى بمكة المكرمة، ط/الأولى ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
٣٤٣. المعاني الكبير في أبيات المعاني لابن قتيبة الدّينوري، تصحيح المستشرق: سالم الكرنكوي، دار التّهضة الحديثة - بيروت.
٣٤٤. معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب) لياقوت الحمويّ الرّومي، تحقيق: د. إحسان عبّاس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط/الأولى ١٩٩٣م.
٣٤٥. معجم ابن الأعرابي أحمد بن محمد أبي سعيد، تحقيق وتخرّيج: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي - السّعودية، ط/الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٣٤٦. معجم ابن المقريء، دار الكتب العلميّة، ط/الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٣٤٧. معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر - بيروت ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
٣٤٨. معجم الشعراء لأبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (معه المؤلف والمختلف في أسماء الشعراء للآمدي الحسن ابن بشر)، تصحيح وتعليق: د. ف. كرنكو، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
٣٤٩. معجم القراءات القرآنيّة د. أحمد مختار عمر ود. عبد العال سالم مكرم، مطبوعات جامعة الكويت، ط/الثانية ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٣٥٠. معجم الكتب ليوسف بن حسن بن أحمد بن حسن عبد الهادي الدمشقي، تحقيق: يسرى عبد الغني البشري، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع - مصر ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٣٥١. معجم ما استعجم من أخبار البلاد والمواضع لأبي عبيد الله بن عبد العزيز البكري، تحقيق وضبط: مصطفى السنّاق، عالم الكتب - بيروت.
٣٥٢. معجم المؤلفين تراجم لعمر رضا كحالة، مكتبة، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٣٥٣. معجم المصطلحات الإسلاميّة في المصباح المنير د. رجب عبد الجواد إبراهيم، دار الآفاق العربيّة، ط/الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ القاهرة.
٣٥٤. معجم المطبوعات العربيّة والمعرّبة جمعه ورثه يوسف اليان سركيس، مكتبة الثقافة الدّينيّة بالقاهرة.
٣٥٥. المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين للطباعة والنّشر بالقاهرة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٣٥٦. المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبراني، تحقيق وتخرّيج: حمدي عبد الحميد السلفي، ط/الثانية، مكتبة ابن تيميّة بالقاهرة.
٣٥٧. المعجم الوسيط لمجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة، مكتبة الشّروق الدّوليّة، ط/الرّابعة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م (الطّبعة الثانية لمكتبة الشّروق الدّوليّة).
٣٥٨. المعرّب من الكلام الأعجميّ لأبي منصور موهوب بن أحمد بن محمد الجواليقي، تحقيق: د. ف. عبد الرّحيم، دار القلم - دمشق، ط/الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٣٥٩. المعرّب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدّين المطرّزي، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة ابن زيد بحلب - سورية، ط/الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣٦٠. مغني اللّبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري، تحقيق وشرح: د. عبد اللّطيف محمد الخطيب، ط/الأولى الكويت ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٣٦١. مغني اللّبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمّد محي الدّين عبد الحميد، دار إحياء التّراث العربي.
٣٦٢. المغني لأبي محمّد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركي وعبد الفتاح محمّد الحلو، دار عالم الكتب - الرّياض، ط/الثالثة ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٣٦٣. المقاصد التّحويّة في شرح شواهد الألفيّة للعيني محمود بن أحمد بن موسى، تحقيق: محمّد باسل عيون السّود، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٣٦٤. مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م
٣٦٥. مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٣٦٦. المقتضب لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، وزارة المعارف بالقاهرة، ط/الثالثة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٣٦٧. المقدمة الجزولية في النحو لعيسى بن عبد العزيز الجزولي، تحقيق وشرح: د. شعبان عبد الوهاب محمد، نشر: دار أم القرى، ط/الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٦٨. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري لحمزة محمد قاسم، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، وراجعه: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان بدمشق، ومكتبة المؤيد بالطائف - السعودية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل = شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك.
٣٦٩. الموسوعة الفقهية الكويتية. صادرت عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥، الطبعة: من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ). الأجزاء ١ - ٢٣: ط/الثانية دارالسلاسل - الكويت. الأجزاء ٢٤ - ٣٨ ط/الأولى مطابع دار الصفوة - مصر. الأجزاء ٣٩ - ٤٥: ط/الثانية طبع الوزارة.
٣٧٠. الموشح في مأخذ العلماء على الشعراء لأبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني، نشر: جمعية نشر الكتب العربية بالقاهرة، وطبع بالمطبعة السلفية ١٣٤٣ هـ.
٣٧١. الموطأ برواياته الثمانية للإمام مالك، صنعة: أبي أسامة سليم بن عيد الهلالي، نشر: مجموعة الفرقان التجارية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٧٢. الموضوعات من الأحاديث المرفوعات لابن الجوزي عبد الرحمن بن علي، تحقيق وتعليق: د. نور الدين بن شكري ابن علي بوياجيلار، مكتبة أضواء السلف بالرياض، ط/الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٣٧٣. موقع الإلكتروني ل: خزانة التراث.
٣٧٤. موقع دونكم إرثكم (مجلة مركز ودود للمخطوطات، باب، الفلک المشحون). ؟ ينظر العنوان الإلكتروني
٣٧٥. نتائج التحصيل في شرح كتاب التسهيل " مع دراسة شخصية مؤلفه " لمحمد بن محمد بن أبي بكر المرابط الدلائي، تحقيق: د. مصطفى الصادق العربي (رسالة العالمية العالية من جامعة الأزهر ١٩٧٩ م).
٣٧٦. نجمة الزائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد لإبراهيم اليازجي اللبناني، الوارد، مطبعة المعارف بمصر ١٩٠٤ م.
٣٧٧. النحو الوافي لعباس حسن، دار المعارف - مصر، ط/الثالثة.
٣٧٨. نخبة عقد الأجياد في الصافات الجياد لمحمد باشا ابن الأمير عبد القادر ابن محيي الدين الحسيني الجزائري المغربي.
٣٧٩. نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب لأبي بكر محمد بن سعد الأندلسي، تحقيق: د. نصرت عبد الرحمن، مكتبة الأقصى بعمان.

٣٨٠. النَّظْمُ الْمُسْتَعْدَبُ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ أَلْفَاظِ الْمَهْدَبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ بَطَّالِ الرَّكِّي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سالم، المكتبة التجارية بمكة المكرمة (الجزء الأول ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م - الجزء الثاني ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٣٨١. نَفْحُ الطَّيِّبِ مِنْ غَصَنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ لِلْمَقْرِيِّ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ التَّلْمَسَانِيِّ، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر - بيروت ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٨٢. نَقْدُ الشُّعْرِ لِأَبِي الْفَرَجِ قُدَامَةَ بْنِ جَعْفَرٍ، تحقيق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٨٣. النَّقْدُ اللَّغَوِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ، رسالة (الماجستير = العالمية) من جامعة الأزهر الشريف، إعداد: حمدي عبد الفتاح السيّد بدران، إشراف: أ. د. محمد حسن حسن جبل ١٤٢٠ هـ = ١٩٩٩ م.
٣٨٤. نَفْعَةُ الصَّدْيَانِ فِيمَا جَاءَ عَلَى الْفَعْلَانِ لِلصَّاعِي الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ الْعَمْرِيِّ، تحقيق: د. عليّ حسين البوّاب، مكتبة المعارف بالرياض ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٣٨٥. نَهَايَةُ الْأَرْبِ فِي فُنُونِ الْأَدَبِ لِأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ شَهَابِ الدِّينِ النَّوْبَرِيِّ، تحقيق: د. حسن نُور الدِّين، دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٨٦. نَهَايَةُ الْمَطْلَبِ فِي دِرَايَةِ الْمَذْهَبِ لِأَبِي الْمَعَالِي الْجَوِينِيِّ، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط/الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٣٨٧. النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَزْرِيِّ، تحقيق: طاهر أحمد الزّاوي ومحمود محمد الطّناحي، دار إحياء التّراث العربي - بيروت.
٣٨٨. النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَزْرِيِّ، تحقيق: محمود الطّناحي وطاهر أحمد الزّاوي، المكتبة الإسلاميّة، ط/الأولى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.
٣٨٩. النَّوَادِرُ فِي اللَّغَةِ لِأَبِي زَيْدٍ سَعِيدِ بْنِ أَوْسَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/الثانية ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
٣٩٠. نَوْرُ الْقَبَسِ الْمَخْتَصَرِ مِنَ الْمُقْتَبَسِ لِأَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَرْزَبَانِيِّ، اختصار أبي المحاسن يوسف بن أحمد اليعموري، تحقيق: رُوْدُلْفُ زَهْلَامُ، نشر: دار فرانتس شتاينر بقيسبادن ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٣٩١. هَدِيَّةُ الْعَارِفِينَ لِإِسْمَاعِيلِ بَاشَا الْبَغْدَادِيِّ، استانبول ١٩٥١ م. أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التّراث العربي - بيروت.
٣٩٢. هَمْعُ الْهَوَامِعِ فِي شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ لِحَالِ الدِّينِ السِّيُوطِيِّ، تحقيق وشرح: د. عبد العال سالم مكرم وعبد السلام محمد هارون (دار البحوث العلميّة بجامعة الكويت ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م / ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) و(مؤسسة الرّسالة - بيروت ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م).

فهرس المحتويات

الموضوع

* مقدمة الكتاب.

* ترجمة الإمام أحمد بن محمد بن عليّ الفيّوميّ.

* عن المصباح المنير.

* مصادر ترجمة الإمام الفيّوميّ.

* مادة الكتاب.

* خاتمة المصباح المنير.

* الفهارس الفنيّة:

- فهرس الآيات القرآنيّة.

- فهرس الأحاديث النبويّة والآثار.

- الفهرس العام للفوائد والأغلاط والأخطاء المنبّه عليها.

- فهرس الحدود النحويّة والقواعد اللّغويّة.

- فهرس سوائر الكّليم.

- فهرس الأشعار.

- الفهرس العام للمواد اللّغويّة.

- فهرس المصادر والمراجع.

- فهرس المحتويات.